كتاب

فيض القدير شرح الجامع الصغير
للشيخ الامام العلامة الكامل
مخدوم الورى عبد الرؤف
المناوي حفظه الله
بخطه سماه
وسمه
امين

٤٠٥

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
V. Carullah
305
ESKİ KAYIT
YENİ KAYIT No.
TASNİF No.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الانسان هو الجامع الصغير نطوي فيه ما تضمنه العالم
الاعظم الذي هو الجرم الكبير • وشرف من شاء من نوعه في القديم والحديث بالمدد
الي خدمة علم الحديث • واوقد له من مشكاة السنة لاقتباس انوارها مصباحا
ومناحا • ومنحه من مقاليد الاثر مفتاحا • والصلاة والسلام علي اعلي الفائزين
منصبا وانفسهم نفسا وحسبا • المبعوث بشيرا ونذيرا • وداعيا الي الله
باذنه وسراجا منيرا • حتي اشرق الوجود برسالته ضياء وابتهاجا • وراب الناس
يدخلون في دين الله افواجا • ثم علي من التزم العمل بتقضية مدحيه العظيم المقدار
من المهاجرين والانصار • والتابعين الي يوم القرار • الذين تناقلوا الخبر
والاخبار • ونوروا مناهج الانظار بانوار المآثر والاثار • صلاة وسلاما
دايمين ما ظهرت بوازغ شموس الاخبار • ساطعة من افاق عبارات من اوتي جوامع
الكلم والاختصار • وبعد فهذا ما اشتدت اليه حاجة المتفهم • بل وكل مدرس
ومعلم • من شرح علي الجامع الصغير • للحافظ الكبير • الامام الجلال الشهير
بنشر جواهره • وتبيين رضمايره • وبفصح عن لغاته • وبكشف القناع عن اسراراته •
ويميط عن وجوه حرايده اللثام • ويسفر عن جمال حور مقصورات في الخيام •
ويبين بدايع ما فيه من سحر الكلام • ويبدل في ما حواه من درر بجمعه علي احسن
نظام • ويخدمه بفوايد تقر بها العين • وفوايد يقول البحر الزاخر من اين اخذها
من اين • وتحقيقات تتراح بها شبه الضالين • وتدقيقات تزاح لها نفوس
المتفيقين • وتحرز نيرانها افيدة الحاسدين • لا يعقلها الا العالمون • ولا يجحدها
الظالمون • ولا يبغض بها الا كل مريض الفواد • من يهد الله فهو المهتدي ومن
يضلل فلن تجد له وليا مرشدا • ومع ذلك فلم اجهد في الاختصار • والتجافي عن منهج
فالمؤلفات تتفاضل بالزهر والثمر لا بالمدر • وبالملح لا بالكبر • وبجموم اللطايف

لا بكثير الصحايف • وبفخامة الاسرار • لا بفخامة الاسرار • وبرقة الحواشي لا بكثرة
الحواشي • ومؤلف الانسان علي فضله وتقصه عنوان • وهو با صغر حجم اللفظ
اللطيف • والمعني الشريف • لا با كبر حجم اللفظ الكثير والمعني الكثيف • وما لك تعرف
الفرض من النافلة • وتعرض الابل فرب ماية لا تجد فيها راحلة • ثم اني بعون ارحم
الراحمين • لم ادخل بتصنيفه في زمرة الناشخين • ولم اسكن بنا لبفه في سوق سوق
الغث والسمين • بل ابنيت بحمد الله بشواهد فرايد باشرت اقتناصها • وعجايب غرر
استخرجت من قاموس الفكر وعباب البحر تغاصها • فمن استلحق بفضل ابكاره
الحسان • لم يزده عن المطالبة بالبرهان • ولم اعرب من الفاظ الا ما كان خفيا • فقد
قال الصدر القونوي غالب من يتكلم علي الاحاديث انما يتكلم عليها من جهة اعرابها
والمفهوم من ظاهرها مما لا يخفي علي من له ادني مسكة في العربية وليس في ذلك
كبير فضيلة • ولا مزيد فايدة انما الشان في معرفة مقصوده صلي الله عليه وسلم
وبيان ما تضمنه كلامه من الحكم والاسرار • بيانا يعضده اصول الشريعة • وتشهد لصحته
العقول السليمة • وقال ابن السكيت خذ من النحو ما تقيم به الكلام فقط ودع الغوا
ولم اكثر من نقل الاقاويل والاختلافات • لما ان ذلك علي الطالب من اعظم الافات
اذ هو كما قال حجة الاسلام يدهش عقله ويحير ذهنه • قال وليحذر من استناذ عاد
نقل المذاهب • وما قيل فيها فان اضلال اكثر من ارشاده كيف ما كان ولا يسلم الا
لقود العيان • ومن كان دابه ليس الا اعادة ما ذكره الماضون وجمع ما دونه
السابقون • فهو متحاز عن مرابط التحقيق • معرج عن ذلك الطريق • بل هو كحاطب
ليل • وغريق في سيل • انما الحبر من تملي علمه سليقة القويمة • وقريحته السليمة
مشيرا الي ما يستند الكلام اليه من المعقول والمنقول • رامزا الي ذلك رمز المفروغ
منه المقرر في المعقول فيباهي الناظر اعمل فيه بشرط الواقف من استيفا النظر بعين
العناية وكمال الدراية • لا يجملك احتقار مؤلفه علي التعسف ولا الحظ النفساني علي
ان يكون لك عن الحق تخلف • فان عثرت منه علي هفوة او هفوات او صدرت فيه
عني كبوة او كبوات • فما انا بالمتحاشي عن الخلل • ولا بالمعصوم عن الزلل • ولا هو
باول فارورة كسرت • ولا لشبهة مدفوعة نريرت • ومن تفرد في سلوك السبيل • لا
يامن ان يبالة امر وبيل • ومن توحد بالذهاب في الشعاب والقفار • فلا يبعدان
تلقاه الصعاب والاخطار • وكل احد ماخوذ من قوله ومتروك • ومدفوع الي منهج
مع حفظ الخطا مسلوك • ولا يسلم من الخطا الا من جعل التوفيق دليله في مفترقات
السبل • وما الانبيا والرسل • علي اني علقته باستجلال • في مدة الفصال • والخوض
كسين • وعين الغواديز قريرة • والقرايح قريحة • والجوارح جريحة • من جنايات
الايام والانام • تاديبا من الله عن الركون الي من سواه • واللباذ ممن لا نوم من غلبة

هواه • فرحم الله امرأ نهر هواه • واطاع الانصاف ونواه • ولم يعتمد الغث ولا
فصد فصد من اذا رأى حسنا ستره • وعيبا اظهره ونشره • ولينا تلمه بعين الانصاف
لا الحسد والانحراف • فمن طلب عيبا وجد وجد • ومن افتقد زلل اخيه بعين الرضى
والانصاف فقد فقد • والكمال محال لغير ذي الجلال • ولما من الله تعالى باتمام
هذا التقريب • وجاد بحمد الله اخذا من كل مطلب بنصيب • نافذا في الغرض بسهمه
المصيب • كاويا قلوب الحاسدين بمهموم ومغموم • راغما انوف المتقلبين لما
استوى على سوقه وسميته فيض القدير • بشرح الجامع الصغير • وبناسب ان
يوسم بالروض النضير • في شرح الجامع الصغير • ويليق ان يدعى بالبدر المنير في شرح
الجامع الصغير • هذا وحيث اقول القاضي فالمراد البيضاوي او العراقي فجدنا من قبل
الامهات الحافظ الكبير زين الدين العراقي او جدي فقاضي القضاة بحيى المناوي او
حجر فخاتمة الحفاظ ابو الفضل العسقلاني رحمهم الله وانا احقر الورى • حويدم الفقرا
محمد المدعو عبد الرؤف المناوي • حفه الله بلطفه الخفي • وكفاه شر المعادي والمناوي
ونور قلبه حتى اليه بادي • وعلى الله الاتكال • واليه المرجع والمآل • لا ملجا الا اياه
ولا قوة الا بالله • وهانا افيض في المقصود • مستفيضا من ربي الطول والجود • قال
المصنف بسم الله اي بكل اسم للذات الاقدس لا بغيره ملتبسا للتبرك اولف فالبا
للملابسة كما هو مختار الزمخشري وهو احسن وانضم من جعلها للاستعانة الذي
اقتضى صنيع القاضي ترجيحه لان الملابسة ابلغ في التعظيم وادخل في التأدب بخلاف
جعل الله التبرك مقصودة لذاتها ولانها ادل منها على ملابسة جميع اجزاء الفعل لان التبرك
باسمه ظاهر لكل احد وتاويل الا بينة بان المراد ان الفعل لا يتم شرعا ما لم يصدر باسمه لا يدفع
الابدئة نظر ولان ابتدا المشركين كان باسمائهم فالمتبادر للتبرك ولان كون اسم الله للفعل
ليس الا باعتبار انه يتوسل اليه بتركه فعاد للتبرك ذكره الشريف وغيره وتعقب المولى
حسن الرومي الاول بان تلك الجهة غير ملحوظة بل الملحوظ جهة كون الفعل غير معتبر
شرعا ما لم يصدر به كما تقرر وهو يعارض التبرك بل ارجح والثاني الادلة المذكورة فيها
انها وبفرضه فبانا الاستعانة في جميع اجزاء الفعل فيها الدلالة على تلك البلاغة
مع زيادة لا تنافيها ومنها الادلة والثالث بان العبرة بالخواص فالعوام كالهوام والدلالة
من اسباب الترجيح والرد والرابع بان جعلة التبيغ بان له زيادة مدخل في الفعل
ويشتمل على جعل الموجود لغوات كالمعدوم وذا بعد من المحسنات انتهى
ونوزع بما فيه طول لا يسعه المقام وحذف متعلق الباء البلاغ يقع في الابتداء باسم الله
ولا بتعين في اظهار المبدئية لبساكل اللفظ المعنى ومن ثم التزم حذفه في كلام الحكيم
تقدس اما ما لا بد منه لاظهاره كتقدم الباء ولفظ اسم فلا يبقون البدء بذكر الله كما يبتدئ
الشريف اذا المطلوب المبدئية على وجه يدل عليها وعلى الاختصاص والباء وسيلة لذكر

وان

واذ التبرك يحصل بجميع اسمائه والتعريف الاضافي قد يحمل على معاني التعريف باللام
فيراد جنس الاسماء او جميع افراده وقدر متعلق الباء فعلا لاصالته في العمل وقلة
الاضمار وموخرا ليفيد الحصر والاهتمام وقول ابي حيان تقديم الظرف لا يوجب الاختصاص
طنب المحقق بوزرعة في دفعه في حاشية الكشاف ولا يرد اقرا باسم ربك لان الامر
فعل القراءة لكونها اول منزل وخاصا لاناس بالمقام واوفا ببناء دبة المرام واتم فايدة
واعم عايدة وتقدير ابتدي يخل بالغرض من شمول البركة للكل وقول المولى الخسروي
هو اولى منا لا للفظ الخبر ضعه الامام حسن الرومي بان مناط الامتثال البدء بالتسمية
لا التقدير فعلى اذا لم يقل كل امر ذي بال لم يقل ابتدا ولم يضمر ابتدي وافتتح مفوت
للمعنى المناسب لفعل الشروع اذ القصد تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك فلما تعذر
تحقيقا ولا حرج في الدين جعل طريقه كون الشروع فيه ملتبسا بها كما في البينة جعلت
في ابتدا العبادة تحقيقا وفي كلها تقديرا وحذف الالف من بسم الله لكثرة الاستعمال
وطولت الباء للدلالة عليه واشارة الى انها وان كانت في الاصل حرفا مخففا لكن
لما انفصلت ببسم الله ارتفعت وسمت وبجعل مناط الحذف كثرة الاستعمال عرف وجه
اثباتها عند اتصالها بلفظ اخر نحو لذكرى الله خلافا لو اضاف الى اسم اخر نحو باسم
ربك والباء للجر فكسرت لتناسبه حركتها عملها ثم ان كون المتعلق به متقدما على الرحمن
الرحيم هو ما درج عليه المحققون لكن قال البلقيني قضية البداءة بالاسم وافادة
الاختصاص التي ادعاها الزمخشري كون المقدر موخرا عن البسملة بكمالها ليتم
الفصل بين الموصوف والصفة بما يتعين تقديره في هذا الموضع والاسم ما يجمع
اشتقاقين من السمو والسمو فهو بالنظر الى اللفظ وسم وبالنظر الى الحظ من الذات
سمو قاله الحراني واسم عربي لا سرياني معرب وهو علم مختص بمبدع العالم لم يطلق
على غيره فيما بين المثبتين وغيرهم ولا عنادا وغلوا في النفي مطلقا وعلاقة الاشتقاق
بينه وبين غيره انما تبنى على تسليم انه ذلك الغير ولم تثبت واستظهار القاضي
انه وصف غلب عليه بحيث لم يستعمل في غيره فصار كالعلم لا علما لان ذا تتغير معقولة
لنا فلا يمكن الدلالة على غلبته بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوص لما افاد وهو
الله في السموات معنى صحيحا تصدى جمع من ارباب الحواشي لدفعه اما الاول فلان
علم الواضع عند الوضع بكنه حقيقة الموضوع له وملاحظته تستحيل لاضرورة للزوم
بل يكفي ملاحظة انحصار ذلك الوجه في الخارج فيبدي ليل ان الاب يضع علما لولده
قبل رؤيته ولو سلم فلا مانع من كون الواضع هو الله سبحانه عرفنا اياه واما الثاني فلان
الاسمية لا تقتضي الدلالة على مجرد الذات فان اسما الزمان والمكان والالة مثلا
اسما بالاتفاق مع دلالتهما على معنى زايد على الذات ولو سلم فليكن تعلقه به باعتبار
ملاحظة المعنى الوصفي الخارج عن الاسم كذا حققه المولى حسن بعد ما رد على جمع

تمت رحمته ولمت نعمته انتفت عنه شوائب النقص وطويت والنقمة في افهام اختفاء
الثاني برمزا الى ان من شرط كمال حسن الترغيب لا شارة منه الى مقام الترهيب كما هو
الاسلوب في كتب علام الغيوب ليكون باعثا الرجا والخوف في فرن قال بعض الكملة
والاحسن بيانية اضافة البسملة قال صاحب القاموس وانما حذفت الالف من لفظ
الرحمن تخفيفا ولم تحذف ليا من الرحيم خوفا من بتر ولما افتتح كتابه بالبسملة التي
الافتتاح بها اجل افتتاح باسم الحق تقدس وهي نوع من الحمد ان يزدفها باسم الحمد الكلي
الجامع لجميع افراده البالغ اقصى درجاته الكامل من القول الدال على انه سبحانه مالك
لجميع المحامد بالاستقلال فعقبها به في جملة او قعها مقول القول فانتصبت به نار كا
للعطف ليلا يشعر بالتبعية فيخل بالتسوية في اصل الابتدا فقال الحمد لله
اي الوصف بالجميل مملوك او مستحق لله فلا فرد مما يجب بالحقيقة ولم يكتف بالتسمية لما تقرر
ولان المقام مقام تعظيم فلا يليق به التصريح بالحمد وقصره عليه ولانها وان تضمنت جملة
التحميد لكن مما اقتصر عليها لا يسمى حامدا عرفا ومن ثم وقع النداء في ظاهر ابين حديثي لا
واخبح للتوفيق بان البداءة اما حقيقة وهي ذكر الشيء اولا على الاطلاق او اضافية وهي
ذكره اولا بالاضافة الى شيء دون شيء ومدار صادقة بذكر الحمد قبل المقصود بالذات وحقق
الحقيقي بالبسملة لانها ذكر الذات والحمد ذكر الوصف فوجب تقديمها بقدر ما تندفع به
ضرورة امتناع الجمع في المبدا كذا قرره وفد انتبه البعض فعزاه لنفسه بعدما اتى بتردد
بعيدة واحتمالات غير سديدة او بان المراد في كل رواية الابتدا باحدهما او بما يقوم مقامه
ولو ذكرا احرز بقرينة تغييره ثانيا بالبسملة واحرى بالحمد لذاته وطوا بغيرهما فاللازم في
دفع الاجذبية الابتدا باحدالامور لا بها كلها او بان روايتي البسملة والحمد لتعارضهما
فتسقط قيدا هما كما في غسلات الكلب ورجح للمعنى الاعم وهو اطلاق الذكر والحمد بطلق
لاعم من خصوصه الا ترى ان غالب الاعمال الشرعية لم يشرع الشارع افتتاحها بالحمد بخصوصه
كالصلاة والاذان والحج فدل على ان المراد الاظهار صفة الكمال وهو حاصل في نحو
الصلاة بالتكبير وفي الحج بالذكر المطلوب عند الاحرام فلا يتوجه ما قيل عموم الاجذبية
مشكل بنظائر الصلاة والاذان مما محصول ما منا من الاجوبة المرضية للغطاوم اجوبة
شهيرة وتوجيهات كثيرة كلها مدخولة وقد بينت ما عليها من نقد وردني شرح البهجة ما
لم يجمعه قبله كتاب ثم الحمد لغة بالجميل على الجميل اي الفعل الحسن الصادر من المحمود
باختياره حقيقة او حكما على وجه يشعر بتوجيهه الى المنعوت للتعظيم ظاهرا او باطنا بان
يقصد به انشا التعظيم على جهة التعميم فلا بد لتحقق ما مبنية في الوجود من امور خمسة
محمود به ومحمود عليه وحامد ومحمود وما يدل على اتصاف المحمود بصفة فالاول
صفة يظهر اتصاف شيء بها على وجه مخصوص ويجب كونه صفة كمال يدرك العقل السليم
القابل لدرك الحقايق حسنها ولو بدقة نظر او تعلم والمراد بالجميل اعم مما في الواقع او عند

ما لم هنا من الالف واو بل المتعطفة وامثاله لما دخلتها الخذفت الميم تخفيفا
وعوض عنها حرفا وانما ناعوضا عنها مع ان دخولها قبل حذفها لان دخولها قبل
الحذف لا بطريق اللزوم وبعده يكونان لا زمين فيها فنبا عنبار اللزوم يكونان عوضا
وهو اسم جنس لكل معبود بحق او باطل ثم غلب منكرا على المعبود بحق ثم خص بذاته
بعد التعريف مشتق من اله كعبد وزنا ومعنى ومن اله يمعنى فزع وسكن او من ولاه اي
تحير وذهش او طرب او من لاه احتجب او ارتفع او استنار او غير ذلك والحاصل ان
الها بمعنى ما لوه اي معبودا وما لوه فيه متحير فيه وقس الباقي ومجموع الالف واو ل
هو المعبود للخواص والعوام المفزوع اليه في الامور العظام المرتفع عن الاوهام
المحتجب عن الافهام الظاهر بصفاته الفخام الذي سكنت الى عبادته الاجسام وولهت
به نفوس الانام وطربت اليه قلوب الكرام ثم التعجيم لما اذا انفتح ما قبلها او ضم طريقة
مطردة لغة او مطلقا وحذف الفدلحن ببطل الصلاة لانتفا المعنى بانتفا بعض اللفظ
الموضوع ولا تنعقد به اليمين مطلقا لابتنايه على وجود الاسم ولم يوجد والبلد
اما مى الاطوية وما افهمه كلام القاضي من كونه كناية وجه صحيح تحرر مذهبا النووي
خلافه ثم اعقب اسم الذات اشعر لصفتي المبالغة في الرحمة رمزا الى سبقها وغلبتها
على الاضداد وعدم انقطاعها فقال الرحمن الرحيم اي الموصوف بكمال الاحسان بجميع
النعم اصولها وفروعها عظايمها ودقايقها او بارادة ذلك ثم رحمن صفة فعل او ذات
قال في البحر وهو اقرب الى الحقيقة اذ الارادة متقدمة على الفعل واصلهما واحد
لكونهما من الرحمة والرحمن عربي وتفور العرب منه لتوهمهم التعدد وانم مبالغة من
الرحيم كما وكيفا لان فعيلا لمن وجد منه الفعل وفعلان لمن كثر منه وحق الابلغ التاخير
قضا التي للترقي لكنه قدم لما سبقه اسم الذات التي اختصاصها به اذا لم يطلقا على غيره
مطلقا الا ان الله هو اسم قسم من العلم كما تقرر والرحمن وصف ربنا به الثنا فاجري
مجرى الاعلام وليس بعلم حقيقة وجيء بغير تابع للعلم بحذف موصوفه ووصفه تعالى
بالرحمة التي هي العطف من اطلاق السبب على المسبب وهو الانعام والاحسان اذ
الملك اذا عطف رق فاحسن فاطلاقه عليه مجاز مرسل او استعارة تمثيلية بل حاول
بعض المحققين جعله حقيقة شرعية وعرفية لكثرة الاطلاق بدون قرينة او قصد
تشبيه وتعقيبه بالرحيم من قبيل التتميم فانه لما دل على جلايل النعم اولى الرحيم
دفعا لتوهم عدم التعميم وحصور ان الدقايق مما لا يلتفت اليه فلا يتطفل فيهما عليه
ووفاقا لترتيب الوجود لايجاد النعم العامة ثم الخاصة وكلاهما صفة مشبهة اذ الرحيم
اسم فاعل فالرحمن عام المعنى خاص اللفظ حيث لم يبن منه فعل يعم تقدس ولم يوصف به
احد سواه بين جميع الملل والنحل لانفتاحه وغلوايي الكفر كرحمن اليمامة والرحيم
بالعكس وانهما من بين سايرالصفات لتضمنهما الدلالة على سايرالاسما الحسنى اذ من

الحامد او المحمود بزعم الحامد فشمل النعت بنحو ظلم ادعى احدهما حسنه اذا لمناط التعظيم وقد
وجد ولا فرق بين كون المحمود به ثبوتيا او سلبيا كما صرح به الامام الرازي ولا بين كونه
من الكمالات المتعدية بنحو انعام وتعليم ونحو فواضل وغيرها كعلم وقدرة وحسن ونحو
فضايل ولا بين كونه صادرا عن المحمود باختياره اولا فالوصف بكمال نحو حسن او ذات
حمد كما قرره المحرر الدواني والعلامة صدر الافاضل في حواشي التجريد والمطالع
وقال المولى حسن الرومي انه الاشهر وظاهر من نقل ذلك عن قدماء القوم وشهر نقيضه
بينهم وجزم به المحقق حسن الرومي حيث قال الحمد يقتضي محمودا به اعم من كونه اختياريا
او غيره وبه يمتاز عن الاشهر او محمودا عليه اختياريا وبه يمتاز عن المدح الاعم من كونه انعاما
او غيره وبه يمتاز عن الشكر انتهى لكن نقل الدواني في شرح التهذيب عن البعض وجوب
كون المحمود به اختياريا ما لم اختاره موجها بان الجميل صفة الفعل وهو باختيار كما ذكره
الثفتازاني وابد بانه لم يثبت لغة عموم المحمود به حتى يصرف ذلك للمحمود عليه فالاصل
كون المحمود به فعلا اختياريا سلمه وكلام بعضهم الحمد على صباغة الحمد ورسالة الفقه لم
يبنهم الحمد بهما وعدم حمد اللولو كما يمكن كونه من جهة اشتراط ان المحمود عليه يجب كونه
اختياريا فكذا من جهة اشتراط المحمود به فجعله دليلا على احدهما فقط تحكم والمانع ما
يقع الوصف بالجميل بازايه ومقابله بمعنى ان المنعوت لما اتصف به ذكر جميله واظهر كما
فهو لاجل حصوله له ولولاه لم يتحقق ذلك الوصف فهو كالعلة الباعثة للواصف على
الوصف او هو علته وقد يكون الشيء الواحد محمودا به وعليه معا كما اذا كمن ينبع او
يصلي فاظهر اتصافه بذلك فتلك الصفة من جهة بعثها على اظهار اتصافه بها محمود
عليها ومن جهة اتصافه واظهاره كونها من صفاته محمود بها ويجب في المحمود عليه كونه كما
فعبر لا بصلح سببا لاظهار الكمال والمراد اعم مما في ظن الحامد او المحمود على قياس ما سبق
في المحمود به وظاهر كلام الجمهور ان المحمود عليه اعم من كونه فعلا صادرا من المحمود او
كيفية قايمة به لكن في شرح الكشاف للسعد تبعا للرازي ان المراد فعل جميل فلا يكفي ان
يكون للمحمود دخل في صدوره عن غرم لا على وجه الفاعلية لانتفاء الفعل المشترط اذ
التعظيم حينيذ من جهة تعلق الصفة به لا من جهة كونه فعلا فمعنى قول الشريف يتحقق
الحمد بالفاعل المختار انه فاعل للمحمود عليه هذا المشهور بين الجمهور ان المحمود عليه سببه
حصوله من المحمود باختياره حقيقة او حكما فالثناء على صفة اللولو ورشاقة القد وصباحة
الخد مدح احمد ولا يشكل بقوله سبحانه عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا لانه من صيغ
الشيء بوصف صاحبه وان الحمد قد يجاز عن المدح ولا بقول الشاعر اذا يجي الصبر محمودا عواقبه
وقوله والصبر يحمد في المواطن كلها لانه كما قال حبر بمعنى الرضى يجيء في اللغة
لذلك ايضا وبتعميم الاختيار دفع الاشكال بثنائه سبحانه على صفاته الذاتية لانها
غير مسبوقة بالاختيار والا لزم حدوثها كما قرر في محله ما ذاك الا لان الذات لما كانت

مستقلة

مستقلة في تحققها من غير مدخلية شيء من الاغيار بمعنى انه ان شاء فعل وان شاء ترك منزه
عن الاختيار كذا تكون في حكمه وانها لما ترتب عليها امور اختيارية جعلت في حكمه فالمراد ما كان
اختياريا بنفسه او باثره وهاهنا تنبيه وهو ان ما تقرر من اشتراط الاختيار انما هو بالنظر
للحقيقة اما المجاز فلا كما يصرح به كلام الزمخشري حيث قال ومن المجاز حمدت الارض مرعيت
سكاها والرعاية تحامد دون الكلا وجاورته فما حمدت جواره وافعاله حميدة ومذاطعامها
ليست عندة محمدة اي لا يحمد اكله • الثالث وهو من يتحقق منه الشرط الحمد وشرطه ان
يكون معظما بثنايه للمحمود في سايرا فواله وجميع افعاله ظاهرا وباطنا بان يقصد به
انشا التعظيم والعظمة من جميع الوجوه الاجمة واحدة فاقترانها بتحقيرا واستهزاء
او تهكم كما لو صدر بفعل اكثر الجوارح مع مخالفة جارحة واحدة لم يكن حمدا لان التعظيم
الظاهري والباطني انما يتحقق تفاوتهما باعتبار قيد زايد هو اعتبار العموم في الافراد
واذا كان بعض افراده صار فاعن التعظيم لم يظهر من حاله التعظيم فلا يتحقق التعظيم كذا
قرره صدر الافاضل وايد بان التعظيم والتحقير من شخص واحد في آن واحد لا يجتمعان
فان فرض اجتماعهما لم يتبادر منه الا التحقير فكانه نص في التحقير فحمل المحتمل عليه والتحقير
في القبح والذم اتم واشد من التعظيم في الحسن والكمال لا تركان ادنى ما يوهم الاستهزاء
او التهكم يوجب الذم والعقوبة وقلما يترتب على صريح التعظيم ما بينا سببه اذا قال لكن لا يلزم
اعتقاد اتصاف المحمود بالجميل المذكور عند المحققين بل الشرط عدم اقترانه بشوب تحقير
فدخل الوصف بما قطع بانتفايه كما مر فاك الدواني ولا بنا قضية توجيه الشريف الاشتراط
التعظيم بين بانه اذا عري عن مطابقة الاعتقاد لم يكن حمدا بل سخريد لانه اراد بالاعتقاد
لازمه وهو انشا التعظيم لا معناه الحقيقي فان الحمد قد يكون انشايا ولا معنى لمطابقة
الاعتقاد فيه لان ما لا يتعلق به الاعتقاد لا يوصف حقيقة بمطابقة الاعتقاد اذ المتبادر
من مطابقة الاعتقاد الاتحاد في الايجاب والسلب وما يستلزمها او يؤول اليه وذا لا
يؤخذ الا في القضايا ولذلك لا تسمع من احد عن اهل الاصطلاح ان التصور يطابق الاعتقاد
بل لو قال احد ان تصور مفهوم نحو ضرب يطابق الاعتقاد نسبة اهل العرف الخاص لما
يكون وحمل المطابقة على هذا المعنى اقرب من التزام اتصاف التصورات بالمطابقة
وان لا مطابقة اذ ليس في هذا المعنى الا ذكر الملزوم وارادة اللازم مع ان اهل العرف
العام قد يطلقون الاعتقاد بهذا المعنى يقال فلان له اعتقاد في فلان ويراد مثل
ذلك ولا بعد فيه لان الناس يعدون الوصف بالجميل المعلوم الانتفا اذا كان كذلك
مدحا وحمدا كالقضايا المستملة على وصف الممدوح بما هو محقق الانتفا الى هنا
كلام الدواني قال واما الجواب بان الواصف يعتقد اتصاف المحمود بما ذكر وانهم
اراد وامعاني مجازية واعتقدوا اتصاف المنعوت بها فبرده ان الاول خلاف البداهة
والثاني خلاف الواقع انتهى واعترضه صدر الافاضل بان الاول لو كان خلاف البداهة

لم يقصد العقلا افادته ولم يكن اللفظ مستعملا في معناه المجازي فيلزم ان لا يكون الكلام
المذكور حقيقة ولا مجازا انتهى واجابة الدواني بما نصه هذا السيد الفاضل لم يتذكر
انه لا يلزم من عدم اعتقاد مدلول الكلام ان لا يكون الكلام مستعملا فيه فان الاخبار التي
مضمونها خلاف اعتقاد المتكلم كقول المنافق لخفي حاله عن المعتبر في العبد خالق لافعاله
الاختيارية مستعمل في معناه الحقيقي مع انه لا يعتقده بل جميع الاكاذيب التي يتعمدها
الملهما كذلك ثم انه حمل قوله والا اولا خلاف البديهة على ان مضمون تلك الاخبار خلاف
البديهة ودفع عليه انه يلزم ان لا يقصد العقلا افادته ويرد عليه منع الملازمة فان الاكاذيب
التي يتعمدها المتكلم العاقل قد تخالف البديهة مع قصد المتكلم افادتها للغرض من الاغراض
كتغليط المخاطب او تبكيته او امتحانه او للتخييل فلا يلزم ان لا يكون ذلك الكلام حقيقة
ولا مجازا كما توهمه والاخبار قد يقصد بها افادة التصديق بمضمونها اما جزما او ظنا
وقد يقصد بها افادة التخييل كما في القضايا السفسطية انتهى • الرابع المحمود وقد سبق
اشتراط كونه فاعلا مختارا والجبائي حكم ان المحققين البصاري والجرجاني والمفسرين
الافضلين الزمخشري والقاضي صرحوا في غير موضع بان الحمد مختص به سبحانه منحصر
فيه وعليه اشكال فضولية لانا فعال العباد كما ترجع الى الله عز جهته الخلق
والايجاد وتمهيد الاسباب والتوفيق ترجع الى العبد من جهة المباشرة بعد الارادة
ومنه الجهة وان رجعت الى الله لانه المحصل للاسباب النافع للموانع ترجع للعبد
فقط عامر فخلق الجميل فيه ومكنه من مباشرته فيحمد باعتبارها فرجوعه الى الله لا ينفي
الحصر والناس فيه فريقان فريق تجرؤا على اولئك المحققين وحكموا على كلامهم بالتوهين
ومنهم المولى ابن الكمال فرماهم بالوهم في هذا المجال حيث قال الاختصاص للحمد بالله
فلا يصح عنه قول غايته نحمد الله لا نحمدك وقول علي • لا نحمد امرء حتى نخبره •
بل اختصاصه بذي علم وشعور كما يرشد اليه قوله في المثل السائر • عند الصباح يحمد القوم
السرى • قال ومن هنا تبين ان المحمود عليه لا يلزم كونه فعلا لمن حمد به فضلا عن كونه
مختارا فيه كما وهم وان من وهم فيام الفرق بين الحمد والمدح بصحة تعلق الثاني بالجماد
دون الاول فقد وهم وانفضح انه لا مدخل لمسئلة خلق العباد افعالهم منا لان الكلام
في الحمد اللغوي ومرجعه الى من وثق بعربيتهم بالنقل الصحيح والاستعمال الصريح
وقد صح عنهم عدم الاختصاص واما حمل التعريف على الجنس دون الاستغراق فمشاوه
امر وراء ذلك وهو ان مقتضى مقام الخطاب تخصيص حقيقة الحمد به تعالى تنزيلا
لافراد الحمد الثابتة لغيره منزلة العدم والقصد الى هذا المعنى ظاهر عند كون التعريف
للجنس لا الاستغراق اذ قد يكون جزئيا كجمع الامير الصاغة فلا يوجد اشتياق جميع
الافراد الى منا كلامه وفريق سلكوا سبيل الادب مع اولئك العظما وسيد هذا الفريق
سند المحققين الدواني فنزل الحصر على الحقيقة لان الحمد يختص بالفعل الاختياري ولا

اختيار لغيره تقدس على قاعدة اهل الحق والعبد مضطر في صورة مختار انتهى • والحاصل
انهم نزلوا حمد غير الله منزلة العدم او منزلة حمده تعالى لانه مبدأ كل جميع فحمد غيره كالعاري
لان الكل منه والبه خلقا وتمكينا وتيسيرا وليس لغيره غير مجرد مظهرية لما بين يديه وكل
جمال وكمال مضمحل في جماله وكماله وراجع اليه وكل اختيار لغيره يعود الى اضطرار الخاسر
وهو ذكر ما يدل على انتفا المحمود به والمحمود به وقد اشتهر تقييده باللسان والمراد
منه ان يكون بجارحة النطق فلما كان الواقع كون آلة التكلم هي تلك الجارحة خصها فلو
فقد لسان انسان فاثنى بحروف السعوية على جميل او خلق النطق في بعض جوارحه كما
ذكر بعض الثقات انه شاهده فاثنى به فهو حمد وقضية التقييد به ايضا ان لا يكون الثنا
عن المنزه عن الجارحة حمدا وقد قال وان من شيء الا يسبح بحمده فذهب الاكثر الى انه
اخبار باستحقاق الحمد وامر بالحمد او مقول على السنة العباد او مجاز عن اظهار الثنا
الكمالية الذي هو الغاية المطلوبة من الحمد وميل السيد الى الاخير لكن المخبر الدواني
قال كون الحمد في حقه سبحانه مجازا بعيد عن قاعدة اهل الحق من ان الكلام له
حقيقة والكلام القول مساوق للكلام قال فالاظهر ان الحصر في اللسان اضافي في
مقابلة الجنان والاركان والمراد الفعل الذي مصدره اللسان غالبا او هو قيد غالبي
يبرع الاستعمال فيه وتوهم ان اللفظ قد يكون موضوعا في اصل اللغة لامر عام ثم
يشتهر في بعض افراده بخصوصه بحيث يصير حقيقة عرفية في ذلك الفرد وسبب اشتهاره
اما كثرة تداول ذلك الفرد كما في لفظ الدابة فانه موضوع في الاصل لما يدب على الارض
ثم اشتهر في العرف العام في بعض افراده حتى صار حقيقة عرفية فيه واما عدم الاطلاع
على فرد اخر فيستعمله اهل اللسان في ذلك الفرد حتى اذا اشتهر ذلك ولم يطلعوا على اطلاق
على فرد اخر ظنوا انه موضوع لخصوصه كما في الميزان فانه في الاصل موضوع لآلة الوزن
ثم من لم يطلع على تلك الآلة الا على آلة اللسان وعمود الميزان جزم بانه موضوع لهذا
حتى ان من لم ير موازين المياه وغيرها من موازين الحكمة ربما يظن انها ليست ميزانا وكما ان من
لم يشاهد من الخبز الا ما هو من الحنطة لا يتسارق ذهنه عند سماع لفظ الخبز الا اليه وربما
لم يصدق بان غيره من افراد الخبز حقيقة وعلى ذلك يجري في كثير من الالفاظ ثم الامر في
المشتقات لا يكاد يخفى على من له ادنى فطنة لظهوره بالرجوع الى قاعدة الاشتقاق اما في
غيره فربما يشتبه على الجماهير وبذلك يفوت كثير من حقايق الكتاب والسنة فان اكثر ما
ورد على اصل اللغة اذا تمهد ذلك فنقول عليه الحمد فان حقيقته عند هم اظهار صفات الكمال
ولما كان الاظهار القولي اظهر افراده واشهرها عند العامة شاع استعمال لفظ الحمد فيه حتى
كاد حقيقة فيه مجاز في غيره مع انه بحسب الوضع اعم بل الاظهار الفعلي اقوى واتم فهو عندنا
الاسم البتوا ولي كما هو شان المقول بالتشكيك انتهى وشمل التعريف حمد الملايكة للنفوس
المنصوص بنطقهم باللسان وتسكلهم كالانسان واخرج حمد الطير والبهيمة والنايم لفقد

القصد المعتبر ثم انه قد عرف مما اسلفناه ان الحمد لله واحمد الله حمد لله لا لله على الانصاف
بالكمال وبه جزم الشريف وا ورد الدواني انا لا نسلم دلالة لفظ على الانصاف لصدقه
مع كذب لانصاف فلا يكون وصفا بالجميل بخلاف انت منصف ثم اجاب بان التعظيم الباطني
المشترط يدل على اعتقاد كمال ما بداهة وهو يدل عرفا على معنى انت منصف اذ الانسان
لا يكذب نفسه وبان هذه العبارة تطلق عرفا بمعنى انت منصف وبان نحمدك على صدور
القول والفعل دال على الانصاف فهو دال على الانصاف انتهى قال القشوي وما ذكر من
ان الشخص لا يكذب نفسه انما يجيء في نحو حدث واحدا انت محمود ولذلك الحمد ونحوه
مما لم ينضم دعوى اعتقاد المتكلم ثم ان الاشكال من اصله انما يتجه اذا لم يلاحظ معين اللام
فان لوحظ اختصاص الجنس او الافراد او الفرد الكامل او الاكمل فقد انتفى على الكمال التام
في كمال التمام وقد اتينا على بيان اركان الحمد الخمسة على اجمعه الاقتصار والاختصار ولم يبق
الا التنبيه باير اد ما اشتهر من ان الجملة خبرية او انشائية وجوز بعضهم الشريف فقال اخبار
كما هو اصله وانشاء وذلك لان الخبر بثبوت الحمد بسلزم الوصف بالجميل فافاد تحقق
باقي الاركان فهو حمد وكلامه سيأتي ترجيح مطلق الخبرية بالاصالة ويجري عليه جمع منهم
المولى حسن الرومي حيث قال ما محصوله وانما ترجح الاخبار بالاصالة مع ان قصد القائل
احداث الحمد لان الاخبار بثبوت جميع المحامد لله هو عين الحمد كما ان قولك الله واحد عين
التوحيد انتهى وقد اتفق العلامة البخاري في الانتظار لكونها خبرية مطلقا مؤلفا حافلا ولا وجه
من زعم انها انشائية فقال الحق الذي لا محيد عنه انها خبرية مطلقا وما يسبق الى بعض
الاوهام من انها انشائية فعلى نقيض ما تقتضيه صناعة العربية وخلاف ما عليه اساطين
الفحول الادبية واستظهر على ذلك بامور يطول ذكرها وردة الكمالي المتمم فقال بالغ
بعضهم في انكار كون الحمد لله انشاء لما يلزم عليه من انشاء / الانصاف بالجميل قبل حمد الحامد
ضرورة ان الانشاء يقارن مضمونه لفظه في الوجود قال وبيطل من قوله تنزل احدهما ان الحمد
ثابت قطعا قبل الحامد والاخرى انه لا يصاغ لغة للمخبر عن غيره من متعلق اخباره اسم فعلا
فلا يقال للقائل زيد له القيام قائم فلو كان الحمد اخبارا محضا لم يقل لقائل الحمد لله حمد
ومما باطلان فيطل ملزومهما واللازم من المقارنة اي مقارنة معنى الانشاء للفظه اتصاف
الواصف المخبر الا بالانصاف وهذا لان الحمد اظهار الصفات لا ثبوتها نعم يترآى لزوم كون كل
مخبر منشأ اجيب كان واصفا للواقع وهو لوم فان الحامد ما خوذ فيه مع ذكر
الواقع كونه على وجه ابتدا التعظيم وهذا ليس جزء ما مبدا الخبر فاختلفت الحقيقتان الى
هنا كلامه والقول بان جملة الحمد من صيغ الانشاء شرعا او مشتركة بين الاخبار والانشاء
كصيغ العقود ربيعة المولى حسن بان تلك اخبارات لغة نقلها الشرع الى الانشاء لمصلحة
الاحكام واثبات النقل في مثل ما نحن فيه بلا ضرورة ممنوع نقول البعض هو غير بعيد ناشئ عن
عدم الاهتمام بتحرير المقام وبذلك نجز الكلام على الحمد وكاني بك تقول قد اطنبت في

مقام التعيين واجملت في محل التبيين حيث عرفت الحمد بانه الثناء بالجميل الخ ولم تبين ان ذلك
هو تعريفه اللغوي ولم تتعرض لما تطابقوا عليه من تعريفه عرفا بانه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم
فاقول لم اغفله عن ذهول بل لان جعلهم ذلك لغويا وذاعرفي قد تعقبه العلا البخاري
بالرد والطنب بما مثله ان هذا انما هو اصطلاح لبعض المتكلمين وان اهل اللغة والشرع قد
تطابقوا على ان حقيقة الحمد الوصف بالجميل فليس الحمد لغة اعم منه شرعا لان الطباق
المفسرين على تفسير الحمد الواقع في القرآن بما فسره به ائمة اللغة دليل على تطابق الشرع
واللغة والاصل عدم تفسير الحمد الواقع في كلام الشارع به لما ان الالفاظ الواقعة في
كلامه اذا كان ظاهرها معنى شرعيا مغايرا للمعنى اللغوي يجب حملها على المعنى الشرعي ولا يجوز حملها
على اللغوي انتهى لما كان الحمد من المصادر التي ينصب بافعال يقدر والاحداث المتعلقة
بالمحل المقتضية لانتسابها اليه والفعل اصل في بيان النسب كان ظاهرا ان يلاحظ معه الفعل
لكنه عدل الى اختيار الفعلية افادة للدوام والثبوت اجابة لمناسبة المقام كذا قرره الفناري
قيل وهو على حسنه لا يخلو عن كدر بالنسبة لخصوص المقام اذ لا يخفى حسن المناسبة بالفعل
المتجدد الحادث والفعل الدال على التجدد والحدوث فالتعبير بالفعلية انسب وانثر المص
الحمد على الشكر تخييبنا للبيان ببديع الاقتباس ولكونه اشيع للنعمة وادل على مكانها
لخفا الاعتقاد وما في اعمال الجوارح من الاحتمال ومن ثم كان رأس الشكر ولفظ الجلالة
علم سائر الاسماء لتكون المحامد كلها مقرونة بمعانيها المستدعية لها فانه اسم ينبئ عن جميع
صفات الكمال لما اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد باعتبار ذاته المستجمع لجميع صفات الكما
وعامة نعوت الجمال حملام بحمد فنبه على استحقاقه له باعتبار افعاله الدالة العظام والاثار
الجسام من ربوبيته للكل وشمول رحمته الظاهرة للجميع وخصوص رحمته الباطنة للمؤمنين
وذلك لان ترتب الاحكام على الوصف كما يشعر به العلية فكذا يشعر به تعقيب الحكم بالوصف
فكانه قال لحقيقة الحمد محصوصة بذاته الواجبة الكاملة الشاملة وقدم الحمد لاقتضا
المقام مزيدا متمام به وان كان ذكر الله اهم ذكر التفتازاني واعترض ورد وانما
قدم في فاتحة الحمد لله الحمد لانه ليس المقام مقام حمد ولما كان صدور هذا الجامع البديع
الوضع المتكاثر الجمع الغريب الترتيب العجيب التبويب لا يحصل الا لمن ارتقى الى مدارج الشرف
وحل من طبقات الاجتهاد باعلى الغرف افتتح غرة ذلك الكتاب الشريف وا وما في طرة
مطلعه المنيف الى انه هو ذاك القدم المبعوث على راس القرن فقال الذي لكثرة جوده
على هذه الامة واغزار افضاله عليهم بعث يا رسل يقال بعثت رسولا الى رسلته وبعثت
العسكر وجمهتهم للقتال قال الراغب اصل البعث اثارة الشيء وتوجيهه يقال بعثته
فانبعث ويختلف البعث باختلاف ما علق به فان قلت كان الاولى ان يقول الباعث
ليكون اتيا باسم من الاسما الحسنى صريحا وما صح وصفه تعالى به لا يحتاج معه الى الاتيان
بالذي وانما يتوصل به الى اجرا وصف لم يرد به توقيف قلت اغتر بعضهم عن نحو هذا ان

ذكر الموصول ادخل في التعظيم وابلغ في الثناء على الله لدلالته جملة الصلة على الاستقرار
في النفوس واذعانها لها على رأس اي اول ورأس الشيء اعلاه ورأس الشهر اوله قال في
المصباح وهو مهموز في اكثر لغاتهم الا بني تميم كل مائة سنة يحتمل ان المولد النبوي او
البعثة او الهجرة او الوفاة ولو قيل بالقرينة الثاني لم يبعد لكن صنيع السبكي وغيره مصرح
بان المراد الثالث واصل سنة سنوة لقولهم سنوات وقيل سنهة كجبهة لقولهم سانهته
وفرق بعضهم بين السنة والعام بان العام من اول المحرم الى اخر المحجة والسنة من كل
يوم الى مثله من القابلة ذكره ابن الجباز في شرح اللمع قال الراغب والمائة في الرتبة الثالثة
من اصول الاعداد لان اصولها اربعة احاد وعشرات ومئات والوف من اي مجتهدا واحدا
او متعددا قائما بالحجة ناصرا للسنة لملكة رد المتشابهات الى المحكمات وقوة استنباط
الحقائق والدقائق والنظريات من نصوص القرآن والسنة وادلتهما والقتضائهما
من قلب حاضر وفؤاد يقظان قال الحراني ومن اسم منهم يشمل الذوات العاقلة فلذا اخبر
عنهم واستغرقها يجدد لهذه الامة اي الجماعة المحمدية واصل الامة الجماعة
مفرد لفظا جمع معنى وقد يختص بالجماعة الذين فيهم نبي ومهم باعتبار البعثة فيهم ورجوعهم
الى الله بسبهون الدعوة فان مضوا كلا او بعضا سمي المؤمنون امة اجابة ومهم المراد هنا
بدليل اضافة الدين اليهم في قوله امر دينها اي ما اندرس من احكام الشريعة وهي من مقام
السنة وخفي من العلوم الدينية الظاهرة والباطنة حسبما ينطق به الخبر الاتي وهو ان
الله يبعث الى اخره وذلك لانه سبحانه لما جعل المصطفى خاتمة الانبيا والرسل وكانت حوا
الايام خارجة عن التعداد ومعرفة احكام الدين لازمة الى يوم التناد ولم تف ظواهر
النصوص بتبيانها بل لابد من طريق واف ببثها اقتضت حكمته الملك العلام ظهور من
الاعلام في غرة كل قرن لنهوض باعباء الحوادث جزاء لهذه الامة مع علمائهم مجرى بني اسرائيل
مع انبيائهم فكان في المائة الاولى عمر بن عبد العزيز والثانية الشافعي والثالثة الاشعري
او ابن ابي شريح الاسفرايني او القفال الشاشي او الصعلوكي او الباقلاني والخامسة حجة الاسلام الغزالي
والسادسة الامام الرازي او الرافعي والسابعة ابن دقيق العيد ذكره السبكي وجعل
الزين العراقي في السابعة الاسنوي بعد نقله عن بعضهم انه جعل في الرابعة ابا اسحاق
الشيرازي والخامسة السلفي والسادسة النووي انتهى وجعل عز الدين بن البلقيني ولا
مانع من الجمع فقد يكون المجدد اكثر من واحد قال الذهبي ومن هنا للجمع لا للمفرد فتقول
مثلا على رأس المائة ابن سريج في الفقه والاشعري في الاصول والسنابي في الحديث
وعلى الستمائة مثلا الحافظ عبد الغني في الحديث والفخر الرازي في الكلام وهكذا وفي
جامع الاصول نحلوا في تاويل هذا الحديث وكل اشار الى القايم الذي هو من منهم
وحمل الحديث عليه والاولى العموم فان من تنفع على الواحد والجمع ولا تختص ايضا بالفقها
فان انتفاع الامة يكون ايضا بالولي والامير واصحاب الحديث والقراء والوعاظ لكن المبعوث

ينبغي ان يكون مشارا اليه في كل من هذه الفنون ففي رأس الاولى من ولي الامر ابن عبد
العزيز ومن الفقها محمد الباقر والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله والحسن وابن سيرين
وغيرهم من طبقتهم ومن القرا ابن كثير ومن المحدثين الزهري وفي رأس الثانية من ولي
الامر المامون ومن الفقها الشافعي والقولوي من اصحاب ابي حنيفة واشهب من اصحاب
مالك ومن الامامية علي بن موسى الرضى ومن القرا الحضرمي ومن المحدثين ابن معين ومن
الزهاد الكرخي وفي الثالثة من ولي الامر المقتدر ومن الفقها ابن سريج الشافعي والطحاوي
الحنفي والجلال الحبلي ومن المتكلمين الاشعري ومن المحدثين النسايي وفي الرابعة من
ولي الامر القادر بالله ومن الفقها الاسفرايني الشافعي والخوارزمي الحنفي وعبد الوهاب
المالكي والحسين الحبلي ومن المتكلمين الباقلاني وابن فورك ومن المحدثين الحاكم ومن
الزهاد النووي وهكذا ينقال في بقية القرون وقال في الفتح نبه بعض الايمة على
انه لا يلزم ان يكون في رأس كل قرن واحد فقط بل الامر فيه كما ذكروا النووي في حديث لا
تزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق من انه لا يجوز ان تكون الطايفة جماعة متعددة من
انواع المؤمنين ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقيه ومحدث ومفسر وقايم بالامر بالمعروف
وناه عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم اجتماعهم ببلد واحد بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد
وتفرقهم في الاقطار ويجوز اجتماعهم ببلد وان يكونوا في بعض دون بعض ويجوز اخلا الا
كلها من بعضهم اولا فاولا الى ان لا يبقى الا فرقة واحدة ببلد واحد فاذا انقرضوا اتى
امر الله قال الحافظ بن حجر وبهذا ينجمع ما اخرجه الحاكم عن ابن مسعود مرفوعا لا تقوم
الساعة الا على شرار الخلق وما اخرجه مسلم عن ثوبان لا تزال طايفة من امتي على الحق
حتى ياتي امر الله فلا تعارض بينهما لان الاول محمول على ما بعد الطايفة المذكورة
ويؤيده ما اخرجه الحاكم عن ابن مسعود ايضا ان بعد ذهاب الطايفة المذكورة يرجع الناس
الى الهرج والمرج وهو المراد بالشرار وقال ابن عبد البر في التمهيد يحتمل ان يكون
المراد بالطايفة القايمة بالحق في كل زمان من يوجد من العلما وقال ابن المنير في الحاشية
يحتمل ان يكون المراد بالطايفة المذكورة في الحديث الاخير الانبيا وقال ابن عبد البر
في نوع من الخير ولا يلزم ان جميع خصال الخير كلها في شخص واحد الا ان يدعي ذلك في
ابن عبد العزيز فان كان القايم بالامر على رأس المائة الاولى بانفصاله عن جميع صفات الخير
وتقدمه قرن ومن ثم ذكر احمد انهم كانوا يحملون عنه الحديث وامام من بعده قال الشافعي وان
اتصف بالصفات الجميلة والفضايل الجمة لكنه لم يكن القايم بسنان الجهاد والحكم بالعدل
فعلى هذا كل من اتصف بشيء من ذلك عند رأس المايه هو المراد بعد دام الا اتقى واما
المصنف منا وصرح في عدة تاليف بانه المجدد على رأس المائة التاسعة قال في بعضها
قد اقامنا الله في منصب الاجتهاد ليتبين للناس ما اذى اليه اجتهادنا من تجديد الدين وقال
في موضع اخر ما جاء بعد السبكي مثلي وفي اخر للناس يدعون اجتهادا واحدا وانا ادعي بلا
وقد قامت عليه بذلك القيامة ولم تسلم له في عصرها هامة وطلبوا ان يناظروه فامتنع
وقال انا ناظر الامر هو بمجتهد مطلق وليس في العصر مجتهد غيري كما حكاه عن نفسه وكتبوا
له يجب تدعي الاجتهاد فعليك الاتيان ليكون الجواب على قدر الدعوى فتكون صاحب مذهب
خامس فلم يجب قال العلامة الشهاب بن حجر الهيتمي لما ادعى الجلال ذلك قام عليه معاصروه
ورموه عن قوس واحدة وكتبوا له سوالا فيه مسايل اطلق الاصحاب فيها وجعلت في طلبو
منه انه ان كان عنده اذ في مراتب اجتهاد وهو اجتهاد الفتوى فليتكلم على الراجح من ذلك للاوفى

بدليل قوله قواعد المجتهدين فرد السؤال من غير كتامة واعتذر بان له اشغالا يمنعه من النظر في ذلك قال الشهاب فتامل صعوبة هذه المرتبة اعني اجتهاد الفتوى الذي هو الذي رأيت الاجتهاد يظهر لك ان مدعيها فضلا عن مدعي الاجتهاد المطلق في جزء من امر وفساد في فكره وانه ممن ركب متن عبيا وخبط خبط عشواء قال ومن تصور رتبة الاجتهاد المطلق استحيا من الله ان ينسبها لاحد من هذه الازمنة بل قال ابن الصلاح ومن تبعه انها انقطعت من نحو مائة سنة ولابن الصلاح نحو الثلاثمائة فتكون انقطعت من نحو ستمائة بل نقل ابن الصلاح عن بعض الاصوليين انه لم يوجد بعد عصر الشافعي مجتهد مستقل الى هنا كلام الشهاب ثم قال واذا كان بين الائمة نزاع طويل في ان امام الحرمين وحجة الاسلام الغزالي وامثالهما ممن اصحاب لوجوه ام لا فما ظنه بغيرهما بل قال الائمة في الروياني صاحب البحر انه لم يكن من اصحاب الوجوه لوضاعة نصوص الشافعي في جملة من صدر به فاذا لم يتامل هو الا كابر لمرتبة الاجتهاد المذهبي فكيف يسوغ لمن لم يفهم الكثير من عبارات ائمتهم على وجهها ان يدعي ما هو اعلى من ذلك وهو الاجتهاد المطلق سبحانك هذا بهتان عظيم انتهى وفي الانوار عن الامام الرافعي الشافعي اليوم كالمجمعين على انه لا مجتهد اليوم وقال عالم الاقطار الشامية ابن ابي الدم بعد سرده شروط الاجتهاد المطلق هذه الشرائط يعز وجود من في زماننا في شخص من العلماء بل لا يوجد في البسيطة اليوم مجتهد مطلق هذا مع تدوين العلماء كتب التفسير والسنن والاصول والفروع حتى ملؤا الارض من مؤلفات فنون وهم هذا فلا يوجد في صقع من الاصقاع مجتهد بل ولا مجتهد في مذهب امام تعتبر اقوالا ووجوها مخرجة في مذهب امامه هذا ذاك الان والله اعلم الخلائق في هذا اعلام العبادة بتقصر الزمان وقرب الساعة وان ذلك من اشراطها وقد قال شيخ الاصحاب لفقال الفتوي فشأن من جمع شرائط الاجتهاد وهذا لا يوجد والثاني من ينتحل مذهب واحد من الائمة كالشافعي وعرف مذهبه وصار حاذقا فيه بحيث لا يسد عنه شيء من اصوله فاذا سئل عن حادثة فان عرف لصاحبه نصا اجاب عليه والا يجتهد فيها على مذهبه ويخرجها على اصوله وهذا اعز من الكبريت الاحمر فاذا كان هذا قول الفقال مع جلالة قدره وكونه تلامذة وعلمائه اصحاب وجوه في المذهب فكيف بعلماء عصرنا ومن جملة علمائه القاضي حسين والغزالي والد امام الحرمين والقفال المروزي والشيخي وغيرهم وبموتهم وموت اصحاب الوجوه انقطع الاجتهاد والتخريج على الوجوه من مذهب الشافعي واتمام نقلة وحفظة فاما في هذا الزمان فقد خلت الدنيا منهم وسئم الزمان عنهم الى هنا كلام ابن ابي الدم وقال فقيه العصر شيخنا الافنائي والمدرس في القرن العاشر شيخنا الشمس الرملي انه وقف على ما نيف وعشرين سؤالا سئل عنها الجلال من مسايل الخلاف المنقولة فاجاب عن بعضها بكلام قوم من المتاخرين كالزركشي واعتذر عن الباقي بان الترجيح لا يقدم عليه الا جاهل او فاسق قال فتاملت فاذا اكثرها من المنقول الموضوع منه فقلت سبحان الله رجل ادعى الاجتهاد وخفي عليه ذلك فاجبت عن ثلاثة عشر

منها

نهارا في مجلس واحد بكلام بين من كلام المتقدمين وبت على عزمها كما لما فقدت تلك الليلة فعد ذلك كرامة للمؤلف وليس حكايتي لذلك من قبيل البغض منه ولا الطعن عليه بل لحذ ان يقلده بعض الاغبياء فيما اختاره وجعله مذهبه سيما ما خالف فيه الائمة الاربعة اغترارا بدعواه هذا مع اعتقادي فيه جلالته وفرط سعة اطلاعه ورسوخ قدمه وتمكنه في العلوم الشرعية واما الاجتهاد فدونه خرط القتاد وقد صرح بحجة الاسلام بخلو عصره عن مجتهد حيث قال في الاحياء في تقسيمه للمناظرات ما نصه اما من ليس له رتبة الاجتهاد وهو حكم كل العصر ذا يفتي فيه ناقلا عن مذهب صاحبه فلو ظهر له ضعف مذهبه لم يتركه وقال في الوسيط هذه الشروط يعني شروط الاجتهاد المعتبرة في القاضي قد تعذرت في عصرنا ومما تنبيه ينبغي التفطن له وهو ان كل من تكلم على حديث ان الله يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجدد لها امر دينها يقول انه المبعوث على راس القرن يكون مؤولا على ما اراده وانت خبير بان المتبادر من الحديث انما هو ان يبعث وهو الارسال يكون على راس القرن اي اوله ومعنى ارسال الله العالم انه يلهمه للتصدي لنفع الانام وانتصابه لنشر الاحكام ومؤول على راس القرن اخذا بعث فقد يتم رأيت الطيبي قال المراد بالبعث من انقضت المائة وموحى عالم مشهور مشار اليه والكرماني قال قد كان قبل كل مائة ايضا من يصح ويقوم بامر الدين وانما المراد من انقضت المدة وهو حي عالم مشار اليه وما كان رئيسا يومئذ منهم من تخصيص البعث براس القرن ان المقام بالحجة لا يوجد الا عنده اردف ذلك بما يبين انه قد يكون في اثنا المائة من هو كذلك بل قد يكون افضل من المبعوث على الراس وان تخصيص الراس انما هو لكونه مظنة انحرام عليه غالبا وظهور البدع وتحوم الدجالين فقاك واقام اي نصب وسخر قال الراغب القيام على اضرب قيام بالشخص اما بتسخير او باختيار وقيام هو المراعاة والحفظ وقيام هو العزم على الشيء ومنه كونوا قوامين لله وقوله الا ما دمت عليه قائما في كل عصر بفتح او ضم فسكون وبضمتين اي زمن والعصر الدهر كما في الصحاح والوقت كما في الاساس يقال ما فعلته عصرا وبعصر اي في وقت من يحوط بضم الحاء من الحياطة وهي المراعاة والصيانة والحفظ هذه الملة اي يصونون ويحفظ هذه الطريقة المحمدية والسنن الاسلامية ويهتم بالذب عنها ويبالغ في الاحتياط غير مقصر ولا متوان ففي الصحاح حاطه كلاه ورعاه وفي الاساس تعاهده واهتم به امره ومن المجاز احاط به علما اتى على اقصى معرفته كقولك علمه علم احاطة اذا علمه من جميع وجوهه لم يفته شيء منها ومنه قولهم يحوط بيضة الاسلام وبيضته قومه وفي المفردات الاحاطة تستعمل في الاجسام نحو احطت بكذا وفي الحفظ نحو ان الله بكل شيء محيط اي حافظ لجميع جهاته والملة قال الزمخشري الطريقة المسلوكة ومنه ملة ابراهيم خير الملل وامثل قلات ملة الاسلام وقال القاضي ما شرع الله لعباده على لسان انبيائه والحرالي ما يدعوا اليه مدبر العقل المبلغ عن الله توجيه من ذوات الحنيفيتين والدين الاسلام وقال الراغب الدين والملة

اسماء المعنى ينفقان من وجه ويختلفان من وجه فاتفاقهما انهما اسم لاعتقادات واقوال
وافعال باثرها امة من الامم عن نبيهم برفعها الى الله واختلافهما من وجهين احدهما ان الدين
اذا اعتبر بمعتديه فهو الطاعة والانقياد نحو يدين الملك واذا اعتبر بمقره فهو الجزاء كما تدين تدان والدين تارة يضاف الى الله واخرى الى العبد والملة من
املت الكتاب اميله وتضاف الى الامام الذي يتبع نحو ملة ابراهيم ولا يكاد يوجد
مضافا الى الله ولا الى احاد امة النبي لا يقال ملة الله ولا ملتي وملة زيد كما يقال دين
الله وديني ودين زيد الثاني ان الدين يقال لكل من الاعتقاد والقول والفعل انه دين الله
ولا يقال ملة الا باجتماع ذلك واما الشريعة فالطريقة المتوصل بها الى صلاح الدارين
انتهى وبه يعرف ان من فسر الملة هنا بالدين او الشريعة لم يصب **بتشييدا اركانها** اي باعلا
اعلامها ورفع منارها واحكام احكامها والتشييد الرفع والتابيد والاحكام والاتقان قال
الزمخشري شاد القصر واشاده وشيده رفعه ومن المجاز اشاد بذكره رفعه بالثناء عليه وكان
الشيء جوانبه الذي عليها مبناه وبتركها بطلانه ذكر الراغب فاثبات الاركان للملة مجاز
قال الزمخشري من المجاز فلان باو يبي من غير قومه الى ركن شديد **وتابيد سننها** تقويتها من
الابد وهو القوة الشديدة ومنه قيل للامير المعظم مؤيد والسنن جمع سنة وهي لغة الطريقة
قال الزمخشري يسن سنة حسنة طرق طريقة حسنة وعرفا قول المصطفى وفعله وتقريره
وتبيينها اي توضيحها للناس من ابان الشيء وضحه ومنه بان اي اتضح واستبان ظهر قال
الحرالي والتبيين انقطاع الشيء بما يلابسه ويداخله والمراد المبالغة في البيان بما تفهمه
صيغة التفعيل وقال الراغب لبيان الكشف عن الشيء وهو اعم من النطق وسمي الكلام بيانا
لكشفه عن المعنى المقصود وقال الموبلي خص التبيين اعم من ان يتبين به المقصود او يرشد لما يدل
عليه كالقياس ودليل العقل ولما اقام البراهين على استحقاقه تعالى وتقدس لجامع المحامد
وصفات الكمال شهد له باستحقاق الالوهية واثباتها ونفيها عمن سواه اشار الى ان تلك
الشهادة الشريفة داخلة فيما اقيمت البراهين على استحقاقه تعالى اياه بل استحقاقا بالاولوية اجل ظهورا ومن ثم عطفه على الحمد فصرح بما علم التزاما من سياق التنزيه قبله
فقال **واشهد** الى اخره من رسومة التصريح بعد الالتزام المنطوق لدفع احتمال توهم
غيره او هو لحديث ابي داود كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء **بذلك** اي بجملة
الشهادة لغة ماخوذة من المشاهدة والمعاينة ثم نقلت شرعا الى الاخبار بحق الغير عن علم
ثم نقلت الى العلم بكسر ها كما منا وكذا جبا طلقت في سائر الكتب في ذلك لملاك انتقالا
ادمعنا منا اعلم ذلك بقلبي وابينه بلساني قاصدا به الانشاء لا الحكاية **بلفظ** وكذا سائر الاذكار
والتزيهات **ان لا اله** اي لا معبود بحق **الا الله** مع تنزيه الاله الحق المثبت له ذلك
عما لا يليق بكماله جلا له وحدانيته **وحده** نصب على الحال معنى منفردا وكذا جب وقع الاما
استثنى منه كقولهم في المدح للعلامة مسيحي وحده بكسر الحاء وفي الذم لضعيف الرأي غبي وحده

وحده وجيه وحده محتمل للمدح والذم **لا شريك له** اذ الشريك من المشاركة
وهي المعاونة والمساعدة في الشيء او غلبته وذلك ينافي الالوهية ضرورة احتياجة
الى الغير فانتفاؤه ضروري قطعا والمتوحد ذو الوحدانية وزاد مقام الخطابة بالثنا
توضيحا وتقريرا بقوله لا شريك له تاكيد لتوحيد الافعال ردا على نحو المعتزلة ثم قيد
الشهادة بما يفيد ثبات جزمه وقوة قطعه وعدم تزلزله فقال شهادة **يريح** لهام **السلو**
صبح يقينها اي شهد به شهادة ثابتة جازمة يزيل نور اعتقادها ظلمة كل شك فهو
استعارة بالكناية لكون نطقه بالشهادة شعاع حزم قلبه وعقد لبه عليها لان نور اليقين
لما كان دافعا للظلمات تشكيكات العدو اللعين شبه بضوء الصبح المنتشر المرتفع عند
تحجبه بظلام الليل بجامع ان كلا منهما مزيل للظلمات ومحصول الاخبار عن قوة ايقانه
وعلبة سلطان ايمانه على اجانبه بحيث بلغ من مقامات القوة مبلغا عظيما اذ اليقين وان
كان اعتقادا جازما مطابقا للواقع لا يزول بالتشكيك لكنه يتفاوت قوة وضعفا عند
المحققين بشهادة الوجدان اذ الجزم بطلوع الشمس عند الرؤية اقوى من الجزم بالغائبات
ثم عطف الشهادة الثانية على الاولى فقال **واشهد** الى اخره اذ الاتيان بالشهادتين على
الترتيب شرط كما هو مذكور في شروط الاسلام الخمسة ومبنى العقل والتكليف والاتيان
بالشهادتين وكونهما مرتبتين وكون ذلك باختياري حق غير الحربي والكلام على منع الشهادة
الثانية قبلها وكانتا بالعطف دونه في الاذان لانهما فيه تاكيد ومنا تاسيد **ان سيدنا** مع
الادبيين اي اشرفنا واكرمنا على ربه والسيد المتولي للسواد اي الجماعة الكثيرة ويجب
لذلك فيقال سيد القوم والابل سيد الثوب وسيد الفرس ويقال ساد القوم يسودهم
ولما كان من شرط المتولي الجماعة الكثيرة كونه مهذب النفس قيل لكل من كان فاضلا في نفسه
واطلاق التسيد على النبي موافق لحديث انا سيد ولد ادم لكن هذا مقام الاخبار بنفسه عن
مرتبته بمعتقده انه كذلك واما في ذكر والصلاة عليه فقد علمهم الصلاة عليه لما سالوه
عن كيفيتها بقوله قولوا اللهم صل على محمد فلم يذكر لفظا لتسيد وقد تردد ابن عبد السلام في
ان الافضل ذكر التسيد رعاية للادب وعدم ذكره رعاية للوارد **محمدا** عطف بيان لا صفة
لتضررهم بان العلم بنعت ولا يتبع به ذكر بعض عظماء الروم قال وما ذكر الكشاف في
ذلكم الله ربكم انه يجوز اتباع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف بيان وربكم خبرا انما يتم
بناء على انا ويلزم بالعرف باللام والا فتجوز نعت اسم الاشارة بما ليس معرفا بها وما ليس
بموصول مجمع على بطلانه ولا بدل لان البدلية وان جوزت في ذكر رحمة ربك عبده زكريا
لكن القصد الاصلي منا ايضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة تبع والبدلية تستدعي
العكس وهو اسم مفعول من التحميد وهو المبالغة في الحمد يقال حمدت فلانا احمده اذا
اثنيت على جميل خصاله وبقال فلان محمود فاذا بلغ النهاية ونكاملت فيه المحاسن فهو
محمد لكن ذكر بعض المحققين انه انما هو من صيغ المبالغة باعتبار ما قيل فيه من معنى الكثرة

بخصوصه لا من جهة الصيغة اذ لا يلزم من زيد مفضل على عمرو المبالغة في تفضيله
عليه اذ معناه له جهة تفضيل ويفرض كونه للتكثير لا يلزم منه المبالغة لانها تجاوز حد الكثرة
ولخصوص صيغ المبالغة في عدد وكونه اجل من حمد وافضل من حمدا يستلزم وضع الاسم
للمبالغة لان ذلك ثابت له لذاته وان لم يسم به نعم المناسبة قائمة به مع ما مر من دلالة
البناء فاعل على بلوغ النهاية في ذلك الوصف عبده قدمه لكون العبودية مفتاحا لباب
كل كمال ففي ذكر من استحقاق الرحمة واستجلاب الرفعة وترفيق للسفقة ما ليس
في غيره ولما فيه من الايذان الى ان رتبة النبوة ومنبئة لا كتسبية ولان العبودية في الرسول
لكونها انصرافا من الخلق الى الحق اجل من رسالته لكونها بالعكس ولان الكمال المستفاد
من العبودية مما تستنزل به الكمالات وتستمطر به البركات بخلاف من تواضع لله رفعه
الله ولان العبد يتكفل مولاه باصلاح شانه والرسول يتكفل لمولاه باصلاح شان الامة
وكم بينهما واضافته اليه تعالى تشريفا للمضاف اي تشريف وتنبيها على ان لهذا اللفظ
الخاص كمالا اختصاص والعبد لغة الانسان حرا او قنا وعرفا المكلف بمعنى من هو من
جنس المكلفين ولو صبيا وجبا ورسوله الى كافة الثقلين والملايكة او الى الاولين
خاصة وعليه الحليمي والبيهقي بل حكى الامام الرازي والسبكي عليه الاجماع لكن انتصر
محققون منهم السبكي للتعميم باية ليكون للعالمين نذيرا وخبر ارسلت الى الخلق كافة
ونازعوا فيما حكي ان البيهقي نقله عن الحليمي وتبرامن والحليمي وان كان سببا لكن واثق
المعتزلة في تفضيل الملك على البشر فطاهر حاله بناء عليه وبان لا عتماد على تسبيرا
في حكايته اجماع انفرد بحكايته لا يبعث حجة عند ابمة النقل لان مدارك نقل الاجماع
انما يتلقى من كلام حفاظ الامة واصحاب المذاهب المتبوعة ومن يحذو حذوهم في سعة دائرة
الاطلاع والحفظ والاتقان والشهرة عند علماء النقل والرسول والنبي طالما يفيهما
من السبب الكلام والمحققون كما قاله الامام ابن امام كالزمخشري والعضد والتفتازاني
والشريف الجرجاني على تزاد فيهما وانما فارق الاكثاب قال الزمخشري الرسول من
الانبياء من جمع الى المعجزة الكتاب المنزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب
وانما امر ان يدعوا الى شرع من قبله وقال في المقاصد النبي انسان بعثه الله ليتبلغ ما
اوحي الله اليه قال والرسول قال الكمال ابن ابي شريف هذا ينبئ عن اختياره للقول
بتزادفهما وفي شرح العقايد بعد ما ذكر انه لا يقتضر على عدد في تسمية الانبياء ما نصه
وكلهم كانوا مبلغين عن الله الا ان هذا معنى النبوة والرسالة قال الكمال هذا مبني على ان
النبي والرسول بمعنى واحد وقال الامام الرازي في تفسيره لا معنى للنبوة والرسالة
الا ان يشهد على الله انه شرع هذا الحكم وفي المواقف وشرحه في التسميات النبي من
قال له الله ارسلتك الى قوم كذا او الى الناس جميعا او بلغهم عني ونحوه ولا يشترط
في الارسال شرط وبينه في شرح التجريد بانه الرسول بنبي معه كتاب والنبي غير الرسول من

لا كتاب معه بل امر بتبليغ بعض شرع من قبله كيوشع قال المولى حسن وابتغ بعني الشريف
صاحب الكشاف في تفسير الرسول واعترضه بانه لا يوافق المنقول في عدد الرسل
والكتب اذ الكتب نحو مايتين والرسل اكثر من ذلك بما يتين مدفوع بان مراده بمن معه كتاب ان
يكون مامورا بالدعوة الى شريعته كتاب سواء نزل على نفسه او على نبي اخر قال والاقرب
ان الرسول من انزل عليه كتاب او امر بحكم لم يكن قبله وان لم ينزل عليه كتاب والنبي
اعم لما في ذلك من التفكيك عما اورد على الاول من انه يلزم عليه ان يكون من بعث بدون
كتاب ولا متابعة من قبله خارجا عن النبي والرسول معا اللهم الا ان يقال لا وجود
لمثله انتهى وقال الشيباني في شرح الفقه الاكبر الرسول من بعث بشرع متجدد والنبي
بعثه ومن بعث بتقرير شرع سابق كانبيا بني اسرايل الذين بين موسى وعيسى ومن ثم
شبه النبي علما امتهم قال فان قيل كيف يصح هذا وقد قال تعالى ولقد اتينا موسى
الكتاب وقفينا من بعده بالرسل وقد بين ذلك في الكشاف بالانبيا بين موسى وعيسى
قلت لعل المراد بالرسل في الاية المعنى اللغوي وقال ابن عطا الله من الناس من ظن ان النبي
هو الذي ينبئ في نفسه والرسول هو الذي ارسل لغيره وليس كما ظن ولو كان كذلك فلم
ذاخص الانبياء دون الرسل بالذكر في قوله علما امتي كانبيا بني اسرايل قال ومما يدل على
بطلان هذا المذهب وما ارسلنا من رسول ولا نبي الاية فدل على ان حكم ارسالهما
واما الفرق ان النبي لا ياتي بشريعة جديدة واما يجدد مقرر الشرع من قبله ولهذا قال المصطفى
علما امتي كانبيا بني اسرايل اي يا تون مقررين وموكدين وامرين ما جيت به لا بشرع جديد
وقال الصفوي اختار بعض المحققين ان الرسول نبي اتاه الملك وقيل جبريل بوحي لا نوم
ولا الهام والنبي اعم واعترض بعدم شمولة للهام لم يكن بواسطة كما هو ظاهر المنقول في موسى
قبل نزول الملك عليه ودفعه بانه يصدق عليه انه اتاه في وقت ما لا يتجه اذ يلزم ان
يكون النبي قبل البعثة رسولا حقيقة ولا قايل به وقد افاد ما قررة المحققان التفتازاني
والجرجاني انه مجرد اصطلاح لا يقتضي نبوة انما المقتضي لها ايجاب الشرع وتكليف خاص فخرج
من بعث لتكميل نفسه كزيد بن نفيل ومن ثم قيل ونعم ما قيل يعتقد كبيرا ان النبوة مجرد الوحي
وهو باطل والا لزم نبوة نحو مريم وابنته واتباعه شاذ وما اورد على التفتازاني في من
ان قوله ان النبي من بعث لتبليغ ما اوحي اليه انما يشمل المبعوث لتبليغ ما اوحي لغيره كما
في بني اسرايل اجيب بانه ماموريتبليغ ذلك وهو مما اوحي اليه او ان شرع غيره اشير
اليه فيما اوحي اليه في الجملة ومن هذه النقول اللامعة والمباحث الجامعة عرف مخدوم
العلامة ابن امام القول بالترادف الى المحققين وان الامام الشهاب بن حجر قد انحرف فيما
عن صوب الصواب حيث حكم على من زعم الاتحاد بالغلط ونسب لكمال ابن امام ابي الاسترو
في نقده والسقط ثم قال ان الذي في كلام الاصلين خلاف ذلك الاتحاد قال وابى محقق
خلافهم لو فان اراد ان محققي ابمة الاصلين خلاف العضد والتفتازاني والجرجاني وان

ولا لبسوا بتحققهم فهذا لا يقول محصل وان اراد بهم فمنهم نصوصهم قد تليت عليك
ولنا نازعة في ان المشهور بين الفقها ما ذكره الحلبي من التغاير وان الغارق الامر
بالتبليغ انما الملام في اقدامه على تغليط ذلك المحقق ونسبته الى القول عن كلام
المحققين من رأس العلم **تتمة** قال بعض الاكابر لم يشتغل الاكثر بترتيب النبوة
والرسالة بل بالنبي والرسول وقد عرفها الاسد بن الاسد امام الحرمين في قوله
النبوة لا يكون عن فتوة في النفس كما قاله الحكما ولا عن رياضة يحصل بها الصفا فيحصل
التخلي في النفس كما قاله بعض الصوفية ولا عن قربان لهيا كل السبعة كما قاله المنجمون
ولا هي بالامر كما قاله بعض اهل البيت • ولا هي علم المرء بربه • لانه عام ولا علم النبي
بكونه نبيا لتاخره بالذات عنها بل هي صفة كلامية هي قول الله هو رسولي وتصديقه
بالامر الخارق لجنسها كلامه وقال الراغب النبوة قبل سفارة العبد بين الله وبين خلقه
وقيل اراحة بهلل ذوي العقول فيما يقصر عنه عقولهم من مصالح المعاش والمعاد وجمع
بعض المحققين بينهما فقال سفارة بين الله وبين ذوي الالباب لازاحة علتهم فيما يحتاجون
من مصالح الدارين وهذا حد كامل جامع يبين المبدا الذي المقصود بالنبوة وهي الحصول
وبين منتهاها وهو ازاحة علتهم انتهى **تنبيه** ان قلت لم عدل المؤلف عن لفظ النبي الى
الرسول قلت لما كان المقام مقام بيان الاحكام وتبليغ الاوامر والنواهي كان خفية
ان يذكر وصف الرسالة لانه اعظم غلب ذلك بالاشارة الى ما يفيد مقصود البعثة ويتفرع
على النبوة وهو غايتها فقال **المبعوث لرفع** اي لاجل اعلا **كلمة الاسلام** اي بتثبيت
احكامها من الكلم وهو الناثر سمي به اللفظ لانه يورث في النفس فرحا او انبساطا ان كان
طيبا وهما وانقباضا ان لم يكن والمراد بالكلمة الكلام التام اعني كلمة الشهادة او القرآن
كلمة على ما عليه متقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام نقله الفناري عن شرح
اللب قال واعلا كلمة تثبيت احكامه **وتشييدها** اي احكامها ورفع منارها وتوثيق
عراها قال الراغب الرفع يقال تارة في الاجسام الموضوعة اذا اعليتها عن مقرها وتارة في
البنا اذا طولته وتارة في المنزل اذا شرفتها والاسلام الخضوع والانقياد الظاهر لما
اخبر به الرسول قال الكشاف كلما يكون من الاقرار باللسان من غير مواطاة القلب فهو
اسلام وما واطا فيه القلب للسان فهو ايمان ومنه اخذ الدواني قوله الاسلام الكامل
الصحيح لا يكون الا مع الايمان والايمان بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم والحج وقد
ينفك الاسلام الظاهر عن الايمان قال تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ويصح ان يكون الشخص
مسلما في ظاهر الشرع ولا يكون مؤمنا حقيقة بخلاف العكس انتهى **وخفض** اي واجل الامة
واذلال **كلمة الكفر** من دعوى الند والشريك لله والصاحبة او الولد وغير ذلك من
متوفي الكفر ومضروب الضلال **وتوهينها** اي اضعافها وتحقيرها والكفر لغة ستر الشيء
واصله الكفر بالفتح اي الستر ومنه سمي الزارع كافرا لستره البذر وقيل الليل كافر لذلك

ومنه

ومنه الكفار لانها تكفر الذنب ومنه • في ليلة كفر النجوم غمامها • ومنه المتكفر بسلاحه
اي المغطي به بدنه ثم نقل شرعا الى عدم الاذعان لما علم مجيء الرسول به ضرورة
قولا او فعلا او اعتقادا من ستر نور الفطرة الاصلية الذي هو بدر الكمال ومحاولة
الابداع بذكر الخفض والرفع الجنس منها الا يليق الا بكتب النحو والمناسب منها ذكر
المسند والمرسل والصحيح والضعيف والحسن ونحو ذلك من انواع علوم الحديث ثم لما
بعثه بعلو الشان وظهور السلطان ووصفه بما هو منشا كل سعادة وكمال تحرك قلبه
الى انشا الصلاة والسلام عليه فقال **صلى الله وسلم عليه** من الصلاة وهي من اشتاق
ومنا الدعا ومن الملك استغفار كذا اثر عن الخبر قال المحقق الدواني وسمي من زعم انها
لمنايتة المعنى بالحقيقة نظرا الى ان الاخير من جمعهما طلب الرحمة فانها لم توضع للقدر
المشترك بل تارة لهذا الفرد وتارة لذاك وابن عباس اعرف منا بوضع اللغة ولو صح ذلك
امكن ارجاعه الى معنى واحد مشترك بين الامور الثلاثة كالامداد بالرحمة فلم يكن مشتركا
لفظيا بل معنويا وكذا جميع الالفاظ المشتركة يمكن جمع معانيها المتعددة في امر واحد
فيبقى المشترك رأسا وهو باطل قطعا ثم تعلق لفظ على بهما للتضمن معنى النزول وقد اجيب
من عبر عن معناه باستنزال الرحمة الى منا كلامه والسلام التسليم من الافات المنافية لغاية
الكمال وجمع بينهما لكرامة افراد احدهما اي لفظا لا خطا او مطلقا والجملة الانشائية طلب
الرحمة والسلام وان كانت بصورة الخبر وجعلها خبرا معنى لانشاء الدعا قياسا على الحمد
ابطلوا بان الاخبار بثبوت الحمد يستلزم حمدا والاخبار بثبوت الدعا لا يستلزم الدعا ولما
كان لآله وصحبه نوع مشاركة في التوسط لمعاودتهم في التبليغ اشركهم معه فقال **وعلى**
آله اصله عند سيبويه والبصريين وعليه فتصغيره الكشاف والبدماميني اهيل اذ التصغير يرد الشيء الى اصله قلبت هاؤه همزة وهي الفا وعند الكسائي اول بدليل
اويل واليه الجوهري ونصره ابو شامة مدعيا ان الاول مجرد دعوى وان لغة العرب تابى
وصحح في الارتشاف فان قلت في الكشاف لما ابدلت الفا وظاهره انه مذهب ثالث
قلت كلا اذ مراده كما قاله بعض الفظها ابدلت الما همزة وهي الفا وبدل البدل بدل
فرجع الى الاول وخص استعماله بعد القلب ومطلقا بمن له شرف ورفعة من ذوي
العقول اي او ما نزل منزلتهم للامتنام بشانه فلا يرد النقض بنحو

• وانصر على الصليب وعابديه اليوم الك • وبنا كالبنى او كآل فرعون اساوا به
محققون منهم البيضاوي وبه عرف ان قول البعض انما قيل آل فرعون لتصورهم بصورة
الاشراف او لشرفهم في قومه تكلف مستغنى عنه نعم هو في التنزيل وادرج على منهج لتهكم
كما بينه صاحب لقاموس في شرح خطبة الكشاف على احد وجوه ان اتباعك العزيز الكريم على الاختصاص المذكور غالبي فقد سمع استعماله في غير ذوي العقل لشرفهم في جنسه كقوله في
رمز ليس في الارض المحل منه ولا اكثر نسلا • ممهون حصانا كان من الاعوجا • واختفا

بالاضافة لذي الشرف لا ينافي التصغير لان التصغير يرد للتعظيم وقد يرد من سواه فالتقدير
بي المضاف مع ان مراتب الحظ متفاوتة فتقبل التصغير وال النبي من حرمت عليه الزكاة
وهم بنو هاشم عند الحنفية والمطلب ايضا عند الشافعية قاله البعض والمؤمنون وبنو
تغلب فيسئل انا نهم لكن استدلالهم بخبر ان لكم في خمس الخمس يتفق في خلافه وقيل بنو غالب
وقيل ذريته او ازواجه وقيل اتباعه وقيل تقيا امته واختاره النووي وجمع في
مقام الدعاء وجرى عليه الدواني فقال اذا اطلق في المنفار وشمل الصحب والتابعين
لهم باحسان فان قلت هل لا يتناوله بلفظ علي هنا من فائدة قلت نعم وهي الاشارة الى
مخالفة الرفض والشيعة فانهم مطبقون على كرامة الفضل بين النبي وآله بلفظ علي
ويتقلون في ذلك حديثا كما بينه المحقق الدواني وصدر الافاضل الشيرازي وغيرهما
وصحبه اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو لغة من صحب يوما ما يطلق عليه اسم الصحبة
واصطلاحا من لقي المصطفى يقظة بعد النبوة وقبل وفاته مسلما وان لم يرو لعارض كعمى
او لم يرو الا بواسطة او بلا مكالمة ولا مجالسة لكونه مارا او لو لغير جمعة ولو لم يشعر كل بالاخر
او بنا عدا او كان احدهما باسلامه والاخر بموته او بيترا وخال بينهما مانع مرور كهتر يجوج
الى نباحة او ستر رقيق لا يمنع الرؤية او ما ضاهى ذلك ان عده العرف لقابي الكل وكذا
لو تلاقيا نائمين وكان غير النبي مجنونا محكوما باسلامه على ما بحث وقيل لا وقيل الا زمن
افاقته وذلك لان منزلة النبي قبظهر اثر نوره في قلب ملاقيه وعلى جواز حمله فشمل
التابعي غير المميز وهو ما جرى عليه جمع منهم البرماوي لكن اختبر اشتراط التمييز وعلى
عدمه دخل من حنكه النبي كعبد الله بن الحارث او مسح وجهه كعبد الله بن ثعلبة او راه في
مهده كمحمد بن ابي بكر والجن كوفد نصيبين واستشكال ابن الاثير بانه لا تعبد لنا بالرؤية
عنهم رده الحافظ ابن حجر والانبياء الذين اجتمعوا به ليلة الاسرا والملائكة الذين اجتمعوا
به فيها وغيرها وبه جزم بعضهم لكن جزم البلقيني بخروج النبي والملك كل من راه تلك
الليلة ممن لم يتبر لعالم الدنيا وتبعه الكمال المقدسي موجها بان المراد الاجتماع المتعارف
لانا وقفنا خرقا للعادة وابى بعض المحققين بانه المتبادر عرفا من لفظ اجتمع او لقي ومن هذا
البيان انكشف ضعف جزم الذهبي باستثنائه وادخاله في التعريف وما احتج به من
اختصاصه عن بقية الانبياء بسرعة حياة ونزوله وحكمه لسرعة استنهاض حجة له عند النازل
وعدم الاعتداد بالرؤية الواقعة خرقا للعادة بقيد ان رآي بدنه الشريف يقظة كرامة
بغرض وقوعه غير صحابي واثبات ابن عبد البر الصحبة لمن اسلم في حياته ولم يره ساد ودخل
من راه بعد البعثة وقبل الامر بالدعوة كورقة خلاف من راه قبل البعثة وان من امن بانه
سيبعث كما في شرح العباب وغيره ومن لغيبة مؤمنا بغيره من اهل الكتاب كما صرح به الحافظ
ابن حجر في الاصابة تبعا لما نقله ابن الاثير وجزم عن الامام البخاري وغيره وعبارته في اسد
الغابة قال البخاري من صحب رسول الله وراه من المسلمين فهو من اصحابه ووفع لبعضهم في

هذا

هذا المقام من الخيالات والاوهام ما كنا اومانا اولا الى شيء مما بدفعه فغضب لذلك
بعض من تمكن من قلبه داء الحسد والحمية وبلية الغضبية للغضبية وانتصب لدفع الابراء
بما هو خارج في اصل مطلوبه ورام تزييفه وتقييمه بما عسى الفطرة السليمة المبراة عن
العصبية تكفي مؤنة ردة لكنا مع ذلك تعرضنا لكشف حاله وتزييف مقاله في مؤلف
مستقل غير ان المؤلف اورد من صفاتهم ما يدل على جبازتهم فضيل السبق في مضمار المآثر وتبز
على سوابهم في اقتنا المناقب والمفاخر فقال ليوث الغابة استعارة لفرط شجاعتهم يعني
انهم ارخصوا الباطل بالباس الساحق والسيف الماحق فكانوا كالاسود الضارية
التي ما انت على شيء لاجعلتك كالريم قال ابن عبد البر في خطبة الاستيعاب روى ابن
القاسم عن مالك ان الصحب لما دخلوا الشام نظر اليهم رجل من اهل الكتاب فقال ما كان
اصحاب عيسى بن مريم الذين قطعوا بالسيوف وبالمناشير وصلبوا على الجذوع باشد
اجتهادا من هؤلاء ومع ذلك كان عندهم المسلم والعفو موضعا فلم يكن الواحد منهم ضرارا قتالا
دائبا بل كانوا كما نعتهم حسبما يقتضيه المقام في مكان الفتر عين العنف وفي وقت السلم
محض اللطف اشداء على الكفار رحماء بينهم يعفون عمن ظلمهم ويصلون من قطعهم ويعطون من
حرمهم ويغيثون على نوائب الدهر بطلاقة وجه وسماحة نفس وكف اذى وبذل ندى
فهم كما قيل • جبال الحجى اسد الوغا عصم العدى • سموس الفلا سحب الندا بالمواهب
والليوث جمع ليث وهو الاسد وخصه لانه بمنزلة ملك الوحش واسد شكيمة وافواها
نفسا وعزمة واعظمه شجاعة وبطشا والغابة الاجمة من نحو قصب وشجر ملتف تاوي
اليه الاسود سميت غابة لانها تغيب ما فيها وزاد قوله واسد عرينها دفعا لتوهم عدم
ارادة الحيوان المفترس بلفظ الليث اذ الليث ايضا نوع من العنكبوت والاسد بضمتين
او بضم فسكون جمع اسد بفتحهما قال الزمخشري ومن المجاز استنسد غلبة اي صار كالاسد
في جرأته والعرين والعرينة ماواه الذي بالغيضة ليث غابة وليث عرينة ومن كلامهم
اسم العرين كالاسد في عرينه لا كالجمل الانف في عرانه وهو العود الذي يجعل في بيرة انف
البعير ذكره الزمخشري وعلم بهما تقرر ان تشبيههم بالاسد استعارة بالكناية واثبات الغابة
لهم استعارة تخييلية رشحها بذكر العرين هذا اي المؤلف الحاضر في العقل استحضر المعاني
التي جمعها فيه علي وجد الاجمال واورد اسم الاشارة ليبانها واسم الاشارة قد تستعمل في
الامور المعقولة وان كان وضعها للامور المبصرة الحاضرة في مراي المخاطب لكن لا بد من
تكلفة وهي هنا الاشارة الى اتقانه هذه المعاني حتى صارت لكمال علمه بها كانها مبصرة
عنده ويقدر على الاشارة اليها ذكر العصام تلخيصا من كلام الدواني وعزم كتاب
اي مكتوب وتنوينه للتعظيم وهو في الاصل مصدر سمي به المكتوب على التوسع ثم غلب
في العرف على جمع من الكلمات المستقلة بالتفهيم المفردة بالتدوين وقال الحرالي لكتاب
من الكتب وهو وصل الشيء المنفصل بوصلة خفية من اصله كالخرز في الجلد يثقد منه والخياطة

في الثوب بشيء من جنسه ليكون اقرب لصورة انتقاله اول فيسمى به ما الزمه الناس من الاحكام
وما اثبت بالرقوم من الكلام او دعا اي صنعت وحفظت بنده اي جعلته ظرفا لصون الحديث
وحفظه من اراد دعه ما لا دفعنه له ليكون وديعة محفوظة عنده من التدعة وهي الرزاة
كان به يحصل الراحة لطالب لفن بجمع ما هو مشتت في الاقطار متفرق في الكتب
الكبار من الكلم بفتح فكسر جمع كلمة كذلك من الكلام بفتح فسكون وهو الناشر المدرك
باحدى الحاستين السمع والبصر سمي به اللفظ لما مر قال الجرجاني والكلام اظهار ما
في الباطن على الظاهر لمن يشهد ذلك الظاهر بكل نحو من الاظهار انتهى واثر الكلم
على الكلمات لانها جمع قلة والموضع موضع التكثير لا التقليل وعلى الكلام لانه اسم جنس يقع على
القليل والكثير وعرف بعض اهل الاصول الكلام بانه المنتظم من الحروف المسموعة المميزة
قال السيد وقيد بقيد ان اخرازا فيقال المتواضع عليها اذا صدرت عن قادر واحد
النبوية اي المنسوبة الى النبي الوفا بضم الواو لجمع الف وهو العدد المخصوص المعروف قال
الراغب سمي به لكون الاعداد فيه مؤتلفة فان الاعداد احاد وعشرات ومئون والوف
فاذا بلغت الالف فقد ائتلفت وما بعده يكون مكررا قيل وعدته عشرة الاف وتسعمائة
واربعة وثلاثون والمراد بالكلم الاحاديث المعروفة والنبي المنسوب الى نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم ومن الحكم جمع حكمة وهي اسم لكل علم وعمل صالح وفي الكشاف الدليل الموضح للحق
المزيل للشبهة وفي المفردات اسم لكل علم حسن وعمل صالح وهي بالعلم العملي اخص منها بالعلم
النظري والحكمة من اسماء اظهار الفضايل المعقولة والمحسوسة ومن العباد معرفة ذلك بقدر
طاقة البشر وعرفت ايضا بانها العلم المشتمل على معرفة تعالى المحبوب بتفاذ البصيرة
وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به المصطفوية نسبة الى المصطفى اي المختار والاصطفاء
افتعال من الصفوة وهي ما خلص اللطيف عن كثيفه وتكدره ذكره الجرجاني صفوا اي انواعا
من الاحاديث فانها مشوقة الى انواع كثيرة فمنها مواعظ وآداب ورقايق واحكام وترغيب
وترهيب وغير ذلك وفي الكتاب من كل نوع منها لكنه لم يكثر من احاديث الاحكام اكتفاء بكون معظم
تاليفات القوم فيها وتغييره بالمصطفوية بالواو انما يتخرج على خلاف ما عليه الجمهور فانه
عندهم ان الف المقصور اذا كانت خامسة فصاعدا تحذف مطلقا وان تقلب سواء كانت اصلية
نحو مصطفى او للتانيث نحو حبارى وغير ذلك اقتصرت فيه على الاحاديث الوجيزة
اي القصيرة فلم اتجاوزه الى ايراد الطويلة اي غالبا قال في القاموس قصر الشيء عليه
الشيء لم يتجاوزه لغيره والاقتصار على الشيء الاكتفاء به وفي الاساس اقصر عن الشيء
كف عنه وهو يقدر عليه وقصر عنه قصورا عجز والاحاديث قال في الكشاف تكون اسم
جمع للحديث ومن احاديث رسول الله وتكون جمعا للاحدوثة التي هي مثل الاضحوكة وهي ما
تتحدث به الناس تلهيا والمراد منا الاول قال سميت الاحاديث لانه يحدث بها عن الله
ورسوله فيقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا انتهى قال الكرماني والمراد بالحد

في عرف الشرع ما يضاف الى النبي وكانه لوحظ فيه مقابلة القران لانه قديم والوجيز القليل
اللفظ الكثير المعنى وحصلت فيه من التلخيص وهو تهذيب الشيء وتقليله مما يرجع
في خلقته مما هو دونه من معادن جمع معدن بفتح فسكون فكسر اسم مكان ويراد به الحال
فيه ايضا الاثر بالتحريك اي المانور اي المنقول عن النبي يقال اثرت الحديث نقلته والاثر
بفتحتين اسم منه وحديث مانور اي منقول خلف عن سلف وسنن النبي مارة كذا في مختار الصحاح
وقال الزمخشري يقال وجدت ذلك في الاثر اي في السنة وفلان من حملة الاثار وابرز
اي خالصه واحسنه والابرز كما في التهذيب بكسر الميم والراء الذهب الخالص يقال ذهب ابرز
وابرز بكسر هما خالصه نسبة اصول الحديث بالمعادن وما اخذ منها بالذهب الخالص وجمعه لها
بالتلخيص فهو كناية عن كونه غاصا على الاحاديث الغريبة المغمورة من جوامع الكلم
واستخرجها من اماكنها ومكامنها ومدينها ورتبها بكلفة ومشقة كما يقاسيه من استخرج الذهب
من معدنه الذي يخلق فيه فشبه ما لخصه مما انتزعه من بطون الدفاتر الحديثية بالذهب المعدني
المستخرج من البقاع التي خلق فيها بجامع ان كلا منهما قد ارتقى في النفاسة الى الغاية
وبالغت اي تناهت في الاجتهاد في تحرير التخريج اي تهذيب المرويات وتخليصه وتلخيصه
قال الزمخشري في المجاز حرر الكتاب حسنه وخلصه باقامة حروفه واصلاح سقطه والتحرير
من خرج العمل تخريجا واخرجه بمعنى استخرجه قال الزمخشري ومن المجاز خرج فلان في العلم
والصناعة تبع وخرجه واخرجه بمعنى استخرجه وخرج الغلام لوحة ترك بعضها غير مكتوب
واذا كتبت الكتاب فتركت موضع الفصول والابواب فهو كتاب مخرج وخرج الكتاب جعله
ضروبا مختلفة والاخراج والاستخراج الاستنباط يعني اجتهدت في تهذيب عزو الاحاديث
الى مخرجيها من ايمة الحديث من الجوامع والسنن والمسانيد فلا اعزو الى شيء منها الا بعد
التفتيش عن حاله وحال مخرجه ولا اكتفي بعزوه الى من ليس من اهله وان جل كعظم المفسرين
قال ابن الكمال كتب التفسير مشحونة بالاحاديث الموضوعة وكاكابر الفقهاء فان الصدر الاول
من اتباع المجتهدين لم يعتنوا بضبط التخريج وتمييز الصحيح من غيره فوقعوا في الجزم بنسبة
احاديث كثيرة الى النبي وفرعوا عليها كبيرا من الاحكام مع ضعفها بل زيفها دخل عليهم الموضوع
وممن عدت عليه في هذا الباب معوات وحفظت عليه غلطات الاسد بن الاسد الكرابيسي
الفرار الذي اجمع على جلالته الموافق والمخالف والمعادي والمحالف وطار صيته في المشرق
والمغرب الاستاذ الاعظم امام الحرمين وتبعه عليها معمارا لقواعد مذهب المعاقل والمعاقل
الذي اعترف بامامته الخاص والعام مولانا حجة الاسلام في كثير من غلطا المذاهب الاربعة وهذا
لا يقدح في جلالتهم بل ولا في اجتهاد المجتهدين اذ ليس من شرط المجتهد الاحاطة بكل حديث في
الدنيا قال الحافظ الزين العراقي في خطبة تخريجه الكبير للاحياء عادة المتقدمين ان تكون عناية
اورد وامن الاحاديث في تضاعيفهم وعدم بيان من خرجه وبيان الصحيح من الضعيف الا نادرا
وان كانوا من ايمة الحديث حتى جاء النووي فبين وفصل الا ولين اذ لا يقبل الناس النظر في

كل علم في مظنته ومدار الرافعي مشى على طريقة الفقهاء مع كونه اعلم بالحديث من النووي
اي ممنا كلامه فتركت القشر بكسر القاف واخذت اللباب اي تجنبت الاخبار التي حكم
عليها النقاد بالوضع وما قاربه مما اشتدت نكارته وفوت الرتبة فيه المكنى عنه
بالقشر واتيت بالصحيح والحسن لذاته او لغيره وما لم يبلغ درجة المكنى عنه بالباب
والترك ان لا يتعرض للامر حسا او معنى والقشر واحد القشور والاخذ حوز الشيء وتحصيله
قال الزمخشري ومن المجاز جاء بالجواب المفشر واللباب بالضم الخالص من كل شيء خالصه
وصفته اي حفظته عما اي ابراد حديث تفرد به اي بسبر وابتداء ووضاع للحديث على النبي
او كذاب وان لم يثبت عنه خصوص الوضع اي انهمته جماعة الا شربوضع الحديث على النبي او
الكذب وصيغة المبالغة هنا غير مرادة اذ غرضه صونه حتى عن من يتعمد عليه سوى وضع
حديث واحد او كذب ولو في لفظة واحدة اما اذا لم يتفرد بان شاركه في روايته غيره فلا
يتحاشى المؤلف عن ايراده لاعتضاده ثم ان ما ذكر من صونه عن ذلك غالبي وادعاء ولا
كثيرا ما وقع له انه لم يصرف اي النقد الاهتمام فسقط فيما التزم التصون عنه في هذا
المقام كما ستراه موضحا في مواضعه لكن العصمة لغير الانبياء متعذرة والغفلة على البشر
شاملة منتشرة وقد اعطى الحفظ حقه واد من تاديبه الفرض مستحقه فاما الزبد فيذهب
جفاء واما ما ينفع الناس فيمكث في الارض والكتاب مع ذلك من اشرف الكتب مرتبة
واسناها منقبة والذب لواحد والمنفعة مع القلة اربح لاجل الحبيب والروض النضر
لا يترك لمحل قبر قرب قال الراغب وعزم ليس يجب ان يجكم بفساد كتاب لخطاء وقع فيه من
صاحبه كصنيع العامة اذا وجدوا من اخطاء في مسئلة حكموا على صنعته بالفساد وداءهم ان يعتبر
الصناعة بالصانع خلاف ما قال علي كرم الله وجهه الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف
اهله وليس يدرون ان الصناعة على شرف وحاجي والمتعاطي لها بباشرها بجنس وطبع بميا
الخير فهو خليق بوقوع الخطا منه انتهى قال المؤلف تعين والموضوع ليس في الحقيقة بحد
اصطلاحا بل بزعم واضعه وسبب الوضع نسيان الراوي لما رواه فيذكر غيره ظانا انه المروي
او غلطه بان يسبق لسانه الى غير ما رواه او يضع مكانه ما يظن انه يؤدي معناه او افترا
كوضع الزنادقة احاديث تخالف المعقول تنفيرا للعقلاء عن شريعة المطهرة او للترغيب
في اعمال البر جهلا كبعض المتوسمين او غير ذلك كما هو مبين في علوم الحديث فقاوي بذلك
اي بسبب صونه عما ذكر مع تحرير تخريجه الكتب المؤلفة في هذا النوع اي غلاة في
الحسن لتميزه عليها بجودة التهذيب والرصانة وكمال التنقيح والصيانة قال الزمخشري
بقال فاق فوه فضلهم ورجحهم وقال الراغب بقال فاق فلان يفوقه بفوقه غلاة وهو
من لفظ فوق المستعملة للفضيلة فانه يقال باعتبار الفضيلة الدنيوية نحو رفعنا بعضهم
فوق بعض والاخروية نحو والذين اتقوا فوقهم ويقال باعتبار القهر والغلبة قال السيد
والتاليف جمع اشياء متناسبة كما يرشد اليه اشتقاقه من الالفة واصله قول الراغب المو

ما جمع من اجزاء مختلفة وترتيب ترتيبا قدم فيه ما حقه ان يقدم واخر ما حقه ان يؤخر والالف
اجتماع مع التيام انتهى والنوع من الشيء القسم وتنوع صار انواعا ونوعه تنويعا جعله
انواعا متنوعة والكتب المؤلفة في هذا النوع كالفايق لمن يابى ذكره والشهاب بكسر او
للقاضي ابي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي المصري قال السلفي كان من الثقات الاثبات
شافعي المذهب والاعتقاد والظاهر ان مراده بالفايق كتاب لفايق في اللفظ الرابق تاليف
ابن غنايم جمع فيه احاديث من الرقايق على هذا النحو واما ما يتبادر اي بعض الاذهان من
ارادة فايق الزمخشري فلا يستقيم اذ المشار اليه بهذا النوع هو ايراد متون الحديث مجردة
عن الاسانيد مرتبة على الحروف وفايق الزمخشري ليس الا في شرح الالفاظ اللغوية
والكلمات العربية الواقعة في الحديث ولسان الصدر الاول العجب والتابعين الموثو
بزينهم المحتج باستعمالهم وبينه وبين هذا الكتاب بون وحوى اي جمع وضم يقال احتوى
الشيء احويته جمعته وضممته ونحوا تجمع قال الزمخشري ومن المجاز احتوى على الشيء استولى
عليه من فايق الصناعة الحديثية اي المنسوبة للمحدثين ما لم يودع بالبناء للمفعول
قبله اي قبل تاليفه في كتاب فان ذينك وان كانا اوردا المتون كما ذكر لكنهما لم يقفا
بالرموز ولا رتبا على الحروف وهذا من قبيل المبالغة في المدحة على ما اعتيد من الترغيبات
في التاليفات فان الديلمي رتب المرتب وسن على حروف المعجم كهذا الترتيب وبابي بمثل الجد
او لا مجردا لم يطبع عليه علامة محرجة بحانبه الحروف على نحو من اصطلاح المصنفين
رموز من كون خ للبخاري كدأب لمسلم وهكذا لكن بينهما تخالف في البعض فالحروف التي رمز
بها الديلمي عشرون والمؤلف للاثنين وهو انما رسم كنايته على ذلك فحذف المؤنثة عليه في
تاليفه هذا الكتاب فانتهب منه ما اختار واعترف منه اعتراف الظمآن من اليم الزخار
واعانه على ذلك ايضا تشديد الفوش للحافظ بن حجر والنفايس جمع نفيسة لا نفيس لان
لان فعايل انما يكون جمعا لفعيلة والصناعة في عرف الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون
المقصود من ذلك العمل سواء حصل ثمرة ولذة عملا او في عرف العامة يخص بما لا يحصل
ثمرة ولذة والوجه في التسمية على التقريبين ان حقيقة الصناعة صنعة نفسانية راسخة
يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الاغراض على وجه البصيرة بحسب الامكان
والظاهر ان المراد بالصناعة هنا متعارف العامة وان ذكر الصناعات لمناسبتها العلوم
في ان تفاضل اصحابها بحسب الدقايق دون الاصول ذكره كلة الشريف الجرجاني قال وقد
يقال كل علم مارسه رجل وصار حرفة له سمي صناعة له تعلق بعمل ام لا انتهى وفي الكشاف
كل عامل لا يسمى صانعا ولا كل عمل صناعة حتى يتكرر منه ويتدرب ويتسبب اليه وقال
الاكمل الحق ان كل علم مارسه رجل سواء كان استدلاليا او غيره حتى صار كالحرفة له
يسمى صنعة ووصفها بالنفاسة ابدا لتخطر قدرها وعلو شانها ومنا كتة شريفة وهو
انه مدح الجامع والا بتهذيب تخريجه وصونه عن الاخبار الموضوعة ثم وصفه بما يا

بتوزة بحسن الصنعة ونفاسة الاسلوب في بابه اشعارا بانه قد احاط به الشرف من كل جهة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السما والفعل كما يتقدم الانسان بالذات او الزمان ٭
وترتيبه اي الكتاب من الترتيب قال الشريف هو جعل الاشيا بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم والتاخر في الرتبة العقلية فهو اخص من التاليف اذ هو ضم الاشيا متوتلفة سوا كانت مرتبة الوضع ام لا **على حروف المعجم** اي حروف لخط المعجم كمسجد الجامع وهي الحروف المقطعة التي يختص اكثرها بالنقط سميت معجمة لانها اعجمية اما اياها او انما اعجمت عن الناطر فيها معناها ذكره ابن عزي وقال غيره المعجم اما اسم مفعول صفة لمحذوف اي حروف الخط الذي وقع عليه الاعجام وهو النقط او مصدر ميمي كالاعجام وعليهما فاطلاق حروف المعجم على الكل من قبيل التغليب وجوز التفتازاني ان يكون معنى الاعجام ازالة العجمة بالنقط واعترضه الدماميني بانه انما يتم اذا كان جعل الممكن للسلب منيا او مسبوقا في مدة الكلمة والحرف يذكر ويونث واصله طرف الشي الذي لا يوجد منفردا او طرف القول الذي لا يفهم وحده واخو ما سمي حرفا اذا نظر الى صورتها ووقوعها اجزا من الكلم ولم يفهم لها دلالة تقتضي الى مثلها اجزا من كلمة مفهومة فسمي عند ذلك حرفا وعند النطق بها كهذا الف لام ميم يقال فيها اسما وان كانت غير معلومة الدلالة لتركب حروف اب ت ث فانها كلها اسما على ما فهمه الخليل وانها انما سمي حروفا عند ما يكون اجزا كلمة محركة للابتدا او مسكنة للوقف والانتها ذكره الحرالي فابدة قال العارف ابن عزي الحروف منها من الامم مخاطبون مكلفون وفيهم رسل من جنسهم قال ولا يعرف هذا الا اهل الكشف **مراعيا** اي ملاحظا في الترتيب **اول الحديث فما بعده** اي محافظا على الابتدا بالحرف الاول والثاني من كل كلمة اولي من الحديث واتباعها بالحرف الثالث منها وهكذا فيما بعده على ما ياتي الحروف كما لو اشترك حديثان في الحرف الاول واختلفا في الثاني من الكلمة نحوا با وانا فيوضع على هذا الترتيب فان اشتركا في حرفين روعي الثالث وهكذا وان اشتركا في الكلمتين روعي كذلك كقوله احرقتريه واحرمن بحر وكذا ان اشتركا في كلمات كقوله من رايي في المنام فسيراني وقوله من راني في المنام فقد رايي منا هو قضية التزامه الدال عليه كلامة منا فان قلت هو لم يوف بما التزمه بل احنا من اول وهلة فقال اخر من يدخل ثم قال اخر فريته وحق الترتيب عكسه قلت انما يخالف الترتيب احيانا لنكتة ككون الحديث سادسا لما قبله او فيه تتمة له او مرتبط المعنى به او نحو ذلك من المقاصد لصناعينا المقتضية لتغييبه به وانما رتبه على هذا النحو **تسهيلا على الطلاب** لعلم الحديث اي تيسيرا عليهم عند ارادة الكشف عن حديث تراد مراجعته للعلم او العمل به فان الكتاب اذا كان مجنسا واحدا غير مبوب عسر التتبع منه واذا جعلت له تقاسيم وانواع واستند اقسامه على اصناف كان اسهل على الكاشف واضبط للقاري سيما اذا لاحظت الاسكال التي الانتظام وتجاربت النظاير بحسن الالتيام وتعانقت الامثال بالتشابه في تمام الاحكام وجمال الاحكام والتسهيل والتيسير قال الزمخشري ومن المجاز كلام فيه سهولة وهو سهل الما

وسميته الجامع الصغير قال الخير الدواني يعني سميته بمجموع الموصوف والصفة وبما اضيف اليهما **من حديث البشير النذير** اي البالغ في كل من الوصفين غاية الكمال فهو بشير للمتوسلين بالجنة ونذير للكافرين من النار وفيه من انواع البديع الطباق وهو ايراد المتضادين وهما البشارة والنذارة وقدم الوصف بالبشارة عليه بالنذارة اما رعاية للتسجيع او اشارة الى سبق الرحمة وغلبته ووصف الكرم وكثرة المسامحة واجزال المواهب ولامانع من كون الوصف في الاصل يعبر عنها بالشخص او بالغلبة او بهما قال الحرالي والجامع من الجمع وهو ضم ما شانه الافتراق والتنافر لطفا او قهرا بين وجه مناسبة تسمية بخصوص ذلك الاسم بقوله **لانه مقتضب** اي مقتطع من اقتضب السني اقتطعه ومنه قيل للغصن المقطوع قضيب فعيل بمعنى مفعول قال الزمخشري ومن المجاز اقتضب الكلام ارتجله واقتضب الناقة ركبها قبل ان تراض ورجل قضابة قطاع للامور منقذ عليها **من الكتاب الكبير** حجما وعلما **الذي صنفته في الحديث وسميته بجمع الجوامع** لجمعه كل مولف جامع فتسميته بذلك ايما اي ما ذكر ومن ثم قال **وقصدت** اي طلبت يقال قصدت السني وله والية قصدا طلبته بغيه **فيه** اي في الكتاب الكبير **جمع الاحاديث النبوية باسرها** اي بجميعها والاسر القيد الذي يشد به الاسير فاذا ذهب الاسير باسره فقد ذهب بجميعه يقال هذا لك باسره اي بكله يعني جميعه كما يقال برمته ذكره في الصحاح وهذا بحسب ما اطلع عليه المولف لا بالنظر الى ما في نفس الامر لتعذر الاحاطة بها وانما قنها على ما جمعه الجامع المذكور ثم لو تم وقد اختير من المنبذ قبل اتمامه وفي تاريخ ابن عساكر عن احمد صح من الحديث سبعمايته الف وكسر وقال ابو زرعة كان احمد يحفظ الف الف حديث وقال البخاري احفظ مايته الف حديث صحيح وما يتي الف غير صحيح وقال مسلم صنفت الصحيح من ثلاثمايته الف حديث اي بغير ذلك ثم شرع في بيان رموز اصطلح عليها فقال **ومنه رموزه** اي اشارته الدالة على من خرج الحديث من اهل الاثر جمع رمز وهو الاشارة بعين او حاجب او غيرهما قال الكشاف واصله التحرك ومنه الرامور للبحر وفي الاساس رمز اليه وكلمه رمزا قال الحرالي الرمز تلطف في الافهام باشارة تحرك طرف كيد ولحظ والغمز اشد منه وقال الراغب يعبر عن كل كلام كاشارة بالرز كما عبر عن التعابة بالغمز انتهى ثم توسع فيه المصنف فاستعمله في الاشارة بالحروف التي اصطلح عليها في العزو الى المخرجين **خ للبخاري** زين الامنا افتخار الايمة صاحب اصح الكتب بعد القران صاحب ذيل الفضل على الزمان الذي قال فيه امام الايمة ابن خزيمة ما تحت ادم السما اعلم بالحديث منه وقال بعضهم انه من ايات الله يمشي على وجه الارض قال الذهبي كان من افراد العالم مع التيقظ والورع والتالة هذا كلامه في الكاشف ومع ذلك غلب عليه الغفلة من اهل السنة فقال في كتاب الضعفا والمتروكين ما سلم من الكلام لاجل مسالة اللفظ تركه لاجلها الرازيان هذه عبارته واستغفر الله نسال الله السلامة ونعوذ به من الخذلان قال التاج السبكي شيخنا الذهبي عنده على اهل السنة تحامل مزر واذا وقع باشعري

لا يبقى ولا يذر فلا يجوز الاعتماد عليه في ذم اشوري ولا شكر خبلي نقله البخاري عن الحميدي
وغيره من اصحاب لسا فعي وكتب عن احمد وزها الف وكتب عنه المحدثون وما في وجمنه شعرة
وكان يحضر مجلسه زها عشرين الفا وسمع منه الصحيح نحو تسعين الفا وقال انه قدم زها
ستا بتا لف وانه ما وضع فيه حديثا الا اغتسل بماء زمزم وصلى خلف المقام ركعتين وصنفه
في بسنة عشرة سنة وروي عنه مسلم خارج الصحيح وكان يقول له دعني اقبل رجلك يا طبيب
الحديث يا استاذ الاستاذين ولد بعد الجمعة ثالث عشر شوال سنة اربع وتسعين وما بتا
ومات عشا ليلة الفطر سنة ست وخمسين وما بتين وما احسن قول الكمال بن ابي شريف ولد
في صدق ومات في نور وما قبه مفردة بالتا نيف فلا مطبل فيها منها ان كتابه لم يقدا في كرب
الافرج ولا ركب به في مركب فغرق وانما رمز له المؤلف بحرف من حروف بلده دون اسمه
لان نسبته الى بلده اشهر من اسمه وكنيته ورمز البنه بالحاء دون غيرها من حروف بلده لانها
اشهر حروفه وليس في حروف بقية الاسما، خا مر لمسلم الحسين بن الحجاج القشيري النيسا
صاحب الصحيح المشهود له بالترجيح صنفه من ثلثمائة الف حديث كما في تاريخ ابن عساكر عنه
اخذ عن احمد وخلق وعنه خلق روى له الترمذي حديثا واحدا وسبب موته انه ذكر له
حديث فلم يعرفه فاوقد السراج وقال لمن بالدار لا يدخل احد فقالوا المدينة لنا سلة تمر
وقدموها فكان يطلب الحديث ويأخذ تمرة تمرة فاصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث فمات
سنة وانما رمز له بالميم لان اسمه اشهر من نسبته وكنيته عكس البخاري والميم
اول حروف اسمه قلما في الصحيحين واتفقت الامة على انهما اصح الكتب وقول الشا فعي
الاصح الموطا كان قبل وجودهما والجمهور على ان ما في البخاري وان التعاليق والتراجم
وا قوال الصحب والتابعين اصح مما في مسلم وعكسه الطيبي في رده د لا بي داود سليمان
ابن الاشعث السجستاني الشا فعي اخذ عن احمد وخلف وعنه الترمذي ومن لا يحصى ولد
سنة ثنتين وما بتين ومات سنة خمس وسبعين وما بتين قالوا البزلة الحديث كما البن
لداود الحديد وقال بعض الاعلام سنده الاحكام ولما صنفه صار لاهل الحديث كالمصحف
قال كتبت خمسمائة الف حديث انتخبت منها السنن الاربعة الاف وما تمانية ذكرت الصحيح
وما يشبهه ويقاربه وما بينه ومن سديد بينه قال الذهبي قد وفى فانه بين الضعيف
الظاهر وسكت عن المحتمل فما سكت عنه لا يكون حسنا عنده ولا بد كما زعمه ابن القطان بل قد
يكون فيه ضعف انتهى ت للترمذي بكسر الفوقية والميم وبضمها وبفتح فكسر كلها مع اعجام
الذال نسبة لبلدة قديمة بطرف جيحون وهو الامام ابو الحسن محمد بن عيسى بن سورة بن
اوعية العلم وكبار الاعلام ولد اكمه سنة تسع وما بتين ومات سنة تسع وسبعين وما
وقول الخليلي بعد الثمانين ردوه وضيع المؤلف فاضل جامع الترمذي بين ابي داود
والنسائي في الترتيب لكن قال الذهبي لخصت ترتيب جامع الترمذي عن سنن ابي داود
والنسائي اخراجه حديث المصلوب والكلبي واما لهما وقال في الميزان في ترجمة يحيى

ابن اليمان لا تغتر بتحسين الترمذي فعنده المحاقفة غالبا ضعاف ورمز له بالنا ان شهرته
بنسبته لبلده اكثر منها باسمه وكنيته ن للنسائي الامام احمد بن شعيب الخراساني الشا فعي
ولد سنة اربع او خمس عشرة وما بتين ورحل واجتهد الى ان انفرد فقها وحديثا وحفظا
واتقانا قال الزنجاني له شرط في الرجال اشد من الشيخين وقال الناج السبكي عن ابيه
والذهبي النسائي احفظ من مسلم وقال ابو جعفر بن الزبير لابي داود في اتساع باب احاديث
الاحكام ما ليس لغيره وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما لم يشركه فيه غيره وقد
سلك النسائي احمض تلك المسالك واجلها وكان بسببها منبسطا في المآكل كثير الجماع
والنسا مع كثرة التقيد دخل دمشق فذكر فضل علي فقيل له فمعاوية قال ما كفاه ان يجيء
راسا برأس حتى تذكر له فضايل فدفع في حصينة حتى اشرف على الموت فاخرج فمات بالرملة
او فلسطين سنة ثلاث وثلثمائة وحمل للمقدس ومكث فدفن بين الصفا والمروة ورمز له
بالنون لان نسبته اشهر من اسمه وكنيته ولم يرمز له بالسين ليلا يتصحف بابن ماجه ٥
لابن ماجه الحافظ الكبير محمد بن يزيد الربعي مولاهم القزويني وماجه لقب لابيه كان
من اكابر الحفاظ مجمع على توثيقه ولما عرض سننه على ابي زرعة قال اظن ان هذا ان وقع
بايدي الناس تعطلت الجوامع او اكثرها مات سنة ثلاث وسبعين وما بتين قال المزي
كلما انفرد به ابن ماجه عن الخمسة ضعيف واعترض بحمل نا ة على الاحكام وطورا على
الرجال ورمز له بالنا ان اشتهر بلقب ابيه اكثر منه باسمه وبلده ع طوى الاربعة اي
اصحاب السنن الاربعة ابي داود ومن بعده س لهم الا ابن ماجه ومنه السنن الاربعة
فيها الصحيح والحسن والضعيف فليس كلها فيها حسنا ولهذا عبر بعلى لمحيي السنة تقسيم
المصابيح الى الصحاح والحسان وما نحا الى ان الحسن ما رواه اصحاب السنن والصحاح ما في
الصحيحين او احدهما وقولا لستة تفوق اهل الشرق والغرب على صحة ما في الكتب
الخمسة زلل فاحش حم لاحمد في مسنده بفتح النون بغال لكتاب جمع فيه ما اسنده
الصحابة ابي رووه وللاسناد كمسند الشهاب ومسند الفردوس اي باسناد حذفت منهما ولم يكتف
في الرمز اليه بحرف واحد كما فعل في اولبك ليلا يتصحف بطلاقة البخاري والامام احمد
هو ابن محمد بن حنبل الناصر للسنة الصابر على المحنة الذي قال فيه الشافعي ما ببغداد افقه
ولا ازهد منه وقال امام الحرمين غسل وجه السنة من غبار البدعة وكشف للامة عن غمة
الامة ولد ببغداد سنة اربع وخمسين وما بة وروى عن الشافعي وابن مهدي وخلف وعنه
الشيخان وغيرهما ومات سنة احدى واربعين وما بتين وارتجت الدنيا لموته قال ابن
المديني مسنده وهو نحو اربعين الفا امثل من اصول الاسلام وقال ابن الصلاح مسند احمد
ونحوه من المسانيد كابي يعلى والبزار والدارمي وابن راهويه وعبد بن حميد لا تلتحق
بالاصول الخمسة وما اشبهها في الاحتجاج بها والركون اليها وقال العراقي وجود الضعيف
في مسند احمد محقق بل فيه احاديث موضوعة جمعتها في جزء وتعقبه تلميذه ابن حجر بانه

ليس فيه حديث لا اصل له الا اربعة منها خبر ابن عوف انه يدخل الجنة زحفا قال اعني ابن حجر
في تخريج زوايد البزار واذا كان الحديث في مسند احمد او يعزى لغيره من المسانيد نعم لابنه
عبد الله رويه عن ابيه وابن معين وخلف وعنه النسائي والطبراني وغيرهما وعمر علما
كثيرا قال الخطابي توفي سنة ثلاث عشرة ومايتين وماتين ومات ستة ستين او
ومايتين في زوايده اي زوايد مسند ابيه جمع فيه نحو عشرة الاف حديث للحاكم محمد
ابن عبد الله بن حمدويه الضبي النيسابوري الشافعي الامام الرحال المعروف بابن البيع قال ابن حاتم وغيره
قام الاجماع على ثقته ونسب لتشيع وقال الذهبي ثقة ثبت لكن بتشيع وحط على
معاوية والله يحب الانصاف ما الرجل يرتضي كما زعمه ابن طاهر اما صنف فيه في نفسه ومن
بهذا الشان مجمع عليه وقال السبكي اتفق العلماء على انه من اعظم الائمة الذين حفظ الله
الدين ولد سنة احدى وعشرين ومايتين واكثر الرحلة والسماع حتى سمع من نيسابور من نحو
الف شيخ ومن غيرها وابتهج من ذلك فان ابن النجار ذكر انا باسعد السمعاني له سبعة الاف
شيخ واشتمل على ابن حبان وتفقه على ابن ابي هريرة وغيره روى عنه الائمة الدارقطني والقفال
الشاشي ومكي من شبوخه واليمني واكثر عنه وبكنيه تفقه والاستاذ ابو القاسم القشيري
ورحل الناس اليه من الافاق وحدثوا عنه في حياته وافرد المديني ترجمته وذكر انه دخل
الحمام فاغتسل فقال اه فخرجت روحه وهو مستور لم يلبس القميص فان كان في مستدركه
على الصحيحين ما فاتهما الذي قصد فيه ضبط الزايد عليهما مما على شرطهما او شرط احدهما
او هو صحيح الطلقت العرواليه غالبا عن التقييد بان ذكر صورة حرف كيقال اطلقت
القول ارسلته من غير قيد والشرط واطلقت البينة شهدت من غير تقييد بتاريخ ذكره الزمخشري
والا بان كان في تاريخها او المدخل او الاكليل او غيرها من كتبه التي بلغت كما قال السبكي وغيره
نحو خمسمائة بل قال عبد الغافر الفارسي القاتل قبل اكثر يتبينه قالوا وقد تساهل الحاكم
فيما استدركه على الشيخين لموته قبل تنقيحه او لكونه الفه اخر عمره وقد تعرقل له او لغيره
ذلك ومن ثم تعقبه الذهبي كثيرا سامحه الله بالصفح والنكاية وقال لا ادري هل خفيت عليه امور
ممن يجهل وان علم فهذه خيانة عظيمة وجملة ما فيه مما على شرطهما او احدهما نحو نصفه وما صح
بسنده نحو ربعه واما قول المالكي لم ار فيه حديثا واحدا على شرطهما فابطله الذهبي بانه غلو
واسراف خد للبخاري في الادب اي في كتاب الادب المفرد وهو مشهور تخ له في التاريخ
اي الكبير قال فيه للعهد والطلقة لغلبة استعمالها وتبادر الاذهان اليه ويحتمل في واحد
من الثلاثة وهي كبير واوسط وصغير والكبير صنفه وعمره ثمان عشرة سنة عند قبر
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عقدة لو كتب لرجل ثلاثين الفا استغنى عن تاريخ
البخاري وقال السبكي تاريخه لم يسبق اليه ومن الف بعده في التاريخ او الاسماء والكنى
عيال عليه فمنهم من ينسبه لنفسه كمسلم وابي زرعة وابي حاتم ومنهم من حكاه عنه حب
لابن حبان بكسر الحاء وسكون الموحدة وهو محمد بن حبان ابو حاتم التميمي الفقيه الشافعي

البستي احد الحفاظ الكبار روى عن النسائي وابو يعلى وابن خزيمة وخلف وعنه الحاكم وغيره
وصنف كتبا نفيسة منها تاريخ الثقات وتاريخ الضعفا وفي قضاء سمرقند وكان رأسا في
الحديث عالما بالفقه والكلام والطب والفلسفة والنجوم ولهذا امتحن ونسب للزندقة
واضر بقتله ثم مات ببست سنة اربع وخمسين وثلاثمائة في عشر الماتين في صحيحه
المسمى بالتقاسيم والانواع المقدم عندهم على مستدرك الحاكم قال الحازمي ابن حبان امكن
في الحديث من الحاكم والحاكم اشد تساهلا منه غاية ابن حبان ان يسمي الحسن صحيحا وما اقضا
كلام التقريب كما مثله مما يخالف ذلك رده الزين العراقي وصحيح ابن خزيمة اعلى رتبة من
صحيح ابن حبان لشدة تحريه فاصح من صنف في الصحيح بعد الشيخين ابن خزيمة فابن حبان
فالحاكم قال ابن حجر وذكر ابن حبان في كتابه انه انما لم يرتبه ليحفظ لانه لو رتبه ترتيبا سهلا
لانتقل من يكون عنده على سهولة الكشف فلا يحفظ واذا توعر طريق الكشف كان اذهى لحفظ
طب للطبراني سليمان اللخمي ابو القاسم احد الحفاظ الكبير بن الجوالين صاحب التصانيف
الكبير اخذ عن اكثر من الف شيخ منهم ابو زرعة وطبقته وعنه ابو نعيم وغيره قال الذهبي
ثقة صدوق واسع الحفظ بصير بالعلل والرجال والابواب ليته اقتصر في كثرة الحديث
تكلم ابن مردويه في اجنبه فاوهم انه فيه وليس به بل هو ثبت مات باصبهان سنة ستين
وثلاثمائة عن مائة سنة وعشرة اشهر في الكبير اي معجمه الكبير المصنف في اسماء الصحابة
قيل اورد فيه نيفا وستين الف حديث طس له في الاوسط اي معجمه الاوسط الذي انتقى فيه
غرائب شيوخه يقال تضمن ثلاثين الفا وفي تاريخ ابن عساكر ان الطبراني كان يقول
هذا الكتاب روحي طص له في الصغير اي اصغر معاجيمه فيه نحو عشرين الفا ومما يستغرب
اني وقفت على تذكرة المقريزي بخطه فوجدته ذكر في ترجمة الحافظ بن حجر انه كان سريع
الكتابة سريع القراءة بحيث قرأ المعجم الصغير للطبراني في مجلس واحد بصالحية دمشق
قال في اللسان وقد غاب عليه ابن الفضل جمعا لاحاديث الافراد مع ما فيها من النكارة
الشذوذ والموضوعات وفي بعضها القدح في كثير من قدماء الصحابة وغيرهم وهذا الامر
لا يختص به الطبراني فلا معنى لافراده باللوم بل اكثر المحدثين في الاعصار الماضية اذا
سألوا الحديث باسناده اعتقدوا انهم برئوا من عهدته انتهى ص لسعيد بن منصور الخ
سنن هو ابو عثمان الخراساني وبقال الطالقاني ثقة ثبت روى عن مالك والليث
وعنه احمد وابو داود مات بمكة سنة سبع وعشرين ومايتين في عشر التسعين وستة
من طعان المفضل والمنقطع والمرسل ش لابن ابي شيبة الحافظ الثبت القديم النظير
عبد الله بن محمد بن ابي شيبة العبسي الكوفي صاحب المسند والاحكام والتفسير وغيرها
سمع من ابن المبارك وابن عيينة وتلك الطبقة وعنه البخاري وابو داود وابن ماجة
وخلف قال الفلاس ما رأيت احفظ منه مات سنة خمس وثلاثين ومايتين عب لعبد
الرزاق في الجامع هو ابن همام بن نافع ابو بكر احد الاعلام روى عن ابن جريج ومعمر وعنه

احمد واسحاق مات عن خمس وثمانين بمغداد سنة احدى عشرة وثمانين وكان تشيع
ع لابي يعلى في مسنده الحافظ الثبت محدث الجزيرة احمد بن علي بن المثنى التميمي سمع
ابن معين وطبقته وعنه ابن حبان وغيره اهل صدق وامانة وعلم وحلم وفقه ابن
حبان والحاكم ولد سنة عشر ومايتين ومات سنة سبع وثلاثمايته قط للدارقطني
نسبة الى الدار والقطن تركب الاسمان وجعلا واحدا ونسبا اليهما كما نبه عليه في
المصباح فان كان في السنن اطلقت العزو اليه غالبا عن التقييد والا بان كان في غيرها
من نصا نبيه كالعلل بينه اي عينت الكتاب الذي هو منه وهو جميد الحفل الحافظ
الجليل علي بن عمر البغدادي الشافعي امام زمانه وسيد اهل عصره تفقه بالاصطخري وروى
عن البغوي وابن صاعد والمحاملي وعنه القاضي ابو الطيب والبرقاني والصابوني وغيرهم
قيل للحاكم هل رايت مثله قال هو ما راى مثل نفسه فكيف انا وله مصنفات بطول سردها
قال ابو الطيب هو امير المومنين في الحديث ومن نامل سننه عرف قدر علمه بمذاهب الفقها
وقال الخطيب رضي رضوان الله عنه امام وقته صحيح الاعتقاد عارف بمذاهب الفقها واسع الاطلاع
لكن رايت في كلام الذهبي ما يشير الى انه كان يتساهل في الرجال فانه قال مرة الدار
قطني مجمع الحسنات وقال الخزرجي لما نقل عن ابن الجوزي في حديث اعلة الدارقطني انه لا يقبل
بضعفه حتى يبين سببه ما نصه هذا يدل على هوس ابن الجوزي وقلة علمه بالدارقطني
فانه لا يضعف لامر لا طب فيه انتهى ولد سنة ست وثلاثمايته ومات سنة خمس وثمانين وصلى
عليه الشيخ ابو حامد ودفن بترب معروف للكرجي در للديلمي في مسند الفردوس ثمانون
الخطاب المخرج على كتاب الشهاب والفردوس للامام عماد الاسلام ابي شجاع الديلمي الفه محذرا
الاسانيد مرتبا على الحروف ليسهل حفظه واعلم بازائها بالحروف للمخرجين كما مر ومسنده لولده
سيد الحفاظ ابي منصور شهردار بن شيرويه خرج كل حديث بخمسة وسماه اباناة الشبهة في
معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامات الحروف حل لابي نعيم احمد بن عبد
الله بن احمد بن اسحاق الاصبهاني الصوفي الفقيه الشافعي الحافظ المكثر اخذ عن الطبراني
وغيره وعنه الخطيب وهو من اخص تلامذته وعجب عدم ذكره له في تاريخ بغداد مع كونها
دخلها قال الذهبي صدوق تكلم فيه بلا حجة لكنه غفوة من الله للكلامة في ابن منده بهوى وكلا
ابن منده فيه قطيع لا احب حكايته ولا اقبل قول كل منهما في الاخر بل هما مقبولان ولا اعلم
لهما ذنبا الا كثرة روايتهما الموضوعات ساكتين عليها وكلام الاقران بعضهم في بعض لا
يعبا به وما علمت عصرا سلم من ذلك اهلهما سوى الانبيا ماتا باصبهان سنة تلاثين واربعمائة
عن اربع وتسعين سنة بي حلية اي كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفيا قالوا لما صنفه
بيع في حياته باربعمايته دينار واشتهرت بركته وعلت في الخافقين درجته وناميك بعتوك
الى عثمان الصابوني كما نقله عنه في الصفو وغيره كل بيت فيه حلية الاولياء لابي نعيم لا
يدخله الشيطان هب للبيهقي نسبة الى بيهق قرى مجتمعة بنواحي نيسابور وهو الامام

الجليل

الجليل الحافظ الكبير احد ائمة الشافعية المشهور بالفضائل والبراعة سمع من الحاكم
وغيره وبلغت تصانيفه نحو الالف قال السبكي ولم يتفق ذلك لاحد قال الذهبي
وداب ترنه في الحديث ليست كثيرة بل يورك له في مروياته وحسن تصرفه فيها الخذ فنه
وخبرته بالابواب والرجال واعتنى بجمع نصوص الشافعي وتخريج احاديثها حتى قال الامام
الحرمين ما من شافعي الا وللشافعي في عنقه منة الا البيهقي فانه عليه منة في شعب الايمان
بكسرا ولمكتاب نفيس غزير الفوايد في بضعة اسفار كبار هو له في السنن الكبرى الذي
قال السبكي لم يصنف احد مثله تهذيبا وترتيبا وجودة ولد سنة اربع وثمانين وثلاثمايته
ومات سنة ثمان وخمسين واربعمايته بنيسابور وحمل ليهيقة فدفن بها عد لابن عدي
ابو احمد عبد الله الجرجاني احد الحفاظ الاعيان الذين طافوا البلاد وسمعوا الرجال
واصلوا الاسناد وقطعوا المعاند طالبين للعلم روى عن الجمحي وغيره وعنه ابو حامد
الاسفرايني وابو سعد الماليني قال السهمي حافظ متقن لم يكن في زمنه مثله وقال ابن
عساكر ثقة عالي لحق فيه مات سنة خمس وستين وثلاثمايته عن ثمان وثمانين في كتاب
الكامل الذي الفه في معرفة الضعفا وهو اصل من الاصول المعول عليها المرجوع اليها طابق
اسمه معناه ووافق لفظه فحواه من عينه انتجع المنتجعون وبسماته حكم الحاكمون وافى
ما قاله رجع المتقدمون والمتاخرون عق للعقيلي في كتابه الذي صنفه في الضعفا اي
في بيان حال رجال الحديث الضعفا حظ للخطيب الحافظ احمد بن علي ابو بكر البغدادي
الفقيه الشافعي احد الاعلام الحفاظ ومهرة الحديث له نحو خمسين مؤلفا ولد سنة ثنتين
وتسعين وثلاثمايته وسمع خلايق واخذ الفقه عن المحاملي وابي الطيب قال ابن السمعاني
كان مهيبا وقورا ثقة حجة حسن الخط كبير الضبط فصيحا تخته به الحفاظ له ورع ظاهر
وصدق طائل مات سنة ثلاث وستين واربعمايته ببغداد وحمل جنازته صاحب المهذب
ودفن بجانب بشر الحافي وكان شرب ماء زمزم لذلك وان يحدث بتاريخه بجامع بغداد
وان يملي بجامع المنصور فاجيب وكان سريع القراءة جدا قراء البخاري على كريمة المروزية
في خمسة ايام وسمع على اسماعيل الصفار البخاري في ثلاثة مجالس وله نظم حسن منه

• الشمس تشبهه والبدر يحكيه • والدر يضحك والمرجان من فيه •
• ومن سرى وظلام الليل معتكر • فوجهه عن ضيا البدر يغنيه •

فان كان الحديث الذي عزوه له في التاريخ تاريخ بغداد المشهور اطلقت العزو اليه وان
بان كان في غيره من تاليفه المستمرة المنتشرة بينته بان اعين الكتاب الذي هو فيه
قال الحضرمي وغيره ولعمري ان تاريخه من المصنفات التي سارت الركبان بها لجلالة مضمونها
سماه تاريخ بغداد وهو تاريخ العالم كالاغاني للاصفهاني سماه الاغاني وفيه من كل شيء
واساسا لا غيره كما يوذن به تقدم المعمول كما في اياك نعبد ان من اي بنعم على بقوله
ممن بان يبنى عليه في الاخرة اذ لا معمول الا على نعمها وان بجعلنا اي بنون العظمة

مع ان المقام مقام اظهار افتقار اظهارا لمذروبها الذي هو نعمة من تعظيم الله له بتماهيله
للعلم امتثالا لقوله سبحانه واما بنعمة ربك فحدث او للتواضع والاشارة الي ان ذلك
الجعل لا يكون له وحده بل مع اخوانه من الافاضل اشار اليه النفتازاني وتابعه الشريف
عنده عند بيت اعظام واكرام لا عند بيت مكان تعالي الله عن ذلك من حزبه بكسر الحاء اي
من خاصته وجنده المفلحين اي الكاملين في الفلاح الفائزين بكل خير المدركين لما طلبوا
الناجين مما هربوا والفلاح درك البغية او الفوز والنجاة وحزب رسوله اي اتباع الله
واتباع رسوله المقربين لديه وكان ينبغي تاخير المفلحين عنه لكنه قدمه رعاية للفاصلة
والتسجيع وحزب الله هم المفلحون الغالبون الا ان حزب الله هم المفلحون فان حزب الله هم
الغالبون قال القاضي واصل الحزب القوم يجتمعون لامر حزبهم وقال الراغب جماعة جعلهم غلط
الي هنا تمام الكلام على شرح الخطبة وقد ختمها المؤلف كما كابر المحدثين بحديث البتيراء
جزاهما ولامرما بديع تابعوا على هذا الصنيع وهو ان الخلفا الاربعة خطبوا به فلما سلح
للخطبة به على المنابر صلح ان يجعل في خطب الدفاتر فكانه قال فقصدت بجمع هذا الجامع
جمع حديث المصطفى القائل انما الاعمال بالنيات فان كنت قصدت وجه الله فيه بجزيني علي
وينفع به اوغرضا دنيويا فسبكافيني ولما صح فيه النية واخلص الطوية نشر الله في الاسلام
ونفع به الخاص والعام قال النووي في بستانه وجدير استحباب العلما ان يفتتح المصنفات
بهذا الحديث ومن ثم ابتدا به البخاري في صحيحه ثم روي اعني النووي باسناده عن ابن مهدي
من اراد ان يصنف كتابا فليبتدا به وروا ه عنه ايضا الرافعي في اماليه قال ابن الكمال ولما
كان عالم الملك تحت قهر عالم الملكوت وتسخين لزم ان يكون لنيات النفوس وهيا تها تاثير
فيما تباشره ابدانها من الاعمال فكل عمل بنية صادقة رحمانية عن هيئة نورانية صحبته بركة
ويمن وجيهة وصفا وكل عمل بنية فاسدة شيطانية عن هيئة غاسقة ظلمانية صحبته محق
وشوم وتفرقة ولهذا قال انما الاعمال بالنيات اي انما هي مرتبطة بها ارتباط الانار
العلوية المكينة بالاسرار الملكوتية قال النووي في بستانه قال العلما من اهل اللغة
والفقه والاصول انما لفظة موضوعة للحصر تفيد اثبات المذكور وتنفي ما سواه وقال
الكرماني والبرماوي وابو زرعة التركيب مفيد للحصر باتفاق المحققين وانما اختلف في
وجه الحصر فقيل دلالة انما عليه بالمنطوق او المفهوم على الخلاف المعروف وقيل عموم المبتدا
باللام وخصوص خبره اي كل الاعمال بالنيات فلو صح عمل بغير نية لم تصدق هذه الكلية
والاعمال جمع عمل وهو حركة البدن فيشمل القول ويتجوز به عن حركة النفس والمراد منا
عمل الجوارح والا لشمل النية اذ هي عمل القلب فيفتقر لنية واللازم باطل اذ لا يفتقر العامة
اذ لا يتوقف صحتها على نية وجعلها المتقدمون للاستغراق وعليه فلا يرد العادي ايضا فانه
وان كان بالقصد وجود صورته لكن بالنسبة لمريد الثواب يحتاجها والنيات بشدة المئاة
تحت جمع نية قال النووي وهي القصد وهو غريزة القلب وردة الكرماني بانه ليس غريزة

بلفظها بالمنه

القلب

عمال

القلب لقول المتكلمين القصد اي الفعل هو ما يجده من نفسه حال الايجاد والعزم قد
يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف القصد فغايرا بينهما من جهتين فلا يصح
تسبيبه به وقال البيضاوي هي ابتعاث القلب نحو ما يراه موافقا للغرض من جلب نفع او
دفع ضر حالا او مالا والشرع خصها بالارادة والتوجه نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى
وامتثالا لحكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده
وتقييمه اي من كانت هجرته الي كذا وكذا فانه تفصيل لما اجمله واستنباط للمقصود
عما اصله قال وهذا اللفظ متروك الظاهر لان الذوات غير منتفية اذ تقديرا نما الا
بالنيات لا عمل الا بنية والغرض ان ذات العمل الخالي عن النية موجود فالمراد نفي احكا
كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولي لانه اسبق بنفي الشي نفسه ولان اللفظ
يدل بالتصريح على نفي الذوات وبالتبع على نفي جميع الصفات انتهي قال ابن حجر
هو في غاية الجودة والتحقيق ولا شك ان الصحة اكثر لزوما للحقيقة فلا تصح
عمل بوضوء عندنا للاذلة خلافا للحنفية ولا يسلم ان ما يطهر بطبعه ويتمم خلافا
للاوزاعي الا بنية قال بعض الحنفية الحق ان الدليل قايم على اعتبار النية في جميع
العبادات لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين والاخلاص وهو النية جعله
من احوال العابدين والاحوال شروط انتهي على ان تقديرهم الكمال لا يخلوا عن مقال
لانهم يشترطون النية في المقاصد ومحل عدم اعتبارها عندهم انما هو في الوسايل
فحسب وانما لم يشترط النية في ازالة الخبث لانه من قبيل التروك كالزنا فانه ترك في
الزنا من جهة اسقاط العقاب لا يحتاجها ومن جهة تحصيل الثواب على الترك يحتا
وكذا ازالة النجس لا يحتاج فيه اليها من جهة التطهير ويحتاجها من جهة الثواب على
امتثال امر الشارع واعمال الكفار خارجة عن الحكم لا ارادة العبادة وهي لا تصح منهم
مع خطابهم بها وعقابهم بتركها وصحة نحو عتق وصدقة ووقف بدليل خاص
وتقييد بعض شراح البخاري بالمكلفين هلهل بالمرة كيف وعبادة الصبي المميز كذلك
فلا تصح ملائمة لانية معتبرة اتفاقا والباء للاستعانة او للمصاحبة او للسببية
لانها مقوية للعمل فكانها سبب في ايجاده ثم التقدير الاعمال ثابتة او واجبة بنيا تها فيدل على اعتبا
نية العمل من الصلاة وغيرها الفرضية والنفلية والتعيين من ظهر وعصر مقصورة
او غير ذلك وانما لم يجب تعيين العدد لان تعيين العبادة لا ينفك عنه وشرعت تمييزا
للعبادة عن العادة ولتمييز مراتب العبادة بعضها عن بعض وانما لكل امرء اي انسان
والجمع له من لفظه وهو من الغرايب ما اي جزا الذي نوا من خير وشر نفيا واثباتا
فالاثبات له ما نواه والمنفي لا يحصل له غير ما نواه فحظ العامل من عمله ما نواه لا
صورته فمنه الجملة مفيدة ايضا للحصر وهي تذييل قال القاضي وهاتان قاعدتان
عظيمتان فالجملة الاولي تضمنت ان العمل الاختياري لا يحصل بغير نية بل لا بد للعا

مرتبة الفعل والتعيين بما يلتبس والثانية تضمنت انه يعود عليه من انفع عمله
وضرره بحسب المنوي ومنع الاستثناء به في النية اي لانها مسائل لمدرك بحثها
وقيل الثانية تدل على ان من نوى شيئا يحصل له وان لم يعمل لمانع شرعي كمريض تخلف
عن الجماعة ومالم ينو لم يحصل له اي مالم ينوه مطلقا لا خصوصا ولا عموما اذ لو
لم ينو مخصوصا وله نية عامة كفاه احيانا كدخل مسجدا حرم بالفرض وغيره تحصل
التحية وان لم تنو وعدم حصول غسل جمعة بجنابة لمدرك تخصه ثم كشف عما في
تينك القاعدتين لما فيهما من نوع اجمال قد يخفى رومًا للايضاح ونصا على صورة
السبب الباعث على الحديث وهو كما في معجم الطبراني وغيره وذهل عنه ابن رجب
فانكره باسناد قال الحافظ ابن حجر الهيثمي في موضع جيد وفي موضع احر رجاله ثقات
ان رجلا خطب امراة يقال لها ام قيس قال ابن حجر واسمها قيلة فابت حتى تهاجر فهاجر
لاجلها فعرض به تنفيرا من مثل قصده فقال فمن كانت هجرته الى احرما يابى
فتامل ارتباط هذه الجمل الثلاث وتقرير كل جملة منها بالتي بعدها وابقاعها كالشرح
لها تجده بديعا وتعلم وجه اختصاص المصطفى بجوامع الكلم التي لا يهتدي اليها الا
النحول والهجرة الترك قال الكرماني ومنها اراد ترك التوطن ومفارقة الاهل وحتى
الذين تركوا الوطن وتحولوا الى المدينة بالمهاجرين لذلك والمعنى من كانت هجرته
الى الله ورسوله فقصدا ونية وعزما فهجرته ببدنه وجوارحه الى الله ورسوله نوا
واجرا او تقديره فمن كانت نيته في الهجرة التقرب الى الله فهجرته الى الله ورسوله
اي مقبولة اذ الشرط والجزا وكذا المبتدا والخبر اذا اتحدا صورة يقلم منه تعظيم
كما في هذه الجملة او تحقير كما في التي بعدها فالجزا منا كناية عن قبول هجرته وقال
بعضهم الجزا محذوف وتقديره فله ثواب الهجرة عند الله والمذكور يستلزم له ذلك
عليه اي فهجرته عظيمة شريفة او مقبولة صحيحة والتصريح باسم الله ورسوله للتبرك
والتلذذ ومما تقرر من التقدير اتضح انه ليس الجزا عين الشرط حقيقة على انه قد يقيد
بجواب الشرط بيان الشهرة وعدم التغير فيحتاج بالجزا لفظا نحو من قصدني فقد قصد
هذا محمول على ما دفعوا به توهم الاتحاد الذي يشهد العقل الصحيح والنقل الصريح
بانه غير صحيح قال الصفوي وبالحقيقة الاشكال مدفوع من اصله لان الهجرة هي
الانتقال وهو امر يقتضي ما ينتقل اليه وليس هنا جزا اليه وما يتعلق على الانتقال
هو المهاجر له والمعتبر ان لبيان ان العبرة بالباعث وذلك انما يظهر اذا كانت الى في
جملتي الشرط بمعنى اللام فاذا تركت في الجزا على معناها الوضعي الحقيقي فلا اتحاد
والمعنى من هاجرته ولرسوله اي لاتباع امرهما وابتغاء مرضاتهما فقد هاجر اليهما
حقيقة وان كان ظاهرا منتقلا الى الدنيا ونعيمها ومن هاجر لغيرهما فالمهاجر اليه
وان انتقل الى الذي ظاهرا هم اصل الهجرة الانتقال من محل الى محل كما تقرر لكن

كثيرا ما يستعمل في الاشخاص والاعيان والمعاني وذلك في حق الله تعالى اما على التشبيه
البليغ اي كانه هاجر اليه او الاستعارة المكنية او هو على حذف مضاف اي محل رضا
وثوابه وامره ورحمته او يقال الانتقال الى الشيء عبارة عن الانتقال الى محل
يجده فيه ووجدان كل احد وبيله على ما يليق به وكذا محل النيل اعم من المحال المعنوية
والمراتب لعلية والامكنة الصورية ولذا تراهم ينتقلون من مرتبة الى مرتبة ومن
مقام الى مقام فالمراد الانتقال الى محل قربه المعنوي وما يليق به الاترى الى ما
استمر على السنة القوم من السير الى الله ونحو ذلك او يقال ان ذكر الله للتعظيم
والتبرك ومثله غير عزيز اراجع ما ذكروه في ان ستحسنه وللرسول او الى الهاء الى
الاتحال على ما قرروه في ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ان المعاملة مع حبيب الله
كالمعاملة مع الله فيده يده وبيعته بيعته والهجرة اليه هجرة اليه وامتثال امره
المسامحات في كلام الشارع كثيرة وايما تولوا فثم وجه الله والحاصل انه اريد بالهجرة
معنا مطلق الانتقال والنجا وزمن شيء الى شيء صوريا او معنويا فالحديث من جوامع
الكلم التي لا يخرج عنها عمل اصلا فان كل عمل فيه انتقال من حال الى حال ومن كانت هجرته
الى دنيا بضم اوله وحكي كسره وبقصر بلا تنوين اذ هو غير منصرف للزوم الف التانيث
فيه وحكي تنوينه من الدنو لسبقها الاخرة او لدنوها الى الزوال او من الدناءة الى الخسة
وهو متوعدا بها محذوف اي الحياة الدنيا وحقيقتها جميع المخلوقات الموجودة قبل الاخرة
او الارض والجو والملوا والاول كما قاله ابن حجر ارجح لكن المراد منها كما قال الخطابي
من منافعها يصيبها اي يحصلها ما شبه تحصيلها عند امتداد الاطماع نحو هامة الرز
السهم يجامع سرعة الوصول وحصول المراد او امراة وفي رواية او الى امراة ينكحها
اي يتزوجها خصص بعد ما عمم تنبيها على زيادة التحذير من النسا اذ انا بامراة اعظم رزية
الدنيا خطرا واشدها نبعة وضررا ومن ثم جعلت في التنزيل عين الشهوات زين للناس
حب الشهوات من النسا، وقول بعضهم لفظ دنيا مكرة وهي لا تعم في الاثبات فلا يلزم
دخول المراة فيما منع بانها تعم في سياق الشرط نعم يكر عليه قول ابن مالك في شرح
العمدة ان عطف الخاص على العام يختص بالواو ولذلك ذهب بعضهم الى ان الاجود جعل
او للتقسيم جعلها قسيما مقابلا للدنيا اذ انا بسذة فتنتها فهجرته الى ما هاجر اليه
من الدنيا والمراة وان كانت صورتها صورة الهجرة لله ورسوله واورد الظاهر في الجملة
الاولى تبركا والتذاذا بذكر الحق تقدس ورسوله وتعظيما لهما بالتكرار وتركه مناسبا
على الاعراض عن الدنيا والنسا وعدم الاحتفال بشانهما وتنبيها على ان العدول عن ذكرهما
ابلغ في الزجر عن قصدهما فكانه قال الى ما هاجر اليه وهو حقير لا يجدي ولان ذكرهما
يجلو عند العامة فلو كررهما علق بقلب بعضهم فرضي به وظنه العيش الكامل فضرب عنهما
صفحا لذلك ودم قاصد احدهما وان قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة الهجرة

وابطن غيره فالمراد بترتيبه السياق ثم من هاجر لطلب امراة بصورة المهجر الخالصة
فمن طلب الدنيا او التزوج مع المهجرة بدون ذلك التنويه وطلبهما الاعلى صورة المهاجر
فلا يتم بل قد يقدح اذا كان قصده نحو اعفاف وقد نبه بالدنيا والمراة على ذم الوقوف
مع حظ النفس والعمل عليه فمعنى هجرته الى الله ورسوله لا ترتحل من الاكوان الى
المكون ومعنى هجرته الى ما هاجر اليه انه مع الاكوان والشغل بما فيه تلويح بانه
ينبغي للسالك كونه عالي الهمة والنية فلا يلتفت الى غير المكون كما افصح عنه في الحكم
حيث قال الهجرة من رضي بما انفكاك له عنه وبطلب ما لا بقاء له معه فانها لا تعمى
الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ولا ترتحل من كون الى كون فتكن كحمار الرحى
يسير والذي يرتحل اليه هو الذي لا يرتحل منه ولكن ارتحل من الاكوان الى المكون واما الى
ربك المنتهى وانظر الى قوله فمن كانت هجرته الى آخره وهذا الحديث اصل في الاخلاص
ومن جوامع الكلم التي لا يخرج عنها عمل اصلا ولهذا تواتر النقل عن الاعلام بعموم نفعه
وعظم وقعه قال ابو عبيد ليس في الاحاديث اجمع ولا اغنى ولا انفع ولا اكثر فائدة
منه واتفق الشافعي واحمد وابن المديني وابن مهدي وابو داود والدارقطني وغيرهم
على انه ثلث العلم ومنهم من قال ارباعه وجه اليه من كونه تلثه بانه كسب العبد يقع
بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية احد اقسامها وارجحها لانها قد تكون عبادة مستقلة
وغيرها يحتاج اليها ومن ثم يا تي في حديث نية المؤمن خير من عمله وكلام الامام احمد
يدل على انه اراد بكونه ثلث العلم انه احد القواعد الثلاث التي ترد اليها جميع الاحكام
عنده فانه قال اصول الاسلام ثلاثة احاديث الاعمال بالنية ومن احدث
في امرنا ما ليس منه والحلال بين والحرام بين وقال ابو داود مدار السنة على اربعة
احاديث الاعمال بالنيات وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وحديث الحلال
بين وحديث ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وفي رواية عنه تكفي الانسان لدينه اربعة
احاديث فذكرها وذكر بدل الاخير حديث لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى
لنفسه وقال الشافعي حديث النية يدخل في سبعين بابا من الفقه وما ترك لمبطل ولا مقال
ولا محتال حجة اذا التقى الله وحمل بعضهم قوله سبعين على ارادة التكثير او نظر اللجمل
الجزئيات وهو كلام من لم يمارس الفقه اذ في مما رسته بل يدخل في زيادة عليها حقيقة
فمما يدخل فيه الوضوء والغسل ومسح الخف في مسئلة الجرموق والتيمم وازالة النجس
على راي وغسل الميت على وجه وفي مسئلة الصبية بقصد الزينة ودفنها والصلاة بانواعها
والقصر والجمع والامامة والاقتداء وسجود التلاوة والشكر وخطبة الجمعة على وجه
والاذان على راي واداء الزكاة واستعمال الحلي والكنز والنجاة والقنية والخلطة
على قول وبيع المال الزكوي وصدقة النفل والصوم والاعتكاف والحج والطواف وتحمل
المحضر والتمتع على راي ومجاوزة الميقات والسعي والوقوف على راي والغدا والمدا

والضحايا

والضحايا والنذر والكفارة والجهاد والعتق والتدبير والكتابة والوصية والنكاح
والوقف وجمع القرب بمعنى توقف حصول الثواب على قصدها لتقرب بها وكذا نشر العلم
تعليما وافتا وتاليفا والحكم بين الناس واقامة الحدود وتحمل الشهادة واداءها وكذا
البيع والهبة والوقف والقرض والضمان والابراء والحوالة والاقالة والوكالة وتفويض
القضا والاقرار والاجارة والطلاق والخلع والرجعة والايلا والظهار واللعان
والايمان والقذف والامان ويدخل في غير الكنايات في مسائل كقصد لفظ الصريح
لمعناه ونية المعقود عليه في البيع والثمن وعوض الخلع والمنكوحة وفي النكاح اذا نوى
ما لو صرح به بطل وفي القضا من في مسائل يستثنى منها تمييز العمد وشبهه من الخطا ومنها
اذا قتل الوكيل في الفور ان قصد قتله عن الموكل او قتله لشهوة نفسه وفي الردة والسرقة
فيما لو اخذ النائم ليقصد كسرها او سرقتها وفيما لو اخذ الدابة مال المدين بقصد الاستيفا
او السرقة فتقطع في الثاني دون الاول وفي اذا الدين فيها لو كان عليه دينار لرجل باحد
رهن وفي اللقطة بقصد الحفظ او التملك وفيما لو اسلم على اكثر من اربع فقال فسخت نكاح
هذه فان نوى به الطلاق كان تعيينا لاختيار المنكوحة او الفراق او اطلق حمل على اختيار
الفراق وفيما لو وطي امته بشبهة يظنها زوجته الحرة فان الولد يقصد حرا وفيما لو تعالى
فعل شيء له وهو يعتقد حرمته كوطيه من يعتقدانها اجنبية فاذا هي حليلته او قتل من ظنه
معصوما فبان يستحق دمه او اتلف ما لم يظنه لغيره فبان ملكه وعكسه من وطي اجنبية
يظنها حليلته لا يترتب عليه عقوبة الزاني اعتبارا بنيته وتدخل النية ايضا في عصير
العنب بقصد الخلية او الخمرية وفي المحرفوق ثلاث فانه حرام ان قصده والا فلا وتطيب
ترك التطيب والزينة فوق ثلاث لموت غير الزوج لما مر ان كان بقصد الاحداد حرم والا
فلا وتدخل في نية قطع السفر وقطع القراءة في الصلاة وقراءة الجنب قرانا بقصد او
بقصد الذكر وفي الصلاة بقصد الافهام وفي الجعالة اذا التزم جعلا لمعين فشاركه غيره
في العمل ان قصد اعانته فله كل الجعل وان قصد العمل للمالك فله قسطه وما سمي للشارك
وفي الذخائر كذا قرر بعض الاحكام بعض ايمتنا اجمالا وقد فصل شيخ الاسلام الوجه الذي
كثيرا منها فقال في الحديث ثم اعلم منها ان النية تجب في الوضوء وفي الغسل وهو قول
الائمة الثلاثة خلافا للحنفية والتيمم خلافا للاوزاعي وان الكافر اذا اجنب فاغتسل ثم
اسلم لا يلزمه اعادة الغسل وهو قول ابي حنيفة وخالفه الشافعي وانه يلزم الزوج النية اذا
غسل حليلته المجنونة والممتنعة وهو الاصح عند الشافعية وان النية لتسجود التلاوة واجبة
وهو قول الجمهور وانه لا يصح وضوء المرتد ولا غسله ولا تيممه انه عز اهل للنية وان النية
على الغاسل في غسل الميت واجبة وهو وجه عند الشافعية وان المتوضي اذا لم ينو الا عند
غسل وجهه لا يحصل له ثواب ما قبله من السنن وانه كما يشترط وجوب النية اول العبادة تشترط
استمرارها حكما الى آخرها وانه اذا نوى الجمعة فخرج وقتها لم يتمها ظهرا وهو قول ابي حنيفة

وخالف الشافعي وان المسبوق اذا ادرك الامام في الجمعة بعد ركوع الثانية ينوي الظهر
لا الجمعة والاصح عند الشافعية خلافه وان المتطوع بالصوم اذا نوى نهارا قبل الزوال
لا يحسب له الصوم الا من حين النية وهو وجه والاصح عند الشافعية خلافه والا يكفي
نية واحدة في اول رمضان لجميع الشهر خلافا لمالك وانه لو احرم بالحج في غير اشهره
لا ينعقد وعليه الثلاثة وخالف الشافعي وان الضرورة يصح جمعة عن غيرها وخالف
الشافعي وانه يشترط النية في الكناية التي ينفذ بها البيع ويصح بها الطلاق وان اللفظ
يختص بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضيه فمن حلف لا يدخل دارا فلان
واراد في يوم كذا او لا يكلمه واراد بمصر سلاد ون غيرها فله ما نواه وانه لو طلق بصريح
ونوى عددا وقع ما نواه وبه قال الشافعي وان الطلاق يقع بمجرد الكلام النفسي وان
لم يتلفظ به وبه قال بعض صحب مالك وانه لو اقر بحمل رجع الى نيته وقيل تفسيره
بما قل متمول وانه لا يؤاخذ ناس ومخطي في نحو طلاق وعتق وان لم تلفظ بمكفر واد عي
سبق لسانه ديانة وعليه الجمهور خلافا لبعض الملايكة وان الجبل يا طالق لكن باع ماله
قبل الحول فرارا من الزكاة وعليه مالك وخالف الجمهور وانه لا يصح عيادة المجنون
انه غير اهل للنية ولا عقوده وطلاقه ولا حد عليه ولا حد وانه لا يجب لعقود في شبه
العمد عند الثلاثة وانكر مالك وبذلك ظهر فساد قول من زعم ان مراد الشافعي بالتغليظ
المبالغة واذا عددت مسائل هذه الابواب التي للنية فيها دخل لم يقصر عن ان تكون ثلث
الفقه بل قال بعضهم ان الحديث جرى في الربع فاولى ان اعتبر واذلك في
الكلام فقال سيبويه باشتراط القصد فيه فلا يسمى ما نطق به النايم والساهي وما يحكيه
الحيوان المعلم كلاما ومن ذلك المنادى المكرة اذا نوى نداء واحد بعينه تعرف
ووجب بناؤه على الضم وان لم يقصد لم يتعرف واعرب بالنصب ومن ذلك المنادى المنون
للضرورة يجوز تنوينه بالنصب والضم فان نون بالضم جاز ضم نعته ونصبه او بالنصب
تعين نصبه لانه تابع لمنصوب لفظا ومحلا فان نوى مقصورا نحويا فتى بنى النعت على ما
نوى في المضاف فان نوى فيه الضم جاز الامران او النصب تعين ذكره ابو جعفر ومن ذلك
قالوا اما جاز اعرابه بيانا جاز بدلا واعترض بان البدل في نية سقوط الاول والبيان
بخلافه فكيف يجتمع نية سقوط وتركنا في تركيب واحد واجاب الرضي بان المراد انه مبني
على قصد المتكلم فان قصد سقوطه واحلال الثاني محله اعرب بدلا وان لم يقصد اعرب
بيانا فايدة قال الطيبي فاك بعض اهل الحقيقة العمل سعي الاركان الى الله تعالى والنية
سعي القلوب اليه والقلب ملك والاركان جنوده ولا يحارب الملك الا بالجنود ولا
الجنود الا بالملك وقال بعضهم النية جمع الهمم لتنقيذ العمل المقبول له وان لا يسبح في
الستر ذكر غيره وقال بعضهم نية العوام في طلب الاعراض مع نسيان الفضل ونية
الجهال التخفف عن سوء القضا ونزول البلا ونية اهل النفاق التزين عند الله وعند

الناس ونية العلما اقامة الطاعة لحرمتها وانها لا لحرمتها ونية اهل التصوف ترك
الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات **ق ع** البخاري في سبعة مواضع من صحيحه
لكنه اسقط احد وجهي التقسيم وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله في
رواية الحميدي قال ابن العربي والاعذر له في اسقاطهما لكن ابدى له ابن حجر اعذارا
ومسلم والترمذي في الجهاد وابو داود في الطلاق والنسائي في الايمان وابن ماجه
في الزهد قال ابن حجر لم تبق من اصول اصحاب الكتب المعتبرة من لم يخرجه الا الموطا
كلهم **عن** امير المؤمنين الحاكم العدل ابي حفص **عمر بن الخطاب** القرشي العدوي احد العشرة
المبشرة وزير المصطفى وابي الخلفا اسلم بعد اربعين رجلا فكان عز الاسلام بدعوته للصفي
ولي الخلافة بعهد الصديق فاقام عشر سنين ونصفا ثم قتل سنة ثلاث وعشرين
عن ثلاث وستين على الاصح **حل فط** وكذا ابن عساكر في كتاب **غرايب** الامام المشهور
مدار الصدور رحمة الله على خلقه **مالك** بن انس الاصبحي ولد سنة ثلاث وتسعين
وحملت به امه ثلاث سنين ومات سنة تسع وسبعين ومايه **عن ابي سعيد** سعد
ابن مالك بن سنان الخدري الانصاري من علماء الصحابة واصحاب الشجرة مات سنة
اربع وسبعين ورواه عنه ايضا الخطاب في المعالم **ابن عساكر** حافظ الشام ابو القاسم
علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي الشافعي صاحب تاريخ دمشق ولد سنة تسع وتسعين
واربعمايه ورحل الى بغداد وغيرها وسمع من نحو الف وثلاثمايه شيخ ومايتين امرأة
وروى عمن لا يحصى واثنى عليه الايمة بما يطول ذكره مات سنة احدى وسبعين
وخمسمايه **في امالية** الحديثية من روايته يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم **عن** ابي حمزة
انس بن مالك الانصاري خادم المصطفى عشر سنين دعا له بالبركة في المال والولد
وطول العمر فدفن من صلبه نحو مايه وصارت نخلة تحمل في العام مرتين وعاش حتى بلغ
الحياة مات سنة احدى او اثنتين وثلاث وتسعين ثم قال ابن عساكر حديث غريب جدا
والمحفوظ حديث عمر **الرشيد** بن العطار ابي الحافظ رشيد الدين ابو الحسين يحيى بن علي
الاموي المصري المالكي المنعوت بالرشيد العطار ولد بمصر سنة اربع وثمانين وخمسمايه
ومات بها سنة ثنتين وستين وستمايه ودرس بالكاملية **في جزء من تخريجه** ولعله
معجمه فاني لم ار في كلام من ترجمه الا انه خرج لنفسه معجما ولم يذكروا عينه **عن ابي**
هريرة الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولا حمل هرة في كمه فسمي
به فلزمه قال الشافعي رضي الله عنه هو احفظ من روى الحديث في الدنيا مات سنة
سبع او ثمان وتسع وخمسين بالمدينة او بالعقيق قال الزين العراقي ومدار الرواية
وهم انتهى لا يتاتى سياق المولف لحديث عمر والثلاثة بعده ان اراد به ان الكل في مرتبة
واحدة ممنوع لقول الزين العراقي لم يصح الا من حديث عمر وقول ولده الولي هو متفق
في رواية عمر وما عداه ضعيف او في مطلق النية وان اراد استيعاب الطرق فلم يستو

فقد رواه ثلاثة وثلاثون صحابيا كما بينه العراقي انا نقول الحديث بهذا اللفظ لم يرد الا من حديث هؤلاء الاربعة فقط وما عداهم فاخبارهم في مطلق الجنة قال ابن جرير والنووي والعراقي حديث فرد غريب باعتبار مشهور باعتبار رفاق الثلاثة وهو من افراد الصحيح لم يصح عن النبي الا من حديث عمر ولا عن عمر الا من رواية ابن علقمة ولا عن علقمة الا من رواية التيمي ولا عن التيمي الا من رواية يحيى بن سعيد ومدار عليه واما من بعد يحيى فقد رواه عنه اكثر من مائتي انسان اكثرهم ائمة بل ذكر ابن المديني وعبد الغني المقدسي انه روى عن يحيى سبعمائة رجل فمن اطلق عليه المتواتر اراد الشهرة فمراده بحيى احد السند من عند يحيى قال النووي وفي اسناده شيء يستحسن ويستغرب وهو انه اجتمع فيه ثلاثة تابعيون يروي بعضهم عن بعض يحيى بن سعيد والتيمي وعلقمة وهذا وان كان مستظرفا لكنه وقع في نيف وثلاثين حديثا قال وهو حديث مجمع على عظمه وجلالته وهو احد قواعد الدين واقل دعائمه واشد اركانه وهو اعظم الاحاديث التي عليها مدار الاسلام

حرف الهمزة

اي هذا باب الاحاديث المبدوة بحرف الهمزة وابتداء بحرف الهمزة مع الالف وجعل مطلعه حديث ابيان باب الجنة اشارة الى ان الغاية المطلوبة من تاليفه هذا الكتاب التقرب الى الله الموصل الى الفوز بابيان باب الجنة وتفاؤلا بان يكون اول ما يقرع السمع منه ذكر الجنة وابتيانها ولان جميع ما ياتي بعد في احكام العبادات ومتعلقاتها ودخول الجنة افضل من جميع العبادات كما افتى به السبكي ايما شرف وايما وجه الولي العراقي في بيان ان ثواب الله اشرف من اعمالنا فتامل

ابي بالمد **باب الجنة** اي اجيء بعد الانصراف من الحشر للحساب الى اعظم المنافذ التي تتوصل منها الى دار الثواب وهو باب الرحمة او هو باب التوبة كما في النوادر فان قلت هل للتعبير بالابيان دون المجيء من نكتة قلت نعم وهي الاشارة الى ان مجيئه يكون بصفة من البشر خلعة الرضوان فجاعل تمهل وامان من غير نصب في الابيان اذ الابيان كما قال الراغب مجيء بسهولة قال والمجيء اعم ففي ابيان عليه تمريز زهيدة وفي الكشاف وغيره ان اهل الجنة لا يذهب بهم اليها الا راكبين فاذا كان هذا في احاد المؤمنين فما بالك بفقاء المرسلين قال الراغب والباب يقال لمدخل الشيء واصله مداخل الا تكنة كباب المدينة والدار ومنه يقال في العلم باب كذا وهذا العلم باب الى كذا اي منه يتوصل اليه ومنه خيرانا مدينة العلم وعلي بابها اي به يتوصل وقد يقال لابواب الجنة وابواب جهنم هي للاسباب الموصلة اليهما انتهى والجنة في الاصل المرة من الجن مصدر جنه ستره ومنه التركيب على ذلك سمي به الشجر المظلل لالتفاف اغصانه وستره ما تحته ثم البستان لما فيه من الاشجار المتكاثفة المظلة ثم دار الثواب لما فيها من الجنان مع ان فيها ما لا يوصف من القصور لانها مناط نعيمها ومعظم ملاذها وقال الزمخشري الجنة اسم لدار

الثواب كلها وهي مشتملة على جنات كثيرة مرتبة على حسب استحقاق العاملين لكل طبقة منهم جنة منها قال ابن القيم ولها سبعة عشر اسما وكثرة الاسماء اية شرف المسمى اذ لها هذا اللفظ العام المتناول لتلك الدار وما اشتملت عليه من انواع النعيم والبهجة والسرور وقرة العين هم دار السلام اي السلامة من كل بلية ودار الله ودار الخلد ودار الاقامة وجنة المأوى وجنة عدن والفردوس وهو يطلق تارة على جميع الجنات واخرى على اعلاها وجنة النعيم والمقام الامين ومقعد صدق وقدم صدق وغير ذلك مما ورد به القرآن **يوم القيامة** فما التقهم فيها التاء المبالغة والغلبة وهي قيام مستعظم والقيام هو الاستقلال باعباء المقابلة ذكره الحرالي **فاستفتح** السين للطلب واثر التغيير بها ابتداء اي القطع بوقوع مدخولها وتحققه اي اطلب تفتحه وازالة علقه بعني بالفتح لا بالقلوب كما يرشد اليه خبر احمد اخذ بحلقة الباب فاقرع وخبر النجار عن انس انا اول من يقرع باب الجنة والفاء سببية اي تسبب عن الابيان الاستفتاح ويجعل جعلها للتعقيب بل هو القريب **فأقول** ما وجهه **قلت** الاشارة الى انه قد اذن له من ربه بغير واسطة احد لا خازن ولا غيره وذلك ان من ورد باب كبير فالعادة ان يقف حتى يبتهم خبره اليه ويستامر فان اذن في ادخاله فتح له فالتعقيب اشارة الى انه قد صار مأذونا له في الدخول قبل الوصول بحيث صار الخازن مأمورا منتظرا قدومه **فيقول الخازن** اي الحافظ وهو المؤتمن على الشيء الذي استحفظه والخزن حفظ الشيء في الخزانة ثم عبر به عن كل حفظ ذكر الراغب سمي الموكل بحفظ الجنة خازنا لانها خزانة الله اعدها لعباده والرضى عنه بغية والمعهود رضوان ه وظاهر ان الخازن واحد وهو غير مراد بدليل خبر ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب مثلا فهو صريح في تعدد الخزنة الا ان رضوان اعظم وقدمهم وعظيم الرسل انما يتلقاه عظيم الحفظة **من أنت** اجاب بالاستفهام واكد بالخطاب لتذكاء تماجانه والا فابواب الجنة شفافة وهو العلم الذي لا يشتبه والمتميز الذي لا يلتبس وقد رآه رضوان قبل ذلك وعرفه ومن ثم اكتفى بقوله **فأقول محمد** وان كان المسمى به كثيرا **فإن قلت** بناء في كون ابواب الجنة شفافة خبر ابي يعلى عن انس اقرع باب الجنة فيفتح لي باب من ذهب وحلقته من فضة **قلت** ما في الجنة لا يشبه ما في الدنيا الا في مجرد الاسم كما في خبر بناء فلا مانع من كون ذهب الجنة شفافا فتدبر ثم الم بقل انا لابهامه مع ما فيه من الاشعار بتعظيم المرء نفسه وهو سبد المتواضعين وفيه الكلمة جارية على السنة الطغاة المتجبرين اذا ذكروا مفاخرهم وزهوا بانفسهم قال في المطامح وعادة العارفين المتقين ان يذكرهم احدهم اسمه بدل قوله انا الا في محاورة تحق فالضمير اولى وقال ابن الجوزي انا لا نخلوا عن نوع تكبر كانه يقول انا لا احتاج الى ذكر اسمي وانسبي لشهوتي فقابي وقال بعض المحققين ذهب طائفة من العلماء وفرقة

من الموقوفة ابي كرامة اخبارا لرجل عن نفسه بقوله انا تمسكا بظاهر الحديث حتى قالوا لو كلمه انا لم تزل مشومة على صحابها وارادان ابليس انما لعن بقوله وليس كما اطلقوا بل المنهي عنه ما صحبه النظر الي نفسه بالجبرية كما تقرر ولا ينكر اصابة الموقوفة في دقائق علومهم واسرارهم في التبرء من الدعاوي الوجودية لكنا نقول ان الذي اشار اليه بهذا راجع الي معان تتعلق باحوالهم دون ما فيه من التعلق بالقول كيف وقد ناقض قوله نصوص كثيرة وهم اشد الناس فرارا عن محاذاة لفظه تعالي انما انا بشر مثلكم انا اول المسلمين وما انا من المتكلفين وخير الناس بعدي ولا دم قال بعض العارفين والحاصل ان ذلك يتفاوت بتفاوت الاحوال والمقامات فالمتردد في الاحوال المتحول في الحالات والمتلون يناسبه في حال ان يقول انا ومن رقي الي مقام البقا بالله وتصاعد الي ذرى التمكين فلا يضره انتهي واما من ليس من هذه الطبقة فقد قال النووي لا باس ان يقول انا الشيخ فلان او القاضي فلان اذا لم يحصل التمييز الا به وخلا عن الجبلا والزهو والقول عبارة عن جملة ما يتكلم به المتكلم علي وجه الحكاية ذكره جمع وقال القاضي هو اللفظ بما يفيد وبقال للمعني المتصور في النفس المعبر عنه باللفظ وللراي والمذهب مجازا انتهي وامثلة قول الزمخشري من المجاز مذا قول فلان رايه ومذهبه **فيقول لك** قيل الباء متعلقة بالفعل بعدها ثم هي سببية قدمت للتخصيص اي بسببك **امرت** بالبنا للمفعول والفاعل الله **الا افتح** كذا في نسخة المؤلف بخطه وهكذا ذكر في جامعه الكبير والذي وقفت عليه في نسخ صحيح مسلم المصححة المقروءة افتح باسقاط ان **لاحد** من الخلايق **قبلك** لا بسببا خر وقيل الباء صلة للفعل وان لا افتح بدل من الضمير المجرور اي امرت بفتح الباب لك قبل غيرك من الانبيا وفي رواية ولا اقوم لاحد بعدك وذلك لان قيامه اليه خاصة اظهار المزيته ومزيد ولا يقوم في خدمة احد غيره يدل لخزنة الجنة يقومون في خدمتهم وهو كالملك عليهم وقد قام الله في خدمتي حتى سمى اليه وفتح له واحد تستعمل في النفي فتكون لاستغراق جنس الناطقين وتناول القليل والكثير علي طريق الاجتماع والافتراق وعلم من السياق ايجاب طلب الفتح انما هو من الخازن والا لما كان هو المجيب **فان قلت** ورد عن الحسن وقتادة وغيرهما ان ابواب الجنة يرى ظاهرها من باطنها وعكسه وتكلم وتنعل ما بناك لها انفتحي انغلقي كما نقله ابن القيم وغيره في طلب الفتح من الخازن ولم يطلبه منها بلا واسطة **قلت** الظاهر انها مامورة بعدم الاستقلال بالفتح والغلق وانها لا تستطيع ذلك الا بامر عرفها الملك لامرها باذن ربها وانما يطالب بها بزاد من القوم عرفا وهم **فان قلت** ما فائدة جعل الخازن للجنان مع ان الخزن انما يكون في النفائس حفظا لما يخاف ضياعه او تلفه او نظرا النقص الذي يقع كله او بعضه او وضعه علي صاحبه والجنة لا يمكن فيها ذلك **فالجواب** ان خزنة ملايكة الجنة نعيمها انما يكون لاهلها فكل منهم يجعل الله

مراعاة

مراعاة فسط معلوم من ذلك النعيم لم اعد له حتى اذا اتي الجنة كان الخازن هو المكلف له منه فخزنه اياه قبل التسليم هو مقامه علي ملاحظة ما جعل سبيله انتظار من اهله وابيضاله البدء فهذا هو المراد احفظهما عن احد بحثا فتمن عليها ذكره الحليمي **فان قلت** ما ذكر من اذ رضوان هو متولي الفتح يعارضه خبر ابي نعيم والديلمي انا اول من ياخذ بحلقة باب الجنة فيفتحها الله عز وجل لي **قلت** لا معارضة بينهما تعالي هو الفاتح الحقيقي وتوليه رضوان ذلك انما هو باقرار وتمكينه ان ظاهر الحديث استشكل بان الزمخشري والقاضي ذكرا ان ابواب الجنة تفتح لاهلها قبل مجيئهم بدليل جنات عدن مفتحة ووجه الامام الرازي بانه يوجب السرور والفرح حيث نظروا الابواب مفتحة من بعد وبانه يوجب الخلاص من ذل الوقوف للاستفتاح واجيب اولا بجواز المصطفي ومن تبعه عن سياق الامة واعترض بانه خلاف الظاهر بلا ضرورة وثانيا بان الجملة الحالية قيد لمجيء المجموع فيكون مقتضاها تحقق الفتح قبل مجيء الكل فلا ينافي كون مجيء انسان واحد او زمرة واحدة وتوزع بان فعل الجمع اذا قيد بزمن فالمفهوم المتبادر منه ان كل زمن لصدور الفعل عنهم فانا اذا قلنا زيد وعمرو وبكر ضربوا بعد الطلوع لم يفهم من الاصدور والضرب عنهم في ذلك الزمن حتى لو ضرب واحد قبله رمي بالكذب وثالثا بان المراد بالابواب في الاية ابواب لمنازل التي في الجنة لا ابواب الجنة المحيطة بالكل والمراد في الحديث باب نفس الجنة المحيطة ونوقش بان الجنة والنار جيء وقعا في القرآن معا مزيدين ومتقابلين فالمراد منهما اصلهما ورابعا بان التسليم لا تنافي تقدم الفتح اذ لو فتح عند اتيانهم صح ان الجنان مفتحة لهم ابوابها غايته ان المدح في الاول ابلغ وبان اسم المفعول لفاعل ان كان بمعنى الاستقبال فعدم الدلالة ظاهر اذ المعنى ستفتح لهم وكذا ان كان بمعنى الحال مريدا به حال الدخول وان اريد به حال التكلم فقيد بعد وخامسا قال بعض المحققين وهو احسنها ان ابوابها تفتح اولا بعد الاستفتاح من جمع ويكون مقدما بالنسبة الي البعض كما يقتضيه خبر ان الاغنيا يدخلون الجنة بعد الفقرا بخمسمائة عام والظاهر انها بعد الفتح للفقرا تغلق وسادسا بان الجنة لكونها دار الله ومحل كرامته ومعدن حواصه اذا انتهوا اليها صادفوا ابوابها مغلقة فيرغبون الي ملكها ان يفتحها لهم ويستشفعون اليه باولي العزم فكلهم بحجم حتى ينتهي الدور الي افضلهم فياتي الي العرش ويخر ساجدا لربه فيدعه ما شا ان يدعه ما ذن له في الرفع وان يسال حاجته فيشفع في فتحها فيشفعه الله تعظيما لخطرها واظهارا لمنزلة نبيه عنده ودفعا لتوهم الغير انها كالخان الذي يدخله من شاء ولا يعارضه مفتحة لهم الابواب لدلالة السياق علي ان المعني انهم اذا دخلوها لم تنغلق ابوابها عليهم بل تبقي مفتحة اشارة الي تصرفهم وذهابهم واتيانهم ودخول الملايكة عليهم من كل باب بالتحف والالطاف من ربهم والي انها دار امن لا يحتاجون فيها الي غلق الابواب كما كانوا في الدنيا فلا تدافع بين

الاية والخبر ثم ان الاولية في الحديث لا تشكل بادريس حيث ادخل الجنة بعد موته وهو
بينهما كما ورد ان المراد الدخول التام يوم القيامة وادريس يحضر الموقف للسؤال عن
التبليغ ولابان التسعين الفا الداخلين بغير حساب يدخلون قبله لان دخولهم بشفاعته
فنسب اليه واعترض التغيير بسبعين الفا بان فيه قصور المثوبة لزيادة هو القصور اذ الكم
تربيه المبالغة في التكثير ومثله غير عزيز الا ترى الى ما ذكره المفسرون في سلسلة
ذرعها سبعون ولا يخبر احد ان النبي قال له لا تسبقني فما دخلت الجنة الا سمعت
حسعسعتك اما هي لانها رؤية منام ولا يقدح بيان رؤيا الانبياء حق اذ معناه انها ليست من
الشيطان وبلال مثل له ما سيأتي امامه اشارة الى انه استوجب الدخول لسبقه للاسلام
وتعذيبه في الله وان ذلك صار امرا محققا وقد اشار الى ذلك التسهودي فقال في
حديث بلال انه يدخل الجنة قبل المصطفى واما رآه امامه في منامه والمراد منه سرعان
الروح في حالة النوم في تلك الحالة تنبيها على فضيلة عمله واما الجواب بان دخوله
كالحاجب له اظهارا للشرف فلا يلائم السياق اذ لو كان كذلك لما قال له بم سبقتني وليت
شعري ما يصنع من اجاب به بخبر ابي يعلى وغيره اول من يفتح له باب الجنة انا الا ان امرأة
تبادرني فاقول مالك ومن انت فتقول انا امرأة فعدت يتامى وخبر البيهقي اول من
يقرع باب الجنة عبد اذى حق الله وحق مواليه واقول منه اجوبة كلها لا ظهور لها واما
حاجة اليها اذ ليس في هذا الخبر الا انه اول من يفتح له الباب وليس فيه انه اول داخل
بل يحتمل انه يستفتح لهم وتقدم من ثامن امتي في الدخول كما هو المتعارف في الدنيا فان
ابيت الاجوبة على فرض انه اول داخل وهو ما ورد في احاديث اخر فدونك جوابا
يثلج الفؤاد بعون الرؤوف الجواد وهو انه قد ورد في خبر مسدد ان الدخول المصطفوي
يتعدد فالدخول الاول لا ينافيه ولا يشاركه فيه احد ويتخلل بينه وبين ما بعده دخول
غيره فقد روى الحافظ ابن منده بسنده عن انس رفعه انا اول الناس تنشق الارض عن
جمجمتي يوم القيامة ولا فخر واعطى لواء الحمد ولا فخر وانا سيد الناس يوم القيامة ولا
فخر وانا اول من يدخل الجنة ولا فخر اجيء باب الجنة فاخذ بحلقتها فيقولون من فاقول
انا محمد فيفتحون لي فاجد الجبار مستقبلي فاسجد له فيقول ارفع راسك وقل يسمع لك
واشفع تشفع فارفع فاقول امتي امتي فيقول اذهب الى امتك فمن وجدت في قلبه مثقال
حبة من شعير من الايمان فادخل الجنة فاخبل ممن وجدت في قلبه ذلك فاذخلهم الجنة
فاذا الجبار مستقبلي فاسجد له الحديث وكرر فيه الدخول اربعا وفي البخاري نحوه وبه
يندفع الاشكالات ويستغنى عن تلك التكلفات وفي ابي داود انا بكر اول من يدخل
من هذه الامة ولعله اراد اول داخل من الرجال بعده والا فقد جزم المولف وغيره بان
اول من يدخلها بعد النبي بنته فاطمة لخبر اني نعيم انا اول من يدخل الجنة ولا فخر واول
من يدخل علي الجنة ابنتي فاطمة وقد بسط الكلام في هذا الخبر وما كان لنا باختيار

لكن

لكن نقض اسرار اجرناجيتها الى ابدا بعضها وبعد ففي الزوايا خبايا حم في كتاب الايمان
عن انس بن مالك
اخر من يدخل الجنة اي من الموحدين لان الكفار مخلدون لا يخرجون من النار ابدا
ولم يقصد من قال من امة محمد اذ الموحدون الذين يعذبون ثم يدخلونها ينحصرون
في امة محمد وفي عدة اخبار ان هذه الامة تخفف عن عصاتها ويخرجون قبل عصاة
غيرها لخبر الدارقطني ان الجنة حرمت على الانبياء كلهم حتى ادخلها وحرمت على الامم
حتى تدخلها امتي قال ابن القيم فهذه الامة اسبق الامم حوزا جامن الارض واسبقهم
الى اعلى مكان في الموقف واسبقهم الى ظل العرش واسبقهم الى فصل القضاء واسبقهم
الى الجواز على الصراط واسبقهم الى دخول الجنة ووقع في النوادر للحكيم من حديث
ابي هريرة ان طول اهل النار فيها مكان من مكث سبعة الاف سنة قال الحافظ ابن حجر
وسنده واه رجل مختفق بالذكر من الناس ويقال لرجلة للمرأة اذا كانت متشبهة به
في بعض الاحوال ذكره الراغب يقال له اي يدعى جهينة بالتصغير اسم قبيلة سمي به
الرجل فيقول اهل الجنة اي يقول بعضهم لبعض والمراد باهلها سكانها من البشر والملائكة
والحور وغيرهم لكن في السياق ايما الى ان القبائل من البشر عند تقليب العين جهينة
بجيم ثم هاء ووقع في التذكرة للحمد وبه انه لروي ايضا خفينة بالفاء ولم اقف على منه
الروايتين الخبر اليقين اي الجازم الثابت المطابق للواقع من انه بقي احد في النار يعذب او
لا وهذه الاخرية لا يعارضها حديث مسلم اخر من يدخل الجنة رجل يمشي على الصراط
فمرة يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها فقال تبارك
الذي نجاني منك الحديث لامكان الجمع بان جهينة اخر من يدخل الجنة ممن دخل النار وعذب
فيها مدة ثم اخرج وهذا اخر من يدخل الجنة ممن ينصرف فيمر على الصراط فيجتاز به الى
الجنة ولم يقض بدخوله النار اصلا ولا بنا فيه قوله وتسفعه النار ان المراد انه يقبل
اليها وهو خارج عن حدودها ثم رايت ابن ابي جمرة جمع بنحو فقال هذا اخر من يخرج
منها بعد ان يدخلها خفيفة وذلك اخر من يخرج ممن يبقى ما راء الصراط فيكون التغيير
بانه خرج من النار بطريق المجاز لانه اصابه من حرها وكربها ما شارك فيه بعض من دخلها
وما ذكر من ان اسم جهينة هو ما وقع في هذا الخبر قال القرطبي والسهيلي وجاء ان اسمه
هناد وجمع بان احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر للاخر ومن الناس عند الترك
قبل الاسلام عند جهينة الخبر اليقين قال ابن حمدون ولذلك خبر مشهور متداول وهو
رجل كان اسمه جهينة عنده خبر من قبيل قد خفي امره فتذكر واذلك فصار مثلا مستعملا
بينهم قال الراغب واخر يقابل الاول واخر يقابل الواحد والاخير يقابل التقديم
والدخول عند الخروج ويستعمل في الزمان والمكان والاعمال والاستخبار السؤال عن
الخبر تنبيه ما ذكرته انفا من ان عذاب الكفار في جهنم دائم ابدا هو ما دلت

عليه الايات والاخبار واطبق عليه جمهور الامة سلفا وخلفا وورد ذلك اخوان بحيث
تاويلها فمنها ما ذهب اليه الشيخ محيي الدين بن عربي انهم يعذبون فيها مدة ثم ينقلبون
عليهم وتبقى طبيعة نارية لم تبلذذون بها لموافقتها لطبيعتهم قال الشارح بصدق
الوعد لا بصدق الوعيد والحضرة الالهية تطلب لنا المحمود بالذات فيثني عليها
بصدق الوعد لا بصدق الوعيد بل بالتجاوز فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله ثم
يقل وعيده بل قال وبتجاوز عن سيئاتهم مع انه توعد على ذلك واثنى على اسماعيل
بانه كان صادق الوعد وقدر الامكان في حق الحق لما فيه من طلب المرجح

فلم يبق الا صادق الوعد وحده ... وما الوعيد الحق عين نعائم
وان يخلوا دار الشقاء فانهم ... على لذة فيها نعيم مباين
نعيم جنان الخلد والامر واحد ... وبينهما عند التجلي تباين
يسمى عذابا من عدا دبة طعمه ... وذاك له كالقشر والقشر صائن

وقال في موضع احزان اهل النار اذا دخلوها لا يزالون خائفين متوقعين ان يخرجوا منها
فاذا اغلقت عليهم ابوابها طمانوا لانها خلقت على وفق طباعهم قال ابن القيم وهذا في
طرف المعتزلة القائلون بانه يجب على الله تعذيب من توعده بالعذاب في طرف فاولئك
عندهم لا يخرجون من النار من دخلها اصلا وهذا عندك لا يعذب بها اصلا والقولان مخالفان
لما علم بالاضطرار ان الرسول جاء به واخبر به عن الله انتهى وما ذكره من ان ابن عربي يقول
انه لا يعذب بها احدا صلا ممنوع فان حاصل كلامه ومنتهيه ان لاهل النار الخالدين فيها
حالات ثلاث الاولى انهم اذا دخلوها سلط العذاب على ظواهرهم وبواطنهم وملكهم الجزع
والاضطراب فطلبوا ان يخفف عنهم العذاب وان يقضى عليهم او ان يرجعوا الى الدنيا فلم
يجابوا والثانية انهم اذا لم يجابوا وطنوا انفسهم على العذاب فعند ذلك رفع الله العذاب
عن بواطنهم وجعلت نار الله الموقدة التي تطلع على الافئدة والثالثة انهم بعد مضي
الاحقاب الطوال العذاب واعتادوه ولم يتعذبوا بشدته بعد طول مدته ولم يتالموا به
وانعظم الى ان الامر هين الى ان يتلذذوا به ويستعذبوه حتى لو سلبت عليهم نسيم من الجنة
استكرهوه وعذبوا به كما جعل وتاذيه برائحة الورد عافانا الله من ذلك ومنها فلو اجمع
النار تفنى فانه تعالى جعل لها امدا ينتهي اليه ثم يزول عذابها لقوله تعالى خالدين فيها الا
ما شاء ربك خالدين فيها ما دامت السموات والارض لا بد ان فيها احقابا قال هولاء ولبثين في
القرآن كالتي على بقاء النار وعدم فنائها انما الذي فيه ان الكفار خالدين فيها وانهم غير خارجين
منها وانهم لا يفتر عنهم عذابها وانهم لا يموتون وان عذابهم فيها مقيم وانه غرام لازم
وهذا لا نزاع فيه بين الصحابة والتابعين انما النزاع في امر اخر وهو ان النار ابدية
او مما كتب عليه الفناء اما كون الكفار لا يخرجون منها ولا يدخلون الجنة فلم يختلف فيه
احد من اهل السنة وقد نقل ابن تيمية القول بفنائها عن ابن عمر وابن عمرو وابن مسعود

وابي

وابي سعيد وابن عباس وانس والحسن البصري وحماد بن سلمة وغيرهم روى عبد بن
حميد باسناد رجاله ثقات عن عمر لو لبث اهل النار في النار عدد رمل عالج لكان لهم يوم
يخرجون فيه وروى احمد عن ابن عمرو بن العاص لينادين علي جهنم يوم تصفق فيه ابواها
ليس فيها احد وحكاه البغوي وغيره عن ابي هريرة وغيره وقد نصر هذا القول ابن
القيم كشيخه ابن تيمية وهو مذهب متروك وقول مهجور لا يصار اليه ولا يعول عليه
وقد اول ذلك كله الجمهور واجابوا عن الايات المذكورة بنحو عشرين وجها وعما نقل
عن اولئك الصحب بانه على انه ليس فيها احد من عصاة المسلمين اما سواهم الكفار فهي
مخلدة منهم لا يخرجون عنها ابدا كما ذكره الله في ايات كثيرة وقد قال الامام الرازي
قال قوم ان عذاب الله ينقطع وله نهاية واستدلوا بايات خالدين فيها احقابا وبان
معصية الظلم متناهية فالعقاب عليها مما لا يتناهى ظلم **والجواب** ان قوله احقابا
لا يقتضي ان له نهاية لان العرب يعبرون به وبنحوه عن الدوام ولا ظلم في ذلك لان
الكافر كان عازما على الكفر ما دام حيا فعوقب دائما فهو لم يعاقب بالدائم الا على دائم
فلم يكن عذابه الا جزاء وفاقا **خط** في كتاب **رواة مالك** اي في كتاب اسماء من روى عن
مالك من وجهين فمن حديث عبد الله بن الحكم عن مالك عن نافع **عن عبد الله ابن عمر** بن
الخطاب ومن حديث جامع بن سواد عن زهير بن عباد عن احمد بن الحسين اللهبي عن عبد الملك
ابن الحكم ورواه الدارقطني من حديث الوجيهي في غرائب مالك ثم قال هذا حديث باطل
وجامع ضعيف وكذا عبد الملك انتهى واقره عليه في اللسان وقال في الفتح فيه عبد
الملك وهو واه ورواه العقيلي من طريق ضعيف عن انس وما جرى عليه المؤلف من ان
سياق الحديث هكذا هو ما وقفت عليه في خطه من نسخ هذا الكتاب والثابت في
رواية الخطيب خلافه ولفظه احر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول
اهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين سلوه هل بقي احد من الخلايق يعذب فيقول لا انتهى
ومثله للدارقطني وهكذا اورده عنه المؤلف في جامعه الكبير ثم قال قال الدارقطني
باطل واقره عليه وقد اكثر المؤلف في هذا الجامع من الاحاديث الضعيفة قال ابن حمد
لا ينبغي الاشتغال بكتابة احاديث الضعاف فان اقل ما يقوته ان يفوته بقدرها كتب من
حديث اهل الضعف من حديث الثقات وقال ابن المبارك لنا في صحيح الحديث شغل
عن قسيمه انتهى على انه كان ينبغي له اعني المؤلف ان يعقب كل حديث بالاشارة لحاله بلفظ
صحيح او حسن او ضعيف فلو فعل ذلك لكان انفع واصنع ولم يرد الكتاب به الا
دريبات لا يطول بها واما ما يوجد في بعض النسخ من الرمز الى الصحة والحسن
والضعف بصورة راس صاد وحا وضاد فلا ينبغي التوثق به لغلبة تخريب النساخ
على انه ينفع له ذلك كما رايته بخطه فكان المتعين كتابة صحيح او حسن او ضعيف في
كل حديث قال الحافظ العلائي على من ذكر حديثا استدل بسنده على من فيه ضعف انه يوضح

حاله حر وجاء عن عبدة وبراة من ضعفه انتهى وابن عمر هو العلم العزيز احد العبادلة الاربعة
قال جابر ما ما احد الا مال بعد الدنيا ومال بها الا هو يذكر الخلافة يوم موت ابيه
فقال لشرط ان لا يجري فيها محجم ثم مات سنة ثلاث او اربع وسبعين ٭
احز قريبة بفتح القاف وكسرها كما في تاريخ السمهودي من القري وهو الجمع سميت
به لاجتماع الناس فيها من قري الاسلام حزابا المدينة النبوية علما لها بالغلبة فلا
يستعمل معرفا الا بها والنكرة اسم لكل مدينة من مدن بالمكان قام او من دان اطاع
او بطاع السلطان فيها وهي ابيان كثيرة نجاورت حد القري ولم تبلغ حد الامصار وتسمو
للكل مدني وللمدينة النبوية مدني للفرق كذا قرره جمع فان قلت ما ذكروه من
انها تجاورت حد القري بينه وبين ما مر الحديث تعارض حيث جعلها من القري قلت
كلا فانها كانت في صدر الاسلام قبل المجرة لا تجاوز حد القري وكان اذ ذاك الاسلام
انما فاشيا في القري ولم ينتشر الى المدن والامصار فلما هاجر المسلمون اليها واتسع الاسلام
تجاوزت حد القري فغلب عليها حينئذ اسم المدينة والخراب ذهاب العمارة والعمارة فجا
المحل مشغلة بما وضع له ذكره الحراني وفي الكشاف التخريب والاحراب لافساد
بالنقض والهدم قيل وفيه ان بلادة لا تزال عامرة الى احر وقت وانت تعلم انه لا دلالة
في هذا الخبر عليه اذ لا تعرض فيه لكون ديار الكفر تخرب قبل خراب قري الاسلام التي
احزها خرابا المدينة نعم يوخذ ذلك من بهيمة الخبر الاتي بعده ومن ثم حسن تعقيبه
به وبه يعلم ازذكر الاسلام مفهوم لقوله عليه السلام ان عيسى بعد نزوله يرفع الجزية ويقتل الكفرة
فتصير الكلة اسلام ت في اواخر جا معه عن ابي هريرة وقال حسن غريب لا نعرفه
الا من حديث جنادة بن سلم وقد رمز المولف لضعفه وهو كما قال فان الترمذي ذكر في
العلل انه سال عنه البخاري فلم يعرفه وجعل يتعجب منه وقال كنت اري ان جنادة هذا مقارب
الحديث انتهى وقد جزم بضعف جنادة المذكور جمع منهم المزني وعبارته قال السبكي كيف
واذا ضعف الرجل في السند ضعف الحديث من اجله ولم يكن بمجرد لا له على بطلانه من
اصله ثم قد يصح من طرق اخر ي وقد يكون هذا الضعيف مما قام قائما في تلك الروايا
فلا يدل مجرد تضعيفهم والحمل عليه على بطلان ما جاء به في نفس الامر انتهى قال والذي
قوي الضعف لا يجبر بورود من وجه اخر وان كثرت طرقه ومن ثم اتفق على ضعف
حديث من حفظ على امتي اربعين حديثا مع كثرة طرقه لقوة ضعفه وقصورها عن الجبر
بخلاف ما خف ضعفه ولم يقصر الجابر عن جبره فانه يجبر ويعتمد ٭
اخر من يحشر بالبنا للمجهول اي يموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش
حشرت حشرها موتها او المراد اخر من يساق الى المدينة كما في لفظ رواية مسلم والحشر
كما قال القاضي السوق من جهات مختلفة الى مكان واحد واصله الجمع ومنه المشر ذفا
الزمخشري والحشر سوق الناس الى المحشر وقال الحراني الجمع بكره وقال الراعيا حزاج

الجماعة

الجماعة عن مغرمة وازعاجهم رعيان تثنية راع وهو حافظ الماشية قال الراغب
والرعي في الاصل حفظ الحيوان اما بغذايه الحافظ لحياته او بدب لعدوه يقال
رعيته اي حفظته فسمي كل ساس لنفسه او لغيره راعيا من مزينة بالتصغير قبيلة من
مضر معروفة وفي رواية رجل من جهينة والاحز من مزينة وفي رواية انهما كانا يترعيان
بجيل ورقان يريدان اي يقصدان المدينة الشريفة اي المدينة الكاملة التي تستحق
ان يقال لها مدينة على الاطلاق كما يقال للكعبة ولما نحو ما يقال اسم طابة وطيبة
مسددة ومخففة وطابت ككاتب وداراة الاخبار وداراة الابرار وداراة الايمان وداراة
وداراة الفتح وداراة الهجرة وكثرة الاسماء تدل على شرف المسمى قال النووي لا يعرف في البلا
اكثر اسماء منها ومن مكة بيعفان بفتح المثناة تحت وسكون النون وكسر المهملة قال
الكشاف النعيق التصويت يقال نعق المؤذن ونعق الراعي بفتحهما بزجرانها
باصواتهما ويسوقانها بطلبان الكلا وفيه اشارة الى طول اسلمها وانها وقع من
اشراط الساعة لم يشغلهما عن الشغل بالمعاش والاهتمام بالامور الدنيوية ويحتمل
انهما قصدا بما شبههما للاقامة بها مع اهل الايمان للحماية من اهل الطغيان ولعل
الغنم مشتركة فلذلك لم يثنها فيجدانها اي الغنم والفا تعقيبية وحوشا بضم واو ثم شين
تنقلبد وانها او با ذئوحش فنفر من صياحهما او الضمير للمدينة والواو مفتوحة
رواية اي يجدان المدينة خالية ليس فيها احد والوحش الخلا او سكنها الوحش
لا تقراض سكانها قال النووي وهو الصحيح والاول غلط وتعقبه ابن حجر بان قوله
حتى اذا بلغا اي الراعيان ثنية الوداع او انتهيا اليها يوتيا الاول لان وقوع
ذلك قبل دخول المدينة والقول بهذا غير دافع لترجيح النووي اذ احاطتهما بخلو
المدينة من سكانها ومصيرها مسكن الوحوش لا يتوقف على دخولها بل يحصل العلم به
بالقرب منها والاشراف على خرابها وهذا امر كالمحسوس وانكاره بمكابرة والبلاغ
والابلاغ الانتهاء الى المقصد وثنية الوداع بمثلثة وفتح الواو ومحل عقبة عند خروج
المدينة سمي به لان المودعين يمشون مع المسافر من المدينة اليها وهو اسم قديم جاهلي
كذا ذكره القاضي تبعا لعياض وعزم وفي تاريخ السمهودي هي مصروفة شامي المدينة
خلف سوقها القديم عند مخدع الرايه ومسجد النقس الزكية قرب تلع وهم من قال
هي من جهة مكة سميت به لتوديع النسا اللاتي استمتعوا بهن فيها عند رجوعهم
من خيبر ورجوعهم الى تبوك وفي رواية ما كان احد يدخل المدينة الا منها فان لم
يخبر منها مات قبل ان يخرج لوبائها كما زعمت اليهود فاذا وقف عليها قيل قد ودع
فسميت به وقيل لوداع النبي بعض المسلمين المدينة في بعض خرجاته وقيل ودع فيها
بعض سراياه وقيل غير ذلك حزاعلى وجوهما مثنيين اي اخذتهما الصعقة حين النفخة
الاولى فهذا ظاهر في ان ذلك يكون لادراكهما الساعة فقيه رد لقول البعض انه

وقع في بعض الفتن حين خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي وذلك بيّن وقعت الحرة
حين وجه يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة في جيش الى المدينة فقتل من فيها من بقايا
المهاجرين والانصار واخيارا لتابعين دون الف وسبعمائة ومن الاخلاط عشرة
الاف قال السمهودي قال القرطبي وجالت الخيل في المسجد النبوي وبالت وراث
بين القبر والمنبر وخلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي انتهى وذكر نحوه ابن حزم
والجزء الستقوط يقال جزء سقط ستقوطا بسهم من جزر ذكره الراغب وغيره **قال**
قلت هل لايراد خبر علي سقط من فايدة **قلت** اجل وهي التنبيه على اجتماع
امرين لستقوط وحصول الفوت منه اشارة الى ان فراق زوجيهما لبدنيهما يضعف
وشدة وسرعة خطفه من انزلك الصعقة التي لم تات على مخلوق الا جعلته كالرميم وتطير
قوله تعالى يخرون للاذقان سجدا والوجه مجمع حواس الانسان واحسن ما في الوجه
وموقع الفتنة من الشيء الفتان وهو اول ما يجاول ابتداقه من الاشياء كم الجراحي
قال قلت المناسب لقوله حزا وما قبله تثنية الوجه فما وجه جمعه **قلت**
لعله اراد بالوجوه مقدم الاعضاء المقدمة فكل عضو له وجه وظهر والستقوط يكون
على كل مقدم من الاعضاء والوجه كما يراد به ما هو المتبادر يطلق ويراد به اشرف ما ظهر
من الانسان او غيره كما تقرر في الفتن عن ابي هريرة وقال علي شرطهما واقره الذهبي
لكن رمز المؤلف لحسنه فقط وهو قطعة من حديث رواه الشيخان ولفظ رواية
البخاري تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي واحزن من بحسر الى احزن
ما ثمة بعد قال القسطلاني وعزم وقوله واحزن الخ يحتمل كونه حديثا بعد الاول لا
تعلق له به وكونه من بقيته انتهى وسواء كان بعضا او كلا فهو في الصحيح فاستدراك
الحاكم له غير قويم كرمز المؤلف لحسنه فقط •

احزما ادرك الناس من النوس وهو التحرك والانس لان بعضهم يانس ببعض قال
ابن الكمال والادراك احاطة الشيء بكماله والناس بالرفع في جميع الطرق كما في الفتح
قال ويجوز نصبه اي مما بلغ الناس **من كلام النبوة الاولى** اي مما اتفق عليه الانبياء لم
جاء في زمن النبوة الاولى وهي عهد آدم واستمر الى شرعنا او احزما وجدوا ما مورا به
من زمن النبوة الاولى الى ان ادركناه في شرعنا ولم ينسخ في ملة من الملل بل ما من نبي الا
وقد ندب اليه وحث عليه ولم تبدل فيما بدل من شرايعهم فما بمعنى اضافة الكلام الى
النبوة الاولى لاشعارها بان ذلك من نتايج الوحي لم تطابقت عليه العقول وتلقته
جميع الامم بالقبول ذكره جمع وقال القاضي معناه ان مما بقي فادركوه من كلام الانبياء
المتقدمين اذا لحياء هو المانع من اقتراف القبايح والاشتغال بمنهيات الشرع ومستحيا
العقل وذلك امر قد علم صوابه وظهر فضله واتفقت الشرايع والعقول على حسنه
وما من شرع يجوز عليه النسخ والتبديل ويجيد النبوة بالاولى ابدا نابا تفاق كلمة

الانبياء على استحسانه من اول الى اخرهم **اذا لم تستحي** ايها الانسان وهو بمثناة تحتية
واحدة احزن **فاصنع ما شئت** لفظ بمعنى الخبر اي اذا لم تحترز من العار عملت ما شئت لم يردعك
عن مواقعة المحرمات رادع ولا سيكافيك الله على فعلك ويجازيك على عدم مبالاة
بها حرمة عليك وهذا توبيخ شديد فان من لم يعظم ربه ليس من الايمان في شيء او هو
للتهديد يدمن قبيل اعملوا ما شئتم اي اصنع ما شئت فسوف ترى غبه كانه يقول اذ
قد ابيت لزوم الحيا فانت اهل لان يقال لك افعل ما شئت وتبعت عليه وتبين
لك فساد حالك او هو على حقيقته ومعناه اذا كنت في امورك امنا من الحيا في فعلها
لكونها على القانون الشرعي الذي لا يستحيي منه اهله فاصنع ما شئت ولا عليك من مكتر
يلومك ولا من متصلف يستقبحك فان ما اباحه الحيا في فعله وعلى هذا الحديث هذا
الاسلام من حيث ان الفعل اما ان يستحيا منه وهو الحرام والمكروه وخلاف الاولى
واجتنابها مشروع اولا وهو الواجب والمندوب والمباح وفعلها مشروع وكيف ما كان
افاد ان الحيا مندوب اليه في الاولين كما انه محثوث عليه في الاخيرين وقد ثبت انه
شعبة من الايمان اي من حيث كونه باعثا على امتثال المامور وتجنب المنهي لا من حيث كونه
خلقا فانه غريزة طبيعية يحتاج في كونها شعبة منه الى قصد قال الطيبي وقد ذكر
النووي ان قانون الشرع في معنى الحيا يحتاج الى اكتساب ونية فينبغي حمل الحديث
على هذا المعنى والقانون فيما لك اذا اردت امرا او اكتسبت فعلا وانت بين الاقدام
والاحجام فيه فانظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحيا منه من الله ولا من انبيائه
قديما وحديثا فافعله ولا تبالي من الخلق وان استحييت منهم والا فدعه فدخل الحديث
اذا في جوامع الكلم التي اثر الله بها نبيه وقد عده العسكري وغيره من الامثال والحيا
انقباض يحدث الانسان في نفسه مخافة على عدم ملابسة ما يعاب به ويستقبح منه
وتقبضه النفس في الامور وعدم المبالاة بما يستقبح وبعاب وكلا مما جبلي ومكتسب
لكن الناس يتقسمون في القدر الحاصل منهما فمنهم من جبل على الكثير من الحيا ومنهم
على القليل ومنهم من جبل على الكثير من القلة ومنهم من جبل على القليل ثم ان اهل
الكثير من النوعين على مراتب واهل القليل كذلك فقد يكثر احد اهل النوعين حتى يصير
بقيمته كالمعدوم ثم هذا الجبلي سبب في تحصيل المكتسب فمن اخذ نفسه بالحيا واستعمله
فاز بالحظ الاوفر ومن تركه فعل ما شاء وحرم خير الدنيا والاخرة ونظم بعضهم معنى
الحديث فقال • اذا لم تخش عاقبة الليالي • ولم تستحي فاصنع ما تشاء •

ابن عساكر في تاريخ تاريخ الشام **عن ابي مسعود** عمرو بن عمرو بن ثعلبة **البدري** الانصاري
البخاري واسناده ضعيف لضعف فتح المصري لكن يشهد له ما رواه البيهقي في الشعب
عن ابي مسعود المذكور بلفظ ان احزما بقي من النبوة الاولى الا بابي سوابل رواه
البخاري عن مسعود المذكور بلفظ ان مما ادرك الناس الى احزما هنا •

آخر ما تكلم به ابراهيم اعجمي معرب اصله ابراهام على ما نقل عن سيبويه لكن في القاموس ابراهيم وابراهام وابراهوم مثلثة الها وابراهم بفتح الها بلا الف اسم اعجمي قال ابن الكمال وعليه لا يكون ابراهيم معربا وقال المحقق في شرح المختصر اجماع اهل العربية على منع صرف ابراهيم ونحوه للعلمية والعجمة يوضح ما ذكرنا من وقوع المعرب فيه يعني القرآن **حين القي** بالبناء للمفعول اي القاه نمرود في النار التي اعدها له ليحترق وكان عمره سنة عشرة سنة على ما في الكشاف وتاريخ ابن عساكر والا لقاكما قال الراغب طرح الشيء حيث تلقاه ثم صار في التعارف اسما لكل طرح والنار جوهر لطيف مضيء حار يحرق من نار ينور اذا نفر وازدهى حركة واضطرابا والنور ضوءها وضوء كل ينير والاضاءة الانارة ذكره الزمخشري **حسبي الله** مبتدأ وخبر اي كافيني وكافلني هو الله من احسبه الشيء كفاه **ونعم** كلمة مبالغة تجمع المدح كله ذكره الحرالي وقال الراغب كلمة يستعمل في المدح بازاء بئس **الوكيل** اي نعم الموكول اليه الله تعالى وذلك لان الخليل لعلو منصبه وعلو مقامه وشموخ همته لم يسخط املة الذي سوى ربه ولم يرض باسعاف احد غيره بل قصر نظره عليه واعرض عن الاسباب والعدد ضاربا عنها صفحا واغنى بمسببها كافيا وحسيبا فانه تعالى جعل لكل شيء غذاء يدفع بها فينبغي التحرز والتحفظ وللمكر الحزم والتيقظ وللحسد التواضع للحاسد ومداراته وللكائد سد الابواب التي يجد منها السبيل اليه وايجاد هذا النبي الجليل السيد الخليل ان الله اكبر من تلك الاعداد فاغنى به كافيا فكان له حافظا ورقيبا فسلم بالاسعاد والاسعاف فلم يحترق منه الا موضع الكتاف وفيه ندب الى اعتقاد النجر واستشعار الافتقار والاعتصام بحول الله وقوته وان الحازم لا يكل امره اذا ابتلي بلا الا الى ربه ولا يعتمد الا به وعن الحبر انه انما نجى بذلك من كرامة مدد الامة على ربها انما وجد فيها من وقع له كما وقع للخليل من عدم تاثير النار فيه رواه ابن وهب عن ابن لهيعة ان الاسود العنسي لما ادعى النبوة وغلب على صنعا اخذ وشيخ ابن كليب لحولايي وكان اسلم في عهد المصطفى فالقاه في النار فلم تضره النار فذكر المصطفى ذلك لاصحابه فقال عمر الحمد لله الذي جعل في امتنا مثل ابراهيم الخليل ووقع عند ابن الكلبي انه ذؤيب بن وهب قال في سبأ فطرحه في النار فوجده حيا **حط** في ترجمة محمد بن مروان **عن ابي هريرة** الدوسي **وقال** ابو الخطيب حديث **غريب** اي تفرد به حافظ ولم يذكره غيره ورواه عنه الديلمي هكذا **والمحفوظ** عند المحدثين **عن** ابي العباس **عبد الله ابن عباس** رضي الله عنهما ان القرآن الذي قال فيه علي كرم الله وجهه كانما ينظر الى الغيب من وراء ستر رقيق واخرج ابن عساكر انه كان يسمى حكيم لفضلات ولم يرو عن احد من الصحابة في الفتوى اكثر منه وعمي آخر عمره كابيه وجده **موقوف** عليه غير مرفوع لكن مثله لا يقال من قبل الرأي فهو في حكمه وهذا الموقوف صحيح فقد اخرجه البخاري في صحيحه عنه بلفظ كان آخر قول ابراهيم حين القي في النار حسبنا الله ونعم الوكيل وفي رواية له عنه ايضا حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم حين القي في النار وقالها محمد حين قالوا ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم

فائدة بلغ مقابلة

آخر

آخر ارتعا بالمد وكسر الموحدة على الاشهر قال في المصباح ولا نظير له في المقرات والمنايا في وزنه في الجموع وبعض بني اسد بفتح الباء والضم لغة قليلة انتهى وقد عرف ان من تعقب النووي والرضي في قولهما انه مثلث الباء فقد وهم وسمي الاربعا لان الربع واحد من اربعة وهو رابع الايام من الاحد الذي هو اول الاسبوع على الارجح اشار اليه الراغب قال ويسمى في الجاهلية دبارا للنشاءم به والدبار الهلاك قال والالف فيه وفي الثلاثا بدل من الهمزة نحو خمسة وخمسا فخص اللفظ باليوم **في الشهر** لفظ رواية الخطيب من الشهر والشهر من السهر يقال اسهر الشهر اذا طلع مثلا واسهرنا دخلنا في الشهر سمي به لشهرته وظهوره قال الراغب لشهرة مشهورة باهلال الهلال وباعتبار جزء من اثني عشر جزءا من دوران الشهر من نقطة الى تلك النقطة وقال الامام الرازي كالحكما هو عبارة عن حركة القمر عن نقطة معينة من فلكه الخاص به الى ان يعود الى تلك النقطة بعينها **يوم نحس** بالاضافة في الاجود اي شوم وبلا **مستمر** مطرد شؤمه او دايم الشوم او مستحكمه وروي يوم الحميس نحس بالرفع والتنوين فيهما او مستمر نعت لنحس او ليوم او عطف بيان او بدل واليوم لغة عبارة عما بين طلوع الشمس وغروبها من الزمن وشرعا ما بين طلوع الفجر الثاني والغروب قال محققو فاقوه يا عينه واوقال في البحر وليس قوله نحس على جملة الطيرة وكيف يريد ذلك والايام كلها لله وقد جاء في تفضيل بعض الايام على بعض اخبار كثيرة ويومن الفال الذي كان يحبه واما الطيرة فيكرهها وليست من الدين بل من فعل الجاهلية فهو الكهان والمنجمين فانهم يتطيرون يوم الاربعا يوم عطارد وعطارد نحس مع النحوس سعد مع السعود وقوله خارج عن الدين وجوز كون ذكر الاربعا نحس على طريق التخويف والتحذير اي احذروا ذلك اليوم لما نزل فيه من العذاب وكان فيه من الملاك وجدد والله توبتي حوفا ان يحكم فيه بوشك كما وقع لمن قبلكم وكان عليه السلام اذا راى مجلبة فزع الى الصلاة حتى اذا ترك المطر سري عنه ويقول ما يؤمنني ان يكون فيها عذاب كما وقع لبعض الامم السالفة فكان يجد راسه من مثل ما قال اولئك هذا عارض ممطرنا فانا هم بخلاف ما ظنوا قال تعالى بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم وكما قال حين ابى الحجر ان يدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ان يكونوا باكين وكما رغب في يوم عاشوراء لما جعل الله فيه من نجاة موسى وبني اسرائيل من فرعون وحذر من يوم الاربعا لما كان فيه انتهى وقال التيمي نحوست على من تشاءم في بان كان عادته التطير وترك الاقتدا بالنبي في تركه وتلك صفة من قل توكله فذلك الذي نضره نحوسة في نفسه فيه وقال بعضهم التطير مكروه كراهة شرعية الا ان الشرع اباح لمن اصابه في احد ارباعه شيء من نحو جذام ان يدع التصرف فيها على جهة الطيرة واعتقاد انه يضر او ينفع بنفسه فقرا وموت بل على جهة اعتقاد اباحة الامساك فيه لما كرهته النفس لا اتقاء للتطير ولكن ابانا للرخصة في التوقي فيه لمن شاء وجوز

اعتقادان شيأ لا يضر شيأ وقال الحليمي علمنا بتبيان الشريعة ان من الايام نحسا والذي يتخايل
النحس المتعد فاذا ثبت ان بعض الايام نحس ثبت ان بعضها سعد والايام في هذا كالاشخاص
منها مسعود ومنها منحوس ومن الناس شقي وسعيد فان اضاف احد الى الايام او الكواكب
انها تسعد باختيارها او فاقا او اشخاصا او تنحسها فذلك باطل وان قال ان للكواكب
طبايع وامزجة مختلفة وتلك بتغير منها باتصال بعضها ببعض وانفصال بعضها عن
بعض فطرة فطرة الله عليها تنادي بتوسط النيرين الى الارض ومنها فاعل شيء منها
كان هو المتنادي الى الاجسام الارضية كانت الاثار التي تحدث فيها عنه بحسبها فقد يكون
منها ما هو سبب للاغتمام وما يصير سببا للفجعة والسلامة وما هو سبب لحسن الخلق وبذل
المعروف والانصاف والرغبة في الخير وما هو سبب للسفه والظلم والاقدام على الشر فهذا
قد يكون فعل الله وحده انتهى **واخرج** الخطيب في التاريخ في ترجمة ابن مجالد
المدايني ان علي اكرم الله وجهه كره ان يتزوج الرجل وليا فرجي المحاق او اذا نزل القمر
العقرب قال والمحاق اذا بقي من الشهر يوم او يومان وفي الفردوس عن عائشة مرفوعا
لولا ان اكره امتي لامرتها ان لا يسافروا يوم الاربعا واحد لايام البلا الشخوص فيها يوم الخميس
وبيض له لسنده واما حمل الحديث على الاربعا الذي ارسل فيه الريح على عاد بخصوصه فمما
للسياق على الاربعا مع انه لا يلزم من تعذيب فيه كونه نحسا على غيره ومع حمله على انه نحس
على المشبهين لا المصلحين فهل يلحق به المرة اذ لا اختصاص للاربعا واخرج ابو يعلى عن ابن عباس
وابن عدي وتمام في فوايده عن ابي سعيد مرفوعا يوم السبت يوم مكر وخديعة ويوم الاحد
يوم غرس وبنا ويوم الاثنين يوم سفر وطلب رزق ويوم الثلاثا يوم حديد وبأس ويوم
الاربعا لا تأخذ ولا عطا ويوم الخميس يوم طلب الحوايج والدخول على السلطان والجمعة
على خطبة ونكاح قال السخاوي وسنده ضعيف وذكر الزمخشري ان مزينيا قال لاجيد
احرج متى في حاجة فقال هو الاربعا قال فيه ولديوس قال لاجرم قد بانت له بركة
في اتساع موضعه وحسن كينونة حتى خلصه الله قال وفيه ولديوسف قال فما احسن
ما فعل باخوته حتى طال حبسه وغربته قال وفيه نصر المصطفى يوم الاحزاب قال الجل
لكن بعد ان زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وفي بعض الاثار النهي عن قص الاظفار
يوم الاربعا وانه يورث البرص قال في المطالع واخبر به ثقة من اصحابنا عن ابن الحاج
وكان من العلما المتقنين انه تم بقص اظفاره يوم الاربعا فتذكر الحديث الوارد في كراهته
فتركه ثم رآى بها سنة حاضرة فقصها فلحقه برص فرآى النبي ﷺ في نومه فقال له الم تسمع
نهيي عن ذلك فقال يا رسول الله لم يصح عندي الحديث عنك قال يكفيك ان تسمع ثم مسح بيده
على بدنه فزال البرص جميعا قال ابن الحاج فحدثت مع الله توبة ان لا اخالف ما سمعت
عن رسول الله ابدا **والحاصل** ان توقي الاربعا على جهة الطيرة وظن اعتقاد النجيز
حرام شديد التحريم اذ الايام كلها لله لا تضر ولا تنفع بذاتها وبدون ذلك لا ضير ولا محذور

ومن

ومن تطير حاقت به نحوسته ومن ايقن بانه لا يضر ولا ينفع الا الله لم يؤثر فيه شيء من
ذلك قاله • تعلم انه لا طير الا على منطير وهو الثبور •
وفي حديث رواه ابن ماجه عن ابن عمر مرفوعا وحرجه الحاكم من طريقين احدهما لا يتيد واجزام
ولا برص الا يوم الاربعا وكره بعضهم العبادة يوم الاربعا وعليه قيل •
• لم يوت في الاربعا مريض الا دفناه في الخميس •
وفي منهاج الحليمي وشعب البيهقي ان الدعا يستجاب يوم الاربعا بعد الزوال وذكر برهان
الاسلام في تعليم المتعلم عن صاحب الهداية ان ما بدي شيء يوم الاربعا الا وتم فلذلك كان
جمع من المشايخ يختارون ابتدا الجلوس للتدريس فيه وذلك لان العلم نور فيبدا ثم يوم خلق
النور فيه تناسب يعين على التمام واستحب بعضهم غرس الاشجار فيه لخبر ابن حبان والديلمي
عن جابر مرفوعا من غرس يوم الاربعا فقال سبحان الباعث الوارث اثنتا بكلها قالوا ولما
ارسل ملك الروم كتابه الى المعتضم بيده كتب له على ظهر الجواب ما تراه لا ما تسمعه ويقال
الكافر لما عقم الدار وقام فخرج من فورة جي وقته يوم الاربعا ولم يبت في بيته فمنعه النجم
وقالوا الطالع نحس فقال عليهم لا علينا وسار فيه فاسر ستين الفا وقتل ستين الفا وكان
وقعة اعز الله فيها الاسلام واهله وقال الحافظ بن حجر غضب السلطان على الكمال الباردي
كانت لستر رضي وخلع عليه يوم الاربعا رابع عشري ربيع الاول سنة اربع واربعين وما
وركب في موكب لم ير مثله فاجتمع فيه من حسن اربعات والثما ثمانية تشتمل على اربع مايتين اعلم
واعلم انهم كما كانوا يتفرون من يوم الاربعا كانوا يتفرون من يوم الاحد قال الزمخشري صبح يوم
العذاب يوم الاحد قال وفي الاثر نعوذ بالله من يوم الاحد فان لله حدا كحد السيف وكتب
يزيد الى عبيد الله بن زياد ان يوجه عبد الله بن خازم الى خراسان لمعونة مسلم بن زياد فقال
عبيد الله اخرجوه يوم الاحد اذا ضرب الناقوس حتى لا يرجع للابد فاخرج ابن خازم
فتعلل حتى لم يخرج الا حتى زاغت الشمس وقال قولوا له ذهب حد الاحد وكما ورد في
يوم الاربعا النحوسة ورد في يوم الثلاثا انه مكروه ففي الفردوس من حديث ابن مسعود
خلق الله الامراض يوم الثلاثا وفيه انزل ابليس الى الارض وفيه خلق جهنم وفيه سلط
الله ملك الموت على ارواح بني ادم وفيه قتل قابيل هابيل وفيه تو في موسى وهارون
وفيه ابتلي ايوب الحديث بطوله وفي تذكرة البلقيني عن بعضهم ان من المجرب الذي لم
يخط قط انه متى كان اليوم الرابع عشر من الشهر القمري يوم الاحد وفعل فيه شيء لم يتم كذا
السفر وغيره وان ذلك دفع للناصر فرج وغيره وقد احرج بعضهم السفر في اول السنة وقال
ان سافرت في محرم فجدير ان احرم او في صفر خشيت على بدي ان تصفر فاحزم ابي ربيع
فسافر فمرض ولم يظفر بطايل فقال ظننته ربيع الرياض فاذا هو ربيع الامراض وفي الاثر
التاير لا تعادي الايام فتعاديك قاله •
• ومن غالب الايام فاعلم بانه • سيسكن عنها لا غبيا غير غالب •

فايدة وقفت على ابيات بخط الحافظ الدمياطي وقال انها تعزى لعلي رضي الله عنه وهي

- فنعم اليوم يوم السبت حقا • لعبد اذا اراد بلا امتراء
- وفي الاحد البناء ان فيه • بتدبير الاله في خلق السماء
- وفي الاثنين ان سافرت فيه • سترجع بالنجاح وبالثراء
- وان ترد الحجامة في الثلاثا • فتحمى ساعة تهرق الدماء
- وان سرب امرء يوم دواد • فنعم اليوم يوم الاربعاء
- وفي يوم الخميس قضاء حاج • فان الله يأذن بالقضاء
- وفي الجمعات تزويج وعرس • ولذات الرجال مع النساء
- وهذا العلم لا يدريه الا • بنو او وصي الانبياء

وكيع ابي القاضي ابو بكر محمد بن الحلف المعروف بوكيع بفتح الواو وكسر الكاف وعين مهملة في الغرر الي في كتاب الغرر من الاخبار **وابن مردويه** ابو بكر احمد بن موسى **في التفسير** المسند من عدة طرق عن ابن عباس وعن عايشة وعن علي وعن انس وغيرهم **خط** في ترجمة ابي الوزير صاحب ديوان المهدي **عن ابن عباس** وفيه سلمة بن الفضل قال ابو حاتم متروك وجزم ابن الجوزي بوضعه وحكاه في الكبير ولم يتعقبه وقال ابن رجب حديث لا يصح ورواه الطبراني بسند ضعيف **يوم الاربعاء** يوم نحس مستمر والحديث المشروح يغيبه •

ادم ابو البشر من اديم الارض اي ظاهرها وجمعها سمي به لخلقه منها او من الادمة وهي السمرة ولا يشكل ببراعة جماله وان حسن يوسف تلك حسنه لان سمرته بين البياض والحمرة قيل اشتقاقه يؤيد انه عربي ومنع بان توافق اللغتين غير ممتنع وبانه لا دليل لنا على الاشتقاق من خواص كلام العرب ورد بان الاصل عدم التوافق والمراد الاشتقاق وانه صح تكلمه بكل لسان لكن الغالب بالسريانية كما يدل عليه اسامي اولاده **في السما الدنيا** اي القريبة برؤيته وزعم انه بجسمه باق ردة والسما اسم لجنس يطلق على الواحد والمتعدد ويشمل سايز الاجسام العلوية والمراد منا ما منه المطلقة وهي كما قال الحرالي وجمع اسرف من الارض من جهة العلو الذي لا يرام والجوهر البالغ في الاحكام والرتبة البديعة النظام المبنة عن المصالح للجسام وكثرة المنافع والاعلام **تعرض عليه اعمال** جمع عمل قال الحرالي وهو فعل بني على علم او زعم **ذريته** اي نسله فعيلة من الذرء بمعنى التذريق او فعولة او فعيلة من الذر بمعنى الخلق ولا مانع من عرض المغايب وان كانت اعراضا لانها في عالم الملكوت متشكلة باشكال تخصها بحيث ترى وتنطق وانما تمتنع رؤيتها في هذا العالم فلا ضرورة لنا وقيل الاعمال صحفها ومعنى العرض انه يريهم بموا ضعهم لكنه يريهم السود من الجانب الايمن وغيرهم من الابيض فالتقييد للنظر الا للمنظور فلا يلزم من رؤيته ارواح الكفار وهو في السما ان يفتح لهم ابوابها ولا ارواح المؤمنين وفيهم الاحياء ان يترع من اجسادها ونصعدهم

تعاد للابدان ومن فوايد العرض السعاية فيمن اذن له ولكونه اول الانبيا كان في اول السموات وفي رواية اذا نظر الى جهنم يميد ضحك والى جهنم شمالا بكى **ويوسف في السما الثانية** قال الكشاف اسم عبراني وليس بصحيح لانه لو كان عربيا لانصرف لخلوه عن سبب اخر سوى التكليف تبعه قال ابن الكمال ومن اللطايف الاتفاقية ان الاسف لغة الحزن والاسيف العبد وقد تتفق اجتماعهما في يوسف **وابنا الخالة يحيى** اسم اعجمي على الاظهر في الكشاف او عربي ومنع صرفه للعلمية والوزن قال الحرالي مسمى بصفة الدوام مع انه قتل استعارة بوفاة حقيقة الروحانية الحيانية دايما لا بطرقة طارقة مؤن الظاهر حيث قتل شهيدا **وعيسى** اسم معرب اصله بالعبرية يسوع وهو غير مشتق وزعم انه من العيس وهو بياض يخالطه صفرة منع بان الاشتقاق العربي لا يدخل العجمي عند الاكثر وفيه ما مر قريبا ابن الشكيت ويقال ابنا خالة لا ابنا عمة وابناعم لا ابنا خال لان ابني الخالة ام كل منهما اخالة الاخر لزوما بخلاف ابنا العمة واعلم انه قد استشكل جعل عيسى ويحيى ابني خالة بانهما امرأة عمران ومي حنة جدة عيسى انما هي اخت ايشاع ام يحيى **واخيب** بان الاخت كثيرا ما تطلق على بنت الاخت فبهذا الاعتبار جعلهما ابني خالة وقيل كانت ايشاع اخت حنة من الام واخت مريم من الاب على ان عمران نكح اولا اخت حنة فولدت له ايشاع ثم نكح حنة بنا على حل نكاح الربايب في شرعهم فولدت مريم فكانت ايشاع اخت مريم من الاب وخالتها من الام لانها اخت حنة من امها في السما الثالثة **وادريس في السما الرابعة** اسم اعجمي غير مشتق ولا منصرف وزعم انه سمي به لكثرة دراسته ابطله في الكشاف بانه لو كان افعيلا من الدرس لم يكن فيه الا سبب واحد وهو العلمية وكان منصرفا فمنع صرفه دليل العجمة واسمه خنوخ او اخنوخ كما في القاموس وغيره **وهارون في السما الخامسة وموسى في السادسة** غير منصرف للعجمة والعلمية وموسى بالعبري ماء وسمي الشجر سمي به لانه وجد بينهما وشجر الملتقط امة فيه فهو اسم اقتضاه حاله وقيل هو من ماس اذا تبختر في مشيه ولاضافة بين هذا وخبر انه رأى موسى قايما يصلي في قبره فقد يكون رآه في مسيره قايما حج به كما لمصطفى فراه ثم وسرعة الانتقال لهو لا لكلم البصر بل هو اقرب ويمحى هذا مزيد ولا بينه وبين خبر الشيخين انه رأى يحيى وعيسى في الثانية لاحتمال الانتقال واما الجواب بالتعدد وزيد بتوقفه على توقيف **وابراهيم في السما السابعة** زاد في رواية مسندا ظهر على البيت المعمور وذكر في روايتا انه رآهم كذلك في السما وفي اخرى انه لقيهم فيها كذلك وخص هو لا الانبيا بالذكر والملقا لما ذكروه ان من رأى نبيا في النوم فان رؤياه يوذن بما يشبه حال النبي المرئي من شدة او رخا او غيرهما فاولى المتحاد الذي اخرجه عدوه من الجنة وذلك شبيه باول احوال المصطفى حين اخرجه اعداؤه من حرم الله وجواره والجامع المشقة وكرامته فراق الوطن ثم رجوعه لما منه خرج **ثم يوسف** في الثانية المؤذن بحالته الثانية تشبيه حال النبي يوسف لان يوسف ظفر باخوته بعدما اخرجوه

فصفح عنهم والمصطفى ظفر يوم بدر بأقاربه كالعباس وعقيل ففدى عنهم ثم يحيى وعيسى
في الثالثة ومما الممتحنان باليهود فصارا بينهما الى حالة ثالثة لكنها لنهما في الامتحان
باليهود فكذبوه واذوه وظاهروا عليه بعد سكنى المدينة ثم سموه في الشاة فلم تزل
تلك الاكلة تعاوده حتى قطعت ابهره ثم ادريس في الرابعة وهو المكان الذي سماه الله عليا
وهو اول من خط بالقلم فكان مولدنا بحالة رابعة لنبينا من علو الشان ورفعة المكان حتى
كتب بالقلم الى الملوك بما اخافهم وازعجهم فهذا مقام علي وحظ بالقلم كخوما اوتي ادريس
وهارون في الخامسة وهو المجيب في قومه فاذن بحب قريش وقاطبة العرب له بعد بغضهم
وموسى في السادسة لان حالته يشبه حالة حين امر بغزو الشام فظهر على الجبابرة التي
فيها وابراهيم في السابعة اسانة الى دخوله مكة في السابعة من المبعث وان احوال
بيتنا حجة الى البيت وابراهيم هو الداعي الى الحج والرافع لقواعد الكعبة المحجوج ذكره
السهيلي وغيره وقال ابن ابي جمرة حكمة روبة ادم في ادم الدنيا انا اول الانبيا واول الابا
فكان الاول في الاولى لنا نبيس البنوة بالابوة ويوسف في الثانية ان من امته ندخل
الجنة على صورته ويحيى وعيسى في الثالثة لانهما اقرب الانبيا عهدا به وادريس في الرابعة
لقوله ورفعناه مكانا عليا والرابعة من السبع وسط معتدل وهارون لقربه من اخيه وموسى
ارفع منه لكونه كليم وابراهيم في السابعة لان منزلة الخليل ارفع المنازل وقال التوتو
العالم السفلي مراة للانار والقوى والحواص الموجودة في العالم العلوي على اختلاف
طبقاته مراة تتعين في كل طبقة منه نتايج القوى والانار السفلية التي تركبت منه وانجمت
في نشاة اهل هذا العالم ثم انفصلت وعادت اليه بصورة غير صورتها الاولى سيما نتايج
الهيئات والافعال والتوجهات الصادرة من الانسان الذي هو نسخة الكل ومراة تنطبع
قوى كل عالم وانارها كل فلك وتوجه ملك وبتفاوت نسبته الى كل فلك وعالم بحسب
تهيئته ما انجمن من القوى والحواص فيه من ذلك الفلك في اول تكوينه في انشا توجهه
وتربيته بعلمه وعمله واخلاقه واستعداداته لا المستفادة بواسطة نشاته وبحسب حظ
من الاعتدال الحقيقي بالكمل والى ذلك اشار المصطفى بقوله ادم في سما الدنيا الذي هو فلك
القمر ويوسف في الثانية الخ فهو اخبار عن صور مناسباتهم بذلك الفلك وتقريب مراتب
مظاهرهم الناتجة من اعمالهم واخلاقهم وصفاتهم المكتسبة مما انجمن فيهم من قوى الافلاك
وتوجهات الاملاك وحصلت الغلبة لبعض تلك القوى والانار على بعض في كل منهم
حال اجتماعها فيه وحجازة نشاته طها والافمن البين ان الارواح غير متحيزة فكيف يوصف
سكناها في السموات ابن مردويه في تفسيره عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان بن
عبيد بن ثعلبة بن عبد بن الاشجر واسمه خدرة الانصاري الخدري بفتح الخا المعجمة نسبة
الى خدرة المذكور وزعم بعضهم ان خدرة ام الاب خر استصغر يوم احد وغزا مع المصطفى غزوة
وبايعه على ان اناخلف في الله لومة لايم واسناده ضعيف لكن المتن صحيح فانه قطعة

من

من حديث الاسرا الذي خرجه الشيخان عن انس لكن فيه خلف في الترتيب •

آفة الظرف التلف بفاهة براعة اللسان وذكا الجنان البيد والتكبر على الاقران
والتمدح بما ليس في الانسان اذ الافة بالمد العامة او عرض يفسد ما يصيبه او ينقص
حال يلحق الشي فيفسده والكل متقارب والظرف كقلس الكيس والبراعة والذكا قال
الزمخشري ومن قول عمر اذا كان اللص ظريفا لم يقطع كيسا بيد الحد باحتجاجه قال
بعضهم والمراد منا الاتصاف بالحسن والادب والفصاحة والفهم وقال الراغب الظرف
بالفتح اسم لحالة تجمع عامة الفضايل النفسية والبدنية والخارجية نسبتها بالظرف
الذي هو الوعا والكوز واقعا على ذلك قيل لمن حصل له علم وشجاعة ظريف ولمن حسن لباسه
وركابه انا حد ظريف فالظرف اعم من الحرية والكرم النسب والصلف محركا مجاوزة قدر
الظرف والادعا فوق ذلك تكبر اذكر الخليل وتفسير ابن العربي الظرف هنا بالعقل لا
يلايم السياق **وآفة السجاعة** بسين معجمة **البغي** اي وعامة شدة القلب عند الباس تجاوز
الحد وطلب لانسان ما ليس له والشجاعة فوق القلب والاستهتار بالحرب وقال الراغب
ان اعتبرت في النفس قصرامة القلب على الاهوال وربط الجاش وان اعتبرت بالفعل
فالاقدام على موضع الفرصة وهي فضيلة بين التهور والجبن ومن ثم عرفت بانها ملكة
متوسطة بين الجبن والتهور وتنفرع عنها علو الهمة والتيه والصجر والبغي طلب
التطاول بالظلم والافساد من بغى الجرح اذا ترامى الى الفساد ذكره الزمخشري وقال
الراغب البغي مجاوزة الاقتصاد فيما يتحرى مجاوزة اولا فتارة تعتبر في القدر الذي
هو الكمية وتارة في الوصف الذي هو الكيفية ويكون محمودا وهو تجاوز العدل الى الاحسان
والفرض الى التطوع ومذموما وهو تجاوز الحق الى الباطل وهو اكثر استعمالا وتة ومنه
ماهنا **وآفة السماحة** بفتح السين المهملة وخفة الميم **المن** اي وعامة الجود والكرم تعداد
النعمة على المنعم عليه والسماحة المساهلة والجود والانسياع فيه يقال عليك بالحق
فان في الحق مسمحا اي منسعا ومندوحة عن الباطل ذكره الزمخشري والمن الانعام او
تزيين الفعل واظهار المعروف وهو مذموم ومن الله محمود لانه غير له لا يملك المعطي
والعطا وليس في عطايه شرف بل اهانة والله مالك للكل وعطاؤه تشريف منه تشريف
ومدايته للشكر الجالب للمزيد وفي غيره تكدير وتغيير تنكسر منه الخواطر ويحبط العطايا
وان كانت مواطر قاك بعضهم والتحقيق انها لما قبحت من غير الله تعالى واعتادت النفس
الكرام النفرة عنها لا يفعلها وان حسنت منه للحر عن المنزانتهى وبرده انه تعالى من
صرح في مواضع من كتابه فاكان مكابرة قال ابن عربي والمن مناص امراض النفس التي
يجب النداوي منها وذلك انه لا يرى انه اوصل اليه الا ما هو له في علم الله تعالى وانه
انما نالته كانت يده لم يعرف مساجيها فلما احرجها بالعطا من غير له عرفه فشكر الله على اداتها
فمن استحضر ذلك عند الاعطا نفعه انتهى وامام المصطفى على الانصار في قصة الحديبية

طلب من

فليس من ذلك فانه من باب الهداية الى الاسلام فهو راجع الى الله والمصطفى بلغ وواسطة ليل
قوله لئلم في السنة الامم تكونوا اضلالا امثالكم اشد **وافد الجمال الخيلاء** اي وعاهة حسن الصور
او المعاني العجب والكبر ومن ثم كره نكاح ذات الجمال البارع لما ينشأ عنه من سنة التيه
والادلال والعجب والتحكم في المقال وقد قيل من بسط له الادلال قبضة الاذلال قال
الراغب الجمال الحسن الكثير واعتبر فيه معنى الكثرة ولابد والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة
تترائى للمرء في نفسه وقال الراغب ان يظن بنفسه ما ليس فيها من قولهم خلت كذا وتصور
هذا المعنى قال حكيم اعجاب المرء بنفسه ان يظن بها ما ليس فيها مع ضعف قوة فيظهر فرحة
بها والزهو الاستخفاف من الفرح بنفسه **وافد العبادة الفترة** بفتح فسكون اي وعاهة
الطاعة التواني والتكاسل بعد كمال النشاط والاجتهاد فيها والعبادة اقصى غاية الخضوع
والتذلل ومن ثم طرئ معبد اي هذا لان بالاقدام ونوب ذو عبدة اذا كان في غاية الصفاقة
ولذلك لا يستعمل الا في الخضوع لله فمن وفق لافنا العبادة ولزومها فليحذر من فترة
الاخلال بها فان طرقته فترة فليفزع الى ربه في دفعها **وافد الحديث** اي ما يتحدث به
ويتنقل قال الراغب كل كلام يبلغ الانسان يقال له حديث والفترة كما قال الزمخشري السكوت
بعد الجدة واللين بعد الشدة ومن المجاز فتر البرد وكان الماء فاترا فترته وفتر العامل
عن عمله قصر فيه وفتر الشحاب اذا تحير لا يسير **الكذب** اي الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو
عليه فمن ادخل حديث الكذب عرضة للاعراض عنه وعطل النفع به وهو حرام لتعلقه تعالى
استحقاق العذاب به حيث رتب عليه في قوله لعنهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون لكن قد يعرض
ما يصيره مباحا بل واجبا ان ترتب على عدم الحوق ضرر بمحترم فقول القاضي كالزمخشري هو
حرام كله اي اصالة ذلك وحزوجه عن الحرمة انما هو لعارض كقول الفقها العارية سنة مع
انها قد تجب لدفع موذ او ستر وقول النبي انما البيع عن تراض مع انه قد يجب لنحو مضطر
وكم له من نظير وبه يعرف سقوط اعتراض المؤلف عليهما **وافد العلم النسيان** اي وعاهة العلم
ان يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه ومن ثم قال الحكما لا تخل قلبك من المذاكرة فيعود عقيما
ولا تقف طبعك عن المناظرة فيعود سقيما واعلم ان افات العلم النسيان الحادث عن غفلة
التقصير واعمال التوابي فعلاجي من ابتلي به ان يستدرك بقصره بكثرة الدرس وبتوقد غفلته
بادامة النظر فقد قالوا لا يدرك العلم من لا يطيل درسه ويكد نفسه وكثرة الدرس كدود لا
يصبر عليه الا من يرى العلم مغنما وللجهالة مغرما فيحتمل تعب الدرس ليدرك راحة العلم وتنشفه
عم معرفة الجهل وعلى قدر الرغبة يكون الطلب وبحسب الراحة يكون التعب وربما استثقل
المتعلم الدرس والحفظ وانكل بعد فهم المعاني الى الرجوع الى الكتب ومطالعتها عند الحاجة
فما هو الا كمن اطلق مادة تقدر عليه بعد الامتناع منه فلا تتعقبه التقدر الا اجمالا
والتفريط الا ندما وكان الزهري يسمع على مشايخه الليل كله ثم يأتي جاريته فيوقظها فيقول
لها حدثني فلان بكذا وفلان بكذا فتقول ما لجوطذا فيقول انك لا تنفعي لكن سمعت الان

فاردت

فاردت ان استذكره وكان اذ ذاك يأتي صبيان الكتاب فيجمع الغلمان فيحدثهم ليلا يبقى قال
النخعي من سره ان يحفظ العلم فليحدث حتى يسمعه ولو من لا تشتهيه فاذا فعل ذلك كان
كما لو كتاب في صدره ولا ينافي ذلك الحديث الآتي ان اضاعة العلم ان تحدث به غير اهله
لان محله اذا كان لغير مصلحة كالتذكر هنا والنسيان ذهول يبتدئ اي زوال المدرك من القوة
المدركة والحافظة يحتاج في حصوله الى سبب جديد والشهود حاصل المدرك لا ينتهي الى
زواله منها بل ينتبه له باذني تنبه والتذكر استعادة ما قد انبتة القلب فالمحي عنه بنسيان
او غفلة **وافد الحلم** بكسر المهملة فسكون اللام **السفه** بالتحريك اي وعاهة الاناة والتثبت
وعدم العجلة الحقة والطيش والحلم ملكة وزانة في البدن توجب التصبر على الاذى يورث
وفور العقل والسفه خفة في البدن وفي المعاني ينقضها نقصان العقل وقال الحرالي
هو خفة الراي في مقابلة ما يراد منه من المتانة والرزانة وقال الراغب التسرع الى القبيح
القبيح والفعل القبيح **وافد الحسب** بفتح المهملتين **الفخر** بفتح فسكون وتحرك اي وعاهة
الشرف بالا باداعا العظم والتمدح بالخصال قيل لبعض الحكما الذي لا يحسن وان كان حقا
قال مدح الرجل نفسه وان كان صحيحا قال الزمخشري الحسب ما يعده من المآثر وما تراثه
ومنه قولهم من فاخر حسب نفسه لم ينفعه حسب بيته والفخر كما في المصباح المباهاة بالمكا
والمناقب وقال الراغب المباهاة بالاشيا الخارجة عن الانسان وذلك نهاية الحمق ممن نظر
بعين عقله واحسن عنه قناع جملة عرف ان اعراض الدنيا عارية مستردة لا يأمن في كل سا
ان تسترجع قال بعض الحكما لمفتخر ان افتخرت بفرسك فالحسن له دونك او ببنيانك ومتاعك
فالجمال لها دونك او بابائك فالفخر فيهم لا فيك ولو تكلمت هذه الاشيا لقالت هذه محاسننا
فاين محاسنك **وافد الجود** بضم الجيم **السرف** بالتحريك اي وعاهة السخا التبذير والانفاق
في غير طاعة وتجاوز المقاصد الشرعية والجود اعطا ما ينبغي لمن ينبغي وهو اعم من الصدقة
والسرف صرف الشيء فيما ينبغي زائدا على ما ينبغي والتبذير صرف فيما لا ينبغي ذكر جمع وقا
الماوردي الاسراف تجاوز في الكمية وهو جعل بمقادير الحقوق والتبذير تجاوز في موضع
الحق فهو جعل لما وقعها وكلاهما مذموم والثاني ادخل في الذم اذ المسرف مخطئ بالزيادة
والمبذر مخطئ بالكل ومن جعل مواقع الحقوق ومقاديرها مع اله واخطا فهو كمن جعلها بغفلة
وقال الراغب التبذير التفريق اصله القاء البذر وطرحه فاستعير لكل مضيع مال لم يقتد
البذر تضييع في الظاهر لمن لم يعرف مآل ما بلقيه ثم اقتضى بهذه الجملة الحث على تجنب هذه
الاخلاق والتنفير عنها والتحذير منها وانه ما من خلق كريم الا وافته تشا من طبع ليم فنبه
على ان الانسان يكون بالمرصاد لدفع ما يرد عليه من هذه الافات **تنبيه** قد ذكر
الحكما افات من هذا الجنس فقالوا افة العلم الملل وافة العمل رؤية النفس وافة العقل
الحذر وافة العارف الظهور من غير وارد من جهة الحق وافة المحبة السلوة وافة التوابع
الذلة وافة الفقير الشكوى وافة التسليم التربيط في جنب الله وافة المفني الطمع وافة

العز البطر وافة البطالة فقد الدنيا والاخرة وافة الكسف التكلم به وافة القحة المنازعة وافة الجهل الجدل وافة الطالب التسلل دون الاقدام على المكارة وافة الفتح الالتفات الى العمل وافة الفقيه الكسف وافة التالك اللوم وافة الدنيا الطلب وافة الاخرة الاعراض وطلب الاعواض وافة الكرامات الميل اليها وافة العدل الانتقام وافة التعبد الوسوسة وافة الاطلاق الخروج عن المراسم وافة الوجود رؤية الكمال وذكروا افات اخر وفي هذا كفاية هب وكذا ابن لال في المكارم وزاد وافة البيت الهوى وضعفه قال السخاوي وفيه مع ضعفه انقطاع عن باب مدينة العلم وباب سقيفة الفهم سيد الحنفاء بن الخلفاء ذي القلب العقول واللسان السئول بشهادة الرسول امير المؤمنين علي بن ابي طالب لقابل هذه المصطفى من كنت مولاه فعلي مولاه والقابل هو لو ثبت لاوقرت كلم من تفسير الفاتحة سبعين وقراء القابل انا عبد الله واخو رسوله والصديق الاكبر لا يقولها بعدي الا كاذب قتل بالكوفة شهيدا وعمر كالنبي وصاحبيه ثم ان قضار المؤلف على غرو تضعيفه للبيهقي يؤذن بانه غير موضوع وقد رواه الطبراني بتقديم وتاخير غاربا لعلي بهذا وتعقبه الهيثمي بان فيه اباركا الحنطي وهو كذاب وبما تقرر عرف خطا من زعم كبعض شراح الشهاب انه حسن

افة اهل الدين اي المراد الدين نفسه لان شؤم كل منهم يعود على الشريعة بالوهن ثلاثة من الرجال احدهم فقيها اي عالم فاجرا اي قابلا عن الحق هالك سنن الدنيا والمجور الانبعاث في المعاصي وفي المغرب الفجر الشفق ومنه الفجور والفسوق والفسيان لان الفاجر منفتح لطرق المعصية وينبسط فيها وفي غيره اصل الفجر الشق ومنه وفجرنا خلالهما نهرا والفجور ستر الديانة والثاني سلطان سمي به لانه يتقدم على غيره والمراد منا حاكم جائر اي ظالم والامام من يؤتم اي يقتدى به والجمع امام ايضا قال المولى حسن الرومي فعلم ان ما ذكره القاضي كالزمخشري في والجعلنا للمتقين اماما تحمل لا ضرورة البيد وكبيرا ما يجمع على ابنة والثالث مجتهد اي عابد مجتهد مجد في العبادة جاهل باحكام الدين قال الحرالي والجهل التقدم في الامور المتهمة بغير علم والمراد منا عدم العلم بالواجب عليه من الشرائع الظاهرة والتكبير للتحقير وحض هو العظم الضرر بهم اذ بهم تزل الاقدام فالعالم يفتدي به والامام يعتقد العامة وجوب طاعته حتى في غير طاعة والمتعبد يقظ الاعتقاد فيه وقدم الفقيه لان ضرره اعظم اذ بتساهله وتهوره تنقلب الاحكام وتضل الانام ويعود الوهن على الاسلام قال علي كرم الله وجهه كفى بالجهل ذما ان يتبرا منه من هو منه وقال بعضهم خير المواهب العقل وشر المصائب الجهل فر من حديث نهشل عن الضحاك عن عبد الله ابن عباس ورواه عنه ابو نعيم ومن طريقه وعنه تلقاه الديلمي ونهشل قال الذهبي في الضعفا قال ابن راهويه كان كذابا والضحاك لم يلق ابن عباس ومن ثم

امام اي

قال

قال المؤلف في درر البحار سنده واه انتهى

افة العلم النسيان قال التوربشتي النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه او عن غفلة او قصد وقال الماوردي للنسيان نوعان احدهما ينشأ عن ضعف القوة المتخيلة عن حفظ ما يعقل عنه الذهن ومن مداخله قل على الاضداد اذ يحتاج فيه وكر الى الكتب احتياجا ليس لمن يلي به الا الصبر والاقلال لانه على القليل اقدر وبالصبر احرى يزال وبظفر وقال الحكما اتعب قدمك فلم تتعب قدمك وقالوا اذا انتبه الكلف هانت عليه الكلف والثاني يحدث عن غفلة التقصير وامهال التوالي فينبغي لمن ابتلي به استدراك تقصيره بكثرة التدرس وايقاظ غفلته بادامة النظر ومن ثم قيل الكمال الراحة ما كان عن كد التعب واعز العلم ما كان عن ذل الطلب واضاعة اي امهالا واتلافا املاكه ان تحدث به غير اهله ممن لا يفهمه او لا يعمل به فتحدثك له به امهالا له اي جعلته بحيث صار مملا او املاك واتلاف لعدم معرفتهما حدثته به او لعدم الانتفاع به وكذا من هو لاه او متغافل او مستخف به وهذا على الثاني استعارة بالكناية واخرج البيهقي عن وهب بن منبه ان ذا القرنين لما بلغ مطلع الشمس قال لملكها صف لي الشمس قال مخادنتك من لا يعقل كلامك بمنزلة من يصنع الموائد لاهل القبور ولكن يطيح الحديد بلتمس ادمته وقال لقمان نقل الصخور من مواضعها ايسر من فهم امام من لا يفهم واخرج البيهقي عن كثير الحضرمي لا تحدث بالحكمة عند السفها فيكذبوك ولا بالباطل عند الحكما فيمقتوك ولا تمنع العلم اهله فتأثم ولا تحدث به غير اهله فيجهلوك ان عليك في علمك حقا كما ان عليك في مالك حقا ش وكذا ابن عبد البر في كتاب العلم عن ابي محمد سليمان بن مهران الاعمش الكوفي الكاهلي تابعي ثقة جليل رأى بعض الصحابة ولم يثبت له منهم سماع وكان اكثر اهل عصره حديثا واعلمهم بالفرايض وكان يسمى بالمصحف لصدق مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم مفضلا وهو ما سقط من سنده اثنان على التوالي وهو بفتح الضاد من افضله اياه فهو مفضل فكان المحدث الذي حدث به اعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه واخرج ابن ابي شيبة في صدره فقط وهو افة العلم النسيان عن ابي عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود موقوفا اي مقصورا عليه فلم يتجاوز به الى النبي صلى الله عليه وسلم وظاهره اقتصار المصنف على عزوه لابن ابي شيبة من طريقيه لانه لا يعرف لغيره والا لذكره تقويته له لكونه معلولا والامر بخلافه فقد رواه بتمامه من هذا الوجه الدارمي في مسنده والعسكري في الامثال عن الاعمش مفضلا ورواه عنه ابن عدي من غرائب طرق بلفظ افة العلم النسيان واضاعته ان تحدث به من ليس له باهل ورواه من طريق عن فيس بن الربيع بلفظ واضاعته ان تضعه عند غير اهله وروي صدره عن ابن مسعود ايضا موقوفا والبيهقي في المدخل قال الحافظ العراقي ورواه مطين في مسنده من حديث علي بلفظ افة الحديث

الكذب وافقه العلم النسيان فكان ينبغي للمؤلف الاكتفاء من مخرجيه باشارة الي تقويته
اكل بكسر الكاف فاعل وزعم انه بسكونها وهم **الربا** اي مثناه له باي وجه كان وغير
عنه بالاكل مجازا قال الزمخشري من المجاز فلان اكل غنمي وشربها واكل مالي وشربه اي
اطعمه الناس واكلت اظفاره الحجارة انتهى وبه يستغني عن قولهم معتبر بالاكل لانه ياخذه
ليأكله اولانه الفقد الاعظم من المال وهو بكسر الراء والقصر والفه بدل من واو وكتب
بهما وبواو ينسب اليه فيقال ربوي بالكسر قال المطرزي وبفتح الراء خطا وهو لغة
الزيادة وشرعا عقد علي عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد
او مع تاخير في البدلين او احدهما وفي شرح المصابيح للقاضي الربا في الاصل الزيادة
ثم نقل الي ما يوخذ زايدا علي ما بذل من المعاملات والي العقد المشتمل عليه والمراد به
هنا القدر الزايد اي الذي تحقق وجوده من العقد المشتمل عليه وبهذا التاويل يراد
معا ولكونه منهيا عنه لما فيه من اكل المال بالباطل علي وجه مخصوص مع العلم والتعمد بعد
ما انزل الله فيه جاز ان يكلف بلعنه تنفيرا وعليه يحمل خبر لعن الله الربا واكله اذ اللعنة
وان كانت فيهما واقعة علي العقد باعتبار استمراره علي الزيادة لكن المراد العاقد لتحقق
وقوع اللعنة عليه من تلبسه بجزء من تلبسه به اذ الربا معنى والمعاني انما تلعن حقيقة وان
عبر بها عن فاعل ذلك مجازا لكونها سببا انتهى وهو كبيرة اجماعا ولم يحل في شريعة قط
ولم يؤذن الله غاصبا بالحرب غير اكله قال الحراني يمنع الابناء رفيه قهرا وذلك الجور الذي
يقابله العدل الذي غايته الفضل فاجور الجور في الاموال الربا كالذي يقتل تقتيلا
قبيلا وهذا اشد الجور بين العبيد الذين حظهم النساء وفي امر تلفه الدنيا انتهى
وبه استبان ان تخريجه معقول المعنى خلافا لبعض الاعاجم لا تعبدي محض وزعم ان ما
ذكرانما يصلح حكمة لا علة ممنوع ولما كان تحريمه فيما بين العبد والرب كان فيه الوعيد
بالاذان بالحرب من الله ورسوله ولذلك حمي جمع ذرايعه اشد الحماية واشدهم في ذلك
عالم المدينة حتى انه حمي من صورته مع الثقة بسلامة الباطن منه وعمل بضد ذلك في محرمات
بين العبد ونفسه وكل من طفف في ميزان فتطفيفه ربا بوجه ما فلذلك تقدرت ابوابه
وتكثرت اسبابه **وموكله** مطعمه قال الخطيب سوي بينهما في الوعيد لاشتراكهما في
الفعل وقعا وعليه وان كان احدهما مقتطا والاخر متضمنا وسبحانه حدود فلا
تتجاوز وعند الوجود والعدم والعسر واليسر فضرورة الموكل لا تبيح ان يوكل الربا
لامكان ارتفاعها بوجه من وجوه المعاملة او المبايعة فان فرض تعذره فعليه ان يتحرز
عن صرائح الربا بضرب من ضروب الحيل المعروفة انتهى وحينيذ يظهر انه لا كراهة عند
القايل بانها تنزيهية كالشافعية ولا حرمة عند غيرهم لان الضرورات تبيح المحظورات
وكاتبه الذي يكتب الوثيقة بين المتداينين **وشاهداه** اي اللذان يتحملان الشهادة
عليهما وان لم يؤديا كما قاله بعض شراح مسلم وفي معناهما من حضر ولا قرن قال وانما

سوى

سوي بينهم في اللفظ لان العقد لم يتم الا بالمجموع ولم يذكر في نسخ وشاهداه وفي رواية
النسايي وعليها فالمراد بالكاتب ما يشمل الشاهد وزيادة **اذا علموا ذلك** اي علم
كل منهم انه ربا وان الربا حرام وهذا الشرط معتبر فيمن يعد هو لا ابتداء وانما لم يوخر
لانه اذا اشترط العلم في الربا مع اشتهار ذمته واطباق الملل علي تحريمه ففي غيره اولي
ولو اخره بما تقوم عود الشرط لما وليه فقط واطنب بتعديد المذكورين وتفصيلهم
ليستوعب مزاولة الشر مزاولة ما باي وجه كان ذكره الطيبي قال وهذا تصريح بتحريم
الكتابة للمتداينين والشهادة عليهما وتحريم الاعانة علي الباطل **والواشمة** الذي تفعل
الجلد بخواتير ونحوها وتذر عليه نحو نيلة ليخضر او يزرق وتاثيره علي ارادة الشمة فيميل
الرجل او خص الانثي لانها الفاعلة لذلك غالبا لا اخراج غيرها **والموشومة** المفعول
بها ذلك **للحسن** اي لاجل التحسن ولو لتحليل ولا مفهوم له لان الوشم قبيح شرعا
مطلقا لانه تغيير لخلق الله وتجب ازالته لم يخف منه تيمم **والواوي** بكسر الواو
الصدقة اي لما حل يدفع الزكاة بعد التمكن وحضور المستحق او الذي لا يدفعها الا
باكراه يقال لوي به مطله ورجل لوي عسر يتلوي علي خصمه **والمرتد** حال كونه
اعرابيا بالفتح وبا النسبة الي الجمع **بعد الهجرة** اي والعاقد في البادية لتقيمه
مع الاعراب بعد ما هاجر مسلما والمراد انه هاجر حتي اذا وقع سهمه في الفي ولزمه الجهاد
خلع ذلك من عنقه فرجع بعد هجرته اعرابيا كما كان وكان من رجع بعد هجرته بلا عذر
بعد كالمرتد لوجوب الاقامة مع النبي صلي الله عليه وسلم لنصرته ورد في خبر انه كبيرة
قال القاضي والحكمة في المجرة ان يتمكن المؤمن من الطاعة بلا مانع ولا وازع يتبرا عن
صحبة الاشرار الموثرة بدوامها في اكتساب الاخلاق الذميمة والافعال السيئة فهي
في الحقيقة التحرز عن ذلك والمهاجر الحقيقي من تحاشى عنها والاعرابي ساكن البادية
والاعراب اهل البدو والاصح نسبتهم للاعراب بفتحتين دمي في تهامة لان ابانهم اسماعيل
نشاهما كذا في المغرب وفي المصباح والواحد اعرابي اعراب بالفتح وهو من يكون ذا وبجمعه
وان زياد له كالاراذل الازهري هبة من الاعراب وموالهم **ملعونون** مطرودون عن
مواطن الابرار لما اجترحوه من ارتكاب هذا الفعل الشنيع الذي هو من كبار الاصار وكان
اللعن ابعاد في المعني والمكانة والمكان الي ان يصير الملعون بمنزلة اسفل في اسفل
القاع متبلايه ضر الموطن ذكره الحراني واصل اللعن من الله ابعاد العبد من رحمته بسخط
ومن الادمي الدعاء عليه بالسخط واللعن بالوصف جايز حتي لطايفة من عصاة المؤمنين
كما مننا لكن ليس المراد به في حقهم الطرد عن رحمة الله بالكلية بل الاهانة والخذلان ولهذا
اتفق العلماء علي تحريم اللعن فان معناه الابعاد من الرحمة ولا يجوز ان يبعد منها من لا يعرف
خاتمة امره معرفة قطعية سلما او كافرا الا من علم بنص انه مات او يموت كافرا كابي جهل
وابليس فاك وانما اللعن بالوصف كاكل الربا وموكله والفاسقين وغيرهم مما جاءت

النصوص بالطلاقه على الاوصاف لا على الاعيان فجايز وفي شرح الهداية اللعن نوعان
احدهما الطرد عن رحمة الله ومنه ليس الا للكافر والثاني الابعاد عن درجات الابرار
ومقام الاخيار وهو المراد في هذه الاخبار **والحاصل** ان الطرد والابعاد على مراتب
في خوف العباد وان اللعن بالشخص المعين الباقي من الرحمة لا يجوز حتى لكافر الا من علم
بالنص انه مات او يموت كافرا ولا يجوز للمجبور في خبر اذا دعى الرجل زوجته الى فراشه
فابت لعنتها الملايكة لانه كما قيل محتمل كونه من خصايص المعصوم لان الخصوصية لا تثبت
بالاحتمال بل لان ذلك ليس من لعن المعين اذ التعيين انما يحصل باسم او اشارة ولعن
الملايكة ليس من ذلك بل من اللعن بالوصف كما يقول اللهم العن من بات تاركا فراش
زوجها **على لسان محمد** صلى الله عليه وسلم اي لقنا وارداً على لسانه لما اوحى اليه
او بقوله **يوم القيامة** اي يقول في الموقف ان الله امرنا بابعاد من اتصف بهذه الكبايرو ما
مصرا عليها عن مواطن الابرار ودرجات الاخيار ثم بعد ذلك قد يدركهم بهذه الكبايرو
العفو لسفاعة او دونها وقد يعذبون ومصير من مات مسلما الى الجنة وان فعل ما
فعل وزاد في رواية صلى الله عليه وسلم وهي من الراوي لا من لفظ الرسول وقيد ان هذه
المذكورات من الكبايرفمن صرح بان التعرب بعد الهجرة من الكبايرالعلاي وليوم القيامة
اسما كثيرة جمعها الغزالي ثم القرطبي فبلغت نحو ثمانين ومن ثم الترتيب مقصود فاعظم
هو الاشراك اما اكل الربا لانه مغتبط ثم مطعمه لانه مضطر لذلك غالبا ثم كما نبه لانه
الله انما هو لاعانته على باطل ثم الشهود لاقرارهم على بينة **في السير وغيرها وكذا احمد**
والبيهقي **عن** ابي عبد الرحمن **بن مسعود** وفيه الحارث الاعور قال البيهقي بعد عزوه لاحمد
وابي يعلى والطبراني وفيه الحارث الاعور ضعيف وقد وثق وعزاه المنذري لابن خزيمة
وابن حبان واحمد ثم قال رووه كلهم عن الحارث الاعور عن ابن مسعود واشار ابن خزيمة
الى انه صحيح انتهى فامل المؤلف الطريق الصحيح وذكر الضعيف ورمز لضعفه فانعكس
والحاصل انه روي باسنادين احدهما صحيح والاخر ضعيف فالمتن صحيح

اكل بالمد وضم الكاف قال الزمخشري وحقيقة الاكل تناول الطعام قال الكرماني
بلع الطعام بعد مضغه **كما يأكل العبد** اي في القعودله وهيئة التناول والا
باحضر نواضعاته وادبا معه فلا انكر عند جلوسي له ولا انكي كما يفعله اهل الرفاهية
ولا انبسط فيه فالمراد بالعبد منا الانسان المتذلل المتواضع لربه **واجلس** في حالة
الاكل وغيرها **كما يجلس العبد** لا كما يجلس الملك فان التخلق باخلاق العبودية اشرف
الاوصاف البشرية وقد يشارك نبينا صلى الله عليه وسلم في ذلك الشريف بعض
الانبيا واختصاصه انما هو بالعبد المطلق فانه لم يسم غيره الا بالعبد المقيد باسمه واذكر
عبدنا داود وعبدنا ايوب فكمال العبودية لم تتهيا لاحد من العالمين سواه وكما ابي
الحرالي عما سوى الله بالكلية قال الحرالي ومقصود الحديث الاغتباط بالرفق والعياذ من

العنف فلذلك هو اولا لاختصاص ومبدان الاصطفا والتحقق بالعبودية ثم ما
قبله واساس ما بعده وهذا اورده على منهج التربية لامته فانه المربي لاخبار عن تقيد
بذلك في نفسه الاشارة الى مثل ذلك للفعل واما في حد ذاته فبخالف الناس في العبا
والعادة تكن للاكل اما في عبادة فلانه يتعبد ربه على مراي منه وسمع واما في
عادته فانه سالك مسلك المراقبة فلو وقع لغيره في العبادات ما يقع له في العادا
كان ذلك لانسان سالكا مقام الاحسان وقبيانه يكره الجلوس للاكل متكيا **ابن سعد**
في الطبقات **ع** وابو يعلى وكذا الحاكم في تاريخه **عن** ام المؤمنين **عايشة** بالمعجمة قال
الزركشي وعوام المحدثين يقرؤنه بالصاد وهو لحن وهي الصديقة بنت الصديق الحرا
من كل عيب لفقيهة العالمة الفاضلة حبيبة المصطفى صلى الله عليه وسلم قالت قال لي
يا عايشة لو شيت لسارت معي جبال الذهب تاتي ملك ان جرته الكعبة فقال ان ربك
يقرئك السلام ويقول لك ان شيت كنت نبيا ملكا وان شيت عبدا فاشار الي جبريل
ان ضع نفسك فقلت نبيا عبدا فكان بعد لا ياكل متكيا ويقول اكل كما ياكل العبد واجلس
ورواه البيهقي عن يحيى بن ابي كثير مرسلا وزاد فانما انا عبد ورواه مسندا عن عمرو بن مرة
وزاد فوالذي نفسي بيده لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها
كاسا وللتعدد مدة الطرق رمز المؤلف لحسنه

آل محمد كل تقي اي من قرابته كما بينه الحليمي لقيام الادلة على ان آله من حرمت
عليهم الصدقة او المراد الدانا بنسبة لمقام نحو الدعا وزحمة النووي في شرح مسلم
فالاضافة للاختصاص اي وهم مختصون باختصاص اهل الرجل به وعليه فبدخل اهل
البيت دخولا اوليا كما حرره بعض المتاخرين اخذا من قول الراغب ال النبي صلى الله
عليه وسلم افاربه وقيل المختصون به من حيث العلم وذلك ان اهل ضربان ضرب مختص
بالعلم المتقن والعمل النافع المحكم فبقال لهم ال النبي صلى الله عليه وسلم وامته وضرب
يختصون بالعلم على سبيل التقليد وبقال لهم امته محمد ولا يقال اله وكل ال النبي امته
ولا عكس وقيل الجعفر الصادق الناس يقولون المسلمون كلهم ال النبي قال صدقوا
وكذبوا قيل كيف قال كذبوا في ان الامة كافتهم اله وصدقوا انهم اذا قاموا بشرايط
شريعته اله والمتقي من تقى نفسه عما يضره في العقبى او من سلك سبيل المصطفى
ونبذ الدنيا وراء القفى وكلف نفسه الاخلاص والوفا واجتنب الحرام والجفا ولو لم
يكن له فضل الا قوله هدي للمتقين لكفى لانه تعالى بين في غير موضع ان القرآن هدى
للناس وقال هدى للمتقين فكانه قال المتقون هم الناس فغير المتقي ليس من الناس وقا
الحرالي المتقي المتوقف عن الاقدام على كل امر لشعوره بتقصيره عن الاستبداد وعلمه بانه
غير غني بنفسه فهو متق لموصفه وحسن ظنه والتقوى يجتنب الفيح خوفا من الله
وهي اصل كل عبادة ووصية الله لاهل الكتاب باسرها **طس** وكذا في الصغير وكذا ابن لال

ونام والعقيلي والحاكم في تاريخه واليهقي عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن آل محمد فذكره قال الهيثمي وفيه نوح بن ابي مريم وهو ضعيف جدا وقال اليهقي
حديث لا يحل الاحتجاج به وقال ابن حجر رواه الطبراني عن انس وسنده واه جدا واخرجه
اليهقي عن جابر من قوله واسناده ضعيف وقال السخاوي بجاسانيده كلها ضعيفة
آل القرآن اي حفظته العاملون به الله اي اولياؤه واضيفوا الى القرآن لشدة
اعتنائهم به واضيفوا اليه تشريفا قال ابن عربي آل القرآن هم الذين يقرؤونه
ويحفظونه ويعربونه ويعلمون معانيه وليس الخصوصية من حيث القرآن بل من حيث العلم بمعانيه
فان اضافة اي حفظه والعلم بمعانيه العمل به فنور على نور قال في الفائق واصل آل
اهل ويختص الاشهر بالاشراف كما مثلنا فلا يقال آل الحجام والخياط وقال الراغب لا يقال
اهل وتصغيره اهيل لكنه خص بالاضافة الى اعلام الناطقين دون النكرات والامكنة
والازمنة خط في كتاب رواه مالك بن انس من روايته محمد بن يزيد عن مالك عن الزهري
عن انس بن مالك ثم قال مخرجه الخطيب وابن يزيد مجهول وفي الميزان خبر باطل وقره
عليه المؤلف في الاصل وقال العزمي موضوع
أمروا بالمد وميم مخففة مكسورة هكذا الرواية فمن شدد الميم لم يصب وان صح معنى
النسا اسم لجماعة اناث الاناسي الواحدة امراة من غير لفظ الجمع في بنا يتن اي
مشاورهن في تزويجهن اذ هي للالفة واطيب للنفس اذ البنات للامهات اميل وقد يكون
عندها راي مدخر عن علم بباطن حالها او بالرجل قال البيهقي قال الشافعي لم يختلف
الناس انه ليس للامهات امر لكنه على معنى استطابة النفس وقال ابن العربي هذا غير لازم
اجماعا وانما هو مستحب والمراد منا الام والجدات من جهة الاب ومن جهة الام فانها وان
استوفت قد ناذن جبانا قال في الكشاف والايتمار التشاور يقال الرجلان يتيامران
وبالمرء لان كلا منهما يامر صاحبه بشيء ويشير عليه بامر وقال الراغب ايتمار قبول
الامر وبقال للتشاور وايتمار القبول بعضهم امر بعض فيما اشاربه والامر طلب الفعل من الادنى
وبه سمي الامر الذي هو واحد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر قاله الزمخشري وهذا
وما قبله خطاب مشافهة وهو كما قال القاضي وغيره شامل للموجودين وقت الخطاب ومن
سيوجد الى قيام الساعة الا ما خصه دليل بقي النكاح هق فيه كلاهما عن ابن عمر بن
الخطاب وفي رواية اسماعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر في شاهن يدل بناهن وزعم المؤلف
حسنه
أمروا بضبط ما قبله النسا اي لبالغات في انفسهن جمع نفس من النفاسة ونفس الشي
ذاته وحقيقته وبقال للروح لان نفس الحيي به وللقلب لانه محل الروح او متعلقه وللدم
لانه به قوامها وللماء لسرعة خاجها له وللراي ويجيء في قولهم فلان يوامر نفسه ذكره الزمخشري
والمراد منا الاول يعني شاورهن في تزويجهن فان البكر يفعل من باب رجع لمعاونتها

النزوج غالبا او لان الخطاب بها وبوليها اي يراسلونها او بها وذويها قال الزمخشري ويقال
للرجل والمراة ثيب وفي الصحاح رجل ثيب قال ابن السكيت وهو الذي دخل باسراته وفي
التي يخلو بها تعرب تبين وتوضح عن نفسها من اعرب عنه وعرب به للتفعيل بتيبة واو فجمعة
قال في المصباح بروي من المهموز ومن المثقل وقال الزمخشري اعرب عن حاجته تكلم واحتج
لها واذن البكر اي العذرا قال في الصحاح الذكر والانثى فيه سواء وقال في المصباح
البكر خلاف الثيب رجلا واما راة قال القاضي وترتيب البكر للاولية ومنه البكرة والباكور
وقال الراغب البكرة اول النهار وتصور منها معنى التقدم لتقدمها على سائرا وقال النها
فقيل لكل متقدم بكر وسمي التي لم تفتض بكرا اعتبارا بالثيب لتقدمها عليها فيما يراد له النسا
صمتها اي سكوتها والاصل وصماتها كاذنها فشبه الصفات بالاذن سرعة ثم جعل اذنا
مجازا ثم قدم مبالغة والمعنى هو كاف في الاذن ومذا كقوله زكاة الجنين ذكاة امه اذ
اصل ذكاة ام الجنين ذكاة وانما قلنا اصله صماتها كاذنها لانه لا يجبر عن الشي الا بما
يصح كونه وصفا له حقيقة او مجازا فلا يصح ان يكون اذنها مبتدا لعدم صحة وصف الاذن
بالسكوت لانه يكون تقيا له فيصير المعنى اذنها مثل سكوتها وقبل الشرع كان سكوتها غير
كاف فكذا اذنها فينعكس المعنى ذكره في المصباح وافاد الخبر ان الولي لا يزوج مولية
الا باذنها لكن الثيب يشترط نطقها والبكر يكفي سكوتها لما قام بها من شدة الحياء هذا عند
الشافعي في غير المجبر اما هو فيزوج البكر بغير اذنها مطلقا وقال الائمة الثلاثة عقد الولي
بغير اذنها موقوف على اجازتها والثيب عند الشافعي من وطئت في قبلها مطلقا وزنا
بكر فالثيب بغير وطي بكر عنده وعند ابي حنيفة وكذا بزنا ظاهر عندهما وطرده الشافعي
في الخصي وجعل سبب اجبار البكارة لا الصغر وعكس ابو حنيفة ومحل التفصيل كتب
الفروع طب هق وكذا الحاكم في تاريخه عن العرس بضم العين المهملة وسكون
الراء بعدها مهملة ابن عميرة بفتح العين بضبط المولف كغيره الكندي روى عن ابن اخيه
عدي وزهدم قيل مات في فتنة ابن الزبير رمز المولف لحسنه وقضيته انه لا يبلغ
درجة الصحة وليس كذلك فقد قال الحافظ الهيثمي بعد عزوه للطبراني رجاله ثقات
وكذا جزم به

فيه

آمن بالمد وفتح الميم شعرا ميته بضم الميم وفتح الميم وشد التحتية تصغير امية عبد
الله ابن ابي الصلت بفتح المهملة وسكون اللام ومثناة فوق وهو ربيعة بن وهب
ابن عوف ثقفي من شعرا الجاهلية مبرهن عوانه على المعاني معتن بالحقايق متعبد في
الجاهلية ملبس التسموح ويطمع في النبوة ويومن بالبعث وهو اول من كتب باسمك اللهم
وزعم الخلاباذي انه كان يهوديا وبقاك انه دخل في النصرانية واكثر في شعره من
ذكر التوحيد واحوال القيامة والزهد والرقايق والحكم والمواعظ والاماثل لذلك
الزمخشري كان داهية من دواهي ثقيف وثقيف دهاة العرب ومن دهايتهم ما هم به من ادعا

النبوة وكان رجلا بليغا للعلوم جوالا في البلاد وكفر قلبه اي اعتقد ما بينا في شعره المشحون بالايمان والحكمة والتذكير بالله والايمان فلم ينفعه ما تلفظ به مع جحود قلبه روى مسلم عن عمرو بن الشريد قال ردفت النبي فقال هل معك من شعر امية قلت نعم فانشدته مائة بيت فقال لقد كاد ان يسلم في شعره وروى ابن مردويه باسناد قال ابن حجر قوي عن ابن عمرو في قوله تعالى واتل عليهم نبا الذي اتيناه اياتنا فانسلخ منها قال نزلت في امية بن ابي الصلت وقال غيره بي بلعام وعاش امية حتى ادرك وقعة بدر وروى من قتل بها من الكفار وممات اياما حصار الطايف كافرا ومن نظمه

- ملبك على عرش السما مبين ... لزمته نعنوا الوجوه وتسجد

ومنه من قصيدة اخرى

- كل دين يوم القيامة عند الله ... الا دين الحنيفية بور

ومنه مجد والله فيه للمجد هلا ... ربنا في السما امسى كبيرا

ومنه من اخرى

- يا رب لا تجعلني كافرا ابدا ... واجعل سريرة قلبي الدهر ايمانا

قال ابن حجر فلذلك قال امن شعره ومن نظمه ايضا يمدح ابن جدعان يطلب نائله

- اذكر حاجتي ام قد كفاني ... حياؤك ان شيمتك الحياء
- اذا اثني عليك المرء يوما ... كفاه من تعرضك الثناء
- كريم لا يغيره صياح ... عن الخلق الجميل ولا مساء
- يبارى الريح مكرمة وجودا ... اذا ما الضيف احجم او ساء

واخرج ابن عساكر وابو حذيفة في المبتدا عن ابي اسحاق عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال قدمت الفادعة اخت امية بن ابي الصلت على رسول الله فقال لها وكانت ذات دل وكمال هل تحفظين من شعر اخيك شيئا قالت نعم واعجب ما رايته كان اخي في سفر فلما انصرف دخل علي فرقد على السرير وانا اخلي دابته بيدي اذا قبل طايران او كالطايرين فوقع على الكوة احدهما ودخل الاخر فوقع عليه فشق ما بين فصدره الى عانته ثم ادخل يده في جوفه فاخرج قلبه فوضعه في كفه ثم سمه فقال له الطاير الاعلى اوعى قال وعاء ردة لكما نقر فانام الجرح استوى من ظر فتعين ثم ذهبا فتبهته فقال مالي اراك مرتاعة فاخبرته فقال خير ثم انشا يقول

- باتت همومي تشوي طوارقها ... اكف عيني والدمع سابقها
- مما اتاني من اليقين ولم ... اوت براة بفض ناطقها
- ام من تلظى عليه واقدة النا ... ر يحيط بهم سرادقها
- ام اسكن الجنة التي وعد الا ... برار مصفوفة نمارقها
- لا يستوي المتوانون ولا ... الاعمال لا تستوي طرايقها

- مما فريقان فرقة تدخل ... الجنة خفت بهم حدايقها
- وفرقة منهم قد ادخلت لنا ... فسباتهم مراقفيها
- فقامدت منهن القلوب اذا ... مست بخير عاقت عوائقها
- ان لم تمت غبطة لمت هرما ... للموت كاس والمرء ذايقها
- وصدها الستي عن طلب ... الجنة دنيا لذة ماحقها
- عبد دعا نفسه فعاتبها ... يعلم ان المصير رامقها
- ما غبطة المرء في الحياة بان ... يحيى قليلا فالموت لاحقها
- يوشك من فر من منيته ... يوما على غرة يوافقها

قالت ثم انصرف الى رحله فلم يلبث الا يسيرا حتى طعن في خاصرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان مثل اخيك كمثل الذي اتاه الله اياته فانسلخ منها واخرج الديلمي في الجالسة عن محمد بن اسماعيل بن طرخ الثقفي عن ابيه عن جده انه قال سمعت ابن ابي الصلت عند وفاته واغمي عليه طويلا ثم افاق فرفع راسه الى سقف البيت فقال لبيكما لبيكما ها انا ذا لديكما لا عشير لي تحميني ولا مال لي يفديني ثم اغمي عليه ثم افاق فقال

- كل عيش وان تطاول دهرا ... صايرا مره الى ان يزولا
- ليتني كنت قبل ما قد بدا لي ... في رؤس الجبال ارعى الوعولا

ثم فاضت نفسه واخرج ابن عساكر عن الزهري قال قال امية

- الا رسولا لنا منا يخبرنا ... ما بعد غايتنا من راس مجرانا

ثم خرج الى البحرين فاقام مدة ثم قدم الطايف فقال ما محمد قالوا ابن عم ابن بنى فقد علبه فقال يا ابن عبد المطلب ارتد ان الملك فمو عدك غدا فاتاه في نفر من اصحابه وامية في جماعة من قريش فجلسوا في ظل البيت فبدا امية فخطب ثم شجع ثم انشد الشعر ثم قال اجبني فقال بسم الله الرحمن الرحيم يس والقران الحكيم حتى اذا فرغ منها وامية تتبعه قريش تقول ما تقول يا امية قال اشهد انه على الحق قالوا افتهل تتبعه قال حتى انظر ثم خرج الى الشام وقدم رسول الله المدينة فلما قتل اهل بدر اقبل امية حتى نزل بدرا ثم ترحل يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له تريد قال محمد فقيل وما تصنع به قال اومن به والقي اليه مقاليد هذا الامر قال تدري ما في القليب قال لا قال فيه عتبة وشيبة وجدي ابنا خالك فجزع اذى ناقته وقطع ذنبها فرجع الى مكة وترك الاسلام فقدم الطايف على اخته فنام عندها فاذا طايران فذكر نحو قصة اختها عنه وانه مات عقب ذلك انتهى تنبيه هذا الحديث قد يعارضه الحديث الاتي عند اسلم امية بن ابي الصلت وقد يقال ذلك اولا ثم اوحى الله اليه بعد ذلك انه مات كافرا واراد بالقلب محل القوة العاقلة من الفواد سمي قلبا

للتقلب والتقليب واللطيف معناه في ذلك كان اكثر قسم النبي يقلب القلوب قال الغزالي وجب ورد في القرآن والسنة لفظ القلب فالمراد به المعنى الذي يفقه من الانسان ويعرف حقيقة الاشياء ويدرك عنه بالقلب الذي هو الجسد لان بين تلك اللطيفة وبين جسم القلب علاقة خاصة فانها وان كانت متعلقة بسائر البدن لكنها تتعلق به بواسطة القلب فتعلقها الاول بالقلب والشعر النظم الموزون وحده ما قصد تركيبا متقاصدا وكان مقفى موزونا مقصودا به ذلك مما خلا من هذه القيود او بعضها لا يسمى قائله شاعرا لاخذه من شعرت اذا فطنت وعلمت وسمي شاعرا لفطنته وعلمه فاذا لم يفطن فكانه لم يشعر به ذكر في المصباح ابو بكر محمد بن القاسم بن القاسم بن محمد بن بشار الانباري بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة نسبة الى بلدة قديمة على الفرات على عشرة فراسخ من بغداد وكان علامة في النحو واللغة والادب في كتاب المصاحف قال حدثنا ابي حدثنا عبد الرحمن بن حمزة البلخي حدثنا محمد بن عمر والسيباني عن ابي عمرو السيباني عن ابي بكر الهذلي عن عكرمة قلت لابن عباس ارايت ما جاء عن النبي ﷺ امينة بن ابي الصلت من شعره وكفر قلبه فقال هو حق مما كفر من ذلك قلت فوله في الشمس الامعذبة ولا تخلد من قوله

• والشمس تطلع كل آخر ليلة • حمراء يصبح لونها يتورد •
• يابى لها ان تطلع لناجي رسلها • الا معذبة ولا تتخلد •

فقال والذي نفسي بيده ما طلعت الشمس قط حتى يخسف بسبعين الف ملك فيقولون لما اطلعي فتقول لا اطلع على قوم يعبدون من دون الله فيأتيها ملك فتشغل لعينيه ادم فيأتيها شيطان يريد ان يصدها عن الطلوع فتطلع بين قرنيه فيحرقه الله تحتها خط وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس باسناد ضعيف ورواه عنه ايضا الفاكهي وابن مندة وسببه ان الغارعة بنت ابي الصلت اخت امية اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانشدته من شعر امية فذكره •

امين صوت سمي به الفعل الذي هو استجب مبني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين بمد وقصر واصله القصر ومد ليرتفع الصوت بالدعاء ذكره ابن خالويه وادعى ابن درستويه ان القصر غير معروف وانما قصره الشاعر في قوله • امين فزاد الله ما بيننا بعدا • للضرورة قال ابن الكمال وهو وهم اذ لا ضرورة فانه لو قدم وقبل فامين زاد الله ما بيننا بعدا اندفعت الضرورة وتسديد ميمه لحن وربما فعلته العامة وانما هو الامين البيت فمعناه قاصدين خاتم بفتح التاء وكسرها وفيه عشر لغات ذكرتها ابن مالك خمسة في بيت واحد رب العالمين اي هو خاتم دعاء رب العالمين معناه انه يمنع الدعاء من فساد الخيبة والرد كما ان الطابع على الكتاب يمنع فساد ظهور ما فيه على الغير ذكره النفراوي اي وفي خبر ابي داود ان المصطفى سمع رجلا يدعو فقال اوجب ان ختم بامين والرب مقدر

لمعنى

بمعنى التربية وهي تبليغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا وصف به الفاعل مبالغة وقيل صفة مشبهة سمي به المالك لكونه يحفظ ما يملكه ويربيه ولا يطلق على غير الله تعالى الا مقيدا كرب الدار ثم ان ربوبيته تعالى بمعنى الخالقية والمالكية والمعبودية عامة وبمعنى التربية والاصلاح خاصة تتفاوت بسبب انواع الموجودات فهو مربي بانواع نعمه ومربي الارواح باصناف كرمه ومربي نفوس العابدين باحكام الشريعة ومربي قلوب العارفين باداب الطريقة ومربي اسرار الابرار بانوار الحقيقة والعالمين جمع عالم وهو في كلام اهل اللسان اسم لنوع من المخلوقين فيه علامة يتبان بها عن خلافه من الانواع كملك والانس والجن وهو جمع لا واحد له من لفظه قال الشريف ويطلق على كل جنس لا فرد وهو للقدر المشترك بين الاجناس على لسان عباده المؤمنين اي هو طابع الله على نطق السنة عباده لان الغافلات والبلايا تندفع به اذا ختم الطبع اي الاثر الحاصل عن نقش ويجوز به عن الاستيثاق من الشيء والمنع منه نظرا الى ما يحصل بالختم على الكتب والابواب من المنع فالختم جار مجرى الكناية عن حفظه واضافة المؤمنين اليه للتشريف وذكر ابن المنير عن الضحاك ان آمين اربعة احرف مقتطعة من اسماء الله تعالى وهو خاتم رب العالمين يختم به براءة اهل الجنة واهل النار وهي الجائزة التي يجيز اهل الجنة والنار وخرج بالمؤمنين الكافرين فختمهم اياة بامين لا يمنع من الخيبة والحرمان بل ذنب جمع الى عدم استجابته تمسكا بظاهر قوله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال لكن الجمهور على خلافه عد طب في كتاب الدعاء وكذا الديلمي وابن مردويه عن ابي هريرة وفيه مؤمل الثقفي اورده الذهبي في الضعفاء عن ابي امينة عن يعلى الثقفي لا شيء ومن ثم قال المؤلف في حاشية الشفا اسناده ضعيف ولم ير مرفوعا هنا بشيء •

اية الكرسي اي الاية التي ذكر فيها الكرسي فلذكره فيها سميت به وضم كاف اشهر من كسرها ربع القرآن لاشتماله على التوحيد والنبوات واحكام الدارين واية الكرسي ذكر فيها التوحيد فهي ربعه بهذا الاعتبار والقول بان المراد ان ثواب قراءتها تعدل ثواب قراءة ربعه بغير تضعيف او به متعقب بالرد وبابي في حديث انها سيدة اي القرآن اي باعتبار اخر والاية في الاصل العلامة الظاهرة قال

• توهمت ايات لها فعرفتها • لستة اعوام وذا العام سابع •

ويقال للمصنوعات من حيث دلالتها على الصانع تعالى وعلمه وقدرته وكل طائفة من كلمات القرآن المميزة عن غيرها بفصل سميت به لانها علامة انقطاع كلام ويستعمل في المحسوس كعلامة الطريق والمعقول كالحكم الواضح ويقال لكل جملة دلت على حكم من الاحكام اية ولكل كلام منفصل بفصل لفظي اية وللمعجزة اية لدلالتها على صدق من ظهرت بسببه والقرآن لغة الجمع نقل الى المجموع المتواتر المفتتح بالفاتحة المختتم

بالمعوذتين ويطلق على القدر المشترك بينه وبين بعض اجزايه وعلى الكلام المقوم القايم بذاته الاقدس المدلول عليه بالالفاظ **ابو الشيخ** بن حبان بهملة فمثناة تحتية مشددة وكذا الطبراني في كتاب **الثواب** اي ثواب الاعمال والديلمي **عن انس** وفيه ابن ابي فديك عن سلمة بن وردان وسلمة اورده النسبي في الضعفا والمتروكين وقد حسنه المولف ولعله لاعتضاده •

ايه ما بيننا لفظ رواية الحاكم باسقاط ما وتنوين اية اي وعلامة التمييز بيننا اهل المومنين **وبين المنافقين** الذين امنوا بافواههم ولم تومن قلوبهم والمنافق اضله من يظهر ما يبطن خلافه لكنه غلب على من يظهر الاسلام ويبطن الكفر **انهم لا يتضلعون** لا يكثرون **من شرب ماء بيتر زمزم** بمده جنونهم وضلوعهم كرامة له بعد ما علموا ندب الشارع شربه والاكثار منه والرغبة في الاستكثار منه عنوان الغرام وكمال الشوق فان الطباع تحن الى مناهل الاحبة ومواطن اهل المودة وزمزم منهل المصطفى واهل بيته ومحل تنزل الرحمات وفيض البركات فالمتعطش اليها والمتملي منها قد اقام شعار المحبة واحسن العهد الى الاحبة فلذلك جعل التضلع منها علامة فارقة بين النفاق والايمان وتندر القايل •

• وما شوقي يا لمها الا تذكرا • لما بدا هل الحبيب نزول •

ثم ان ما افهمه ظاهر اللفظ من ان من لم يشرب منها مع تمكنه يكون منافقا وان صدق بقلبه غير مراد بل خرج ذلك مخرج الترغيب فيه والزجر والتنفير عن الزهادة فيه على ان العلامة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له والبين البعد وقال الحرالي حد فاصل بحسن اوضح معنى والنفاق اسم اسلامي لا تعرفه العرب بالمعنى الحضري لتضلع الاكثار والامتلاء شبعا وريا وزمزم معروفة سميت به لكثرة مايها او لضم هاجر لها بها حين انفجرت او لزمزمة جبريل اي تكلمة عند فجرها بها او لانها زمرت بالميزان ليلا ناخذ يمينا وشمالا ولغير ذلك وطا اسما كثيرة وما وها اشرف مياه الدنيا والكوثر اشرف مياه الاخرة **تخ ه ك** من حديث اسماعيل بن زكريا **عن عثمان** ابن الاسود **عن ابن عباس** قال عثمان جاء رجل الى ابن عباس قال من اين جيت قال من مكة قال شربت من زمزم قال شربت قال شربت منها كما ينبغي قال وكيف قال اذا اردت ان تشرب منها فاستقبل البيت واذكر اسم الله واشرب وتنفس ثلاثا وتضلع منها فاذا فرغت فاحمد الله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكره ثم قال الحاكم ان كان عثمان سمع من ابن عباس فهو على شرطهما وتعقبه الذهبي فقال لا والله ما لحق مات عام خمسين وماية واكبر مشيخته ابن جبير وقال ابن حجر حديث حسن انتهى ورواه الطبراني عن الحبر بالفظ المزبور قال الهيثمي باسنادين رجال احدهما ثقات انتهى والحاصل ان بعض اسانيده رجاله ثقات لكن فيها انقطاع •

ابة

اية العز اي القوة والشدة والصلابة ومنه فعززنا بثالث او الانفة ومنه واذا قيل له اتق الله اخذته العزة اي الغلبة والمنعة ومنه بل الذين كفروا في عزة اي ممانعة ايبتغون عندهم العزة اي المنعة والمراد هنا من العلامات الدالة على قوة ايمان الانسان وشدته في دين الله ملازمته للتلاوة عند الاية مع الاذعان لمدلولها وانه بذلك يصير قويا شديدا وقيل المراد ان عند الاية تسمى اية العز لتضمن قوله فيها ولم يكن له ولي من الذل اي لم يذل فيحتاج الى ناصر انه العزيز المعز **وقل الحمد لله** اي الوصف بالجميل لله **الاية** كذا ذكره في هذا الكتاب والظاهر انه من تصرفه فاني بلفظ الاية اختصارا او اتكالا على حفظ الناس لها فان الاية بكمالها ثابتة في الحديث كما يحيط به من سبر الروايات ووقف على الاصول وبهذا يكون ما حملة على حذفها رعاية الايجاز انه ابى بها في جامعه الكبير ولم يذكر لفظ الاية فقال اية العز وقل الحمد لله **الذي** قال الحرالي اسم مبهم مدلوله ذات موصوف بوصف يعقب به وهي الصلة اللازمة **لم يتخذ ولدا** اي لم يسم احدا له ولدا واما التولد فمما لا يتصور عقلا ومعنى الحمد لله لعدم الولد احمدوه حيث برئ من الاولاد فيكون منافيا كلها للعباد **ولم يكن له شريك** اي مشارك **في الملك** اي الالوهية ومدار الرد على اليهود والمشركين **ولم يكن له ولي** ناصر يواليه **من الذل** اي لاجل الذل اي الحاجة لينصرها بمناصرته ومعاونته فلم يخالف احدا ولا ابتغى نصرة احد لان من احتاج الى نصرة غيره فقد ذل له وهو الغالب القاهر فوق عباده ومدار الرد للنصارى والمجوس القايلين لولا اولينا الله لذل فنفى عنه ان يكون له ما يشاركه من جنسه ومن غير جنسه اختيارا او اضطرارا وما يعاونه ويقويه ورتب الحمد عليه للدلالة على ان الذي يستحق جنس الحمد لانه الكامل الذات المتفرد بالايجاد المنعم على الاطلاق وما عداه ناقص مملوك ولهذا عطف عليه قوله **وكبره** اي عظمه عن كل ما لا يليق به **تكبيرا** تعظيما تاما عاما او اعرف وصفه بانه اكبر من ان يكون له ولد او شريك او ولي من الذل وفيه تنبيه على ان العبد وان بالغ في التنزيه والتحميد واجتهد في العبادة والتمجيد ينبغي ان يعتبر بالقصور عن حقه تعالى في ذلك ولعظمت هذه الاية ختمت بها التوراة كما رواه ابن جرير وغيره عن كعب قال المولف ونسن قرانها عند النوم وتعليمها للاهل والعيال لاثر فيه **حم طب عن معاذ** بضم الميم وفتح المهملة فمعجمة **ابن انس** الجهني صحابي سكن مصر روى عنه ابنه سهل احاديث كثيرة قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وقال الهيثمي رواه احمد والطبراني من طريقين في احدهما رشد بن سعد وهو ضعيف وفي الاخرى ابن لهيعة وهو اصلح منه فقد رمز المولف لحسنه •

اية وفي رواية الطبراني في الاوسط من حديث ابي بكر رايات وهي مبينة لكون المراد الجنس **الايمان** كلام اضافي مرفوع بالابتداء وخبره **حب** بضم المهملة **الانصار**

اي علامات كمال الانسان او نقصه ايمانه حب مؤمني الاوس والخزرج لحسن وفائهم بما
عاهدوا الله عليه من ايواء نبيه ونصره على اعدائه زمن الضعف والقسوة وحسن
جواره ورسوخ صدا قته وخلوص مودتهم ولا يلزم منه ترجيحهم على المهاجرين الذين
فارقوا اوطانهم واهليهم وحرموا اموالهم حبا لله ورسوله ما لرضاه كما يعرف مما يجيء
وقوله ايته بهمزة محدودة ومثناة تحتية مفتوحة وتاء تانيث والايمان مجرور بالاضافة
قال ابن حجر هذا هو المعتمد في جميع الروايات وقول الفكري بهمزة مكسورة وتوء
مشددة وها والايمان بالرفع تصحيف فاحش والمحبة لغة ميل القلب الى الشيء
لتصوركماله فيه لكن ليس المراد بها الميل عما يستلذه بحواسه كحسن الصورة بل
الميل لما يستلذه بعقله اما لاحسانه كجلب نفع ودفع ضر او لذاته كمحبة العقل
والكمال ومنهم قال القاضي المراد بالحب منا العقلي وهو ايثار ما يقتضي العقل
رجحانه وان على خلاف هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فيفر عنه ويميل له
بعقله واللام للعهد اي انصار الرسول سماهم انصارا اخذا من قوله تعالى والذين
اووا ونصروا فصار علما بالغلبة وان كانوا الوفا لكن استعمل فيهم جمع القلة لان
اللام للعموم والتفرقة انما تجيء في النكرات وآية النفاق بالمعنى الخاص بعض الانصار
صرح بدفع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التاكيد ولم يقابل الايمان بالكفر الذي
هو ضده لان الكلام فيمن ظاهره الايمان وباطنه الكفر فميزه عن ذوي الايمان
الحقيقي فلم يقبل اية الكفر لكونه غير كافر ظاهرا وخص الانصار بهذه المنقبة العظمى
لما امتازوا به من الفضائل الجمة فكانا ختصاصهم بها مظنة الحسد الموجب للبغض
فوجب التحذير من بغضهم والترغيب في حبهم وابرز ذلك في معرض التركيب المفيد
للحصر لان المبتدا والخبر فيهما معرفتان فجعل ذلك اية الايمان والنفاق على منهج
الفشر الادعائي حتى كانه لا علامة للايمان الا حبهم وليس حبهم الا علامة
للنفاق الا بغضهم وليس بغضهم الا علامة تنويها بعظيم فضلهم وتنبيها على كرم فعلهم
وان كان من شاركهم في المعنى شاركهم في الفضل كل بقسطه ثم انه ادل على
على ان من لم يحبهم غير مؤمن اذ العلامة ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من
عدم العلامة عدم ما هي له والمراد الايمان الكامل او يحمل البغض على التقييد بالجهة
فبغضهم من جهة كونهم انصار المصطفى لا يجامعه التصديق فيكون من بغضهم منافقا
حقيقيا او اللفظ خرج مخرج الزجر والتحذير كما يشهد له ما مر من مقابلة الايمان بالنفاق
دون ضده ارشادا الى ان المخاطب بالترغيب والترهيب مظهر الايمان لا الكفر لانه
اقبح من ذلك وقول ابن المنير المراد حب جمعهم وبغض جمعهم لان ذلك انما يكون للدين
واما من ابغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض به فغير داخل في ذلك تعقبه المولد بانه
ان اراد ان من ابغضهم لهذا المعنى ممن اساء ووقع له من بعضهم خصومة تقتضيه

فقريب

فقريب وان اراد من بعدهم اذا ابغض احدا منهم لامر بلغه عنهم فلا لما لهم من المآثر
الجميلة الماحية للسيئات وقد وعد بالمغفرة وقبل لكثير منهم اعملوا ما شئتم
تنبيه قال الذهبي ابنا الانصار ليسوا من الانصار كما ان ابنا المهاجرين ليسوا
من المهاجرين ولا اولاد الانبياء كالانبياء ويوضحه حديث اللهم اغفر للانصار ولابناء
الانصار ولابناء ابناء الانصار قاله وبعض الانصار من الكبائر حم ق بي في الايمان ن
كلهم عن انس بن مالك ٭
آية المنافق اي علامته ثلاث من الخصال اخبر عن ابنه بثلاث باعتبار ارادة الجنس
اي كل واحد منها اية او ان مجموع الثلاث هو الاية قال ابن حجر ويرجح الاول رواية
ابي عوانة بلفظ علامات المنافق ثلاث الاولى اذا حدث كذب اي اخبر بخلاف
الواقع والثانية اذا وعد احدا اخبر في المستقبل اخلف اي جعل الوعد خلافا بان
لا يفي به لكن لو كان عازما على الوفا فعرض مانع فلا عليه كما يجيء في خبر اما الشر فبئد
اخلافه بل قد يجب ما لم يترتب على ترك اخلافه مفسدة والثالثة اذا ؤتمن بفتح
المجهول اي جعل امينا وفي رواية بتشديد التاء بقلب الهمزة الثانية واوا وابدال
الواو ياء والادغام خان في امانته اي تصرف فيها على خلاف الشرع ونقص ما
ايتمن عليه ولم يؤده كما هو وصح عطف الوعد على ما قبله لان اخلاف الوعد قد يكون
بالفعل وهو غير الكذب الذي هو لازم التحديث فتغايرا او جعل الوعد حقيقة احتراز ٭
خارجة عن التحديث على وجه الادعاء لزيادة قبحه كما في عطف جبريل على الملائكة ادعا
انه نوع اخر لزيادة شرفه فاك ٭

٭ فان تفق الانام وانت منهم ٭ فان المسك بعض دم الغزال ٭

وخص هذه الثلاثة لانها على المخالفة في القول والفعل والنية التي هي اصول
الديانات فنبه على فساد القول بالكذب وفساد الفعل بالخيانة وفساد النية بالخلف
وليس يتجه عليه ان يقال هذه الخصال قد توجد في المسلم والاجماع على نفي نفاقه
الذي يصير به في الدرك الاسفل لان اللام ان كانت للجنس فهو اما على منهج التشبيه
والمراد ان صاحبها شبيه بالمنافق متخلق باخلاقه في حق من كذبه حدثه ووعده
وايتمنه والانذار والتخويف او الاعتياد والاضطراد ومصيره بدنا وخلقا كما يؤذن
به حذف المفعول من حدث لدلالته على العموم فكانه قال اذا حدث في كل شيء كذب فيه
وان كانت للعهد فذلك في منافقي زمن النبي عموما حدثوا بايمانهم فكذبوا ووعدوا
في نصر الدين فاخلفوا وايتمنوا في المال فخانوا او منافق خاص وذلك ان المصطفى كان
لا يواجه احدا بما يكره بل يستر فيقول ما بال اقوام يفعلون كذا ونحو ذلك او يقال النفاق
ضربان شرعي وهو ابطان الكفر واظهار الايمان وعرفي وهو ان يكون سرهم خلاف علنه
وهو المراد قال الكرماني وتبعه ابن حجر واحسن الاجوبة حمله على النفاق العملي حيث

ان رجلا من البصرة حج فجلس بمجلس عطا بن ابي رباح فقال سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال لم يخرج الا قولا انه منا فوق فقال له عطا اذا رجعت اليه فقل له عطا يقرؤك السلام ويقول لك ما تقول في اخوة يوسف اذ حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا واؤتمنوا فخانوا كانوا منا فقيل فعمل فسر الحسن وقال جزاه الله خيرا وقال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا فاصنعوا كما صنع احوكم حدثوا به العلما فما كان صوابا بالحسن واذا كان غير ذلك فردوه علي ثم انه لا منافاة بين قوله ثلاث وقوله في خبر بحسب اربع بزيادة اذا عاهد غدر فرب شيء واحد له علامات كل منها يحصل بها صفته وقد تكون العلامة شيئا واحدا وقد تكون شيئا او ان الاربع ترجع الى ثلاثة بادخال اذا عاهد غدر في اذا ائتمن خان ق وكذا احمد ت ك لهم في باب الايمان عن ابي هريرة زاد مسلم في رواية عنه عقب ثلاث وان صام وصلى وزعم انه مسلم اي وان عمل اعمال المسلمين من صوم وصلاة وغيرهما من العبادة ●

ايه بالتنوين بيننا وبين المنافقين نفاقا غلبا واطلق عليهم اسم النفاق بما لغة في التهديد على ترك حضور الجماعة شهود اي حضور اي ترك حضور جماعة العشاء بكسر العين والمد لغة اول الظلام سميت به الصلاة لفعلها حينئذ والصبح بضم الصاد لغة اول لانها رسميت به الصلاة لمثل ما ذكر مع وجه ذلك بقوله لا يستطيعونها اي فانا نحن نستطيع فعلهما بنشاط وانبساط فلا كلفة علينا في حضور المسجد لصلاتهما جماعة وامامهم يقبلنا ان عليهم فلا يستطيعون فعلهما بخفة ونشاط كما يؤيد صحيح حديث الشيخين انقل الصلاة على المنافقين صلاة العشا والصبح وذلك لان العشا وقت استراحة والصبح وقت لذة النوم صيفا وشدة البرد شتا واما المتكئون في ابهائهم فتطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات لان نفوسهم مرتاضة بما لها من توقعة في مقابلة ذلك ما يستحق لاجله المشاق ويسلذ بسببه المتاعب لما يعتقده في ذلك من الفوز العظيم بالنعيم المقيم والخلاص من العذاب الاليم ومن ثم كانت قرة المصطفى في الصلاة ومن طابت نفسه بشيء ورغب فيه حق رغبته احتمل مشقته بل يصير لذته ولم يبال بما نالقى من مؤنته ومن احب شيئا حق محبته احب احتمال محنته حتى انه ليجد بتلك المحنة مضرورا من اللذة الا ترى الى زجاج العسل لا يبالي بلسع النحل لما يتذكر من حلاوة العسل والاجير لا يغبا بارتفاق السلم الطويل مع الحمل الثقيل طول النهار لما يتذكر من اخذ الاجر بالعشي والفلاح لا يتذكر مقاساة الحر والبرد ومباشرة المشاق والكد طول السنة لما يتذكر من المال والغلة فكذا المؤمن المخلص اذا تذكر الجنة في طيب مقيلها وانواع نعيمها هان ما يحتمله من مشقة اتيان الصلاتين وحرص عليهما بخلاف المنافق وافاد قوله في حديث الشيخين انقل ان الصلوات كلها ثقيلة على المنافقين قال نفا لجلا بانها تؤدى الصلاة الا وهم كسالى وان بعضها انقل من بعض واعلم ان المنافق يصلي لكن من حيث العادة لا

القيام

القيام بالعبادة فهو لما اخرج في نفسه من كراهة الصلاة لا يراي بها بل يصليها في بيته

تنبيه قال بعض العارفين لزوم الصبح في جماعة يستمل اسباب الدنيا الصبح والعصر والعشا فيها يورث الزهد ويقمع النفس عن الشهوات ويصحح الاعتقاد مع ما فيه من سلوك الادب مع الله حال قسمته ارزاق العباد فانهم يقسم ارزاقهم المحسوسة بعد الصبح والمعنوية بعد العصر والعشا ص وكذا اليهقي في الشعب عن ابي محمد سعيد بن المسيب مرسلا بفتح المثناة تحت وجور كسرة كما في الديباج والاول اشهر وهو راس التابعين ورئيسهم وعالمهم وفريدهم وفقيههم قال مكحول طفت الارض فما لقيت اعلم منه وقد اردت مناقبه بالتاليف وهذا الحديث اسناده صحيح ●

ابتان تثنية اية وهو مبتدا والخبر قوله مما قران اي من القران ومما يشفيان المؤمن من الامراض الجسمانية والنفسانية بمعنى ان قراتهما على المريض باخلاص ومعتقاد وقوة يقين تزيل مرضه او تخففه قال تعالى وننزل من القران ما هو شفاء ومما ما يحبهما الله الناس ومما ما يحبه الله ولعل التثنية من بعض الرواة ومما الايتان فمبتدا خبره محذوف ويجوز جعله مبتدا لما قبله من اخر سورة البقرة ومن بيانية او للتاكيد وللجلالتهما ومحبته لهما انزلهما من كنز تحت العرش وروي بن الضريس وغيره عن ابن المنكدر مرفوعا انهما قران وقرآ ويدخلان الجنة ويرضيان الرحمن وسميت البقرة لان مقصودها اقامة الدليل على ان الكتاب مدني واعظم ما يمدح به الانسان بالغيب والجمع الايمان بالاخرة ومداره على الايمان بالبعث الذي اعربت عنه قصة البقرة فسميت بها وكانت بذلك احرى من قصة ابراهيم لانها في نوع البشر وما تقدمها في قصة بني اسرائيل عن الاحياء بعد الاماتة بالقتل لان الاحياء في قصة البقرة عن سبب ضعيف في الظاهر وقد ورد في فضل الايتين نصوص كثيرة ويرد على من كره ان يقال البقرة او سورة البقرة بل السورة التي تذكر فيها البقرة وقول ابن الكمال لا حجة فيه لانه ما يكون من الامة قد لا يكون من النبي غير سديد لانا مامورون بالاقتداء به في افواله وافعاله حتى يقوم دليل التخصيص فر عن ابي هريرة وفيه محمد بن ابراهيم بن جعفر الحرجاني قال كان البروجي فصدوق او الكبال فوضاع كما في الميزان ●

ايت يا انسان فهو خطاب عام من باب قوله ●

اذا انت اكرمت الكريم ملكته ● وان انت اكرمت اللئيم تمردا ●

فهذا واما الخطاب لجميع الامة يجب لا يختص به احد دون احد وفتش عليه عليه نظائره المعروف اي فعله واجتنب المنكر لا تعرية قال القاضي والمعروف ما عرف الشرع او العقل بالحسن والمنكر ما انكره احدهما القبح عنده قال الراغب والاتيان يقال للمجيء بالذات وبالتدبير وفي الخير وفي الشر وفي الاعيان والاعراض ومتى انه كان وعده ماتيا وقوله تم اية المرقة من باب وانظر اي تامل يا انسان ما يعجبك اذ نك اي الشيء الذي يترك سماعة

وبعظم في قلبك وقعة من عجب بكذا اذا استرء **فان قلت** هلا اقتصر على قوله
بعجبك وما فايدة ذكر الاذن والعين في المعجبة لا الاذن **قلت** لما كان الاستحسان
مقترنا بالسماع اسند البه لاذ اسناد الفعل الى الجارحة التي يعرف بها ابلغ الادراك تقول
اذا اردت التوكيد هذا مما ابصرته عيني وسمعته اذني وعرفه قلبي قال الراغب والاذن
الجارحة المعروفة وبستعار لمن كثر استماعه وقبوله لما يسمع نحو ويقولون هو اذن
يقول لك القوم اي فيك وعبر عنه بلك نظرا الى انه اذا بلغه فكانه خوطب به
وهذا بيان لما اوبدل من **اذا قمت من عندهم** اي فارقتهم او فارقوك يعني انظر الى
ما يبرك اذ يقال عنك وفيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به حال غيبتك **فانه**
اي فعلك والزمه قال في الكشاف والقوم مؤنثة وتصغيرها قويمة **وانظر الذي**
اي وتامل الشيء الذي **تكره ان يقول لك القوم** اي فيك **اذا قمت من عندهم** من
وصف ذميم كظلم وشح وسوء خلق **فاجتنبه** لقبحه ونبه بذلك على ما يستلزمه من
كف الاذى والكف عن الناس وانه كما يجب ان يتنصف من حقه ومظلمته ينبغي له اذا
كانت لاخيه عنده مظلمة ان يبادر لانصافه من نفسه وان كان عليه بذ صحبة ومن
ثم قيل للاحنف ممن تعلمت الحلم قال من نفسي كنت اذا كرمت شيئا من غيري اتاني فعل مثله
باحد ومصداقه في كلام الله القديم ففي الانجيل كما تريدون ان يفعل الناس بكم افعلوا
انتم بهم هذا هو الناموس الذي اترك علي عيسى **واخرج** البيهقي عن الحسن ان
موسى سال ربه جاعا من الخير فقال امحب الناس ما تحب ان تصحب به واخرج
عن ابن مسعود من احب ان ينصفه الناس من نفسه فليات الى الناس ما يحب ان يوتى اليه
وقال الاحنف من اسرع الى الناس بانكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون وقال الحكماء من قل
توقيه كثرت مساويه **والحاصل** ان المنهج القويم الموصل الى الصراط المستقيم
والمنا العظيم ان يستعمل الانسان فكره وفريحته فيما ينتج عنه الاخلاق المحمودة منه
ومن غيره وياخذ نفسه بما حسن منها واستملح ويصبر فيها عما استهجن واستقبح فقد قيل كفا
تهذيبا وناديبا لنفسك ترك ما كرهه الناس منك ومن غيرك قيل لروح الله عيسى من ادبك
قال ما ادبني احد رايت جهل الجاهل فجنبته وقال الشاعر

- اذا لم تجتنبك حالا تامرء ... فكنه تكن مثل من يعجبك
- وليس على المجد والكرمات ... اثا احبتها حاجب يحجبك

وقالوا ينبغي نظر في عيوب الناس فانكرها ان رضيها لنفسه فذاك الاحمق حقا وقال الشاعر

- لا تنه امرء عن فعله ... فانت منسوب الى مثله
- من ذم شيا والى مثله ... فانما ذاك على جهله

خد وابن سعيد في طبقاته **وابو القاسم البغوي** في سننه الى قصة بين مرد وهراة يقال لها
بغ وبغشور **في معجمه** اي معجم الصحابة ابو منصور **والباوردي** بفتح الموحدة واخره ذال

مهملة

مهملة نسبة الى بلاد بنواحي جرجان بفتح لما ابيور وخرج منها جماعة من الفضلا
والمحدثين منهم هذا **في المعرفة** اي كتاب معرفة الصحابة **هب عن حرملة** بفتح المهملة وسكون
الراء وفتح الميم **ابن عبد الله بن اوس** بفتح المهملة وسكون الواو وورسا نسب لجده
فظن انه غيره وليس كذلك كما نبه عليه ابن حجر لغيره وهو التميمي العنبري القحافي كان
من اهل الصفة وترك البصرة قال قلت يا رسول الله سماني امي لي به اعمل فقال ابنة ابي
احزم وكرر ذلك فكرره وكان من العباد قال البغوي كان له مقام قد غامر فيه قدماه لطول
المقام **وما لابي لحرملة غيره** اي لم يرو غير هذا الحديث يعني لا يعرف له رواية غيره ولو عبر
بذلك كان اولى على ان ظاهر كلام ابن حجر خلاف ذلك وفيه عبد الله بن رجاء ورده الذهبي
في ذيل الضعفا وقال قال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة وقال ابو حاتم ثقة
انتهى لكن كلام الحافظ ابن حجر يصرح بحسن الحديث فانه قال حديثه يعني حرملة في الادب
المفرد للبخاري ومسند الطيالسي وغيرهما باسناد حسن وما جرى عليه المولف من ان اسم
جده اوس تبع فيه ابن منده وابا نعيم لكن قال ابن عبد البر وغيره انما هو اياس وقفية
كلام ابن حجر ترجيحه فانه جزم بانه ابن عباس او لائم قال وقيل ابن اوس **ايبت حرملك** اي محل الحرث من خليلتك وهو قبلها اذ هو ثمرة الزرع قال الازهري
شبهن بالحارث لما يلقى في ارحامهن من النطف التي منها النسل وقوله فاتوا حرثكم معناه
ايتوهن كما تاتون اراضيكم التي تريدون زرعها قال ومن المجاز كيف حرثك اي مرانك قال

- اذا اكل الجراد حروث قوم ... فحربي همه اكل الجراد

اني شئت اي كيف ومتى وحيث شئت ومن اي جهة شئت لا يحظر عليك جهة دون جهة
عم جميع الكيفيات الموصلة البدايا الى تحريم مجاوزة ما سوى محل البذر لما فيه من العبث
بوديع المنفقد فوسع الامر اراحة للعلة في اتيان المحل المنهي ومن الكنايات اللطيفة
والترشيحات البديعة قال الطيبي وذلك انه ابيح لهم ان ياتوهن من اي جهة شاوا كالاماء
المملوكة وبذلك عرف سر تعيين باتي المغيبة لتفهم الاحوال والامكنة والازمنة وما ذكر
من ان الدبر حرام هو مما استقر عليه الحال وعليه الاجماع الان في الجملة وذهب شرذمة من
السلف الى حله تمسكا بان هذا الحديث وما اشبهه من حديث الباب ورد على سبب وهو كما
في معجم الطبراني عن ابن عمر ان رجلا اصاب امراته في دبرها فانكر ذلك الناس فانزل الله
نساؤكم حرث لكم الاية وقال الهيثمي فيه يعقوب بن حميد وثقه ابن حبان وضعفه غيره
وبقية رجاله ثقات ثم هذا عام مخصوص بغير حال نحو حيض وصوم واحرام **واطعمها**
اي الزوجة المعلومة من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث **اذا طعمت** بتا الخطاب وكسر الميم
قوله **واكسها** بوصل الهمزة وسكون الكاف وضم المهملة وكسرها **اذا اكتسيت** قال الفاكهي
وبتا التانيث فيهما غلط والكسوة بالكسر اللباس والفتح لغة بقال كسوته اذا البسته
ثوبا قال الحراني الكسوة ربا بين الادم الذي يستر ما ينبغي ستره من ذكر وانثى وعبر اذا

لجهت اشارة الى انه يبدأ بنفسه للخبر الآتي ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وفيه وجوب
نفقة الزوجة وكسوتها وهو اجماع والواجب في النفقة عند الشافعي مدان على الموسر
ومد ونصف على المتوسط ومد على المعسر جبرا سليما من غالب قوت بلدها من غالب ادم البلد وفي الكسوة قميص وسروال وازار وخمار ونعل ويزاد في الشتاء
جبة او اكثر بحسب الحاجة ومحل بسط كتب الفقه وفيه ندب مواكلة الزوجة خلافا
لما يفعله الاعاجم تزفعا وتكبرا وانه اذا اكل بحضرتها بعد دفع الواجب لها ينبغي ان يطعمها
مما يأكل جبرا وايناسا **ولا تقبح** بفوقية مضمومة وقاف مفتوحة وموحدة مشددة
الوجه اي لا تقل انه قبيح ذكره الزمخشري وقال القاضي عبر بالوجه عن الذات فالنهي
عن الاقوال والافعال التي يتجه في الوجه وغيره من ذواتها وصفاتها فشمل نحو شتم
ولعن وتحقير وسوء عشرة وغير ذلك **ولا تضرب** ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح لغير نحو
نشوز قاله الحرالي وفيه اشعار بما يجري في اثناء ذلك من الاحكام التي لا تفصل اليها
احكام الانام مما لا يقع الفصل فيه الا يوم القيامة من حيث ان ما بين الزوجين سواء
يقضي وفي اشعاره ابقاء للمروة في الوصية بالزوجة بحيث لا يحتكم الزوجان عند حاكم في الدنيا
وفيه تهديد على ما يقع في التواطن من المضارة والمضاجرة بين الزوجين في امور لا تاخذ في
الاحكام ولا يفصل الى علمها الحكام وفيه انه يجرم ضرب الزوجة اي لا لنشوز فاذا تحققه
فله ضربها ضربا غير مبرح ولا مذم فان لم تنزجر به حرم المبرح وغيره وترك ضرب مطلقا
اولى وقضية صنيع المؤلف ان مخرجه اباداود ورواه وهكذا من غير زيادة ولا نقص ولا كذلك
بل لفظه قال اي معاوية ابن حيدة نساؤنا ما ناتي منها وما نذر قال ائت حرثك وابن حرثك
اني شئت غير ان لا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت واطعمها اذا طعمت واكسها
اذا اكتسيت كيف وقد افضى بعضكم الى بعض الا بما حل عليها اي جاز وفيه حسن
الادب في السؤال والتعليم بالكناية عما يستحيا من ذكره صريحا والستي فيما بين العشرة
ويطيب النفس **دعن** ابي عبد الملك **بهز** بفتح الموحدة وسكون الهاء وزاي **معاوية بن حكيم**
بفتح المهملة وكسر الكاف ابن معاوية **عن ابيه عن جده** معاوية بن حيدة الصحابي القشيري
من اهل البصرة قال قلنا يا رسول الله نساؤنا ما ناتي منها وما نذر فذكره وبهز اورده
الذهبي في الضعفا وقال صدوق يهم ليس في اللسان ضعيف وحكيم قال النقرير
صدوق وسئل ابن معين عن بهز عن ابيه عن جده فقال اسناد صحيح اذا كان من دون
بهز ثقة ولذلك رمز المصنف لحسنه ●

ائتوا امر من الاتيان وزعم ابن الاثير انه ابنوا من البناء ومعناه ابنوا المساجد مكسورة الجد
وبه قال المؤلف ولعله تصحف **المساجد** جمع مسجد قاله في المصباح وهو بيت الصلاة
حال كونكم **حسرا** بمهملات بوزن شكر جمع حاسر اي كاشف بعضي بغير عمائم قال الراغب
والحسر كشف البدن مما عليه وقال الزمخشري حسر عمامته عن رأسه كشف وحسر كمه عن

ذراعه

ذراعه وكل شيء كشف فقد حسر وامرأة حسنة المحاسر ورجل حاسر مكشوف الرأس
ومعصبين اي ساترين رؤوسكم بالعصابة اي العمامة وهو بضم الميم وفتح العين وكسر
الصاد مشددة قال الزمخشري المعصب المتوج ويقال للتاج والعمامة عصابة انتهى
يعني ايتوا المساجد كيف امكن بنحو قلنسوة فقط او بتعمم وتقنع ولا يتخلفوا عن الجمعة
التي هي فرض عين ولا الجماعة التي هي فرض كفاية والتعمم عند الامكان افضل
فان العمائم جمع عمامة بكسر العين سميت به لانها تعم جميع الرأس بالتغطية **تيجان**
المسلمين مجاز على التشبيه اي هي تيجان الملوك وفي رواية من سيما المسلمين اي علامة
كما ان التاج سيما الملوك وما اقتضاه الحديث من كون فقد العمامة عيبا عذر في ترك
الجمعة والجماعة محله فيمن يليق به ذلك اما لو كان حر وجه الى المسجد بدون العمامة
لا يليق به فلا يؤمر بالاتيان حاسرا عند فقدها والتاج الاكليل تجعله ملوك العجم
على رؤوسها مرصعا بجوهر كالعمامة للعرب قال الزمخشري تقول ملك متوج وتوجوه
فتوج وفي صفة العرب لعمائمها تيجانها والعرب سبحانها **عد** من رواية **بسرة بن عبيد**
عن الحكم بن عيينة عن ابن ابي يعلى **عن علي** امير المؤمنين قال كنا الاعلام من قبل الآ
الزين العراقي في شرح الترمذي ومبسرة بن عبيد متروك ومن ثم رمز المؤلف لضعفه
لكن يشهد له ما رواه ابن عساكر بلفظ ايتوا المساجد حسرا ومقنعين فان ذلك من
سيما المسلمين ●

ايتوا وجوبا **الدعوة** بالفتح وتضم على ما في القاموس لكن نوزع بتغليطهم لقطرب
وتعلب في دعواهم جوازه كما حكاه النووي وغيره قال ودعوة النسب بكسر الدال
وعكس بنو ابهم الرباب شبه صاحبا الصحاح والمحكم لبني عدي لرباب والمراد بها منا وليمة
العرس لانها المعهودة عندهم عند الاطلاق **اذا دعيتم** اليها وتوفرت شروط الاجابة
وهي عند الشافعية نحو عشرين وحضر الاتيان الامر ليفيد عدم وجوب الاكل اما وليمة
غير العرس من الولائم العشرة المشهورة فاتيانها عند الدعا اليها مندوب يجب الاعذ
وقال بعض حكما الاسلام واما شرعت الاجابة لان اصل الدعوة ابتغا الالفة والمودة
ففي النفس هنات وفي الصدر منها سخايم والادمي مركب على طبايع شتى والنفوس جبلت
على حب من اكرمها فجبلت للشهوات واعظمها حب التعظيم وفيضان المني في بر النفوس
تقومها وذلك عون لها على دينها فحث النبي على الاجابة لتتاكد الالفة وتنتفوا الموذة
وينتفي وغر الصدر وفي ترك الاجابة مفاسد لا تكاد تخفى **م عن ابن عمر** بن الخطاب
ائتدموا ارشادا او ندبا اي كلوا الخبز **بالزيت** المعتصر من الزيتون والبا للالصاق
او الاستعانة او المصاحبة والادام بالكسر والادم بضم فسكون ما يؤتدم به قاله
الزمخشري ادم الطعام اصلاحه بالادام وجعله موافقا للطاعم وقال المطرزي مدار
التركيب على الموافقة والملايمة وهو بيع المايع وغيره **وادهنوا به** اي طلوا به بدنكم

بشر وسئل قال في الصحاح وغيره ادهن علي افتعل تطلي بالدهن فانه يخرج اي
بتفصل ويظهر والخروج في الاصل الانفصال من المحيط الي الخارج ويلزمه الظهور
والمراد منا انه بعض من شجرة اي من ثمرة شجرة مباركة لكثرة ما فيها من القوى النافعة
اولانها لا تكاد تنبت الا في بقاع التي يورك فيها ويلزم من تركها بركت ما يخرج منها
والبركة ثبوت الخير الالهي في الشئ ولما كان الخير الالهي يصدر من حيث لا يحس ولا
يدرك قيل لكل ما يتسامد فيه زيادة هو مبارك وفيه بركة ذكره الراغب قال الغزالي في الزيت
يختص من سائر الادهان بخاصية زيادة الاشراق مع قلة الدخان واعلم ان المخاطب بهذا
الحديث اهل قطر مخصوص وهو الحجاز ونحوه قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز
من اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالضروري لهم واما البلاد الباردة فضاد
وكثرة دهن الراس به فيه حظر بالبصر وانفع الادهان للبسيطة الزيت فالسمن فالشيرج
قال والزيت رطب حار في الاولى وغلط من قال يابس انتهى وكلا الاطلاقين غلط
وانما هو بحسب زيتونه فالمعتصر من نضيج اسود حار رطب باعتدال وهو اعدله والذي
من نضج خام بارد يابس ومن زيتون احمر متوسط والزيت ينفع من السم ويطلق البطن
وعتيقه اشد اسخانا وتحليلا والمستخرج بما ابلغ نفعا وهذا انموذج من منافعه التي
لا تكاد تحصى والشجر لغة ما ينبسق اصله بالارض ويخلف اذا قطع وعرفا ما لا ساق
ك وقال علي شرطهما واقره الذهبي هب وكذا الدارقطني في الافراد وابو
يعلى وعبد بن حميد كلهم من حديث معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب ورواه
الترمذي بالمقط المذكور عن عمر في العلل وذكر انه سال عنه البخاري فقال هو حديث
مرسل قال قلت له رواه احمد عن زيد بن اسلم عن عمر قال لا اعلمه
ايتدموا اي اصلحوا الخبز بالادام فان اكل الخبز بدون ادام وعكسه قد يورث اسقاما
يعسر استخراجها فينبغي الايتدام ولو كنتم انما تادمون بالماء القراح بان تنقعوا بالخبز
فكانه خشي توهم خروج الماء مما يوتدم به فاكد دخوله فيه بالواو والمدخلة لما بعدها فيما
قبلها وذلك لانه مادة الحياة وسبب السراب واحد اركان العالم بل تركيبه الاصلي فان
السموات والارض السبع خلقت من بخاره والارض من زبده وظاهر الحديث ان الماء يفتقد
منه البدن وهو ما عليه جمع من الاطباء بناء على ما يشاهد من النمو والزيادة والقوة في
البدن شيئا عند شدة الحاجة وانكر قوم منهم حصول التغذية به واحتجوا بامور يرجع
حاصلها الي عدم الاكتفاء به والله اعلم ولا يخلف عليها ما خللته الحرارة
وغير ذلك وعليه فالمراد بالغاية المبالغة والماء جوهر سيال بضاد النار برطوبته
وبرودة وعرفا اشارة الي حصول المفقود بما يجانسه كان شم هب نزل من السماء وحدث من
الارض بطريق الانقلاب من الهواء وغيره وهو شفاف لا لون له على القول المنصور
لا يقال لحن براه وشاهده فلا يكون شفافا فالاولى ان نقول ذاك لتركبه من اجزاء

ارضية

ارضية ومن ثم لو بولغ في تنقيته وتقطيره في اوان صقيلة ضيقة الفم صار كالبكاء
ذكره الشريف في حواشي المخرنبذ وغيرها وعرفه بعضهم ايضا بانه جسم لطيف يرد
علة العطش به حياة كل نام قال الحراني وهو اول ظاهر للعين من اشباح الخلق قال
الزمخشري وعينه واو ولامها ولذلك صغر وكسر بوهيه وفي جا اموا قال ومن المجاز
ما احسن موهه وجمه ماه ورونقه ورجل ماه القلب كثير ما القلب احمق طس وكذا ابو
نعيم والخطيب وتمام عن ابن عمرو بن العاص قال الهيثمي وفيه عزيز بن سنان لم اعرفه
وبقية رجاله ثقات وقال ابن الجوزي حديث لا يصح فيه مجهول واخر ضعيف
ايتدموا من عصائر هذه الشجرة شجرة الزيتون لما تقرر من عموم منافعها وقوله
يعني الزيت مدرج من بعض رواته تنبيها لما وقعت الاشارة عليه قال ابن العربي والشجر
قسمان طيب ومبارك فالطيب النخلة والمبارك الزيتون ومن بركة شجرة الزيتون
انارتها بدهنها وبي تكشف به الاسرار للابصار وتقلب لبواطن ظواهر ولذلك ضربه
الله مثلا ومن عرض عليه اي اظهر وقدم اليه بقال عرضت اي اظهرت وبرز نخله
لياخذه وعرضت المتاع للبيع اظهرته لذوي الرغبة ليشتروه طيب بكسر فسكون اي شئ
من طيب كمسك وعنبر وغالبه ان قدم اليه في خوض باذا وولمه اوهدية فلا يرده
كما ياتي في خبر واذا قبله فليصب اي فليتطيب بقاك اصاب بفتحتين نالها واصاب السهم
نحو الرمية واصاب من امراته كناية عن استمتاعه بها منه ندبا فان المنة فيه قليلة وهو غذاء
الروح التي هي مطية القوي والقوي يتضاعف ويتزيد به كما يزيد بالغذاء والسرور ومعاشرة
الاحبة وحدوث الامور المحبوبة وغيبة من تستثقل غيبته ويثقل على الروح مشهده
ولهذا كان من احب الاشياء الي المصطفى وله تاثير كبير في حفظ الصحة ودفع كثير من
الاسقام واسبابها يسير قوي الطبيعة وقد تتبع بعضهم ما ينبغي تقبيله لخفة المؤنة
فيه فبلغ سبعة ونظمها في قوله

• عن المصطفى سبع يسن قبولها • اذا ما بها قد انحف المرء خلان •
• دهان وحلوي ثم در وسادة • والانتظيف وطيب وريحان •

طس عن ابن عباس قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي وتبعه الهيثمي فيه النضر بن طاهر
وهو ضعيف وبه يعرف ما في قول المؤلف في الكبير حسن
ايتزروا اي البسوا الازار كما ربتكر ويونث من الازر وهو السدة لان المؤتزر يشد
به وسطه واصله ايتزر افتعل بهمزتين الاولى للوصل والثانية فا افتعل قال في
الفائق واتزر عامي حرفه بعض الرواة وتازبر الحايط ان تصلح اسفله فتجعل له ذلك
كالازار كما رايت اي ابصرت وشاهدت الملائكة ليلة الاسرا او غيرها فراي بصرية
ولا يتعين جعلها علمية تاتزر عند سلك العين زرها اي عند عرشه قالوا يا رسول الله كيف
لا اينها تاتزر قال الي انصاف جمع نصف سوقا بضم فسكون جمع ساق قال في المصباح

والساق من الاعضا ابتى وهو ما بين الركبة والقدم **فان قلت** ما سر اقتصاره على بيان
محل انتهاء الازار من اسفل وعدم تعرضه لطرفه من اعلى **قلت** من المعروف ان معقد الازار
هو الوسط بازاء السرة والعرض المسوق له الحديث بيان ان اسبال الازار منهي عنه وانه
ليس من سبال الملا الاعلا وان المطلوب المحبوب تقصيره تقصيرا معتدا لا يحتاج يكون سابغا
سبوغا الا اسبال فيه وذلك بان يكون الى نصف الساق والملايكة جمع ملك تخفيف
ملاك والتا لتانيث الجمع من الالوكة معنى الرسالة وقول الراغب الملايكة يقع على الواحد
والجمع فيه تامل غلبت على الجواهر العلوية النورانية المبراة عن الكدورات البشرية
الجسمانية التي هي وسايط بين الله تعالى والبشر فان قلت اذا كانت الملايكة نورانية
تركيب وصفها بانها ستوقا قلت لا مانع من تشكل النور كالانسان في بعض الاحيان فلهذا
الشكل المخصوص مثال تمثل به الملك له وان كان له صورة حقيقية مستمرة على اجنحة وغيرها
والملايكة والجن ترى بصورة مختلفة كما بينه الغزالي قال والملايكة تتكشف لارباب
القلوب تارة بطريق التمثل والمحاكاة وتارة بطريق الحقيقة والاكثر هو التمثل بصورة
محاكية للمعنى هو مثال المعنى لا عين المعنى لانه بينا هذا لغير مشاهدة محققة وبتفرد
بمشاهدة المكاشف دون من حوله كالنايم ولا يدرك حقيقة صورة الملك بالمشاهدة الا
بانوار النبوة انتهى وبه يعلم ان تمثلهم به لم يفد الا تنزلا ارشاد له الى الدوام عليه
وامر امته به والا فالملك لا عورة له يطلب ستره بالازار قال الثقفاني والملايكة لا
ذكور ولا اناث وقال بعض شراح الشفا اطلاق الانوثة عليهم نقص بخلاف الذكورة
وفي تذكرة ابن عبد الهادي عن يحيى بن ابي كثير انهم ضمد لا اجواف لهم ومقصود الحديث
النهي عن اسبال الازار **ز** من حديث عمران القطان عن المثنى بن الصباح **عن عمرو بن**
شعيب ابن محمد بن عبد الله بن عمرو السهمي قال يحيى القطان اذا روى عن عمرو نسخة فهو
حجة وقال احمد ربما احتججنا به مات سنة ثمان عشرة ومايه بالطايف **عن ابيه** شعيب
قال الذهبي سماعه من ابيه متيقن **عن جده** عبد الله بن عمرو بن العاص احد العبادلة
الاربعة اسلم قبل ابيه وكان من علما الصحابة العبادمات بالطايف او بمصر سنة خمس وستين
ثم ان عمران القطان اورده الذهبي في الضعفا وقال منفرد يحيى والنسايي والمثنى ضعفه
ابن معين وقال النسايي متروك وقال الزين العراقي في شرح الترمذي فيه المثنى بن الصباح
ضعيف عند الجمهور وقال ابن حجر في زهر الفردوس المثنى ضعيف ضعيف وكرره والحديث
رواه الطبراني في الاوسط باللفظ المذكور عن صحابيه المزبور قال الهيثمي عقبه وفيه المثنى
ابن الصباح ويحيى بن بشكر ضعيفان وعنه ومن طريقه خرجه الديلمي فلو عزاه المولف اليه كان اولى
ايذنوا بكسر الهمزة الاولى وسكون الثانية من الاذن وهو لغة الاعلام وشرعا فك الحجر
واطلاق التصرف في شيء لمن كان ممنوعا فيه شرعا **للنساء** اللاتي لا يخاف عليهن ولا منهن
فتنة او ريبة **ان يصلين بالليل في المسجد** لامة الجنس والامر للندب ذلو كان للوجوب

لكان الخطاب لهن كما في نحو اقمن الصلاة ولا انتفى معنى الاستيذان ولما قال في الرواية
الاخرى وبيوتهن خير لهن قال ابن حزيز واذا شرع الاذن لها فيما يندب مسنونة كجماعة ففيما
هو فرض كاداء الشهادة وتعلم ديني ومندوب مؤكد كشهود جنازة احد ابويها قال الراغب والاذن
يعبر به عن العلم لانه مبدء وكثير من العلم فشا وقل الاذن في الشيء اعلام باجازته والرخصة
فيه لكن بين العلم والاذن فرق فان الاذن اخص ولا يكاد يستعمل الا فيما فيه مشقة ما
امر لا **الطيالسي** ابو داود وهو بفتح الطاء المهملة وسكون المثناة تحت وكسر اللام نسبة الى
الطيالسة التي تجعل على العمايم كذا قاله السمعاني واسمه سليمان بن داود بن الجارود
اصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ غلط في احاديث **عن ابن عمر** بن الخطاب رضي
الله عنهما وفيه ابراهيم بن مهاجر فان كان البجلي الكوفي فقد روى له الذهبي في الضعفا او
المدني فقد ضعفه النسايي او الازدي الكوفي فقد تركه الدارقطني

ايذنوا للنسا زيد هن **بالليل الى المساجد** عام في كلها وعلم منه ومما قبله بمفهوم
الموافقة انهم ياذنون لهن نهارا ايضا لانه اذن لهن ليلا مع ان الليل مظنة الفتنة فالنهار
اولى فكذلك قدم مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة اذ شرط اعتبارة ان لا يعارضه مفهوم
الموافقة على ان مفهوم الموافقة اذا كان للقلب لا للصوفة لا اعتبار به اصلا كما قاله
الكرماني كغيره ولهذا قال بعض اكابر الشافعية الليل منا لقب لا مفهوم له وعكس
بعض الحنفية فوقع مع التقييد بالليل محجابان الفتان فيه في شغل بنومهم او شغلهم
ويبترون نهارا وروده ابن حجر بان مظنة التربص في الليل اشد ولبس لكلهم فيما يشغلهم
واما النهار فينفضحهم غالبا ويقدمهم على التعرض لمن ظاهر الكثرة انتشار الناس وخوف
انكارهم عليهم ثم هذا الامر الندبي نامو باعتبار ما كان في الصدر الاول من عدم المفسدة
ببركة وجوده حضرة النبوة ومنصب الرسالة كما يفيده خبر الشيخين عن عايشة لو ادرك
النبي ما احدث النسا بعده لمنعهن الخروج الى المسجد كما منعت نسا بني اسرايل اما الآن
فالاذن لهن مشروط بامن الفتنة بهن او عليهن بان تكون عجوزا غير متطيبة في ثياب بذلة
ويمنع خروج المراة الا باذن جليل لتوجه الامر الى الزوج بالاذن ذكره النووي وناز عه
ابن دقيق العيد بانه اذا اخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يقويه ان منع
الرجال لشابهم امر متقرر معروف **حم م دت عن ابن عمر** بن الخطاب ظاهره ان هذا مما
انفرد به مسلم عن صاحبيه والامر بخلاف فقد قال العراقي في المعنى متفق عليه من
حديث ابن عمر

ابى الله لم يرد وقال في الكشاف في قوله تعالى ويابى الله الا ان يتم نوره اجرى ابى
مجرى لم يرد **الاترى** كيف قوبل يريدون ان يطفيوا بقوله ويابى الله وافقه
موقعه لم يرد وقال الراغب الاباشد الامتناع ولا عكس والاول هو المناسب هنا ان
يجعل قال الحرالي من الجعل وهو اظهار امر عن سبب وتغيير وقال الراغب جعل

لفظ عام في الافعال كلها ومواهم من فعل ومنع وساير اخواتها **لقاتل المؤمن** بغير حق **توبة** ان استحل والا فهو زجر وتخويف اما كافر غير نحو ذمي فيحل بل يجب قتله ومذهب اهل السنة انه لا يموت احد الا باجله وان القاتل لا يكفر ولا يخلد في النار وان مات مصرا وان له توبة والقتل ظلما اكبر الكبائر بعد الكفر وبالعفو او العفو لا يبقى مطالبة اخروية ومن اطلق بقاها اراد بقاء حق الله لا يسقط الا بتوبة صحيحة والتمكين من القود لا يوثر الا ان صحبه ندم من حيث الفعل وعزم ان لا يعود **طب والضياء** الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في كتاب الاحاديث **المختارة** مما ليس في الصحيحين **عن انس** قال في الفردوس صحيح ورواه جمع عن عقبة بن مالك الليثي وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فاغاروا على قوم فسند رجل منهم فاتبعه رجل من السرية شاهرا سيفه فقال اني مسلم فقتله فمشى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قولا سديدا ثم ذكر

ابى الله ان يرزق عبده المؤمن المتقي المتوكل عليه رزقه كما يوذن به اضافته اليه وهو من انقطع الى الله وحقق قصده للالتجاء اليه فلم يلتفت للاسباب وثوقا بالمسبب بدليل خبر الطبراني من انقطع الى الله كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله اليها انتهى والحديث يفسر بعضه بعضا ولهذا قال بعضهم لا يكون الا لخواص عباده لانه تعالى يغار عليهم ان يعتمدوا او يلتفتوا لاحد سواه فيصير رزقهم في الدنيا كالمن في الجنة ليس لاحد من الخلق فيه منة اه قال الحراني مركبة من ان ولا مد لو لما نفي حقيقة ذاته عن حكم ما قبلها **من حيث لا يحتسب** اي من جهة لا تخطر بباله ولا تختلج بامله ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب والترفع اجاءه من حيث لا يحتسب كان اهنا واسرا كما ان الخير السار اذا جاءه من حيث لا يحتسب كان اسر والشر اذا جاءه من حيث لا يحتسب كان اغم واشر فالتفويض تصيير رزقه من غير محتسبه فسقوط المحتسبة عن قلبه بعلم انه متى قال سفيان الثوري اتق الله فما رايت متقيا محتاجا والمحتسبة مظان الرزق ومصادره واسبابه قال الحراني وفيه استعارة بانه عطاء متصل لا ينجذ ولا ينقد لان كل محسوب في الابتداء محاسب عليه في الاعادة فكان في الرزق بغير محسبة بشري برفع الحساب عنه فالمؤمن الكامل يشهد الرزق يبدو الرازق يخرج من خزاين الغيب فيجريه بالاسباب فاذا شهد ذلك كان قلبه مراقبا لما يصنع مولاه وعينه ناظرة للمختار له معرضة عن النظر للاسباب فالتفاته عن قلبه محسبة الرزق من اين وكيف ومتى بحيث لا يتم رزقه في قضاياه يوتى رزقه صفوا عفوا وتتواه معه وعلى رزقه طابع الايمان والمتعلق بالاسباب قلبه جوال فان لم يدركه لطف فهو كالمهج في المراجل يطير من مزبلة الى مزبلة حتى يجمع اوساخ الدنيا ثم يتركها وراظهن ويترع ملك الموت مخالبه التي تنشب بالحطام ويبقى الله بالايمان سقيم دنس ويناديه عليه يوم القيامة عند اجراء من اعرض عن الله واحسانه ● وانعم مولاه فلم يرض بضمانه ● فتح الله تعالى لنا طريق الهداية ويسر لنا منهج التوكل عليه **تنبيه** الحصر المذكور في هذا الحديث

غز

يراد بل المراد ان هذا هو الغالب فلا ينافي اختراف بعض الاسفياء وقد كان زكريا نجارا وادريس خياطا وداود زراعا وفي حديث سيجيء واجعل رزقي تحت ظل رمحي وكان ابو بكر تاجرا **تتمة** قال بعض الصوفية المراد بالرزق هنا ما يشمل المعنوي كالعلوم والمعارف **وعن ابي هريرة** لكنه قال من حيث لا يعلم وفيه عمر بن راشد عن عبد الرحمن بن حرملة قال الذهبي قال ابن عدي مجهول منكر الحديث وابن حرملة ضعفه القطان وغيره **هب** وكذا الحاكم في تاريخه **عن علي** امير المؤمنين وقضيته صنيع المؤلف ان البيهقي خرجه وسكت عليه ولا كذلك بل تعقبه بقوله لا احفظه الا هذا الاسناد وهو ضعيف بمرة انتهى ورواه العسكري بلفظ ابى الله الا ان يجعل ارزاق عباده المؤمنين من حيث لا يحتسبون وسنده واه وقال الحافظ العراقي رواه عن علي ايضا ابن حبان في الضعفا واسناده واه جدا انتهى وفي الميزان منه منكر بل قال ابن الجوزي موضوع ●

ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة بكسر الموحدة التحتية وسكون الدال اي مذمومة فيخرج ومن الاهوا والضلالة كما يافي بمعنى انه يابى عليه عمله ما دام متلبسا بها **حتى** اي الى ان **يدع** اي يترك **بدعته** بان يتوب منها ويرجع الى اعتقاد ما عليه اهل الحق ونفي القبول قد يوذن بانتفاء الصحة كما في خبر لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا ويفسر القبول حينيذ بانه ترتب الغرض المطلوب من الشيء على الشيء وقد لا كما مر ونحو الابق والناشز وشارب الخمر ويفسر بانه الثواب ومنه خبر احدا لا ابي من صلى في ثوب قيمته عشرة دراهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه ويميز بين الاستعمالين بالادلة الخارجية واما القبول من حيث ذاته فلا يلزم من نفيه نفي الصحة وان لزم من اثباته اثباتها وكما ان عمل المبتدع غير مقبول فذنبه غير مغفور قال حجة الاسلام الحامي عن الدين ببدع ما خالف السنة بالنسبة لمن يذب عن عصبي الملك في قلب دولته بالنسبة لمن خالف اثره في خدمة معينة وذلك قد يغفر فاما قلب الدولة فلا فلا انتهى ولم ار من تعرض للعمل المنفي فبقوله في هذا الحديث ما المراد به العمل المسوب بالبدعة فقط وحتى الموافق للسنة فظاهر الخبر التعميم اما المسوب بها فظاهر لانه اذا عمل عملا على قانون بدعة عد سنة وهو لا يشعر ولا ثواب فيما خالف السنة واما غيره فلانه اذا عمل عمل السنة فهو حال عمله يعتقد كونه بدعة فهو بمعزل عن قصد التقرب والامتثال وقال ابن القيم لا يجد مبتدعا قط الا وهو منقص للرسول وان زعم انه بعظمه بذلك البدعة فانه يزعم انها هي السنة ان كان جاهلا مقلدا وان كان مستبصرا فيها فهو مبارز لله ورسوله انتهى وقد ذم الله قوما راوا الخير شرا وعكسه ولم يعذرهم فقال وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا فمن زين له سوء عمله منهم الجملة توطئة وناسيس الجي ما هو المقصود من السياق وهو الحث على سلامة العقيدة والتنفير من ملازمة البدعة ومجالسة اهلها والبدعة كما في القاموس الحدث في الدين بعد الاكمال وما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهوا وقال غيره

اسم من ابتدع الشيء اخترعه واحدثه ثم غلبت على ما لم يشهد الشرع لحسنه وعلى ما خالف
اصول السنة والجماعة في القفايد وذلك هو المراد بالحديث لا براءة في خبر التحذير منها
والذم لها والتوبيخ عليها واما ما يحمده العقل ولا ناباه اصول الشرع فحسن والكلام كله
في مبتدع لا يكفر ببدعته اما من كفر بها كمنكر العلم بالجزئيات وزاعم التجسيم او الجهة او الكون
او الانفصال بالعالم او الاتصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ولا رد له اخر من ذلك • وابن
ابي عاصم في كتاب محاسن السنة وكذا الديلمي والخطيب والسجزي في الابانة وابن
النجار عن ابن عباس وهو عند ابن ماجه من حديث عبد الله بن سعيد عن سنين منصور الخياط
عن ابي يزيد عن المغيرة عن ابن عباس قال في الميزان وابو يزيد وابو المغيرة لا يدرى من
هما نعم يقويه ما رواه ابن ماجه ايضا عن حذيفة مرفوعا لا يقبل الله لصاحب بدعة صلاة
ولا صوما ولا صدقة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا يخرج من الدين كما
تخرج الشعرة من العجين •

ابى انسان يحمل للبلا بالكسر والقصر ويجوز الفتح الالم والسقم قال الراغب سمي
بذا لتأثيره بالجسد سلطانا سلاطة وسلة ضنك على يد عبد الاضافة للتشريف
المؤمن اي على الدوام فلا ينافي وقوعه احيانا للتطهير وتحبيض ذنوبه فلا يعارضه
الخبر الاتي اذا احب الله عبدا ابتلاه او المراد منك المؤمن الكامل بدليل خبر اشد الناس
بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل او يقال المؤمن اذا ابتلي فانه محمول عنه بحسب طاعته واخلاصه
ووجود حقايق الايمان في قلبه حتى يجعل عنه من البلا ما لو جعل شيء منه على غيره عجز عن
حمله وان سنة محبته لربه الذي ابتلاه تدفع سلطان البلا عنه حتى يصير عنده البلا مستعذبا
غير مسخوط بل يعده من اجل النعم او المراد بالبلا الذنوب وهو سوم سواء فيهما فاهل
البلا من اهل المغفرة وان صحت ابدانهم واهل العافية اهل السلامة وان مرضوا نعم هذا
كله سوق الكلام على ما هو المتبادر للافهام بادي النظر من ان المقصود عدم الجعل حال الحياة
وذهب بعضهم على انه يزيله على ما بعد الموت وعليه فالمراد ان الارض لا تاكل بدنه ولا بد منه
كل ابن ادم يا كله التراب الا نخصة منه عشرة اصناف كما بابي قرار هذا واحدا منها قال الراغب
والبدن الجسد لكن البدن يقال اعتبارا بعظم الجثة والجسد اعتبارا باللون ومن قبل امراته
باذ وبدن غليظ الجسم فرعن انس وفيه القاسم بن ابراهيم الملطي كذاب ابيطاق قال
في المسان له عجايب من الاباطيل •

ابتدروا بكسر الميم وذال الاذان اي سابقوا الى المنادين للصلاة وسارعوا اليه
ندبا والبدار المسارعة ولا تبتدروا الامامة بالكسر لكنا بتا اي لا تسابقوا اليها ولا
تزاحموا عليها لان المؤذن امين والامام ضمين كما في خبر وللامامة اعلى من الضمان
وله عقابه لكن في خبر بالمغفرة والامام بالارشاد والمغفرة اعلى ومن ثم ذهب النووي
الى تفضيله عليها والمالم بواطب النبي وخلفاؤه عليه لاحتياج رعايته الموافيت الى

فراغ

فراغ وهم مشغولون بسان الامة ولهذا قال عمر لولا الخليفا لاذنت ومنذ واسا مهم
خطاب للصحب الحاضرين وحكمه عام في امة الاجابة لان حكم الشارع على الواحد حكمه على الجماعة
الا لدليل بن عن يحيى بن ابي كثير ابي منصور اليمامي احد الاعلام من العلما العباد مرسلا
بفتح السين وتكسر كما في الديباج ارسل عن انس وغيره وله شواهد •

ابتغوا بكسر المثناة الطلبوا بجد واجتهاد قال الراغب الابتغا مختص بالاجتهاد في
الطلب وقال الحرالي الابتغا افتعال تكلف البغي وهو اشد الطلب الرفعة بكسر الراء
الشرف وعلو المنزلة عند الله اي في دار كرامته قال الراغب عند لفظ موضوع للقرب
بشتمل نانة في المكان ونانة في الاعتقاد ونانة في الزلفى والمنزلة نحو اجاء عند
زيد مبرز فون وعليه قوله هو الحق من عندك قال بعض الصحب وما بي يا رسول الله
وما يحصلها قال تحلم بضم اللام عمن جهل اي سفه عليك اي تضبط نفسك
عند هيجان الغضب من سفهه قال الزمخشري فلان يحمل على قومه بنسا فه عليهم فاذا
• الا يحملن احد علينا • فنحمل فوق حمل الجاهلينا •
وقال الراغب الحلم ضبط النفس والطبع عند هيجان الغضب وتعطي من حرمك سفك
ما هو لك او مروءة ورفدا ان مقام الاحسان الى المسيء ومقابلة الاساءة بالصلة من كمال
الايمان الموجب للرفعة وفيه من الفوايد والمصالح ما يتبوعنه نطاق الحصر فاذا بلغ
العبد درجة تين الخصلتين فقد فاز بالفتح المعلى وحل في مقام الرفعة عند المولى وقد
اتفقت الملل والنحل على ان الحلم والسخا يرفعان العبد وان كان وضيعا وانهما اصل
الخصال الموصلة الى السعادة العظمى وما يسواهما فرع عنهما عد عن ابي عبد الرحمن
بن عمر بن الخطاب وفيه كما ان الاصل الواقع بن نافع متروك وقال الحاكم وغيره يروي
احاديث موضوعة واطال في اللسان القدح فيه ونوهين ما يرويه •

ابتغوا الخير كل جامعة نفع كل طاعة ومباح دنيوي واخروي والمراد منا الحاجة الاخروية
او الدنيوية كما يفسره رواية ابي يعلى والبيهقي والخرايطي اطلبوا الحوايج ورواية
ابن عدي اطلبوا الحاجات عند حسان جمع حسن بضمتين كما في الحسن بالضم الجمال وقال الراغب
الحسن عبارة عن كل منهج مرغوب فيه وهو ثلاثة اضرب مستحسن من جهة العقل
ومستحسن من جهة الهوى ومستحسن من جهة الحس والحسن اكثر ما يقال في تعارف
العامة في المستحسن بالبصر وفي القران للمستحسن من جهة البصيرة الوجوه لان حسن
الوجه وصباحته بدل على الحيا والجود والمروءة غالبا لكن قد يتخلف كما يشير اليه تغيير
في بعض الروايات برب او المعنى اطلبوا حوايجكم من وجوه الناس اي اكابرهم ويؤيده
خبر ان سالت فاسال الصالحين قال بعضهم الرؤساء والاكابر يحتقرون ما اعطوه والعلما
لا يستهدون فلم يلم ملكا مع اسا والمراد بحسن الوجه بشاشة عند السوال وبذل المسؤول عند
الوجدان وحسن الاعتذار عند الفقد والفترة فط في كتاب الاوزاعي عن علي بن عبد الله بن

ميسرة عن محمد بن جعفر بن عبد الله الغفاري عن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن عمر ان بن ابان
عن ابي هريرة قال ابن الجوزي موضوع الغفاري يضع الثقة وتعقبه المؤلف في مختصر
الموضوعات بان ابن ابي الدنيا اخرجه عن محمد بن موسى عن معين عن يزيد بن عبد الملك
به فذاك تهمة الغفاري فكان ينبغي له اعني المؤلف ان يعزوه منا لابن ابي الدنيا الذي ذكر
ان طريقه فدخلت عن الوضاع وان لا يعزوه للدارقطني لانه سلم ان في طريقه وضاعا
وقد ذكر السخاوي في الحديث من عند طرق عن نحو عشرة من الصحب ثم قال طرقه كلها
ضعيفة لكن المتن غير موضوع انتهى وسبقه لنحو ابن حجر فقال طرقه كلها ضعيفة
وبعضها اشد ضعفا من بعض

ابدء بفتح الهمزة وكسر الدال فعل امر المودة لمن وادك اي اظهر ندا المحبة الشديدة
لمن اخلص حبه لك فانها اي هذه الخصلة وفي رواية فانه اي هذا الفعل اثبت اي ادوم
وارسخ والود خالص الحب وموسم بمعنى لذا الرافة من الرحمة والمعنى اذا احببت انسانا
لغير منهي عنه شرعا فاظهر له ذلك اي اعلمه بانك تحبه وباني تعليله في خبر بانه يجدد
لك سل ما تجدله قال القاضي وبذلك يتاكد الحب وتدوم الالفة والالفة احد ركني
فرايض الاسلام واركان الشريعة ونظام شمل الدين ومما يجلب المودة المحافظة على الابتدا
بالسلام مراعاة لاخوة الاسلام وتعظيما لشعار الشريعة قال والمودة محبة الشيء مع تمنيه
ولذلك يستعمل في كل منهما وقال الحرالي المودة صحة نزوع النفس للشيء المستحق نزوعها
له وقال الزمخشري تقول وددته ودا او مودة وودت لو كان كذا وبودي لو كذا وقال الراغب
المودة محبة الشيء وتمني كونه قال والثبات مد الزوال الحارث بن محمد بن ابي اسامة
التميمي صاحب المسند المشهور كان حافظا غارفا بالحديث تكلم فيه بلا حجة طب وابن ابي
الدنيا في كتاب الاخوان وابو الشيخ في الثواب كلهم عن ابي حميد بالتصغير الساعدي
عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعيد شهد احدا وما بعدها وعاش الى خلافة يزيد قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكره قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم انتهى
وحينئذ فرمز المؤلف لحسنه عليل

ابدا بالهمز وبدونه وفيما بعده كما ذكره الزركشي بنفسك اي بما تحتاجه من مؤنة
وغيرها والنفس ما به نفس المرء على غيره استبدادا من واكتفاء بوجود نفاسته
على من سواه ذكره الحرالي والمراد منا الذات اي قدم ذاتك فيما تحتاج من نحو نفقة
وكسوة فتصدق عليها لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها فتلقاها بالقبول وقد
مر تحقيق ذلك وحاجتك عن من تعول وسمي الانفاق عليهما صدقة لانه قربة اذا كان من حلال
وكفافا وقد ينتهي الى الوجوب وذلك عند الاضطرار فان وفي رواية ثم ان فضل بفتح
الضاد ومضارعه بفتحها وكسر الضاد فيهما ومضارعه بفتحها وفضل بالكسر يفضل بضم شاذ شيء
فلاهلك اي زوجتك قال الراغب فعبر عن امراة الرجل باهله وذلك لان نفقتها

معاوضة

معاوضة وما بعدها مواساة فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك لانهم اي في الحقيقة ملكك
فيحصل بذلك الخبر التام بالمواساة وصلة الارحام ثم ان حمل على التطوع شمل كل قريب
او الواجب اختص بمن يجب نفقته من اصل وفرع عند الشافعي وعند غيره مما ايضا عند
غيره وله تفاريع في الفروع قال الزين العراقي وسكت عن القن ولعله لان الكثر الناس
لا ارقاء لهم او لان المخاطب لا قن له وزعم دخوله في الاهل لمنافسته فيه بحال وقدم له
الجانب القن على القريب عند التزاحم وسكت عنه الشافعية قال الولي العراقي وكما
لزمه ينفق منها ويمكسبه فان تعذر بيع او جزء منه لنفقته فان فضل عن ذي قرابتك
شيء فهكذا وهكذا اي يمين يديك وعن يمينك وشمالك كما فسره به في رواية مسلم
والنسائي ونهي به عن تكثير المتدفق وتنويع جهاتها وليس المراد حقيقة عدد الجهات
المحصومة منه وقيل الابتداء بالنفقة على الترتيب المذكور قال المحقق ابو زرعة ومحل تقدم
النفس فيمن لا يصبر على الاضاقة فمن صبر عليها فايثاره محبوب محمود وجاء مدحه القرآن
وفعله اكابر الاعيان وقد ان الانسان اذا وجد بعض الصبيان في الفطرة قدم نفسه
وان وجده كلها لان به ناجزة غرر الاحتمال ان المال يتلف قبل اخراجها وقد ان الخفو
والفضايل اذا تزاحمت قدم الاكد وان لا فضل في صدقة النفل تنويعها في وجوه
البر بالمصلحة ولا يحصرها في جهة ونظر الامام في مصلحة رعيته وامرهم بما فيه مراشدهم
والعمل بالاشارة وانها قايمة مقام النطق اذا فهم المراد بها الا ان الشافعية لم يكتفوا
باشارة الناطق الا في الامور الحقيرة لا كالعقود والفسوخ عن جابر بن عبد الله
الانصاري قال اعتق رجل عبدا له عن دبر فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لك ما
غيره قال لا قال فمن يشتريه مني فاشتراه نعيم العدوي بثمانمايه فجاء بها اليه
فدفعها اليه ثم ذكره واسناده صحيح

ابدا بكسر الهمزة وفتح المهملة من تعول اي تمون بمعنى من تلزمك مؤونته من نفسك
وزوجك وقريبك وذي رحم ملكته فان اجتمعوا وله ما ينفق عن الكل لزمه والا قدم
نفسه فزوجته فولده الصغار والمجنون فامه فاباه فولد المكلف فجده فاباه فجده
وان علا ذكره الشافعية قال السمهودي والحديث وان ورد في الانفاق فالمحققون
يستعملونه في امور الاخرة كالعالم يبدا بعياله في التعليم ويوبده قوله تعالى
قوا انفسكم واهليكم نارا الاية واخذ بعض الصوفية منه ان يقصد بتعلم العلم نفسه
اولا ثم المسلمين الاقرب فالاقرب فلا يقصد نفع غيره الا تبعا لتحرز اجر النية والعمل
طب والقضاعي عن حكيم بن حزام بفتح الحا والزاي كذا ضبطه ابن رسلان ومن خطه
نقلت لكن ضبطه ابن حجر كالكرماني بكسرا وله وهو الظاهر وهو ابن خويلد الاسدي
من المؤلفة الاشراف لدين حسن اسلامهم مات سنة ستين وعمره نيف وستون سنة منها في الجاهلية
وفي الاسلام قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل فذكره

رمز المؤلف لصحته وليس كما قال فقد قال الهيثمي فيه ابو صالح مولى حكيم ولم اجد من ترجمه
ابدؤا بكسر الممزة اي لامتي في اعمالكم القولية والفعلية **بما** اي بالشيء الذي **بدأ الله**
به في التنزيل فيجب عليكم الابتداء في السعي بالصفا لابتدائه به في قوله ان الصفا
والمروة وفيه وجوب السعي قال الكمال ابن الهمام ورد بصيغتي الخبر والامر وهو يفيد
الوجوب ثم ثم خبر خذوا عني مناسككم انتهى فهو عند الحنفية واجب وعند الشافعي
ركن وعندنا وان ورد على سبب وهو ان النبي طاف ثم سعى فبدأ بالصفي وقرأن الصفا
والمروة من شعائر الله ثم ذكر فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقد كان الرسول
يحافظ على تقديم كل متقدم فقدم غسل الوجه في الوضوء ثم فمم وزكاة الفطر على صلاة
العيد تنقيحا للمقدم في آية فقد انتظم من ترتيبي وبذلك اتضح استدلال الشافعية
به على وجوب ترتيب الوضوء **واخرج** الحاكم عن ابن عباس وصححه انه اتاه رجل
فقال ابدأ بالمروة قبل الصفا او بالصفا قبل المروة فقال بل ابدأ بالصفا صلى قبل ان اطوف او اطوف قبل
قبل ان اذبح او اذبح قبل فقال خذ من كتاب الله فانك اجدر ان يحفظ قال تعالى ان
الصفا والمروة الآية فالصفا قبل وقال وطهر بيتي للطائفين الآية فالطواف قبل وما
تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فالذبح قبل انتهى وما ذكره في غير الصفا محمول على
الاكمل لان المصطفى ما سئل يوم النحر عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **قط**
من عدة طرق **عن** ابي عبد الله **جابر** بن عبد الله الحرزجي المدني ورواه عنه ايضا النسائي
باسناد صحيح باللفظ المزبور في حديث طويل وكذا البيهقي وصححه ابن حزم فاقتفاه
المؤلف فرمز لثلثة صحيحه ورواه مسلم بلفظ ابدو بصيغة المضارع للمتكلم واحمد ومالك
وابن الجارود وابو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والنسائي ايضا بلفظ نبدو
بالنون وقال ابن دقيق العيد مخرج الحديث عندهم واحد وقد احتج مالك وسفيان
والقطان على رواية نبدأ بنون الجمع قال ابن حجر وهم احفظ من الباقين وهو يؤيد ضبط مسلم
ابردوا بقطع الممزة وكسر الراء **بالظهر** وفي رواية للبخاري بالصلاة اي بصلاة الظهر كما
بينته من الروايات التي ادخلوها في الابواب توخروها ندبا عن اول وقتها الى ان يصير
للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الجماعة من محل بعيد بشرط عدم وجود ظل يمشي فيه وان
لا يجاوز ونه نصف الوقت وان يكون بقطر حار كما يشير اليه قوله **فان شدة الحر** اي
فوته من بعض وابتدا **فيح** بفتح الفاء وسكون المثناة تحت **جهنم** اي مبحاثها وغليانها
ونورانها وانتشارلهبها فعلم ان من تبغيضية او ابتدائية وقال بعضهم جنسية بناء على ما
قيل من ان كون شدة الحر من فيح جهنم تشبيه لا حقيقة وحكمته دفع المشقة لسلب الخشوع
كما لا يخفى من حضر طعام بتوق اليه تدافعه الخبث والاخبار الآمرة بالتعجيل عامة
او مطلقة والامر بالابراد خاص فهو مقدم وزعم ان التعجيل اكبر مشقة فيكون افضل
مدفوع بان الافضلية لا تنحصر في الاشق فقد يكون غير الشاق افضل كالقصر في الصلاة

واما

واما خبر مسلم عن خباب بن الارت شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء
فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا فمسوخ بالنسبة الى الابراد او محمول على انهم طلبوا تاخيرا
زايدا على قدر الابراد وظاهر الخبر وجوب الابراد لكن لما قام الاجماع على عدمه حمل
على الندب والمامور بالتاخير لشدة البرد مع انه ايضا من جهنم لانه انما يكون وقت
الفيح ولا يزول الا بطلوع الشمس فيخرج الوقت ويخرج بالظهر غيره واحتج الجمعة للامر
بالتكبير اليها وابراد النبي لبيان الجواز والاذان وامره بالابراد به حمل على الاقامة
بدليل التصريح بها في رواية الترمذي وجهنم اسم لنار الاخرة عربي معرب من الجهامة
وهي كراهة المنظر غير منصرف للتعريف والتانيث **خ** ٥ وكذا احمد **عن ابي سعيد** الخدري
حم ك وقال صحيح وكذا الطبراني وابن قانع والضيا **عن صفوان بن محرز** بفتح الميم
وسكون المهملة وفتح الراء والميم الزهري وهو اخو المسور **ن عن ابي موسى** الاشعري عبد
الله بن قيس امير زبيد وعدن للنبي وامير البصرة والكوفة لعمر قال الواقدي كان
خليفا لسعيد بن العاص واسلم بمكة وهاجر الحبشة **طب عن** عبد الرحمن **ابن مسعود** عبد الله
عد عن جابر بن عبد الله ٥ وكذا اليمني والطبراني **عن المغيرة** بضم الميم على المشهور
وتكسر **ابن شعبة** احد دهاة العرب اسلم عام الخندق ومات سنة خمسين واحصن في
الاسلام ثلاثمائة امراة وقيل الف قال المؤلف حديث متواتر رواه بضعة عشر صحابيا
ابردوا بالطعام اي اخروا الكلة اي ان يبرد فتاتا ولوه باردا يقال ابرد اذا دخل
في البرد واظهر اذا دخل في الظهيرة وباقوه للتعدية وزايدة ثم علل الامر بالتاخير
بقوله **فان الحار** اي الطعام الحار او مطلقا فيفيد الامر بالابراد بالشراب في الشرب وفي
الطعام اذ وفي رواية بدله فان الطعام الحار غير ذي بركة وفي رواية فانه اعظم البركة
والمراد منها نفي ثبوت الخير الالهي فيكون استعمال الحار المخلوق عن البركة ومخالفته للسنة
بل ان غلب على ظنه ضرره حرم **فر عن ابن عمر** بن الخطاب وفيه اسحاق بن كعب قال
الذهبي ضعف عن عبد الصمد بن سليمان قال الدارقطني متروك عن فرعة بن سويد قال
احمد مضطرب الحديث وابو حاتم لا يحتج به عن عبد الله بن دينار غير قوي **ك عن جابر** بن
عبد الله لكن بلفظ فان الطعام الحار غير ذي بركة **وعن اسما** بفتح الممزة وبالمد بنت الصديق
اخت عايشة وام امير المؤمنين ابن الزبير من المهاجرات عمرت نحو مائة وعاشت بعد
صلب ابنها عشر ليال **مسدد** في مسنده المشهور وهو ابن مسرهد الاسدي البصري الحافظ
من شيوخ البخاري **عن ابي يحيى** جد ابي هبيرة الكوفي واسمه شيبان صحابي لهذا
الحديث الواحد **طس عن ابي هريرة** قال الهيثمي وفيه عبد الله بن يزيد السكري ضعفه
ابو حاتم **حل عن انس** قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بقصعة ثريد فرفع يده
منها وقال ان الله يطعمنا نارا ثم ذكره ٥

ابشروا بفتح الممزة وكسر المعجمة **وبشروا** اي ابشركم بما يبشركم واخبروا **امس وايكم** بفتح

اليم في رواية وكسرة في اخرى يعني اخبروا من قدامكم ممن سيوجد في المستقبل او يقدم عليكم في الاتي كذا قرره شارحون وهو وان كان صحيحا في نفسه لا يلايم قوله الاتي فخرجنا من عنده نبشر والمناسب له اخبروا من لقيتموه وورا كلمة تكون خلفا وتكون قداما واكثر ما يكون في المواقيت من الايام والليالي اذا الوقت يأتي بعد مضي الانسان فيكون وراه وان ادركه الانسان كان قدامه ويجوز ان يكون المعنى اخبروا من سواكم فان وراء ايضا تأتي لمعنى سوى كقوله تعالى فمن ابتغى وراء ذلك اي سواه والمراد اخبروهم بما يسرهم وهو انه اي بانه من يشهد ان اي انه لا اله اي لا معبود بحق في الوجود الا الله الواجب لوجود لذاته خالصا نصب على الحال بها اي بالشهادة اي مخلصا في اتيانه بها بان يصدق قلبه لسانه دخل الجنة ان مات على ذلك ولو بعد دخوله النار فمآله الى الجنة ولابد فالميت فاسقا تحت المشيئة ان شاء عذبه كما يريد ثم مصيره الى ان يعفى عنه فيخرج من النار وقد اسود فيلقى في نهر الحياة ثم يعود له امر عظيم من الجمال والضياء ثم يدخل الجنة ويعطى ما اعد له بسابق ايمانه وما قدمه من العمل الصالح وان شاء في عبد ابتدا فسامحه وارضى عنه خصمه ايضا لم يدخل الجنة مع الناجين وقول الخوارج مرتكب الكبيرة كافر وقول المعتزلة مخلد في النار حتما لا يجوز العفو عنه كما لا يجوز عقاب المطيع من تقولهم وافترائهم على الله تعالى الله عما يقول الظالمون والبشارة الخبر السار الذي يظهر اثر السرور على المبشر ذكره القاضي وقال الراغب الخبر ما يسر فتنبسط بشرة الوجه وذلك ان النفس اذا سرت انتشر الدم انتشارا ما في الشجر والصدق الاخبار المطابق وقيل مع اعتقاد المخبر انه كذلك عن دلالة او امارة واقتصر على احد الركنين لانهما كانوا عن ان وان تقصر به نفى الالوهية ما سواه تعالى مع استهاك عدم بانه رسول الله واستبانة سهم الايمان بشهادة قدوم كبرائهم عليه مؤمنين حم ط ب عن ابي موسى الاشعري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي نفر من قومي فقال ابشروا الخ فخرجنا من عنده نبشر الناس فاستقبلنا عمر فرجع بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ائذن يتكلموا فسكت قال الهيثمي رجاله ثقات ولم اطر كثيرة انتهى ولذلك رمز المؤلف لصحته هنا وقال في الاصل صح

ابعد الناس من الله اي من كرامته ومزيد رحمته من البعد قال الحرالي وهو انقطاع الوصلة في حس او معنى يوم القيامة القاص بالتشديد اي الذي يأتي بالقص من قص اثره اتبعه لان الذي يقص الحديث يتبع ما حفظ منه شيئا فشيئا كما يقال تلى القرآن اذا قرأه لانه يتلوا اي يتبع ما حفظ اية بعد اية كذا في الكشاف وقال الحرالي القص تتبع اثر الوقائع والاخبار ومنها شيئا بعد شيء على ترتيبها في معنى قص الاثر وهو اتباعه حتى ينتهي الى محل نبأ الذي يخالف اي غير ما امر به اي بما يخالف قوله فعله ويبعد ابى غير ما امر الناس من التقوى والاستقامة ويمكن بناؤه للمفعول

والفاعل

والفاعل الله اي الذي يخالف ما امر الله به من مطابقة فعله لقوله وذلك لجرأته على الله بتكذيب فعله لقوله كبنى اسرائيل لما قصوا اهلكوا اي تكلموا على القول وتركوا العمل فاهلكوا والمراد منا من يعلم الناس العلم ولا يعمل به ومن خصه بالوعظ فقد دخل ومن هو كذلك لا ينتفع بعلمه غالبا ولا بوعظه اذ مثل المرشد من المسترشد كمثل العود من الظل والعوج لا سته عن امر وناب مثله عار عليك اذا فعلت عظيم انا مرون الناس بالبر وتنسون انفسكم كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وحي الله الى عيسى بن مريم عظ نفسك فان اتعظت فعظ الناس والا فاستحي مني وقال مالك بن دينار اذا لم يعمل العالم بعلمه زلت موعظته من القلوب كما يزل القطر عن الصفا يا واعظ الناس قد اصبحت متهما ان بت منهم امورا انت تاتيها وقال عمر لمن سأله عن القص اخشى ان تقص فترفع بي نفسك ثم تقص فترفع حتى يجيل انك فوقهم بمنزلة الثريا فيقمعك الله تحت اقدامهم يوم القيامة رواه احمد بسند رجاله موثقون فحق الواعظ ان يتعظ ثم يعظ ويبصر ثم يبصر ويتدبر ثم يهدي ولا يكون وعظه يفيد ولا يستفيد ومثله يسخد ولا يقطع بل يكون كالشمس التي تفيد القمر الضوء لها افضل مما تفيده وكالنار التي تحمي الحديد ولها من الحمى اكثر ويجب ان لا يخرج مقاله بفعله ولا الحديث لسانه بحاله فيكون ممن وصفه الله بقوله ومن الناس من يعجبك قوله الاية فالواعظ ما لم يكن مع مقاله فعاله لم ينتفع بعلمه اذ علمه مدرك بالبصر وعلمه مدرك بالبصيرة واكثر الناس اهل ابصار لا بصائر فيجب كون علمه باطنا وما يدركه حواسهم اكثر ومنزلة الواعظ من الموعوظ كالمداوي من المداوى فكما ان الطبيب اذا قال للناس لا تاكلوا كذا فانه سمم ثم رآه يأكله عدة سخرية وهزوا كذا الواعظ اذا امر بما يعلمه ومن ثم قيل يا طبيب طب نفسك فالواعظ من الموعوظ يجري مجرى الطابع من المطبوع فكما يستحيل انطباع الطين مرد الطابع بما ليس منقشا فيه فمحال ان يحصل في نفس الموعوظ ما ليس في الواعظ وقيل من وعظ بقوله ضاع كلامه ومن وعظ بفعله نفذت سهامه وقيل عمل رجل في الف رجل ابلغ من قول الف رجل في رجل قال ابن قتيبة والحديث ورد سد الباب لفشا من الزنا فمن اتى احيانا لا على الطرق في الدين فان القاص يروي مناكير وغرائب يميل بها وجوه الناس اليه وسأل الغانم القعود عند من كان حديثه عجيبا انتهى وبذلك عرف ان القص منه ما هو مذموم وهو ما اشتمل على محذور مما ذكر وما هو محمود وهو التذكير بالله واياته وافعاله مع العمل بمقتضى ذلك قال الغزالي اخرج علي رضي الله عنه القصاص من مسجد البصرة الا الحسن لكونه سمعه يتكلم بالتذكير بالموت والتنبيه على عيوب النفس وآفات الاعمال وخواطر الشيطان ويذكر بآلاء الله ونعمائه وتقصير العبد في شكره ويزهد بحقارة الدنيا وعيوبها وتغريرها وخطر الاخرة وأهوالها فهذا القص محمود اجماعا وبهذا القاص محله عند الله عظيم روي ان يزيد بن ثابت كان واعظا مدافعا له

ما فعل بك قال غفر لي وأول ما قال لي منكر ونكير من ربك قلت لهما أما تستحيان من شيخ دعي إلى الله كذا وكذا سنة قالوا وأول من قص تميم الداري في زمن عمر بإذنه ومدته الأولية بالنسبة إلى لامة المحمدية روى أن موسى قص في بني إسرائيل فمزق بعضهم ثوبه فأوحى الله إليه قل له مزق قلبك ولا تمزق ثوبك وإنما قال في الحديث أبغض النابس ولم يقل الخلق لظهور معنى النوعين على أفعاله لا ضطرابه في مخالفة قوله والنوع حركة الشيء الخفيف المعلق في الهواء **تنبيه** اخذ جمع من هذا الحديث وما في معناه انه ليس للعاصي إذا أمر بالمعروف ونهى عن المنكر والجمهور على ان له بل عليه ذلك لانه مأمور بامرين ترك المعصية والمنع للغير من فعلها والاخلال باحد التكليفين لا يقتضي الاخلال بالاخر ولذلك ادلة من الكتاب والسنة **ز عن ابي هريرة** رمز المؤلف لضعفه وسببه ان فيه عمرو بن بكر السكسكي أورده الذهبي في الضعفا وقال ابن عدي له مناكير وأتهمه ابن حبان بالوضع •

أبغض افعل تفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم من الحدم اذا فقر **الحلال** أي الشيء الجايز الفعل **إلى الله الطلاق** من حيث انه يوقع في قطع الوصلة وحل قيد العصمة المؤدي لقلة النسل الذي به تكثر الامة لا من حيث حقيقته في نفسه فانه ليس بحرام ولا مكروه إصالة وانما يحرم او يكره لعارض وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم آلى وطلق وهو لا يفعل مكروها ذكره في المطامح وغيره وبهذا كما نزى اولى من تنزيل الذهبي تبعا للبيهقي البغض على ايقاعه في كل وقت من غير رعاية لوقته المسنون واستظهر عليه بخبر ما بال اقوام يلعبون بحدود الله طلقتك راجعتك طلقتك راجعتك وخبر لم يقول احدكم لامرأته قد طلقتك قد راجعتك ليس هذا بطلاق المسلمين طلقوا المرأة في طهر لا جماع فيه وقال الطيبي فيه ان بغض بعض الحلال مشروع وهذا عند الله مبغوض كصلاة الفرض في البيت بلا عذر والصلاة في مغصوب وقال العراقي فيه ان بغض الله للشيء لا يدل على تحريمه لكونه وصفه بالحل مع اثبات بغضه له فدل على جواز اجتماع الامرين بغضه تعالى للشيء وكونه حلالا وانه لا تنافي بينهما واحب الاشياء إلى الشيطان التفريق بين الزوجين كما يأتي في خبر والمراد بالبغض هنا غايته لا مبدوه فانه من صفات المخلوقين والباري منزه عنها والثاني في امثالنا ان جميع الاعراض النفسانية كغضب ورحمة وفرح وسرور وحيا وتكبر واستهزا وأيل ونهايات وهي في حقه تعالى محمولة على الغايات لا على المبادي التي هي من خواص الاجسام فليكن على ذكر منك فانه ينفع فيما سيلقاك كثيرا **ده ك** في كتاب الطلاق وكذا الطبراني وابن عدي **عن عبد الله ابن عمر** بن الخطاب ورواه البيهقي مرسلا بدون ابن عمر وقال ابن المنصل غير محفوظ قال ابن حجر ورجح ابو حاتم والدارقطني المرسل وأورده ابن الجوزي في العلل مسندا لابي داود وابن ماجه ومنعه بعبد الله الرصافي وقال قال يحيى ليس بشيء والنسائي متروك

الحديث

الحديث وبه عرف ان رمز المؤلف لصحته غير صواب •

أبغض الخلق إلى الخلايق يقال لهم خليقة الله وهم خلق الله قاله الزمخشري ومن المجاز خلق الله الخلق أو جره على تقدير أو جبته الحكمة وهو رب الخليقة والخلايق **إلى الله من** اي مكلف ولفظ رواية تمام لمن باللام **امرئ** اي صدق وأذعن وانقاد لاحكامه **ثم كفر** اي ارتد خصه من بين امتنا في الكفار بمد المبالغة والتشديد وابرز ذمه في هذا النظم العجيب حيث ابهمه غايرا لابهام بغيضا عليه وتعجيبا من شانه حيث فعل ما فعل بمعنى انظروا إلى هذا الخبيث اللعين وقبيح ما ارتكبه حيث فعل ما لم يرض العاقل ان ينسب اليه وهو انه اشترى الضلالة بالهدى فهو جدير بكون بغض الكفرة إلى ربه وامقتهم عنده لاستعداده للاتصاف وقبوله لكل نكوصة على عقبيه والقصد بذلك التوبيخ والتغيير فعسى ان يرتدع بالتشنيع عليه وتقطيع شانه وتهجين سيرته وتقبيح سريرته ويظهر ان من قتل نبيا مثله او ابغض وكذا من شهد المصطفى بانه اشقى الناس فالمراد انه من ابغض **تمام** في فوايده من حديث احمد البرقي عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبد الله عن نصر بن علقمة عن ابن عايذ عن عمرو بن الاسود **عن معاذ** بضم الجيم وفتح المهملة وبمعجمة **ابن جبل** ضد السهل ابن عمرو بن اوس الانصاري من نجبا الصحابة قال ابن سعد شهد العقبتين في حياة الرسول وكان ممن قرأ القرآن وقضيت تصرف المؤلف ان هذا لم يخرجه احد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز والامر بخلافه فقد خرجه الطبراني باللفظ المزبور من هذا الوجه قال الهيثمي وفيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه ابو حاتم وضعفه احمد وبقية رجاله ثقات وبه يتجه رمز المؤلف لحسنه •

أبغض الرجال المخاصمين وكذا الحتابي والنساء وانما خص الرجال لان اللدد فيهم اغلب ولان غيرهم لم تبع في جميع المواطن **الأشرب** إلى قول الزمخشري اكتفى الله بذكر توبة ادم دون حوا لانها كانت تبعا له كما طوى ذكر النساء في اكثر القرآن والسنة لذلك **إلى الله الألد** بفتح الهمزة واللام وشد الدال اي الشديد الخصومة بالباطل الاخذ في كل لدد اي في كل شيء من الجدال والجدال لفرط لجاجة كذا قرره الزمخشري ومنه لتنذر به قوما لدا **الخصم** بفتح المعجمة وكسر المهملة اي المولع بها الماهر فيها الحريص عليها المتمادي في الخصام بالباطل لا ينقطع جدله وهو يظهر انه على الحسن الجميل ويوجه لكل شيء من خصامه وجها يصرف عن ارادته عن القباحة إلى الملاحة ويزين بشقشقته الباطل يشوه الحق وعكسه بحيث صار ذلك عادته ودينه فالاول ينبئ عن السدة والثاني عن الكثرة وسمي الدا لانتصاله لدديه اي جانبي فمه وعنقه وذهب بعضهم إلى ان الدد في الرجال اللجاج وفي الالد للمحمد والمراد به الخصم الذي خصامه ومجادلته مع الله في الزم وصف للمخاصم والصفة وهو كونه منسابا من امواه وهو المني ولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وقصة أبي بن خلف في قوله لا ميرن إلى محمد والاخصمنه مشهورة وذلك لان الخصومة في ذلك كفر والكافر ابغض الخلق إلى الله قال ولو جعلت اللام فيه جنسية

لاستلزم كون الاد المؤمن ابغض الي الله من جيب جنس الرجال وفيهم الكافر ورجح ابن حجر ما تقرر اولا من تنزيل الرجال على الخاصمين وان المراد الاد في الباطل المستحل له او ان ذلك ورد على منهج الزجر لمن هذه صفته وتنبيهه على قبيح حاله وتفضيحه على نحو من عادته وتقطيع طريقته فعسى ان ينجع فيه هذا التشنيع فيلين قلبه وتنقاد نفسه وتقبل رداءه فيرجع عما هو عليه من الشرور فيحصل له السرور ويحوله في قوله الا الد الذين تابوا **تتمة** قال الغزالي اذا خاصمت فتوقر وتحفظ من وجهك وعجلتك وتفكر في حجتك ولا تكثر الاشارة بيدك ولا الالتفات الى من ورايك ولكن اجعل على ركبتك واذا مد اعضبك فتكلم وان قربك الشيطان فكن منه على حذر فهذه اداب المخاصمة **ق ت** عن عائشة رضي الله تعالى عنها ورواه ابضا عنها احمد

ابغض العباد بكسر الغين والتخفيف جمع عبد ويجتمل ضمها والتشديد جمع عابد ويشبه انه اولى لما في اجرا افعل التفضيل على حقيقته من العموم والعقوبة المحوجة الى التاويل **الى الله من** اي انسان **كان ثوباه** اي ازاره ورداوه واصل الثوب رجوع الشي الى حالته الاولى التي كان عليها او الى حالته المقدرة المفقودة بالفكرة فمن الثاني الثوب سمي به لرجوع الغزل الى الحالة التي قدر لها ذكره الراغب **خيرا من عمله** بعني من تزيا بزي الابرار وعمله كعمل الفجار كما فسره بقوله **ان يكون ثيابه ثياب الانبيا** اي كثيابهم الدالة على النسك والتزهد **وعمله عمل الجبارين** اي كعملهم في البطش بالخلايق وشبانه نعمة الخافي وعدم التخلق بالرحمة والتهافت على جمع الحطام والجبار المتكبر المتمرد العاتي وقال القاضي فقال من جبره على الامر بمعنى اجبره وهو من يجبر الناس على ما يريده وقال الزمخشري الجبار الذي يفعل ما يريد من ضرب وقتل يظلم لا ينظر في العواقب ولا يبدفع بالتي هي احسن وقيل المعظم الذي لا يتواضع لامر الله تعالى انتهى وذلك فان احب الخلق الى الله الانبيا والصديقون فابغض الخلق اليه من تشبه بهم وليس منهم ممن تشبه باهل الصدق والاخلاص وهو مراي لكن تشبه بالانبيا وهو كاذب وفيه ذم من ظهر من جهال الطريق وبره بالغدول وتقشف بتقشفا هل التجريد وتمزق حتى اوقع عقول العامة في الحرج الشديد فهو من الاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا **عق** وقال في الاصل انه منكر واقره عليه **فر** كلاهما من حديث يحيى بن عثمان عن ابي صالح كاتب الليث عن سليم بن عيسى عن الثوري عن جعفر بن برقان عن ميمون **عن عائشة** ويحيى حرجه ابن حبان وكاتب الليث فيه مقال وسليم متروك مجهول وابن برهان لا يحتج به ولهذا قال ابن الجوزي موضوع واقره عليه وقال العقيلي منكر في الاصل وبه علم ان عزو المولف الحديث للعقيلي وسكوته عما عقبه به من الرد غير صواب ومن جزم بوضعه ابن عراق والهندي وفي الميزان خبر منكر باطل

ابغض الناس الى الله اي ابغض عصاة المومنين اليه كما افاده قول القاضي المراد بالناس

المتول

المقول عليهم جميع عصاة الامة فان الكافر ابغض من هؤلا المحدود بين وقول الطيبي الطيبي اراد بالناس المسلمين بدليل قوله ومتبع في الاسلام **ثلاثة** احدهم انسان **ملحد** بالضم اي مايل عن الاستقامة **في حق الحرم** المكي بان هتك حرمته بفعل محرم فيه من الالحاد الميل عن الصواب من اللحد وهو الحفرة المايلة عن الوسط ومصداقه ومن يرد فيه بالحاد ذكره القاضي قال الزمخشري ومن المجاز لحد السهم عن الهدف ولحد عن القصد عدل عنه والحد في دين الله والحد في الحرم ولحد اليه والحد مال اليه اثما وقال الراغب الحد بلسانه الى كذا مال ومنه الذين يلحدون والحد مال عن الحق والالحاد ضربان الحاد الى الشرك بالله والحاد الى الشرك بالاسباب فالاول ينافي الايمان ويبطله والثاني يوهن عراه ولا يبطله وذلك لهتك حرمته مع مخالفته امر ربه فهو عاص من وجه فهو بالبغض جدير **واستشكل** بان ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد من الكبيرة في غيره واجيب بان الالحاد عرفا يستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب محرما كان اشارة الى عظمه ويدل عليه اتيه ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه الخ فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتعظيم فهو اشارة الى عظم الذنب فاذا ومن خصائص الحرم فانه يعاقب الناوي للشر فيه اذا عزم عليه ولم يفعله وذهب بعض الصحابة الى ان السيات تضاعف فيه كالحسنات **و** ثاني الثلاثة **متبع** بضم الميم وسكون المثلثة وفتح الفوقية ثم مجمة طالب **في الاسلام** اي في دينه **سنة الجاهلية** اي احيا طريقة اهل زمن الفترة سميت به لكثرة الجهل الذي فيه كقتل البنات والطيرة والكهانة والنياحة والمبير والنيروز ومنع الفرض عن مستحقه وطلب الحق ممن ليس له عليه كما مثله وفرعه فاطلاق السنة على فعل الجاهلية وارد على اصل اللغة او التهكم **و** الثالث **مطلب** بالضم وشد اللام وكسر اللام مفتعل من الطلب اي متطلب فابدلت التا طاوادغم اي المتكلف للطلب لما لا يليق **بدم** اي ازاقة دم **امرء** مثلث الرا اي رجل وهو للذكر وخص بالذكر منا وفي نظايره لشرفه واصالة الشر عليه ودوران الاحكام عليه كما مر فالانثى والخنثى مثله في الحكم وما ذكر من ان المرد يختص بالذكر هو ما عليه كثير لكن قال الجرابي الحر اسم سن من انسان الطبع يشارك الرجل فيه المراة ويكون له فيه فضل ما والدم رزق البدن الاقرب اليه المحيط به ولم يقيده هنا بالمسلم اكتفا بقوله **بغير حق** وقيده به في رواية زيادة للبيان فخرج نحو حربي ومرتد وقاطع طريق ومهدر باي سبب كان والقود **ليهريق** بضم اوله وفتحه وقد تسكن اي يصب **دمه** اي يقتله بنحو ذبح او ضرب عنق بنحو سيف فيسيل دمه وخص هذه الكيفية المشتملة على اسالة الدم لانها اغلب طرق القتل والمراد ازاقة روحه بحد او مثقل او غيرهما كخوسم ولما كان المنع من ازاقة الدم من اعظم المقاصد اوهو اعظمها اعاد صريحا ولم يكتف بيهريق واذكى والمراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم في الاهراق بالاولى فيه بما لغة ذكر الكرماني وانما كان هؤلا الثلاثة ابغض المومنين

اليه لانهم جمعوا بين الذنب ومايزيده قبحا من الالحاد وكونه في الحرم واحداث البدعة
في الاسلام وكونها من امر الجاهلية وقتل نفس لا لغرض بل لمجرد كونه قتلا ويزيد القبح
وفي الاول باعتبار المحل وفي الثاني باعتبار الفاعل وفي الثالث باعتبار القتل قال
القاضي القاتل بغير حق يقصد ما كرمه الله من وجهين من حيث كونه ظلما والظلم على
الاطلاق مكروه مبغوض ومن حيث كونه ينضمن موت العبد وبيسوء والله يكره مساءته
فلذلك استحق مزيد المقت وفي كل من لفظتي المنفي والمطلب مبالغة اخرى وذلك
لان هذا الوعيد اذا ترتب على الطالب والمتمني فكيف بالمباشر خ في الديات وكذا البيهقي
والطبراني عن ابن عباس وله يخرجه مسلم •

ابغوني بالوصل من الثلاثي فهو مكسور الهمزة اي اطلبوا لي طلبا حثيثا يقال ابغني
صالتي اطلبها لي وفي رواية بالقطع من الرباعي فهو مفتوح الهمزة اي اعينوني على
الطلب يقال ابغيتك الشيء اي اعنتك على طلبه قاله روبة •

• فاذكروا بخير وابغوني ما ينبغي • اي امنعوا بي ما ينبغي ان يمنع ذكر الزمخشري قال ابن
حجر والاول اليق بالقياس وافق ما لمذاق وقال الزركشي الوصل هو المراد بالحديث قال
تعالى يبغونكم الفتنة اي يطلبونها لكم الضعفا من يستضعفهم الناس لفقرهم وزمانتهم
قال القاضي اي اطلبوا لي وتقربوا الي بالنفقة النفقة عليهم وحفظ حقوقهم
والاحسان اليهم قولا وفعلا واستنصار ابهم قال الراغب والضعف يكون في البدن
وفي النفس وفي الحال وهو المراد منا فانما ترزقون تكتنون من الانتفاع بما اخرجنا لكم
وتنصرون تعانون على عدوكم وبدفع عنكم البلا والاذى قال القاضي والنصرة اخص
من المعونة لاختصاصها بدفع الضرر قال الحرالي والنصر لا يكون الا لمحق وانما الغير المحق
الظفر والانتقام بضعفائكم بسبب كونهم بين اظهركم او بسبب رعايتكم ذمامهم او ببركة
دعائهم والضعيف اذا رأى عجزه وعدم قوته تبرأ من الحول والقوة باخلاص وانسفا
بالله فكانت له الغلبة وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله بخلاف القوي فانه
يظن انه انما يغلب الرجال بقوته فتعجبه نفسه غالبا وذلك سبب الخذلان كما اخبر
تعالى عن بعض من شهد وقعة حنين وفي رواية في ضعفائكم وفي اخرى في الضعفا
بزيادة في قال الزين العراقي والذي وقع في اصول سماعنا من كتاب الترمذي بضعفائكم
في ضعفائكم وهو عند ابي داود والنسائي باسقاط حرف الجر ابغوني الضعفاء وفي مسند
احمد ابغوني ضعفاءكم وكذا رواه الطبراني قال وهو اصح من الرواية المتقدمة ومعنا
اطلبوا لي ضعفاءكم انتهى وفي طيه اعلام باسقاط كلفة النصر بالاسباب والعدد
والعدد والالهات المنعية الساقة والاستغنا بتعلق القلوب بالله تعالى فتنصرة هذه
الامة انما هي بضعفائها لارتفاعة الاجسام فلذلك افتتح المصطفى المدينة بالقرآن
ويقطع خاتمة هذه الامة القسطنطينية بالتسبيح والتكبير قال بعض العارفين ومن

حلته

حكمته تعالى انه امر بالعدة للعدو واخذه بالقوة واخبر ان النصر بعد ذلك يكون بالضعفا
ليعلم الخلق فيما امروا به من الاستعداد واخذ الحذر ان يرجعوا للحقيقة ويعلموا ان
النصر من عند الله يلقيه على يد الاضعف فالاستعداد للعادة والعلم بجهة النصر في
الضعفة للتوحيد وان الامر كله لله عادة وحقيقة يدبر كيف شا قال الطيبي وفيه
نهي عن مخالطة الاغنيا وتحذير من التكبر على الفقرا والمحافظة على خبر خواطرهم
ولهذا قال لغلمان لابنه لا تحقرن احدا الخلق بنيا به فان ربك وربه واحد وقال ابن
معاذ حبك للفقرا من اخلاق المرسلين وايثارك مجالستهم من علامات الصالحين وفرارك
منهم من علامات المنافقين وفي بعض الكتب الالهية اوحى الله الى بعض انبيائه اخذران
افتتك فتسقط من عيني فاصيب عليك الدنيا صبا قالوا اخرج موسى يستسقي لبني اسرائيل
في سبعين الفا بعد ان لحظوا سبع سنين فاوحى الله كيف استجيب لهم وقد اظلمت عليهم
ذنوبهم سرا يترهم ارجع الى عبد من عبادي بفلاة له برخ فقل له يخرج حتى استجيب لرفسا
عنه موسى فلم يبرح فبينا هو ذات يوم بشبي اذا بعبد اسود بين عينيه اثر السجود قد
شملته شفقة على عنقه فعرفه بنور الله فسلم عليه وقال انك طلبتنا منذ حين استسق
لنا فخرج فقال في كلامه ما هذا فعالك وما هذا من حلمك وما الذي بدا لك انفضت عيونك
ام عاندت الرياح عن طاعتك ام نفد ما عندك ام اشتد غضبك على المذنبين اسكت
فغارا قبل خلق الخطايين خلقت الرحمة وامرت بالعطف ربنا انك ممتنع ام تخشى الفوت
فتعجل بالعقوبة فما برح حتى اخضلت بنو اسرائيل بالقطر وانبت الله العشب حتى نصف
يوم قال الحجة الاسلام فهذا عبد غلب عليه الانس فلم ينفصه خوف التغير والحجاب
فامر نوعا من الانبساط وذلك محتمل في مقام الانس ومن لم يكن في مقامه وتشبه به
هلك فالله الله في نفسك **تنبيه** هذا الحديث وما على منواله هل تنصرون
وترزقون الا بضعفائكم قد وقع النعارض ظاهرا بينه وبين خبر مسلم المؤمن القوي خير
واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير وعند النامل لا تدافع اذ المراد بمدح القوة
القوة في ذات الله وشدة الغيرة ومدح الضعف لين الجانب ورقة القلب والانكسار
بمشاهدة جلال الجبار والمراد بذم القوة التجبر والاستكبار وبذم الضعف ضعف الغرمة
في القيام بحق الواحد القهار على انه لم يقل هنا انهم ينصرون بقوة الضعفا وانما مراده
بدعائهم او باخلاصهم ونحو ذلك مما مر رحم ربك كلهم في الجهاد وكذا ابن حبان
والطبراني واليهقي عن حكيم هذه الامة بنص المصطفى ابي الدرداء بفتح الميملتين وسكون
الراء واسمه عويمر مصغر عامر بن مالك او ابن عامر او ابن ثعلبة او غير ذلك قال الترمذي
والحاكم صحيح وافرده الذهبي وفي الرياض اسناده جيد •

ابلغوا اوصلوا قال القاضي لبلوغ الوصول الى الشيء ويقال للدنو منه على الاتساع
ومنه فبلغن اجلهن حاجة من لا يستطيع اي يطيق ابلاغ حاجته نفسه بل او الى ذي

سلطان ومذا اشرطامر الوجوب والترغيب فيه بالوعد بالثواب لايصلح مارفا للندب
قال جمع والاسك في الوجوب في زمنه لان عدم ضجر وكثرة صبر محقق واما بعده فمظنة
سلامة العاقبة قال الراغب والحاجة الى الشيء الفقر اليه مع محبته وقال الزمخشري
ما يحتاج اليه ويطلب فمن ابلغ سلطانا اي انسانا ذا قوة واقتدار على انفاذ ما يبلغه
ولو غير ملك وامر حاجة من لا يستطيع ابلاغها دينية او دنيوية نبه الله سدعا
او خبر قدمها وفوائما على الصراط الجسر المضروب على متن جهنم يوم القيامة
لانه لما حركما في ابلاغ حاجة هذا العاجز جوزي بمثلها وهي بناؤهما على الصراط
يوم تزل الاقدام وبه يخرج الجواب عما قيل الجزاء من جنس العمل وفعل المبلغ التبليغ
فالمناسب ان يقال بلغ عنه واصل الصراط الطريق الحظر السلوك وهو كالطريق
في التذكير والتانيث وبينهما في المعنى فرق لطيف هو ان الطريق كل ما يطرقه طارق
معتادا كان اولا والسبيل من الطريق ما اعتيد سلوكه والصراط من السبيل ما الغوا
فيه ولا اعوجاج فهو اخص للثلاثة والمراد به هنا ما ينصب بين ظهراني جهنم يوم
الجزاء ويجفه خطاطيف وكلاليب تجري باحوال الناس بعضها في يوم القرار على حسب
مجرائهم مع خفايا ابتدائي مدة الدارين المراد بالاقدام الوقوف في هذا الخبر وما
قبله وما بعده ايجاد خفايا بقها على الدوام طب ولنا ابو الشيخ عن ابي الدرداء وفيه
ادريس بن يوسف الحراني قال في اللسان عن ذيل الميزان لا يعرف حاله مع ان المؤلف
تبع في عزوه للطبراني الديلمي قال السخاوي وهو وهم والذي فيه عنه رفعه الله
في الدرجات العلا في الجنة واما لفظ الترجمة فرواه البيهقي في الدلائل عن علي وفيه
من لم يسلم انتهى فكان الصواب عزوه للبيهقي عن علي
ابنوا المساجد ندبا واتخذوها اجعلوها قال الحراني من الاتخاذ افتعال مما منه المواخذة
كانه الوخذ وهو تقييد اي المعنى نحو الاخذ في الجس جما ضم الجيم وشد الميم اي
اجعلوها ندبا بلا سرف جمع اجم وهو ثور او كبش بلا قرن فاطلق القرون على السرف مجازا
قال الزمخشري من المجاز حضن اجما سرف له وقرنجا وابنوا المساجد جما فيكون اتخاذ
السرف كانه من الزينة المنهي عنها ومن المحدث قال المقريزي في تذكرته مات عثمان
والمسجد بلا سرافات واول من احدثها عمر بن عبد العزيز قال الشافعية وتكره الصلاة في
مسجد بسرف لما في سنن البيهقي عن ابن عمر رفعا انا او نبينا ان نصلي في مسجد بسرف واخذ
منه كراهة في المزوق والمنقوش بالاولى لما فيه من شغل قلب المصلي ويحرم نقشه والحاق
سرافات له من غلته ما وقف على عمارته او مصالحه ش هق من حديث زهدم عن ليث بن
ابي سليم عن ايوب عن انس بن مالك رفعه من المؤلف لحسنه هنا وصرح به في اصله فقال حسن
وليس كما ذكر فقد جزم الذهبي وغيره بان فيه ضعفا وانقطاعا فانه لما سئل قال البيهقي من
سنن ابي داود بسنده استدرك عليه فقال قلت هذا منقطع وتقدمه لذلك ابن القطان

فقال

فقال ليث ضعيف وفيه انقطاع واطال في بيانه واقره مغلطاي
ابنوا مساجدكم ايها المسلمون حما اي مجمعة بلا سرف ولا يستفهم جعل المعنى غير متفقة
نظرا الى ان السرف يطلق ايضا المطول لانه ان اريد بالطول الامتداد في الجهات
الاربع فلا يقول به عاقل لانه يرجع الى السعة وتوسع المسجد مطلوب لا منهي عنه
وان اريد الارتفاع فهو ماذون فيه بنص الخبر الاتي ارفع البنيان الى السماء وسل الله
السعة واما ما قارنه قصد مباهاة فلا فرق في منعه بين طويل وقصير وابنوا مدا بنيم
بالمد وتركه قال الكرماني والمد افصح جمع مدينة من مدن اقام وهي المصر الجامع
وقيل مفعلة من مدنت اي ملكت قال الجوهري سالت ابا علي النسوي عن همز مدائن
فقال من جعله فعيلة همز ومن جعله مفعلة لم يهمز مشرفة معظمة اي اجعلوا مسالكها
شرافات او اجعلوا السور هاذلك او اجعلوها مرتفعة ارتفاعا حسنا مقتصدا محكما
تحضينا لها من العدو وذلك لان الزينة انما تليق بالمذكورين المساجد التي هي بيوت الله
س عن ابن عباس رمز لحسنه
ابنوا المساجد التي هي بيوت الله قال الراغب لما كان المسجد الموضع المعد للصلاة وقال غيره
لما كان السجود اشرف افعال الصلاة لقرب العبد من ربه اشتق منه اسم المكان فقيل
مسجد ولم يقل مركع لان الركوع خصته بالمكان لهيئة للصلوات الخمس فخرج نحو مصلى
العيد ومدرسة ورباط فلا تعطى حكم المساجد لغير ذلك واخرجوا القمامة منها بضم
القاف الكناسة قال الزمخشري يقول بيت مقموم وقمنه بالقمامة اي المكنسة وينادى
بكنة على المكان المقام فمن بنى لله تعالى اي لاجله ابتغاء وجهه بيتا مكانا
يصلي فيه وتقييد البعض بالجماعة غير معتبر بنى الله له بيتا في الجنة سبعة كسبعة
المسجد عشر مرات فاكثر كما يفيده التكبير الدال على التعظيم من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها واسناد البنا اليه سبحانه مجاز قال الحافظ العراقي ولا بد لحصول هذا
الثواب من اسم البنا فلا يكفي جعل الارض مسجدا بدونه ولا نحو ضربه بطين او تراب
ولا يتوقف حصوله على بنائه بنفسه بل امر كاف والاوجه عدم دخول البناء لغير
باجرة وقضية اناطة الحكم بالبناء عدم حصوله لمن اشترى بناء ووقفه مسجدا والظاهر
خلافه اعتبارا بالمعنى انتهى وتبعه تلميذه ابن حجر قال الراغب والبناء اسم لما يبنى وقال
الزمخشري مصدر سمي به المبني بنيا او قبة او خبا ومنه بنا على امرأته لانهم كانوا اذا
تزوجوا ضربوا عليها خباء جديدا والبيت ما وي الانسان بالليل ثم قيل لكل مرتبع اعتبارا لليل
فيه وجمعه ابيات وبيوت لكن البيوت بالمكان اخص والابيات بالشعر اخص ويقع على
المتخذ من حجر ومدر وصوف ووبر وبه شبه بيت الشعر ويعبر عن مكان الشيء بانه بيته
ولما قال المصطفى ذلك قالوا يا رسول الله ومذ المساجد التي تبنى في الطريق قال
نعم هكذا هو ثابت في رواية من عزى المؤلف له الحديث ثم لما ذكرنا جزا البنا عقبه بذكر جزا

اخراج القمامة على طريق اللف والنشر فتأمل **واخراج القمامة** اي الزبالة **منها مهور الحور العين** اي بنسا الجنة العيون السود الحدق سميت به لانهن يشبهن من الظبي يعني له بكل مرة من كنسها حورا في الجنة فمن كثر كنسه كثر له ومن قلل قلل له وهل يدخل الكناس باجرة او بمعلوم قياس ما تقرر فيما قبله عدم دخوله والظاهر انه يشترط لحصول ذلك قصد الامتثال والحور جمع حوراء قال الزمخشري الحور البياض والعين جمع عيناء ومي النجلا العين في حسن وسعة وفيه ندب بنا المساجد قال النووي ويدخل فيه من عمر اذا اهدم فيتأكد بناؤه وعمارته واصلاح ما تشعث منه ويسن بناؤه في الدور والمزارع كما قال ابن دقيق العيد القبايل وفيه ندب كنسه وتنظيفه وتحريم تقذيره حتى بطاهر لانه استهانة به **فائدة** اخرج ابو الشيخ من مرسل عبيد بن سرزوق كانت امراة بالمدينة تقم المسجد فماتت فلم يعلمها المصطفى فمر على قبرها فقال ما هذا قالوا ام محجن قال التي كانت تقم المسجد قالوا نعم فصف الناس فصلى عليها ثم قال اي العمل وجدت افضل قالوا يا رسول الله ما نسمع قال ما انتم باسمع منها ثم ذكر انها اجابته قم المسجد **طب** وكذا ابن النجار **والضيا** المقدسي **في** كتاب الاحاديث **المختارة** مما ليس في الصحيحين **عن ابي رافع** صاحب بكسر القاف وفا مخففة الكناني واسمه جيدرة بن خشينة ترك عشرة نون عند ابنه رمز المؤلف لصحته وان تعجب فعجب رمز مع حكم الحافظ المنذري بضعفه واعلال زين الحفاظ العراقي في شرح الترمذي له بان في اسناده جهالة وقول الحافظ الهيثمي وغيره في اسناده مجاهيل لكن المؤلف غتر بتصحيح الضيا •

ابن بفتح فكسر امر من الابانة اي ابعد **القدح** بالتحريك الاناء الذي يشرب منه **عن فيك** عند الشرب ندبا **ولا تشرب البعير** فانه يتنفس عند الشرب فيه **ثم تنفس** فانه احفظ للحرمة وابعد عن تغير الماء صون عن سقوط الريق فيه وانهى عن التشبه بالبهايم في كرعها فالتشبه بها مكروه شرعا وطبا لكن هنا شيء ينبغي التفطن له وهو ان الامر جار بانه انما هو فيمن لم يروه من نفس واحد بغير عب ذكره في المطلب والمعنى **شمويه** بفتح المعجمة وسكون الميم مضمومة ومثناة تحت مفتوحة وهو ابو بشر العبدي الفقيه الاصبهاني قال ابن ابي حاتم نفذ مامون وابو نعيم من الحفاظ الامنا **في فوايده** الحديثية **هب** كلاهما **عن ابي سعيد** الخدري رمز المؤلف لحسنه وفيه امران الاول انه يوهم انه لا يوجد مخرجا في احد دواوين الاسلام الستة والامر ليس كذلك لان رمزه لما مر عنه والمقول مغلطا بي كغيره لا يجوز لحد بلى ان يعدل عن الستة ويعزو احديثا لغيرها مع وجوده في شيء منها الا ان كان فيه زيادة او نحو ذلك مع ان هذا الحديث رواه مالك **في** الموطا والترمذي في الاشربة عن ابي سعيد المذكور وصححه ولفظهما نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل القذاة اراها في الاناء قال اهرقها قال فاني لا اروى في نفس واحد قال ابن القدح عن فيك ثم تنفس انتهى ورواه ايضا كذلك البيهقي في الشعب لكن الذي ان رمزه لحسنه

يوهم انه غير صحيح بل صحيح كيف وهو من احاديث الموطا الذي يلي بعد الصحيحين اصح منه وقال الترمذي حسن صحيح واقره عليه النووي وغيره من الحفاظ •

ابن آدم منادى محذوف الاداة والابن من النبالة انه منبي ابيه ولذلك ينسب المصنوع لصانعه فيقال ابن حرب وبنت فكر وآدم ابو البشر قال الفاضي والمراد من بني آدم آدم واولاده فكانه صار اسما للنوع كالانسان والبشر وصدره تنبيها للمنادي ليقبل بكليته على ما يلقى اليه **اطع ربك** مالك الذي ربك بانواع نعمه وصنوف كرمه ففي ذكره دون غيره تقريع للمكلف وتذكير بالاء الله عليه **تسمى** اي تستحق ان تسمى **عاقلا** كامل العقل **ولا تعصه فتسمى جاهلا** لان ارتكاب المعاصي مما يدعوا اليه السفه والجهل لا مما يدعوا اليه الحكمة والعقل ومن ركب متن العصيان هو الجاهل السفيه عند اهل الايمان والعاقل من اطاع الله وان كان ذميم المنظر رث الهيئة والجاهل من عصاه وان كان جميل المنظر رث المنزلة حسن الزي فصوحا نطوقا روى الحكيم الترمذي عن ابي الدرداء قال لي رسول الله يا عويمر ازدد عقلا تزدد من ربك قربا قلت من لي بالعقل قال اجتنب مساخط الله واد فرايضه تكن عاقلا تنفل بصالحات الاعمال تزدد في الدنيا عقلا ومن ربك قربا وغلبة وغرا انتهى قال الحكيم وانما سمي العقل عقلا لان الجهل ظلمة وعمه على القلب فاذا غلب نور العقل وبصر في تلك الظلمة وابصر صار عقالا للجهل قال الغزالي في القربة والخناز بر اعظم عند الله ممن عصاه فلا تغتر بتعظيم اهل الدنيا ايا مم فانهم من الخاسرين وقال الزمخشري من تضرر من مشقة صرف ساعة للطاعة فوقع بسبب ذلك التضرر في مشقة الابد كان من اجهل الجاهلين فان العاقل من قاد عقله الى طاعة مولاه ولم يتابع نفسه وهواه •

• **ما تبلغ الاعداء من جاهل • ما يبلغ الجاهل من نفسه** •

وقال ابن القيم مخالفة الرب تفسد العقل فان للعقل نورا والمعصية تطفيه واذا طفي نوره ضعف ونقص ولهذا قال الحكيم ما عصى الله احد حتى يغيب عقله اذ لو حضر عقله حجزه عن العصيان وهو في قبضة الرب وتحت قهره وهو مطلع عليه وفي داره وعلى بساطه وملائكته شهود عليه ناظرون اليه واعظ القرآن بيناه واعظ الموت والنايا بيناه فمن يقدم على الاستخفاف بذلك والاستهانة به ذو عقل واخذا قضي القضاة الماوردي من الخبر ان من صرف فضل عقله الى المكر والدها والشر كزياد واضرابه من دهاة العرب ان الداهية منهم لا يسمى عاقلا لان الخير والدين من موجبات العقل وانما يسمى دوية ومكرا ومن ثم لما عزل عمر قيل له اعن موجدة او خيانة قال لا عن واحدة منهما وانما خفت ان احمل على الناس فضل عقله اذا رايت ان الشجاع اذا زاد على حد الشجاعة نسب الى التهور والسخي اذا زاد على حد السخاء نسب الى التبذير والعقل نور روحاني تدرك به النفس العلوم وقيل قوة يتميز بها الحسن عن القبيح وقيل العلم بالمدركات الضرورية

وقيل غيرها ومحله القلب والدماغ حل من حديث علي بن زياد المتوفي عن عبد العزيز بن ابي رجاء عن سهل عن ابيه عن ابي هريرة وابي سعيد الخدريين قال غريب انتهى وعبد العزيز قال في الميزان عن الدارقطني متروك له مصنف موضوع ثم ساق له عنه هذا قال عقبه في الميزان هذا باطل وقد اقتصر المؤلف على الرمز لتضعيفه وكان الاولى حذفه

ابن ادم عندك ما يكفيك اي يسد حاجتك وان تطلب اي تحاول اخذ ما يطغيك اي يجملك على الظلم ومجاوزة الحدود الشرعية ان الانسان ليطغى ان راه استغنى فاذا كان عندك ما يكفيك حالا فاشكر نعمة ربك ولا تطلب زيادة تطغيك لا بقليل تقنع اي ترضى لفقر نفسك الى الزيادة والقناعة الرضى بما قسم وتطلق على الاكتفاء بقدر الضرورة وهو معنى قولهم القناعة الرضى بالبسير ولعله المراد منا بقوله تقنع لا بقليل الخ ولا يكفي ان يقول لا يقنع ونكتة قصر القناعة على الرضى والنص على لفظ القلة مع رعاية الطباق بين القلة والكثرة المذكور بقوله ولا بكثير تتسع وهو من انواع البديع المستحسنة والباء في بقليل للمصاحبة ومن في من كثير معنى الباء ثم لما نعى عليه حاله وذم البخل حضا له على الزهادة وبين له ان الكفاف مع الصحة والامن يحصل للفرض وزيادة فقال ابن ادم اذا اصبحت دخلت في الصباح معافا اي سالما من الاسقام والالام ومن قصر على الاول فقد قصر والعافية السلامة ودفع البلاء والمكروه في جسدك بدنك قال الراغب والجسد كالجسم لكنه اخص فلا يقال الجسد لغير الانسان والجسد يقال لما له لون والجسم لما لا يبين له لون كالماء والهواء امنا بالمد وكسر الميم في سربك بكسر فسكون نفسك او بفتح فسكون مذهبك ومسلكك او بفتحتين ببيتك عندك قوت يومك ما يقوم بكفايتك في يومك وليلتك وخص اليوم لانه يستتبعها او لان الليل غير محل للاقتيات قاله في الصحاح القوت ما يقوم به البدن وفي المفردات ما يمسك الرمق فعلى الدنيا العفا بفتح المهملة والفا كسما الملك والدنيا على الاشراف الزمخشري ومنه قولهم عليه العفا اذا دعي عليه ليعفو الله عنه والمعنى اذا كنت كذلك فقد جمع لك ما تحتاجه من الدنيا فدع عنك ما عداه واشتغل بما يقربك الى الله قال الغزالي ومهما ملك الناس كلهم وجدتهم يبكون دينا المؤمن من امور وراء هذه الثلاثة مع انه وبال عليهم ولا يشكرون نعمة الله فيها وهو سليمان عليه السلام على بساط سخي يحرك راسه ويميل ذنبه فتراه اتدرون ما يقول قالوا الله وبنبيه اعلم قال يقول اكلت نصف تمرة فعلى الدنيا العفا وصاحت فاختة فاخبرانما تقول ليت ذا الخلق لم يخلقوا وقال صالح بن جناح لابنه اذا مر بك يوم وليلة وقد سلم فيهما دينك ومالك وبدنك وعيالك فاكثر الشكر لله فكم من مسلوب دينه ومنزوع ملكه ومملوك ستره ذلك اليوم وانت في عافية ومن هنا نشا زهد

الزاهدين فاستراحت قلوبهم بالزهد وانكفوا بالورع عن الكد وتفرغت قلوبهم وهمتهم لبذل الجد في سبيل الحمد ومبين القرب من البعيد والسقي من السعيد والشادة من الطريد ومذاهو المهنع الذي قبض بسطه وجوه القلوب فلم يبق للعاقل خط فيما زاد على كسرة تكسر شهوته وستر توارى عورته وما زاد منجر ان انفقه ربحه وان ادخر حشره وفيه حجة لمن فضل الفقير على الغني وقد افاد مطلع الحديث ان الصحة نعمة عظيم وقعها جزيل نفعها بل هي اجل النعم على الاطلاق وفي اشعاره اعلام ينبغي له ان لا يغفل عن وعظ الناس اذا الانسان لما جبل عليه من النقصان لا يتم له من ترغيب يشك وترهيب يردع ومواعظ ترفعه واعمال تصدقه واخلاص يحفزه لترفع استار الغفلة عن عيون القلوب وتكتسب الاخلاق الفاضلة لتصقل الصدا من مرايا النفوس ولقد هز القلوب بحسن هذا النظم وبلاغة تناسيه وبراعة ربطه وبراعة تلاحمه ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد عد هب وكذا الخطيب وابو نعيم وابن عساكر وابن النجار عن ابن عمر بن الخطاب ونقله عن ابن عدي وسكوت عليه يوهم انه حرجه وسلمه والامر بخلافه بل قال ابو بكر الداهري احد رجاله كذاب متروك وقال الذهبي متهم بالوضع وهذا هو في مسند البيهقي وذكر نحوه الحافظ بن حجر فكان ينبغي حذفه

ابن اخت القوم منهم لانه ينتسب الى بعضهم وهي امه فهو متصل بهم قرابة في كل ما يجب ان يتصل به كنصرة ومشورة ومودة وافشاء سر ومعونة وبر وشفقة واكرام ونحو ذلك قاله الطيبي فمن انقطاله منه ومن هذا التقرير تبين انه لا حجة فيه لمن قال بتوريث ذوي الارحام قال ابن ابي جمرة وحكمة ذكر ذلك ابطال ما كان عليه اهل الجاهلية من عدم الالتفات الى اولاد البنات فضلا عن اولاد الاخوات حتى قال قائلهم

• بنونا بنو ابنائنا وبناتنا • بنوهن ابناء الرجال الاباعد •

فقصد بالحديث التحريض على الالفة بين الاقارب قال بعض الاعاظم ومما يرد على ان الحديث ليس على عمومه انه لو كان عاما جاز ان ينتسب الى خالة مثلا وكان معارضا للحديث الصحيح من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام الى غير ذلك من الاحاديث الصحيحة المصرحة بالوعيد الشديد على ذلك فعلم ان خاص وان المراد به انه منهم في الصلة والمعاونة والمدافعة عنه والامر من البناء لانه مبني ابيه كما مر والاخت تابعة الاخ وجعل التابعة كالعوض من المحذوف منه وهو الواو واذا صلة اخو حم ق ت ك عن انس بن مالك د وكذا احمد والطبراني عن ابي موسى الاشعري طب وكذا الضياء في المختار عن جبير بضم الجيم مصغرا بن مطعم بضم الميم وسكون الطا وكسر العين وبكسر الميم وكسر المهملة الثانية حكاه الكرماني وهو ابن عدي بن نوفل القرشي النوفلي من سادات قريش واعاظمها اسلم يوم

حنين اذ يوم الفتح وحسن اسلامه وكان جليما وقور السيد اسند **وعن ابن عباس** رجمان القران
وعن ابي مالك كعب بن عاصم او عبيد او عمرو او الحارث **الاشعري** صحابي مشهور بعد في الشاميين
ورواه ايضا ابو يعلى والحاكم وزاد بيان السبب وهو ان النبي قال لعز اجمع لي من هنا من
قريش فجمعهم ثم قال اخرج اليهم مريد خلوف قال اخرج فخرج فقال يا معشر قريش هل
فيكم من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا فذكره ثم قال يا معشر قريش ان اولى الناس بي
المتقون فانظروا لا يأتي الناس بالاعمال يوم القيامة وتأتون بالدنيا تحملونها فاصد
عنكم بوجهي قال ابو اليقاني فيمن وجهان احدهما زائدة والتقدير هل فيكم غيركم اليماني
صفة الموصوف محذوف اي احد من غيركم كقولهم تعالى في اهل المدينة مردوا على النفاق
اي قوم مردوا وعلى فالكلام ناقص وقولهم في الجواب لا ابن اختنا يجوز رفعه على
البدل ونصبه على اصل الاستثناء

ابن السبيل اي المسافر والسبيل الطريق قال الكشاف يذكر ويؤنث سمي به
للزومه له **او كل شارب** من الشرب قال الراغب وهو تناول كل مايع ما او غيره
قال مخرجه الطبراني وتبعه المؤلف **يعني** هو مقدم على المقيم من شربه **من ماء بئر**
زمزم اي عند الازدحام لمقاسات المشاق ومضعفه بالاعتراب واحتياجه الى ايراد
حر فراق الاحباب وظاهر قوله من زمزم ان هذه الاولية من خصائصها ولا كذلك
ففي خبر البيهقي ابن السبيل احق بالماء والظل من الباني عليه قال ابن الاثير اذا ان ابن
السبيل اذا مر بركية عليها قوم مقيمون فهو احق بالماء منهم لانه مجتاز وهم مقيمون
واخرج البيهقي عن الحسن ان رجلا اتى اهل ماء فاستقاهم فلم يسقوه حتى مات
عطشا فغرمهم عمر ديته **طس عن ابي هريرة** قال الهيثمي رجاله ثقات وحينئذ فرمز
المؤلف لحسنه تقصير وحقه الرمز لصحته

ابو بكر عبد الله امير الشاكرين افضل من طلعت عليه الشمس بعد الانبياء وفاقا
من اهل السنة والزاما للشيعة مما في الصحيح عن علي كرم الله وجهه انه خير الناس
اسلاما وبوما وابنه وحفدته ولم يسجد لصنم قط ولا شرب خمرا ابدا وحديث اني شربها
قبل تحريمها وقعد ينوح على قتلى بدر فنزلت اية التحريم باطل ولهذا كانت عائشة
تدعوا على من ينسب اليه

• تحيا بالسلامة ام بكر • فهل بعد فوي من سلام •

وتقول والله ما قاله ومن ثم قال الاشعري يلزم بعين الرضى وانما ذكره بكنيته لان
اشتهاره بها اكثر **وعمر** الفاروق ذو المقام الثابت المأنوق الذي اعز الله به دعوة الهدى
المصدوق وفرق به بين الفصل والمزل • واظهر نواميس الفضل والعدل • وابدى ما
قواه به من لوامع الطول المديد شواهد التوحيد • فطهرت الدعوة ورسخت الكلمة
بما منحه من المقولة حتى سيدت الدولة **سيدا كهول اهل الجنة** يعني الكهول عند

الموت

الموت لانه لبين في الجنة كهل اذ هو من ناهز الاربعين ووخطه الشيب واهل الجنة في
سن ثلاث وثلاثين فاعتبر ما كان عليه عند فراق الدنيا وتحول الاخرة كذا قرره البيهقي
وغيره وهو غير قويم اذ لو اعتبر ما كانا عليه عند الموت لما قال كهول بل شيوخ لانهما
ماتا شيخين لا كهلين فالاولى ما صار اليه بعضهم من ان المراد بالكهل منا الحليم العاقل
الرئيس المعتمد عليه يقال فلان كهل بني فلان وكاهلهم اي عمدتهم في المهمات وسيدهم
في الملمات على ان ما صار اليه اولى لان الكهل من ناهز الاربعين غير متفق عليه
ففي النهاية الكهل من زاد على ثلاثين الى اربعين وقيل من ثلاث وثلاثين الى خمسين
وفي الصحاح من جاوز الثلاثين ووخطه الشيب نعم ذكر الجواليقي ان الكهل من ناهز
واربعين الى نيف وستين وعليه يصح اعتبار ما كان عليه قبل الموت **من الاولين**
والاخرين اي الناس اجمعين ومذ اطناب في حقه لقصد التعميم ودخول الكافة
تحت خطابه الا ما اخرجه بقوله **الا** وفي رواية لكبير بن ما خلا **النبيين والمرسلين**
زاد في رواية يا علي لا تخبرهما اي فتلى ليكون اخبارك لهما اسر لهما الا ان ذلك لا يخرجك
الفتنة عليهما فقد اخبرهما بما هو اعظم ولم يفتنا **حم ت** في المناقب **عن علي** قال
القدر المناوي سنده سند البخاري **عن ابي جحيفة** بضم الجيم وفتح المهملة وسكون
المثناة تحت وبالفا السوائي بضم المهملة وخفة الواو وبالمد واسمه وهب بن عبد
الله او وهب بن وهب بن سواءة بن عامر بن صعصعة ويقال له وهب الخير كان علي يحبه
ووالاه بيت المال **ع والضيا** المقدسي **في المختارة عن انس** بن مالك **طس** وكذا
الحاكم في تاريخه **عن جابر** بن عبد الله قال الهيثمي رواه عن شيخه المقدام بن داود
وقد ضعفه النسائي وبقية رجاله رجال الصحيح **وعن ابي سعيد** الخدري قال الهيثمي
فيه علي بن عابس وهو ضعيف فرمز المؤلف لضعفه بنزل على الطريق الاول ومراده
ابو بكر وعمر مني بمنزلة السمع والبصر من الراس اي مما مني بمنزلة في العمرة
كذلك او مما من المسلمين بمنزلة السمع والبصر من البدن ومنزلتهما في الدين منزلة
في البدن وبرجح الاخير بل يعينه رواية ابي نعيم ابو بكر وعمر من هذا النبي كمنزلة
السمع والبصر من الراس قال القاضي وانما وصفهما بذلك لشدة حرصهما على اتباعه
الحق وانباعهما وتمامهما على النظر في الايات في الانفس والافاق والتأمل فيها
والاعتبار بها انتهى وذلك منه اشارة الى وجه حكمة تخصيص السمع والبصر دون غيرهما
من الحواس والجوارح وقد عمل ابو بكر في الردة ما لم يجتمع في احد ولم يكن بعد ردة
مسيلمة الى الان فبعمله رد الله الاسلام على الامة فبالها من فعلة نوازي عمل الامة ومن
ثم وزن بهم فرجحهم اما علمت ان من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم
القيامة ثم لم يجد مثله حتى يمهد الاسلام ويجلي غربه ويوضح المعالم ويمصر الامصار
ففعل ذلك عمر حتى ضرب الناس بعطاء واوسع مهل الدين وذلك ليس لاحد الى مثله

من سبيل وعثمان وان كان اجبا الامة وعلي وان كانا قضي الصحابة والاقضي كما قاله السمهودي وغيره اعلم لكنهما وجدا الامر مفروغا منه فلم يبق الا التمسك به فبذلك اتضح قول الخبر وما مبتدأ بمنزلة التمييز والبصر ادراك الغير ويطلق على القوة الباصرة وعلى العضو وكذا السمع ع وكذا الحاكم في تاريخه عن المطلب بفتح الطاء المشددة عن عبد الله بن حنطب بفتح المهملة وسكون النون وطاء مهملة مفتوحة المخزومي روى عن ابيه وابي هريرة وعنه ابناه قال ابو زرعة ثقة وفي التقريب مدني كبير التدليس عن ابيه عبد الله قال الذهبي قيل له صحبة وتفاه الترمذي وقال في التقريب مختلف في صحبته وله حديث مختلف في اسناده وممن عن جده حنطب بن الحارث بن عبيد المخزومي اسلم يوم الفتح قال الحافظ ابو عمر ابن عبد البر النمري في الاستيعاب ومالك وغيره قال في الاصابة واختلف في اسناده اختلافا كثيرا انتهى وفي اسد الغابة حنطب هذا له حديث واحد اسناده ضعيف وهو هذا حل وكذا ابن النجار عن ابن عباس وفيه الوليد بن الفضل عن عبد الله بن زياد بن سمين قال الذهبي في الضعفا مجهول وامخط عن جابر بن عبد الله لكن بلفظ ابي بكر وعمر من هذا الذين كنزله السمع والبصر من الراشر ورواه الطبراني ايضا قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى فكان ينبغي للمؤلف عزوه ابو بكر خير الناس لفظ رواية من عزاه له المؤلف ابو بكر خير الناس بعدي وهكذا حكاه عنهم في الكبير فسقط من قلم المؤلف لفظ بعدي وفي رواية خيرا هل الارض الا ان يكون اي يوجد نبي فلا يكون خير الناس يعني هو افضل الناس لا نبي والمراد الجنس وتكون ممنا مة ونبي مرفوع بها وجواب ان محذوف كما تقرر ومدة البعدية رتيبة ويمكن جعلها زمانية والاستثنا لاخراج عيسى وكذا الخضر ان قلنا بما عليه الجمهور انه نبي طب عد وكذا الديلمي والخطيب عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة عن سلمة بفتح المهملة واللام ابن عمرو بن الاكوع بفتح الهمزة وسكون الكاف وفتح الواو ومهملة واسم الاكوع سنان احد من بايع تحت الشجرة كان رامبا مجيدا يشبو الفرس ثم قال مخرجه ابن عدي هذا الحديث احد ما انكر على عكرمة وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني في ابنه اسماعيل بن زياد الايلي ضعيف انتهى وفي الميزان تفرد به اسماعيل هذا فان لم يكن هو وضعه فالافة ممن دونه ●

ابو بكر صاحبي وموسى في الغار اي الكهف الذي بجبل ثور حين الهجرة كما قال تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قالوا ومن انكر صحبة الصديق كفر لانكار النص الجلي فيه وما قيل جواز التكني بابي فلان وان لم يكن له ابن اذ لم يكن لابي بكر ابن اسمه بكر ولا يشترط للجواز كونه ذا ولد فقد كني عائشة بام عبد الله ولم تلد وكني المصطفى الصغير فقال يا ابا عمير ما فعل النغير قال النووي في تهذيبه ويستحب ان يكني اهل الفضل من العلما وغيرهم والتكنية نوع تفخيم للمكنى

واكرام

والاكرام له ومن ثم اختلف في جل كنية الكافر على اقوال ما لها يجوز للذمي لا للحربي قال ويحرم تكنية الانسان بما يكرهه سواء كان صفة له او لاحد اصوله وغير ذلك الا ان تغلب للتعريف وهل الافضل الاسم او الكنية قولان في المطامح عن مالك قال الراغب والصاحب الملازم انسانا او غيره ولا فرق بين كون مصاحبته بالبدن وهو الاصل او بالعناية والهمة ولا يقال غرفا الا لمن كثرت ملازمته تنبيه قضية تقرير المؤلف ان سياق الحديث هكذا لحنب والامر بخلافه بل سقط من قلمه بعضه ولفظه عند مخرجه الذي عزاه اليه ابو بكر صاحبي وموسى في الغار فاغر فوا ذلك كله لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ثم قال سدوا كل خوخة باب صغير في المسجد النبوي صيانة له عن التطرق قال الزمخشري الخوخة مختوق يبدين بينهما باب وقال مرة اخرى الباب الصغير على الباب الكبير قال ابن حجر الخوخة طاقة في الجدار تفتح للضوء ولا يشترط علوها وحيث تكون سفلى بحيث لا يستطرق منها لاشتراق الوصول الى محل مطلوب وهو المقصود هنا ولهذا اطلق عليها باب في بعض الروايا غير وفي رواية للبخاري الا خوخة ابي بكر فلا تسد نكرها له واظهارا للتميزة بين الملائم منه الكلمة ان اريد بها الحقيقة فذلك لان اهل المنازل الملاصقة للمسجد قد جعلوا لبيوتهم مخترقا يمرون منه الى المسجد او كوة ينظرون منها اليه فامر بسدها وترك خوخة ابي بكر اعظاما له لما رمز للناس في ضمن ذلك الى شان الخلافة وان ارتبا المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد ابواب لقالة ون لنطرق اليها والتطلع نحو قال يعضهم والمجاز اقوى اذ لم يصح ان ابا بكر كان منزله بلصق المسجد بل يعوالي المدينة فالمقصد بالامر بالسد سد طرق منازعته في الخلافة فتعقبه المحب الطبري بانه كان له ايضا دار بلصق المسجد كما رواه عمر بن شيبة في تاريخ المدينة ثم ان ما ذكر عورض بما في عدة اخبار قال ابن حجر في موضع باسانيد قوية وفي اخر بر جال ثقات من الامر بسد كل باب في المسجد الا باب علي وفي بعضها للطبراني قالوا يا رسول الله سددت ابوابنا فقال ما انا سددتها ولكن الله سدها واحمد والنسائي والحاكم سددوا هذه الابواب الا باب علي فتكلم ناس في ذلك فقال رسول الله اني والله ما سددت شيئا ولا فتحته ولكن امرت بشيء فاتبعته قال ابن حجر ورجال الكل ثقات وللطبراني عن ابن سمرة امرنا رسول الله بسد الابواب كلها غير باب علي فربما مر فيه وهو جنب وللنسائي من طريق العلا بن عرار قلت لابن عمر اخبرني عن علي وعثمان فذكر الحديث وفيه واما علي فلا تسال عنه احدا وانظر الى منزله من رسول الله سد ابوابنا في المسجد وافرا به قال ابن حجر ورجاله رجال الصحيح الا العلا وقد وثقه ابن معين وغيره قال فهذه احاديث كل طريق منها صالحة للاحتجاج فضلا عن مجموعها وقد رد ابن الجوزي الحديث في الموضوعات بتوهمه معارضتها حديث ابي بكر مع انه

جمع جمع منهم البزار والكلاباذي والطحاوي بان سد الابواب وقع مرتين ففي الاولى
استثنى باب علي لان بابه كان الى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلما امر
بسد ابوابها سدوها واخذوا خوخا يستقربون الدخول للمسجد منها فامروا بعد بسد ما غير
خوخة ابي بكر ع وكذا الديلمي وابن مردويه عن ابن عباس قال في الفتح رجاله ثقات
ابو بكر مني وانا منه اي هو متصل بي وانا متصل به فهو كبعضي في الجنة والمنفعة
والطريقة او هو عندي بمكان جليل او هو بمكان مني في المودة وانا منه بمكان فيها
وابو بكر اخي اي هو في القرب مني واللصوق بي كالاخ من النسب وزاد قوله
في الدنيا والاخرة اشارة الى كمال الارتباط وعدم الافتراق الى الابد واصل
الاخ المشارك في الولادة او الرضاع ويستعار لكل مشارك لغيره في قبيلة او دين
او صنعة او معاملة او مودة او غير ذلك من المناسبات ذكره الراغب والدنيا
تانيث الادنى والاخرة تانيث الاخر غلبنا على الدار بن جريا مجرى الاسما
فرعن غايلته رمز لضعفه وليس بكفي منه ذلك بل كان ينبغي حذفه اذ فيه عبد الرحمن
ابن عمرو بن جبلة قال الذهبي في الضعفا كذبوه وفي الميزان عن ابي حاتم كان يكذب
وعن الدارقطني يضع الحديث ثم رايت المؤلف نفسه تعقبه بذلك في الاصل فقال
فيه عبد الرحمن بن جبلة كذبوه •
ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة ابن المؤمنين وامه بنت عمة النبي
وهو اصغر من النبي بست سنين قال ابن مئيون كثر المال في زمنه حتى بيعت جارية
بوزنها ومرسن بمائة الف وخلف بالف درهم ذبح صبرا في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين
ولد نيف وثمانون وقضايله كثيرة وعلي بن ابي طالب في الجنة وطلحة بن عبيد الله
التيمي في الجنة قتل يوم الجمل ومناقبه سنية والزبير بن العوام حواري الرسول
وابن عمته في الجنة كيف وهو اول من سل سيفا في سبيل الله قتل يوم الجمل وعبد
الرحمن بن عوف بن عبد بن عبد الحارث في الجنة بدري ذو هجرتين صلى النبي خلفه
في غزوة تبوك قال الزهري تصدق باربعين الف دينار وحمل على خمسمائة فرس
في سبيل الله وكان عامة ماله من المتجر ومرض عثمان فعهد له بالخلافة فمات قبله
عن خمس وسبعين سنة ونسبه ومن بعده الى الاب دون من قبله لان له ولبنيه من
كمال الشهرة ومزيد الرفعة ما يزيد على غيرهم ولهذا كان افضل العشرة الاربعة
ثم طلحة والزبير ثم بقية العشرة وسعد بن ابي وقاص مالك بن وهيب بن عبد
مناف بن زهرة في الجنة كيف وهو فارس الاسلام اسلم سابع سبعة مات سنة
خمس وسبعين وسعيد بن زيد في الجنة هو العدوي من السابقين الاولين
اسلم هو وزوجته فاطمة بنت الخطاب قبل عمر مات سنة احدى وخمسين وابو عبيدة
عامر بن عبد الله ابن الجراح في الجنة وهو امين هذه الامة قتل ابوه كافرا عفا الله تعالى

ورسوله

وَرَسُولِهِ وَقَدْ سَلَكَ الْمُصْطَفَى مَسْلَكَ الْاِطْنَابِ حَيْثُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى ذِكْرِ الْجَنَّةِ اِخْرَافًا
لِلْكَشْفِ بَعْدَ الْكَشْفِ وَالْاِيضَاحِ عَقِبَ الْاِيضَاحِ رَدًّا عَلَى الْفِرَقِ الزَّائِغَةِ الطَّاغِيَةِ الظَّالِعَةِ
فِي بَعْضِهِمْ وَكَمَا يَجِبُ عَلَى الْبَلِيغِ فِي مَكَانِ الْاِجْمَالِ وَالْاِيجَازِ اَنْ يُجْمِلَ وَيُوجِزَ فَكَذَا الْوَاجِبُ
فِي مَوَارِدِ التَّفْصِيلِ وَالْاِشْبَاعِ اَنْ يُفَصِّلَ وَيُشْبِعَ •
• يَرْمُونَ بِالْخَطْبِ لَطُوَالٍ وَنَاةٍ • وَجَبِ الْمَلَاحِظِ خِيفَةَ الرُّقَبَاءِ •
قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ وَالتَّبْشِيرُ بِالْجَنَّةِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْاَمْنُ مِنَ الْبُعْدِ عَنْ كَمَالِ الْقُرْبِ وَاِنَّمَا
اللَّازِمُ الْاَمْنُ مِنَ النَّارِ عَلَى اَنَّ الْوَعْدَ لَا يَمْنَعُ الدَّهْشَةَ وَالْحَيْرَةَ وَالْخَوْفَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ
الْاُولَى وَمِنْهُمْ كَانُوا بَاكِينَ خَائِفِينَ مِنْ سُوءِ الْعَاقِبَةِ سَائِلِينَ الْعَافِيَةَ لِاَنْفُسِهِمْ
بَاقِيَةً فَاِنْ قُلْتَ يَنْبَغِي هَذَا الْحَدِيثُ مَا فِي مُسْلِمٍ فِي الْفَضَائِلِ عَنْ سَعْدٍ مَا سَمِعْتُ
رَسُولَ اللهِ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي اِنَّهُ مِنْ اَهْلِ الْجَنَّةِ اِلَّا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قُلْتُ لَا مَنَافَاةَ لِاَنَّهُ
اِنْ حَدَّثَنَا بِمَا لَمْ يَسْمَعْهُ سَعْدٌ وَسَمِعَهُ غَيْرُهُ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ وَفِيهِ جَوَازُ الشَّهَادَةِ بِالْجَنَّةِ
لِغَيْرِ نَبِيٍّ وَفَسَادُ قَوْلِ مَنْ اَنْكَرَ جَوَازَهَا لِاَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ وَمَا وَرَدَ فِي النَّاسِ مِنَ النَّهْيِ عَنْهُ
اِنَّمَا هُوَ فِي غَيْرِ مَنْ شَهِدَ اللهُ وَرَسُولُهُ لَهُ بِهَا قَالَ وَقَدْ وَرَدَ النَّصُّ مِنَ النَّبِيِّ بِالْبِشَارَةِ
وَالشَّهَادَةِ بِالْجَنَّةِ لِغَيْرِ الْعَشَرَةِ اَيْضًا كَالْحَسَنَيْنِ وَاُمِّهِمَا وَجَدِّهِمَا وَجَمْعٍ مِنَ الصَّحْبِ اَكْثَرُ
مِنْ اَنْ يُحْصَوْا اِنْتَهَى فَبَيْنَ اِنْدَفَاعِ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ تَبْشِيرِ الْعَشَرَةِ لِاَنَّ الْعَدَدَ لَا يَنْفِي
الزَّائِدَ وَاَنَّ الْعَشَرَةَ خَصَّهُمْ بِاَنَّهُمْ بَشَّرُوا بِهَا دُفْعَةً وَاحِدَةً وَغَيْرُهُمْ وَقَعَ مُفَرَّقًا وَقَدْ شَهِدَ
اللهُ لِاَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ بِاَنَّهُ رَضِيَ عَنْهُمْ وَهِيَ بِسَنَةٍ بِالْجَنَّةِ حم وَالضِّيَا الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ
وَاَبُو نُعَيْمٍ وَابْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ت وَكَذَا اَحْمَدُ
وَلَعَلَّهُ اَغْفَلَهُ سَهْوًا فَاَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمَعْرِفَةِ كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ هَذَا تَابِعِيٌّ
ثِقَةٌ اِمَامٌ وَاَبُوهُ حُمَيْدٌ اَحَدُ سَادَاتِ التَّابِعِينَ وَمَشَايِخِهِمْ خَرَجَ لَهُمَا الْجَمَاعَةُ قَالَ ابْنُ
حَجَرٍ يَكْفِي مِنْ مَنَاقِبِهِ هَذَا الْحَدِيثُ الْحَسَنُ وَحْدَهُ فَكَيْفَ مَعَ كَثْرَتِهَا وَمِنْ لَطَائِفِ اِسْنَادِهِ اَنَّهُ
مِنْ رِوَايَةِ الرَّجُلِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ •
اَبُو سُفْيَانَ بِمُثَلَّثَةٍ السَّيِّدُ وَاسْمُهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَمِّ النَّبِيِّ وَاَخُوهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ
وَاَكْبَرُ وَلَدِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَانَ يُلَاقُ النَّبِيَّ قَبْلَ النُّبُوَّةِ فَلَمَّا بُعِثَ عَادَاهُ وَهَجَاهُ وَصَارَ مِنْ
اَشَدِّ النَّاسِ عَلَيْهِ ثُمَّ اَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ وَحَسُنَ اِسْلَامُهُ سَيِّدُ فِتْيَانِ اَهْلِ الْجَنَّةِ اَيْ بَعْدَ
الْاَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ وَهَذَا عَامٌّ مَخْصُوصٌ بِغَيْرِ الْحَسَنَيْنِ وَنَحْوِهِمَا لِاَدِلَّةٍ اُخْرَى مَاتَ بِالْمَدِينَةِ
سَنَةَ عِشْرِينَ وَحُفِرَ قَبْرُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِلَالٌ بِنَفْسِهِ ابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ ك فِي الْمَنَاقِبِ
عَنْ عُرْوَةَ بِضَمِّ اَوَّلِهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ تَابِعِيٌّ كَبِيرٌ فَقِيهٌ مُجْمَعٌ عَلَى جَلَالَتِهِ وَاِمَامَتِهِ
وَهُوَ اَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ صَامَ الدَّهْرَ وَمَاتَ وَهُوَ صَائِمٌ سَنَةَ ثَلَاثٍ اَوْ اَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ
مُرْسَلًا رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ وَالْحَاكِمُ بِلَفْظِ فِتْيَانِ اَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَعَلَّ عُرْوَةَ سَمِعَهُ

ترتيب ورواه الحاكم والطبراني موصولا بلفظ ابو سفيان بن الحارث خير اهلي قال الحاكم على
شرط مسلم واقره الذهبي •

انا كم جاءكم ايها الصحابة وفي رواية لمسلم جاء اهل اليمن اول ما يقدم منهم وهم وفد
الاشعريين وفد جرير قدموا على نبوك والبمن اسم لما عن يمين القبلة من بلاد الغور

هم اضعف قلوبا اعطفها واشفقها وفي رواية للشافعي البين قلوبا جمع قلب وهو
القوة المدركة او العقل او العضو بعني اللحم الصنوبري الثابت بالجنب الايسر بناء على
مذهب المتكلمين من انه محل العلم والقوة المدركة قائمة به لا بالدماغ وارقا فئدة
اليها واسرعها قبولا للحق واستجابة للداعي لانهم اجابوا الى الاسلام دون محاربة
البين قلوبهم بخلاف اهل المشرق فهو وصف لهم بسلامة الفطرة اذ القلب لقاسي لا يقبل
الحق وان كثرت دلائله ثم قست قلوبهم من بعد ذلك فبي كالحجارة او اشد ولا يقبل
الايمان لان قلبه فهو الى نظر الغيوب قريب فيما في تفتيق حلال الحجب عن معرفة
المراد والفؤاد وسط القلب وغشاؤه او غبنه وصفه بوصفين اشارة الى ان بناء
الايمان على الشفقة والرافة على الخلق فمن كان في هذه الصفة اصفى قلبا كان للحكمة
اهلا والمراد بالبين خفض الجناح والاحتمال وترك الترفع اذ لا يظهر من الخلال الا فيض
لان قلبه وقد قال عليه السلام اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا فنتج ان اهل اليمن
اكمل الناس ايمانا وان الحكمة من اوصاف من كمل ايمانه قال بعض العارفين ومن ثم مدح
رفيع اختصه به اهل اليمن وانما يلين القلب لرطوبة الرحمة لان المعرفة لا بنا لها عبد الا
برحمة الله فاذا لان القلب برطوبة الرحمة ورق الفؤاد بحرارة النور ضعف القلب
ورذيلة النفس فنزلان قلبه اجاب داعي الايمان بنور الرحمة الذي ناله ومن ثم بيله
قسي قلبه وعسر انقياده كعصر شجرة يابسة اذا مددته تكسرانتهى وهذه صفة عوام
دون عوامهم الذين اجابوا الاسود العنسي وطليحة الاسدي لما ادعيا النبوة على انه
اراد به في خصوص تلك الرواية قوما باعيانهم فاشار الى من جاء منهم لا الى بلد كما
ذكره ابن حجر قال وبعد الحكيم الترمذي حيث زعم ان المراد به واحد هوا وبين القرائن
ولما وصفهم بالعطف والشفقة والرقة المقتضية لكمال الايمان اشار الى بيان ثمرة
ذلك الفهم والحكمة بقوله الفقه اي الفهم في الدين اوالعلم قال الراغب الفقه التوصل
الى غايب بعلم شاهد فهو اخص من العلم ذلك بانهم قوم لا يفقهون يمان اي هي
فالالف فيه عوض عن يا النسبة والحكمة قال القاضي هي اشغال النفس الانسانية
باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة على الافعال الفاضلة بقدر الطاقة
البشرية ولما يشمل تعريفه حكمة الله قال بعض المحققين الحكمة العلم بالاشيا كما هي
والعمل بها كما ينبغي قال ابن حجر اخذا من كلام النووي والمراد به منا العلم المشتمل
على المعرفة بالله وقال في موضع اخر اصح ما قيل فيها انها وضع الشيء في محله

يمانية

يمانية بالتخفيف وبشد كما في الاقتضاب وحكاه المبرد وغيره لغة نادرة فلما كانت
قلوبهم معادن الايمان وينابيع الحكمة وكانت الخلتان منتهى هممهم نسب الايمان والحكمة الى
معادن نفوسهم ومساقط رؤسهم نسبة الشيء الى مقره ومن اتصف بشيء نسب اليه استعارا
بكماله فيه وان شاركه غيره في ذلك لكمال وقال ابن حجر يحتمل ان المراد ان الايمان يتباخر
بالبين بعد فقده من جميع الارض حتى تقبض الريح الطيبة ارواح المومنين وزعم ان المراد
منا الانصار لانهم يمانية اصالة فنسب الايمان والحكمة اليهم ردبان المخاطب بقولنا كم
الصحب كما تقرر وجمهورهم اهل الحرمين وما حولها فعلم ان المبشر بهم غير المخاطبين
قت عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا من وجه اخر بلفظهم ارق افيدة والين قلوبا
الايمان يمان والحكمة يمانية والفخر والخيلاء في اصحاب الابل والسكينة والوقار في اهل
الغنم والله اعلم •

انا بي جبريل كفعيل بالكسر وفيه نحو عشرين وجها وهو سريا بي معناه عبد الرحمن او عبد
العزيز كما صح عن الحبر وابل اسم الله عند الاكثر قال البيهقي واسمه وان كان اعجميا لكنه
موافق لمعناه العربي اذ الجبر اصلاح ما وهي وهو موكل بالوحي المصلح لما وهي من الدين
بالحمى بالقصر للتعدية وهي حرارة بين الجلد واللحم والعظم انواعها متكثرة والطاعون
بثر مع لهب واسوداد من مادة سمية وهي بن وخز الجن قال الزمخشري هو من الطعن
لانهم يستمون الطواعين رماح الجن فاسكت حبست الحمى بالمدينة للتبوئير لكونها لا
تقتل غالبا بل قد تنفع كما بينته ابن القيم ومذ كان ولا ثم لما رايي مما اصاب اصحابه
حين هاجروا اليها من حماها من البلاء والسقم نجى الله فنقلها الى الجحفة حتى صارت
لا يمر بها طاير الا حم ويسقط كما يجي لكن بقيت منها بقية للتكفير كما يدل له خبر ابن ريالة
مرفوعا فانه يوذن كما قاله الشمهودي تبقى بقية منها بها كما هو الان فالذي نقل سلطانا
او اعبد الخفيف منها للتكفير وارسلت الطاعون الى الشام كما لراس بمزا وتخفيفا
وانكر ابن الاثير المذكر وبوئث اقليم معروف عن شمال القبلة يشتمل على بلاد
قاعدتها دمشق سميت به لانه بارضها شامات ملونة او لكونها عن شمال القبلة وزعم
انها سميت لسام بن نوح لكونه اول من اختطها ورده ابن جماعة بتصريح جمع بانه لم يدخلها
والله قادر على تصور المعاني المعقولة بهيئة الاجسام المشخصة وخص الشام بارسالم
لانه كان بها في قصة الجبابرة مع موسى ولانها اخصب الارض والخصب مظنة الاشر
والبطر فجعل بما ليزجرهم عن المنهيات ويقودهم للماموارات ولهذا لم يرد به سلطانها
ومن ثم قالوا الاطواعين كطواعين الشام فالطاعون شهادة لامتي اخرونبة امتي امة الاجابة
ورحمة لهم اي مغفرة لذنوبهم ورفع لدرجاتهم بشروط تاتي ورجز وفي رواية رجس
اي عذاب نشا عن غضب قال الزمخشري من ارتجز اضطرب لما يلحق المعذب من القلق
والاضطراب على الكافرين وفي رواية الكافر والمراد به الجنس ولكون هذا كالنتمة

والرد فيه لما قبله لم يراع تمام المقابلة بقوله ونقمه لهم قال ابن حجر هذا يدل على انه
اختاره على الطاعون واقره بالمدينة ثم دعي الله فنقلها للجحفة كما في الصحيحين وبقي
منها بقية ولا يعارضه الدعا برفع الوبا عنها لندرة وقوعه فيها بخلاف الطاعون لم
ينقل قط انه دخلها انتهى وخص الجحفة بنقلها اليها لانها كانت مساكن اليهود واستكمل
نقل الحمى اليها مع جعلها ميقاتا للحج **واجيب** بانه لما علم من قواعد الشرع انه لا
يأمر بما فيه ضرر وجب حمل ذلك على انها انتقلت اليها مدة مقام اليهود بها ثم زال الذ
برز المهم من الحجاز او قبله حين التوقيت بها حم وابن سعد في الطبقات والطبراني
والحاكم في الكنى والبغوي والباوردي وابو نعيم وابن عساكر عن ابي عسيب بمهملتين
كقطيم ويقال عصيب بصاد معجمة مولى المصطفى له صحبة وسماع ورواية واسمه
احمر قال الهيثمي رجاله احمد ثقات ولذلك رمز المؤلف لصحته ●

اتاني جبريل لم يقل قال لي جبريل ايذانا بانه امر مهتم به بجيب اتاه تلك المرة
لخصوص ذلك القول اهتماما بشانه فلم يكن ذكره بطريق العرض في اثنا حديث
فاوضنه فيه وفي رواية للبخاري عرض لي في جانب الحرة **فقال بشر امتك** اي
الاجابة بقرينة ذكر البشارة ولو قال قل لامتك لصلح لارادة العموم **انه** اي الشان
من مات لا يشرك بالله شيئا اي غير مشرك به شيا فهو نصب على الحال من ضمير
مات واقتصر على نفي الشرك لظهوره في ذلك الزمن والمراد معه قاما جاء به
الشارع من كل ما يجب الايمان به اجمالا في الاجمالي وتفصيلا في التفصيلي وجواب الشر
دخل الجنة اي عاقبته امره دخولها وان مات مصرا على الكبائر ودخل النار **قلت**
يا جبريل ناداه ليقبل على استماع سؤاله فيجيبه وتلذذا بذكر اسم الحبيب **وان سرق**
وان زنا اي يدخل الجنة وان سرق وان زنا فقيد استفهام مقدر وجد الاستفهام ما
تقرر عنده قبل ذلك من الايات الواردة في وعيد اهل الكبائر بالنار فلما سمع ان من
مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة استفهم عن ذلك بقوله وان الخ **قال نعم** يدخلها
وان فعل ذلك واما بشره جبريل بذلك بامر تلقاه عن ربه فكانه تعالى قال له بشر
محمدا بان من مات من امتك لا يشرك بالله دخل الجنة وان وقع منه ذلك ولهذا ترجم البخاري
على هذا الحديث باب كلام الرب مع جبريل ثم اورده **قلت وان سرق وان زنا قال نعم**
قلت وان سرق وان زنا كرر الاستفهام استبعادا واستيثاقا او استعظاما لشان الجزا
مع مباشرة الكبايرا ونحيا منه واقتصر من الكبائر على ذينك ان الحق اما الله او للعباد
فاشار بالزنا الى الاول وبالسرقة الى الثاني وبين ان دخول الجنة لا يتوقف على تجنبها
قال السبكي واما ذكر السرقة على القتل مع كونها قبح لكثرة وقوعها وقلة وقوع القتل
فلان ربما يكثر وقوعه لشدة الحاجة للمسوا عنه على ما يندر قال والاحاديث الدالة على
دخول من مات غير مشرك الجنة تبلغ القدر المشترك منها مبلغ التواتر وهي قاطعة لظهور

زنا قال نعم

المعتزلة

المعتزلة الزاعمين خلود ارباب الكبايرفي النار ثم اكد جبريل ما ذكره تتميما للمبالغة بقوله
وان شرب الخمر فان شربها لا يمنعه من دخولها ونص عليه اشارة الى نحو ستة منه الكينونة
وقطا عنها لانها تودي الى خلل العقل الذي يشرف به الانسان على غيره من الحيوان ويوقع
الخلل فيه يبرز ولا التوفي الحجز عن ارتكاب بقية الكبايرفاعظم به من مفسدة ومع ذلك حل
شاربه الجنة وبه اشعر ان بان مجي جبريل واخباره بذلك كان بعد تحريمها **حم ت** وقال
صحيح **ز حب عن ابي ذر** الغفاري جندب بن جنادة او بريد بن عبد الله او بريد بن جنادة
او جندب بن عبد الله او جندب بن سكر او غير ذلك والاصح الاول من اكابر الصحابة
وافاضلهم وقدمائهم ●

اتاني جبريل وفي رواية عرض لي الظهر **فبشرني** اخبرني بما يسرني بان قال لي
انه من مات من امتك لا يشرك بالله اي وسمى انك رسوله ولم يذكره اكتفاء باحد
الجزئين عن الاخر لما مر **دخل الجنة** وان لم يتب ولم يعف عنه **فقلت وان زنا وان سرق**
قال وان زنا وان سرق وان تكب كل كبيرة واقتضى كل فجور فلا بد من دخوله اياها اما
ابتدا ان عفي عنه او بعد دخوله النار وحسبها نطقت به الاخبار الدالة على انه لا يبقى
في النار موحد فالكبايرلا تسلب الايمان ولا تحبط الطاعة اذ لو كانت محبطة موازنة
او غيرها لزم ان لا تبقى لبعض الزناة او السراق طاعة والقايل بالاحباط يحيل دخوله
الجنة وبما تقرر انفا علم ان جواب ان محذوف لدلالة الواو عليه لانها نزد الكلام على
اوله ولو سقطت الواو لكان الزنا والسرقة شرطا في دخول الجنة فالمعنى وان زنا
وان سرق لم يمنعه ذلك من دخولها ثم اختلاف هذا الحديث وما قبله زيادة ونقصا
وتقديما وتاخيرا مع اتحاد الصحابي اما لانه سمعه من المصطفى مرتين كذلك او حكما
بلفظة برق وبمعناه احزي وسكت عن الخمر في احدى الروايتين سهوا او لعروض
شاغل **تتمة** سيل شيخ الطايفة الجنيد عمن يسرق العارف قال لا قبل
فعل بربي فاطرق مليا ثم قال وكان امر الله قدرا مقدورا **تنبيه** قال بعض
المحققين قد تتخذ البطلة امثال هذه الاخبار ذريعة الى طرح التكاليف وابطال
العمل ظنا ان ترك الشرك كاف وهذا يستلزم طي بساط الشريعة وابطال الحدود
وان الترغيب في الطاعة والترهيب من المعصية لا اثر له فيفضي الى الانخلاع
من الدين وانفكاك قيد الشريعة والخروج عن الضبط والولوج في الخبط وترك
الناس سدى مهملا وذلك يفضي الى خراب الدنيا والاخرة مع ان قوله في بعض طرق
الحديث ان تعبدوه ولا تشركوا به شيا يتضمن اشتراط العمل فيجب ضم بعض الاحاديث
لبعض فانها كالحديث الواحد فيحمل مطلقها على مقيدها انتهى ومدته فقد فقد اجاب
اليها مع ما قررناه انفا ان كل من مات مؤمنا دخل الجنة فان كان تايبا او سليما
من المعاصي دخلها وحرم على النار والا فيقطع بدخوله الجنة اخرا وحاله قبل

دين

ذلك في خطر المشيئة ان شاء عذبه وان شاء عفى عنه كما قال النووي انه مذهب اهل
السنة قال الطيبي وهو قانون عظيم في الدين وعليه مبني قواعد الجماعة ان الحسن والقبح
شرعيان وان الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وعن ابي ذر قال واللفظ للبخاري كنت
امشي مع رسول الله ﷺ في حرة بالمدينة فاستقبلنا احدا فقال يا اباذر ما يسرني ان عندي
مثل هذا ذهبا يمضي علي ثلاث وعندي منه دينار الا شيء ارصده لدين الا ان اقول به
في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وشماله وخلفه ثم قال مكانك لا تبرح حتى
آتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون
احد عرض له فاردت ان اتبعه فذكرت قوله لا تبرح فلم ابرح حتى اتاني فقلت سمعت
صوتا تخوفت منه قال وهل سمعته قلت نعم قال ذلك جبريل اتاني فذكره ●
اتاني جبريل في حجة الوداع فقال يا محمد كن عجاجا رافعا صوتك بالتلبية
عجاجا بالتشديد فيهما سيالا دما المدي بان تنحره او المراد الامر بالحج نفسه
اي حج الحج الذي فيه النحج والثج واراد بهما الاستيعاب فابتدا بالاحرام الذي هو الملاك
وختم بالتحلل الذي هو اهم اذ دما المدي فاقتصر بالمبدا والمنتهى عن جميع الاعمال
والمعنى كن حاجا حجا تستوعب فيه جميع اعماله من اركان وشروط وآداب افاده
بعض الاعاظم حم والضيا المقدسي وكذا الطبراني وابن لال والديلمي عن السايب
ابن خلاد بن سويد الخزرجي الكعبي المدني له صحبة ولي امرة اليمن لمعاوية قال الهيثمي
فيه ابن اسحاق ثقة لكنه مدلس ●
اتاني جبريل فقال يا محمد صرح باسمه تلذذا بذكره وتيمنا واشعارا بكونه
محمودا في الملاء الاعلى كن عجاجا بالتلبية اي رافعا صوتك بقولك لبيك اللهم
لبيك اي اجابة بعد اجابة ولزوما لطاعتك بعد لزوم فالتثنية للتاكيد كما مر
حقيقة واصل التلبية اجابة النداء وهي من اداب الخطاب تدل على تعظيم الداعي
في اجابته نجاجا بنحر البدن المهداة او المجعولة اضحية والنج بفتح المهملة وشد
الجيم رفع الصوت بالدعاء وغيره والنج بفتح المثلثة وشد الجيم اراقة دم بني
الذبيحة والبدنة من الابل والبقر كالاضحية من الغنم تتدي الى مكة للذكر والانثى
وفيه كالذي قبله ندب رفع الصوت بالتلبية في النسك لكن للرجل بحيث لا يشق
ولا يوذي والاكرة لخبر ارفقوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا وبكثرتها
ما دام محرما وبتاكد لتغاير الاحوال كصعود وهبوط واجتماع وافتراق وبعد
كل صلاة ولو نفلا واقبال ليل ونهار وتقتصر المراة والخنثى على نفسها فان جهرت
كره ولا يزيد على تلبية المصطفى وهي لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك فان زاد لم يكره عند الشافعي القاضي عبد الجبار
ابن احمد الهمداني قال الرافعي وفي قصاء قزوين وغيرها واغتنى به الصاحب ابن

عباد

عباد وانشد له تقليدا الطنب فيه كعادته وكان شافعيا في الفروع معتزليا في الاصول
واملى عدة احاديث وصنف كثيرا في التفسير والكلام قال الخليلي كتبت عنه وكان ثقة
في حديثه لكنه داع الى البدعة لا تحل الرواية عنه وقال التوحيدي حيث المعتقد قليل
اليقين انتهى وبه ضعف الحديث في امالية الحديثية عن ابن عمر بن الخطاب وكذا رواه
عنه الامام الرافعي في تاريخ قزوين باسناده ولوعزاه المؤلف اليه كان اولى ●
اتاني جبريل فامرني عن الله تعالى بدليل الرواية الاتية امر ندب ان امر اصحابي
ومن معي عطف عام على خاص فعما لتوهم ان مراده بهم من صحبه وعرف به لطول ملازمته
وخدمته دون من رافقه واتبعه وقتا ما فجمع بينهما ليفيد ان مراده كل من صحبه ولو
في وقت حتى من لم يره الا مرة فالعطف لزيادة الاهتمام بشان تعليمهم اذ من قرب عهده
بالايمان او بالهجرة احوج بتاكيد الوصية والتعريف بالسنة والاعلام بالاحكام واما الخواص
فمظنة الاطلاع على خفايا الشريعة ودقايقها واحتمال ارادة المعنى في الدين ساقط
وفي رواية لمالك والشافعي او من معي باو وبدل الواو شك من الراوي وتجويز ابن الاثير
كون الشك من النبي لانه نوع سهو ولا يقصه عنه ركيك متعسف ان يرفعوا اصواتهم
بالتلبية اظهارا لشعاير الاحرام وتعليما للجاهل ما هو مندوب في المقام قال ابن
العربي وذلك انهم كانوا يقرون المصطفى ويمتثلون ما امر وابه من خفض الصوت عند
التكبير والتسبيح في السفر فاستثنى لهم التلبية من ذلك فصاروا يرفعون اصواتهم
بها جدا وروى ابن ابي شيبة باسناد صحيح كما في الفتح كان اصحاب رسول الله يرفعون
اصواتهم بها حتى تبح اصواتهم واخرج ايضا باسناد صحيح عن بكر المزني كنت
مع ابن عمر فلبى حتى اسمع ما بين الجبلين قالوا ومعنى التلبية كما في حديث ابن عباس
وغيره اجابة دعوة ابراهيم حين اذن في الناس بالحج فاجابوه ومن لا اصلاب والارحام
ومن لم يجب لم يحج وفيه مشروعية التلبية تنبيها على اكرام الله لعباده باذ وفودهم عليه
بينما انا كان باشد غاشه وقوله بالتلبية هي رواية النسائي وفي رواية الترمذي
وابن ماجه بدله بالاهلال ولابي داود بالتلبية او بالاهلال يريد احدهما حم ع حب ك
وصححه هق وكذا مالك والشافعي والضيا في الحج عن السايب بن خلاد بن سويد
الخزرجي قيل بدري واعترض قال الترمذي حسن صحيح قال ابن العربي مذا مع انه رواه
موسى بن عقبة عن المطلب فربك اعلم فلذلك لم يدخله البخاري صحيحه وادخل حديث
ابي قلابة عن انس وقال ابن حجر رجاله ثقات لكن اختلف على التابعي في صحابيه ●
اتاني جبريل فقال لي ان الله يامرك ان تامر اصحابك ندبا ان اي بان يرفعوا
اصواتهم بالتلبية فانها من شعار الحج اي اعلامه وعلاماته واعماله الواحدة شعيرة
او شعارة بالكسر والمشاعر مواضع النسك وقال الزمخشري اعلام الحج واعماله وكما انها
من شعار الحج هي من شعار العمرة واقتصر عليه لانه قاله عند احرامه بحجة الوداع

واخذ ابو حنيفة بظاهر هذا الخبر وما قبله ان الحج لا ينعقد بدون تلبية وسوف يذكر
قياسا على الصلاة وردّ الشافعية الاول بان الامر للندب والا لزم رفع الصوت
والثاني بانه قياس مع وجود الفارق اذ القصد من الصلاة الذكر حم ه حب ك وكذا
ابو يعلى وابن خزيمة والطبراني والبيهقي والضيا عن زيد بن خالد الجهني ه
اتاني جبريل فقال ان ربي وربك المحسن اليّ واليك يجلّ التربية المزكي لي ولك
يجيل التركيبة وفي الاضافة تشريف اي تشريف فكما تفيد اضافة العبد اليه سبحانه
تشريفه فكذا اضافة اليه تعالى تفيده بل ذلك اقوى افادة يعوك لك اطيب بزيادة
لك لينبه على كمال العناية ومزيد الوجاهة عنده والرعاية في المعالم ان النبي سأل
جبريل عن معنى ورفعنا لك ذكرك فقال قال الله لا اذكر الا ذكرت معي فكانه بعد السؤ
جاء وقال ان ربي وربك الخ تدري مستفهم عنه حذفت همزته تخفيفا لكثرة وقوعها
في الاستفهام اي تدري كيف رفعت ذكرك اي على اي حال وكيفية رفعنه اذ كيف
اسم مبهم يستفهم به عن الحال والرفع من الرفعة وهي الشرف وارتفاع القدر والذكر
اجراء اللفظ المعبر عن الشيء على لسان المتكلم وهو بكسر الذال ومنه الكلام بعد
السؤال عنها من قبيل الانبساط مع المحبوب ولاجل زيادة الفرجة والاستطراق قال
قلت وفي رواية فقلت الله اعلم اي من كل عالم وفيه رد على من كره ان يقال الله
اعلم مطلقا او عقب ختم نحو الدرس ولا ابهام فيه خلافا لزاعمه بل هو في غاية التعو
المطلوب وحسبك في الرد عليه قوله سبحانه الله اعلم حيث يجعل رسالاته وقد قال
على كرم الله وجهه وابرده على كبدي اذا سئلت عما لا اعلم ان قول الله اعلم ولا يعارضه
ما في البخاري ان عمر سال الصحب عن سورة النصر فقالوا الله اعلم فغضب وقال قولوا
نعلم او لا نعلم لانه فيمن جعل الجواب بذريعة الى عدم اخباره عما سئل عنه وهو يعلم
قال لا اذكر مجهول المتكلم الا ذكرت مجهول المخاطب معي اي كثيرا او عادة او
في مواطن معروفة كالخطب والتشهد والنادر فلا يصح شيء منها من احد حتى يشهد
انه رسوله شهادة يتيقن واي رفع اعظم من ذلك ومثاله يعرف اندفاع الاستشعاب
بان الشهادة الثانية قد لا تذكر فتدبر ع حب وابن عساكر والرهاوي في الاربعين
والضيا المقدسي في كتاب المختار هما ليسن في الصحيحين عن ابي سعيد الخدري ورواه
عند الطبراني باللفظ المذكور قال الهيثمي واسناده حسن ه
اتاني جبريل قال في الربيع ويقال له طاوس الملائكة وكان هذا الاتيان في المدينة
كما ذكره ابن الاثير في خضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين لباس اخضر وذوي بسكون
الضاد ممدودا وذكره المروي كالقاضي تعلق بمثناة فوقية فمهملة فلام مشددة فقاف
مفتوحات به اي الخضر الدر بضم المهملة اللؤلؤ العظام اي جاءني في لباس اخضر تعلق
به اللؤلؤ العظام بان تمثل له بتلك الهيئة الحسنة وذلك المنظر البهج البهي وكان بانيه

على ميات كثيرة ورواه مرتبن بصورة الامثلة بتثنية جناح كل جناح بيد
الخافقين وكان باتيه بصورة دحية وتمثل مكة بصورة نخل من الابل فاتحا فاه
ليلتقم اباجهل واختلف في هذه المنظورات فقيل ان الله يفني الراتب من خلقه وقيل
مجرد تخييل للراءي وقيل بالتداخل قال الراغب والخضرة احد الالوان بين البياض
والسواد الى السواد اقرب فلهذا سمي الاسود اخضر وعكسه وقيل سواد العراق للموضع
الذي تكثر فيه الخضرة فان قلت مثل لتمثله له في لباس اخضر دون غيره
من الالوان من حكمته قلت اجل وهي الاشارة الى انه كثير الخير والبركة وان
بينه وبينه مودة متاكدة وصداقة ثابتة وهي في كل وقت متجددة وان ذلك العام
عام خصب وربيع الاتري الى قول الزمخشري من المجاز فلان اخضر كثير الخير والامر بيننا اخضر جديد لم يخلف والمودة بيننا خضرا انتهى قط في كتاب الافراد
وكذا ابو الشيخ في العظمة عن ابن مسعود وضعفه ه
اتاني جبريل فقال اذا توضأت من الوضاءة الحسن والنضارة والوضوء بالضم الفعل
وبالفتح الماء يتوضأ به وهل المراد انه اسم للماء مطلقا او للمعد للوضوء ولما استعمل
في اعضائه خلاف فخلل ندبا موكدا لحيتك من التخليل وهو تفريق الشعر ونحوه
واصله ادخال الشيء في خلال الشيء وهو وسطه فيندب تخليل لحية الذكر الكثة
والافضل باصابع يمناه ومن اسفل ونبه بذكر اللحية على ندب تخليل كل شعر يجب غسل
ظاهره فقط لكن يستثنى المحرم فلا يخلل الا ان امن انتثاف شيء من شعره يقينا وبأتي في
عدة احاديث ندب تخليل اصابع اليدين والرجلين ايضا ويظهر ان تخليل اللحية اكد
لاقتضاء عليه هنا ش وكذا ابن عدي وغيره عن انس رمز لحسنه وهو زلل فقد قال
ابن حجر يعد عزوه لابن ابي شيبة وابن ماجه وابن عدي في اسناده ضعف شديد هذه
عبارته وقال ابن الامام هو معلول لكن يقويه بعض قوة ما رواه ابن منيع والديلمي عن
انس ايضا اتاني جبريل فامرني ان اخلل لحيتي عند الطهور وفيه المثنى بن حماز عن
الرقاشي قال النسائي وغيره وهما متروكان قال الكمال وللتخليل طرق منكرة عن
اكثر من عشرة من الصحابة وبها يتقوى ه
اتاني جبريل بقدر اي بطعام في قدر وياتي في خبر انه هريسة وهي فتح ولحم يطبخان
معا كما في الوشاح وزاد في رواية ذكرها في الاصل لغيره يقال لها الكفيت بالتصغير
والقدر بكسر فسكون ما يطبخ فيه وهي مؤنثة وتصغيرها قدير بلا ها على غير قياس فاكلت
اي فقال كل فاكلت منها اي مما فيها وكان من طعام الجنة لما رواه ابو نعيم في الطب
باسناد واه عن معاذ قيل يا رسول الله هل اتيت من طعام الجنة شيء قال نعم اتاني جبريل
بمريسة فاكلت منها فزادت قوتي قوة اربعين رجلا في النكاح فاعطيت قوة
اربعين في صفة الاقتدار على الشيء والقوة من اعلى صفات الكمال قال تعالى في

صفة جبريل ذي قوة رجلا في بعض الروايات زاد في الميزان ومن الرواية تفسره وفي
رواية زيادة من اهل الجنة والرجل الذكر من بني ادم وقد يقال للجن ايضا بخلاف الملك فقد
قال ابن حجر كبعض المتقدمين الملائكة ليسوا ذكورا ولا اناثا فلا يقال لهم رجال واما الجن
فبعضهم الذكور فلا يمتنع ان يقال فيهم في الجماع زاد ابو نعيم عن مجاهد وكل رجل من اهل
الجنة يعطى قوة مائة وصححه الترمذي وقال غريب واربعون في مائة باربعة الاف قال قلت
مثل للتمدح بكثرة الجماع للنبي من فائدة دينية عقلية لا يشاركه فيها غيره الانبيا من البرية
قلت نعم بل هي معجزة من معجزاته اذ قد تواتر تواترا معنويا انه كان قليل الاكل
وكان اذا نعس لم ينعد وعكسه ورد ما طوى ايامًا والعقل يقضي بان كثرة الجماع انما تنشاء
عن كثرة الاكل اذ الرجل يجد قوة الرجل ولا يجد ذلك النقض الا كثرة الغذا فكثرة
النكاح لا تجامع قلة الغذا عقلا ولا طبا ولا عرفا الا ان يقع على وجه خرق العادة فكما
من قبيل الجمع بين الضدين وذلك من اعظم المعجزات فتدبر ثم رايت بعضهم قال كان للنبي
القوة الظاهرة على الخلق في الوطي وكان له في الاكل القناعة ليجمع الله له الفضيلتين
الفضيلتين في الامور الاعتيادية كما جمع له الفضيلتين في الامور الشرعية ليكون كاملا
في الدارين حاويا للفخرين **فان قلت** اذا كان الجماع مما يتمدح بكثرته فكان القياس
ان لا ينصر منهن على تسع وقد كان لسليمان الف خليلة ومائتا فضيلة وفي رواية الف
وقد اوتي جامع الرسل سلمها او على **قلت** قلة عدد النسوة مع كثرة الجماع اظهر
في المعجزة لان كثرته في قليلهن اقوى من الكثير في الكثير بشهادة الوجدان قيل وفيه ان
له الزيادة على تسع لانه لما اعطي قوة ما ذكر من العدد قلل التزوج بقدر ما اعطي من
القوة وليس في محله اذ العدد القليل منهن تكفي للعدد الكثير من الرجال ثم انه لم
يبين عدد المأكول الذي في القدر وبينه في خبر الدارقطني عن جابر وابن عباس مرفوعا
اطعمني جبريل الهريسة اشتهيها اظهري واتقوي بها على الصلاة انتهى قال الذهبي وهو
واه وقال بعضهم منكر جدا بل الف الحافظ بن ناصر الدين فيه جزءا بين فيه انه موضوع
سماه رفع الدسيسة عن اخبار الهريسة **تنبيه** اخذ بعضهم من هذا الحديث
انه يندب للرجل تناول ما يقوي شهوته للوقاع كالادوية المقوية للمعدة لتعظم
شهوتها للطعام وكالادوية المبينة للشهوة وردة الغزالي بان المصطفى انما فعل
ذلك لانه كان عنده من هذا العدد الكثير ويجزم على غيره نكاحهن اذ كلفهن فكان طلبه
القوة لهذا المعنى لا للتلذذ والتنعم وبانه لا يشغل قلبه عن ربه شيء فلا تعارض
الملائكة بالحداد بن قال وما يقال من يفعل ما يعظم شهوته الا من يلي بسباع ضارية وهما
عادية فتنام عينه احيانا فيحتال لاثارتها وتهييجها ثم يشتغل بعلاجها واصلاحها فان
سهوة الطعام والوقاع على الحقيقة الام يراد التخلص منها والذي لا دفعها عند كمل
المؤمنين واساطين المتقين ووجوه العارفين ابن سعد في طبقاته عن صفوان بن سليم

الزهري

الزهري المدني سلا هو الامام القدوة ممن يستسقى بذكره قبل لم يضع جنبه الارض
اربعين سنة ومناقبه سائرة والحديث وصله ابو نعيم والديلمي من حديث صفوان
عن عطاء عن ابي هريرة برفعه ورواه الخطيب وابن السني في الطب عن حذيفة مرفوعا
ثم ان فيه سفيان بن وكيع قال الذهبي عن ابي زرعة متهم بالكذب واورده ابن الجوزي
في الموضوع وناز عه المؤلف بما حاصله ان له شواهد

اتاني جبريل في اول ما اوحي الي وذلك عند انصراف من حراء كما في الدلائل
وغيرها فعلمني الوضوء بالضم استعمال الماء في الاعضاء الاربعة بالنية عند الشافعي
وبدونها عند الحنفية والصلاة الاذكار المعروفة والافعال المشهورة المفتتحة
بالتكبير المختتمة بالتسليم واصلها الدعا قال تعالى وصل عليهم اي ادع لهم وفيها
نقلها الشرع الى استمال على الدعا قال في الوقاية لم يذكر كيفية الصلاة في هذا
الحديث وقد ذكر البراجي حديثا انها ركعتان وهذه الصلاة كانت نفلا لان الخمس
لم تفرض الا ليلة الاسرا وقيل بل فرضت الصلاة قبله ركعتين قبل طلوعها ثم فرضت
الخمس ليلة الاسرا وهو مروي عن عائشة وقيل المراد بالصلاة هنا التهجد فانه
فرض عليه ولا ينسخ قال التسهيلي فالوضوء على هذا الحديث مكي بالفرض مدني
بالتلاوة لان ايه الوضوء مدنية والوضوء كان مفروضا لكنه لم يكن قرانا يتلى حتى
نزلت ايه المائدة وقال ابن حجر فيه ان مشروعية الوضوء كانت قبل فرض الصلاة
يعني الصلوات الخمس ليلة الاسرا قال ويقويه قوله في خبر فيه ليس ان جبريل
علمه اياه حين نزل الوحي عليه في غار حرا قال ويؤيده ما في اخبار صحاح ان
من قبلنا كانوا يتوضؤون للصلاة كما في قصة سارة والراهب فلما فرغ الوضوء
اي اتمه اخذ غرفة من الماء قال ابن حجر في المختصر وهي ما يغرف من الماء بالكف
فنضح وفي رواية فرش بها فرجه يعني رش بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من
الاذي لا ان جبريل له فرج اذ الملائكة ليسوا بذكور ولا اناث كما مر فيندب رش
الفرج عقب الوضوء لدفع الوسوسة وفي رواية ذكرها ابن سيد الناس وجهه بدل
فرجه وفي رواية الفرج والنضح الرش والفرج اصله كل فرجة بين شيئين
ثم كني به عن السوة وكثر حتى صار كالصريح فيه حم فقط وكذا الحارث ابن ابي
اسامة عن اسامة بضم الهمزة ابن زيد حب رسول الله وابن حبه عن ابيه زيد
ابن حارثة الكلبي مولى الرسول من السابقين الاولين استشهد يوم موتة سنة
ثمان رمز المؤلف لصحته وليس كما ظن فقد اورده ابن الجوزي في العلل عن اسامة
عن ابيه من طريقين في احدهما ابن لهيعة والاخرى رشدين وقال ضعيفين والحمد
باطل ومر رده من طرق ابن ماجه بمعناه وروي نحوه عن البراء فهو حسن اما الصحة فلا

انا بي جبريل في ملاء بفتح اي ملاء لبال بفتح هي لغة عدي بن رباب

فجعلوا كل يوم وليلة اذا التاريخ بالليالي لكان اول الشهر ليلة قالوا وليس في العربية محل غلب فيه المؤنث على المذكر الا في التاريخ من ذي القعدة بفتح القاف وتكسر سمي به لان العرب قعدت فيه عن القتال تعظيما له قال ابن حجر وفيه استعمال الفصيح في التاريخ وهو انه ما دام في النصف الاول من الشهر يؤرخ بما خلا واذا دخل النصف الثاني يؤرخ بما بقي فقال دخلت العمرة اي اعمالها اي اعمال الحج لمن قرن فيكفيه اعمال الحج عنهما او دخلت في وقته واشهره يعني انه يجوز فعلها فيها واهل الجاهلية كانوا يرون ان فعلها فيها من افجر الفجور فابطله الشرع هذا هو الظاهر المتبادر من محكي الخبر وتاوله المالكية كالحنفية على معنى سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج كما سقط عاشوراء برمضان وان الحج اغنى عما دونه فلا يجب وعورض بان ذلك وان كان محتملا لكنه يحتمل ايضا ان يكون اشارة الى القران والى جواز ابقاعها في اشهر الحج والاول لا يقبل النسخ ويرشحه ختمه بالتابيد الاتي فتحيف طرفي الاحتمال فيسقط الاستدلال وبقيت اخرى تدل للوجوب كاتيانه والتموا الحج والعمرة لله ويستمر هذا الى يوم القيامة اي الى خراب الدنيا وانقراض المومنين بالروح الطيبة اي ليس الحكم مختصا بهذا العام بل عام في جميع الاعوام ويلوح من فحواه ان يوم القيامة من الدنيا بمعنى انه خاتمتها ولا يعارضه خبر اشفع يوم القيامة لان صدره من الدنيا واخره من الاخرة كما يصرح به ما رواه المزي في التهذيب ان الحجاج سال عكرمة عن يوم القيامة امن الدنيا ام من الاخرة قال صدره من الدنيا واخره من الاخرة طب عن ابن عباس رمز المولف لحسنه قلت كما قال بعضهم هذا اي قوله تلا اي اخر اصل يستدل به في سرد وعد التاريخ وهو تعريف لو من حيث هو وقت والارخ بكسر الميم الوقت يقال ارخت الكتاب يوم كذا وقته به وارخه ووزخه بمعنى ذكره في الصحاح وقيل هو قلب التاريخ وقيل معرب عاربي وقال المسعودي تاريخ كل شيء غايته ووقته الذي ينتهي اليه ومنه قيل فلان تاريخ قومه اي اليه ينتهي شرفهم وعرفا اثبات التوقيت الفعل بالزمان ليعرف ما بين قدر ابتدائه واي غايته وفضله وقيل هو عبارة عن يوم ينسب اليه ما ياتي بعده وقيل عبارة عن مدة معلومة من اول زمن معروض لتعرف الاوقات المحدودة فلا غناء عن التاريخ في جميع الاحوال الدنيوية والاخروية ثم ان ما ذكر من ان هذا اصل مراده به من اصوله والا فقد وقع الاستدلال بالتاريخ في النص القراني قل يا اهل الكتاب لم تحاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده تفردت العرب بانها تورخ بالسنة القمرية لا الشمسية فلذلك تقدم الليالي لان الهلال هو الذي يظهر اولا قال ابن الجوزي ولما كثر بنو ادم وحوا ممبوطة فكان التاريخ الى الطوفان ثم الى نار الخليل ثم الى زمن يوسف ثم الى خروج موسى من مصر ببني اسرائيل ثم الى زمن داود ثم سليمان ثم الى عيسى وقيل ارخ اليهود بخراب بيت المقدس والنصارى برفع المسيح واما

تاريخ

تاريخ الاسلام فروى الحاكم في الاكليل عن الزهري تفضلا ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امر بالتاريخ فكتب في ربيع الاول وروى الحاكم ايضا وغيره ان عمر جمع الناس في خلافته سنة سبع عشرة وقال بعضهم ارخوا بالبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها فاتفقوا عليه ولم يورخوا بالبعث لان بين وقته خلافا فاورخوا بالامن وفاته لما ذكره من التالم لفراقه ولان وقت قدومه المدينة وانما جعلوه من اول المحرم لان ابتداء العزم على الهجرة كان فيه اذ البيعة كانت في الحجة وبقي متقدمة لها ولو هلال هل بعده المحرم ولانه منصرف الناس من حجهم فناسب جعله مبتدا وفوائد التاريخ لا تخفى منها انه وقع في زمن الخطيب البغدادي ان يهوديا اظهر كتابا فيه ان المصطفى اسقط الجزية عن اهل خيبر وفيه شهادة جمع منهم على فوقع الشاذع فعرض على الخطيب فتامله فقال هذا لان فيه شهادة معاوية وانما اسلم عام الفتح وفتح خيبر سنة سبع وشهادة سعد بن معاذ وكان مات عقب قريظة فعرف الناس به ذلك ◆

انا بي جبريل فقال يا محمد خاطبه به دون رسول الله والنبي لان المناسب لمقام الوعظ والتذكير والايذان بفراق الاحباب والخروج من الدنيا ودخول الاخرة والحساب والجزاء بذكر الموت لانه اقطع ما بلقاه الانسان واشنعه فقال عش ما شئت فانك ميت بالتشديد والتخفيف اي ايل الموت عن قرب فهو مجاز عما يكون في المستقبل قريبا قطعا واحبب بفتح الهمزة وكسر الموحدة الاولى من شئت من الخلق فانك مفارقهم موتا او غيره وما من احد في الدنيا الا وهو ضيف وما بيده عارية فالضعيف مرتحل والعارية مردودة قال الغزالي لقصب هذا ناديا لنفس عن الاشر والبطر والفرح بنعيم الدنيا بل بكل ما يزايله بالموت فكانه اذا علم ان كل من احب شيئا يلزمه فراقه ويبقى له محالة بفراقه شغل قلبه بحب من لا يفارقه وهو الله تعالى فان ذلك يصحبه في القبر فلا يفارقه وكل ذلك يتم بالصبر ايا ما قلا فالعمر قليل بالنسبة الى حياة الاخرة وعند الصباح يحمد القوم السرى فلا بد لكل انسان من مجاهدة فراق ما يحبه وما فيه فرحه من اسباب الدنيا وذلك يختلف باختلاف الناس فمن يفرح بمال او جاه او بقبول في الوعظ او بالعز في القضا والولايات او بكثرة الاتباع في الدين والافادة يترك اولا ما به فرحه ثم يراقب قلبه حتى لا يشتغل الا بذكر الله والفكر فيه ويكف شهواته ووساوسه حتى يقمع مادتها ويلزم ذلك بقية العمر فليس للجهاد اخرا الا الموت قبل صاح ضرب من القضا بحضرة سليمان قال نذروز ما يقول قالوا الله ورسوله اعلم قال يقول كل حي يموت وكل جديد يبلى قال الشاعر يقول في صباحه يا ابن ادم اعمل ما شئت اخرك الموت واعمل ما شئت من خير او شر فانك مجزي به بفتح الميم وسكون الجيم وكسر الزاي وشد المثناة تحتاني

مقتضي عليك بما يقتضيه عملك وبضم الميم وفتح الزاي منونا اي مكافا عليه كما ذكر
الموت والمجازاة وخوف ما علم منه ان من عمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره ازدهر بيان اعظم نافع من تلك الاهوال فقال واعلم بصيغة الامر
افادة لغير ما علم للدلالة على انه علم وعلم وعلم لان العلم انما يتم حتى يصل الى
الغير فيجمع فضل العلم والتعليم ذكره الحرالي ان تشرف المؤمن رفعته قاله
الزمخشري من المجاز لفلان شرف وهو علو المنزلة فيما مه بالليل اي علاه وغشه
احياء الليل بدوام التهجد فيه والذكر والتلاوة ومذا بيان لشيء من العمل المشار
اليه بقوله اعمل ما شئت ولما كان الشرف والعز اخوين استطرد ذكر ما يحصل به العز
فقال وعزه قوته وعظمته وغلبته على غيره استغناؤه اكتفاؤه بما قسم له عن الناس
اي عما في ايديهم او عن سؤالهم مما في ايديهم ولذا قال حاتم لاحد وقد سأله
ما السلامة من الدنيا واهلها قال تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك عنهم وتبذل لهم
ما في يدك وتكون مما في ايديهم ايسا قال الغزالي ومن لا يوثر عز النفس على شهوة
البطن فهو ركيك العقل ناقص الايمان ففي القناعة العز والحرمة ولذلك قيل
استغن عمن شئت فانت نظيره واحتج لمن شئت فانت اسيره واحسن لمن شئت
فانت اميره وقال بعضهم الفقر لباس الاحرار والغنا بالله لباس الابرار والقناعة
انتصاب للقامة ولما كانت هيئة الانتصاب اكمل هيئات من له القامة واحسنها
استعير ذلك للمحافظة على استعمال الانسان نفسه في الصلاة ليلا فمعنى قيام
الليل المحافظة على الصلاة فيه وعدم تعطيله باسترقاده بالنوم او اللهو قاله
الزمخشري قام على الامر دام وثبت وقد تضمن الحديث التنبيه على قصر الامل
والتذكير بالموت واغتنام العبادة وعدم الاغترار بالاجتماع والحث على التهجد
ودلالة بيان علم جبريل وغير ذلك قال الغزالي جمعت هذه الكلمات حكم الاولين
والاخرين وهي كافية للمتأمل في طول العمر اذ لو وقف على معانيها وغلب على
قلبه غلبة استغراقه وحالت بينه وبين النظر للدنيا بالكلية والتلذذ بشهواتها
وقد اوتي المصطفى جوامع الكلم وكل كلامه بحر من بحور الحكمة الشيرازي
في كتاب الالقاب والكتبي عن اسماعيل بن زاهر بن سليمان عن محمد بن عيينة عن ابي
حازم عن سهل بن سعد ك في الرقائق من طريق عيسى بن صبيح عن زاهر هب من طريق
محمد بن حميد عن عيسى بن صبيح ابن زاهر عن ابن عيينة عن ابي حازم عن سهل بن سعد
ابن مالك الخزرجي الساعدي قال الحاكم صحيح واقره الذهبي في التلخيص مع ان
زاهرا اورده في الضعفا هو وغيره ولهذا جزم الحافظ العراقي في المغني بضعف الحديث
قال وجعله بعضهم من كلام سهل ومراده القضاعي هب من طريق ابي داود الطيالسي
عن الحسن بن ابي جعفر عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله حل عن محمد بن عمر عن محمد بن

الحسن

الحسن وعلي بن الوليد قالا حدثنا علي بن حفص ابن عمر عن الحسن بن الحسين بن زيد
ابن علي عن ابيه عن علي بن الحسين بن الحسن عن علي امير المؤمنين وزاد في هذه الرواية
فقال عليه الصلاة والسلام وقد اوجز لي جبريل في الخطبة قال ابن حجر في امالية
اخرجه الحاكم من طريق عيسى بن صبيح عن زاهر وصححه البيهقي من طريق ابي حميد عن
زاهر قال اعني ابن حجر تفرد بهذا الاسناد زاهر وما له طريق غيره وهو صدوق
كثير الوهم والراوي عنه فيه مقال لكن توبع قال وقد اختلف فيه نظرا فظنين
فملكا طريقين متنا قضين فصححه الحاكم ورواه ابن الجوزي والصواب ان لا يحكم عليه
بصحة ولا وضع ولو توبع زاهر لكان حسنا لكن جزم العراقي في الرد على الصغاني
والمنذري في ترغيبه

انا بي آب اي ملك او هو النفس وهو ما يلقيه الله الى نبيه الهاما كشفيا مما
عين اليقين من عند ربي اي بر سالة بامره واطب بزيادة العندية ايذانا
بتأكد القضية فخيرني الابي من الله وعبر بالرب المشعر بالتربية والاحسان
والامتنان وتبليغ الشيء الى تمامه لائق بالمقام بين ان يدخل بفتح الواو
يعني الله نصف امتي اذا لاجابة الجنة وبين الشفاعة اي شفاعتي فيهم يوم القيامة
فاخترت الشفاعة لعمومها اذ بها يدخلها او بعده دخول النار كل من مات مؤمنا
كما قال وهي اي والحال انها كائنة او حاصلة وبجعل جعل الواو للقسم اي و
حي حاصلة لمن مات من هذه الامة وان عم اصرار على جميع الكبائر لكنه لا يشرك
بالله شيئا اي ويشهد بان رسوله ولم يذكر اكتفاء باحد الجزئين عن الاخر
لعلم انه لا بد من الاتيان بهما لصحة الاسلام فالمراد انه يكون مؤمنا بكل ما يجب الايمان
به وهذا منتهى كرامة المصطفى على ربه واعضاد على امته ووفور شفقته النبي
عليهم قال الحرالي وحقيقة الشفاعة وصلة بين الشافع والمشفوع عنده قال
القاضي من الشفع كان المشفوع له كان فردا فجعله الشفيع شفعا بضم نفسه اليه
والشيء عند سيبويه يقع على كل ما اخبر عنه وهو اعم العام كما ان الله اخص
الخاص يجري على الجسم والعرض والحديم والمعدوم وقول الاشاعرة المعدوم ليس
بشيء معناه ليس بمتميز في الاعيان انه ليس لك ان تقول هذا بيانا قضته ما في
الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا
اله الا الله قال ليس ذلك لك لكن وعزتي وكبريائي وعظمتي لاخرجن من قال لا
اله الا الله والمراد بمن قال لا اله الا الله من مات عليها معتقدا لها فهو الذي مات لا يشرك
بالله شيئا فاذا لم يكن ذلك للنبي فكيف قاله هو لانا لم نسمع شفاعته لانا نقول قد فيد
النبي صلى الله عليه وسلم من تناله شفاعته مع كونه غير مشرك بكونه من امته والذي جاء
فيه انه ليس النبي يفيد بها لخصل لتوفيق بان الذي تناله شفاعتهم موحدوا امته

والذي حدثنا بذلك به موحد وغيره كما حرره المحقق ابو زرعة حم عن ابي موسى عبد
الله بن قيس الاشعري قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم فمر بنا فانتهيت لبلاله
لنا خذ فلم اجده فطلبته بارزا فاذا رجل من اصحابي يطلب ما الطلب فطلع علينا فقلنا
انت يا زنض حرب فلو اذا بدا لك حاجة فقلت لبعض صحبك فقام معك فقلت هزبر المزبر
الرجا وحيتا الحيتين النحل وانا ابي انا لح وكان ينبغي للمؤلف ذكره بتمامه في حرف التين
قال الهيثمي رجال احمد ثقات ت ج عن ابي حماد عوف بفتح فسكون ابن مالك بن ابي
عوف الغطفاني الاشجعي نسبة الى اشجع قبيلة مشهورة صحابي كان معه راية اشجع
يوم الفتح ترك حمص وبقي الى اول خلافة عبد الملك ٭
انا بي اتاني من ربي عز وجل فقال من صلى عليك من امتك الاضافة للتشريف قال الحرالي
الصلاة الاقبال بالكلية على امر فيكون من الاعلا عطفا سافلا ومن الادنى وفاقا فالصلاة
التذلل بالكلية على المتلقي صلاة اي يطلب لك من الله دوام التشريف ومزيد التعظيم
وذكرها ليفيد حصولها بايي لفظ كان لكن الافضل ما في الصحيح قولوا اللهم صل على محمد
وقال من صلى دون ترحم ايذانا بانه لا يدعي له بالرحمة كما في الاستذكار وان كانت بمعنى
الصلاة عند كثيرين لانه خص بلفظها تعظيما فلا ينبغي اطلاقها عليه الا تبعا للصلاة او
السلام كما في التشهد كتب الله قدر او اوجب في اللوح او في جبينه او في صحيفته
وعلى ما عدا الاولين فاضافة الكتابة المتعالية للتشريف اذ الكاتب الملائكة له
بها عشر حسنات اي ثوابها مضاعفا الى سبع مائة ضعف الى اضعاف كثيرة لان الصلاة
ليست حسنة واحدة بل حسنات اذ بها تجدد ايمان بالايمان باليوم الاخر ثم بتذكر الله ثم بتعظيمه
بنسبتهم اليه ثم باظهار المودة ثم بالابتهال في التضرع والدعائم بالاعتراف بان الامر
كله لله وان النبي صلى الله عليه وسلم مع جلالة قدره مفتقر الى رحمة ربه فمن عشر
حسنات قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة تنال الانسان في نفسه
وبدنه ومتعلقاته سميت بها لحسنها والسيئة تضادها ومما من الالفاظ المشتركة ٭
كالانسان الواقع على انواع مختلفة قال الحرالي والعشر تعاديد الاحاد يدي في اوله
وقال القاضي اول عدد كامل اذ به ينتهي الاحاد وحي ازاك بقاك محونة محوا ومحجنة
محجا ازالته وذلك بان يمحوها من صحف الحفظة وافكارهم عشر عشر سيئات جمع سيئة اي
قبيحة سميت به لسوء بمآلها والفرق بينها وبين الخطيئة انها قد تقال فيما يقصد
بالذات والخطيئة تغلب فيما يقصد بالعرض لانها من الخطا ذكره القاضي ورفع له بي
الجنة عشر درجات رتبة عالية فيها والدرجات الطبقات في المراتب قال الزمخشري
من المجاز لفلان درجة رفيعة ورد عليه مثلها اي رحمة وضاعف اجره نقله النووي
عن عياض ثم قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها على ما تسمعه الملائكة فتشفع
فقال ابن القيم ليست الصلاة مرادفة للرحمة لعطفها عليها ولان صلاته خاصة بخلاف

ورحمته وسعت كل شيء نعم الرحمة من لوازمها فمن فسرها ببعض لوازمها
وما ذكر في هذا الخبر يدل على ان صلاة العبد على النبي صلى الله عليه وسلم ليست
بمعنى رحمته من العبد لتكون صلاة الله عليه من جنسها بل ثناء عليه والجزاء من جنس العمل
فمن اثنى على رسوله جازاه بمثل عمله بان يثني عليه فصح ارتباط الجزا بالعمل وشمله
له فيما لها من سائر ما اشتملت وظاهر حصول الثواب الموعود وان لم يتزن للصلاة
بالسلام فيكمل على نقل النووي كراهة الافراد وحصوله مع قرب المصلي عليه وبعده
وانه لا مزية للصلاة عليه عند قبره عليها من بعد لكن ذنب بعضهم الى انها عند قبره
افضل حم وابن ابي شيبة عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري قال دخلت على النبي صلى
الله عليه وسلم واساريره وجهه تبرق فقلت ما رايتك اطيب نفسا ولا اعظم بشرا من
يومك فقال وما لي لا اتطيب نفسي وبظهر بشري ثم ذكر نحو لصحته ٭
انا بي ملك برسالة اي بشيء مرسول له من الله وفي رواية من ربي عز وجل يقال الحلة
رسالة اذا ارسلت للمرسل اليه بكلام وراسلته بي كذا وبينهما مكاتبات ومراسلات
وتراسلوا وارسلته برسالة وارسلت اليه ان افعل كذا ذكره الزمخشري والمراد منها
الوحي ولعله مما امر بتبليغه وقد جاءه بالوحي جبريل وغيره لكن جبريل اكثر ثم رفع
رجله بكسر فسكون الضاد المخفوض باكثر الحيوان ويفهم منه اناثه في مؤونة انسان
والرفع الاعتلاء ذكره الراغب فوضعها فوق السما في رواية السما الدنيا والاخرى
في الارض قال الراغب الارض الجرم المقابل للسما ويعتبر بها عن اسفل الشيء كما يعبر
بالسما عن اعلاه لم يرفعها تاكيد وتحقيق لما قبله ودفع لازالة التجوز لبعده عن الافهام
واستعظامه بين الانام والقصد بذلك بيان عظم خطوة المسلوم لعظم جنته وان ما
خطوته كما بين السما والارض والملائكة عند عامة المسلمين اجسام لطيفة قادرة على
التشكل باشكال مختلفة وعند الحكما جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة
وهم قسمان قسم شانهم الاستغراق في معرفة الحق والتنزه عن الشغل بغيره وقسم يدبر
الامر من السما الى الارض على ما سبق به القضا وجرى به القدر لا يعصون الله
ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون كما مر وقد جاء في عظم الملائكة ما هو فوق ذلك فقد
ورد ان لله ملكا يملا ثلث الكون وملك يملا ثلثيه وملك يملا الكون كله لا يقال اذا كان
يملا الكون كله فاين الاخران لانا نقول ان الانوار لا تتزاحم الا ترى سراجا في بيت ملاه نورا فلو اتينا بعده بالف سراج وسع انوارها ذكره العارف ابن
عطا الله عن شيخه المرسي وقد قصر نظر من عزاه لجامع هذا الجامع تبييضه ما ذكر من ان
سياق الحديث هكذا مرقوما في نسخ الكتاب لكن لفظ الكبير انا بي ملك لم ينزل الارض
قبلها قط برسالة من ربي فوضع رجله فوق السما الدنيا ورجله الاخرى بالارض لم يرفعها انتهى بنصه المخرج والقعابي محمد طس وكذا ابو الشيخ في العظمة

عن ابي هريرة رمز المؤلف لضعفه وهو تقصير بل حقه الرمز لحسنه فانه وان كان فيه
صدقة بن عبد الله الدمشقي وضعفه جمع لكن هو ثقة ابن معين ورجيم وغيرهما وهو
ارفع من كثير من احاديث رمز لحسنها •

انا في ملك فسلم علي بيان السلام متعارف بين الملائكة ترك من السما من النزول وهو
الاهوا من علو الى اسفل لم يترك قبلها صريح في انه غير جبريل ولا يعارضه رواية المسند
انا في جبريل لامكان تعدد المجي للبشارة فمرة جبريل واخرى غيره فبشرني ان ابا
الحسن والحسين لم يسم بهما احد قبلهما ففي طبقات ابن سعد عن عمران بن سليمان انهما
اسمان من اسما اهل الجنة لم يكونا في الجاهلية لكن في الكشاف ما يخالفه سيدا شباب
اهل الجنة اي من مات شابا في سبيل الله من اهل الجنة ولم يرد سن الشباب حقيقة لموتهما
وقد اكتهلا وهذا مخصوص بغير عيسى ويحيى لاستثنائهما في حديث الحاكم بقوله الا ابني الخالة
وقيل اراد ان لهما السودد على اهل الجنة وعليه فيخص بغير الانبيا والخلفا الاربعة •
وان فاطمة امهما سيدة نساء اهل الجنة قال المصنف فيه دلالة على فضلها على مريم
سيما ان قلنا بالاصح انها غير نبية وكانت فاطمة من فضلاء الصحابة وبلغا السرا وكانت
احب اولاده اليه واذا قدمت عليه قام لها وقبلها في فمها زاد ابو داود بسند ضعيف
ويمص لسانها وفضايلها وفضايل ابنيها جمة ومحبة النبي لهم وثنا وه عليهم وتسلقرد
ما ثرهم ومباهرتهم ومفاخرهم من السهم بالمحل الارفع وقد بسط ذلك خلق كثير
في عدة مولفات مفردة ابن عساكر في تاريخه عن حذيفة بفتح اوله مصغرا ابن اليمان بفتح
التحتية والميم واسم اليمان حسل بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية ويقال حسيل
ابن جابر العبسي بموحدة تحتية ثم الاشهلي حليفهم صاحب السر نعم واباه شهود بدرا
استخلاف المشركين لهم ورواه ايضا النسايي خلاف ما اوهمه صنيع المولف من انه لم يخرجه
احد من الستة ورواه الحاكم بمعناه وقال صحيح واقره الذهبي •
اتبعوا بتقديم المثناة الفوقية امر بالاتباع العلما العاملين يعني اهتدوا بهديهم واقتدوا
بقولهم وفعلهم وما ذكر من ان الرواية اتبعوا بعين مهملة وهو ما وقفت عليه في اصول
قديمة من الفردوس مصححة بخط الحافظ بن حجر وراى في نسخ من هذا الكتاب بخطوا
بغين معجمة وهو تصحيف من النساخ فانهم سرج الدنيا بضمتين جمع سراج اي يستضا
بهم من ظلمات الجهل كما يجلى ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدي به فيه فمن اقتدى بهم
اهتدى بنورهم قال الزمخشري من المجاز سرج الله وجهه حسنه وبهجه ووجه مسرج
والشمس سراج النهار والمدي سراج المومنين ومحمد رسول الله السراج الوهاج انتهى
بنقله وشبه العالم بالسراج لانه تقتبس من الانوار بسهولة وتبقى فروعه بعده
وكذا العالم ولان البيت اذا كان فيه سراج لم يتجاسر اللص على دخوله مخافة ان يفتضح
وكذا العلما اذا كانوا بين الناس اهتدوا بهم الى طلب الحق وازاحة ظلم الجهل ولانه اذا

كان

كان في البيت سراج موضوع في كوة مسدودة بزجاجة امنا داخل البيت وخارجه
وكذا سراج العلم يضيء في القلب وخارج القلب حتى تشرق نوره على الاذنين والعينين
واللسان فتظهر فنون الطاعون من مده الاعضا ولان البيت الذي فيه سراج صاحبه
يستانس بسرور فاذا طفي استوحش وكذا العلما ما داموا في الناس فهم مستانسون
بسرورون فاذا ماتوا صاروا في الناس في غم وحزن فان قلت ما الحكمة في التشبيه
بخصوص السراج وما المناسبة التامة قلت المصباح تضره الرياح والعلم يضره
الوسواس والشبهات والسراج لا يبقى بغير دهن والعلم لا يبقى بغير توفيق ولا بد للسراج
من حافظ يتعهده ولا بد لمصباح العلم من متعهد وهو فضل الله ومداده وان السراج
يحتاج الى سبعة اشيا زناد وحجر وحراق وكبريت ومسرجة وفتيلة ودهن فالعبد
اذا طلب ابقاد سراج العلم لا بد من قدح زناد الفكر قال تعالى والذين جاهدوا فينا
لنهدينهم سبلنا وحجر التضرع قال تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية وحراق التفر
بمنعها عن شهواتها قال تعالى ونهى النفس عن الهوى وكبريت الانابة قال تعالى
وانيبوا الى ربكم ومسرجة الصبر ان الله مع الصابرين وفتيلة الشكر قال الله تعالى واشكروا
نعمة الله ودهن الرضا بالقضا المشار اليه بقوله واصبر لحكم ربك فان قلت لم يشبهه
بالقمر والنجوم مع انهما اوقع واشرق في المشارف والمغارب قلنا انما عليها لانه
يجليها الغمام ونور العلم لا يحجبه سبع سموات والشمس تغيب ليلا والقمر يخفى نهارا
والعلم لا يغيب ليلا ولا نهارا بل هو في الليل اكمل لانه شبه الليل بي اسد وطاء وافر
فيلا والقمران يقبلان والعلم لا يفنى والقمران يكسفان والعلم لا ينكسف والقمر
تارة يضر ان وتارة ينفعان والعلم ينفع ولا يضر بشرط والقمران في السما زينة
لاهل الارض والعلم في الارض زينة لاهل السما ومما في الفوق يضيئان ما تحت والعلم
في قلب المومن وهو في القلب يضيء ما فوقه وما تحته وبما ينكسف وجود الخلق
وبالعلم ينكسف وجود الخالق وضوءهما ينفع على العدو والولي والعلم ليس الا للولي
وشعاع الكواكب الى اسفل وشعاع العلم يصعد الى اعلى والكواكب تطلع من خزانة
الملك والمعرفة تطلع من خزانة الملك والكواكب علامة والعلم كرامة والكواكب
موضع نظر المخلوقين والعلم موضع نظر رب العالمين ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى
افعالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم والكواكب نفعها في الدنيا والعلم نفعه في
الدنيا والاخرة والشمس تسود الاشيا والعلم يبيضها والشمس تحرق والعلم ينجي
من الحرق والقمر يبلي الثياب والعلم يجدد المعارف لاولي الالباب ومصابيح الاخرة
جمع سراج وهو المصباح فمغايرة التغيير مع اتحاد المعنى للتفنن وقد يقال ان المصباح
اعظم فان من السرج ما يضعف ضوءه اذا قل سليطه ورقت فتيلته ومن كلامهم ثلاثة
تضيق رسول بطي وسراج لا يضي ومايدة ينتظر لها من يجي ومما على طريق المجاز قال

الزمخشري من المجاز رأيت المصابيح ترمز وايي وجمدوا انما كانوا كالمصابيح في الاخبار ان
الناس يحتاجون الى العلماء في الموقف للشفاعة عند ربهم وبعد دخول الجنة كما يجيء في خبر
فينتفعون بهم فيها كما ينتفع بالمصابيح ولذا قال ان ذات العالم تكسى نورا يضيء كالمصباح
حقيقة **الاثري** ان من الامة ندعى غرا محجلين من اثار الوضوء فالعالم يتميز عن
احاد المسلمين بان تصير جثته كلها مضيئة واشار بالترغيب في اتباع العلماء الى الترهيب
من معاداتهم الجهلاء وفيه دليل على شرف العلم وانه فرض محله وتقدم حملته واهله
وان نعمة العلم من افخر النعم واجزل القسم وان من اوتيه فقد اوتي خيرا كثيرا ان صحبه
عمل والا فقد مثل سعي صالحه وبطل **فرعون انس** ابن مالك وفيه القاسم بن ابراهيم
الملطي قال الذهبي قال الدارقطني كذاب واقره ابن حجر وزعم المؤلف في زياداته
الموضوعات وضعه فايراده لهمنا اخلال بشرطه

اتتكم المنية جاكم الموت قال في الصحاح المنية الموت من منى لها اي قدر لانها مقدرة
وفي المفردات لاجل المقدر للحيوان **راتبة** اي حال كونها ثابتة مستقرة **لازمة** لانفكاك
اي ثابتة في الازل واذا وقعت لا تنفك ان اجل الله اذا جاء لا يؤخر **اما بكسر** فتشديد
مركبة من ان وما **بشقاوة** اي معها لشقاوة **واما بسعادة** ضد الشقاوة اي كائنكم بالموت
وقد حفت والميت لا محالة اما صائر الى النار واما الى الجنة فالزموا العمل الصالح
وذلك ان الانسان اذا بلغ التكليف تعلقت به الاحكام وجرت عليه الاقلام وحكم
له بالكفر والاسلام واخذ في الناهب لمنازل الاشقياء او السعداء فتطوى به مراحل الايام
بجد واجتهاد والمتمام الى الدار التي كتب من اهلها فاذا انثنه المنية اشرف منها على
المكان الذي عمر له قبل ايجاده اما واما فهناك يقنع عضا الستر عن عاتقه ويستقر
قراه وتصير دار العدل ماواه او دار الشقاوة مثواه وهذا التقرير انكشف لك ان
الحديث من جوامع الكلم **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي في كتاب **ذكر الموت** اي فيما جاء
فيه **هب عن زيد** بن عطية المخثعي **مرسلا** قال كان النبي اذا الفى من اصحابه غفلة او غرة
نادى فيهم بصوت رفيع اتتكم الخ وقدر المؤلف لضعفه وهو كما قال الا ان فيه مرسل
آخر ما يقويه ويرقيه الى درجة الحسن وهو ما رواه البيهقي عن الوضين بن عطاء قال
كان النبي اذا احس من الناس بغفلة عن الموت جاء فاخذ بعضادتي البيت وهتف ثلاثا
وقال يا ايها الناس يا اهل الاسلام اتتكم المنية راتبة لازمة جاء الموت بما جاء به جاء
بالروح والراحة والسكرة المباركة لاولياء الرحمن من اهل دار الخلود الذين كان سعيهم
ورغبتهم فيها الا ان الكل ساع غابر وغابر كل ساع الموت سابق ومسبوق انتهى
انحبا استفهام فيه معنى الشرط اي ان جئت ايها الرجل الذي شكى الينا قسوة قلبه
ان يلين قلبك يترطب ويتسهل قال الزمخشري من المجاز رجل لين الجانب ولان قوله
والان لم جناحه فيما رحمه من اشد لمم وهو لين الاعطاف وطي الاكناف **وتدرك**

حاجتك

حاجتك اي تظفر بمطلوبك فقال الرجل بلى يا رسول الله قال **ارحم اليتيم** الذي
مات ابوه فانفرد عنه واليتم الانفراد ومنه الدرة اليتيمة للمنفردة في صفاتها والرملة
اليتيمة ذكره الكشاف وقال بان نعطف عليه وتحنوا حنوا يقتضي ان تفضل عليه والاحسان
اليه كناية عن مزيد الشفقة والتلطف به والا لم تكن الكناية منافية لارادة الحقيقة
لامكان الجمع بينهما كما تقول فلان طويل النجاد وتريد طول القامة مع طول غلاقة
سيفه قال **واسح راسه** تلطفا وابتاسا اي بالدهن ضلا خالسرع وبالبد لما في حل
آخر بشعور بارادة مسح راسه مع ذلك باليد وهو ما رواه احمد والترمذي عن ابي امامة
مرفوعا من مسح راس يتيم لم يمسحه الا لله كان له بكل شعرة تمر عليها يده حسنة
واسناده كما قال ابن حجر ضعيف واطلاق الاخبار شامل للاطفال لكفار ولم ار من
خصها بالمسلم وسيابي في حديث عن الحبر ان اليتيم يمسح راسه من اعلاه الى مقدمه
وغيره بعكسه قال زين الحفاظ وروي في حديث ابن ابي وفي انه يقال عند مسح راسه
خير الله بيتك وجعلك خلفا من ابيك **واطعمه من طعامك** اي مما تملكه من الطعام
او لا تؤثر نفسك عليه بنفيس الطعام وتطعمه دونه بل اطعمه مما تاكل منه **يلين**
قلبك بالرفع على الاستيناف وبالجزم جوابا للامر **وتدرك حاجتك** اي فانك ان
احسنت اليه وفعلت به ما ذكر يحصل لك لين القلب والظفر بالبغية وفيه حث على
الاحسان لليتيم ومعاملته بمزيد الرعاية والتعظيم واكرامه لله تعالى خالصا
قال الطيبي وهو عام في كل يتيم سواء كان عند ام لا فيلزمه وهو كما قله اما اذا كان
عنده فيلزمه ان يربيه تربية ابنه ولا يقتصر على الشفقة عليه والتلطف به ويؤدبه
احسن تاديب ويعلمه احسن تعليم ويراعي غبطته في ماله ويزوجه وفيه ان مسح راس
سبب مخلص في قسوة القلب المبعدة عن الرب فان بعد القلوب من الله القلب القاسي
كما ورد في عدة اخبار قال الزين العراقي لكن قيد في حديث ابي امامة المار لا يمسحه
الا الله تعالى قال ولا شك في تقييد اطلاق المسح به لانه قد يقع مسحه لريبة كان
جميل يتبسم وانسده بذلك لريبة لشهوة وان لم يكن مسح الشعر مفضيا الى الشهوة وهو
دعجي في ذلك انتهى وفيه ان من ابتلي بداء من الاخلاق الذميمة يكون تذاركه بما يضاده
ومن الدواء التكبر بدا وبي بالتواضع والبخل بالسماحة وقاسي القلب بالتعطف والرقة
قال في الكشاف وحق هذا الاسم يعني اليتيم ان يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى
الانفراد عن الاباء الا انه غلب ان يسموا به قبل ان يبلغوا مبلغ الرجال فاذا استغنوا
عن كافل وقايم وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم زال عنهم وكانت قريش تقول لرسول الله
يتيم ابي طالب على القياس او حكاية حال كان عليها صغيرا توضيحا له واما خبر لا
يتم بعد احتلام فما هو الا تعليم شريعة لا لغة يعني انه اذا احتلم لم تجر عليه احكام
الصغار انتهى **طب عن ابي الدرداء** قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يشكي اليه

قسوة قلبه فذكره قال المنذري رواه الطبراني من رواية بقية وبقية ورواه مسلم
قال الهيثمي تبعا للشيخ الزين العراقي صحيح ان رجلا شكى لنبي المصطفى قسوة قلبه
فقال له امسح راس اليتيم واطعم المسكين ٥

اتجروا بكسر الميم وجيم امر من التجارة وهي تقليب المال للربح قال الزمخشري
التجارة صناعة التاجر وهو الذي يبتاع ويبتاع للربح **في اموال اليتامى** قال الطيبي
اصله اتجروا فيها نحو كتبت بالقلم لانه عده للتجارة ومستقر له كقوله تعالى واصلح
لي في ذريتي او قع الصلاح فيهم وفائدة جعل المال مقرا للتجارة اي لا ينفق منه
اصله بل تخرج الصدقة من الربح والبه ينظر قوله تعالى ولا تؤتوا السفها اموالكم
اي قوله وارزقوهم فيها **لا تاكلها** اي لئلا تاكلها **الزكاة** اي تفنيها لان الاكل سبب
للفنا او استعارة حيث جعل الصدقة مشابهة للطاعم ونسب اليها من لوازم المشبه
الاكل مبالغة في كمال الافناء قال الزمخشري من المجاز اكلت النار الحطب وابتلعت
النار اي اسندا لفنا بها كانها ياكل بعضها بعضا واخذ بمقتضى هذا الحديث المولد بجميع
الاخبار الصحيحة الصريحة في ايجاب الزكاة مطلقا بقول خمسة من الصحابة كما في
ومالك واحمد فاوجبوها فيما لم وخالف ابو حنيفة والقياس على فطرة بدنه الموافق
عليها حجة عليه وما فرق بعض صحبه بان الفطرة فيها معنى المؤنة فيه نعتسف ويجزان
على الولي استنماء مال الموبي عليه قدر الزكاة والنفقة والموان امكن الا بالغة
فيه **طس عن انس** بن مالك قال الهيثمي اخبرني شيخي يعني الزين العراقي ان سنده صحيح
انتهى واليه اشار في الاصل بقوله وصح واما منا قرة من حسنه وموه فيه متابع للحافظ
ابن حجر فانه انتصر لمن اقتصر على تحسينه فقط وقال ان الصحيح خبر البيهقي عن المسيب
عن عمر موقوفا مثله وقال اعني البيهقي بسنده صحيح ٥

اتخذ الله ابراهيم خليلا اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله من
ترديد الرسل بالرحمة بينه وبينه واجابة الدعوة واظهار الخوارق عليه وعلى اله
والنصر على اعدائه وغير ذلك من المزايا والمواهب والخليل المحابل وهو الذي
يخالك اي يوافقك في خلالك او يبايرك في طريقك من الخل الطريق في الرمل او
يسد خلالك كما تسد خللك ويدخلك خلال منزله ذكره الزمخشري وقال القاضي سمي
خليلا من الخلة بالفتح الحصلة فانه وافقه في خصاله او من الخلة بالفتح ايضا الحاجة
لانقطاعه الى ربه وقصور حاجته عليه او من الخلة بالضم وهي التخلل فان الحب تخلل
شغاف قلبه بحيث لم يبق به خلا الا املاه لما حاكه من سرار المحبة ومكنون الغيوب
والمعرفة لاصطفائه عن ان يطرق قلبه نظر لغيره قال الراغب لخلة تختص بالعبد
الى الله تعالى فيقال ابراهيم خليل الله ولا يقال الله خليله وهو وان كان من الاسماء
المتضايفة التي تقتضي وجود احدهما وجود الاخر وارتفاعه ارتفاعه لكنه ليس المراد

بقوله

بقوله ابراهيم خليل الله مجرد الصداقة بل الفقر اليه وخص ابراهيم وان شاركه كل
موجود في افتقاره اليه لانه لما استغنى عن المقتنيات من اعراض الدنيا واعتمد على الله
حقا وصار بحيث انه لما قال له جبريل الك حاجة قال اما اليك فلا فصبر على الغاية في
النار وعرض نفسه للذبح لاشتغاله بما سواه بهذا الاسم **وموسى بن عمران نجيا** خصه
بالنجوى اي الخطاب والنجي المناجي الواحد هو الذي يخاطب الانسان ويجد نفسه سرا
وهو من قوله تعالى وناديناه من جانب الطور الايمن وقربناه نجيا والمناجي المشارر
واتخذني حبيبا فعيل بمعنى مفعول وقضية السياق انه اعلا درجة من الاوصاف المتقدمة
لغيره ممن ذكر من الانبيا **ثم قال وعزتي** قوتي وغلبتي **وجلالي** عظمتي والجلال العظمة
القدرة والجلال بغيرها التنابي في ذلك وحض بالله فلا يطلق على غيره كما سيجي **لاوثرن**
بلام القسم وضم الهمزة وسكنة الواو لافضلن **حبيبي على خليلي** ابراهيم **ونجيي** اي
مناجاتي موسى نبه به على انه افضل الرسل واكملهم وجامع لما تفرق فيهم فالحبيب خليل
ومكلم ومشرف وقيل من قاس الحبيب بالخليل فقد ابعد لان الحبيب من جملة القلب بقال
حبيته اي اصبت حبة قلبه كما يقال كبدته وراسته وفاءته اي اصبت كبده وراسه
وفواده والخليل من الخلة وهي الحاجة كما مر وقد اثره ايضا بالنظر وفي الطبراني في
الاوسط عن ابن عباس باسناد حسن جعل الله الخلة لابراهيم والكلام لموسى والنظر لمحمد
قال الراغب يستفاد الامر للفضل والايثار للتفضل والاستيثار التفرد بالشيء دون
غيره والاكثر على ان درجة المحبة ارفع وقيل عكسه لان النبي ينبي بثبوت الخلة لغيره
واثبت المحبة لفاطمة وابنيها وغيرهم وقيل بهما سواهب في كتاب البعث والحكيم
والديلمي وابن عساكر **عن ابي هريرة** وضعفه مخرجه البيهقي وحكم ابن الجوزي بوضعه
وقال تفرد به مسلمة الخشني وهو متروك والحمل فيه عليه ونوزع بان مجرد الضعف
او الترك لا يوجب الحكم بالوضع ٥

اتخذوا اخذوا اخذ معتنى بالشيء مجتهد فيه والامر للندب لمؤكد **السراويلات** التي
ليست بواسعة ولا طويلة جمع سراويل اعجمي عرب جاء بلفظ الجمع وهو مفرد يذكر ويؤ
والسراوين بنون والشروال بسين معجمة لغة **فانها من استر ثيابكم** اي اكثرها استرا
ومن مزيدة لستر للعورة التي يسوء صاحبها كشفها وفيه ندب لبس السراويل لكن اذا لم
تكن واسعة ولا طويلة فانها مكروهة كما جاء في خبر اخر وفي تفسير ابن وكيع ان ابراهيم
اول من تسرول قال الداراني لما اتخذ الله ابراهيم خليلا اوحى اليه ان وار عورتك
من الارض فكان لا يتخذ من كل شيء الا واحدا سوى السراويل فيتخذ اثنين فاذا غسل
احدهما لبس الاخر حتى لا يابى عليه حال الا وعورته مستورة به **وروي** ابو
يعلى ان عثمان لما حوصر اعتق عشرين رقبة ثم دعا بسراويل فشده عليه ولم يلبسها
في الجاهلية ولا في الاسلام ثم قال اني رايت رسول الله الليلة في المنام وابا بكر

وعمر وقالوا اصبر فانك تفطر عندنا الليلة القابلة ثم دعي بالمصحف فنشر بين يديه فقتل وهو بين يديه فدل هذا على انه ابلغ ما يستر به العورة لانه لم يلبسه الا عند تحققه انه مقتول فاثر به لكونه ابلغ في صون عورته عن ان يطلع عليها احد عند قتله وحصنوا استروا بها نساءكم اي صونوا بها عورات نسائكم يقال حصن نفسه وماله ومدينة حصينة وتحصن اتخذ الحصن مسكنا ثم يتجوز به في كل تحرز ومنه درع حصينة لكونه حصنا للبدن اذا خرجن من بيوتهن لما فيها من الامن من الحسا العورة بنحو سقوط او ريح فهي كحصن مانع وكالحروج وجود اجنبي مع المرأة بالبيت ذكر حتم قالوا ولم يثبت ان نبينا لبسها لكن روى احمد والاربعة انه اشتراها وقول ابن القيم الظاهر انه انما اشتراها ليلبسها وهم فقد يكون اشتراها لبعض نسائه وقول ابن حجر في شرائه لغيره بعيد غير مرضي اذ لا استبعاد في شرائه لعياله وما رواه ابو يعلى وغيره انه اخبر عن نفسه بانه لبسه فسيجيء انه موضوع فلا ينتجه القول بندب لبس السراويل حينئذ انه حكم شرعي لا يثبت الا بحديث صحيح او حسن ومن ثم ان في خبرا يلبس المحرم السراويل لمن لم يجد النعلين فقد وهم اذ لا يلزم من نهي المحرم عن لبسه لكونه مخيطا ندب لبسه لغيره عق عد والبيهقي في كتاب الادب كلهم عن علي امير المؤمنين قال كنت عند النبي ليقسم في يوم وجن ابي غنم ومطر مرت امراة على حمار فسقطت فاعرض عنها فقالوا انها متسرولة فذكره في حديث طويل ثم اعله بخراجاة العقيلي وابن عدي بمحمد بن زكريا الغلابي فقال العقيلي لا يعرف الا به ولا يتابع الا عليه وقال ابو حاتم حديثه منكر وقال ابن عدي حدث بالبواطيل ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه لكن تعقبه ابن حجر بان البزار والحاملي والدارقطني رووه من طريق احر قال فهو ضعيف لا موضوع وذكر نحوه المؤلف في مختصر الموضوعات.

اتخذوا ارشاد ا السودان جمع اسود اسم جنس فان ثلاثة منهم من سادات اهل الجنة اي من اشرافهم وكبرائهم وكابنا في الامر مطلق الاتخاذ منها خبر من اتخذ من الخدم غيرها بنكم ثم بغين كان عليه مثل اثامهم لان ما منا في الذكور والاناث اللابي يطؤهن فقط اوان هذا فيه معنى الشرط اي ان كنت متخذا ولا بد فاتخذ اليسوان لقمان بن باعورا الحكيم عبد حبشي لداود او لرجل من بني اسرائيل اعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الجمهور وكان نجارا وقيل خياطا وقيل ابن اخت ايوب لنبي عليه السلام وقيل ابن خالة وقيل كان قاضيا وكان عظيم الشفتين مشقق القدمين فقيل له ما اقبح وجهك قال تعبد لنفسك او النقاش رواه ابن الجوزي عن ابراهيم بن ادهم ان قبر لقمان بين مسجد الرملة ومحل سوقها الان وبها قبور سبعين نبيا احرجهم بنو اسرائيل فماتوا كلهم في يوم جوعا والثاني النجاشي بفتح النون وتكسر من النجش وهو الاناث واسمه اصحمة كاربعة بهملات وقيل بخا معجمة حكاه الاسماعيلي وقيل مكحول

قار

قال الكشاف ومعناه بالعربية عطية والثالث بلال كذا بالحبشي وما قيل من انه ولقمان لو بيان لم يثبت المؤذن للنبي من الستة بقين الاولين الذين عذبوا في الله فان قلت هذا يعارضه خبر ابا كم والزنج وخبر اجتنبوا هذا السواد فانه خلق مشوه وخبر انما الاسود لبطنه ولفرجه قلت كلا ان الاسود ينقسم الى زنجي وحبشي فالمرهوب منه الزنجي والمرغوب فيه الحبشي وهو من الجسان ثم رايت راوي الخبر وهو الطبراني قال اراد الجنس وهو من الجسان هذا لفظه ورويا الديلمي بسند ضعيف عن ابن عمر مرفوعا من ادخل بيته حبشيا او حبشية ادخل الله بيته بركة وقد صنف المؤلف كتابا في فضل الحبشان سماه رفع شان الجسان استوعب فيه الاحاديث الواردة في ذلك ورواه الديلمي عن الشافعي ما نقص من ايمان السودان الا لضعف عقولهم ولولا ذلك لكان لونا من الالوان من الناس من يفضله على غيره قال الجوزي والسواد لون اصلي لكنا رونا ان بني نوح اقتسموا الارض فترك بنو سام شرق الارض فكانت فيهم الادمة والبياض وبنو يافث الشمال والصبا فكانت فيهم الحمرة والشقرة وبنو حام مجرى الجنوب والدبور فتغيرت الوانهم وما روي ان نوحا انكشف عورته فلم يغطها حام فدعا عليه فاسود لم يثبت حب في كتاب الضعفا والمتروكين طب عن ابن عباس قال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه بيان بن سفيان وهو ضعيف وقال عز فيه ايضا احمد بن عبد الرحمن الحراني اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو عروبة ليس بموثق علي بن بيان بن سفيان المقدسي قال في اللسان عن الدارقطني ضعيف له مناكير وقد اورده ابن الجوزي في الموضوعات واقره عليه المؤلف في الكبير لكنه نازعه في مختصر الموضوعات على عادته وبالجملة فان سلم عدم وضعه فهو شديد الوضع جدا.

اتخذوا ندبا الديك بكسر الدال ذكر الدجاج وجمعه ديوك وديكة كعنب وعنبة وله اسما وكنى كثيرة مستوفاة في حياة الحيوان الابيض اي القنوع في بيوتكم فان له خواصا كثيرة ذكرتها ابن البيطار في مفرداته جملة ومن خواصه طرد الشيطان والسحر كما قال فان دار فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان فيعال من شطن بعد اذا بعد عن الحق او فعلان من شاط بطل او احترق غضبا ولا ساحر بسحر بمعنى انه لا يتوارى في اهلها بسحر ساحر ولا الدويرات بالتصغير جمع دار حولها اي المحلات حول تلك الدار والدار اسم جامع للبنا والعرصة والمحلة ذكره القاضي قال الراغب الدار المنزل اعتبارا بدورانها الذي لها بالحائط وقال التوربشتي الدار لغة العامر المسكون والعامر المنزول من الاسندان لانهم كانوا يخطون بطرف رمحهم قدر ما يريدون احياءه مسكنا وقال الحراني اصلها ما ادار عند العرب من البيوت كالحلقة استحفاظا لما حوته من اموالها طس عن انس بن مالك قال البيهقي فيه محمد بن محصن العكاشي كذاب نتيجة اتخذوا ندبا او ارشادا امذه الحمام كسحاب ما عب وهدر اي شرب الماء بلا مص

وصوت يقع على الذكر والانثى ودخول الها لافادة الوحدة لا للتانيث قاله ابن الجواليقي
ويقع على الذكر بالف البيوت والبهام والقماري وساقر والفاختة والقطا
والورشان والعصفور والقنبخ والحجل والدراج **المقاصيص** جمع مقصوصة اي مقطوعة
رئيس الاجنحة لئلا تطير يقال قصصت الشعر اي قطعته وقصصته بالتثقيل مبالغة
في بيوتكم بضم الباء وتكسر اي ماكن سكنكم **فانها تلهي** من لها يلهو العبا **الجزع عن** عبثهم بنحو
صبيانكم اي اطفالكم واذا لم تلهم قيل او للاحمر في ذلك مزيد خصوصية ولعل وجهه
ان الجن تحب من الالوان الحمرة كما ورد في خبر فاذا كان الحمام باللون المحبوب لهم كانوا
اكثر اقبالا على اللهو به والاشتغال به عن العبث بالاطفال قاله في القاموس
ومجاورتها امان من الحذر والفالج والتشنج والجمود والسبات ومن فوائد اتخاذ
الحمام انه يطرد الوحشة فقد اخرج الخطيب في التاريخ عن ابن عباس قال شكى رجل الى
النبي الوحشة فقال اتخذ زوج حمام يونسك بالليل لكن قيد محمد بن زياد كذاب واخرج
ابن السني عن معاذ ان عليا شكى الى المصطفى الوحشة فامره ان يتخذ زوج حمام وبين
الشعر وجل عنده هديره واشار المصطفى بقوله المقاصيص الى عدم اتخاذ غيرها فانه يجر
الى اللعب به بالتطيير في القفص مع القيام بمؤنته قاله في شرح المقاصد والجن
اجسام لطيفة هوائية تتشكل باشكال مختلفة ويظهر منها احوال عجيبة والشياطين
اجسام نارية شانها القاء الناس في الفساد والغواية انتهى والظاهر ان المراد هنا كل
منهما كما يدل عليه السياق **الشيرازي** ابو بكر احمد بن عبدان الملقب بالباز الابيض
منسوب الى شيراز بكسر المعجمة فتساة تحتية واخره زاي قصبة بلاد فارس ودار الملك
خرج منها جماعة من اهل التصوف والفقه والحديث منهم هذا الحافظ **في كتاب الالقاب**
ابي الفتح الازدي **الخطيبي** في ترجمة محمد بن زياد اليشكري **فر عن ابن عباس** قضيته ان
مخرجه الخطيب خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه فانه عقبه بنقله عن احمد وابن معين
وغيرهما ان محمد بن زياد كان كذابا يضع الحديث انتهى وقال ابن حجر فيه محمد بن زياد
اليشكري كذبوه وفي الميزان كذاب وضاع ثم اورد له هذا الخبر **عد** من حديث عثمان
ابن مطر عن ثابت **عن انس** بن مالك قال في الميزان عن ابن حبان بعد ما ساق له هذا
الخبر يروي الموضوعات عن الاثبات ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه وتبعه المؤلف
في مختصر الموضوعات ما كنا عليه وحكاه عنه في الكبير واقره فكان ينبغي حذفه
من هذا الكتاب وفاء بشرطه ومن ثم جزم بوضعه ابن عراق والمناوي وغيرهما واما ما في
الادب المفرد للبخاري عن الحسن سمعت عثمان يامر في خطبته بقتل الكلاب وذبح الحمام
فلا دلالة فيه على وضع هذا الحديث ولا عدمه كما وهم
اتخذوا ندبا او ارشادا **الغنم** محركة الشاة واحدها من لفظها الواحدة شاة اسم
مؤنث للجنس يقع على الذكر والانثى **فانها بركة** اي خير وما لسر عند نتاجها وكثرته

لانها تنتج في العام مرتين وتضع الواحد والاثنين ويوكل منها ما شاء الله ويمنع
منها وجه الارض والسباع تلد سنا وسبعا ولا يربى منها الا الواحد في الاطراف
ومن ثم ورد ما من نبي الا رعا الغنم زاد البخاري قالوا وانت يا رسول الله قال
وانا رعيتها لاهل مكة على قراريط اي كل شاة بدينار وقيل موضع بقرب مكة
وقد كان النفاخر بالغنم بين اهل اللسان معروفا من قديم الزمان حسبما يشهد بذلك
قصايد خول قدما الشعرا كامرء القيس **تنبيه** في فنا وفي المؤلف
عن تقتضي المذاهب الاربعة ان من غير مرعى الغنم فقال كان النبي يرعاها قبل
النبوة انه بعزر فايما حكي في التوجيه اند ورد في بعض الاثار ان الخليل صلى
الله عليه وسلم كان له اربعة الاف كلب في غنمه في عنق كل كلب طوق من الذهب
الاحمر زنة الف مثقال فقيل له في ذلك فقال انما فعلت ذلك لان الذيبة
جيفة وطلابها كلاب فدفعها لطلابها **طب حظ عن ام هانيء** بنون مكسورة
وميم فاختة او هند بنت ابي طالب اخت علي لها صحبة وروايته اسلمت يوم الفتح
وهرب زوجها هبيرة بن عمرو المخزومي الى نجران وروايته الامام الرافعي عن عايشة
بلفظ المزبور **ورواه** عنها ايضا واقتصر ابن جرير والطبراني والبيهقي
بلفظ اتخذي يا ام هاني **غنما فان فيها بركة** رمز المؤلف لحسنه وهو كما قال
اعلا فان رواة ابن ماجه ثقات ورواه احمد قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد وفيه
موسى بن عبد الرحمن بن ابي ربيعة لم اعرفه
اتخذوا عند الفقر جمع فقير فعيل بمعنى فاعل يقال فقر يفقر اذا قل ماله وغلب استعماله
في الصوفية واهل السلوك **اياديا** اي اصنعوا معهم معروفا واليد كما تطلق على الجارحة
تطلق على النعمة والاحسان والقوة والسلطان قال الزمخشري من المجاز لفلان عندي
يد وايادي منه وبيد انعمت **فان لهم دولة** انتقلا بامن السنة الى الرخاء ومن العسر
الى اليسر فلو عرف الغنى ما للفقير عند الله لاتخذه صاحبا وترك الاغنيا جانبا قال ابو
عثمان المغربي من اراد صحبتنا لا اغنيا على مجالسة الفقرا ابتلاه الله بموت القلب قاله في
الكشاف والدولة بالفتح والضم ما يدول للانسان اي يدور من الجد يقال دالت له الدولة
واديل لفلان وقيل الدولة بالضم ما يتداول وبالفتح بمعنى الدال وفي الاساس
دالت له الدولة ودالت الايام بكذا واداله الله بني فلان من عدوهم جعل الكرة لهم عليهم
يوم القيامة نصب على الظرفية وقد نادب السلف في هذا بادب المصطفى نادبا حسنا
حتى حكي عن سفيان الثوري كان الفقرا في مجلسه كانوا امرا قال الباقوي وكان بعض
الفقرا الواجدين يغشى ويبكي ويقول في غنائه قال لنا جيبا اليوم لم وعد الله
وظاهر صنيع المصنف ان هو هذا الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته عند مخرجه فاذا
كان يوم القيامة نادى مناد سيروا الى الفقرا فيتعذر اليهم كما يتعذر احدكم الى اخيه

في الدنيا انتهى بنصه فاين راي بعض العارفين عليا كرم الله وجهه في النوم فقال له ما احسن الاعمال قال عطف الاغنيا على الفقرا واحسن منه تيه الفقرا على الاغنيا ثقة بالله تعالى **حل عن الحسين بن علي** امير المومنين قال الحافظ العراقي سنده ضعيف جدا انتهى ورمز المصنف لضعفه لكن ظاهر كلام الحافظ ابن حجر انه موضوع فانه قال لا اصل له وتبعه تلميذه السخاوي فقال بعد ما ساقه وساق اخبارا متعددة من هذا الباب وكل هذا باطل كما بينته في بعض الاجوبة وسبق الى ذلك الذهبي وابن تيمية وغيرهما وقالوا من المقطوع بوضعه حديث اتخذوا مع الفقرا ايادي قبل ان يجيء دولتهم ذكره المصنف وغيره عنه **اتخذه من ورق** بفتح الواو وتثليث الراء فضة قال في الكشاف الورق فضة مضروبة او غير مضروبة **ولا تمه** بضم فكسر تكلمه من تم الشي اذا كمله قال الراغب وتمام الشي انتهاؤه الى حد لا يحتاج الى شي خارج عنه والناقص ما يحتاج الى شي خارج عنه ويقال ذلك للمعدود والممسوح **مثقالا** بكسر فسكون معروف وهو درهم وثلاثة اسباع درهم فان بلغ مثقالا كمل تزيينها فان زاد عليه ففي تحريمه وجهان والاصح انه ان لم يبلغ دينارا فعرفا جاز والا فلا وفي رواية لابي داود ولا تتمه مثقالا ولا قيمته مثقال قال الحافظ الزين العراقي ومعنى هذه الزيادة انه ربما وصل الخاتم بالنفاسة في صنعته الى ان يكون قيمته مثقال فهو داخل في النهي بقوله **يعني الخاتم** تفسير من الراوي لما اشير اليه بضمير اتخذه **ولبس الخاتم** سنة قال ابن العربي والخاتم عادة في الامم الماضية وسنة في الاسلام قائمة وفي المواهب لقسطلاني بينة وشرح الشمائل للهيثمي وغيرهما عن جدي الشرف المناوي رحمة الله تحصل السنة بلبسه مطلقا ولو مستعارا او مستاجرا لكن الافضل لبسه بالملك واستدامته انتهى ٣ وكذا ابن حبان وصححه **عن بريدة** بضم الموحدة وفتح الراء والمهملة **ابن الحصيب** بضم المهملة وفتح المهملة الثانية فتحتية فموحدة ابن عبد الله الاسلمي قال رجل الى رسول الله وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالي ارى عليك حلية اهل الجنة قال يا رسول الله فمن اي شي اتخذه قال اتخذه من ورق الخ قال الترمذي حديث غريب وقال ابن حجر وفيه عبد الله بن مسلم ابو طيبة قال ابو حاتم لا يحتج به وابن حبان يخطي ومع ذلك صححه فدل على قبوله لكن قال رجاله الحسن انتهى وبذلك رمز المولف لحسنه لكن ضعفه النووي في المجموع وشرح مسلم وتبعه جمع من الفقها **اتدرون** اتعلمون او اتعرفون قال الراغب الدراية المعرفة المدركة بضرب من ضروب الحيل وهو تقديم المعرفة واحالة الخاطر واستعمال الروية ولا يجوز ان يوصف بذلك الباري لان معنى الحيل لا يصح عليه ولم يرد به سمع فيتتبع وقول الشاعر • لعمرك ما ادري

وانت

وانت تدري **من** تجرف اجلاف العرب **ما العضة** بفتح المهملة وسكون المعجمة وضم الهاء البهتان الذي يحير قاله في الصحاح العضة الرمي بالبهتان وقال في القاموس عضه كمنع كذب وجاء بالافك وبالبهتان وفلانا بهته وفيه ما لم يكن وسحره ولم انتهى وعون بالاستفهام تنبيها على فخامة ما يلقيه من الكلام واشار الى انه يتعين معرفته وبقبح الجهل قال ذلك قالوا الله ورسوله اعلم **نقل الحديث** اي ما يتحدث به **من بعض الناس الى بعض ليفسد وا بينهم** اي لاجل ان يفسد النا قلون المذمومون من نقل بين المنقول اليهم والمنقول عنهم وعبر بالجمع اشارة لاعتياده واطراده بينهم والمراد التحذير من نقل كلام قوم لاجزين لالقا العداوة والبغضا بينهم وهذا هو النميمة التي هي كما قال جمع نقل الحديث على وجه الافساد وهو من الكبائر وقال الغزالي حد النميمة كشف ما يكره كشفه سواكرهه المنقول عنه او المنقول اليه واذلك سوا كان بقولا وكتابة او رمزا او ايما سوا كان عيبا او نقصا على المنقول عنه او لا بل حقيقة النميمة افشا السر وهتك الستر كما يكون كشفه **تتمة** تبع رجل حكيما سبعمائة مايلة فرسخ لاجل سبع كلمات قال اخبرني عن السما وما اثقل منها وعن الارض وما اوسع منها وعن الحجر وما اقسى منه وعن النار وما احر منها وعن الزمهرير وما ابرد منه وعن البحر وما اغنى منه وعن اليتيم وما اذل منه فقال البهتان على البريا اثقل من السما والحق اوسع من الارض والقلب القانع اغنى من البحر والحرص والحسد احر من النار والحاجة الى الغير اذا لم تنجح ابرد من الزمهرير وقلب الكافر اقسى من الحجر والنمام اذا بان امره اذل من اليتيم **حد هق** كلاهما معا من حديث سنان بن سعد **عن انس** بن مالك رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الذهبي في المهذب متعقبا على البيهقي فقال فيه سنان بن سعد وهو ضعيف •

انزعوا بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الزا املوا ارشادا قال الزمخشري وعين انزع الكاسر ملاء وجفان منزعات وسد النزعة وهو مسقط الماس المجاز فتح نزعة الدار بابها وجبى النزاع البواب يقولون جاء النزاع فردة النزاع **الطسوس** بضم الطا وسينين مهملتين جمع طس وهو لغة في الطست **وخالفوا المجوس** بفتح الميم فانهم لا يفعلون ذلك وهم عبدة النار القايلون بان العالم نور وظلمة ومعنى الحديث اجمعوا الما الذي تغسلون به ايديكم في انا واحد حتى يتملى ذلك مستحب ولا تريقوه قبل امتلايه كما يفعله المجوس وقد جرى على ندب ذلك الغزالي في مختصر الاحيا فقال يستحب ان يجمع ما الكل في طست واحد ما امكن هذا الحديث ومذا بنا على ان المراد من الحديث غسل الايدي من الطعام عقب الاكل وحمله بعضهم على الوضو ممتثلا الشرع فقال يسن جمع ما الوضو في طست حتى يتملى ويطف ولا يبادر باهراقه قبل الا

جه مرفوعا ثم قال هذا يعد من افراد الجارود وليس بشيء وقضية تصرف المصنف
ان مخرجه الخطيب خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل قال تفرد به الجارود وهو كما
قال البخاري منكر الحديث وكان ابو اسامة يرميه بالكذب هذا كلام الخطيب فتبين
لمخرجه واقتطاعه من كلامه ما عقبه به من بيان حاله غير مرضي وقد قال في
الميزان انه موضوع ونقله عنه في الكبير واقره عليه لكن نقل الزركشي عن المزكي
في كتاب ذم الكلام انه حسن باعتبار شواهده التي منها ما ذكره المؤلف بقوله
اترعون عن ذكر الفاجر اي الذي يفجر الحدود اي يخرجها ويتعداها فعلنا غير مبالين
ولا مستترين فالاسلام كحظيرة حظرها الله على اهله فمن لم تلك الحظيرة بالخروج منها
متخلصا الى ما وراءها فقد فجرها وذا يكون من المؤمن والكافر لكن الحديث انما ورد
في المؤمن فيكون عز او لويا بدليل ما ذكر في سبب الحديث انه لما حث على التستر فمن
على هتكه تورعوا عن ذكر لحرمة التوحيد فبين لهم ان الستر انما هو لاهل الستر فمن
لزمه هذا الاسم لغلبة الفجور عليه وقلة حيائه فلا حرمة له فلا يكتم امره بل قد
يجب ذكره ويكون الكف عنه خيانة الا ترى الى قوله **متى** بفتح الميم مخففا **يعرفه**
الناس اي اي وقت يعرفه الناس ان لم يعرفوهم به **اذكروا الفاجر** الفاسق بما
فيه من الفجور وهتك ستر الديانة فذكره بذلك من النصيحة الواجبة ليلا يغتر به
مسلم فيقتدي به في فعله او يصله بيده عنه او يسترسل له فيوده فيه فخذعه وبين بقوله
بما فيه انه لا يجوز ذكره بغير ما فيه ولا بما لا يعلن به قال ابن عون دخلت على ابن سيرين
فذكرت الحجاج بما لا يتظاهر به فقال ان الله ينتقم للحجاج كما ينتقم منه وانك اذا
لقيت الله غدا كان اصغر ذنب اصبته اشد عليك من اعظم ذنب صاحبه واشار بقوله
يحذره اي كي يحذره **الناس** اي الجاز مشروعية ذكر بذلك مشروطة بقصد الاحتساب
وارادة النصيحة دفعا للاغترار ونحوه مما ذكر فمن ذكر احدا من هذا الصنف تشفيا
لغيظه وانتقاما لنفسه او احتقارا او ازدرا ونحو ذلك من الحظوظ النفسانية فهو
اثم كما ذكره الغزالي ثم السبكي فيما نقله عنه ولذا قال كنت جالسا بهلباز دارنا
فاقبل كلب فقلت اخسا كلب بن كلب فزجرني الوالد فقلت البيس هو كلب بن
كلب قال شرط الجواز عدم التحقير فقلت منه فابى واخذ الغزالي من هذا الخبر
وما قبله ان من استشير في خاطب فله ان يصرح بذكر مساويه اذا علم ان مجرد قوله
لا يصلح لك لا يفيد قال الراغب والحذر احتراز عن مخيف **ابن ابي الدنيا** ابو بكر
القرشي **في** كتاب **ذم الغيبة** اي ذكر الناس بما يكرهونه **والحكيم** محمد بن علي الترمذي
المؤذن الصوفي الشافعي صاحب النصائح **في** كتابه **نوادر الاصول** سمع الكثير
من الحديث بالعراق ونحوه وحدث عن قتيبة بن سعيد وغيره وهو من القرن

مخالفة للمجوس ولكل من الحلبين وجه اما كون ذلك من سنن الاكل فلان فيه صونا لما
عن التراقي الذي قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه واما كونه من سنن الوضوء فلان
فيه التحفظ عن الوسواس الذي قد يصيب توبه بعد اصابته الارض فيؤدي الى الوسوسة
المضرة ويوافق ذلك انه يسن عندنا للمتوضئ ان يتوفى الوسواس المؤدي الى الوسواس
وينضم لذلك مخالفة المجوس والحديث وان كان ضعيفا لكن يعمل به في الفضائل
ومن امثلتها وفي الشعب ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عامله بواسطة بلغني ان الرجل ينوضأ
في طشت ثم يأمر بها فتهراق ومن امثلتها في الحمام فتوضوا فيها فاذا فاذا امثال فاهريقوها
هب خط ترعون عن ابن عمر بن الخطاب وضعفه البيهقي وقال في اسناده من يجهل وقال ابن
الجوزي حديث لا يصح واكثر رواته ضعفاء ومجاهيل لكنه ورد بمعناه في خبر جيد رواه
القضاعي في مسند الشهاب عن ابي هريرة بلفظ اجمعوا وصنوكم جمع الله شملكم قال الحافظ
العراقي في اسناده لا باس به ورويي البيهقي عن ابي هريرة مرفوعا لا ترفعوا الطسوس حتى تنقد
اجمعوا وصنوكم جمع الله شملكم

اترعون بفتح همزة الاستفهام والمثناة فوق وكسر الراء اي تتحرجون وتكفون وتنتزعون
عن ذكر بكسر فسكون **الفاجر** المتظاهر بنحو تخنث وزنا ولواط وشرب خمر وجور وغير
ذلك مما ارتكبه من ذلك وتمنعون **ان تذكروه** اي تحرجوا جراءة على السنتكم بين الناس
فاذكروه بما فيه ولهذا قال الحسن للاغيبة لمن صاحب لهوي والفاسق المعلن
والامام الجائر وقال الغزالي وهؤلاء يجمعهم انهم يتظاهرون به وربما يتفاخرون
وكيف يكرهونه ومنهم يقصدون اظهاره **يعرفه الناس** اي ليتوقوا حاله فيحذروه فليس
ذكره حينئذ منهيا عنه بل مأمورا به للمصلحة ومن ذلك قول الحسن في الحجاج اخرج
الينا يا ناقصين قلما عرفت فيها الا عنة في سبيل الله ثم جعل يطبطب شعيرات له
ويقول يا ابا سعيد وقال اللهم انت امته فاقطع سنده فانه اتانا اخفش
العينين يخطر في مشيته لا يصعد المنبر حتى تفوته القائلة لا من الله يتقي ولا من الناس
يستحي فوق الله وتحته مائة الف او يزيدون لا يقول له قائل القائلة جهنم دون
ذلك السيف والغيبة تباح في نحو اربعين موضعا ذكرها ابن العماد وغيره والكلام
في نحو غير راد وشاهد وامين صدقه وناظر وقف ويتيم امامهم فيجب جرحهم اجماعا
على من علم منهم قادحا وان لم يتجاهروا بالفجور ولا ابرزوا الجناية الى غير الظهور
تنبيه هذا الحديث وما بعده شامل للفاجر المبين ولا بأس بذكر التي عن سب
الاموات بغير الخير الا بثلاث لان السب غير الذكر بالشر بقرض عدم المغايرة فالجائز سب
الاشرار والمنهي سب الاخيار ذكره الكرماني وجزم **خط في** كتاب **رواة مالك** بن انس
عن ابي هريرة واخرجه البيهقي في الشعب من حديث الجارود عن بهز بن حكيم عن ابيه عن

الثالث من طبقة البخاري قال السلمي يقوم من ترمذ وشهدوا عليه بالكفر يسبب تفضيله الولاية على النبوة وانما مراده ولاية النبي وقال ابن عطا الله كان العارف الشاذلي والمرسي يعظمانه جدا والكلام عندهما الخطوة الثامنة وبقولان هو لحد الاوتاد الاربعة وقول ابن ابي جمرة في كتاب الحسان وابن القيم في كتاب للمحدة في الرد على بني طلحة انه لم يكن من اهل الحديث ورواته ولا علم له بطرقه وضنا عنه وانما قيد الكلام على اشارات الصوفية حتى خرج عن قاعدة الفقها واستحق الطعن عليه وطعن عليه ايضا الفقها والصوفية وقالوا ادخل في الشريعة ما فارق به الجماعة ملا كتبه الفظيعة بالاحاديث الموضوعة وحشاها باخبار لا مرونية ولا مسموعة الى اخر ما قال من الهذيان والبهتان كما لا يخفى على اهل هذا الشان كما قال الحافظ ابن الجار في تاريخه كان اماما من ائمة المسلمين له المصنفات الكبار في اصول الدين ومعاني الحديث لقي الائمة الكبار واخذ عنهم وفي شيوخه كثرة ثم اطال في بيانه وقال السلمي في الطبقات له اللسان العالي والكتب المشهورة وقال القشيري في الرسالة هو من كبار الشيوخ واطال في الثناء عليه وقال الحافظ ابو نعيم في الحلية له الفقا الكثير في الحديث وهو مستقيم الطريقة تابع للاثر رد على المرجئة وغيرهم وله حكم عليه اللسان منها كفى بالمرء عيبا ان يسره ما يضره وقوله وقد سئل عن الخلق ضعفا ظاهر ودعوى عريضة وقال الكلاباذي في التعرف هو في غاية الصوفية الى غير ذلك من الكلام في شان هذا الامام وانما اطلت فيه دفعا لذلك الافتراء فلا تكن من اهل المرا **الحاكم** ابو عبد الله في كتاب **الكنى** والالقاب وقال هذا غير صحيح ولا معتمد **والشيرازي** ابو بكر في كتاب **الكنى** وهو اجل كتاب لقي في هذا الباب قبل ظهور ابن منده الحافظ ابن حجر **عد طب هق** وقال عن البيهقي ليس بشيء **خط** في ترجمة محمد بن القاسم الموتب من حديث الجارود **عن بهز** بفتح الباء وسكون الهاء ثم زاي معجمة **ابن حكيم عن ابيه عن جده** قال الجارود لقيت بهز بن حكيم في الطواف فذكره لي فيه قال الحكيم والخطيب تفرد به الجارود عنه وقال في المهذب كاصله الجارود واه وقد سرقه منه ورقه عن بهز ولم يصح فيه شيء وقال احمد حديثه منكر وقال ابن عدي لا اصل له قال وكل من روى هذا الحديث فهو ضعيف وقال الدارقطني في علله من وضع الجارود ثم سرقه منه جمع وفي الميزان هو عن ابي اسامة وابي حاتم ان الجارود كذاب وان ابا بكر بن الجارود كان اذا مر بقبر جده قال يا ابت لو لم تحدث بحديث بهز لزرتك وقد نقل المؤلف في الكبير عن الحكيم ان الجارود تفرد به وان ابا اسامة وابا حاتم كذباه واقره ذلك

انزكوا من الترك قال الراغب وهو رفض الشيء قصدا واختيارا او قهرا

واضطرارا

واضطرارا **الترك** بضم فسكون جيل من الناس والجمع اتراك لواحد تركي كروحي وارواح كذا في القاموس والمصباح والاباعرضه قول ابن الاثير الترك جمع تركي لان الجمع فيه جمع وهو وان كان مفردا في الاصل اسم لاب فاما سماه جمع كثير فالمصباح والقاموس نظرا الى انه اسم مفرد في الاصل وابن الاثير نظر الى مدلوله الان قال الزمخشري تقول العرب ترك تراك مخففا الاتراك وفيه جناس الاشتقاق **ما تركوكم** اي لا تتعرضوا لهم مدة تركهم لكم وخصوا السدة باسهم وبرد بلادهم ففي غزوهم مشقة فان لم يتركوا بان دخلوا ديارنا قتلنا لهم فرمن عين وفيه من انواع البديع جناس الاشتقاق **فان اول من سلب** متى اي امة النسب وهم العرب لا امة الدعوة **ملكهم** اي اول من ينتزع منهم بلادهم التي ملكوها **وما خولهم الله** فيه اي اعطاهم من النعم والسلب بالسكون لاحد والاستلاب الاختلاس والسلب بالتحريك المسلوب والخول الاعطا والتعهد واراد بالامة بعضها اذ المسلوب ليس عن كما تقرر فهو عام اريد به الخصوص **بوا قنطورا** بقطع الف وسكون النون وبالمد على ما في المعرف للجواليقي لكن في الباع بالقصر وزاد ابن اسحاق الخليل وقيل امرانه من الكنعانيين تزوجها بعد موت سارة ام اسحاق قبل ومن نسلها الترك **واليكم والغز** وقيل هم بنوعم ياجوج وماجوج لما بنى السد كانوا غائبين فتركوا ولم يدخلوا معهم فسموا الترك قال القرطبي ومع ذلك خرج من الترك امم لا يحصيها الا الله تعالى وقال ابن دحية خرج سنة سبع عشرة وستمائة جيش منهم وهم اقل عظم منهم الخطب وعم الضرر ووقفهم لم من قبل الاكل الموتة الوطر **فقتلوا** من وراء النهر وماوراءه من جميع بلاد خراسان ومحوا ما ربى بسان وهذا الجبر ممن يكفر بالرحمن ويرى ان الخالق المصور هو الديان **وملكهم** يقرن بجنكزخان **ومن اسمائهم** انزك ايضا الترك ان احتبوك كلوك وان بغضوك قتلوك وقال ابن حجر فاظهر مصداق الخبر **وروى** ابو يعلى عن معاوية بن حيدة كنت عند معاوية فاتاه كتاب عامله انه وقع بالترك فهزمهم فغضب ثم كتب اليه لا تقاتلهم حتى يأتيك امري فاني سمعت رسول الله يقول ان الترك يجلى العرب حتى تلحقها بمنبت الشيح فانا اكره قتالهم لذلك وقال المسلمون الترك في خلافة بني امية وكانوا بينهم وبين المسلمين مسدودا الى ان فتح نبيا فنبيا وكثر السبي منهم وتناقص فيهم الملوك لما فيهم من الشقاق والباس حتى كان اكثر عسكر المعتصم منهم ثم غلبت لا تزال على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم اولاده واحدا بعد واحد الى ان استولى على الملك لا تزال طائفة بعد طائفة الى ان سلحوق فخرج عليهم في المائة الخامسة الغز فخربوا البلاد وقتلوا العباد ثم جاءت الطامة الكبرى بالتتار فكان خروج جنكزخان بعد الستمائة فاسرعت بهم الدبا تارا سيما المشرق حتى لم يبق بلد منه حتى دخلهم شريدهم ثم كاد خراب بغداد وقتل المعتصم اخر الخلفا بايديهم سنة ست وخمسين وستمائة ثم لم تزل بقاياهم يخربون الى ان كان اخر مهم اللنك فطرق الديار الشامية وخرب دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ودخل الروم والهند وما بين ذلك وطالت مدته حتى اخرجه الله وتفرق بقية البلاد وظهر بجميع ذلك مصداق هذا الحديث **طب** وكذا في الاوسط والصغير **عن ابي عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود** قال

الهيثمي وفيه مروان بن سالم متروك وذكر في موضع اخر وقال فيه عثمان بن يحيى الفرقبي لم اعرفه وبقية
رجاله رجال الصحيح انتهى وقال السمهودي لكن له موقوفا سندا كبيرا اما الاوسط والصغير
فاسنادهما حسن ورجالهما موثقون انتهى وبه يعرف ان اقتضاء المصنف على الكبير غير جيد وكيف
ما كان يضعف بن الجوزي يجب حكم بوضعه وقد جمع الضياء فيه جزءا ٭
اتركوا بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء **الحبشة** بالترتيب جيلا من السودان معروف والواحد
حبشي والحبش بضم فسكون اسم جنس ولهذا امتنع على حبشي قال ابن حجر ويقال انهم من ولد حبش بن كوش
ابن حام بن نوح ومنهم مجاورون لاهل اليمن ينقطع بينهم البحر وقد غلبوا على اليمن قبل الاسلام وملكوها وزالوا
برمته من ملوكهم الكعبة ومعنى القيل **ما تركوكم** اي مدة دوام تركهم لكم لما يجاف من شرهم كما يشير اليه قوله فانه
لا يستخرج اي يستنبط والاستخراج الاستنباط وسموا الظهر بعد خفا **كنزا الكعبة** بالمال المدفون
فيها خيف عليه منهم اجراجرا ويلقى حجارتها في البحر كما جاء في خبر اخر والكعبة البيت الحرام سمي به لتكعبه
وهو ترتيبه وكل بناء مربع مرتفع كعبة وقيل لاستدارتها وعلوها وقيل لكونها على صورة الكعب **الاذو**
السويقتين من الحبشة تثنية سويقة مصغرا قال الطيبي وسر التصغير الاشارة الى ما دون الكعبة
المعظمة بهنك حرمتها مثل هذا الحقير النعيم الخلق ويحتمل ان الرجل اسمه ذلك وانه وصف لاي
رجل من الحبشة دقيق الساقين رقيقهما جدا والحبشة وان كان شانهم دقة السوق لكن هذا يتميز من بينهم
من ذلك ولا يعارضه قوله تعالى خرها امنا لان معناه امنا الى قرب القيامة فان هذا التخريب يكون في
زمن عيسى على ما ذكر بعضهم فيأتي البيت المشرف فيبعث الله ريحا فتهدمه ثم يعاد مرتين وبعد رفع القرآن
ورجحه بعض الاعيان وجمع بحمل الاول على انه يهدم بعضها في زمن عيسى فيبعث الله فيعمرها منهم بعد
مونة وبعد رفع القرآن يعود ويجمل بهدمه اشارة الى رفع معالم الدين من اهلها **دك** في الفتن وكذا
اليهقي **عن ابن عمرو** بن العاص رمز المصنف لضعفه اغتر لان تصحيح الحاكم وهو وهم فقد اعله الحافظ
عبد الحق بان فيه زهير بن محمد شيخ ابي داود وكان سيء الحفظ لا يحتج بحديثه ٭
اتركوا الدنيا لاهلها بصيغة ورها من قبيل المتروك المطرح الذي لا تلتفت الى احظاه بالبال ولا
تذهب لنفس اليه لخسته والمراد بالدنيا الدينار والدرهم والمطعم والمشرب والملبس ومتعلقات
ذلك اي التوسع في ذلك والنهي فيه على اخذ ما فوق الكفاية واما تقتيره بحيث الحياة فلا يليم
السوق مما لا يخفى على اهل الذوق قال الغماري وذا يكاد انسان يحب حاله وكلام الشيخ يدل على ان
والامر بين جنده دنيا بالمتسلم الا ان يقصد به امرا اخرويا ولا يكاد يكون الا من موفق ولاح له
من علم الاخرة لايح فاشتاق للاوة وغلب شيطانه وهواه وذكر الغزالي ان عيسى عليه السلام مر برجل
نايم ملتف بعباءة فقال يا نايم قم فاذكر الله قال ما تريد مني وقد تركت الدنيا لاهلها قال فنم اذن
حيثي قام اي لسان من اخذها **مقدار فوق ما** اي القدر الذي **يكفيه** اي يزيل عنه الذي يحتاجه
لنفسه ولمؤنه من نحو مأكل ومشرب وملبس ومسكن وخادم ومركب وابنة تليق به وهم اخذ من خفه
اي اخذ في اسباب مهلكة والخف الهلاك قال الزمخشري قالوا المرء يبني ويطوف وعاقبة الخوف
قيل هو مقلوب من مني الخف وهو الفضاء وفي الفتاح الخف الموت يقال مات خفق اذا مات

بغير قتل ولا ضرب وفي النهاية هو ان يموت على فراشه كانه سقط من مات والخفق الهلاك لا
اراد ان روحه تخرج من انفه بتتابع نفسه **وهو لا يشعر** اي والحال انه لا يدري ولا يحتسب ذلك
ولا ينتفعه لما دي غفلته والشعور الاحساس ومشاعر الانسان حواسه ومن الشعار وما يشعرت
به ما فطنت له وما علمته وليت شعري ما كان منهم وما يشعركم وما يدريكم ذكره الزمخشري فمثلا
هذا الدين وسلوك سبيل الناجين الزهد فيها والاعراض قال الغزالي وانما كانت الزيادة على
قدر الكفاية ممكنة لان ذلك يدعوا الى المخاطرة فانها تكثر منها ومن الغصة ان لا تقدر ولا يدعوا
الى التنعم بالمباحات وهو اقل الدرجات فيثبت على التنعم جسده ولا يمكنه الصبر عنه وذلك لا يكون
استدامة الا بالاستعانة بالخلق والالتجاء الى الظلمة وهو يدعوا الى النفاق ولانه يلهي عن
ذكر الله تعالى الذي هو اساس السعادة الاخروية انتهى والاقتصار على الكفاف عنها ولهذا
كان محط نظر السلف الصالح التجرد المطلق عن علايقها اما الاخذ منها بقدر الكفاية لمن ذكر
فلا ضير فيه بل قد يجب بل له اخذ ما زاد على كفايته بقصد صرف الفاضل في وجوه البر
ونفع نفسه بالوقاية لك التفقد فمثال المالكية فيها درهم فانفع وسم نافع فان اما بها
من يعرف وجه التحرز عن سمها وطريق استخراج تريا قها النافع كانت غنيمة وان اما بها
من لم يعرف ذلك فهي عليه نقمة وهي كبحر تحته صنوف الجواهر فمن كان عارفا بالسباحة وطرق
الغوص والتحرز عن مهلكات البحر فقد ظفر بنعمة وان غاص جاهل بذلك تورط في المهالك
هذا غاية البيان وليس قريبا وراء عمان **فر عن انس** رمز المصنف لضعفه وذلك لان فيه من لا يعرف
لكن فيه شواهد تصيره حسنا لغيره ٭
اتق بكسر الهمزة وشد المثناة فوق **الله** امر من التقوى فعلى من الوقاية ما يتقي به مما يخاف
فتقوى العبد الله ان يجعل بينه وبين ما يخشاه من غضبه وقاية تقيه منه وهي هنا الحذر فيما
تعلم اي احذره وخفه في العمل او ترك العمل بالذي تعلمه وحذف المفعول للتعميم وذلك بان
تجتنب المنهي وتفعل المامور وخاطب العالم لان الجاهل لا يعرف كيف يتقي لامن جانب النهي ولا من
جانب الامر والمراد اهل الذوق العيني الذي لا رخصة للمكلف في تركه وما عداه من كمال التقوى
قال ابن القيم وللمعاصي من الاثار القبيحة ما لا يعلمها الا الله فمنها حرمان العلم فان العلم نور يقذف
في القلب والمعصية تطفيه وكتب رجل الى اخ له ان ذنوبا اوهنت علما فلا تطفئ نور علمك بظلمة
الذنوب فتبقى في الظلمة يوم يسعى اهل العلم في نور علمهم اوحى الله الى داود يا داود
اذن ما اصنع بالعالم اذا اثر شهوته على محبتي ان احرمه لذيذ مناجاتي وقال بشر الثلاثة
بجاة الافادة ومنصب لارشاد اعظم من كل نعم في الدنيا فمن اجاب شهوته فيه فيما اتقى فيما
علم **تخ ت** وكذا الطبراني من حديث ابن اسوع **عن يزيد بن سلمة** بن يزيد بن مسجعة ٭
الجعفي بضم الجيم وسكون المهملة نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة قيلة كيزة قال قلت
يا رسول الله سمعت منك حديثا كثيرا فانسى فمرني بكلمة جامعة فذكره قال الترمذي في
العلل سالت عنه محمدا يعني البخاري فقال سعيد بن اسوع لم يسمع من يزيد وهو عندي مرسل

وقال المؤلف في الكبير متقطع ٭

اتق الله حفظه واحذره **في عسرك** بضم فسكون وبضمتين وبالتحريك كما في القاموس الضيق والشدة **ويسرك** بالضم وبضمتين وبالفتح وبفتحتين الغنى والسهولة يعني اذا كنت في ضيق وشدة وفقر فخف الله ان تفعل ما ينهى عنه او تهمل ما امرت به واذا كنت في سرور وغنى فاحذره ان تطغى وتتهتم ما لا يرضاه فان نعمته اذا زالت عن انسان فلما تعود اليه وقدم العسر لان اليسر يعقبه كما دل عليه ان مع العسر يسرا وامتنانا بالسان التقوى فيه فاك يعض العارفين من علامة التحقق بالتقوى ان يأتي المتقي رزقه من حيث لا يحتسب واذا اتاه من حيث يحتسب ما تحقق بالتقوى ولا اعتمد على الله فان معنى التقوى ان يتخذ الله وقاية من تأثير الاسباب في قلبك باعتمادك عليها والا نسيان ابصر بنفسه وهو يعلم من نفسه بمن هو اوثق وبما تسكن اليه نفسه ولا بد قال الله مرجيا بالتقوى على العيال واوجب مؤنتهم فلا بد من الكد في السبب لذي جرت العادة ان يرزقه فيه فاذا ما قلنا لك لا تعمل فيما بل نهيناك عن الاعتماد عليها والسكون عندها فان وجدت القلب يسكن اليها فاتهم ايمانك وان وجدت قلبك ساكنا مع الله واستوى عندك حالة وجود السبب وفقده فانت الذي لم تشرك بالله شيئا فان انا رزقك من حيث لا تحتسب فذلك بشر يكاد يمنك من المتقين

تنبيه قال ابن عربي طريق الوصول الى علم القوم التقوى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم اي اطلعناهم على علوم المتعلقة بالغلوبات والتسفليات واسرار الجبروت وانوار الملك والملكوت وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب والرزق روحاني وجسماني وقال اتقوا الله ويعلمكم الله اي يعلمكم ما لم تكونوا تعلمونه بالوسايط من العلوم الالهية **ابو قرة** بضم القاف وشدة الراء **الزبيدي في سننه** بفتح الزاي نسبة الى زبيد البلد المشهور باليمن واسمه موسى بن طارق **عن طبيب** بالتصغير **ابن عرفة** له وفادة لم يرو عنه الا ابنه كليب ومما يجمعوان ذكره الذهبي كابن الاثير وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه ٭

اتق الله باستشعار الامر وتجنب نهيه **حيث ما كنت** اي وحدك او في جمع فان كانوا اهل بيتك وفجور فعليك بخاصة نفسك او المراد في اي زمان ومكان كنت فيه راك الناس ام لا فان الله مطلع عليك **واتقوا الله** الذي كان عليكم رقيبا والخطاب لكل من يتوجه البه الامر فيهم كل ما مورو اذا الضمير باعتبار كل فرد وما زايدة بشهادة رواية حذفها ومذا من جوامع الكلم فان التقوى وان قل لفظها كلمة جامعة لحفظ نفوس بان يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر ولا يكفر بقدر الامكان ومن ثم شملت خير الدارين اذ هي تجنب كل منهي وفعل كل ما مور فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين اثنى عليهم في كتابه المبين ثم بشره على تدارك ما عساه يفرط في تقصير في بعض الاوامر والنواهي في بعض المنايي فقال **واتبع** بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة الحق **السيئة** الصادرة منك صغيرة وكذا كبيرة كما اقتضاه ظاهر الخبر والحسنة بالنسبة اليها التوبة منها فلا يحتاج لفقدره على الصغيرة كما يأتي واياما كان فالحسنات تؤثر في السيات تبا لتخفيفها منها بعني الحق **الحسنة** اياها صلاة او صدقة او استغفار او تسبيحا او غيرها **تمحها** اي السيئة المثبتة في صحيفة الكاتبين وذلك لان المرض يعالج بضده كالبياض يزال

بالسواد وعكسه ان الحسنات يذهبن السيئات يعني فلا ينجرك اذا فرطت منك سيئة ان تتبعها حسنة كصلاة قال ابن الزبير والحسنة تمحوا السيئة سواء كانت قبلها او بعدها وكونها بعدها اوجب اذ الافعال تصدر عن القلوب وتنقاس بها فاذا فعل سيئة فقد تكمن في القلب فيمحوا ذلك وظاهر قوله تمحها انها تزال الحقيقة من الصحيفة وقيل عبر به عن ترك المواخذة ثم ان ذا يخص من عموم السيئة المتعلقة بادمي فلا بد منها الا الاستحلال مع بيان جهة الظلامة ان امكن ولم يترتب عليه مفسدة والا فالرجوا كفاية الاستغفار والدعا **وخالق الناس** كلهم **بخلق** بضمتين **حسن** بالتحريك اي تكلف معاشرتهم بالمجاملة من بسط طلاقة وجه وحلم وشفقة وحفظ جانب وعدم ظن السوء بهم وتردد الى كل كبير وصغير وتلطف في سياستهم مع تباين طباعهم بقاك فلان بخلق بغير خلقه اي يتكلف وجمع هذا بعضهم في قوله ولم تفعل بعضهم ما تحب ان يبعلوه معك فتجمع القلوب وتتفق الكلمة وتنتظم الاحوال وذلك جماع الخير وملاك الامر والخلق بالضم الطبع والسجية وعرفا ملكة نفسانية تحمل على فعل الجميل وتجنب القبيح كذا ذكره البعض منا ولبس بصواب فان تغيير لمطلق الخلق بالخلق الحسن وهو فاسد وقد تكفل مجدد الاسلام بتربيته على طرف التمام فقال الخلق هيئة للنفس تصدر عنها الافعال بسهولة ويسر من غير حاجة الى فكر وروية فان كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الافعال الجميلة المحمودة عقلا وشرعا سميت الهيئة خلقا حسنا وان كان الصادر عنها الافعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقا سيئا وحسن الخلق وان كان جبليا لكن في الجملة رمز الى امكان اكتسابه والاصح الاشهر انه كما يجيء ايضاحه والامر به عام خص منه مستحقه تخرج الكفر والظلم فاغلظ عليهم ثم هذا الحديث من القواعد المهمة لانه باشتماله لخير الدارين تضمنه لما يلزم المكلف من رعاية حق الحق والخلق وقال بعضهم هو جامع لجميع احكام الشريعة اذ لا يخرج عنه شيء وقال اخر فصل فيه تفصيلا بديعا فانه اشتمل على ثلاثة احكام كل منها جامع في بابه ومترتب على ما قبله **تنبيه** قال الراغب الفرق بين الخلق والتخلق ان التخلق معناه التكلف والاكتساب وارتياح لا يحتاج الى بعث وتنشيط من خارج والخلق معناه استخفاف ولا يحتاج الى بعث من خارج **حم ت** في الزهد **ك** في الايمان وقال على شرطهما واقره الذهبي واعترض **ك** وكذا الضياء في المختارة والدارمي **عن ابي ذر** الغفاري وقال الترمذي حسن صحيح **حم ت** وحسنه **هب** وكذا الطبراني **عن معاذ** بن جبل قال الذهبي في المهذب باسناده حسن **ابن عساكر** في تاريخه **عن انس** بن مالك بسند ضعيف ورواه عنه ابعنا الطبراني وغيره فالاسناد الاول صحيح والثاني حسن والثالث ضعيف واكثر المصنف من تخريجه اشارة الى رد الطعن فيه **اتق الله** قال القيصري فذاكر الناس القوي في التقوى وخفيفها تنزيه القلب عن الاذى وطهارة البدن من الاثام وان ثبت قلت الحذر من مواقعة المخالفات وقال الحرالي عز هنا وفيما سبق بالاسم الاعظم ليكون ازجر للمامور **ولا تحقرن** بفتح المثناة فوق وكسر القاف وفتح الراء وشد النون اي لا تستصغرن بقلك حقرة واحتقره استصغره قال الزمخشري تقول اي الرجل هو حقير نقير وهو حاقر نقار وفي المثل من حقر حقر وقلان خطير غير حقير من المعروف

ايما عرف الشرع والعقل بالحسن شيئا اي كثيرا كان او حقيرا ولو قال الطيبي هذا شرط يقف به الكلام تتميما ومبالغة وقال ابو حيان من الواو لعطف حال على حال محذوفة يبنيها السابق تقديره لا تحقرن من المعروف شيئا على كل حال كانا مكانا ولو ان تفرغ بضم الفوقية وكسر الراء نصب يقال افرغت الشيء صببته اذا كان يسيل من دلو لوانائك الذي تستسقي من البير في انا اي وعاء المستسقي طالبا لسقيا يعني ولو ان تغطي مربيا لماء احرزته انت في انائك رغبة في المعروف واغاثة للملهوف ويقدم الاحوج فالاحوج والدلو معروف ويستعار للتوصل الى الشيء باي سبب كان قاله

• وليس الترزق عن طلب حبيب • ولكن التودد لوك في الدلاء •

وان لقيتني اي ولو ان لقيتني اخاك اي تراه وتجتمع به وفي رواية لابي ذر او بدله وان تكلم اخاك قال الطيبي معمد وعامله محذوف تقديره كلم اخاك تكليما فالحذف الفعل اضيف المصدر الى الفاعل واراد باخاه المسلم وان لم يكن ابن احد ابويه وقيل له اخوه لانه لابسه من قبل ان ربه ربه كما يقول قل لصاحبك كذا الذي بينه وبينه ادنى ملابسة وذكر بلفظ الاخوة ليغلظ احدهما على صاحبه بذكر ما مواثبة بينهما من الجنسية والاسلام ذكره الزمخشري واماله للراغب حيث قال هو المشارك لاخر في الولادة من الطرفين او احدهما او الرضاع وبينهما في كل مشارك لغيره في قبيلة او دين او صنعة او معاملة او مودة او غيرها من المناسبات ولا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لاخوانهم اي لمشاركيهم في الكفر وقوله يا اخت هارون اي في الصلاح لا النسب وقولهم اخانا تميم وقوله اخا عاد وسلمى اخا بنيها على اسقاط عليهم شفقة الاخ على اخيه ووجهك اي والحال ان وجهك اليه منبسط اي منطلق بالسرور والانشراح قال حبيب بن اوس من حسن خلق الرجل ان يجدث صاحبه وهو مقبل عليه بوجهه ونظم هذا الحديث كنظم الجمان وروى من الجنان وجهه كما قال الترابي رد على كل عالم او عابد عبس وجهه وقطب جبينه كانه مستفز للناس او عضبان عليهم او متنزه عنهم ولا يعلم المسكين ان الورع ليس في الجبهة حتى تقطب ولا في الحدقة حتى تقمص ولا في الظهر حتى يحنى ولا في الرقبة حتى تطاطى ولا في الذيل حتى يضم انما الورع في القلب فما الذي تلقاه بيسر وبلقائك بعيوننا من غليك بغلم فلا اكرامه في المسلمين منه ولو كان الله يرضى ذلك ما قال لنبيه واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين واياك واسبال بالنصب الازار اي ارخاؤه الى اسفل الكعبين اي اخذر ذلك بقال اسبل الازار ارسله ذكره الزمخشري فان اسبال الازار من المخيلة لعظيمة الكبر والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة نفسه اي للانسان من نفسه ذكره الراغب وقال الزمخشري تقول اياك والمخيلة وتخايلوا تفاخروا ولا يحبها الله اي لا يرضاها ويعذب عليها ان لم يعف وكالازار ما يلبس فيحرم على الرجل انتزاله عن الكعبين بقصد الخيلاء ويكره بدونه اما المرأة فتسبل قدر ما يستر قدميها وازار اي انسان شتمك شك وعيرك بالتشديد فالك ما يعيبك بامر اي بشيء ليس هو فيك اي ليست متصفا به فلا تعيره انت بامر هو فيه لان التنزه عن ذلك

من

من مكارم الاخلاق ومن ذم الناس ولو بحق ذمتهم ولو بباطل ومن ذم قاله

• ومن دعا الناس الى ذمه • ذموه بالحق وبالباطل •

ودعه اي اتركه يكور وبالك اي سوء عاقبته وشؤم وزره عليه قال الزمخشري الوبال سوء العاقبة واجرك اي ثوابه لك قال الراغب الاجر والاجرة ما يعود من ثواب العمل دنيويا كان او اخرويا والاجر في الثواب الدنيوي ولا يقال الا اجر الا في النفع دون الضر والجزاء يقال في النافع والضار انتهى واغضاء عن الشيء وترك المناقشة والمقاولة مستحسن في الادب والمروءة والشريعة والحقيقة واسلم للغرض والورع ذكر الكشاف ولما كان التغيير يهيج الغضب ويحمل على المقابلة بالسب عقبه بقوله ولا تسبن بفتح الفوقية وسكون المهملة ونون التوكيد اي لا تشتم احدا وان كان مهينا والشتم توجيه الشيء بما هو ازراء ونقص فيه ذكره القاضي وفيه تحذير من الاحتقار لا سيما للمسلم المعصوم ان اساء حتى تقوم خلقه وخلق ما في السماء والارض لاجله ومشاركة غيره له فيه انما هي بطريق التبع وفيه كرامة مجادلة النهي ومقاولتهم ومناقلتهم وان السكوت عن السفيه من المطالب الشرعية قال في الكاشف ومن اذل سفيها لم يجد مسا فمها وفيه تنبيه عظيم على كظم الغيظ والحلم عن اهل الجهل والترفع على من ادخل نفسه في غمار الاشرار واهل البغي ولهذا قال اليمني عز ذي النون الغر الذي لا ذل فيه سكونك عن السفيه وفيه اشد الاصمتي •

• وما شيء احب الى اللئيم • اذا استتم الكرم من الجواب •

• مشاركة اللئيم بالاجواء • اشد على اللئيم من التباب •

ومن ثم قال الاعمش جواب الاحمق السكوت والتغافل يطفئ شرا كثيرا ورضي المنجي غائبة لا تدرك والاستعطاف عون للظفر ومن غضب على من لا يقدر عليه طال حزنه وقال حكيم للاثنين لا تستصفون من ثلاثة حليم من احمق وبر من فاجر وشريف من دني وفيه انه لا ينبغي للعبد ان يحتقر شيئا من المعروف في الاحسان الى الناس بل الى خلق الله ولا يحتقر ما يتصدق به وان قل ويدب لقاء الاخ المؤمن بالبشر وطلاقة الوجه وانه يقوم مقام فعل المعروف معه وغير ذلك الطيالسي ابو داود عن جابر بن سليم ويقال سليم بن جابر قال البخاري والاول اصح الهجيمي من بني هجيم بن عمرو بن تميم سكن البصرة وروى عنه ابن سيرين وغيره قال قلت يا رسول الله انا قوم من اهل البادية فعلمنا شيئا ينفعنا الله به فذكر قضية سبع الهو يدل على ان الحديث لم يخرجه اشهر من الطيالسي وانه تفرد به والامر بخلافه فقد خرجه بحذف في الترتيب عن جابر المذكور ايضا جلة مشاهير منهم احمد وابو داود والنسائي والبغوي والباوردي وابن حبان والطبراني وابو نعيم والبيهقي والضياء في المختارة وغيرهم بلفظ اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك ووجهك منبسط اليه ولو ان تفرغ من دلوك في انا المستسقي ولا تسبن احدا وان امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه فانه يكون لك اجره وعليه وزره وانزل الى نصف الساق فان ابيت فالى الكعبين واياك واسبال الازار فانه من المخيلة

وان الله لا يحب المختال انتهى وفي بعض طرقه رأيت رجلا والناس يصدرون عن رأيه فقلت من هذا قالوا رسول الله فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال عليك السلام تحية الموتى ولكن قل السلام عليك فقلت السلام عليك انت رسول الله قال نعم قلت يا رسول الله علمني مما علمك الله فذكره قال النووي في رياضه رواه ابو داود والترمذي بالاسناد الصحيح رمز المصنف لصحته •

اتق الله اي احذره يا ابا الوليد كنية عبادة بن الصامت قال ذلك له لما بعثه على الصدقة وبه تكنية الصاحب والامير ووعظه لانا بني قال الزمخشري لا مزيدة واصله لبيلا نابني حذفت اللام يوم القيامة بيعير معروف يقع على الذكر والانثى كالانسان في وقوعه عليهما وجمعه ابعرة واباعر وبعران تحمله بني رقبتك رقبتك بعير قال الزمخشري وهو ظرف وقع حالا من الضمير في نابني تقديره مستعليا رقبتك بعير فالراغب الحمل معنى واحد اعتبر في اشياء كثيرة فقيل في الاثقال المحمولة في الظاهر على الشيء حمل وفي الاثقال المحمولة في الباطن كالولد في البطن والثمن في المتجر تشبيها بحمل المرأة وبقال حملت الثقل والرسالة حملا لذرغا بفتح المرا وبالمعجمة والمد اي نفويت والرغاء صوت الابل او بقرة لها خوار بمعجمة مضمومة فواو وحفيفة اي نصويت والخوار صوت البقر قال الراغب مختص بالبقر وقد يستعار للبعير والبقر واخذته بقرة وبقال في جمعه با قر كحامل وبقير كحكيم وبقال للذكر بور كجمل وناقة وجل وامراة انثى اوشاة لها نواج مثلثة مضمومة وفتح الميم قال في الصباح فقال عبادة يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده الامر رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا اعمل على اثنين ابدا اي لا اتولى الحكم على اثنين ولا انام على اخذ ومذا دليل على كرامة الامانة في ذلك العصر الذي كان فيه مثل عباد ونحوه من صالحي الانصار واشراف المهاجرين الكبار فاذا كان مذا حال هؤلاء الذين ارتضاهم المصطفى للولاية وخصهم بها فما الظن بالولاة بعد ذلك الطراز الاول والمتأففين في الولاة الباذلين الاموال في تحصيل الاعمال السلطانية **تنبيه** قال ابن حجة الاسلام مذا الحمل حقيقي فيأتي به حاملا له معذبا بحمله وثقله يعدل الجمل العظيم مرعوبا بصوته وموبخا ظاهرا خياشيمه على رؤوس الاشهاد والملائكة تنادي مذا ما اغل فلان بن فلانة وذهب بعضهم الى ان الحمل عبارة عن رد ذلك وشهرة الامر اي يأتي يوم القيامة وقد شهر الله امره كما يشهر لو حمل بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار الخ وردة القرطبي بانه عدول عن الحقيقة الى المجاز والتشبيه وقد اخبر المصطفى بالحقيقة فمهما وجد اذ لا مانع وعورض بوجود المانع وهو انه اذا غل الف دينار مثلا فهي اخف من البعير وهو بالنسبة اليها حقير فكيف يعاقب الا اخف جناية بالاثقل وعكسه واجيب بان المراد بالعقوبة بذلك فضيحته على رؤوس الاشهاد في ذلك الموقف العظيم لا بالثقل والخفة قال ابن المنير اخذ ابن الحكام اخذ ابن السارق ونحوه من مذا الحديث ونحوه **تتمة** اجمعوا على ان على الغال عادة ما غل قبل القسمة وكذا بعدها عند الشافعي فيحفظ

الامام

الامام كالمال الضائع وقول مالك يدفع للامام خمسه وينصدق بالباقي فيه انه لم يملكه فكيف يتصدق بمال غيره طب وكذا ابن عساكر عن عبادة بضم المهملة وفتح الموحدة ابن الصامت الخزرجي من بني عمرو بن عوف بدري نقيب فاضل عالم جليل ممن جمع القرآن وولاه عمر قضاء فلسطين رمز المصنف لحسنه وهو تقصير اذ هو اعلا فقد قال الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه الشافعي والبيهقي عن طاوس مرسلا •

اتق المحارم اي احذر الوقوع في جميع ما حرم الله عليك تكن اعبد الناس اي من اعبدهم لما انه يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض فباتقاء المحارم تبقى الصحيفة نقية من التبعات فالقليل من المتروع مع ذلك يتموا وتعظم بركته فيصير ذلك المتقى من اكابر العباد قال الذهبي هذا والله تسكب العبرات فيربيان يكون بصيرا بكل واجب فيقوم به وعارفا بكل محرم فيجتنبه وارض اي اقنع بما قسم الله لك اي اعطاك وجعله حظك من الرزق تكن اغنى الناس فان من قنع استغنى ببير الغنا بكثرة العرض ولكن القناعة تغني النفس والقناعة غنى وعز بالله وصدق وذل للغير ولم يقنع لم يتسع ابدا ففي القناعة العز والغنى والحرية وفي فقدها الذل والتعب للغير تعش عند الدنيا تعش عبد الدينار فيتحبن على كل غالي فاعلم ان الرزق بالقسم والحظ بالعلم والعقل ولا فائدة للجد حكمة بالغة ذلك بها على قدرته واجرا الامور على مشيته قال الحكما لو جرت الاقسام على قدر العقول لعاش البهائم ونظمه ابو تمام فقال •

• ينال الفتى من عيشه وهو جاهل • ويكدي الفتى في دهره وهو عالم •

• ولو كانت الاقسام تجري على النهى • هلكن اذن من جهلهن البهائم •

ومن كلامهم كم رأيت اعرج في المعالي اعرج واحسن الى جارك بالقول والفعل والجار الجا وزلك وما قرب من منزلك عرفانكن مؤمنا اي كامل الايمان فاذا لم تقدر على الاحسان اليه فكف عن اذاه وان كان مؤذيا لك فيلزمك الصبر حتى يجعل الله لك فرجا قال الراغب والاحسان يقال للانعام على الغير وللاحسان في فعله وذلك اذا علم عملا حسنا او عمل عملا حسنا وعليه قول علي كرم الله وجهه الناس ابناء ما يحسنون اي منسوبون الى ما يعلمون ويعملون من الافعال الحسنة والاحسان اعم من الانعام والعدل اذ العدل ان يعطي ما عليه ويأخذ ماله والاحسان ان يعطي اكثر ما عليه ويأخذ اقل ماله واحب اي ارض للناس ما تحب لنفسك من الخير تكن مسلما كامل الاسلام بان تحب لهم حصول ما تحبه لنفسك من جهة لا يراحموك فيها فان انتفت المحبة لفحو حقد او غل او حسد انتفى عنه كمال الايمان وغايرين لفظي الايمان والاسلام نفتنا اذ المراد بهما منا واحد قال السركي لي ثلاثين سنة في الاستغفار عن قولي الحمد لله وقع ببغداد حريق فاستقبلني رجل فقال نجا حانوتك قلت الحمد لله ثم قلت لها نادم حيث اردت لنفسي خيرا رد ذلك المسلمين ولا تكثر الضحك بفتح فكسر وسكون فتحة يحصل منها انبساط جاء القلب مما يعجب الانسان من السرور ويظهر ذلك في الوجه والاكثار منه مضر بالقلب منهي عنه شرعا ولمومن فعل السفها والارذال مورث للامراض النفسانية ولذا قال فان كثرة الضحك تميت القلب اي تصيره مغمورا في الظلمات

منزلة البيت الذي لا ينفع نفسه بنافعة ولا يدفع عنها من مكروه وحيانه واسراقه مادة كل خير ومونة وظلمته مادة كل شر وبحيانه تكون قوته وسمعه وبصره وتصور المعلومات وحفظها فيها على ما مر عليه ولهذا قال لقمان لابنه يا بني لا تكثر الضحك من غير عجب ولا تمش في غير ارب ولا تسأل عما لا يعنيك ولا تضيع مالك وتصلح ما لغيرك فان مالك ما قدمت وما لغيرك ما اخرت وقال موسى للخضر اوصني فقال كن يساما ولا تكن عضابا وكن نفاعا ولا تكن ضرارا وانزع عن اللجاجة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب ولا تعير الخاطئين بخطاياهم وابك على خطيئتك يا ابن عمران وفي صحف موسى عجبا لمن ايقن بالنار كيف يضحك عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح عجبا لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن راى الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها وفي الحديث ايدان بالاذن في قليل الضحك لاسيما المصلحة حم ت في الزهد هب وابو نعيم في الحلية كلهم من حديث الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله من ياخذ عني هذه الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قلت انا فاخذ بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم الخ قال الترمذي غريب منقطع انتهى قال المنذري وبقية اسناده فيه ضعف انتهى وفيه جعفر بن سليمان الضبعي شيعي زاهد اورده الذهبي في الضعفا وضعفه القطان ووثقه جمع وقال في الكاشف ثقة فيه تشيع وفيه ايضا ابو طارق السعدي قال الذهبي مجهول •

اتق يا علي هذا ثابت في رواية مخرجه الخطيب فكان الاولى للمؤلف عدم حذفه دعوة بفتح الدال المرة من الدعا اي تجب دعا المظلوم اي من ظلمته باي وجه كان من نحو قتل او على ما يستحقه او ايذاء له بان ترد اليه حقه او تمكنه من استيفائه فانك ظلمته ودعاؤه استجيب له وان كان عاصيا مجاهرا فانه اذا دعا عليك فانما يسال الله حقه اي الشيء الواجب له على خصمه وان الله تعالى لن يمنع ذا حق اي صاحب حق حقه لانه الحاكم العادل نعم ورد انه سبحانه يرضي خصوم بعض عباده باسا وفي خبر رواه ابن لال والديلمي وغيرهما ان في صحف ابراهيم ايها الملك المسلط المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها الى بعض لكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فاني لا ارده ولو كانت من كافر وقال ابن عبد العزيز ان لله يا خذ للمظلوم حقه من الظالم فاياك ان تظلم من لا ينتصر عليك الا بالله فانه تعالى اذا علم اللجا عبد اليه بصدق واضطرارا انتصر له ولا بد من يجيب المضطر اذا دعاه وقال عبد الله بن سلام لما خلق الله الملائكة رفعت رؤوسها الى السما فقالت يا ربنا مع من انت قال مع المظلوم حتى يؤدي اليه حقه قال الراغب والحق يقال على اوجه ويستعمل استعمال الواجب للازم والجائز نحو وكان حقا علينا نصر المومنين حط في ترجمة صالح بن حسان عن علي امير المومنين ورواه عنه ايضا ابو نعيم ومن طريقه وعنه ا ورده الخطيب فمزه المصنف للفرع والمعالة الاصل غير صواب ثم قضيته صنيعه ان مخرج الخطيب خرجه واقره والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة صالح بن حسان هذا كما تقدم وذكر ان

ابن

ابن معين قال انه ليس بشيء وان البخاري ذكر انه منكر الحديث والنسائي قال متروك وابو حاتم ضعيف واما له لذلك واقتضاه على عروه لمخرجه من سوا النظر ثم ان فيه ايضا منصور بن ابي الاسود اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال صدوق من اعيان الشيعة انتهى وبه عرف انجاه رمز المصنف لضعفه •

اتقوا الله المستجمع لصفات العظمة وصيغته جمع المذكر السالم في هذا ونحوه مما مر ويجب ارادة علامة التغليب لعدم تناولها حقيقة للاناث عند غير الحنابلة في هذه البهائم اي في شان ركوب ما يركب منها واكل ما يوكل منها ونحو ذلك وهي جمع بهيمة سميت به لاستبهامها عن الكلام او لانها بهمت عن التمييز او لابهام امرها علينا لا لابهام الامور عليها كما قيل فانظر ادراكا في الجملة قال في الكاشف البهيمة بهمة في كل ذات اربع في البر والبحر وفي القاموس هي كل ذات اربع ولو في الما او كل حي لا يميز وقال الراغب البهيمة ما لا نطق له لما في صوته من الاستبهام لكن خص في التعارف بما عدى السباع لكن انما اراد المصطفى بهذا الحديث الابل فقط بدليل قوله كلوها وبدليل السبب الاتي المجمة بضم الميم وفتح الجيم وقيل بكسرها فانها لا تطيق ان تفصح عن حالها وتتضرع الى صاحبها من جوعها وعطشها واضرارها ذكره القاضي واصل الاعجم كما قال الرافعي الذي لا يفصح بالريبة ولا يجيد التكلم بها عجميا كان او عربيا سمي به لعجمة لسانه والناس كلامه والقصد التحريض على الرفق بها والتحذير من التقصير في حقها فاركبوها ارشاد الى حال كونها صالحة للركوب عليها بعني تجدوها بالعلف لتنهيها لما تريدونه منها فان ابيتم ركوبها وهي صالحة للركوب فويل لها عند الله يوم القيامة لراكب فاركبوها والا فلا تحملوها ما لا تطيقه وكالركوب التحميل عليها وكلوها صالحة اي وان ابيتم ان تركبوها وتاكلوها فكلوها حال كونها سمينة صالحة للاكل وخص الركوب والاكل لانهما من اعظم المقاصد ذكره كله القاضي لكن ليس لمن وجب عليه مندبا او منذورا الاكل منه قال القاضي وفيه وجوب علف الدواب وان الحاكم يجبر المالك عليه وهو مذهب لنا في الجمهور انتهى فيلزم المالك كفاية دابة المحترمة واذا تعطلت لمرض او زمانة اكلا وشربا فان امتنع الزم بدفعها او بيعها او اجارتها او ذبحها ماكولة للاكل فان ابا فعل القاضي من ذلك ما يراه تنبيه ذكر بعض الاكابر الصوفية انه ينبغي شفقة الراكب على الدابة فيخفف بدنه عليها بكثرة ذكر الله على ظهرها فانه مجرب للخفة عليها اذ الروح تسنا في حضرة ربها من جملة العلو بحسب علية الهمم فتريد الصعود بجسمها الى تلك الحضرة فلا يصير على الدابة من البدن سوى مجرد الما كما جربناه وذكر بعضهم ان الشيخ عبد العزيز الديريني كان اذا اركب دابته لا يحمل سوطا فقط ويردها بكمه ويقول هيهات عبد العزيز ان يقدر على ضربة بكم قميص حم د في الجهاد وابن خزيمة في صحيحه حب كلهم عن سمنل ضد الصعب ابن الربيع بن عمرو بن عدي المعروف بابن الخطلية صحابي صغير وسمي والخطلية امه وبها اشتهر سمنل احد الكرام وكان متعبدا متوحدا زاهدا

قال مر لبني بعير قد لحق ظهره ببطنه فذكره وفي رواية عنه مر بعير مناخ على باب زل النهار لم مر به اخر النهار وهو على حاله فقال ابن صاحب هذا فابتغي فلم يوجد فقال اتقوا الله الخ قال الهيثمي رجاله احمد رجال الصحيح وقال في الرياض بعد عزوه لابي داود اسناده صحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته •

اتقوا الله علق الامر بالاسم العلم دون غيره من اسمائه وصفاته لما فيه من الترهيب والمبالغة في الحث على الامتثال باذكار المهابة بسلطان الاسماء الجلالية **واعدلوا بينهم** في رواية **بين اولادكم** اي سووا بينهم في العطية وغيرها لما يقتضي التفضيل الى العقوق والتخاصم وذلك بان يسوي بين ذكورهم واناثهم وقيل لارث فعدم العدل بينهم مكروه تنزيها عند الشافعية لما ذكر ونصح المنة وقال احمد ان خص احدهم لمعنى فيه يبيح التفضيل حرم ولزمه التسوية اما برد ما فضل به او اتمام نصيب الباقي وبردته خبر مسلم اشهد على هذا غيري اذ لو كان حراما لم يأذن به استشهاد بغير واستشاهد من الشهادة تورع ولا يعارضه رواية ابي لا اشهد على جور لان المكروه جور اذ الجور الميل عن الاعتدال والعدل ملكة يقتدر بها على تجنب ما لا ينبغي فعلا او هو وضع الشيء بحله اللائق به في نفس الامر واذا طلب العدل بين الاولاد فبين عزم اولي فهو المطلوب حتى في الامور التبيعية فقد نقل ابن جماعة عن بعض مشايخه انه كان يقسم ساعات النهار بين طلبته بالرمل فاذا غاب احدهم عن وقته يقول مشى رملك ولا يفرق ذلك اليوم **ق** البخاري في الهبة ومسلم في الفرائض **عن النعمان بن بشير** بفتح الموحدة وكسر المعجمة وبالتحتية وهو ابن سعد الخزرجي ابي عبد الله الاصغر وابي حمض له رؤية وقيل في اخر ستة اربع وستين قال انا بنو ابي الى رسول الله فقال ابي نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال اكل ولدك نحلته مثل هذا قال لا قال فارجعه وفي رواية فقال افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا الخ قال النعمان فرجع ابي فرد تلك العطية وفي رواية قال رسول الله يا بشير الك ولد سوى هذا قال نعم قال اكلهم وهبت له مثل هذا قال لا قال فلا تشهدني اذن فاني لا اشهد على جور وفي رواية لا تشهد بي على جور وفي رواية اشهد على هذا غيري ايسر اليك •

اتقوا الله واعدلوا بين ابنائكم بفتح الياء التحتية والموحدة اي بجميعهم **كما تحبون ان يبروكم** في رواية لكما تحبون ان يبروكم اي لاجل ما تحبون ان يبروكم به **في البر** بالتحتية **واللطف** اي الاحسان **سواء** اي بحيث لا يفضل بعضهم على بعض في شيء من ذلك **قط** بالقاف والطاء المهملة اي ابدا ما دمت حيا **ك** في البر والصلة **عن ابن عمر** وقال صحيح ورده الذهبي بان في سنده عباد بن يعقوب الحنظي ضعفوه وشيخه سعيد بن راشد لا يعرف فاتى له تصحيحه •

اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم من كل ادمي وحيوان محترم وغيرهما لان ما عام في ذوي العلم وغيرهم اي اتقوا الله بحسن الملكة والقيام بما يحتاجونه وحافوا ما يترتب على امرهم والتقصير في حقهم من العذاب ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام فانه حرام وعلموهم ما لا بد منه من طهر وصلاة لكل واجب مندوب وادبوهم على ترك المامور وفعل المنهي واضافتهن الملك الى اليمين كما مر فتأتي اليد والاملاك تضاف الى الايدي لتصرف الملاك فيها باليد وانما اضافهما الى اليمين دون اليد لانها ابلغ وانفذ اذ اليمين ابلغ في القوة والتصرف وشبه عليه ورد اليمين **خد عن علي** امير المؤمنين قال كان اخر كلام النبي الصلاة الصلاة اتقوا الله فذكره والمراد ان ذلك من اجل ما تكلم به رمز المصنف لصحته •

اتقوا الله في الصلاة التي هي حصن المراقبة وافضل اعمال البدن بالمحافظة عليها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها فانها اول ما يحاسب عليه العبد وعلم الايمان وعماد الدين وعموده ولما ذكر وصلة الخلق بالخالق وكان اهتمام الناس بامر يموتون من اعظم دعايم الدين كما يشير اليه خير كفى بالمرء اثما ان يضيع من يموت ويعول ابتعها بما شاء الى ان القيام بذلك واجب على المالك وجوب الصلاة التي لا عذر فيها ما دام مناط التكليف فقال **وفي ما ملكت ايمانكم** من كل ادمي وحيوان محترم وغير ذلك لان ما دام في ذوي العلم وغيرهم قال النووي يشتي ارادة المماليك ونحوهم وقرنه بالصلاة ايذانا بان القيام بقدر حاجتهم من نفقة وكسوة واجب على من ملكهم وجوب الصلاة التي لا يسعه تركها وقال الطيبي الحديث من جوامع الكلم عبر بالصلاة عن كل ما مور ونهي اذ هي تنهى عن الفحشاء والمنكر وبما ملكت ايمانكم عن كل ما يتصرف فيه ملكا وفخرا ولذلك خص اليمين فيتناول الصلاة على تعظيم امر الله تعالى وبما ملكت ايمانكم على الشفقة على خلقه وقال المظهر اراد الزكاة واخراجها من المال الذي تملكه الايدي كانه علم بما يكون من امر الردة وانكارهم وجوبها بعده فقطع حجتهم بان جعل اخر كلامه الوصية بالصلاة والزكاة ويؤيد ان القرآن والحديث اذا ذكر فيهما الصلاة فالغالب ذكر الزكاة بعدها **خط عن ام سلمة** بفتح المهملة واللام ام المؤمنين بنت ابي امية بن المغيرة المخزومية وابوها يعرف

يزاد الراكب من اشراف قريش رمز لضعفه ٠

اتقوا الله في الضعيفين اي اجعلوا بينكم وبين سخط الملك الاعظم وقاية بالمواظبة على ايفاء حق الضعيفين اي اللذين لا حول لهما ولا قوة او الضعيفين عن الكبير وعن اذى الناس بمال او جاه او قوة بدن قالوا ومن هما يا رسول الله قال **المملوك والمرأة** بان تعاملوهما برفق وشفقة ولا تكلفوهما ما لا يطيقان ولا تقصروا في حقهما الواجب والمندوب ووصفهما بالضعف استعطافا وزيادة في التحذير والتنفير فان الانسان كلما كان ضعف كانت عناية الله به اتم وانتقامه من ظالمه اشد ووجه ضعف المملوك كونه تحت قهر مالكه والمراة امتهنها بالوطي ولزوم المنزل والقيام بحق الزوج فالخطاب للولي والزوج او عام ويدخلان دخولا اوليا قال الحرالي والضعف وهن لغوي حسا او معنا **ابن عساكر** في تاريخه **عن عبد الله ابن عمر** بن الخطاب رمز المصنف لضعفه ٠

اتقوا الله في الصلاة اي اجعلوا بينكم وبين غضبه وقاية بالمواظبة عليها رجاء لرضي ربكم وخوفا من نقض العهد الذي عهده اليكم بقوله العهد الذي بيننا وبينكم الصلاة فالحذر **اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة** كررة تاكيدا واهتماما لانها علم الايمان وعماد الدين وطهرة للقلوب من ادناس الذنوب واستفتاح باب الغيوب محل المناجاة معدن المصافاة تتسع فيها ميادين الاسرار وتشرف فيها سوارق الانوار ويجمع من القرب ما تفرق في غيرها لطهر وستر وقراءة وذكر ويمتنع فيها ما يتسع في غيرها وتربيد بامور اخر **اي اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم** فعاملوهم بالرعاية وتجاوزوا عما يصدر منهم من الجناية وفي الكاشف عن علي كرم الله وجهه انه صاح بغلام لكرات فلم يجبه فنظر فاذا هو بالباب فقال لم لم تجب قال لثقتي بحلمك وامني من عقوبتك فاعتقه وقال من كرم الرجل سوء ادب غلمانه **اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم** كررة مرتين فقط ايذانا بان رعاية حق الخلق اكد من رعاية حق الخلق **اتقوا الله في الضعيفين** قيل من هما يا رسول الله قال **المراة والارملة** اي المحتاجة المسكينة التي لا منفق لها سميت ارملة لما لها من الارمال وهو الفقر ودنا بالزاد اصل الارمال ترك بين جبال ورمال قال الزمخشري ومن المجاز ارمل افتقر وفي زاده وهو من الرمل ومنه الارملة والارامل وفي العين لا يقال شيخ ارمل الا ان يشاعر في تمليح كلامه كقوله ٠ مذ بعت الارامل قد قضيت حاجتها ٠ فمن لحاجة هذا الارمل الذكر ٠

وارملت المراة ورملت من زوجها ولا يكون الا مع الحاجة وعام ارمل وسنة رملاجدبا وكلا مرمل مريب كالطعام المرمل اي هنا كلامه وقول الشافعي يجب من بانت بفسخ او طلاق او وفاة اصطلاح فقهي وتقييده بالارملة ليس لاخراج غيرها بدليل اطلاقها فيما قبله بل لان رعاية حقها اكد **والصبي اليتيم** اي الصغير الذي لا اب له شرعا ذكرا او انثى حث على الوصية بهذين لان ما تقدم النفس من التكبر تظهر فيهم لكونهم تحت قهرها فتري الانسان يعمل الفكرة في وجوه العظمة عليهم ويتفكر في كيفية زجرهم وكيفية قهرهم وجوابهم عما يتعاملون به

من

من مخالفته **هب عن انس** قال كنا عند رسول الله حين حضرته الوفاة فقال لنا اتقوا الله الخ فجعل يرددها ويقول الصلاة وهو يغرغر حتى فاضت نفسه انتهى وقد رمز المصنف لحسن لكن في سلسبيل منصور الخياط اورده الذهبي في المتروكين وقال مجهول ٠

اتقوا الله خافوا عقابه **واصبروا** عن المعاصي **وعلى الطاعات وصلوا** بالتشديد **خمسكم** اي صلوا تكم الخمس المعلوم فرضيتها من الدين بالضرورة اضافها اليهم لانها لم تجتمع لغيرهم ووردان الصبح لادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس ولانبيا قفنه قول جبريل لما صلى به الخمس في اوقاتها مرتين هذا وقت الانبيا قبلك احتمالا انه وقتهم اجمالا وان اختص كل منهم بوقت **وصوموا شهركم** رمضان والاضافة للاختصاص على ما جري عليه جمع لكن تعقب بحديث مرفوع خرجه ابن ابي حاتم صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم واحتج الاولون بان المصطفى كان يصوم عاشورا وايام البيض فالصوم اذا لم النفس بشيء مما تستوفي اليه راغبي وجه مخصوص وفرض المدينة قال الحرالي وحكمة فرضه فيها انهم لما امنوا من عداوة الامم والاغيار عادت الفتنة خاصة في الانفس بالتبسط في الشهوات وذلك لا يليق بمؤمن يؤثر الدين على الدنيا **واذوا زكاة اموالكم** قال الحرالي الزكاة كسر انفة الغنى بما يوخذ في حق اضدادها اظهارا لكون المستغلين بالدين اثر عند الله من الاغنيا وليتميز الذين اسوا من المنافقين لتكتمهم من الربا في العهود والركنين ولم يشهده الله بالنفاق جهرا على احد اعظم من شهادته على مانع الزكاة وقدم الصلاة اتباعا للفظ التنزيل ولعموم وجوبها على كل مكلف ولان حسنها في نفسها بلا واسطة بخلاف غيرها وصح بالمضاف في قوله زكاة اموالكم واضمر في قوله **خمسكم** اي صلواتكم وابهم في قوله **شهركم** اي رمضان لانه لا يزال النفاق من المال شق واصعب على النفس ايتاء ما تحبونه وما هو شقيق انفسكم واضاف الاموال اليهم انما من جنس ما يقيم به الناس معايشهم ذكره الطيبي ولما كان التسخط والترضي من اعمال القلوب زاد في رواية قوله **طيبة** بالتشديد اي منبسطة منشرحة **بها انفسكم** يقال طابت نفسه تطيب بسطت وانشرحت قال الزمخشري ومن المجاز طاب لي كذا اذا حل وطاب القتال والانفس تذكر في مقام الشح غالبا كقوله تعالى ومن يوق شح نفسه وفيه اشارة الى انما تطيب المال حذر من ولم الم صدقة تظهرهم بها وانه ينبغي اخراجها من طيب المال فاسد طيبا لا يقبل الا طيبا قال ابن عطا الله في الشورى ومن خصايص الانبيا انه لا تجب عليهم زكاة لانها طهرة وهم مبرؤن من الدنس لعصمتهم وانهم لا يسامحون ولم ملكا مع استغنائي ولم يذكر الحج في متن الرواية لانه لم يكن فرض فظاهر والا فكان المخاطبون يعرفونه وغالب اهل الحجاز يحجون كل عام وقد ذكر في رواية اخرى **واطيعوا اذا امركم** اي من ولي امورهم في غير اثم قال الطيبي وعدل عن قوله اميركم ليكون ابلغ واشمل كما في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال في القواطع الطاعة من الطوع والانقياد ومعناها تلقي الامر بالقبول

ندخلوا بالجزم جواب الامر جنة ربكم الذي ربكم في نعمة وصانكم من بأسه ونقمه وبرزقي لكم الصدقات عنه حتى يصير الحقير عظيما كما في خبر ان الله يقبل الصدقة فيربيها لاحدكم كما يربي احدكم فلوه ومذا هو سر التعبير هنا بالرب دون غيره والمراد بالادخال زيادة رفع الدرجات او النجاة وزعن التبعات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق دخولها وقد اشار بهذا الخبر الى امهات الاعمال البدنية والمالية من الافعال والتروك فالصلاة مشابها الى التخلي بكل خير والتخلي عن كل شر ان الصلاة تنهى عن الفحشا والمنكر والصوم المطلوب منه السكون عن النفس الامارة وكسر شهوتها عن الفضول بالجوارح لحمول حركة لذتها وعنه يصفوا القلب ويحصل العطف على الفقرا فانه لما ذاق الجوع اجيانا ذكر به من مذا الحالة في كلها او جلها فتسارع اليه الرقة فيبادر بالاحسان فيه والزكاة من الجزاما عد في الجنان والزكاة طهرة للنفس من دنس البخل والمخالفة وللمال باخراج الحق لمستحقه والانفاق خلافة والبخل عزل عن خلافة الله تعالى فمتى جاد الانسان بالعطية عن طيب قلب ورضى نفس تمت خلافته وعظم فيها سلطانه وانفتح له باب مداد برزق اعلا وان بخل وا ستغنى تمنا الامر خلافته وانقطع عنه المدد من الاعلا فبحق كانت الزكاة من امهات الاعمال فافهم هذا المقال **تنبيه** سيل احد نا شيخ الاسلام يحيى المناوي عن وجه تاخير الزكاة عن الصلاة في الذكر مع ان كلا وقن بكم خاحد **فاجاب** بان ذلك لمعان منها ان الزكاة لا تجب الا على الاغنيا ومنها انها لا تجب في العام الا مرة ومنها انها تؤخذ جبرا ت وقال حسن صحيح حب ك وكذا البيهقي عن ابي امامة بضم الممزة وخفة الميم ابن عجلان ضد المتباي الباهلي بالموحدة وكسر اللام المتهمي اخر الصحابة موتا بالشام وهو مشهور ورواه الخلعي في فوايده وقال جوابيت ربكم وادوا زكاتكم طيبة بها انفسكم •

اتقوا الله في تجنب المحارم والقيام بالواجب وصلوا بكسر الصاد ومنم اللام مخففة من الصلة وهي العطية ارحامكم فان قطيعتها مما يجب ان ينتهي جمع رحم عام في كل رحم محرم وارثا ومنه ما على الاصح والمراد الاحسان اليهم قولا وفعلا وكف الاذى عنهم وقد تظافرت على ذلك نصوص الكتاب والسنة وكفاك شاهدا على تاكدها والتحذير من قطعها قرنه سبحانه اياها باسمه في قوله اتقوا الله الذي تسالون به والارحام قال الكشاف فاذا زعز وعلا اذ قرن الارحام باسمه ان صلتها منه بمكان كما قال ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا وفيه ان حجم قطع الرحم بل هو من الكبايز ابن عساكر في التاريخ عن ابن مسعود بسند ضعيف ورواه الطبراني بالفظ المرفوع عن جابر وزاد فيه ليس من ثواب سرع من صلة الرحم ورواه ابن جرير وعبد بن حميد عن قتادة وزاد فان ابقى لكم في الدنيا وخير لكم في الاخرة وبذلك يضيز حسنا •

اتقوا الله خافوه واجتنبوا النطلع الى ولايات المناصب فان اخونكم اي اكثركم خيانة عندنا معشر المسلمين او النون للتعظيم واما بنعمة ربك فحدث من طلب العمل اي الولاية

دليس

وليس من اهلها الان طلبها وهو كذلك اوضح دليل على خيانته وان كان اهلا فالاولى ان لا يطلبها ما لم يتعين عليه والاوجب قال الراغب والخيانة والنفاق واحد الا ان الخيانة تقال اعتبارا بالعهد والامانة والنفاق بقال اعتبارا بالدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر وتقبيض الخيانة الامانة قال الزمخشري ومن المجاز خانه سيفه اي نبا عن الضربة وخانته رجلاه اذا لم يقدر على المشي وخان الدلو الرشا اذا انقطع وتخوف فلان تنقصه كانه خانه شيئا فشيئا طب عن ابي موسى الاشعري ورمز المصنف لحسنه •

اتقوا البول اي احذروا من التقصير في التنزه عنه او توقوا منه بعد ملابسته وبالتحذير عن مفسدة تتعلق به كانتقاض الطهر لان التهاون به التهاون بالصلاة التي هي فصل الاعما فلذا كان اول ما يسال عنه كما قال فان اول ما يحاسب به العبد اي المكلف في القبر اي اول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فاما ان يعاقب ولا يعاقب واما ان يناقش فيعذب ولا ينافيه ان اول ما يحاسب به الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب على اول كل مقدما منها في اول مقدمات الاخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والاركان كذا جمع به بعضهم لكن نازع فيه المولف بان ظاهر الاحاديث الواردة في سوال الملكين في القبر انه لا يسال فيه عن شيء من التكاليف غير الاعتقاد فقط ويجاب بان الملكين منكر ونكير لا يسالان الا عن الاعتقاد واما وظيفة المحاسبة فلغيرهما وقد اجمع اهل السنة على وجوب الايمان بسوال القبر وعذابه لايات واخبار متواترة المعنى وفيه ان ترك التنزه من البول كبيرة لاستلزامه بطلان الصلاة وحرمة التضمخ به بلا حاجة ووجوب الاستبرا اي ان ظن عود شيء لولاه وقال الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة سنة ولا بد في كونه كبيرة من قوله في قصة القبرين انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير لان المعنى لا يعذبان في كبير ازالته او دفعه او التحرز عنه فانه سهل على من يريد التوقي عنه فليس بكبير عليهم تركه وان كان كبيرا عند الله وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم وفيه ان كل بول نجس ويدخل تحت عمومه بول ما يوكل لان الاسم المفرد للعموم فهو حجة على مالك وان قليله وكثيره سوا فلا يخفف في شيء منه وغلبة الشافعي وجعل ابو حنيفة قدر الدرهم من كل نجاسة عفوا قياسا على العفو عن المحجمين طب وكذا الحكيم عن ابي امامة الباهلي رمز المصنف لحسنه وهو اعلا من ذلك فقد قال المنذري اسناده لا باس به وقال الحافظ الهيثمي رجاله موثقون •

اتقوا الجر بالتحريك قال الحربي هو ما تجر اي اشتد تضام اجزايه من الما والتراب وقال الراغب هو الجوهر الصلب وجمعه اجار وحجارة الحرام اي الذي لا يحل لكم اخذه واستعمله والحرام الممنوع منه قال في المحصول والحرام يسمى معصية وذنبا ومحظورا ومزجورا عنه ومتوعدا عليه اي من جهة الشرع في البنيان بان تضعوه عنه وجوبا وشبه بالجحر لكثرة من جميع الاتربة الجص والاجر والخشب وغيرها مما يبنى به وفي روايته بدون ذكر الجر وهو اعم اي احذروا انفاق المال الحرام في البنا فانه اي فان ادخال الحجر الحرام وما في معناه في

البيان اساس الخراب اي قاعدته واصله قال الراغب لاساس القاعدة التي يبنى عليها قال الزمخشري ومن المجاز فلان اساس امره الكذب ومن لم يوسس ملكه بالعدل فقد سعد ما انتهى والمراد خراب الدين بقلة البركة وشؤم البيت المبني به او اساس خراب لبنائه بنية البناء الخراب في امد قريب ولو لم يبن به لم يجز سريعا بل يطول بقاؤه لينتفع بغلته من بعد بانيه وقال وهب بن منبه وجدت في بعض كتب الانبياء من استغنى باموال الفقراء جعلت عاقبة الفقر والبؤس اليه والضعف جعلت عاقبتها الخراب وورد في غير ما اثر ان البناء اذا كان من حرام لم يطل لمنع صاحبه بل في خبر رواه الحاكم من حديث امير المؤمنين المرتضى ان يتم عز وجل بقاء من انشأ المنتقمات فاذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه المال لم يتمتع به انتهى وذهب بعضهم الى ان المراد بالبنيان كل امر اسسه وبناه من مذموم او اذا كان امداده وانفاقه من حرام افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير ام من اسس بنيانه على شفا جرف هار انتهى وهذا وان كان لجيء مجال في رواية انسفاط لفظ الجر اما لانه على رواية ابانة لا يتكلف ببيان عن مثله كلام المصطفى العدنان لذا لا هب من حديث معاوية بن يحيى عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن عبد الله ابن عمر بن الخطاب قال ابن الجوزي حديث لا يصح ومعاوية ضعيف وحسان لم يسمع من ابن عمر انتهى لكن له طرق وشواهد ومن رواه الخطيب والبيهقي والديلمي وابن عساكر والقضاعي في الشهاب وقال شارحه غريب جدا اتقوا الحديث عني اي لا تحدثوا عني الا بما علمتم اي تعلمونه بمعنى تتيقنون صحة نسبته الي وقال الطيبي يجوز ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف اي اخذ رواية الحديث عني وان يكون فعيلا بمعنى مفعول وعني متعلق به والاستثناء منقطع والمعنى احذروا من الحديث عني لكن لا تحذروا مما تعلمونه انتهى والحديث عرفا ما روي من قول المصطفى قبيل او فعله او التابعي وفعلهم او تقريرهم وقد يخص بما يرفع الى النبي من قول او فعل او تقرير كذا في التلويح وغيره واهله النقلة له المعتنون بما يتعلق به فمن كذب علي حال من الضمير المستتر في كذب الراجع الى متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ له محلا فيها ليترك فيه فهو امر بمعنى الخبر قال الرافعي او دعاء اي بوأه الله ذلك فالتبوء اتخاذ المنزل والمقعد محل القعود وجاء به بلفظ الامر جوابا للشرط ليكون ابلغ في وجوب الفعل والزم له وقال الطيبي الامر بالتبوء تهكم وتغليظ اذ لو قيل كان مقعده في النار لم يكن كذلك والكذب عليه من الكبائر الموبقة والعظائم المهلكة لاضراره بالدين وافساده اصل الاسلام والكاذبون عليه كثيرون وقد اختلفت طرق كذبهم كما هو مبين في مبسوطات اصول كتب الحديث قال بعضهم وعموم الخبر يشمل الكذب في غير الدين ومن خصه به فعليه الدليل ومن قال في القرآن برأيه اي من شرح في التفسير من غير ان يكون له خبرة بلغة العرب ووجوه استعمالاتها في نحو حقيقة ومجاز ومجمل ومفصل وعام وخاص وغير ذلك من علوم القرآن ومتعلقات التفسير وقوابل النار وتيل فليتبوأ مقعده من النار المعدة في الاخرة لانه

وان طابق المراد بالاية فقد ارتكب امرا قطيعا وافتخم هولا شنيعا حيث اقدم على كلام رب العالمين بغير اذن الشارع ومن تكلم فيه بغير اذنه فقد اخطا وان اصاب قال الغزالي ومن الطامات صرف الفاظ الشرع عن ظاهرها الى امور لم تسبق منها الى الافهام كدأب الباطنية فان الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع وبغير ضرورة تدعوا اليه من دليل عقلي حرام حم ت في التفسير عن ابن عباس ورمز المصنف لحسن اغتر ارا بالترمذي قال ابن القطان وينبغي ان يضعف اذ في سنده سفيان بن وكيع قال ابو زرعة متهم بالكذب لكن ابن ابي شيبة رواه بسند صحيح قال اغني ابن القطان فالحديث صحيح من هذا الطريق لا من الطريق الاول انتهى وبه يعرف ان المصنف لم يصب في ضربه صفحا عن عزوه لابن ابي شيبة مع صحته عنده ومن حرى على سنن ابن القطان في تضعيف رواية الترمذي الصدر المناوي فقال في شرح الترمذي سفيان بن وكيع ضعيف واقوى فيه عند احمد عبد الاعلا الثعلبي وردة الذهبي في المضعفا وقال ضعفه احمد وابو زرعة اتقوا الدنيا اي احذروا الاغترار بها فانها في وشك الزوال ومظنة الترحال فلا تقربوا الاسباب الموذية للانهماك فيها او الزيادة على الحاجة فانها عرض زايل وحال حائل وقال بعضهم • اقبلت الدنيا وكم قتلت • كم سترت الدنيا وكم فضحت •

فالتعيد من اذا مدت اليه باعها واعمى من اذا مدت اليه باعها واطاعها والذي عند اهل الطريق عبارة عما شغل عن الله اتقوا النسا اي احذروا الافتتان بهن وصونوا انفسكم عن التطلع اليهن والتقرب منهن بالحرام فان ابليس من البلس تحيرا ومن البلس محركا من لا خير عنده او عنده ابلاس وشر والمبلس الساكت حزنا اذا قرره بعضهم وابطله في الكشاف بانه لو كان فعيلا من الابلاس كما زعموا لم يكن فيه الا سبب واحد وهو التكبر وكان منصرفا فمنع صرفه دليل العجمة قال ابن العماد وللابليس اثنان وثلاثون اسما واولاده ثلاثة عشر لكل منهم اسم يخصه طلاع بفتح الطا وشد اللام صيغة مبالغة من فوعل من طلع طلاع الثنايا مجرب للامور مركاب لها يعلوها ويغمرها ويهجم عليها بشدة وغلبة قال الزمخشري ومن المجاز طلع علينا فلان بجم رصاد بالتشديد رقاب وناب كما يرصد القطاع القافلة فيثبون عليها قال الراغب والرصد الاستعداد للترقب وقال الزمخشري رصده رقبه وفلان يخاف رصدا من قذا منه وطلبا من ورائه اي عدوا يرصده ومن يبتغي الان يجد له شهابا رصدا ومن المجاز انا لك بالرصد والمرصاد اي لا تفوتني وفي التنزيل ان ربك لبالمرصاد اي مراقبك لا يخفاه افعالك ولا تفوته فالشيطان لما رأى الانسان خلق عجولا راغبا في العاجلة توسل اليه بواسطة العجلة التي في طبعه فوعده بالغرور واستغواه وكرم البنة المصير للاخرة وزين له الحاضرة ونصب له فخوخا كالبحار الزاخرة وما نافية هو بسبي الباء التاء والتكثير للتعميم لانه في سياق النفي من بيابنة فخوخ جمع فخ بفتح الفا وسكون الخا المعجمة الة الصيد قال الزمخشري من المجاز وقد فلان من فخ ابليس اناب

باوثق احكم لصيده اي لصيده في الانثيا خصهم لما لهم من القدرة على قهر الشيطان ورد
كيده من النسا بيان للاوثق اي ما يثبق في صيد الانثيا بشيء من الات التصيد وتوقد بالنسا
اما كونهن من فخوخه فلانه جعلهن مصيدة يزينهن في قلوب الرجال وتغريبهم بهن فيثور طمعهم
في الزنا كما يثور بسبب شبكة ليصاد بها ويغري الصيد عليها ليقع في حبائلها قال ابو حمزة
الخراساني النظر رسول البلايا وسهام المنايا وقال بعض الحكما من غلب هواه عقله اتبع
ومن غض طرفه استراح وقال بعضهم كما شئت اشد من ترك الشهوة تحريك الساكن اسير من
تسكين المتحرك وقال ابن الحاج قال صاحب لانوار احذروا الاغترار بالنسا فانهن يركن الى
الى كل بليه ولا يستوحشن من كل فتنه وقال بعض العارفين ما ابيس الشيطان من انسان
قط الا اتاه من قبل النسا لانحبس النفس ممكن لاهل الكمال الاعنهن لانهن من ذوات الرجال
وشعاعهم ولشر غراحتى يمكن التباعد عنه والتحرز منه هو الذي خلقتم من نفس واحدة وخلق
منها زوجها وما عدا هن فاتباع هوا النفس وابتاء تكذيب وعد الرحمن وعلامة الاشتراك
مع الشيطان وتصديقه فيما يزينه من البهتان ولذا تري الكامل الحازم منفادا مستسلما
الزمام لتلك الناقصات عقلا ودينا مقهورا تحت حكمهن قال

• ان العيون التي في طرفها حور • قتلننا ثم لم يحيين قتلانا •
• يصرعن ذا اللب حتى لاحراك له • وهن اضعف خلق الله اركانا •

وقال الرشيد الخليفة

• ملك الثلاث الانسات عنانى • وحللن بالقلبي اعز مكانى •
• ما لي تطاوعني البرية كلها • الطيعهن وهن في عصيانى •
• ما ذاك الا ان سلطان الهوى • وبه علا قدرا عز سلطانى •

فعلي من ابتلي بالميل اليهن مصارعة الشيطان فاذا غلب باعث شهوة الوقاع المحرم يجب
لا يملك معها فرجا او ملكه ولم يملك ظرفا فملكه ولم يملك قلبه اذ ينظر الى مادة قوة
الشهوة من الاطعمة فيقللها كما وكيفا ويجتنب محرك الغضب وهو النظر فيجتنب احد النظر
الى محاسن المرأة سهم من سهام ابليس ومن السهم يشدد ابليس نحو القلب ولا طريق الى
رده الا الغض والانحراف عن جهته المرمي فانه انما يرمي بهذا السهم عن فوس العتور فاذا لم يقف
في طريقها اخطاك السهم وان نصبت قلبك غرضا اصابك وان يبلى النفس بالمباح المعوض عن الحرام
فالدوا الاول يبس قطع العلف عن الدابة الجموح والكلب لضاري لاضعاف قوتهما والثاني
كتغييب الشعير عن الدابة وان يتفكر في مفاسد هذا الوطر فانه لو لم يكن حتى ولا نار في جهنم
مفاسد الدنيوية مما يصد اجابة ذلك الداعي لكن غير المحبوب عميا فر عن معاذ بن جبل وجبير
بن نسير وهشام بن عمار قال ابو حاتم صدوق تغير فكان يتلقن كما يلقن وقال ابو داود حدث باكثر
من اربعمائة حديث لا اصل لها وعبد سعيد بن سنان عن ابي الزاهرية وهو الحمصي قال الذهبي
في الضعفا متهم اي بالوضع •

اتقوا الظلم الذي هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق وقال الراغب هو لغة وضع
الشي بغير موضعه المختص به بنقص او زيادة او عدول عن وقته او مكانه ويقال لمجاوزة
الحق الذي يجري مجرى نقطة الدايرة انتهى وذلك لان الشرايع نطابقت على قبحه واتفقت
جميع الملل على تحريمه عاينة حفظ الانفس فالانساب فالاعراض فالعقول فالاموال والظلم يقع في
مده او في بعضها واعلاه الشرك ان الشرك لظلم عظيم وهو المراد بالظلم في اكثر الايات والكافرون
هم الظالمون ويدخل فيه ظلم الانسان نفسه بارتكاب المعاصي اذ العصاة ظلام انفسهم واقبح
انواعه ظلم من يتسلط ناصرا لله قال ابن عبد العزيز اياك اياك ان تظلم من لا ينتصر عليك
الا بالله فانه تعالى اذا علم النجاء عبد اليه بصدق واضطرارا نتصر له فورا ممن يجيب
المضطر اذا دعاه ويكشف السوء قال الظلم في الدنيا ظلمات على اصحابه بمعنى انه يورث ظلمة
في القلب فاذا اظلم القلب تاه وتحير وتجبر فذهبت المدايني والبصيرة فخرب القلب
فصار صاحبه في ظلمة يوم القيامة فالظلمة معنوية لما كان مغضبا بصاحبه الى الضلال الذ
هو ضد المدي كان جديرا بالتشبيه بالظلمة كما في ضده من تشبيه المدايه بالنور وقيل
حسية بكون ظلمات عليه فلا يهتدي في القيامة بسببه وغيره من المومنين يسعى نورهم
بين يديه قال الحرالي والظلمة ما يطمس البادیات حسا او معنى وقال الزمخشري هي عدم
النور او ظلمة بالكلية وقيل عرضنا في النور من قولهم ما ظلمك ان تفعل كذا اي منعك
وشغلك لانها تسد البصر وتمنع الروية وجمعها دلالة على ارادة الجنس واختلاف انواع
الظلم الذي هو سبب لانواع الشدايد في القيامة من الوقوف في العرصات والحساب
والمرور على الصراط وانواع العقاب في النار حم طب عن ابن عمر قال الهيثمي فيه عطاء بن السا
وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح هب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب او ردة اليهقي
من طريقين وفي احديهما مالك بن يحيى النكري ساقه الذهبي في الضعفا وقال خبر
ابن حبان وفي الاخرى عمرو بن مرزوق اورده الذهبي في ذيل الضعفا وقال غريبة وقال
الدارقطني كثير الوهم وبالجملة غير ما في رمز المولف لصحته من المجازفة •

اتقوا الظلم باخذ مال الغير بغير حق والتناول من عرضه ونحو ذلك قال بعضهم ليس شيء
اقرب الى تغيير النعم من الاقامة على الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة فلا يهتدي
الظالم يوم القيامة بسبب ظلمه في الدنيا فزلما وقع قدمه في وهدة فهوت في حفرة
من حفر النار وانما ينشا الظلم من ظلمة القلب انه لو استنار بنور الهدى تجنب سبل الردى
فاذا اسكي المتقون بنورهم الحاصل بسبب التقوى اخنوست ظلمات علم الظالم فعمرته فاعمته
حتى لا يهتدي عنه ظلمة شيا وفي خبر ابن مسعود يوتى بالظلمة فيوضعون في نابوت من نار ثم
يقذفون فيها واتقوا الشح الذي هو بخل مع حرص ومنع الواجب والبخل ما في يد الغير
او بغير ذلك وقال الزمخشري بالضم والكسر اي والضم افصح اللوم وان تكون نفسه كريمة
حريصة والبخل اعم فقد يكون بخل ولا شح منه ولا ينعكس قال الطيبي فالبخل مطلق المنع

والشح المنع مع ظلم وعطف الشح الذي هو نوع من انواع الظلم على الظلم اشعارا بان الشح
اعظم انواعه لانه من نتايج حب الدنيا ولذا نمى ومن ثم وجمه بقوله فان الشح بتشليث
السين اهلك من كان قبلكم من الامم وحملهم على ان سفكوا دماءهم اي استباحوها بالقوة
الغضبية بخلا بالمال وحرصا على الاستبثار به واستحلوا محارمهم اي استباحوا نساءهم او ما
حرم الله من اموالهم وغيره وهذا على سبيل الاستيناف فان استحلال المحارم جامع لجميع
انواع الظلم وعطفهم على سفك الدماء عطف عام على خاص عكس الاول والسفك كما قال
الحرالي يكب بسطوة وقال القاضي السفك والسبك والسفح والسن انواع من الصب
فالسفك يقال في الدم والدمع والسبك في الجواهر المذابة والسفح الصب من اعلا
والسن في الصب من فم القربة انتهى وانما كان الشح شيء ما ذكر لان في بذل المال
والمواساة تحابب وتواصل وفي الامساك تهاجر وتقاطع وذلك يجر الى تشاجر وتعادي
من سفك الدماء واستباحة المحارم ومن السياق عرف ان مقصود الحديث بالذات ذكر الشح
وذكر الظلم توطئة وتمهيدا لذكره وابرزه في هذا التركيب ايذانا بشدة قبح الشح وانه
يفضي بصاحبه الى اقطع المفاسد حيث جعله حاملا على سفك الدماء الذي هو اعظم الافعال
الذميمة واجب العواقب الوخيمة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون قال بعض
العارفين الشح مسابقة قدر الله ومن سابق القدر سبق ومغالبة لله ومن غالب الحق غلب
وذلك لان الحريص يريد ان ينال ما لم يقدر له فعقوبته في الدنيا الحرمان وفي الاخرة
الخسران حم م خد عن جابر بن عبد الله ولم يخرجه البخاري في الصحيح قال الديلمي وفي
الباب جندب وغيره ٥

اتقوا القدر بالتحريك اي احذروا انكار فعليكم ان تعتقدوا ان ما قدر الله في الازل ابد
من وقوعه وما لم يقدر فوقوعه محال وانه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وان
جميع الكائنات بقضائه وقدره خالق لكل شيء والمراد احذروا الخوض فيه وقد ورد النهي
عن الخوض فيه في غير ما حديث قال ابن رجب والخوض فيه يكون على وجوه منها ضرب لقوا
بعضه ببعض فينزع المبتدئ للقدرية بانه لو قدر ثم غلب ظلم وقول مخالفيهم ان
الله جبر العباد على افعالهم ومنها الخوض في سر القدر فان العباد لا يطلعون على حقيقته
انتهى ومن هذا التقرير عرف ان المنهي عنه الخوض والتوغل لا النظر فانه مطلوب محبوب
بل واجب على من قدر على تحقيقه الا نرى الى قول المولى ابن الكمال النظر في اصل
القدر مما يثاب عليه واما الخوض في تفصيله وزيادة التوغل في اسراره فمنهي عنه قال
ابو اللبث ان شئت ان لا تخاصم في مسئلة القدر فافعل فان الشارع نهى عن الخوض
فيه فكما ان الخوض في ذلك البحر المتلاطم امواجه والغوص في جوفه المظلم نهى عنه فكذا
الجدل فيه اذ لا يجلو عن الخلل فلذلك نهي عنه صاحب الشرع وفي حواشي الكشاف كتب عمر

ابن عبد العزيز لبعضهم بلغني انك قدري فكتب اليه من انكر القدر فقد كفر ومن ورك ذنبه
على الله فقد كفر ولم يدر ان ما قاله حجة عليه لانه فانه شعبة من النصرانية اي فرقة
من فرق دين النصارى لان المعتزلة الذين هم القدرية انكروا ايجاد الباري سبحانه فعل
العبد فجعلوه بعضهم كالجبائية غير قادر على عين والبعض كالبلخي وابتاعه غير قادر على
مثله وجعلوا العبد قادرا على فعله فهو اثبات للشريك كقول النصارى فالايمان والكفر
عندهم من فعل العبد لا من فعل الرب وبذلك كفرهم قوم لكن المختار عدم تكفيرهم لتعارض
السنة عليهم قال في القاموس والنصرانية واحدة النصارى والنصرانية ايضا دينهم
والشعبة الطايفة من الشيء وفي الصحاح شعب الشيء فرقه ابن ابي عاصم احمد بن عمرو
طب عد كلهم عن عبد الله ابن عباس قال الهيثمي وفيه نذار بن حيان ضعيف انتهى
وفي الميزان طبه ليث قال ابن حبان يأتي عن عكرمة ما ليس من حديثه حتى يسبق الى
القلب انه المعتمد لذلك ثم ساق له هذا الخبر ٥

اتقوا اللاعنين وفي رواية لمسلم وابي داود اللاعنين قال النووي وهما روايتان صحيحتان
اي الامر بالحذر من اللاعنين للعن اي لشتم والطرد الباعثين عليه من قبيل تسمية الحامل فاعلا
قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى فيه اضمار تعيين تخلى الذي يتخلى ولا يطابق الجواب
السؤال بدون ذلك اي احدهما الذي يقعوط اي الذي يتغوط في طريق الناس بعني طريق
المسلمين المسلوك كما قيد به ذلك في رواية الحاكم خرج طريق الكفار الذي لا يسلكه غيرهم
والطريق المهجور الذي لا يسلك الا نادرا الا من فعلهما يلعن وبسبب فلما كانا سببا
اللعن اسند الفعل اليهما وقيل لاعن بمعنى ملعون كقولهم سر كاتم بمعنى مكتوم المسلوك
لا المهجور والتعميم راي مهجورا وفي رواية وفي ظلهم اي والثاني يتغوط اي الذي
يتغوط في ظلهم الذي اتخذ وه مقيلا فاذا وجد احدهما لعن اشعر ان فعله فيكون ذلك
تنزيها وقيل تحريما واختاره النووي لهذا الحديث وذلك لانه ايذاء للمسلمين بابطال منفعتهم
من ذلك بل قال الذهبي انه كبيرة لكن الاصح عند الشافعية الكراهة التنزيهية وما ذكر
من تفسيره بالتغوط هو ما مشى عليه النووي جازما لكن قال الولي العراقي انه مردود وان
البول كالغايط لان التخلي لمجرد لقضاء الحاجة غايطا او بولا والمعنى يسارعون الى التحيز
والاستقرار موجود فيهما والظل لغة الستر ومنه انا في ظل فلان وعرفا امر وجودي خلق
لمنع البدن ندل عليه الشمس لكن في الدنيا بدليل وظل ممدود ولا شمس حم د ن في
الظمان عن ابي هريرة ولم يخرجه البخاري ورواه عنه ابن حبان بلفظ وافيئهم بدلا وفي ظلم
اتقوا الملاعن مواضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التي يلعن عليها فاعلها وذلك لان من
فعلها استحق ولعن فلما كانت سببا لذلك اضيف الفعل اليها الثلاث في رواية الثلاثة
والا ولا قياس لانه عدد ملحوظ البرازي في الموارد بكسر الباء المختار كناية عن الغايط
وبفتحها فهو الفضاء الواسع كذا في المجموع ويشهد له قول مختار الصحاح كاسله البراز

بالكسر المبارزة في الحرب وهو ايضا كناية عن الغائط والبراز بالفتح الفضاء الواسع مدة عباية
وجزم بتغييره في القاموس حيث قال البراز الغائط فقول الخطابي في اكثر الرواة بكسر
اوله وهو غلط هو الغلط قال ابن حجر عقب حكايته ما ذكر عن الصحاح فعلى هذا من فتح ارا
الفضاء فان اطلقه على الخارج فهو من اطلاق اسم المحل على الحال ومن كسر اراد نفس الخارج
انتهى وفي بعض حواشي المهذب انه بالكسر لا بالفتح لانه بالكسر كناية عن نقل الغذا قال وهو
المراد بالحديث قال في تهذيب الاسما واللغات وهذا هو الظاهر والصواب واكثر الرواة
عليه فتعيين الضمير اليه قال والمعتمد عليه ظاهر ولا يظهر معنى الفضاء الواسع الا بتاويل وكلفة
وقال الكمال بن ابي شريف وجدت بخط النووي في قطعة كتبتها على سنن ابي داود بعد ان
نقل الخطابي ان الكسر غلط ما نصه وليس الكسر غلطا بل هو صحيح واضح فقد ذكر الجوهري
وغيره انه بالكسر اسم للغائط الخارج من الانسان انتهى وقال الزركشي في شرح الحاوي
اذا ثبت ان البراز بالكسر نقل الغذا واكثر الرواة على الكسر تعين الضمير اليه ولا يظهر معنى
الفتح الا بتوسع وانتقال عن المدلول الاصلي اي بغير انتهى وتبعه بزرق ان ايضا
لم يصب حيث قال هو هنا بفتحها فان اصل المفتوح الفضاء الواسع قال والتركيب يدل على
الظهور فكنوا به عن الغائط ثم اشتق منه بز زاذا تغوط والمراد الامكنة التي يوارى فيها الناس
كالاندية انتهى وتبعه على ذلك المرزوي في شرح المصابيح وزاد فقال والبراز بكسر فتخفيف
اذ هو المبارزة في الحرب والمراد بالموارد مناهل الما او الامكنة التي تاتيها الناس كالاندية
ورجح الاول لموافقته كقوله في الحديث الاتي او في نقع ما والحديث يفسر بعضه بعضا
وارادة طرق الما بعيدة هنا وقارعة الطريق اعلاه او جادته او وسطه او صدره او ما
برز منه وكلها متقاربة مشتقة من القرع اي الضرب فهي مقروعة بالقدم والحافر وذلك
من تسمية المفعول بالفاعل والظل الذي يجتمع فيه الناس لحاجة ومثله كل موضع اتخذوه
لمصالحهم ومعايشهم المباحة واستدل به على انه لا يجوز قضا الحاجة في المواضع التي يرتاد
الناس للاستظلال منها لايذا الناس بتنجيسهم وتقذيرهم وبه صرح ابن قدامة الحنبلي وبعض
المالكية والشافعية لكن استقر جمهورهم على عده من الاداب وحملوا الحديث على الكراهة
ده كهق وكذا الطبراني عن معاذ بن جبل وظاهر صنيع المؤلف ان مخرجه خرجوه ساكتين
عليه والامر بخلافه فقد جزم ابو داود نفسه بانه منقطع وتبعه عبد الحق وابن القطان وغيرهما
مبينين ان انقطاعه فيما بين ابي سعيد الحميري ومعاذ ولم يدركه بل ابو سعيد هذا مجهول
ايضا كما قاله الذهبي وغيره لكن قال النووي انه حديث حسن قال الزركشي لعله
ارتقى درجة الحسن بوجود الشواهد قال مغلطاي هو كما قالوا لكن له شواهد عند احمد
انتهى ولقد احسن المصنف حيث عقبه به فقال

اتقوا الملاعن الثلاث قالوا وما هي يا رسول الله قال ان يقعد احدكم لقضا حاجته ويقيها
في ظل نكرة للعموم فيعم ظل الحائط والشجر وغير ذلك يستظل بالبنا للمفعول اي يستظل

الناس

الناس فيه للوقاية من حر الشمس وقيس به موضع الشمس في الشتا او في طريق اي مسلوك
للمسلمين قال الولي العراقي وهل ذكر قارعة الطريق في الحديث قيد تغيير لا طلاق الطريق
منا او ذكر لبعض افراده فيه احتمال فعلى الاول يحمل المطلق على المقيد ويخص النهي بقارعة
الطريق وعلى الثاني فالحكمة في تخصيص القارعة بالذكر فيما قيل ان حصول الاذى
بالبول فيها اكثر فالاهتمام باليمين عنها اشد ويحتمل ان يراد بقارعة الطريق نفس الطريق
كما يشير اليه كلام النهاية او في نقع ما بالاضافة اي ما نافع بنون مفتوحة ثم قاف ساكنة
اي مجتمع ومستنقع الما بالفتح مجتمعة قال الزمخشري يقع الما في بطن الوادي وانقع بث
واجتمع ومن المجاز انقع له السرائيت له وارامه ومقصود الحديث النهي عن البول في الما الراكد
ونحوه فيكره فيه وكذا بقربه نتنها **تنبيه** قال النووي في الاذكار ظواهر هذه
الحديث تدل على جواز لعن العاصي مع التعيين والمشهور ان لعن المعين لا يجوز **واجاب**
الزين العراقي بانه قد يقال ان هذا من خواص المصطفى لقوله اللهم اني اتخذ عندك عهدا ايما
مسلم سببته او لعنته الحديث رمز المصنف لضعفه وهو كما قال فقد بين
مغلطاي ان احمد رواه من حديث ابن المبارك عن ابن طهيعة ثم قال اعني مغلطاي هو مرسل لان
ابا تميم الراوي فيه عن ابن عباس وابن لهيعة مختلف فيه لكن ذلك لا يقدح في ايراده شاهدا
لما قبله لان الشواهد لا يعتبر لها شرط الصحيح من كل وجه انتهى وقال المنذري ضعيف وقال
ابن حجر فيه ضعف لاجل ابن لهيعة والراوي عن ابن عباس متهم انتهى وقال الهيثمي فيه ابن طهيعة
وهو مدلس

اتقوا الجذوم اي مخالطة الذي به جذام وهو داء رديء يحدث من
انتشار المرة السوداء البدن فيفسد مزاج الاعضا وتسقط لحمها وربما اكلت واسودت وتشقق
والفعل منه جذم على بنا المجهول كما يتقى بضم اليا التحتية وشد المثناة الفوقية مفتوحة
بضبط المصنف اي مثل اتقا الاسد اي اجتنبوا مخالطة كما تجتنبوا مخالطة الحيوان المفترس
فانه يعدي المعاشر كما جزم به الشافعي في الام في موضع وحكاه عن الاطبا والجربين في آخر
ونقله عزم عن افاضل الاطبا قالوا مقاربة المجذوم معدية برايحته وقد تكون الطبيعة سريعة
الانفعال قابلة للاكتساب من ابدان المجاورين والمخالطين بل الوهم وحده من اكبر اسباب
الاصابة والراجح اسد اسباب العدوى لكن لا بد منها من كمال استعداد البدن ولا ينافضه
خبر لا عدوى ولا طيرة لانه نفي لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل لغير الله فوقوعه بفعله تقدس
او لان المراد الطاعون ينزل ببلد فيخرج منه خوف العدوى واما المجذوم ومثله المسلول فلم يرد
به في هذا الخبر وما اشبهه الا الخبر عن نفي العدوى الراجحة فانها تستمر من اطال استمرارها باتفاق
حذاق الاطبا واكل المصطفى معه ثقة وثانيا لم يصافحه لبيان الجواز او فعل الامرين لبيان الجواز
من قوي نفسه برتبة بطريق التوكل ومن ضعف بطريق التحفظ والحاصل ان الامور التي ينوقع
منها الضرر قد يباح لحكم الربانية التحرز عنها فلا ينبغي للضعفا ان يقربوه واما اهل الصدق

ورجل لم يسم

والبيعين فالخيار وعلى ذلك ينزل ما تعارض من الاخبار واحتج به الشافعي كالجمهور على ابقاء
الخيار في فسخ النكاح به وعارضه المخالف بان الخبر يوجب الفرار الخيار **واجيب**
بان الامر بالفرار من اعظم الاعذار فلا فاق ثبوت الخيار **نخ** عن ابي هريرة رمز المصنف لصحته
اتقوا ارشاد **اصاحب الجذام** كما ينبغي **السبع** وفي رواية الاسد اي احذروا مخالطته
وتجنبوا قربه **وفراره** كفراركم من الاسد الضارية والسباع العادية حتى انه **اذا امبط**
واديا فاهبطوا غيره مبالغة في التباعد عنه **فان قلت** لم خص الاسد دون الحية
ونحوها الاعظم ضررا **قلت** فيه مناسبة لطيفة وهي انه يسمى الاسد ومما يقل
في توجيه التسمية ان العلة كبرا ما يغتريه وانها تخر وجهه صاحبها وتجعله في سحنة
الاسد وفيه اشارة ايضا الى انه يفترس من يعديه ويبدو منه افتراس الاسد بقوته
والحية انما تقتل بسمها لا بغرمها **ابن سعد** في الطبقات **عن عبد الله بن جعفر** بن ابي طالب
اول ولد للمهاجرين بارض الحبشة وكان ابنه في الكرم يضرب به المثل وله صحبة **رمز**
المولف لضعفه لكن يشهد له ما قبله •
اتقوا النار اي اجعلوا بينكم وبينها وقاية اي حجابا من الصدقة **ولو** كان الاتقاء بالتصدق
بشق تمرة بكسر المعجمة ايجابا بينهما او نصفها فانه يفيد فقد يسد
الرمق سيما للطفل فلا يحقر المتصدق ذلك فلو هنا للتقليل كما تقرر وهو معهود
من معانيها كما في المغني عن اللحمي وغيره وقد ذكر التمرة دون غيرها كقمحة لان التمر
غالب قوت الحجاز والاتقاء من النار كناية عن نحو الذنوب ان الحسنات يذهبن السيئات
اتبع السيئة الحسنة تمحها وبالجملة فيه حث على التصدق ولو بما قل وهذا الحديث مد
محذوف ولفظ رواية الشيخين عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى الا
ما قدم وينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه
فاتقوا النار ولو بشق تمرة متفق عليه **ق ن** عن عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطاي
الجواد ابن الجواد اسلم سنة سبع ونزل قريبا من رملة **احم** عن عائشة الصديقة **البزار** في مسنده
طس والضياء المقدسي في المختارة **عن انس** بن مالك **البزار** في مسنده ايضا **عن النعمان بن**
بشير موحدة مفتوحة ومعجمة مكسورة الانصاري **وعن ابي هريرة** الدوسي **طب عن ابن عباس**
ابن عم المصطفى **وعن ابي امامة** الباهلي واكثار المولف من مخرجيه مع وجوده للشيخين لاحاجة
اليه لكنه حاول التنبيه بذلك على انه متواتر وبه افصح في الاحاديث المتواترة •
اتقوا النار اي اجتنبوها باتقاء **التقوى** التي هي تجنب المخالفات **تبلا** يصيبكم **وبوا** تفكم
عذابها قال الحرالي وجهنم هي الملك الديان لاهل العصيان منزلة سيف الملك من ملوك
الدنيا **ولو بشق تمرة** واحدة فانه يسد الرمق **فان لم تجدوا** ما تتصدقون به حتى التافة
لفقدة حسا او شرعا **فبكلمة** اي فاتقوا النار بكلمة **طيبة** تطيب قلب لسائل مما يتلطف به

في القول والفعل فان ذلك سبب للنجاة من النار واستدل الساقي بهذا الخبر وما قبله
على انه لو قال لزيد عندي شيء وفسره بما لا يتمول كحبة بر وشق تمرة قبل تتمة قال
ابن الغرابي وشيخ بعض شيوخنا بالمغرب عند السلطان في امر يريد هلاكه فامر بعقد مجلس
وان الناس ان اجتمعوا لاجل قتله قتل فجمعهم فاجتمعوا فاحضرهم يشهد وابي وجمعه
فلم يستطع احدهم ان يشهد فقيل للشيخ بعد فقال تذكرت النار فرايتها اقوى من الناس
غضبا وتذكرت نصف رغيف فرايته اكبر من نصف تمرة فاستكنت غضبتهم بالتصدق بنصف
رغيف في طريقي فدفعت الاقل من النار بالاكثر من شق تمرة وفي رواية للخطيب بدل الطريق
ليلة **وفيه** حث على الصدقة ولو قل وحث ان لا يحتقر ما يتصدق به وان اليسير من الصدقة
يستر المتصدق من النار **حم ق** عن عدي بن حاتم قال ذكر رسول الله النار فتعوذ منها واشاح
بوجهه ملانا ثم ذكره •
اتقوا الدنيا اي احذروها فانها اعدى عدو ايكم تطالبكم بحظوظها لتصدكم عن طاعة
ربكم بطلب شهواتها وتشغلكم عن خدمة مولاكم بخدمة ذاتها وتفسد لها عليك ظهيرة
وهواك لاتباع مرضاتها مشيرا وانت غير قليل التماسك عن شهواتها مسترسل معها سريع
الانقياد للذاتها **فوالله الذي نفسي** بيده بقدرته وارادته وتدبيره فهو
كناية عن تكفله تعالى منها نصرفا وتقلبا كيف شاء اذ لا جارحة وهو موذن بطلب اليمين في
الامر المهم وكان اكثر قسم المصطفى به لانه اشرف الاقسام لان نفسه الشريفة انفس الخلائق
ثم زاده تاكيدا بان واللام فقال **انها** اي الدنيا **لاسحر** بلام التوكيد اي اعظم سحرا **من** سحر
هاروت وماروت قال الحرالي هما ملكان جعلا ملكين في الارض وقال القاضي كالزمخشري
ملكان انزلا لتعليم السحر ابتلاء من الله للناس وتمييزا بينه وبين المعجزة وقيل رجلان
سميا ملكين باعتبار صلاحهما ومنع صرفهما للعلمية والعجمة وقال الكازروني ملكان من اعبد
الملائكة ركب الله فيهما الشهوة بعد ما طهر الملائكة فيها ليظهر عذرها فعصيا فخيرهما
بين عذاب الدنيا والاخرة فاختاروا عذاب الدنيا فعذبهما الى يوم القيامة ويمتحن بهما
عباده انتهى وانما كانت اسحر منهما لانها ليست من جنس الادميين وكل شيء انما يفجئه
ويخدع له والادمي خلق من الدنيا يالف لذاتها ويخدع لشهواتها فلذلك فلذلك ما
اسحر منها ولانها لا يعلمان السحر حتى ينبوا انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون
به بين المرء وزوجه فهما يعلمان السحر ويبينان فتنته والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنتها
وشرها وتدعوا الى التخارص عليها والتنافس فيها والجمع لها وهما يعلمان ما يفرق بين المرء
وزوجه وهي تعلم ما يفرق بين المرء وربه فشتان بين سحرهما وسحرها كيف وهي ناخذ
بالقلوب عن القيام بحق علام الغيوب وعن وعده المطلوب ووعيده المرهوب كيف وهي
تسحر العقول وذلك لا يبلغه سحرهما المعقول كيف والتكران بسحرهما يفيق كما يفيق
التكران بالرحيق والتكران بسكرها لا يفيق الا في ظلمة اللحد المضيق المؤذن بعذاب

الحريق فالسلامة منها تسليمها لاهلها والاعراض عن فضلها **تنبيه** مر ما يفيد ان
السحر ايمان بنفس شريرة تخارق عن مرا ولد محرم ثم ان اقترن بكفر فكفر والا فكبيرة عند
الشافعي وكفر عند غيره وتعلمه ان لم يكن لدب السحر عند نشره حرام عند الاكثر وعلى ذلك
يحمل قول الامام الرازي في تفسيره اتفق المحققون على ان العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محذور
لان العلم رب والعموم هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ولان السحر لو لم يعلم
لما امكن الفرق بينه وبين المعجزة والعلم بكون المعجز معجزا واجب وما يتوقف الواجب عليه
فهو واجب قال فهذا يقتضي كون العلم به واجبا وما يكون واجبا كيف يكون حراما
وقبيحا انتهى **الحكيم** الترمذي في النوادر **عن عبد الله بن بسر** بضم الموحدة وسكون المهملة
ابي صفوان **المازني** نزيل حمص صحابي مشهور عاش ربها وتسعين سنة قال الزين العراقي
ورواه ابن ابي الدنيا والبيهقي في الشعب من رواية ابي الدرداء الرهاوي مرسلا وقصته
ما دون وما دون المشهورة وردت من نحو عشرين طريقا بعضها حسن فزعم بطلانها غير صواب
كما بينه الحافظ ابن حجر قال من وقف عليها يكاد يقطع بوقوع القصة **اتقوا بيتا يقال له الحمام** اي اخذروا دخوله فلا تدخلوه ندبا للاغتسال غير لضرورة
او لحاجة وقال يقال له لان العرب بالحجاز لم تكن تعرف الحمام ولم يدخله المصطفى قال
ابن القيم ولا رآه بعينه وما وقع لبعضهم مما يوهم خلاف ذلك ويوهمهم قالوا يا رسول
الله انه يذهب اللوسخ ويذكر النار قال ان كنتم لا بد فاعلين **فمن دخله منكم فليستتر** اي
فليستتر عورته عمن يحرم نظره اليها وجوبا وعن غيره ندبا قال الحكيم مذا يفهم منه انما
امران شتى لنظر بعضهم الى عورة بعض ولم يصرح عن جواب لسائل بانه يذكر النار لان
تذكيره لما غير مطرد في حق كل احد اذ هو يجض العامة فان الواحد منا اذا عاين نقعة
حامية ذات بخار وما حميم اخذه الغم ودارت راسه حتى استروح الى ما يبرد فواده
ونروح بما يدخل من خلل الباب من الهواء واستنشق الماء البارد تذكر بذلك دار العقاب
فكان ذلك سببا لاستعاذته من فتون العذاب واما اهل اليقين فالاخرة نصب اعينهم
فلا يحتاجون الى الالتفاظ بحمام وغيره واول من اتخذ له الحمام سليمان عليه السلام واول
من اتخذه بالقاهرة العزيز بن المعز العبيدي كما في خطط المقريزي وتاريخ المسبحي وقد اختلف
السلف والخلف في حكم دخول الحمام على اقوال كثيرة والاصح انه مباح للرجال بشرط الستر
والغض مكروه للنساء الا لحاجة **طب ك هب** وكذا **الحكيم عن ابن عباس** قال **ك** على شرط
مسلم واقره الذهبي في التلخيص مع ان في سنده عبد العزيز بن يحيى ابو الاصبغ اورده العقيلي
الدلمي في الضعفا وقال قال البخاري لا يتابع على حديثه وقال ابو حاتم صدوق
ورواه عند البزار قال عبد الحق وهو اصح حديث في هذا الباب واما ما خرجه ابو داود
والترمذي فلا يصح منه شيء وقال في المطامح ليس في شان الحمام ما يعول عليه الا قول
المصطفى في صفة عيسى كما تخرج من دباسر قد الف بعضهم مؤلفا فلا جمع فاوعى ولا

ولاختلاف اخبار اختلف الفقها في دخوله على اقوال مشتركة ومذهب الشافعي الاباحة
بشرط الستر والغض والكراهة للمراة جب لا عذر
اتقوا الدنيا فانها اعلم اي سقطتم ومفتونة وفعلة الخطيئة جمرا اذ بر لنة بزل عالم
كثير لا قدر يهم به فمفتونة يترتب عليها من المفاسد ما لا يحصى وقد يراقبه للاخذ عنه من
لا يراه ويقتدي به من لا يعلمه فاخذر وامتابعته عليها والاقتداء به فيها لكن ومع ذلك
احملوه على اجمل المحامل وابتغوا له عذرا ما وجدتم لذلك سبيلا وعلم من ذلك انه لا عذر
لنا في قولنا ان اكلنا الحرام فالعالم الفلاني ياكله مثلا قال الغزالي فهذا جهل كيف يعذر
بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به فان من خالف امر الله لا يقتدي به كائنا من كان ولو دخل
غير النار وانت تقدر على ان لا تدخلها فلا عذر لك في مفارقته والزلة في الاصل
استرسال الرجل بغير قصد والمزلة المكان الزلق وقيل للذنب من غير قصد زلة تشبيها بزلة
الرجل ذكره الراغب **وانظروا فيمن** بفتح الفا بضبط المصنف اي رجوعه وتوبته عما لا يسوغ
من الزلل تقول فاء الى الله فيئة حسنة اذا تاب ورجح ذكره الزمخشري وغيره وانما قال
ذلك لان العلم يحمله على التوبة كما قال في الحديث الاخر سترته صلاته وفي الحديث
ان الله من خلق مفتنا توابا اذا ذكر تذكر قال الغزالي احذر من الاغترار بعلما السوء فان
شر يحم اعظم على الدين من شر الشياطين اذ الشياطين بوساطتهم يتصدون الى انتزاع الدين
من القلوب المؤمنة ولهذا سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من شر الخلق قال اللهم
غفرا حتى كرروا عليه فقال هم علما السوء وقال ابن عباس ويل للعالم من الاتباع يزل زلة فيرجع
عنها ويخلها الناس فيذهبون في الافاق وفي منثور الحكم والمدخل زلة العالم كانكسار
السفينة تغرق وتغرق معها خلق كثير وقيل لعيسى عليه السلام من اشد الناس فتنة
قال زلة عالم وفي الاسرائيليات ان عالما كان يقبل الناس بيده عنه ثم تاب وعمل صالحا
فاوحى الله الى نبيهم قل له لو كان ذنبك فيما بيني وبينك لغفرته لك لكن كتب بمن اظللته
من عبادي فاتخذتهم النار فامر العالم حظر وعليهم وظيفتان ترك الذنب ثم اخفاقه ان وقع
وكلما يتضاعف بلواهم على الحسنات يتضاعف عقابهم على الذنوب والتبات اذا اتبعوا
والعالم اذا ترك الميل الى الدنيا وقنع منها بالقليل ومن الطعام بالقوت ومن الكسوة
بالخلق اقتدي به العامة فكان له مثل بوابهم بنص خبر من سن سنة حسنة وان مال
الى التوسع في الدنيا مالت طباع من دونه الى التشبه به ولا يقدرون على ذلك الا
بخدمة الظلمة وجمع الحطام الحرام فيكون هو السبب في ذلك فحركات العلما في طوري
الزيادة والنقصان تتضاعف اثارها اما بربح او خسران **الحلواني** بالضم نسبة الى حلوان
بلد باخر العراق وهو الحسن بن علي الحلواني الحلال شيخ مسلم **عد هق** وكذا العسكري
في الامثال كلهم **عن كثير المزني** بمثلثة مصغر قليل المدني قال في الكاشف واه وقال
ابو داود كذاب وفي الميزان عن الشافعي والبخاري ذكر من اركان الكذب وضرب احمد

على حديثه وقال الدارقطني وغيره متروك وقال ابن حبان له عن ابيه عن جده نسخة موضوعة
وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه وهو ابن عبد الله قال الذهبي صحابي وثق من
عمرو بن عوف المزني الصحابي عن ابيه عبد الله عن جده عمرو المذكور ولم يقتصر المؤلف على
الصحابي فقط كما هو عادته ليبين انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده وذلك من انواع
علوم الحديث كما هو معروف وقد سكت عليه فلم يرمز له بضعف ولا غيره ومن قال انه
رمز لضعفه فقد وهم فقد وقفت على نسخة بخطه وعلمت وقال الزين العراقي رواه ابن
عدي من حديث عمرو بن عوف هذا وضعفه انتهى فعزاه والمصنف لحديث ابن عدي وسكوتهما اعلم
به غير مرضي ولعله اكتفى بافصاحه كثير

انقوا دعوة المظلوم اي اجتنبوا دعوة من تظلمونه وذلك مستلزم لتجنب جميع انواع
الظلم على ابلغ وجه واوجز لسان وافصح عبارة لانه اذا انتفى دعاء المظلوم لم يظلم فهو
ابلغ من قوله لا تظلم وهذا نوع شريف من انواع البديع يسمى تغليفا ثم بين وجه النهي
بقوله فانها تحمل على الغمام اي بامر الله برفعها حتى تجاوز الغمام اي لاستحالة ان يبقى حتى
يصل الى حضرته تقدس وقيل الغمام سحاب ابيض فوق السماء السابعة فاذا سقط لا تقوم به
السموات السبع بل يشقق قال تعالى يوم تشقق السماء بالغمام وعلى هذا فالرفع والغمام
حقيقة فلا مانع من تجسم المعاني كما مر لكن الذي صار اليه القاضي الحمل على المجاز حيث قام
استبعاد بعدم الجملة التحاما من شان دعاء المظلوم واختصاصه بمزيد قبول ورفعه على الغمام
وفتح ابواب السماء له مجاز عن اثار الاثار العلوية وجمع الاسباب السماوية على انتصاف
بالانتقام من الظالم وانزاله اياس عليه وقوله يقول الله وعزتي وجلالي لانصرنك
بلام القسم وبنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف اي لاستخلصن لك الحق ممن ظلمك وفتح
الكاف هو ما اقتصر عليه جمع فان كان الرواية فهو متعين والا فلا مانع من الكسر وتجسد
المعاني وجعلها بحيث تعقل لا مانع منه ولو بعد حين اي بعد طويل ذلك به سبحانه على ان
يمهل الظالم ولا يهمله وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل
لهم موعد وقد جاء في بعض الاثار انه كان بين قوله استجيبت دعوتكما وغرق فرعون اربعين
عاما ووقوع العفو عن بعض افراد الظلمة بكون مع تعويض المظلوم فهو نصر له ايضا وبينه
تحذير شديد من الظلم وان مرتكبه وجيه ومصابه عظيمة

• تامت جفونك والمظلوم منتبه • يدعو عليك وعين الله لم تنم •

والحين الزمان قل او كثر والمراد هنا الزمان المطلق نحو ولتعلمن نبأه بعد حين طب والضياء
في المختارة وابن ابي عاصم والحرائطي في مساوي الاخلاق عن خزيمة بن محمد بن عمارة بن خزيمة
ابن ثابت عن جده خزيمة بخاء وزاي مصغرين نصر بن ثابت بن فاكه الخطمي بفتح المعجمة
المدني ذي الشهادتين من كبار الصحابة شهد احدا وما بعدها وقتل مع علي بصفين قال
المنبجي وفيه من لم اعرفه انتهى وافوك فيه سعد بن عبد الحميد اورده الذهبي في الضعفاء وقال

فحش

فحش خطاؤه قاله ابن حبان وضعفه غيره ايضا ولم يترك لكن قال المنذري لا باس باسناده
في المتابعات

اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء بالمعنى المقرر فيما قبله كانها شرار لانه
مضطر في دعائه وقد قال سبحانه امن يجيب المضطر اذا دعاه وكلما قوي الظلم قوي
تاثيره في النفس فاشتدت ضراعة المظلوم فتزيد استجابته والشرر ما تطاير من النار
في النهاية شرعة صعودها بسرعة طيران الشرر من النار ك من حديث عاصم بن كليب
عن محارب وكذا الديلمي عن ابن عمر بن الخطاب ثم قال عاصم احتج به وافرط الذهبي في
التحيص لكن اورد عاصما مذاهبي في الضعفا وقال قال ابن المديني لا يحتج بما انفرد به وفيه
ايضا عمرو بن مرزوق اورده في ذيل الضعفا وقال ثقة قال ابن الدارقطني كثير الوهم وعطا
ابن السايب اورده فيهم ايضا وقال قال احمد من سمع منه قديما فهو صحيح انتهى واما
المؤلف فقد رمز لحسنه

اتقوا دعوة المظلوم اي تجنبوا الظلم لئلا يدعوا عليكم المظلوم وان كان كافرا فان دعوته
اذا كان مظلوما مستجابة وجور على نفسه وفي حديث احمد عن ابي هريرة مرفوعا دعوة
المظلوم مستجابة ولو كان فاجرا ففجوره على نفسه واسناده كما في الفتح حسن وروى
ابن حبان والحاكم عن ابي ذر من حديث طويل ان في صحف ابراهيم ايها الملك المسلط المبتلى
المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها الى بعض ولكني بعثتك لترد عني دعوة المظلوم
فاني اردها ولو من كافر ولا ينافيه وما دعا الكافرين الا في ضلال لان ذاك في دعائهم
للنجاة من نار الاخرة فلا بد لك على عدم اعتباره في الدنيا من علل الانفا بقوله فانه اي
الشان قال القرطبي الرواية الصحيحة فانه بضمير المذكر على ان يكون ضمير الامر والشان
ويحتمل عوده على مذكر الدعوة قال الدعوة دعاء وفي رواية فانها بالتانيث وهو عائد على
لفظ الدعوة ليس دونه وفي رواية دونها حجاب اي ليس بينها وبين القبول والاجابة
شيء حسيا لاقتضائه نوعا من البعد واستقرار في مكان والله سبحانه منزه عن ذلك
واقرب لكل شيء من نفسه فهو تمثيل لمن يقصد باب سلطان عادل جالس لدفع المظالم فانه
لا يحجب جمع والضياء المقدسي عن انس بن مالك واتفق عليه الشيخان بدون الكافر
اتقوا فراسة بكسر الفاء كذا جمع وظاهره ان الفتح لم يسمع منا لكن في المصباح بعد ذكر
الكسر قال ان الفتح لغة ثم قال ومنه اتقوا فراسة فاقتضى كلامه انه بالفتح وجزم به
بعض مخففي العجم ففاك بالفتح واما بالكسر فالرومية المؤمن الكامل الايمان فيحذر
من اقتحام شيء من الكبائر القلبية او اصرار على معصية خفية او تعد لحد من الحدود الشرعية
فانه بنور ايمانه الذي ميزه الله به على عوام المؤمنين مطلع على ما في الضمائر شاهد لما في
السرائر فتفرسوا عنده فيشهد عليكم به غدا واهل العرفان هم شهداء الله في ارضه وربما
ساء ما راى فغار على حق الحق فيمقتكم الله لمقته وليه وقد وجد من ذلك كثير والمفتر

النظار المثبت في نظره حتى يعرف حقيقة سمة الشيء وفي رواية ذكرها ابن الانباري اتقوا
فراسة المؤمن قال بعض فراسته وظنه الذي هو قريب من العلم والتحقق يصدق حدسه
واصابته يقال ما هو بفارس ولا قارب عالما والفراسة الاطلاع على ما في الضمائر وقيل
مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب وقيل سواطع انوار العلم في القلب تدرك بها المعاني
وقال الراغب الاستدلال بهيئات الانسان واشكاله والوانه واقواله على اخلاقه وضمائره
وربما قيل هي صناعة يعتاد بها لمعرفة اخلاق الانسان واحواله وقد نبه الله على
صدقها بقوله ان في ذلك لايات للمتوسمين وقوله تعرفهم بسيماهم ولفظها من قولهم فرس
السبع الشاة وسمي الفرس به لانه يفترس المسافات جريا فكان الفراسة اختلاس العارف وذلك
ضربان ضرب يحصل للانسان عن خاطر لا يعرف سببه وهو ضرب من الالهام بل من الوحي وهو
الذي يسمى صاحبه المحدث كما في خبر ان يكن في هذه الامة محدث فهو عمر وقد تكون بالهام
حالا يقظة او منام والثاني يكون بصناعة متعلمة وهي معرفة ما في الالوان والاشكال
وما بين الامزجة والاخلاق والافعال الطبيعية ومن عرف ذلك وكان افهم ثاقب فوي
على الفراسة وقد الف فيها تاليفات فمن تتبع الصحيح منها اطلع على صدق ما ضمنوه
والمراد منها هو الضرب الاول بقرينة قوله فانه ينظر بنور الله عز وجل اي يبصر بعين قلبه
المنور بنور الله تعالى وباستنارة القلب تصح الفراسة لانه يصير بمنزلة المراة التي
تظهر فيها المعلومات كما مر والنظر بمنزلة التفرس فيها قال بعضهم من غض بصره عن
المحارم وكف نفسه عن الشهوة وعمر باطنه بالمراقبة ونعود اكل الحلال لم تخطىء فراسته
قال ابن عطاء الله واطلاع بعض الاولياء على بعض الغيوب جايز وواقع لشهادة الله به
انما ينظر بنور الله لا بوجود نفسه انتهى ومن ثم شرطوا لحصول النور المذكور الغض عن
نظر المحارم فان العبد اذا اطلق نظره تنفست نفسه الصعداء في مراة قلبه فظمست نوره
ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور والحق سبحانه يجزي العبد على عمله من جنسه
فمن غض بصره عن المحارم عوضه الخلاق نور بصيرة وقد قال علي كرم الله وجهه اهل
الكوفة سيترك اهل بيت رسول الله فيستغيثون بكم فلا يغاثون فكان منهم بني شانه
الحسين ما كان ورأى عمر قوما من مدلج فيهم الاشتر فصعد النظر فيه وصوبه فقال قاتله
الله اني لارى للمسلمين منه يوما عصيبا فكان منه ما كان ونظر رجل الى امراة ثم دخل على عثمان
فقال يدخل احدكم علي وفي عينه اثر الزنا وخالفت امراة زوجها الى بعضهم فاضافته
مشغولا بالتقديس فانتظرته حتى فرغ فقال يا جاهلة بمقدار ما جنت على نفسها اعترفي
بذنبك واعلمي زوجك بحالتك عليه فان السكران الذي وافقك في ليلة كذا وزوجك
قايم في المنكل يديرولك فقد اجبلك وستلدي بعد شهر من خلقا مسوها فكان كذلك
قال القرافي وما حكي عن تفرس المشايخ واخبارهم من اغتفادات الناس وضمايرهم يخرج عن
الحصر قال وكل ما حكي عنهم من مشاهدة عذاب القبر والسؤال منه وسماع صوت الميت

ومن فنون الكرامات خارج عن الحصر والحكاية لا تنفع الجاحد مالم يشاهد ومن انكر الاصل
انكر التفصيل سيل بعض العارفين عن الفراسة ما هي فقال ازواح تتقلب في الملكوت فتشرف
على معاني الغيوب فتنطق عن اسرار الحق نطق مشاهدة وعيان وقال ابو عثمان المغربي
العارف تفضي به انوار العلم فيبصر بها عجايب الغيب وقال الحريري لجلسايه هل فيكم من اذا
اراد الله ان يحدث في المملكة شيئا علمه قبل ان يبدو قالوا لا قال ابكوا على قلوب لم تجدوا
الله شيئا وقال البرقي وقع اليوم في المملكة حدث لا اكل ولا اشرب حتى اعلم ما هو فورد
الخبر بحدوث امام الفرمطي دخل مكة في ذلك اليوم وقتل بها المقتلة العظيمة وقال التهر
وردي لما ذكرت كرامات الاولياء قد يعملون بعض الحوادث قبل كونها تخ ت واستغرب
عن ابي سعيد الخدري وفيه مصعب بن سلام اورده الذهبي في الضعفا وقال عن ابن حبان
كبير الغلط فلا يحتج به انتهى الحكيم الترمذي في نوادره بفتح السين وسكون الميم المضمومة
وهو الحافظ اسماعيل في فوايده طب عد كلهم عن ابي امامة الباهلي وفيه عبد الله بن صالح
كاتب الليث ليس بشيء ابن جرير في تفسيره وهو محمد الطبري المجتهد المطلق احد ايمة
الدين علما وذبا واجتهادا عن ابن عمر بن الخطاب وفيه مؤمل بن سعيد الرحبي اورده الذهبي
في المتروكين وقال قال ابو حاتم منكر الحديث واسد بن وداعة اورده الذهبي في الضعفا
وقال كان يسب عليا معاصر لمروان الحمار قال التخاوي بعد ما ساق هذه الطرق
وكلها ضعيفة وفي بعضها ما هو منها سك لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع
انتهى ومراده رد ما لابن الجوزي حيث حكم بوضعه فلم يصب وحكم التخاوي على الكل بالضعف
غير صواب فقد قال الهيثمي اسناد الطبراني حسن وذكر المؤلف في الدرر ان الترمذي خرجه
من حديث ابن عمر وثوبان بزيادة وينطق بتوفيق الله وذكر في تعقبات الموضوعات ان
الحديث حسن صحيح

اتقوا محاش النسا بفتح الميم وبحاءين مهملة وشين معجمة مشددة ويقال مهملة وهما روايتان
كما نبه عليه الشهاب الخفاجي وغيره يعني ابنائهن في ادبارهن جمع محشة او محشاة اسم لا ينظر
مواضع الطعام من الامعاء كني به عن الدبر كما كني بالحرث عن الغايط وفي المجتبى به سمي
على منهج الرمز باب من حسن الادب وتحاش عن التفوه بالعظيمة والنهي للتحريم فيحرم اتيان
الحليلة في دبرها كما سبق ولا حد لكنه يعزر فان عاد عزر في الثالثة وما رواه الحاكم عن مالك
في قوله الآن فعلناه يا ولدي وفعله نافع وابن عمر وفيه ترك نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم
كذب عليه لكن رده الحافظ بن حجر في اللسان فقال صلة بن سبيل المزول روى عن ابن عمر
وعن نافع وعن مالك من طرق عن صحيفة بعضها في البخاري شمويه في فوايده عد
وكذا ابو نعيم والديلمي عن جابر بن عبد الله وفيه علي بن ابي علي الهاشمي اللهبي المدني قال
في الميزان عن ابي حاتم والنسايي متروك وعن احمد له مناكير اورد منها هذا الخبر وفيه
ايضا ابن ابي فديك

انتهوا منه المذابح جمع مذبح قال في القاموس وغيره يعني المحاريب اي يجتنبوا نحو يصدور المجالس يعني التنافس فيها ووقع للمصنف ترجمة هذا عقبا عن اتخاذ المحاريب في المساجد والوقوف فيها وقال خفي على قوم كون المحراب بالمسجد بدعة وظنوا انه كان في زمن النبي ولم يكن في زمنه ولا في زمن خلفائه بل حدث في المائة الثانية مع ثبوت النهي عن اتخاذه ثم تعقب قول الزركشي المشهور ان اتخاذه جايز لا مكروه ولم يزل عمل الناس عليه بلا نكير بانه لا نقل في المذهب فيه وقد ثبت النهي عنه انتهى قوله وهذا يناسبه على ما فهمه من لفظ الحديث ان مراده بالمحراب ليس الا ما هو المتعارف في المسجد الان ولا كذلك فان الامام السهيلي المعروف بابن الابير قد نص على ان المراد بالمحاريب في الحديث صدور المجالس قال وهذا حديث انس كان يكره المحاريب اي لم يكن يحب ان يجلس في صدور المجالس ويترفع على الناس انتهى واقتفاه في ذلك جمع جازمين به ولم يجكوا خلافه منهم الحافظ الهيثمي وغيره فقال الحراني المحراب صدر البيت ومقدمه الذي لا يكاد يوصل اليه الا بفضل منه وقوله جمد وفي الكشاف في تفسير كلما دخل عليها زكريا المحراب ما نصه قيل لنا لما ذكر زكريا محرابا في المسجد اي غرفة بعيدا لها يسلم وقيل المحراب اشرف المجالس ومقدمتها كانها وضعت في اشرف موضع في بيت المقدس وقيل كانت مساجدهم تسمى المحاريب انتهى وقال في تفسير يعملون له ما يشاء من محاريب المحاريب المساكن والمجالس الشريفة سميت به لانه يحامى عليها ويذب عنها وقيل المساجد انتهى وفي الاساس مر زت بمذبح النصارى ومذابحهم وهي محاريبهم وهو موضع كنيتهم ونحوه المناسك للمتعبدات وهي في الاصل المذابح انتهى وفي الفايق المحراب لمحاك الرئيس والمجلس الشريف لانه يدافع عنه ويحارب دونه ومنه قيل محراب الاسد لما واه وفي الفصر والغرفة المنيفة محرابا انتهى وفي القاموس المذابح المحاريب والمقاصير وبيوت النصارى والمحراب الغرفة وصدر البيت واكرم مواضعه ومقام الامام في المسجد والموضع ينفرد به الملك وقال لكمال ابن الهمام في الفتح بعد ما نقل كراهة صلاة الامام في المحراب لما فيه من التشبه باهل الكتاب والاشتهار على القوم ما نصه لا يخفى ان اشتهار الامام مرغوب مطلوب في الشرع في حق الحكام حتى كان التقدم واجبا عليه وغايته ما ذكر في خصوص مكان ولا اثر لذلك فانه بني في المساجد المحاريب من لدن رسول الله ولو لم تبن لكانت السنة ان يتقدم في محاذاة ذلك المكان لانه يحاذي وسط الصف وهو المطلوب اذ قيامه في غير محاذاته مكروه وغايته اتفاق الملتين في بعض الاحكام ولا يدفع فيه على ان اهل الكتاب انما يخصون الامام بالمكان المرتفع كما قيل فلا نسبة انتهى طب هو عن ابن عمر ابن العاص رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي وفيه عبد الرحمن بن مغراء وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن المديني في رواية عن الاعمش وليس منها انتهى وقال المصنف حديث ثابت ورجاله على رأي بعض من تعقبه صحيح وعلى رأي ابن عدي حسن والحسن اذا ورد من طريق ثان ارتقى الى الصحة انتهى وهو عن صواب فقد نقله الحافظ الذهبي في المهذب على اليسهقي فقال

قلت

قلت هذا خبر منكر تفرد به عبد الرحمن بن مغراء ليس بحجة انتهى وحينيذ فاثبات الحكم بصحته كما فهمه المؤلف منها لا يصار اليه

انتوا الركوع والسجود اي ايتوا بهما تامين كاملين بشرايطهما وسننهما واذا بهما واوهوا الطمانينة فيهما حتما فتجب الطمانينة فيهما في الفرض وكذا في النفل عند الشافعية وذلك بان تستقر اعضاؤه في محلها قال الحراني الاتمام التوفية المالة متونة المتيم من اجزاء واحاد فوالله الذي نفسي بيده اراد بالنفس ذاته وجملته وباليد قدرته والله وتصرفه وفيه جواز القسم بما ذكر ونحوه من كل ما يفهم منه ذات الله تعالى تاكيدا للامر وتحقيقا للشان اني لاراكم بلام التوكيد وبفتح الهمزة من وراء ظهري اذا ركعتم واذا سجدتم وفي رواية لمسلم اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم بزيادة ما ومنه رؤية ادراك فلا تتوقف على اللهنا ولا على شعاع ومقابلة الحرقة للعادة ولا يلزم من فرضه محال وخالق البصر في العين قادر على خلقه في غيرها وقول الزامدي كان لرعيان بن تغلبه كسم الخياط يركب بهما ولا يحجبهما شيء لم يثبت ولما كانت منه الرؤية الادراكية خارجة عن القوانين العادية اكد بالقسم وبان واللام دفعا للانكار فالحليمي لاسبيل للملحدين الى استنكار ذلك فانهم يدعون لغيبا غور سر الله كان يسمع اصوات الاملاك وصرير حركة الكواكب والف لا يحال عليها وهم عندنا كاذبون لان ثبت الله كان نبيا وزعم ان عنده رؤية قلبية او بوحي ربانه تعطيل للفظ الشارع بلا ضرورة فحمله على ظاهره وانه ابصار حقيقي خاص به خرق للعادة معجزة له اولي قال ابن حجر وظاهر الحديث ان ذلك خاص بحالة الصلاة ويحتمل العموم انتهى وكلام جمع متقدمين صرح بالعموم الا ترى الى قول المصابيح وغيره انما كان يبصر من خلفه لانه كان يرى من كل جهة من حيث كان نورا كله ولهذا من عظيم معجزاته ولهذا كان لا ظل له لان النور الذي افيض عليه منع من حجب الظلمة وقد كان يدعو ابسبعة عشر نورا فيمده الانوار ابصر من كل جهة ولذلك تجلت له الجنة في الجدار لفقد الحجب وزاد لفظ الظهر ولم يكتف بقوله وراي كان وراء بد ان خلف ونائب امام فاذا قلت زيد وراي صح ان يراد في المكان الذي هو متوار عني فيكون خلفي وقال القاضي وراء في الاصل مصدر جعل ظرفا ويضاف للفاعل ويراد به ما يتواري وهو خلفه والمفعول فيراد به ما يواريه وهو قدامه ولهذا عد من الاضداد حم ق ن عن انس بن مالك وفي الباب غيره ايضا وفيه وجوب الطمانينة في الركوع والسجود وخصه ابو حنيفة بالفرض وعمم الشافعي

انها ايها المصلون ندبا مؤكدا الصفوف بضم الصاد اكملوا الاول فالاول فلا يشرع في الصف الثاني حتى يتم الاول ولا يقف في صف حتى يتم ما قبله فان وجد في صف امامه فرجة اخترق الصف الذي يليه هنا فوقه اليها لتقصيرهم بتركها فاني اراكم خلف ظهري قال في المصابيح عن ابي داود عن معاوية ما يدل على ان هذا كان في اخر عمره ولهذا قال عياض كان ذلك له بعد ليلة الاسراء كما كان موسى يراه بعد ليلة الطور في البيت الظلما

من عشرة فراسخ بعد ليلة الطهر وزاد لفظ الطهر ولم يكتف بقوله خلفي لما مر قال الحافظ ابن حجر واما ما استنكره من خبر لا اعلم به واجاد ربي فلا اصل له وبفرض وروده فالمراد به انه لا يعلم الغيب الا باطلاعة تعالى مر عن انس بن مالك وهو متفق عليه بلفظ اقيموا الصفوف فاني اراكم من وراء ظهري ●

ايموا ندبا مؤكدا والصارف عن الوجوب اخبار اخر **الصف المقدم** اي الحملوا الصف الاول وهو الذي يلي الامام وان تخلله نحو منبر او سارية او فجا اصحابه متاخرين **ثم الذي يليه** وتاكد قول ابن عبد العزيز المراد به من يسبق الى الصلاة وان تاخر غلطوه فيه فما كان من نقص في الصف **فليكن** اي فاجعلوه **في الصف المؤخر** فيكره الشروع في صف قبل اتمام ما قبله كما تقرر وهذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذي هو التفقيف لا اصل بركة الجماعة فالتفقيف للجماعة غير بركة الجماعة وبركتها اي عود بركة الكامل منهم على الناقص ذكر المؤلف في بسطه الكف في اتمام الصف قال في المجموع انفقوا على ندب سد الفرج في الصفوف وتمام الاول فالاول ولا يشرع في صف حتى يتم ما قبله ومذاكله متفوف الصف الواحد كما يأتي **حم د ت** في الصلاة **حب** وابن خزيمة محمد النيسابوري المجتهد المطلق البحر الحجاج المنعوت بامام الائمة **والضيا** المقدسي في المختار وابو يعلى والبيهقي **عن انس** بن مالك وسكت عليه ابو داود والمنذري قال النووي في رياضه بعد عزوه لابي داود اسناده حسن ولم ير مز له المصنف بشيء ●

اتموا فهو بمعنى قوله في الرواية الاخرى اسبغوا **الوضوء** اي عمموا بالجميع الاعضاء اوانوه على التمام بفرائضه وسننه من اطالة الغرة والتحجيل وتثليث وتكرار غسل ومسح **ويل** سوغ الابتداء به وهو كرة كونه في معنى الدعاء **للاعقاب من النار** اي شدة هلكة في نار الاخرة لاصحابها المهملين غسل بعضها في الوضوء ويحتمل ان يخص العقب نفسها بعذاب بعذ بوصاحبه قال ابن دقيق العيد وال للعهد والمراد الاعقاب التي يراها الملوح لم يمسها الماء او المراد الاعقاب التي صفتها ان لا تعم بالمطهر ولا يجوز كون ال للعموم المطلق ومن يعني في كما في اذا نودي للصلاة اي بسببه كما في اجتنبوا الرجس من الاوثان قال الحرالي والويل جماع الشر كله وفي الكاشف الويل نقيض الوال وهو النجاة اسم معنى كالهلال الا انه لا يشتق منه فعل وانما يقال ويلا له فينصب نصب المصدر ثم يرفع ونصبه لافادة معنى الثبات فيقال ويل له كقولك سلام عليك انتهى وفيه ان فرض المرجلين الغسل ولا يجزي فيهما المسح وبه قال جمهور السلف والخلف وقال الشيعة الواجب مسحهما وابن جرير والجبائي يخير بين المسح والغسل وبعض اهل الظاهر يجب الجمع بينهما وبه نوزع في قول النووي انه لم يثبت المسح عند احد يعتد به في الاجماع ومن روي عنه المسح كما في مصنف ابن ابي شيبة وغيره عكرمة والحسن والشعبي بل وانس وغيره من الصحابة وفيه ايضا وجوب تعميم الاعضاء بالمطهر وان ترك بعضها غير مجزي وانما خص الاعقاب لانه ورد على سبب وهو

انه راى قوما يصلون واعقابهم تلوح وقيل انما خصها لغلبة التساهل فيها والتهاون بها لانها في اخر الوضوء واسافل البدن وفي محل لا يباشر غالبا فكان الاهتمام بها احق من غيرها وفيه الاهتمام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال الدميري وفيه حجة لاهل السنة ان المعذب الجسد الذي يلي ان ثبت الوعيد لتلك الاعقاب المرتبة وفيه دلالة للتغليظ على المتهاون بان ترك بعض العضو غير مغسول ليس من الكبائر للاختلاف في فرض الرجلين اذ ابن جرير يقول بالتخيير بينه وبين المسح والمسح لا يستوعب العضو وما في مقام الاجتهاد لا يصل لرتبة الكبائر انتهى وهو في حيز المنع فان كون الشيء كبيرة ليس مناطه ان يكون مجمعا عليه بل ان يكون فيه وعيد شديد او حد او ذو ذنب نقلة الكتاب مركبة بالله كما سيجيء وقد عدوا من الكبائر ما فيه خلاف حتى بين الائمة الاربعة الذين لا يجوز الان تقليد غيرهم **الاترك** ان الشافعية جزموا بان شرب النبيذ كبيرة **تنبيه** قال القيصري الوضوء تطهير اطراف الجسد من كل ناجية وفي ذلك تطهير جميعه من الحدث الخارج عند فانه اذا قدر انه يديه ورجليه وراسه كان كالدائرة المحيطة وفي تطهير خارج الدائر من كل ناجية تطهير جميعها فلو الفيت ضابطا في وسط بطن الانسان بعد مد يديه ورجليه وعند عدم ارادت الضابط وجدت دائرة ومن ثم دخل الحوائج المحيطة ندخل الذنوب والمخالفات الى البدن ففي تطهيره اخراج المخالفات ثم ● **عن خالد بن الوليد** القرشي المخزومي المشهور بالشجاعة والرياسة والدراسة سماه المصطفى سيف الله ولذا لم كثيرة في اعلاء كلمة الله وهو الذي فتح دمشق وكان اسلامه قبل غزوة مؤتة لشهرين وكان النصر علي يديه يومها **وسر جيل بن حسنة** بك امه واسم ابيه عبد الله بن المطاع الكندي وقيل التميمي حليف بني زهرة احد امراء اجناد الشام وولاه عمر دمشق حتى مات بها في الطاعون **وعمرو بن العاص** كلهم سمعوه من المصطفى قال مغلطاي حديث قال فيه الترمذي عن البخاري هو حسن انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه وفي نسخ لصحته **اتيت** بضم الهمزة وكسر المثناة فوق والاتي جبريل كما سيذكر **بمقاليد** بحرف الجر اولا في خط المصنف وسقوطها في نسخ من تصرف النساخ **الدنيا** اي مفاتيح خزائن الارض كما في رواية الشيخين والحديث يفسر بعضه بعضا جمع مقلد ومقلاد او اقليد معرب اكليل وهو المفتاح وفي الكشاف لا واحد له من لفظه وفي رواية مسلم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي يا محمد انت في يدي والمراد بالخزائن المعادن من ذهب وفضة ودر وياقوت وزمرد او البلاد التي فيها او الممالك التي فتحت بعده **على فرس** محركة معروف للذكر والانثى **ابلق** اي لونه مختلط ببياض وسواد فيحتمل ان يكون هو فرس جبريل الذي اسمه حيزوم الذي ما خالط موطئ حافره مونا الا صار حيا وجاز ان يكون غيره واخرج ابن عساكر عن وهب انه قيل لسليمان ان خيلا بلقا لها اجنحة تطير بها وترد ما كذا فقال الشياطين نحتوا فصنعوا في الغابر التي ترد الحمر فنسرت فركبوها

وساسوها حتى استانست فجايز ان يكون هذا الفرس من ذلك النوع **خابي به جبريل** في
رواية اسرافيل ولا تعارض لان المجيء اكان متعددا فظاهر والا فالباء به جبريل وصحبته
اسرافيل خيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فاختار الاول وترك التصرف في خزا
الارض فعوض التصرف في خزا بين الشمس بعد عزها وشق القمر ورجم
النجوم واختراق السموات وحبس المطر وارسال الريح وامساكها وتظليل الغمام وغير
ذلك من الخوارق **عليه** اي جبريل **وتحمل الفرس قطيفة** اي مجلل بقطيفة عظيمة كساه
مربع له خمل **من سندس** بالضم ديباج رقيق وهو معرب تفاقا وحكمة كون الحامل فرسا
الاشارة الى انه ذو في الجهاد الخيل عز كما جاء في عدة اخبار صحيح بعضها وكونه ابلق ولم
يكن لونا واحدا الاشارة الى استيلائه على خزا بين جميع ملوك الطوايف من احمر
واسود وابيض على اختلاف الوانها واشكالها وقد صرح الزمخشري بما محصوله ان الخزائن
في مدة وما اشبهه من قبيل التمثيل والاستعارة ففي الكشاف في قوله سبحانه وان من
شيء الا عندنا خزائنه ذكر الخزائن تمثيل والمعنى وما من شيء ينتفع به العباد الا وهو قادر
على ايجاده وتكوينه والانعام به فضرب لخزائن مثلا لاقتدار على كل مقدور وعليم فتكون
المفاتيح والوزن كذلك **حم ح ب والضيا** المقدسي **عن جابر** بن عبد الله قال الهيثمي رجال
احمد رجال الصحيح انتهى وبه يرد على ابن الجوزي حيث زعم ان الحديث لا يصح من جميع طرقه
ائتنكم على الصراط اي على المرور عليه **اشدكم حبا لاهل بيتي** علي وفاطمة وابنائهما
المراد دون نحو قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت **ولاصحابي** من اجتمع به
مؤمنا ومات كذلك لان بحثهم انما نشأ عن محبة نبيهم وعلمهم ومن احب رسول الله اجله الله
ولم يعذ المخالف وتتفاوت درجات محبتهم بحسب تفاوت المعرفة والايمان كما يتفاوت
درجات الانبياء بقلة المال وكثرته والمعارف بالانوار والامر المؤمنون على الصراط الا
بانوارهم يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم قال حجة الاسلام ومرورهم عليه على قدر نورهم
فمنهم من يمر كطرف العين ومنهم من يمر كالبرق ومنهم كالسحاب ومنهم كانقضاض الكوكب ومنهم
كالفرس ودون ذلك فنجو من هذا ان محبة الال والاصحاب دليل على كمال الايمان والمعرفة
والمراد حب لا يودي لمحذور او منهي عنه سر عا **عد فر** وكذا ابو نعيم **عن علي** امير المؤمنين
لم يرمز له بشيء وهو ضعيف وسببه ان فيه الحسين بن علان قال في اللسان عن ابن عدي كابن
الجوزي وضع حديثا عن احمد بن حماد وقاسم بن يزيد وعاه ابن حبان
اثردوا بالهمز وصل مضمومة فمثلثة فراء مضمومة امر ارشاد اي فتوا الخبز في المرق فان فيه
سهولة المساغ وتيسر التناول ومزيد اللذة ويقال الثريد احد اللحمين **ولو بالماء** مبالغة في
تاكد طلبه والمراد ولو مرقا يترب من الماء قيل واول من ثرد ابراهيم قال الزمخشري يثردون الخبز
اثرده وهو ان تفته ثم تبله بمرق وتشرفه في وسط القصعة وتجعل له رفيدة **طس هب عن**
انس بن مالك قال ابن الحفاظ في اسناده عباد بن كثير ضعفه الجمهور وقال البيهقي فيه

عباد بن كثير الرملي وثقه ابن معين وضعفه جمع وبقية رجاله ثقات ولم يرمز له المؤلف بشيء
اثنان مبتدا صفته لموصوف محذوف ويجوز ان يختص بالعطف قال الفاني فما فوقهما
للتغليب ذكره الطيبي والمراد وما يزيد عليهما على التعاقب واحد بعد واحد كقولك الاصل
فالاصل **جماعة** وبهذا قاله لما رأى رجلا يصلي وحده فقال الا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه
فقام رجل فصلى معه فذكره **ه عد** وكذا الدارقطني والبيهقي ومتعقب **عن ابي موسى** الاشعري
قال مغلطاي في شرح ابن ماجه قال ابن حزم هذا خبر ساقط وكانه لضعف راويه الزبير
ابن بكار قال الملقب عليلة فانه ذاهب الحديث متروكه لا يكتب حديثه ولا يتابع عليه
كما ذكره ابن معين وابو حاتم وغيرهما وقال الحاكم بقلب الاسانيد ويروي عن الثقات
المقلوبات وعن الضعفا الموضوعات انتهى **حم طب عد عن ابي امامة** الباهلي **قط**
من رواية عثمان بن عبد الرحمن المدني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده **ابن سعيد** بن العاص
ثم قال الغرياني في مختصر الدارقطني هذا لعله الرقاصي تركوه **ابن سعد** في الطبقات
والبغوي في معجم الصحابة **والباوردي** بواو منصور في كتاب لمعرفة **عن الحكم** بفتح الكاف
مع المهملة **بن عمير** بالتصغير الثمالي الازدي قال في اسد الغابة صحابي روى عنه احاديث
مسا كير من حديث اهل الشام لا تضح وفي الاصابة قال ابن ابي حاتم عن ابيه روى عن النبي
احاديث منكرة يرويها عيسى بن ابراهيم وهو ضعيف عن موسى بن ابي حبيب وهو ضعيف
عن عمه الحكم ومنها هذا الحديث وقال الزيلعي هذه كلها ضعيفة انتهى وفيه عيسى بن ابراهيم
ابن طهمان الهاشمي قال في الميزان ايضا عن البخاري والنسائي منكر الحديث وعن ابي
حاتم متروك ثم اورد له نحو عشرين حديثا باسناد واحد من حديث الحكم هذا منها وقال
عبد الحق وفيه عيسى بن ابراهيم بن طهمان منكر الحديث متروك وقال ابن حجر في تخريج
الرافعي رواه ابن ماجه والحاكم عن ابي موسى وفيه الربيع بن بدر ضعيف وابوه مجهول
والبيهقي عن انس وهو اضعف من حديث ابي موسى والدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده وفيه عثمان الراوي متروك وابن عدي عن الحكم بن عمير واسناده واه انتهى وقال
في تخريج المختصر حديث غريب وقد جاء من رواية ابي موسى وابي امامة وانس وعمرو
ابن العاص واسانيدها كلها ضعيفة وقال في موضع اخر اتفقوا على تضعيفه وقال
القسطلاني في شرح البخاري طرقه كلها ضعيفة
اثنان لا ينظر الله اليهما نظر رحمة ولطف او نفي النظر عبارة عن غضبه عليهم كمن غضب
على صاحبه يصرمه ويعرض عنه او هو تعويض بحرمانهم حالا كابرار اهل الجنة في اكرام
الله اياهم بالنظر اليه **يوم القيامة** نصب على الظرفية قالوا يا رسول الله ومن هما قال **قاطع**
الرحم اي لقرابته بنحو اساءة او هجر **وجار السوء** الذي ان رأى حسنة كتمها او سيئة
افشاها كما فسر به في خبر اما قطع الرحم بترك الاحسان فقد قال المحقق ابو زرعة انه
ليس بكبيرة بل ولا صغيرة وان ترك ذلك مع القدرة لكن الاقرب الى ظاهر الخبر انه صغيرة

ويبحي في عدة احاديث عدة جماعة لا ينطبق اليهم ولا تعارض لانا ان قلنا ان مفهوم العدد ليس بحجة فظاهر والا نتبه بمدين على من في معناهما وكان من عادة المصطفى ان يخاطب كل انسان بما يليق وبلايم حاله ولعل المخاطب ومن حضره كان قاطعا للرحم او موذيا للجار فزجره بذلك فر عن انس بن مالك رمز المصنف له بشي وفيه مهدي البصري قال في اللسان كاصله كذا به يحيى وقال ابن معين صاحب بدعة يضع الحديث وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه ٠

اثنان خير من واحد اي هما اولى بالاتباع وابعد عن الابتداع وثلاثة خير من اثنين واربعة خير ثلاثة وهكذا كلما زاد فهو خير فعليكم بالجماعة اي لزموا السواد الاعظم من اهل الاسلام فان الله لن يجمع امتي امة الاجابة الا على هدى اي حق وصواب ومن خصائصها ان اجماعهم حجة وانهم لا يجتمعون على ضلال كما يصرح به وصفه سبحانه لهم بانهم يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر لان مقتضى كونهم آمرين بكل معروف ناهين عن كل منكر اذ اللام للاستغراق ان لا يجتمعوا على باطل اذ لو اجمعوا عليه كان امرهم على خلاف ذلك ولذلك كان اجماعهم حجة حم من حديث ابن عباس عن ابي البختري عن عبيد ابن سلمان عن ابيه عن ابي ذر رمز المصنف لصحته وليس كما زعم فقد اعله الحافظ الهيثمي بان ابا البختري هذا ضعيف انتهى واقول ابن عباس ورده الذهبي في الضعفا وقال يختلف فيه وليس بالقوي قال في اللسان وابو البختري هذا بكاد يقرب فكذبه رحيم قال في ذيل الضعفا والمتروكين وابو عبيدة تابعي لا يعرف ٠

اثنان لا تجاوز اي لا يتعدى صلاتهما رؤسهما اي لا ترفع الى الله رفع العمل الصالح بل اذ بي شي من الرفع احدهما عبد يعني قن ولو اني ابق كفعل اي هرب ويجوز كونه بورن فاعل اي هرب من مواليه اي ما لكيه ان كانوا جماعة ومن مالكه ان كان واحدا فلا ترتفع صلاته رفعا تاما حتى يرجع الى الطاعة ان هرب لغير عذر شرعي والثاني امراة عصت زوجها بنشوز او غيره مما يجب عليها ان تطيعه فيه فلا ترتفع صلاتها كما ذكر حتى ترجع الى طاعته فابا قد ونشوزها بلا عذر كبيرة قالوا ولا يلزم من عدم القبول عدم الصحة فالصلاة صحيحة لا يجب قضاؤها لكن ثوابها قليل او لا ثواب فيها اما لو ابق لعذر كخوف فتنة او فعل فاحشة وتكليفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام او عصت امرة بمعصية كوطي في دبرها او جبضها فثواب صلاتهما بحالة ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق قال في المهذب هذا الحديث يوجب ان منع الحقوق في الابدان كانت او في الاموال يوجب سخط الله ك في البر والصلة عن ابن عمر بن الخطاب وقال صحيح ورده الذهبي بانه من حد بكر بن بكار وهو ضعيف انتهى ٠

اثنان وفي رواية في بعض الناس اي خصلتان من خصالهم بهم كفر يعني بهم بهما كفر فهو من باب القلب والاتساع كما في شرح الاحكام والمراد انهما من اعمال الكفار او من خصال الكفار

والمراد

والمراد كفر النعمة او سمي ذلك كفرا تغليظا وزجرا كذا قرره القاضي وعلى الاول اقتصر ابن تيمية مع بسط وتوضيح فقال قوله بهما بهم كفر اي هاتان الخصلتان مما كفر فاعلهم بالناس فنفس الخصلتين كفر جبت كانتا من عمل الكفار وهما قائمتان بالناس لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر كافرا الكفر المطلق الذي يقوم به حقيقة الكفر كما انه ليس من كل من قام به شعبة من شعب الايمان يصير مؤمنا حتى يقوم به اصل الايمان وفرق بين الكفر المعرف باللام وبين كفر منكر في الاثبات واحد اي الخصلتين هي الطعن في الانساب اي الوقوع في اعراض الناس بنحو القدح في نسب بث في ظاهر الشرع والثانية النياحة على الميت ولو بغير بكا ولا شق جيب خلافا لبعض وهي رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله وذلك لانه من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح فقد كفر نعمة الله حيث لم يرض بقضائه وهو المحيي والمميت وفيه زهاتين كبيرتان وبه صرح الذهبي كابن القيم والوعيد شامل للمادح والمورخ ما خرج عن ذلك الا ما وقع لام عطية فانها استثنت في البالغة حين نهى المصطفى النساء عن النياحة قالت الا آل فلان فانهم اسعدوني في الجاهلية فقال الا آل فلان وللشارع ان يخص من العموم ما شاء حم عن ابي هريرة ورواه عنه ابو نعيم والديلمي ايضا ٠

اثنان بكرههما ابن ادم غالبا فيما قبل وما مما قال يكره الموت اي نزوله به والموت اي موته خير له من الفتنة اي الكفر او الضلال او الاثم او الاختبار او الامتحان ونحوها وذلك لانه ما دام حيا لا يامن الوقوع في ذلك ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون ومن غير الغالب من الخوف الله بلطف من عنده فحبب اليه الموت كما حبب لسحرة فرعون حين قال انا نطمع ان يغفر لنا ربنا خطايانا فلم اعد لهم فقالوا لا ضير انا الى ربنا منقلبون اي بعد كرم الله وجميل رعيته حين شاقفوه وقالوا لو مع كونه الامام الحق حتى اخذ بلحيته قائلا ما يحبس انشفاها ان يجذب منه من يده واشار بيده الى راسه قال الراغب والفتنة من الافعال التي تكون من الله كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الافعال الكريهة انتهى وقد تكون الفتنة في الدين كالارتداد والمعاصي في اكراه الغير على المعاصي والبراءة منه بقوله اذا اردت بي فتنة فتوفني غير مفتون ويكره قلة المال وقلة المال اقل للحساب يعني السؤال عنه كما في خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسال عن اربع وفيه عن ماله من اين اكتسبه وفيم انفقه اي وهو حلالا وسمي المال مالا لانه يميل القلوب عن الله قال الراغب والحساب استعمال العدد صح وكذا ابو نعيم والديلمي عن محمود بن لبيد الانصاري قال في الكاشف ولد في حياة النبي ورواياته مرسلة وفي اسد الغابة نحو قال المنذري رواه احمد باسنادين رواه احدهما محتج بهم في الصحيح قال ومحمود له رؤية ولم يصح له سماع وقال الهيثمي خرجه احمد باسناد احدهما رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته هنا وقال في الكبير صحيح انتهى لكن عرفت انه مرسل ٠

المصطفى ٠

اول بسم الله والاكمل الكمال للبسملة فانكم ان فعلتم ذلك **يبارك** لكم الله فهو مبني للفاعل ويجوز للمفعول **لكم فيه** فتشبعون فالاجتماع على الطعام وتكثيره لا بد يجلبه ولو من الاهل والخدم مع التسمية سبب للبركة التي هي سبب للشبع والخير والتسمية على الاكل سنة كفاية والاكمل ان يسمي كل واحد منهم فان ترك التسمية اولا عمدا او سهوا تداركها في اثنائه كما يأتي في خبر **حم د ه** ، في الاطعمة **حب ك** وكذا الطبراني والبيهقي في الجهاد كلهم **عن وحشي** بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة **بن حرب** مولى جبير بن مطعم ولمعجمة بن عدي وهو قاتل حمزة عم المصطفى ثم قتل مسيلمة الكذاب وقال قتلت خير الناس وشر الناس فهدن بعدن فقال رجل يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون عن طعامكم اجتمعوا الخ لم يرمز له المؤلف بشيء فتقل بعضهم عند انه صحيح وهو من رواية وحشي بن حرب بن وحشي عن ابيه عن جده كما قال الحاكم وغيره ووحشي هذا قال فيه المزني والذهبي ليس وقضارى امره الحديث ما قاله الحافظ العراقي ان اسناده حسن وقال ابن حجر في صحته نظر فان وحشيا الاعلى هو قاتل حمزة وثبت انه لما اسلم قال له المصطفى غيب وجهك عني فيبعد سماعه منه بعد ذلك الا ان يكون ارسل وقول ابن عساكر ان صحابي هذا الحديث عرفا قاتل حمزة بردة ورود التصريح بانه قاتله في غزة طرف للطبراني وغيره واقول مما يوهن تصحيحه ان الحاكم مع كونه متسهورا بالتساهل في التصحيح وعيب بذلك لما اورده لم يصححه بل في كلامه اشعار بضعفه فانه قال عقبه بقوله اخرجناه شاهدا **اجتنب** بهمزة وصل مكسورة **الغضب** اي اسبابه اي لا تفعل ما يامر به ويحمل عليه من قول او فعل لان نفس الغضب جبلي اذ هو غليان دم القلب لارادة الانتقام وقد خلق من نار وغرس في الانسان فمتى نوزع في غرض نار الغضب فغلي دم القلب وسري الى العروق فان قدر على الانتقام احمر وجهه والا انقبض الدم واصفر اللون وانقلب الغضب حزنا ومحل قوة الغضب القلب والناس فيما بين تفريط وافراط واعتدال فالتفريط ان يفقد قوة الغضب وهو مذموم اذ لا حمية ولا غيرة لمن هو كذلك والافراط ان يخرج عن سياسة العقل ويقع في نقض الدين ولا ينظر في العواقب وهذا محل النهي وما بين ذلك هو الوسط المحمود قاله البيضاوي ولعله لما رأى جميع المفاسد التي تعرض للانسان انما هي من شهوته وغضبه وكانت شهوته السابقة مكسورة نهاه عن الغضب لذي هو اعظم ضررا من غيره فانه اذا ملك نفسه عند حصوله كان قد قهر اقوى اعدائه **ابن ابي الدنيا** ابو بكر القرشي **في** كتاب **ذم الغضب** في **ج** عنه **وابن عساكر** في تاريخه **عن** حميد بن عبد الرحمن بن عوف **عن رجل من الصحابة** انا رجل فقال يا رسول الله حدثني بكلمات اعيش بهن ولا تكثر علي فذكره وجملة الامر لا تصير الحديث مرسلا كما في تخريج الهداية لابن حجر وهذا الحديث بمعناه في البخاري اذ فيه من حديث ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله اوصني قال لا تغضب ،

إنسان من الحضان **يعجلهما الله** اي يعجل عقوبتهما الفاعلهما في الدنيا احدهما **البغي** اي مجاوزة الحد في الطغيان بمعنى التعدي بغير حق **والثانية عقوق الوالدين** اي مخالفتهما وايذاءهما او احدهما والمراد من له ولادة وان علا من الجهتين والحق بهما الزوج والخالة والعمة واعترض وقيل العقوق لكل من لزم بكل وقيل لحكيم كيف ابتلاك فقال عذاب رغف به الدهر وبلا ابقا ومد الصبر واصل التعجيل ايقاع الشيء قبل اوانه قال تعالى **عجلت** امر ربكم وخبأ ان البغي والعقوق من الكبائر وخصهما بين الخصلتين من بين خصال الشر بذكر التعجيل فيهما لا اخراج غيرهما فانه قد يعجل ايضا بل لان المخاطب بذلك كان لا يحترز من البغي والدين يخاطبه بما يناسب حاله فرجل اله وكثيرا ما يخص بعض الاعمال بالحث عليها بحسب حال المخاطب او افنانا للتنبيه عليها اكثر مما سواها اما تاكيدها على المشتهى واما لتساهله في امرها كما مر **ك طب عن** عبيد الله بن ابي بكرة **عن** ابيه **ابي بكرة** نفيع بضم النون وفتح الفاء ومهملة ابن الحارث بن كلدة بفتحات بن عمرو الثقفي قيل له ابو بكرة لانه تدلى للنبي بكرة من حصن الطايف فاسلم كان من فضلاء الصحابة وساداتهم وقيل هو نفيع بن مسروح والحارث بن كلدة مولاه ،

أيبسوا كافنوا **اخاكم** في الدين على صيغة معلوم من ايبس وفا بالفاء فاء وبخوه فالوا يا رسول الله بأي شيء نيبسه قال **ادعوا له بالبركة** اي بالنمو والزيادة من الخير الالهي **فان الرجل** ذكر الرجل غالبي والمراد الانسان ولو انثى **اذا اكل طعامه وشرب شرابه ثم دعي له بالبركة** بنا اكل وشرب ودعي للمجهول ايا كل الاضياف من طعامه وشربوا من شرابهم ثم دعوا له بزيادة الخير ونمو ويكفي بنا المذكورات للفاعل ايضا **فذاك** اي مجرد الدعا **ثوابه** اي مكافاته **منهم** اي من الاضياف بمعنى ان عجزوا عن مكافاته بضيافة فتدا وغيرها او لم يتيسر لهم ذلك لعذر منهم او منه بدليل الخبر الاتي من اتى اليكم معروفا فكافيوه فان لم تجدوا ما تكافيونه فادعوا له حتى تعلموا انكم كافاتموه او المراد ان ذلك من ثوابه او ثوابه المجمل ثم تكافيوه بالفعل بل وفيه ندب الضيافة سيما للاخوان والامر بالمعروف وتعليم العلم والسؤال عما لا يتفق معناه والدعا لصاحب الطعام بالبركة وفعل الممكن من المجازاة والمبادرة بذلك

تنبيه قال بعض العارفين النفوس الزكية تسبق لمكافاة من احسن اليها ومن اساء طبعا فيعطي كل ذي حق حقه قال الراغب والثواب ما يرجع الى الانسان من جزاء عما فعل سمي الجزا ثوابا تصورا انه هو **ده عن جابر** بن عبد الله قال صنع ابو الهيثم طعاما ودعا المصطفى وصحبه فلما فرغوا ذكر وقدر مزله لحسنه وفيه ما فيه ذاهيه فليح بن سليمان المدني اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين وقال ابن معين والنسائي غير قوي والعلة باغبار شواهده ،

اجتمعوا بهمزة وصل مكسورة خطاب لمن شكوا اليه انهم يأكلون فلا يشبعون **على طعامكم** ندبا من الاجتماع ضد التفرق **واذكروا** الله **يبارك** لكم **فيه** اي في الاكل **انه** بان تقولوا بسم

اجتنبوا ابعدوا وهو ابلغ من لا تفعلوا الان نهي التريان ابلغ من نهي المباشرة ذكره
الطيبي السبع اي الكبائر السبع ولا ينافيه عده في احاديث اكثر لانه اخبر في كل مجلس
بما اوحي اليه او اليهم او نشط له بانقضاء احوال السائل او تفاوت الاوقات او لزيادة
فضلها وفظاعة قبحها او لان مفهوم العدد غير حجة او لغير ذلك الموبقات بضم الميم وكسر
الموحدة التخفيف الموبقات المهلكات جمع موبقة وهي الخصلة المهلكة والمراد الكبيرة
اجملها وسماها مهلكات ثم فصل ليكون اوقع في النفس وليوذن بانها نفس المهلكات وقيل
الناج السبكي الموبقة اخص من الكبيرة والبين في حديث ابي هريرة انها الكبائر تغليبا الحافظ
ابن حجر بالرد قال ابن عباس وهي الى السبعين اقرب وابن جبير الى السبعمائة اي باعتبار
اصناف انواعها والحافظ الذهبي حرر جمعه فبلغ نحو اربعمائة ذكره الاذرعي الشرك بنصبه على
البدل ورفعه وكذا ما بعده على انه خبر مبتدا محذوف اي هي او منها الشرك بالله اي جعل
احد شريكا لله والمراد الكفر به وخصه لغلبته وجنيد في الوجود فذكره تنبيها على غيره
من صنوف الكفر والثانية السحر قال الجرابي وهو قلب الحواس في مدركاتها عن الوجه
المعتاد لها في صنعها من سبب باطل لا يثبت مع ذكر الله تعالى عليه وفي حاشية الكشاف
للسعد ومرارا ولذا النفس الخبيثة لافعال وافعال يترتب عليها امور خارقة للعادة
قال الناج السبكي والسحر والكهانة والتنجيم والسيمياء من واد واحد والثالثة
قتل النفس التي حرم الله قتلها عمدا كان او شبه عمد لا خطأ كما صرح به شريح الروياني
والمروزي وجمع شافعيون اي فانه لا يكبر ولا صغيرة لانه غير معصية الا بالحق اي بغير
موجب للقتل واعظم الكبائر الشرك ثم القتل ظلما وما عدا ذلك يحتمل كونه في مرتبة
واحدة لكونه سردها بالاعلى الترتيب لا لارادة ذلك او توجيه والاظهر ان هذا النهي ونحوه
انما ورد على امر مخصوص فاجاب السائل على مقتضى حاله وصدور ذلك الخصال من او بمن
بها او كان في المجلس من حاله ذلك فعرض به لما انه مما اوجب البدا وعرف حاله معجزة
والرابعة اكل مال اليتيم بعني الغدر فيه وغيره بالاكل لانه اعم ووجوه الانتفاع والحاقا
اكل الربا اي تناوله باي وجه كان قال ابن دقيق العيد وهو مجرب لسوء الخاتمة ولهذا
ذكر عقب ما هو علامة سوء خاتمتها وتردد ابن عبد السلام في تقييده بنصاب السرقة
والسادسة التولي اي الادبار من وجوه الكفار يوم الزحف اي وقت ازدحام الطائفتين
الا ان علم ان ثبت قتل يغير نكاية في العدو فليس كبيرة بل ولا صغيرة بل يباح بل يجب
قال ابن عبد السلام واشدهم ما لو دل الكفار على عورة للمسلمين عالما بانهم يبيتا صلوهم
ويبيرون حريمهم والزحف الجيش الذي سمي به لكثرته ونقل حركته يريك كانه يزحف زحفا
اي يدب دبيبا والسابعة قذف المحصنات بفتح الصاد المحفوظات من الزنا وبكسرها
الحافظات فروجهن منه والمراد رميهن بالزنا او لواطه المؤمنات بالله تعالى اخرج عن قذف
الكافرات فانه من الصغائر قال الراغب والقذف الرمي البعيد استعير للسهم والعيب

والبهتان الغافلات عن الفواحش وما قذفن به فهو كفاية عن البريات لان البريء
غافل عما رميت به من الزنا والقذف به كبيرة الا لصغيرة لاحتمال الوقاع وملوكة مستهتكة
فصغيرة لان الايذاء فيه قذف ومن في كبيرة مستترة قاله الحليمي وتوقف الاذرعي
ونظر الزركشي في المملوكة الخبر من قذف عبده اقيم عليه الحد يوم القيامة والاتي
قذف المحصنة بخلوق بحيث لا يسمعه الا الله والحفظة فليس بكبيرة موجبة للحد لانتفاء
المفسدة قاله ابن عبد السلام لكن خالفه البلقيني تمسكا بظاهر الذين يرمون المحصنات
والخبر المشروح قال الزركشي ويظهر قول ابن عبد السلام في القاذف الكاذب لجرانه عليه
تعالى والا قذف زوجته اذا علم زناها او ظنه موكدا فليس كبيرة بل ولا صغيرة وكذا اجرح
راو وشاهد بالزنا ان علم يجب قال ابن عبد السلام واشد منه ما لو امسك محصنة لمن
يزني بها او مسلما لمن يقتله قد ذكر عن ابي هريرة
اجتنبوا الخمر مصدر خمره اذا ستره سمي به عصير العنب اذا اشتد لانه يخمر العقل وطعما
اربعة اسام وتذكر وتونث والتانيث افصح وهو حرام مطلقا وكذا كلما اسكر عند الاكثر
وان لم يسكر لقلته بل الشافعي ومالك واحمد على وصفها بذلك فعندهم الخمر كل مسكر وخالفهم
ابو حنيفة فالمعنى على راي الجماعة اجتنبوا كل مسكر اي ما من شانه الاسكار فشمل العصير
والاعتصار والبيع والشرا والحمل والمس والنظر وغيرها فانها مفتاح كل شر كان مغلقا من
زوال العقل والوقوع في المهيبات واقتحام المستقبحات ونزول الاستقام وحلول الاثام
وفي خبر الديلمي عن ابن عمر رفعه تزوج شيطان ابا شيطانة فخطبا بليس اللعين بينهما فقال
اوصيكما بالخمر والغنا وكل مسكر فاني لم اجمع جميع الشر الا فيهما عدك في الاطعمة ذهب كلهم
عن ابن عباس قال ك صحيح واقره الذهبي لكن فيه محمد بن سنان خرج له مسلم واورده
الذهبي في الضعفا وقال ثقة كذبه النسائي ومالك والقطان قال ابن معين ثقة حجة وقال
مرة غير قوي ونعيم بن حماد من رجال الصحيح لكن قال الازدي وابن عدي يضع وقال ابو
داود عنده نحو عشرين حديثا لا اصل لها
اجتنبوا وجوبا الوجوه جمع وجه والمراد الوجه من ادمي محترم ازيد حرمه او تاديبا او
بهيم كذلك قصدا استقامته وندرته ثم بين وجها لاجتناب بقوله لا تضربوا فيحرم ذلك
كما يحرم شتمه ووسمه وذلك لان الوجه اشرف ما ظهر من الانسان بل من كل حيوان فانها
مما يودي الى تشويهه من العميان والمراد بالوجوه الوجها والفما فلا تضربوا من توجه
عليه تعزير من الرؤساء والاكابر بل اقتصروا فيه على ما يليق به من نحو توبيخ بالقول فهو
من قبيل اقيلوا ذوي الهيبات عثراتهم وهذا وان كان وجيها فهي بعض الروايات ما يعين
الاول اما غير المحترم كحربي ومرتد وسبع ضار وكلب عقور فلا والضرب صلة كما قاله
الراغب وقع شيء على شيء والنوع صنوف الضرب حوالف بين تفاسيره كضرب الشيء
بنحو عصى في ضرب الدراهم اعتبارا بضربة المطرقة وقيل له الطبع اعتبارا بتاثير الكلمة

فيه والضرب في الارض الذهاب فيها وهو ضربها بالارجل وضرب الخيمة اقامتها
وضرب المثل من ضرب الدراهم وهو ذكر شيء يظهر اثره في غيره عد عن ابي سعيد الخدري
برمزلة المؤلف بشيء وهو ضعيف ●

اجتنبوا التكبر بمثناة فوقية قبل الكاف كذا في خط المؤلف وفي بعض النسخ من استقاطها
من تحريف النساخ وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره الانفة من مساواته وبينما عنه
الغضب لان غيره اذا ساواه غضب والحقد لما اضمره في نفسه من الترفع على من تكبر
عليه والغش لانه لا يسلم من تكبر عليه اذ قصده كون غيره مغبونا مغلوبا وافات الكبر كثيرة
وغوائله كثيرة وما من خلق ذميم الا والكبر محتاج اليه مصاحب له وقلما ينفك عنه العلماء
بالله والعباد والزهاد اذ يعجبون بكثرة اتباعهم وربما سار الواحد واتباعه حوله ولو انفرد
ساءه ذلك ولو لم يكن ذلك من الوعيد للمتكبر الا نفي محبة الله له في النصوص القرآنية
وخبر لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر لكفى فان العبد لا يزال يتكبر
حتى يقول الله تعالى للملائكة اكتبوا عبدي وفي رواية عبدي هذا المتعدي طوره الذي
ينازع ربه رداءه وتعرض للمقت والهلاك بي والاضافة للملك لا للتشريف الجبار بن جمع
جبار وهو المتكبر الغالب وكفى بذلك علامة باستفتاح الاستكبار كيف وهو يفضي بصاحبه
الى يتبس القرار النار وقد افلح من هدي الى تجنبه وفاز بخيري الدنيا والاخرة وترك
الكبر داع الى السلامة من شر الناس فينتفي عنه بتركه ما يترتب عليه من انواع الاذى
وضروب لهما لك قال الشافعي التواضع من اخلاق الكرام والتكبر من اخلاق اللئام
وارفع الناس قدرا من لا يرى قدره والكبر مع فضلا من لا يرى فضله وقال القاضي ابو الطيب
من تصدر قبل اوانه فقد تصدى لهوانه وفي الشعب من رضي ان يكون ذنبا لا راسا لا ان
يجعله راسا وقال الماوردي الكبر يكسب المقت ويلهي عن النالة ويوغر صدور الاخوان
ابو بكر احمد بن علي بن احمد بن لال قال الكمال ومعنى لال اخرس وهو ابو بكر المعدلي من
اهل القرن الرابع فقيه شافعي تفقه على ابي اسحاق وغيره وله مولفات كثيرة في الحديث
قالوا والتقاعد قبره مستجاب في كتابه مكارم الاخلاق بي وورد من فضلها وعبد الغني
ابن سعيد الحافظ المشهور في كتاب ايضاح الاشكال عد كلهم عن ابي امامة الباهلي فيه
عثمان بن ابي عاتكة ضعفه النسائي وغيره وعلي بن يزيد الالهاني قال في التقريب ضعيف
والقاسم بن عبد الرحمن صدوق لكنه يغرب كثيرا ●

اجتنبوا مدن الفاذورات جمع فاذورة وهي كل قول او فعل يستقبح او يستفحش لكن
المراد هنا الفاحشة يعني الزنا لانه لما رجم ماعزا ذكر سبعين فاذورة لان حقها ان تتقذر
توصف بما يوصف به صاحبها افادة الزمخشري التي نهى الله عنها اي حرمها فمن الم بشيء
بالتشديد اي نزل به والالمام كما في الصحاح مقاربة المعصية من غير مواقعة ومد للغني
لئلا تطمئن نفسه بالذوق منها فليستتر بستر الله وليتب الى الله بالندم والاقلاع

والعزم

والعزم على عدم العود فان اي الشان من يبد بضم الموحدة المشناة تحت وسكون الموحدة لنا
صفحته اي يظهر لنا فعله الذي حفته الاخفاء والستر وصفحة كل شيء جانبه وجمعه
وناجيتكني به عن ثبوت موجب الحد عند الحاكم على حسده نقم نحن معشر الحكام عليه كتاب
الله اي الحد الذي حده الله في كتابه والسنة من الكتاب فيجب على المكلف اذا ارتكب
ما يوجب ستر الستر على نفسه والتوبة فان اقر عند حاكم اقيم عليه الحد او التعزير
وعلم من الحديث ان من وقع شيئا من المعاصي ينبغي ان يستتر وجيبيذ فيمتنع التجسس
عليه لاداء به الى هتك الستر قال الغزالي وحد الاستتار ان يغلق باب داره ويستتر بحطا
قال فلا يجوز استراق السمع على ان يسمع صوت الاوتار ولا الدخول عليه لرؤية
المغصبة الا ان يظهر ظهورا يعرفه من هو خارج الدار كصوت الزمر اللهو والسكارى ولا
يجوز ان يستنشق ليدرك رائحة الخمر ولا ان يتسمع خبر انه ليخبروه بما يجري في داره
والسدي في معناه ● لا للتمس من مساوي الناس ما ستروا ● فيهتك الله ستر امن هتك ●
● واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ● ولا تعب احدا منهم بما فيكا ●

كهو عن ابن عمر بن الخطاب قال قام المصطفى يعذر جم الاسلمي فذكر قال ك على
شرطهما وتعقبه الذهبي فقال غريب جدا لكنه في المهذب قال اسناده جيد وصححه ابن
السكن وذكر الدارقطني في العلل وصحح ارساله وقول ابن عبد البر لا نعلمه بوجه قال
ابن حجر مراده من حديث مالك ولما ذكره امام الحرمين في النهاية بهذا الحديث قال صحيح
متفق على صحته فتعجب منه ابن الصلاح وقال او قعه فيه عدم الهمة بصناعة الحديث
الذي يفتقر اليها كل عالم ●

اجتنبوا مجالس اي مواضع جلوس العشيرة الرفقا المتعاشرون قال الزمخشري تقول هو
عشيرك اي معاشرك ايديكما وامركما واحد وزوج المراة عشيرها اي لا تجلسوا في مجالس
الجماعة التي يجلسون للتحدث بالامور الدنيوية لما يقع فيها من اللغو واللهو وقد
يجر لاضاعة صلاة او وقتها اما مقاعد الخير كذكر وتعلم علم وتعليمه وقراءة قرآن وامر
بمعروف ونهي عن منكر فيتاكد لزومها ثم الطلاق المجالس شامل لما كان على الطريق وغيره
فيه انه يكون الطوف في الشارع للحديث ونحوه اي الا ان يغطيه خفة كفقر البصر ورد السلام
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكف الاذى كترك الغيبة والنميمة وسوء الظن واحتقار
المارة كون المقاعد نهابة المارة ويتركون المرور لاجله وكالطريق سواء قال القرطبي هذا الحديث
انكار للجلوس على الطرقات وزجر عنه لكن محله ما اذا لم يكن اليه حاجة كما قالوا في جزء مسلم
ما لنا من ذلك بد لكن العلماء فهموا ان المنع ليس للتحريم بل ارشاد الى المصالح عن ابان بفتح
الهمزة والموحدة مصروف لانه فعال كغراب وقيل هو افعل فلا ينصرف لوزن الفعل مع
العلمية بن عثمان بن عفان مرسلا هو تابعي جليل قال الذهبي كان فقيها مجتهدا وكانا مبرا على
المدينة في زمن ابن الزبير عم ابيه عبد الملك بن مروان وعد ول المؤلف لمرو ابنا ارسالا لمرو اقتضاه

عليها يوم ان لم يفق عليه مسندا متصلا وهو عجب فقد خرجه مسلم في صحيحه من
حديث اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن جده ابي طلحة الانصاري للقحاني
الكبير السهمي لكن بلفظ اجتنبوا مجالس الصعدات وزاد ديباج لتسبب فقالوا كنا
نقعد بالافنية نتحدث اذ جاء رسول الله فقام علينا فقال ما لكم ولمجالس الصعدات
اجتنبوا مجالس الصعدات فقلنا انا قعدنا لغير ما بأس قعدنا نتذاكر ونتحدث قال اما
اذا فادوا حقها غض البصر ورد السلام وحسن الكلام انتهى بنصه واتحاف احد الثقات
الكيارتابعي امام اخرج له الستة ●

اجتنبوا الكبائر جمع كبيرة وقد اضطرب في تعريفها فقيل ما توعد عليه اي بنحو غضب
او لعن بخصوصه في الكتاب او السنة واختاره في شرح اللب واعترض بعضهم كبائر لبير
فيها ذلك كظهار واكل خنزير واضرار بجار وضبة وقيل ما يوجب حدا وارد عليه الزاي
من الزحف والعقوق وشهادة الزور والربا ونحوها مما لا حد فيه وهو كبيرة **وجيب**
بتا وبلا على ارادة ما عدا المنصوص وقيل كل جريمة تودن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين
ورقة الديانة واختاره التاج السبكي قال الزركشي والتحقيق ان كلا واحد من الاقوال
اقتصر على بعض انواعها وبالمجموع يحصل الضابط **وسددوا** اطلبوا بما لكم السداد
اي الاستقامة ما استطعتم والقصد في الامر والعدل فيه ولا تشددوا فيشدد الله
عليكم ولهذا لما تكرر استكشاف بني اسرائيل عن صفة البقرة شدد الله عليهم ولو ذبحوا
اي بقرة كفتهم كما جاء في الخبر ومنهم قالوا الاستقصاء شوم وكتب بعض الخلفا الى
عامله ان يقطع اشجار قوم وبهدم دورهم فكتب اليه بانهما ايدا قما ان قلت لك بقطع
الشجر فلك باي نوع منها **وابشروا** بقطع الالف المفتوحة وكسر المعجمة اي اذا اجتنبتم
الكبائر واستعملتم السداد في الظواهر والسرائر فابشروا بما وعدكم ربكم به بقوله ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الاية **ابن جرير** الامام المجتهد المطلق في تفسيره
عن قتادة بن دعامة بكسر المهملة **مرسلا** وهو ابو الخطاب السدوسي الاعمى البصري الحافظ
احد الائمة الاعلام روى عن انس وغيره قال في الكاشف لم يكن في عداد الائمة الكمة ممسوح
العين غير ●

اجتنبوا وجوبا **دعوات** وفي رواية دعوة وهو معناه لانه مفرد مضاف فيعم **المظلوم**
فانها ما اي ليس بينها وبين الله تعالى حجاب مجاز عن سرعة القبول كما مر ومن عرف
هذا وعلم ان وراء الظالم طالبا لا يرد باسه ولم يقلع ويرجع فقد طبع على قلبه وجب
عن رتبه هذا وان كان مطلقا فهو مقيد بالحديث الاخر ان الدعا على ثلاث مرات اما ان
يعجل له ما طلب ويدخر له افضل منه او يدفع عنه من السوء مثله كما قيد من يجيب المضطر
اذا دعاه بقوله ويكشف ما تدعون اليه ان شاء ع عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة
الدوسي معا رمز المؤلف لضعفه تكدا رايته في مسودته بخطه ●

اجتنبوا

اجتنبوا كل اي تناول كل **مسكر** بفتح ما شانه الاسكار فشمل القطرة منه وعبر بكل ليشمل
ملطوفة المسكر من العنب وغيره كزبيب وحب ومتروك المائع وغيره كنبيذ وحشيشة
لكن المائع اما لتحريم نجس وغيره حرام ظاهر هذا ما عليه الشافعية والجمهور وخالف
الحنفية فقالوا يحرم المتخذ من العنب وان قل ولم يسكر الا اذا طبخ على تفصيل فيه عندهم
ولا يحرم المتخذ من غيره الا القدر الذي يسكر انتهى وشمل اطلاق الحديث تناوله للتداوي
او عطش وان قصد به وبه قال الشافعية **طب عن** ابي عبد الرحمن **عبد الله بن مغفل** بضم
الميم وفتح المعجمة وشد الفا ابن عبدنهم بفتح النون وكسر الها المزني بضم الميم وفتح
الزاي وبالنون من اصحاب الشجرة قال كنت ارفع اغصانها عن المصطفى وهو اوك
من دخل مكة وكبر وقت الفتح قال ابن حجر بسند لين ورواه عنه ايضا احمد بلفظ اجتنبوا
المسكر وسنده حسن وله طرق كثيرة جدا انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لضعفه ●

اجتنبوا ما اي الشراب الذي **اسكر** شربه قال الحرالي الحق المصطفى بتحريم الخمر الذي
سكرها منطوق تحريم المسكر الذي سكره مصنوع فالمتخذ من غير العنب يحرم سكر قليله
عند الجمهور كما يحرم شرب قليل الخمر المتخذ من العنب بجرم كثيره اتفاقا وقد فهم القصب
من الامر باجتناب المسكر تحريم ما يتخذ للمسكر من جميع الانواع ولم يستفصلوا والصحابة
اعرف بالمراد مما جاء بعدهم **الحلواني** بضم المهملة الحسن بن علي الخلال **عن علي** امير المؤمنين
رمز المصنف لضعفه وذلك لان فيه علي بن زيد بن جدعان لينه الدارقطني وغيره قال
ابن حجر وفي الباب عن نحو ثلاثين صحابيا واكثر الاحاديث عنهم جياد ومضمونها ان
المسكر لا يحل تناوله بحال يجب اجتنابه وقد قال ابن المبارك لا يصح في حل النبيذ
الذي يسكر كثيره عن الصحابة شيء ولا عن التابعين الا النخعي ●

اجثوا بضم المثلثة والمثلثة اجلسوا او اتركوا **معتدين على الركب** بين يدي الله تعالى
عند ارادة الدعا لانه ابلغ في الادب واقرب الى التواضع وهي جلسة العبد الذليل
بين يدي الملك الجليل فهو نهي عن التربع حال الدعا لما فيه من التمكن في الجلوس الذي
هو شان المتكبرين ولهذا قال في الخبر الماز اجلس كما يجلس العبد والركب جمع ركبة وهي
من اول المتحدر عن آخر الفخذ الى اول اعلا الساق كما يشير اليه قول المفتاح الركبة معروفة
والمعروف انها ما ذكر وبه رد قول القاموس هي موصل ما بين الاسافل اطراف الفخذ والساق
وكثيرا ما يقع للقاموس الخروج عن اللغة لغيره ثم **قولوا** ثم بمعنى الواو وهي الواردة
في خبر الطبراني اجثوا على الركب عند دعائكم قائلين حالا لتتبذ **يارب** اعطنا **يارب** اعطنا
اي كرروا ذلك كثيرا فان العبد اذا قال ذلك قال الله لبيك عبدي سل تعط هكذا رواه
ابن ابي الدنيا عن عائشة موقوفا وخصه لما فيه من معنى التربية والاصلاح ومن ثم علم منه ان
كيفية يدعون ربهم وكيف يضرعون اليه وتكرير ربنا من باب الابتهال واعلم بما يوجب حسن
الاجابة والاتيان من اختيار المشاق في دين الله والصبر على صعوبة تكاليفه وقطع الاطماع

الكتابي المتمهن عليه وتحيل على من لا يركي السواك موصولا البئر بالعمل بالجهل والغباوة
ذكره الزمخشري **تنبيه** قال ابن حجر ذهب بعضهم الى ان رب هو الاسم الاعظم وقد
اخرجه الحاكم من حديث ابي الدرداء وابن عباس بلفظ اسم الله الاكبر رب رب ووجهه بعضهم
بانه الكفيل بتربية ذوات الوجود والمدر عليها انواع الجود ولم يخرج عن حصر احسان
هذا الاسم مؤمن ولا كافر ولا بر ولا فاجر بل ادر الارزاق واسدى الاحسان وعامل باللطف
والامتنان **ابو عوانه** الحافظ يعقوب في صحيحه **والبغوي** امام السنة وكذا الطبراني في
الاوسط كلهم من حديث عامر بن خارجة بن سعد عن ابيه **عن جده** سعد بن ابي وقاص قال
شكى قوم الى المصطفى قحط المطر فقال اجثوا على الركب وقولوا يا رب يا رب ورفع السبابة
الى السماء ففعلوا فسقوا حتى احبوا ان يكشف عنهم قال في الميزان في ترجمة عامر هذا قال
البخاري فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر قال في اللسان وقد ذكره ابن حبان في الثقات فقال
يروي عن جده حديثا منكرا اتى المطر لا يعجبني ذكره ثم اورد هذا الحديث بعينه وقال ابن حجر
في اللسان في سنده اختلاف وعامر بن خارجة ضعفه الذهبي وغيره ومن لطائف اسناده
انه من رواية الرجل عن ابيه عن جده •

اجراكم من الجراءة وهي الاقدام على الشيء **على قسم الجد** اي على الافتاء والحكم بتغيير
ما يستحق من الارش **اجرأكم على النار** اي اقدمكم على الوقوع فيها يوم القيامة لان الجد
يختلف ما يأخذ من فرض وتعصيب وذلك وسدس وتفاوت مراتبه بحسب القرب والبعد
وفي شأنه من الاضطراب ما يحير الالباب فمن تساهل واقدم على الفتيا والافتاء بقدر
ما يستحقه من الارش **اجرأكم على النار** اي اقدمكم على الوقوع فيها يوم القيامة لان الجد
يختلف ما يأخذ من فرض وتعصيب وذلك وسدس وتفاوت مراتبه بحسب القرب والبعد
وفي شأنه من الاضطراب ما يحير الالباب فمن تساهل واقدم على الفتيا والافتاء بقدر
ما يستحقه من الارش **واجرأكم** بزيد بن ثابت دون
عمر ابن مبير عن عبيدة قال ابن لاحفظ عن عمر في الجد ماية قضية كلها ينقض بعضها
بعضا قال ابن الاثير وفي حديث علي من سره ان ينفخ جراثيم جهنم فليفض في الجد اي يرى
بنفسه في معاظم غمارها **ص عن سعيد بن المسيب** بفتح المثنية على الاشهر وتكسر مرسلا
هو المخزومي احد الاعلام رأس علما التابعين وفردهم وافضل فقهائهم حدث عن عمر وغيره
وعنه الزهري وخلق مرت ترجمته •

اجرؤكم على الفتيا بفتح الفاء اي اقدمكم على اجابة السائل عن حكم شرعي من غير ثبت وتدبر
والافتاء بيان حكم المسالة قال الكشاف الفتوى الجواب في الحادثة استفتت على الطريق
الاستعارة من الفتي في السن **اجرؤكم على النار** اقدمكم على دخولها لان المفتي مبين عن الله
حكمه فاذا افتى على جهل او بغير ما علمه او تمانون في تخريجه او استنباطه فقد نسبت
في ادخال نفسه النار جرأته على المجازفة في احكام الجبار اتستأذنكم ام على الله تفترون
قال الزمخشري كفى بهذه الاية زاجرة زجرا بليغا عند النجوز فيما يسأل عنه من الاحكام
وباعثة على وجوب الاحتياط فيها وان لا يتقول احد في شيء جايزا وغير جايز الا بعد اتقان

وايقان

وايقان ومن لم يتوقف فليتق الله وليضمن والا فهو مفتر على الله اثنتين وقال ابن المنكدر
المفتي يدخل بين الله وبين عباده فلينظر كيف يعمل فعليه التوقف والتحرز لفظم الخطر
كان ابن عمر اذا سئل قال اذهب الى هذا الامير الذي تقلد امر الناس فضعها في عنقه
وقال لا يريدون ان يجعلوا جسرا يمرون علينا على جهنم فمن سئل عن فتوى فينبغي ان يضمن
عنها ويدفعها الى من هو اعلم بها منه ومن تكلف الفتوى بها فذلك طريقه السلف وقال
ابن مسعود الذي يفتي في كل ما يستفتى مجنون قال الماوردي فليس لمن تكلف ما لا يحسن
غاية ينتهي اليها ولا له حد يقف عنده ومن كان تكلفه غير محدود فاخلق به ان يميل وقال
الحكماء العلم ان لا تتكلم فيما لا تعلم بكلام من يعلم فحسبك فحلا من نفسك وعقلك ان تنطق
بما تفهم واذا لم يكن بي الا حافظة بما علم من سبيل فلا عار ان تجهل بعضه واذا لم يكن في جهل
بعضه عار فلا يستحي ان يقول لا اعلم فيما لا تعلم وقال ابن ابي ليلى ادركت مايه وعشرين
صحابيا فكانت المسئلة تعرض على احدهم فيردها الى الاخر حتى ترجع للاول قال الحجة الاملا
فانظر كيف انعكس الحال صار المرهوب منه مطلوبا والمطلوب مرهوبا وبما تقرر علم انه يحرم
على المفتي التساهل وعليه التثبت في جوابه ولو ظاهرا فلا يطلق في محل التفصيل فهو خطا
وان سئل عن قايل ما يحتمل وجوها كثيرة فلا يطلق بل يقول ان اراد كذا فكذا وينبغي ان لا
يفتي مع وجود شاغل لفكره كالقضا **الدارمي** عبد الله بن عبد الرحمن التميمي في مسنده
المشهور له بالترجيح المستحق لان يسمى بالصحيح قال الحافظ بن حجر مسند الدارمي ليس
دون السنن في الرتبة بل لو ضم الى الخمسة لكان ولي من ابن ماجه فانه اشمل منه بكثير **عن**
عبيد بالتصغير **الله ابي جعفر مرسلا** هو ابو بكر المصري لقيه احدا الاعلام والايمة الكبار
اجعل بكسر فسكون يا بلال اذ الخطاب له كما جاء مصرحا به في رواية البيهقي وغيره **بين**
اذانك واقامتك المقلاة **نفسا** بفتح الفاء اي ساعة قال الزمخشري تقول اتاني في
نفس من امرك اي في سعة وتنفس الصبح وتنفس النهار طال **حتى** اي الى ان **يفضي** اي يتم
المتوضي **المتوضي** اي المتطهر اي الشارع في الطهر كما جنه ويأتي بالشروط والفروض والسنن في
مهل بفتح الكاف وكسر الهاء وتشديد اللام اي بتؤدة وسكينة اذا اتسع الوقت **وحتى يفرغ الاكل**
بالمد وكسر الكاف **من اكل طعامه في مهل** بان يشبع فيندب للمؤذن ان يفصل عند اتساع
الوقت بين الاذان والاقامة بقدر فعل المذكورات وقدر السنة والاجماع وهذا
الحديث وان كان واهي الاسناد له شواهد منها حديث الترمذي عن جابر رفعه اجعل
بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الاكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل
لقضا حاجته ومنها حديث ابي هريرة وغيره قال في الفتح وكلها واهية وقد اشار البخاري
الى ان التقدير بذلك لا يثبت قال ابن بطال لا حد لذلك غير تمكن وحول الوقت واجتماع
المصلين **عم** في مازاده في المسند عن عمرو ابيه من حديث ابي الجوزاء **عن ابي** بن كعب قال الهيثمي
وابو الجوزاء لم يسمع من ابي **ابو الشيخ** ابن حيان في كتاب **الاذان والاقامة عن سلمان**

ويقبل

الفارسي هو ابو عبد الله ابو عثمان المنديجي مات بالمدائن وعمر قيل للثمانين وخمسون سنة والاكثر على ما تين وخمسين كما في الكاشف **وعن ابي هريرة** مما قال البزار بعد ما اخرجه في اسناده مجهول وقال الحاكم ليس في اسناده مطعون فيه غير عمر وبن قايد انتهى قال الذهبي عمر وهذا قال الدارقطني متروك وقال ابن عبد الهادي في تنقيحه المديني في ذكر النووي في الاحاديث الضعيفة وصرح الحاكم متعقبا الحافظ العراقي في باز فيه ايضا عبد المنعم الرياحي منكر الحديث كما قال البخاري وغيره انتهى وبذلك كله يعرف ما في تحسين المؤلف له الا ان يريد بما انه حسن لغيره ٠

اجعلوا من الجعل قال الحرالي وهو اظهار امر عن سبب وتصيير **اخر صلاتكم بالليل** يعني تجعلكم فيه **وترا** بالكسر والفتح وهو الفرد وما لم يشفع من العدد والمراد صلاة الوتر وذلك لان اول صلاة الليل المغرب وهو وتر فناسب كون اخره وترا والامر للوجوب عند ابي حنيفة وللندب عند الشافعي بدليل ذكر صلاة الليل فانها غير واجبة اتفاقا فكذا اخره وخبر من لم يوتر فليس منا معناه غير عامل بسنتنا وفيه الامر بجعل صلاة الوتر اخر الليل فناخير الى اخره افضل لمن وثق بانتباهه اخر الليل وتقديمه لغيره افضل كما يصرح به خبر مسلم من خاف ان لا يقوم من اخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر الليل فان صلاة اخر الليل مشهودة اي تشهدها ملائكة الرحمة وعلى التفصيل تحمل الاحاديث المطلقة كخبر اوصاني خليلي بثلاث الحديث **ع** عن ابي هريرة **ق د** في الصلاة **عن ابن عمر** ابن الخطاب وقضيته صنيعه انه لم يروه من الستة الا هؤلاء الثلاثة والامر بخلافه فان النسائي رواه نعم ٠

اجعلوا ندبا **ايمتكم** اي البيتي يؤمونكم في الصلاة **خياركم** اي قدموا للامامة افضلكم بالصفات المبينة في كتب الفروع **فانهم** اي لا بد منه وفي لفظ انما **وفدكم** بفتح الواو وسكون الفاء اي مفدوكم المتوسطون **فيما بينكم وبين ربكم** وكلما علت درجة المتوسط كان ارجح للقبول واقرب الى افاضة الرحمة وادرار البر على المقتدين به والوفد جماعة المحتاة من القوم ليفدوهم في الغالب فضا المهمات ودفع الملمات وذلك لان الامامة خلافة المصطفى اذ هو الواسطة الاخر والقايد الاعظم والامام المقدم يوم القيامة فكذا هو امام في وفادتهم في الدنيا في صلاتهم والامامة بعده للاقرب فالاقرب منه منزلة والاميل فالاميل مرتبة واجل مراتب العباد اعلاما زلم المعرفة بالله والخلوف بها صنفان عارف في ذات الله وهو مقام الانبياء والرسل واصفيا الاولياء وعارف بصفات الله وهو مقام جل المؤمنين فهم احق بالتقدم في الامامة فيقدم ندبا في الامامة العدل على الفاسق ثم الافقه على الاقرأ ثم الاورع ثم الاسبق اسلاما ثم الاسن ثم النسيب **فط هق** وضعفه كما في الكبير عنه كلاهما من حديث سعيد بن جبير **عن ابن عمر** ابن الخطاب رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد اعله الدارقطني بان فيه عمر بن هرون قاضي المدائن وسلام بن سليمان نوسوار بن المنذر قال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه انتهى وقال الذهبي في المهذب اسناده ضعيف وفي التنقيح سنده مظلم انتهى وسبقه لنحو عبد الحق وابن القطان وغيرهما ٠

اجعلوا من صلاتكم اي بعضها قال الطيبي من تبعيضية وهو مفعول اول لاجعلوا والثاني **في بيوتكم** اي اجعلوا بعض صلاتكم التي بين المقل مؤداة في بيوتكم اذ من خفيها ان تجعل لها نصيبا من الطاعات انتهى وقيل من زايدة كما نه قال اجعلوا صلاتكم النفل في بيوتكم لتنور بركتها على البيت واهله ولتنزل الرحمة فيها والملايكة ويكثر خيرها ويفر منها الشيطان فالنفل في البيت افضل منه في المسجد ولو الحرم الا ما يسن كجماعة وركعتا الاحرام والطواف وسنة الجمعة القبلية وقيل اراد بالصلاة الفرض ومعناه اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نحو امراة ومر نبين والجمهور على الاول لقوله في حديث مسلم اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته **ولا تتخذوها قبورا** اي كالقبور ممنوعة من الصلاة شبه البيوت التي لا يصلى فيها بالقبور التي لا يمكن الموتى التعبد فيها **حم ق د** وكذا ابن ماجه كلهم في الصلاة **عن ابن عمر** بن الخطاب **ع** والرواية محمد بن هرون الحافظ الفقيه الشافعي **والضيا** المقدسي في المختارة كلهم **عن ابي عبد الرحمن زيد بن خالد** الجهني بضم الجيم وفتح الهاء وكسر النون صحابي مشهور كان نزله جهينة يوم الفتح **محمد بن نصر** الفقيه الكبير احد فقهاء الشافعية وعظمايهم **في** كتاب **الصلاة** وهو مولف مستقل حافل **عن عايشة** الصديقة ومع وجود الحديث للشيخين لا حاجة لعزوه لغيرهما اللهم الا ان كان لقصد اثبات نوازل ٠

اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا اي وقاية **من الحلال** وهو واحد الستور قال الزمخشري من المجاز رجل مستور وهتك الله ستره اطلع على مساويه وفلان لا يستتر من الله بستر اي لا يتقي الله **من فعل ذلك** اي من جعل بينه وبين الحرام سترا فقد **استبرا** بالمهملة وقد تخفف طلب البراءة **لعرضه** بضمتين عما يشينه وتعيبه وفي المختار الاستبراء عبا عن التبصر والتعرف احتياطا **ودينه** عن الذم الشرعي والعرض بكسر العين موضع المدح والذم من الانسان كما قاله بعض الاعيان قال الزمخشري تقول اعترض فلان عرضي اذا وقع فيه وتنقصه ومن زعم كالشهاب بن حجر الهيتمي ان المراد هنا الحسب وما يعد الانسان من مفاخره ومفاخر ابايه فكانه نقله من اللغة بمجرد ناظر الى ما يلايم البيان في هذا المحل بخصوصه ومقصود الحديث ان الحلال اذا خيف ان يتولد من فعله محذور شرعي في نفسه او اهله او سلفه تعين تجنبه ليسلم من الذم والعيب والعذاب ويدخل في زمرة المتقين **ومن ارتع فيه** اي اكل ما شا وتبسط في المطاعم والملابس كيف ما احب يقال رتعت الماشية اكلت ما شات قال الزمخشري ومن المجاز رتع القوم اكلوا ما شا وفي رغد وسعة **كان كالمرتع** بضم الميم وكسر التا **الى جنب الحمى** اي جانبه من اطلاق المصدر على المفعول اي الحمى وهو الذي يعزبه احد اخذا مما لمالكه قال الراغب اصل الجنب الجارحة ثم يستعار في الناحية التي تليها كعادتهم في استعمال ساير الجوارح لذلك نحو اليمين والشمال وقال الزمخشري جنبت المكان صرت عنده ان يقرب فاذا استعير غرقلت اجتنبته

اي صيرته حمى لا الحمايته ومن المجاز حميته ان يفعل كذا اذا منعته **يوشك** بضم المثناة تحت وكسر المعجمة مضارع اوشك بفتحها وهو من افعال المقاربة وقد ومنع لذلك الخبر مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز اوشك زيد يجي وان يجي اوشك زيد على الاوجه الثلاثة ومعناه هنا يسرع او يقرب **ان يقع** بفتح الياء فيه وفي ماضيه فيه اي ناكل ما شبثة منه فيعاقب والوقوع في الشيء السقوط فيه وكل سقوط شديد يعبر عنه به فكان الرائي الخايف من عقوبة السلطان بعد لاستلزام القرب الوقوع المترتب عليه العقاب فكذا حمى الله تعالى محارمه التي خطرها لا ينبغي قربها لسلم من وقوعها ومن ثم قال تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها فنهى عن المقاربة حذرا من المواقعة اذ القرب من الشيء يورث داعية ويميلا باخذ بمجامع القلب ويلهيه عما هو مقتضى الشرع وقد حرمت اشياء كثيرة لا مفسدة فيها لكونها تجر اليها **وان لكل ملك** من ملوك العرب **حمى** يحميه من الناس فلا يقربه احد خوفا من سطوته كان الواحد من اشرافهم اذا اراد ان ينزل بقومه مرعى استوعى كلبا فما بلغه صوته من كل جهة خطر على غيره **وان حمى الله في ارضه محارمه** معاصيه كما في رواية ابي داود فمن دخل حماه يارتكاب شيء منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك ان يقع فيه فالمحتاط لنفسه ولدينه لا يقاربه ولا يفعل ما يقربه منه وهذا الميزان من المصطفى اقامه برهان عظيم على تجنب الشبهات **حب طب عن النعمان بن بشير** لم يرمز المصنف له بشيء وسمعي عن رمز من زعم ان الرمز لحسنه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني المقدام بن داود وقد وثق على ضعف فيه.

اجعلوا بينكم وبين النار حجابا اي سترا وحاجزا مبهما فتنكير الحجاب للتعظيم **ولو بشق تمرة** اي بشطرها والحجاب جسم حايل بين شيئين وقد استعمل في المعاني فيقال الخمر حجاب بين العبد وقلبه والمعصية حجاب بينه وبين ربه وفيه حث على الصدقة ولو بشق تمرة كل يوم ولو بما قل كبعض تمرة او الماء ونناكد لمن يحقر وقتا بالصدقة ان يخرج الاوقات الشريفة والاماكن الفاضلة وبناكد ان يكون النصدق بطيب قلب وبباشة وان يكون من الحلال لصرف فان الله طيب لا يقبل الا طيبا وذلك هو الذي يكون وقاية من النار **طب عن فضالة** بفتح الفاء والمعجمة **بن عبيد** مصغرا شهد احدا واحد بيعة الرضوان وفي قضاء مشق رمز المولف لحسنه ولبس على ما ينبغي فقد اعله الهيثمي وغيره بابن لهيعة لكن يعضده ما رواه احمد من حديث عايشة قال في الفتح باسناد حسن يا عايشة استتري من النار ولو بشق تمرة لانها تسد من الجايع مسده من الشبعان وكان الجايع يبنهما في ذلك حلاوتها.

اجلوا بالجيم وتشديد اللام **انسا** المستوجب لجميع صفات الجلال والكمال اي عظموه بالجنان واللسان والاركان اي اعتقدوا اجلاله وعظمته واظهروا اضعافه الجلالة والجمالية والكمالية وتخلقوا بحسب الامكان ومن ثم قال معناه قولوا يا ذا الجلال فقد

تصر

قصر جيب قصر **وروي** بحا مهملة اي اسلموا مكذا في مسند احمد عن ابن ثوبان بغتي اخرجوا من حظ الشرك الى حل الاسلام وسمعته من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل فانه ان فعلهم ذلك **يعقر لكم** ذنوبكم وحذف المعمول ايذانا بالعموم ومن ثم لا يطاع والبقي ويبكر ولا يكفر كيف وهو يرى ويسمع ومن قام بقلبه شهد لاجلال فهو من اهل الكمال **حم ع طب** وكذا ابن الاوسط والحاكم في الكنى وابو نعيم **عن ابي الدرداء** قال الحافظ الهيثمي وفيه ابو العذراء مجهول وبقية رجاله احد وثقوا وزعم ابن الاثير انه موقوف.

الملبتواصم

اجملوا بهمزة قطع مفتوحة فجيم ساكنة فميم مكسورة **في طلب الدنيا** اي الرزق طلبا جميلا بان ترفقوا وتحسنوا السعي في تحصيلكم منها بلا كد وتعب وتكالب واشفاق قال الزمخشري اجمل في الطلب دام بحرص والدنيا ما دنا من النفس من شافعها وملاذها وجا عاجلا فلم يحرم الطلب بالكلية لموضع الحاجة بل امر بالاجمال فيه وهو ما كان جميلا في الشرع محمودا في العرف فيطلب من جهة حلها ممكن ومن اجماله اعتماد الجهة التي هيأها الله وتيسرها له ويتيسر لها فينتفع بها ولا يتعداها ومنه ان لا يطلب بحرص وقلق وشره وولوج لا ينبغي ذكر ربه ولا يتورط في شبهة فيدخل فيمن ابتي استعلبهم بقوله رجالا لا تلهيهم تجارة الاية ثم بين وجه الامر بذلك بقوله **فان كلا** اي كل واحد من الخلق **ميسر** لمعظم اي مهيا مصروف **لما كتب قدر له منها** يعني الرزق المقدر له سببا بينه وكابد فان الله قسم الرزق وقدره لكل احد بحسب ارادته لا يتقدم ولا يتاخر لا يزيد ولا ينقص بحسب علمه الازلي وان كان يقع ذلك بتبدل في اللوح او الصحف بحسب تعليق شرط وقال اجملوا وقال اتركوا اشارة الى ان الانسان وان علم ان رزقه المقدر له لا بد له منه لكن لا يترك السعي رأسا فان من عوايد الله في خلقه تعليق الاحكام باسباب وترتب الحوادث على العلل وهذه سنته في خلقه مطردة وحكمته في ملكه مستمرة وهو وان كان قادرا على ايجاد الاشياء اختراعا وابتداعا لا بتقديم سبب وسبق علة بان يشبع الانسان بلا اكل ويرويه بغير شرب ويبقي الخلق بدون جماع لكنه اجرى عادته بان السبع والري والولد يجعل عقب الطعم والشرب والجماع فلذا قال اجملوا ايذانا بانه وان كان هو الرازق لكنه قد رحصوله بنوع سبب رفيق وحال من الطلب جميلة فجمع هذا الخبر النظر الى السبب والمسبب والمسبب له وذلك هو الله والرزق والعبد والسعي وجمع بين المسبب والسبب ليلا ينكل من تليس باهل التوكل وليس منهم فيهلك بتاخر الرزق فخرما اوقعه في الكفر وليلا يتسبب لرزق لسعيه فيقع في الشرك فقرن في الخطاب بين تعريف اعلاق الاشياء بالمسبب علاقا اصليا واعتلاقها بالسبب اعتلاقا فاشرعيا ليستكمل العبد حالة الصلاح مستمرة ويثبت له قضية الفلاح مستقرة وقد عرف بما سبق ان من اجتهد في طلب الدنيا وثمافت عليها استغل نفسه بما لا يجدي وانفها فيما لا ينبغي ولا ينبه الا المقدور فهو فقير وان ملك الدنيا باسرها فالواجب على المتادب باداب الله ان يكل امر

الى الله ويسلم له ولا يتعذر بطوره ولا يتجبر على ربه ويترك التكلف فانه ربما كان
خذلانا ويترك التدبير فانه قد يكون هوانا •

• والمرء برزقه لا بزينة جبلته • ويصرف الرزق عن ذي الحيلة الداعي •
قال بزرجمهر وكل الله الحريصان بالعقل والترفق بالجهل ليعلم انه لو كان الترفق بالجهل
لكان العاقل اعلم بوجوه مطلبه والاحتيال المكسبة التي ملكان نفسا لا تفقا احدهما
امرت بسوق حوتا شتهاه فقال اليهودي فقال الاحر امرت بامرأة تربت اشتهاه •
العابد • ك طب هق عن ابي حميد عبد الرحمن ابي المنذر الساعدي بكسر العين
المهملة قال ك على شرطهما واقره الذهبي لكن قيل هشام بن عمار اورده او هنا اعني
الذهبي في ذيل الضعفا وقال قال ابو حاتم صدوق تغير فكان كلما لقن تلقن وقال
ابو داود حدث بارجح من اربعمائة حديث لا اصل لها واسماعيل بن عياش اورده في الضعفا
وقال مختلف فيه وليس بقوي وعمار بن غزية اورده في الذيل ايضا وقال نفعه
ابن حزم •

اجوع الناس طالب علم واشبعهم الذي لا يبتغيه اي طالب لعلم المتلذذ بفهمه لانه
يزال يطلب ما يزيد التذاذه فكلما طلبه ازداد لذة فهو بطلب نهايته اللذة ولا نهاية
لها فهو يشارك غيره في الجوع غير ان ذلك الغير له نهاية ومن ثم لا نهاية له فلذلك كان
اجوع قال الامام الرازي واللذة ادراك الملايم والملايم للقوة الحاسة ادراك
المحسوسات وللقوة العقلية ادراك المعقولات التي هي العلوم والمعارف ادراك
القوة العاقلة اقوى من ادراك القوة الحاسة وكلما كان الادراك اقوى والمدرك
اشرف كانت اللذة الحاصلة بذلك الادراك اشرف واقوى وكانت النفوس الفاضلة
على لها احرص واليها اشوق واصل الجوع كما قال الحرالي غلبة الحاجة الى الغذا على النفس
حتى تتراءى لاجله فيما لا تنال عافية فاذا كان على غير غلبة مع حاجة فهو الغرث وقيل
الجوع فراغ الجسم عما به قوامه وقيل الالم الذي بناك الحيوان من خلو المعدة عن الطعام
وكيف ما كان فاستعماله في العلم مجاز قال الزمخشري من المجاز جاع وساءها للحمقان
وابى مراجوع الى اهلي واعطش وانك جائع ابي فلان وانما كان اشبعهم لذي لا يبتغيه
لغلبة الطبع البهيمي عليه واشغاله بالذات الحسية التي يشاركه فيها البهايم وعدم
ادراكه للذات العقلية بالكلية ابو نعيم في كتاب العلم فر عن ابن عمر بن الخطاب قال
في الكبير وضعف وذلك لان فيه الجارود عن الحسن بن الفضل اورد له الذهبي الحسن هذا
في الضعفا وقالوا مر فواحديثه وفي الميزان حرفوا حديثه وفي اللسان قال ابن حزم
مجهول وابن البيلماني ضعفه الدارقطني وغيره •

اجيبوا من الدعوة اي دعوة وليمة العرس اذ هي المعهودة عندهم فقوله من اي النبي •
تعرفونها وتتبادر الاذهان اليها اذا دعيتم لها ولو قرت شروط الاجابة وهي نحو عشرين

منها عموم الدعوة وكون الداعي حرا رشيدا مكلفا مسلما على الاصح وان يخص بالاول على المشهور
وان لا يسبق والاقدم السابق وان لا يكون ثم من يتأذى بحضوره من سكران وغد وغيرهما وان
لا يكون له عذر وضبطه الماوردي بما يخص في ترك الجماعة اما الدعوة لغير وليمة عرس فيسن
وقد نقل النووي كابن عبد البر الاجماع على وجوب الاجابة اليها والوليمة العرس عند تو فر
الشروط ق عن ابن عمر ابن الخطاب وتممته كما في البخاري وكان عبد الله يأتي الدعوة
في العرس وغيره وهو صائم •

اجيبوا الداعي الذي يدعوكم الى وليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط وندبا
ان كانت لغير مما يندب ان يولم له ومندوبا على جواز استعمال اللفظ في الايجاب
والندب معا ولا مانع منه عند الشافعي وحمله غيره على عموم المجاز ذكره الكرماني قال
ابن حجر ويحتمل انه وان كان عاما فالمراد به خاص واما الندب فجاء غير العرس فمن دليل اخر ولا
ترد وا ندبا الهدية فانها وصلة الى التحابب نعم يحرم قبولها على القاضي كما في خبر اخر
ممن له حكومة ولو متوقعة ولم يعهد من قبل ولا بنه وهو في ولا يته ويكره لكل احد قبولها
من الاراذل والاخلاط الذين ابتاعتهم عليها طلب الاستكثار كما اشار اليه المصطفى في عدة
اخبار ومي لغة ما التحف به وشرعا ما يجعل اي يبعث غالبا بلا عوض ولا تضربوا
المسلمين في غير حد او تاديب بل لطفوا معهم بالقول والفعل وقد عاش المصطفى ما عاش
وما ضرب بيده خادما ولا عبدا ولا امة والعفو اقرب للتقوى فضرب المسلم حرام بل كبيرة
والتعزير بالمسلم غالبي فمن لزمه حد او عهد معتبر يحرم ضربه تعديا حم خد طب هب عن ابن
مسعود عبد الله قال الحافظ الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح انتهى فكان حق المولف ان
لا يحسنه ولا يقتصر على تحسينه •

اجيفوا بفتح الهمزة وكسر الجيم ردوا واغلقوا بقاف جفات الباب غلقته قاله الفرا
وتوزع بان اجيفوا امة فاوجفات امة بهمزة ابوابكم مع ذكر الله واكفئوا قال عياض روينا
بقطع الالف المفتوحة وكسر الفا رباعي وبوصلها وفتح الفا وهما فصيحتان اناءكم اقلبوه
ولا تتركوه للعق الشيطان ولحس الهوام قال الزمخشري كفا الاناء قلبه على فمه واكتفا
طلبت منهان يكفانا في انائه واوكئوا بكسر الكاف ثم همزة اربطوا اسقيتكم جمع سقا كلبسا
ظرف الماء من جلد بعيني شد وام القربة نحو خيط واذكروا اسم الله واطفئوا بهمزة وصل
امر من الاطفاء سرجكم اي اذ نمتم اوتركها جمع سراج ككتاب بمعنى طفيوا النار من بيوتكم عند
النوم ومندوبان كان مطلوبا في الاوقات كلها لكنه في الليل آكد لان النهار غلبة حافظ من
العبون بخلاف الليل حتى فويسقة السراج فانهم بعني الشياطين ولم يذكروا استهما لذكرهم
وما لغة في تحقيرهم وذمهم لم يوذن لهم بينا يؤذن للمفعول والفاعل الله بالنسوة
اي الشلق عليكم اي لم يجعل الله لهم قدرة ذلك باذا ذكر الله عند كل مما ذكر لخبر ابي داود
واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا قال ابن الفرجي ومندوب القدرة

التي لا يؤمن بها الا الموحد وهو ان يكون الشيطان يتصرف في الامور الدينية ويتوجه
في المسام الضيقة فيهجر عن ذلك والامر للارشاد على ما قاله النووي وقال غيره للندب
قال ابن قتيبة العيد والخمر يدلك على منع دخول الشيطان الخارج لا الداخل قال واستنبط
منه مسرور غيره غلق الفم عند التثاؤب لدخوله في الابواب مجازا حم وكذا ابو يعلى عن
ابي امامة الباهلي قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى فرمز المؤلف لحسنه غير حسن بل لحقه
حقه الرمز لصحته ٭ باب الهمزة مع الحاء المهملة ٭

احب الاعمال الى الله اي اكثرها ثوابا عند الله الصلاة لوقتها اللام لاستقبال الوقت او
بمعنى في لان الوقت ظرف لها على وزان يضع الموازين القسط ليوم القيامة اي فيه وفي
رواية للبخاري على وقتها وعلى فيه لمعنى ما ذكر او للاستعلاء على الوقت والتمكن منه اذا
الصلاة في اي جزء كان من اجزائه وفي رواية للحاكم في اول وقتها قال في المجموع وهي
ضعيفة قال في الفتح لكن لها طرق اخر يقوي واخذ منه ابن بطال كغيره ان تعجيل الصلاة اول
وقتها افضل لاستراطه لكون احب افاعلها اول وقول ابن قتيبة العيد لبين في اللفظ
ما يقتضي هذا ولا اخر ابن الفقه الخروج عن اخراجها عن وقتها مع بيان اخراجها محرم ولفظ
احب يقتضي المشاركة في الندب واعترض بر الوالدين اي الاحسان اليهما وامتثال
امرهما الذي لا يخالف الشرع ومن برهما بر صديقهما ولو بعد موتهما والبر توسع في الخير من البر
وهو الفضاء الواسع والوالدين تثنية والدين الولادة لاستبقاء ما يتوقع زواله بظهور
صورة منه تخالف صورة نوعه ذكره الحراني والمراد بهما من له ولادة من الطرفين وان علا
يقدم الاقرب فالاقرب والاخوج فالاخوج وعقب الصلاة بالبر اقتداء بقوله تعالى واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا الاية ولان الصلاة اعظم الوصل بين العبد وربه وبر الوالدين اعظم
الوصل بين العبد والخلق فاولى الاعظم الاعظم ثم الجهاد في سبيل الله اي قتال الكفار
لاعلاء كلمة الجبار واظهار شعار دينه والجمع بين هذا واخبار الطعام خير اعمال الاسلام وآب
الاعمال الى الله دومه وغير ذلك ان المصطفى كان يجيب كلا بما يوافقه ويصلحه او بحسب
الوقت او الحال وقد تعارضت المضمون في تفضيل الصلاة على الصدقة والذي عليه
الجمهور ان الصلاة افضل لكن قد يعرض حال يقتضي مواساة مضطر فتكون الصدقة افضل
وقس عليه قال في المفاتيح واخر الجهاد مع ازيد بذل النفس لان الصبر على اذا الصلاة
اول وقتها على ملازمة برهما امر مستمر دائم بخلاف الانفاس لا يصبر على مراقبة امر الله فيه
الا الصديقون ولان فضل الجهاد يكاد يكون بديهيا اذ لا تنتظم العبادات والعادات الا
به فلما استقل بمقررات الشرع عرف بدرجته المتم الشارع ببيان ما قد يخفى على من شاء عزم تحقيقا
لمراتب الاعمال والعبادات وترغيبا في الجد في الطاعات ثم معنى المحبة من الله تعلق
الارادة بالثواب وغير غلبان دم القلب ونور انه عند هيجانه الى لقاء محبوبه او الميل
الدائم بالقلب لما يهم او ايثار المحبوب على جميع المحبوب او سكون بلا اضطراب واضطراب

المعام

بلا

بلا سكون او ثبات القلب على احكام الغرام وانسلاله الى الذل فيه والملام اذا زاد **تنبيه**
ان قيل ما الحكمة في تعبيره بالاعمال دون الافعال قلنا وجهه ان الفعل عام يقال للحاكاة
باجادة وغيرها وما كان بعلم وغيره وبقصد وغيره ومن الانسان وغيره كالحيوان والجماد
والعمل لا يقال الا لما كان باجادة وتعلم وبقصد من الادمي كما ذكره الراغب وقال بعضهم
العمل مغلوب عن العلم فان العلم فعل القلب والعمل فعل الجارحة وهو يبرز من فعل القلب
الذي هو العلم وينقلب منه حم ق د ن كلهم عن ابن مسعود ورواه ايضا عنه ابن حبان
وغيره احب الاعمال الى الله اي عند الله فالي بمعنى عند وقيل للتبيين لان الي المتعلقة
بما يفهم حبا او بغضا من فعل تعجب او تفضيل معناه التبيين كما ذكره ابن مالك وابن هشام
ادومها اي اكثرها ثوابا اكثرها تتابعا ومواظبة ولفظ رواية مسلم ما داوم عليه كذا هو في
اكثر اصوله بواو ثم في بعضها بواو واحدة والصواب الاول قال الكرماني وادوم افعل
من الدوام وهو شمول جميع الازمنة اي التأبيد فان قيل شمول جميع الازمنة لا تتغير التفضيل
فما معنى الادوم قلنا المراد بالدوام العرفي وهو قابل للكثرة والقلة وان قل ذلك العمل
المداوم عليه جدا لان النفس تألفه فيدوم بسببه الاقبال على الحق تقدس ولان تاركه
العمل بعد الشروع كالمعرض بعد الوصل ولان المواظب ملازم للخدمة وليس من لازم الباب
كمن جد ثم انقطع عن الاعتاب ولهذا قال بعض الاحباب لا تقطع الخدمة وان ظهر لك
عدم القبول وكفيك شرفا ان تفيك في خدمته ولان المداوم يبادم للامداد من حضرة
رب العباد ولذلك شدد الصوفية النكير على ترك الاوراد وبنه ففضيلة الدوام على
العمل وراقه المصطفى استجيب ارشدهم الى ما يصلحهم ومهما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة
لان النفس فيها انبسط وبه يحصل مقصود العمل وهو الحضور هذا عضان ما قيل في توجيه
الدوام في هذا المقام واقول يحتمل ان المراد بالدوام الرفق بالنفس وتدريبها في التعبد
ليلا تضجر فيكون من قبيل ان لجسدك عليك حقا فيما استدمت الامر ترفقت به
وتمهلت عربي رفقت به ق عن عائشة ورواه احمد بلفظ احب الاعمال الى الله ما داوم
عليه صاحبه وان قل

احب الاعمال الى الله ان تموت ولسانك اي والحال ان لسانك رطب من ذكر الله يعني ان
تلازم الذكر حتى يحضرك الموت وانت ذاكر فان الذكر فواتح جليلة وعوائد جزيلة ونتائج
عجيبة في انشراح الصدر وتعلم نعيم القلب والغفلة عنه ليس بعجيب في ضد ذلك قاله
الطيبي ورطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما ان يبسه عبارة عن ضده ثم ان جريان
اللسان عبارة عن ادامة الذكر قبل ذلك فكانه قيل احب الاعمال مداومة الذكر فهو من
اسلوب قوله سبحانه ولا تموتن الا وانتم مسلمون انتهى وقال بعض الصوفية اراد بالرطب
عدم الغفلة فان القلب اذا غفل يبس اللسان قال الزمخشري ومن المجاز رطب لسانك
بذكرك واصل الرطوبة كما قال ابن سينا كيفية تقتضي سهولة التفرق والاتصال وتشكل

وضدها البيوسة والبلة الرطوبة الغريبة الجارية على ظاهر الجسم والجفاف عدم البلة
عما شأنه ان يبتل انتهى وفي الحديث على الذكر حيث علق به حكم الاجنبة وكل مؤمن
يرغب في ذلك كمال الرغبة ليفوز بعد المحنة فتأكد مدا ومنه ذكر الله في جميع الاحوال
لكن يستثنى من الذكر القرآن حال الجنابة بقصده فانه حرام ويستثنى من عمومه ايضا الحاجة
وقاضي الحاجة فيكره لهما الذكر اللساني اما القلبي فيستحب في كل حال مطلقا حب وابن
السني في عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ بن جبل قال آخر كلام فارقت عليه رسول الله
ان قلت اي الاعمال احب الى الله قال ان تموت الخ قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه خالد
ابن يزيد بن عبد الرحمن بن ابي مالك ضعفه جمع ووثقه ابو زرعة وبقية رجاله ثقات
والمؤلف رمز لصحته تبعا لابن حبان •

احب الاعمال التي يفعلها احدكم مع غيض الى الله من اي عمل انسان اطعم مخمصا مسكينا اي
مضطرا الى الطعام من جوع فذمته علي من بعد لانه سبب لحفظ حرمة الروح او دفع مغرما
اي دينا باداء او ابرا او انتظار الى ميسرة والمراد ما استدانه فيما يجل او الزم به ولم يلزمه
وعطف عليه عطف عام على خاص فقوله او كشف عنه كربا غما او شدة او ازالة عنه والكرب كما
في القاموس الغم الذي يأخذ بالنفس الصفوفية بزبيب وقالت اسرجه بالمسجد فقال ابا احب اليك نور يبعد الى السقف او
نور يبعد الى العرش قالت بل الى العرش قال اذا صب في القنديل بعد نور الى
السقف واذا صب في طعام فقير جاء نور يبعد النور الى العرش ثم اطعمه للفقراء طب عن الحكم
بن عمير سليمان بن سلمة الخبائري وهو ضعيف انتهى لكن له شواهد •

احب الاعمال الى الله بعد اداء الفرائض اي بعد اداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة
وصوم وحج ادخال السرور اي الفرح على المسلم بان تفعل معه ما يسره من تبشير بحدوث
نعمة او اندفاع نقمة او كشف غمة او اعانة لهفة ونحو ذلك من انواع المسرة قاله
الزمخشري والسرور لذة القلب عند حصول نفع او توقعه اما الفرائض فليس شيء احب
الى الله تعالى من اداءها مع انها لا تنفعه ولا تضره وانما اوجبها علينا لمصلحتنا ولسنا
نقول كما قاله من عدل به عن طريق الهدى انه يجب على الله رعاية مصالح عباده بل ان
هذا عاءة الحق وشرعنه طب وكذا الاوسط عن ابن عباس لم يرمز له المصنف بشيء قال
الهيثمي فيه اسماعيل بن عمر البجلي وثقه ابن حبان وضعفه غيره انتهى وقال الحافظ
العراقي في سنده ضعيف •

احب الاعمال الى الله تعالى حفظ اللسان اي صيانته عن النطق بما نهي عنه من نحو
كذب وغيبة ونميمة وغيرها واللسان اذا لم يحفظ افسد القلب وبفساده يفسد البدن
كله ولهذا قيل في ابراهيم على الفاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه
ومن حسب كلامه من عمله قل نطقه الا بما يفيده قال الراغب والحفظ يقال تارة لهيئة

صحفه

النفس التي بها يثبت ما يؤدي اليه الفهم وتارة لضبط الشيء في النفس ويضاده النسيان
وتارة لاستعمال تلك القوة فيقال فلان حافظ وتعتمد انتهى هب عن ابي جحيفة بضم
الجيم السوائي وهب بن عبد الله ويقال وهب بن وهب •

احب الاعمال وفي رواية افضل الاعمال وفي اخرى افضل الايمان ولا تعارض لان الحب
من متعلقات القلب فناسب الايمان وهو عمل قلبي فناسب التعبير عنه بالعمل الى الله
الحب في الله والبغض في الله اي لاجله وبسببه لا لغرض آخر كميل او احسان ففي بمعنى
اللام المعبر بها في رواية وقال الطيبي في اصلها للظرفية لكنها هنا للتسبيبية اي بسبب
طاعة الله ومعصيته كما في حديث في النفس المومسة مائة من الابل ومنه قوله تعالى
فذلكن الذي لمتنني فيه وانما كان احب الاعمال الى الله لانه على كمال ايمان فاعلم ففي
خبر ابي داود عن ابي امامة مرفوعا من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل
الايمان فدل على ان من لم يحب لله ويبغض لله لم يستكمل الايمان قال الكاشف الحب لله
والبغض في الله اسباب عظيم واصل من اصول الايمان ومن لازم الحب في الله استحباب ابنائه
واصفيائه ومن شرط مجتمعهم قيفا انا زهم وطاعة امرهم قال ابن معاذ وعلامة الحب في الله
ان لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا قال القاضي المحبة ميل النفس الى الشيء لكمال فيه والعبد
اذا علم ان الكمال الحقيقي ليس الا لله وان كل ما له من نفسه او غيره فهو من الله وبالله
والى الله لم يكن حبه الا لله وفي الله وذلك يقتضي ارادة طاعته فاذا اقترنت المحبة بارادة
الطاعة واستلزمت اتباع رسوله انتهى وقال ابن عطا الله الحب في الله موجب الحب من
الله وهنا مراتب اربع الحب لله • والحب في الله • والحب بالله • والحب من الله • فالحب لله
ابدا والحب من الله انتهى • والحب في الله وبالله واسطة بينهما الحب لله هو ان نور ربك
نور علمه سواه والحب في الله ان تحب فيه من والاه والحب بالله ان يحب العبد ما احبه وهو
احبه منقطعا عن نفسه وهواه والحب من الله ان يأخذك من كل شيء فلا تحب الا اياه
وعلامة الحب لله دوام ذكره والحب في الله ان تحب من لم يجتن لك بدنيا من اهل الطاعة
والحب بالله ان يكون باعث لحظ بنور الله مقهورا والحب من الله ان يجتذبك الله فيجعل
ما سواه عنك مستورا حم عن ابي ذر قال ابن المبارك ارم به وسوار العنبري قال فيه
النور لبيب بشيء انتهى وبه يعرف ان تخريج المصنف له ليس في محله •

احب اهلي الي فاطمة الزهراء سميت به لان الله سبحانه فطمها وولدها ومحبيهم عن النار
كما في خبر ضعيف خلافا لمن وهم رواه الغساني والحافظ التنوخي وغيرهما قال في الفردوس
وهذا قاله حين سألته علي والعباس يا رسول الله اي اهلك احب اليك وحببا اياها كانت
اجنبية مطلقة واما في غيره فعلى من وحيث بها كان جليلا ودينيا لما لها من عموم المناقب
والفضائل ت ك عن اسامة بفتح الهمزة مخففا بن زيد الكلبي مولى المصطفى وابن مولاه
وحبه وابن حبه حسنه الترمذي وصححه الحاكم ورواه عنه ابن ماجه الطبالسي والطبراني

والديلمي وغيرهم •

احب اهل بيتي الي بيان لهم هنا فاطمة وابناها وعلي اصحاب لكسا وقيل مؤمنو بني هاشم والمطلب الحسن والحسين ومن قال بدخول الزوجات مراده كما قال النووي بهن من اهل بيته الذين يعولهم واما خدامهم واكرامهم واما اقاربه فهم من ينسب الي جده الاقرب وهو عبد المطلب قال الحرالي والبيت هو موضع المبيت المخصوص من الدار او المخصوص من المنزل المختص من البلدة وكذا ابو يعلى عن انس وحسنه الترمذي وتبعه المصنف فرمز لحسنه وفيه يوسف بن ابراهيم التميمي ابو شيبة قال في الميزان قال ابن حبان يروي عن انس ما ليس في حديثه لا يحل الرواية عنه وقال ابو حاتم ضعيف عنده عجايب وساق البخاري بعضها في الضعفاء قال بوسف ابو شيبة عنده عجايب •

احب الناس الي من حلايلي الموجودين بالمدينة اذ ذاك عايشة علي وزان خير ان ابن الزبير اول مولود في الاسلام بعني بالمدينة والا فمحمد المصطفى لحديجة امر معروف شهدت به الاخبار الصحاح ذكره الزين العراقي واصله قول الكشاف يقال في الرجل اعلم الناس وافضلهم يراد به فضله وانما كانت عايشة احب اليه من زوجاته الموجودات حال التبيين لاتصافها بالفضل وحسن الشكل وانما يراد بذكر محبته عايشة لانها محبته جبلية ودينية وغيرها دينية لا جبلية فسبق الاصل على الطارئ فقيل له ومن الرجال قال ومن الرجال ابوها لسابقته في الاسلام ونصحته لله ولرسوله وللاسلام واهله وبذله نفسه وحاله في رضاهما ولا يعارض ذلك خبر الترمذي احب اهلي الي من نعم الله علينا وانعمت علينا اسامة بن زيد ثم علي وخبر احمد وابي داود والنسائي قال ابن حجر صحيح عن النعمان بن بشير قال استاذن ابو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم فسمع صوت عايشة عاليا وهي تقول والله لقد علمت ان عليا احب اليك الحديث لما تقرر ان حبهما المحبة مختلفة فكانه قال كل من هو لا احب الي جهة مخصوصة لمعنى قام به وفضيلة تخصه قال القرطبي فيه جواز ذكر الانسان حب من النساء والرجال وانه لا عيب على من فعله اذا كان المقول له من اهل الخير والدين ويقصد بذلك مقاصد لصالحين ويقتدي به في ذلك طحب من احب قال المرء مع من احب ق ت عن عمرو بن العاص بن وايل السهمي الامير المشهور اسلم سنة ثمان على الاصح وولاه المصطفى عمان ثم ولاه عمر مصر وبها مات قال سالت رسول الله اي الناس احب اليك قال عايشة قلت اني لست اعني النساء اني اعني الرجال قال ومن الرجال ابوها ت • وكذا ابن حبان عن انس بن مالك قال قيل لرسول الله من احب الناس اليك قال عايشة قيل له ليس عن اهلك نسالك فذكره وفي الباب عن عبد الله بن شقيق وغيره •

احب الاسما وفي رواية لمسلم ان احب اسمايكم ومنه يعلم ان المراد اسما الادميين الي الله اي احب ما يسمى به العبد الي الله عبد الله وعبد الرحمن لانه لم يقع في القرآن اضافة عبد

الي اسم من اسمايه غيرهما ولانهما اصول الاسما الحسنى من حيث المعنى فكان كلا منهما يشتمل على الكل ولانهما لم يسم بهما احد غيره واما وانت غيب الوري لا زلت رحمانا لمن تعنتا الكفرة وذكر المصنف ان اسم عبد الله اشرف من عبد الرحمن فانه تعالى ذكر الاول في حق الانبيا والثاني في حق المؤمنين وان التسمي بعبد الرحمن في حق الامة اولى انتهى وما ذكره لا يصفو من كدر فقد قال بعض علما الشافعية التسمي بعبد الله افضل مطلقا لان البداءة به منا فتقديمه على غيره يؤذن بمزيد الاهتمام وذهب الي ذلك صاحب المطامح من المالكية فجزم بان عبد الله افضل وعلله بان اسم الله هو قطب الاسما وهو العلم الذي يرجع اليه جميع الاسما ولا يرجع هو لشيء فلا اشتراك في التسمية به البتة والرحمن قد يتصف بها الخلق فعبد الله اخص في النسبة من عبد الرحمن فالتسمي به افضل واحب الي الله مطلقا وزعم بعضهم ان عند اجيبة مخصوصة لانهم كانوا يسمون عبد الدار وعبد العزى فكانه قيل لم احب الاسما المضافة للعبودية منها لا مطلقا لان احبها الي محمد واحمد فلا يحتاج لنبيه الا فضل رد بان المفضول قد يوثر لحكمة وهي هنا الايما الي حيازته مقام الحمد وموافقته للمحمد من اسمايه تعالى على ان من اسمايه ايضا عبد الله كما في سورة الجن وانما سمي ابنا ابراهيم ليبان جواز التسمي باسما الانبيا واحيا لاسم ابنيه ابراهيم ومحمد فيه وطلبا لاستمالة اسمه وتكرر على لسانه واعلان الشرف الجليل وتذكيرا للامة بمقامه الجليل ولذلك ذهب بعضهم الي ان افضل الاسما بعد اسمايه ابراهيم لكن قال ابن سبع افضلها بعد محمد واحمد ابراهيم م د ت • عن ابن عمر بن الخطاب وفي الباب يضا عن انس وغيره •

احب الاسما التي يسمي بها الانسان الي الله ما تعبد له بفتحتين فتشديد بضبط المصنف لبيان ان العبد ورتبه نسبة الا العبودية فمن تسمى بها فقد عرف قدره ولم يتعد طوره قال الاذرعي من اجلا الشافعية ووقع في الفتاوي ان انسانا سمي بعبد النبي فتوقفت فيه ثم رايت الي انه لا يحرم اذا قصد به التشريف بالنسبة الي النبي ويعتبر بالعبد عن الخادم ويحتمل المنع من ذلك خوف التشريك من الجملة واعتقادا وظن حقيقة العبودية انتهى وقال الدميري لتسمي بعبد النبي قيل يجوز اذا قصد به النسبة الي رسول الله ومال الاكثر الي المنع خشية التشريك واعتقاد حقيقة العبودية كما لا يجوز التسمية بعبد الدار وقياسه تحريم عبد الكعبة واصدق الاسما همام كشداد من همم عزم وحارث كصاحب من الحرث وهو الكسب وذلك لمطابقة الاسم لمعناه اذ كل عبد متحرك بالارادة والهم مبدا الارادة ويترتب على ارادته حركته وكسبه فاذن لا ينفك عن مسماه عن حقيقة معناه بخلاف غيرهما قال في المطامح ومذا تنبيه على معنى الاشتقاق ولهذا خص الحرير بي في مقاماته مذمومي الاسمين وقال الطيبي ذكرا ولا ان احب الاسما ما تعبد له لان فيه حضوعا واستكانة على ما سبق فنظر الي ان العبد قد يقصر في العبودية ولم يتمكن من ادايها بحقها فلا يصدق عليه هذا الوصف فترك الي قوله همام وحارث للبزار في كتاب الالقاب طب عن ابن مسعود قال الهيثمي فيه محمد بن محصن

من اب

العكاشي متروك انتهى وقال في الفتح في اسناده ضعف ولم يبرمز المصنف لشئ وهم من زعم انه رمز له بالضعف لكنه جزم بضعفه في التدريب ٠

احب الاديان جمع دين وقد سبق معناه والمراد منا مثل الانبيا والشرايع الماضية قبل ان تبدل وتنسخ وفي رواية البخاري لدين بالافراد فان حمل على الجنس وافق ما هنا والا فالمراد احب خصال الدين لان خصالها كلها محبوبة لكن ما كان منها سمحا اي سهلا فهو احب الى الله كما يشهد له خبر احمد الاتي خير دينكم ايسره الى الله دين الحنيفية المائلة عن الباطل الى الحق والمائلة عن دين اليهود والنصارى فهي المستقيمة والحنيفية ملة ابراهيم والحنف لغة من كان على ملته قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم السمحة السهلة المنقادة الى الله المسلمة امرها اليه لا تتوجه الى شئ من الكثافة والغلظة والجمود التي يلزم منها الغضبان والسماجة والطغيان وانما اخبر مع المبتدا مذكرا لان الحنيفية غلبت عليها الاسمية فصارت علما وان فضل المضاف لفقد المزايدة يجوز به الافراد والمطابقة ذكره الكرماني وقال بعض المتصوفة معنى الحنيفية التي تميل بالعبد الى الله والاحنف الاميل وهو الذي يميل اصابع احدى رجليه الى الاخرى فكانه قال احب اوصاف ملة اليه ان يميل العبد بغلبة في سائر احواله اليه وجوارحه الى عباده بحيث يعرض عما سواه ويكون معنى السماحة سهولة الانقياد الى رب العباد فيما امر ونهى فيصير على مرّ القضا وحلو ويشكر نعمه احب اوصاف دين اليه وقال الحرالي اصل مادة حنف بكل ترتيب ندور على الحقة والاستقامة ويلزم هذا المعنى الانتشار والضمور في الميل فيلزمه الانقياد والاستقامة انتهى واستنبط الشافعي من الحديث قاعدة ان المشقة تجلب التيسير واذا ضاق الامر اتسع حم خد طب كلهم عن وعلقه البخاري في الصحيح من حديث عكرمة عن ابن عباس قال المنبهي فيه عبد الله بن ابراهيم الغفاري منكر الحديث قال قيل يا رسول الله اي الاديان احب الى الله فذكره وقال شيخنا العراقي فيه محمد بن اسحاق رواه بالعنعنة اي وهو يدلس عن الضعفا فلا يحتج انما صرح فيه بالتحديث انتهى قال العلائي لكن له طرق لا ينزل عن درجة الحسن بانضمامها وقال ابن حجر في التخريج له شاهد مرسل في طبقات ابن سعد قال وفي الباب عن ابي بن كعب وجابر ابن عمر وابي امامة وابي هريرة وغيرهم وقال اعني ابن حجر في الفتح وفي المختصر اسناده حسن انتهى وبه يعرف ان رمز المؤلف لضعفه غير جيد

احب البلاد الى الله مساجدها اي احب اماكن البلاد ويمكن ان يراد بالبلاد الماوى فلا تقدير الى الله مساجدها لانها بيوت الطاعة واساس التقوى ومحل نزول الرحمة قال الراغب والبلد المكان المحدود المتأثر باجتماع قطانه واقامتهم فيه وتسمى المقابر بلدا لكونها محل الوحشيات والمقبرة بلد لكونها موطنا للاموات وابغض البلاد الى الله اسواقها جمع سوق سميت به لان البضائع تساق اليها وذلك لانها مواطن الغفلة والحرص والغش والفتن والطمع والخيانة والايمان الكاذبة والاعراض الفانية القاطعة عن الله تعالى وقال الطيبي تسمية المساجد والاسواق بالبلاد

خصوصا يفهم الى قوله تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج الا نكدا وذلك لان زوار المساجد رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وفضاد الاسواق شياطين الجن والانس من الغفلة والحرص والشره وذلك لا يزيد الا قربا من الله ومزاولة ذا لا يورث الا دنوا من الشيطان وحزبه اللهم الا من يمر الى طلب الحلال الذي يصون به دينه وعرضه فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وقال جمع المراد بحبة المساجد محبة ما يقع فيها من القرب وبغض الاسواق بغض ما يقع فيها من المعاصي مما غلب على اهلها من استيلاء الغفلة على قلوبهم وشغل حواسهم بما وضع لهم من التدبير فالبيع ينظرون والبه يطلبون والاسواق معدة للنوال ومظان الارزاق والافضال وهي ممالك وضعها الله لاهل الدنيا يتدا ولون فيها تلك الاشيا لكن اهل الغفلة اذا دخلوها تعلقت قلوبهم بهذه الاسباب فاخذوها دولا فصارت عليهم فتنة فكانت ابغض البقاع من بلد الجمعة والا فالسوق رحمة من الله جعله معاشا لخلقه يتدرج عليهم ازرافهم فيها من فطر وقطر لتوجد تلك الاشيا عند الحاجة ولو لم يكن ذلك لاختاج كل منا الى تعلم جميع الحرف والترحال الى البلاد ليلا ونهارا فوضع السوق بمنه وافضل الغفلة صدوا عن بلد الرحمة ودنسوا انفسهم بتخاطي الخطايا فيها فصارت عليهم نقمة واما اهل اليقين فهم وان دخلوا قلوبهم معلقة ببدي بر الله فسلموا من فتنتها ومن ثم كان المصطفى يدخل السوق ويشتري ويبيع قال الطيبي وانما قرن المساجد بالاسواق مع وجود ما هو اشر منها من البقاع ليقابل بين معنيي الا لفها والاشتغال وان الامر الديني يدفعه الامر الدنيوي بي في الصلاة عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن حبان وابن ريحونة حم ك عن جبير بن مطعم بضم الميم وسكون الطا وكسر العين المهملتين ولم يخرجه ح ٠

احب الجهاد الى الله كلمة حق اي موافق للواقع بحسب ما يجب في الوقت الذي يجب والحق يقال لاوجه هذا انسبها هنا ذكره الراغب وكلمة حق تجوز بالاضافة وبدونها فقال للامام سلطان جائر ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجا وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وامر بالمعروف ونهى عن المنكر فقد تعرض للهلاك ثقة واستيقنه فهو افضل والمراد ان افضل انواع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هذا فلا ينافي لتقدير من حم طب عن ابي امامة قال عرض للنبي رجل عند الجمرة وقد وضع رجله في الغرز فقال اي الجهاد افضل فسكت ثم ذكره ورمز المصنف لحسنه ورواه النسائي عن جابر بلفظ افضل واسناده صحيح ٠

احب الحديث الى بضم الباء بضبط المصنف هكذا رايته بخطه وهي با النسبة اصدقه افعل تفضيل بتقدير من او بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها وفي رواية احب الحديث الى الله اصدقه وعليها فعبر به لتعلي فضيلة الفرا

على غيره ومن اصدق من الله حديثا وهذا قاله حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد
اموالهم وسبيهم اليهم فقال معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين
اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت بكم اي انتظرت وكان انتظارهم بضع عشرة ليلة
حين قفل من الطائف فاختاروا السبي فاعطاهم اياه حم خ عن المسور بكسر الميم وسكون
المهملة وفتح الواو وتخفيفة وراء مهملة ابن مخرمة بفتح الميم بينهما معجمة ساكنة بن نوفل بن
اهيب الزهري صحابي صغير فقيه عالم متدين قتل في فتنة ابن الزبير اصابه حجر المنجنيق
وهو قائم يصلي في الحجر وله عن عمر وخاله عبد الرحمن بن عوف وعنه ابن الحكم الاموي
وله ست سنين او ثمان ويوم احد او يوم الخندق او غيرها قال في الكاشف ولم يصح له سماع
وفي اسد الغابة لم ير النبي لانه خرج الى الطائف لطفلا لا يعقل لما نعي رسول الله اباه
الحكم يا بعده بعض اهل الشام بالخلافة لما مات يزيد بن معاوية فاقام تسعة اشهر ثم هلك
احب الصيام المنطوع به الى الله تعالى اي اكثر ما يكون محبوبا اليه والمراد ارادة الخير فيما
صيام نبي الله داود وبين وجه الاحبية بقوله كان يصوم يوما ويفطر يوما فهو افضل
من صوم الدهر لانه اشق على النفس قال الغزالي وشرط ان من صام الدهر صار الصوم له مادة
فلا يحس بوقعه في نفسه بالانكسار وفي قلبه بالصفا وفي شهواته بالضعف فان النفس
انما تألم بما يرد عليها لا ما تمرنت عليه الا ترى ان الاطباء نهوا عن اعتياد شرب الدواء وقالوا
من تعوده لم ينتفع به اذا مرض لالف مزاجه له فلا يتأثر به وطب العلوم قريب من طب الابدان
انتهى وهذا اوضح في البيان وابلغ في البرهان من قول من قال صوم الدهر يفوت بعض
الحقوق وقد لا يشق باعتياده وعليه فالمراد حقيقة اليوم وقال ابو شامة يصوم وقتا
ويفطر وقتا اي لا يديم القيام خوف الضعف عن الجهاد قال وقد جمعت الايام التي ورد
في الاخبار ان نبينا كان يصومها فقاربت ان تكون شطر الدهر فهو مما يندب صوم داود قال ابن
المنير كان داود ينتهز لبلته ونهاره لحق ربه ولحق نفسه فاما الليل فاستقام له ذلك في ليله
واما النهار فينفذ زجر نبينا لعدم تيقظه فترك فطر يوم وصوم يوم منتزلا التجزئة
في شخص اليوم واحب الصلاة من النفل المطلق الى الله تعالى صلاة داود كان ينام
نصف وفي رواية كان ينام قدر شطر الليل اعادته على قيام البقية المشار اليه بانه جعل لكم الليل
لتسكنوا فيه ويقوم ثلثه من اول النصف الثاني لكونه وقت التجلي وهو اعظم اوقات العبادة
وافضل ساعات الليل والنهار وينام سدسه لاخير لبريح نفسه ويستقبل القتيح واذكار
النهار بنشاط ولا يخفى ما في ذلك من الاخذ بالارفق على النفس التي تخشى سآمتها المؤدية
لترك العبادة واستحب ان يوالي فضله ونديم احسانه وفي رواية ثم مكان الواو وهي
تفيد الترتيب فهي رد على من زعم حصول السنة بنوم السدس الاول مثلا وقيام الثلث ونوم
النصف الاخير ثم انه لا يعارض هذه الاحبية قاعدة ان زيادة العمل يقتضي زيادة الفضيلة
لان القاعدة اغلبية كما بينه الشافعية ولا يكره على الاصح عند هم صوم الدهر لمن لا يفوت به وبكر

قيام كل الليل ولو لمن لا يضعف وقول المحب الطبري لا يكره كيف وقد عد من مناقب بعض بانه لم ينم
بحنفه وزينبها وساعدهم الزمان والخلاف والفرق بين الصوم والصلاة ان القيام يبتغي
مافاته والمصلي انما نهاه ان تعطلت مصالحه تنبيه قال ابن المنير هذا في حق الامة
لا المصطفى فقد امره الله بقيام اكثر الليل في قوله قم الليل الا قليلا وعورض بنسخه وبانه
مع انه لم يكن يجري على نبي وخالف حم ف د ن عن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يسرد
الصيام والقيام فقال له المصطفى ان لجسدك عليك حقا فم ونم ذكره
احب الطعام عام في كل ما يقتات من بر وغيره الى الله ما كثرت عليه الايدي اي ايدي
الاكلين لان اجتماع الانفاس وعظم الجمع اسباب نضجها الله سبحانه مقتضية لفيض
الرحمة ونزول الغيث الرحمة وهذا كالمحسوس عند اهل الطريق ولكن الغيب يجهله يغلب
عليه الشاهد على الغائب والحس على العقل ع حب هب والضياء المقدسي عن جابر بن عبد
الله قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني في الاوسط فيه عبد المجيد بن ابي داود وهو ضعيف
وقال الزين العراقي اسناده حسن انتهى ولعله باعتبار تعدد طرقه والا فقد قال البيهقي
عقب تخريجه ما نصه تفرد به عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج انتهى وعبد
المجيد اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال المنذري رواه ابو يعلى والطبراني في
وابو الشيخ في الثواب كلهم من رواية عبد المجيد بن ابي رواد وقد وثق قال لكن في الحلية
كان انتهى وبما تقرر عرف ان المؤلف لم يصب في رمزه لصحته بل فضاراه الحسن وزاد في
رواية وذكر اسم الله فالاحبية لكل منهما كما يفيده اقتضاء هنا على ما ذكره
احب الكلام الى الله ما يقول العبد اي الاتي حرا كان او عبدا سبحان الله اي انزهه عن كل سوء وسبحان علم للتسبيح اي التنزيه البليغ
لا يصرف ولا ينصرف كذا ذكره الكشاف وظاهره انه علم له حتى في حال الاضافة وتحقيق
ابن الحاجب له بغيره هاردة في الكشف بانا اذا بنينا العلمية بدليلها فالاضافة لا تنافيها
وبحمده الواو للحال اي سبح الله ملتبسا بحمده او عاطفة اي سبح الله والتبس بحمده
ومعناه انزهه عن جميع النقائص واحمده بجميع الكمالات حم مت عن ابي ذر ولم يخرجه
البخاري بهذه الصيغة
احب الكلام الى الله تعالى اي كلام البشر لان الرابعة لم توجد في القرآن ولا يفضل الا بما
فيه على ما هو فيه ويحتمل ان يتناول كلام الله ايضا لانها وان لم تكن فيه باللفظ فهي فيه بمعنى
اربع في رواية اربعة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لانها جامعة
لجميع معاني انواع الذكر من توحيد وتنزيه وسوق فاتحة الحمد والثناء ومشتملة على
جميع الاسماء الحسنى لانها اما ذاتية كالله او خالية كالمحسن او جلالية كالكبير فاشتمل الكل
بالتسبيح لانه تنزيه للذات وللثاني بالتحميد لانه يستدعي النعم وللثالث بالتكبير وذكر
التهليل لما قيل انه تمام المائة في الاسماء وانه الاسم الاعظم وهو داخل في اسماء الجلال الا بقر

ايها المتكلم بهذا في حصول الثواب على الاتيان بهذا بدأت لا استقلالا لكل واحدة من الجمل لكن هذا الترتيب حقيق بان يراعى لان الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه اولا بنعوت الجلال التي هي تنزيه ذاته عما يوجب حاجته وتقدسه بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يليق به ان يعبد سواه فينكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون ذكره البيضاوي وقال الطيبي قوله لا يصرف بعد ايراد الكمالات على النسق والترتيب يشير الى ان الغرض ان يراعى الترتيب والعدول عنه رخصة ورفع الحرج روى ان الباقيات الصالحات هي مدن لكونها جامعة للمعارف لان التسبيح تعديد لذاته عما لا يليق به والتحميد تنزيه صفاته عن التفاوت والتمجيد مشعر على معنى الفضل والافضال من الصفات الذاتية والاضافية والتهليل توحيد للذات ونفي للند والضد وتنبيه على المتبرك من الحول والقوة الا به وختمها بالتكبير اعتراف بالقصور في الاقوال والافعال وفي هذا الترتيب لمحة من معنى العروج للسالك العارف وتسميتها بالباقيات الصالحات لما انه سبحانه قابلها بالفانيات الزائلات انتهى وقال الحرالي التسبيح تنزيه الحق تعالى عن بادية نقص في خلق او رتبة والحمد لله استوا امر علوا وسفلا ومحو الذم عنه والغض منه انتهى قال ابن حجر والحمد افضل من التسبيح انتهى فذكره قبله من باب الترقي حم مرعن سمرة بضم الميم وقد تسكن تخفيفا نحو عضد في عضد وهي لغة اهل الحجاز بن جندب بضم الجيم وضم المهملة وفتحها ابن هلال وهو الفزاري نزيل البصرة ووليها وكان عظيم الامانة صدوقا في الحديث شديدا على الخوارج يقتل من ظفر به منهم وهو احد المكثرين عن المصطفى

احب للهو اي اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة الى الله تعالى اجرا الجبل اي مسابقة الفرسان بالافراس بقصد اتباهب للجهاد قال الراغب الخيل في الاصل اسم للافراس وللفرسان جميعا قال تعالى ومن رباط الخيل ويستعمل في كل منهما منفردا الخبر بالخيل اشارة كبى فهذا للفرسان وخير عفوت لكم عن صدقة الخيل يعني الافراس وسميت خيلا لاختيالها اي اعجابها بنفسها ومن ذكر الجهاد علم ان الكلام في الرجل اما المراة فخيرها لهو المغزل كما في خبر وخروج بعضهن في الغزو انما هو لنحو مداواة الجرحى وحفظ المتاع والاربي عن نحو فرس مما فيه انكاء العدو وقد فسر واعده والمتم ما استظهن من قوة بانها الرمي واعلم ان اللهو بالاخرة يجري في كل مباح حتى اللعب كما اذا مل من عبادة فاشتغل بلهو مباح ينشط وبعود وقد صرح جمع الاسلام بان لهو هذا افضل من صلاة نفل في المقام كلام كالتقرير فعليك بالاجاد في باب النية قال الراغب في الاعيان كسهم وحجر وفي الخصال كناية عن الشتم والقذف عن ابن عمر بن الخطاب واسانيده ضعيفة

احب لعباد الله تعالى انفعهم لعباله اي لعيال الله بدليل خبر الباب الخلق كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم لعياله وخبر الطبراني احب الناس الى الله انفعهم للناس

والمراد

والمراد من يستطاع نفعه من الخلق الاهم فالاهم او المراد عيال الانسان نفسهم الذين يمونهم ويلزمه نفقتهم والاول اقرب قال لما وزيدي وفظمه بعضهم فقال

• الناس كلهم عيال الله تحت ظلاله • فاحبهم طرا اليه ابرهم بعياله •

قال القاضي ومحبة العبد سلامة ارادته طاعته والاعتناء بتحصيل قرائنه ومحبة الله للعبد ارادته اكرامه واستعماله في الطاعة وصونه عن المعصية وفي الحديث رتب على من رفض الدنيا بالكلية من الناك وترك الناس وتخلى للعبادة محتجبا بها وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وخفي عليه ان اعظم عباد الله سما يكون غائبا لمصالح عباده حلي ان بعض الملوك اعتزل الملك وزهد في الدنيا فكتب اليه بعض الملوك قد اعتزلت ما نحن فيه فان علمت ما اخترنا افضل فعرفنا لنذر ما نحن فيه ولا تحسبني قبل منك قولا بلا حجة فكتب اليه اعلم انا عبيد رب رحيم بعثنا الى حرب عدو وعرفنا ان الفضل بذلك فهزم والسلامة منهم فلما قربوا من الرحى صاروا ملائة ثلاثا منحرا لطلب السلامة فاعتزل واكتسب ترك الملامة وان لم تكتسب المحمدة ومنهورا اقدم على غير يقين فحرحه العدو وفهزم فاستجلب بذلك سخط ربه وشجاعا اقبل على يقين فقاتل واجتهد وابلى فهو الفائز وانا الملوم وحدثني ضعيفا رضيت بادبي المتنزل ودون المتنزلين فكن انت ايها الملك من افضل الهوائب تكن اكرمهم عند الله والسلام عبد الله بن الامام احمد بن حنبل في زوائد كتاب الزهد لابيه عن الحسن مرسلا باسناد ضعيف لكن يشواهد كثيرة وهو البصري ابو سعيد مولى زيد بن ثابت او جميل بن قطبة او غيرهما وابوه يسار من سبي ميسان اعتقته الربيع بنت النضر ولد زمن عمر وشهد الدار وهو ابن اربع عشرة سنة امام كبير الشان رفيع القدر راس في العلم والعمل مات سنة عشر ومائة

احب عباد الله الى الله احسنهم خلقا بضمتين مع الخلق بذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه والتواضع وقد تضمن هذا عظيم الحث عليه حيث علق به حكم الاحبية اليه فحق لكل مسلم ان يرغب في ذلك كمال الرغبة وفيه رمز الى انه ممكن الاكتساب والا لما اختص من كان مطبوعا عليه فيفوت معنى الترغيب فيه ويصير حسرة على من لم يكن نعم اصله جبلي كما يجيء تحقيقه وعبر بصيغة افعل وهو ما اشتق من فعل الموصوف بزيادة على غيره دفعا لتوهم حرمان من طبع على ذلك بل اشعر بانهم كلهم محبوبون لكن من تكلفه بقهر النفس ومجاهدتها حتى صار احسن احب اليه من اولئك طب عن اسامة بضم الهمزة ابن شريك الذبياني صحابي عنه زياد بن علاقة وغيره قال اسامة كنا جلوسا عند رسول الله كانما على رؤوسنا الطير ما يتكلم منا متكلم اذ جاءه اناس فقالوا يا من احب عباد الله الى الله فذكره قال المنذري رواته محتج بهم في الصحيح انتهى وبه يعرف ان رمز المؤلف لحسنه تقصير وانما كان الاولى ان يرمز لصحته

احب بيوتكم اي اهل بيوتكم ايها المسلمون من مجاز وصف المحل بصفة ما يقع فيه اي الله بيت فيه يتيم اي طفل مات ابوه فانفرد عنه مكرم بالبناء للمفعول اي بالاحسان اليه وعدم اهانته ونحو

ذلك فاراد تحجيد البيوت مجتمعا يقع فيها من اكرام الايتام وفيه حث على اكرام الايتام
وتحذير من اهانتهم واذلالهم بغير موجب قال ابن الكمال اخذا من الزمخشري واليتم في عرف
الشرع مختص بمن لم يبلغ واحتاج لكافل وبالبلوغ يزول ذلك انتهى وافول سياق الخبر
منا يدل على ان المراد الصغير المحتاج لفقد من كان يقوم بكفالته وما يحتاجه من نحو نفقة
وكسوة ذكرا كان او انثى حتى لو فرض ان الذي كان هو القايم به ١٨ مد دون ابيه لنحو غيبته
وانقطاع خبره او فقره او حبسه ونحو ذلك فيدخل في ذلك وان كان تصرف الفقها
بابا به هب وكذا الطبراني والاصبهاني عن عمر بن الخطاب ثم قال اعني الهيثمي تفرد به
ابراهيم بن اسحاق القبيصي عن مالك انتهى وابراهيم اورده الذهبي في الضعفا والمتروكين
وقال في الميزان له اوابد وعد منها وقال العقيلي حديثه لا اصل له انتهى وضعفه
المنذري وقال الهيثمي فيه اسحاق بن ابراهيم القبيصي وكان ممن يخطي لكن يشهد له خبر ابن
ماجه خير بيت في المسلمين بيت فيه اليتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم
يتيم يساء اليه

احب الله تعالى بفتح الهمزة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعا او خبر عبدا اي
انسانا سمحا بفتح فسكون صفة مشبهة تدل على الثبوت فلذا كرر احوال البيع والشرا
والقضا والتقاضي فقال اذا باع وسمحا اذا اشترى وسمحا اذا قضى اي الذي ما عليه
وسمحا اذا اقتضى اي طلب ما له برفق ولين قال الجوهري سمح جاد والمسامحة المسامحة
والاقتضا التقاضي وهو طلب قضا الحق قال الطيبي ترتب محبته عليه ليدل على السهولة
والتسامح في المعاملة سبب لاستحقاق المحبة ولكونه املا للرحمة وفيه فضل المسامحة
في الاقتضا وعدم احتقار شيء من اعمال الخير فلعلها تكون سببا المحبة الله التي هي سبب
للسعادة الابدية هب عن ابي هريرة رمز لحسنه مع ان فيه لوا قدب والكلام فيه مشهور
احبكم الى الله اقلكم طعما بضم الطا اكلا كنى به عن الصوم لانه يقلل اكله غالبا او هو
ندب الى اقلال الاكل فلا يأكل الا ما يتقوى به على العبادة ولا بد من المعاش واخفكم
بدنا اوقعه موقع التعليل لما قبله فان من قل اكله خف بدنه ومن خف بدنه نشط للعبا
وللعبادة تاثير في تنوير الباطن واشراقه وخفة البدن امر محمود والسمن مذموم قال
الشافعي ما افلح سمين قط الا محمد بن الحسن وذلك لان الغالب ان اللاهي لا يغتم لاخرته ومعاده
اولدنياه ومعاشه والسمن مع الغم لا يجتمعان فاذا خلي من المغبونين صار في عداد البهايم فافهم
شحمه وقد تطابقت الاخبار والاثار على ذم الشبع والجوع اساس سلوك الطريق الى الله فلذا
خص بلفظ الاجبة قالوا شبع يجيء من ذكر البلة من خبز شعير فنام عن وردة فاذ جاء الله ابنه
يا يحيى هل وجدت دارا اضيق دارا واحر دارا خيرا من جوارب وعزبتي وجلابي لو اطلعت الى
الفردوس الاعلى واحرق لذاب جسدك وزهقت روحك اشتياقا ولو اطلعت الى جهنم الاعلى
بكيت العمر بعد الدموع ولبست الحديد بعد المسوح وقال الشافعي جعت مرة ثمانين يوما

لحظ لي انه حصل لي من ذلك شيء واذا بامرأة خرجت من مغارة كان وجهها الشمس حسنا وهي
تقول محبوس جاع ثمانين يوما فاخذ يدك الى ربه بملة هاتا الى ستة اشهر لم اذق طعاما ولا
شرابا قط قال الغزالي من ابواب الشيطان العظيمة الشبع ولو من حلال فانه يقوي الشهوات
وهي اسلحة الشيطان وروي ان ابليس ظهر ليحيى فرأى عليه معاليق من كل شيء فقال
ما لهذه قال الشهوات التي اصيد بها بني آدم قال فهل لي فيها شيء قال ربما شبعت فثقلت
عن الصلاة والذكر فقال لله علي ان لا املا بطني ابدا قال ابليس وانا علي ان لا انصح ابدا ذر
عن ابن عباس ورواه عنه ايضا في تاريخه ومن طريقه وعنه اورده الديلمي مقتصرا فلو عزاه
البيلكان ولي لم ان فيه ابو بكر بن عباس قال الذهبي في الضعفا ضعفه ابن معين وهو ثقة
ومن ثم رمز لضعفه

احب بفتح الهمزة وكسر المهملة وفتح الموحدة مشددة فعل امر للناس ما تحب لنفسك
من الخير كما صرح به في رواية احمد فلا حاجة لقول البعض عام مخصوص اذ المريد
خليفة لنفسه لا لغيره وذلك بان تفعل لهم ما تحب ان يفعلوه معك وتعاملهم بما تحب ان
يعاملوك به وتنصحهم بما تنصح به نفسك وتحكم لهم بما تحب ان يحكم لك به وتحتمل اذاهم
وتكف عن اعراضهم وان رابت لهم حسنة اذعنها او سيئة كتمتها وقول ابن الصلاح هذا من
الصعب الممتنع لان المرء مطبوع على حب الايثار فالتكليف بذلك مفض الى ان لا يكمل ايمان احد
الا نادرا انتهى ولفظ الناس يشمل الكفار فينبغي لكل مسلم ان يحب للكفار الاسلام وما يتفرع
عليه من الكمالات تخ ع طب ك هب عن يزيد بن اسيد بفتح المهملة وكسر الموحدة الاولى وسكون التحتية
قلنا نعم قال احب لاخيك ما تحب لنفسك قال الهيثمي رجال الطبراني ثقات انتهى ولم
يرمز المصنف له بشيء

احب حبيبك هونا ما بفتح فسكون اي احبب حبا قليلا فهونا منصوب على المصدرية
لما اشتق منه احب قال الزمخشري وما ابهمت به لتزيد النكرة ابهاما وشياعا وتسند عنها
طرف التقييد وقال غيره مزيدة لتاكيد معنى القلة وعليه فلا يتجه قوله في الدر كاصله
اي حبا مقتصدا لا افراط ولا تفريط فيه وبصح نصبه على الظرفية اي حبا مقتصدا في حبك
اي احبه في حين قليل ولا تسرف في جهته فانه عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض
بغيضك هونا ما فانه عسى ان يكون حبيبك يوما ما اي ربما انقلب ذلك بتغيير الزمان
والاحوال بغضا فلا تكون قد اسرفت في حبه فتندم عليه اذا بغضته او حبا فلا تكون قد

اشرفت بي بغضة فشفيني منه اذا احببته ذكر ابن الاثير وقال ابن العربي معناه ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن فقد بعود الحبيب بغيضا وعكسه فاذا امكنك من نفسك حال الحب ثم عاد بغيضا كان لمضارك اجدر لما اطلع منك حال الحب مما افضيت اليه من الاسرار وقال عمر لا يكن حبك كلفا ولا بغضك تلفا وعليه انشد هدبة بن خشرم

• وابغض اذا ابغضت بغضا مقاربا • فانك لا تدري متى انت راجع •

• واحبب اذا احببت حبا مقاربا • فانك لا تدري متى انت نازع •

ولهذا قال الحسن البصري احبوا هونا وابغضوا هونا فقد افرط قوم في حب قوم فهلكوا وافرط قوم في بغض قوم فهلكوا ت في البر والصلة من حديث سويد بن عمر والكلبي عن حماد بن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة وقال غريب ضعيف والصحيح عن علي موقوفا انتهى ورواه ابن حبان في الضعفا بسند الترمذي واعله بسويد وقال يضع المتون الواهية على الاسانيد الصحيحة هب عن ابي هريرة رفعه وظاهره ان البيهقي خرجه واقره والامر بخلافه بل قال هو ابي رفعه وهم انتهى وفيه ايضا سويد بن عمر الكلبي المذكور وقد اورده الذهبي في الضعفا وقال تهمه ابن حبان وقال كان يضع المتون الواهية على الاسانيد الصحاح طب من حديث ابي لصلت عبد السلام المروزي عن جميل بن زيد عن ابن عمر بن الخطاب قال المنبهي وجميل ضعيف انتهى واعله ابن حبان به وقال يروي في فضايل علي واهل البيت لا يحتج به اذا انفرد وقال الزيلعي عبد السلام المروزي ضعيف جدا وعن ابن عمرو بن العاص قال المنبهي وفيه محمد بن كثير الفهري وهو متروك قط في كتاب الافراد عد هب عن علي امير المؤمنين مرفوعا وفيه عطا بن السايب عن ابي البختري وقد مر بيان حاله وقال الدارقطني في علله لا يصح رفعه وقال ابن حبان رفعه خطا فاحش خد هب عن علي مرفوعا قال الترمذي هذا هو الصحيح انتهى وتبعه جمع جم منهم ابن طاهر وغيره وبعد ان علمت حال هذه الروايات فاعلم ان املاها الاولى وقد استدرك الحافظ العراقي على الترمذي بجيد عواه عن ابنته وضعفه فقال قلت رجاله رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه انتهى والمصنف رمز لحسنه •

احبوا بفتح الهمزة وكسر الهملة اسقه وجوبا لما اي لاجل ما بغذوكم بفتح المثناة تحت وسكون المعجمة وفتح المعجمة بعدها من الغذا بالكسر ما به نماء الجسم وقوامه وهو اعم من الغذا بالفتح اذ كل غذا غذا ولا عكس وفي رواية لما يربكم به من نعمه اي احبوا لاجل انعامه عليكم بصنوف النعم وضروب الاء الحسية كبير ما يتغذى به من الطعام والشراب والمعنوية كالتوفيق والهداية ونصب علام المعرفة وخلق الحواس وافاضة انوار اليقين على القلب وغير ذلك من الاعذية الروحانية المعلوم تفضيلها عند عقلا الاخرة قال ابن عطا الله ما كان وقت ولحظك الا وهو مورد عليك فيها نعما يجب حمده لها وشكرك عليها دايما فمتى فات حق وقت لا يمكن قضاؤه ابدا دام وقت الاولة عليك فيه حق جديد وهو الشكر وامر اكيد

وهو

وهو الاستغفار والتجديد وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال بعض العارفين اجتوا الله بمعنى الخير ومنه عزيز ومن كلامهم عش رجبا ترى عجبا اي ان تعش الى رجب والعيش لبيب للمرء فيه مرتع فهو من قبيل خير وجدت الناس اخبر تقله فالمراد انما تحبونه لانه انعم عليكم فاحبكم فاحبتموه قال الزمخشري والنعمة كل نفع قصد به الاحسان والله سبحانه خلق العالم كله نعمة لانه اما حيوان او غير فغير الحيوان نعمة على الحيوان والحيوان نعمة من حيث ان ايجاده حيا نعمة عليه لانه لولا ايجاده حيا لما صح الانتفاع منه وكلما اتجالي الانتفاع وصحته فهو نعمة وقال الامام الرازي نعم الله لا تخفى لان كل ما اودع فيها من المنافع واللذات التي ينتفع بها والجوارح والاعضا التي نستعملها في جلب المنافع ودفع المضار وما خلق في العالم مما يستدل به على وجود الصانع وما وجد فيه مما يجصل الزجر بروية عن المعاصي مما لا يحصى عدد كل منافع لان المنفعة اما للذة او ما يكون وسيلة الى دفع ضرر هو كذلك وما لا يكون حالا للنفع الحاضر ولا دافعا للضرر هو صالح للاستدلال به على وجود الصانع الحكيم بنفع وسيلة الى معرفته وطاعته ومما وسيلة ان للذات الابدية ثبت ان جميع ما خلق فانه نعمة على العبد تنبيه هل يتد نعمة على الكافر في الدنيا اختلف فيه اهل السنة فقيل لا لان مدة النعمة لما كانت موتة للضرر الدايم الاخروي كانت كلا شيء وقيل نعم وعليه ابن قلابي قال الامام الرازي وهو الاصوب وابنه يا بني اسرايل اذكروا نعمتي فهذا صريح في انه انعم عليهم اذ المخاطب بذلك اهل الكتاب واحبوني لحب الله اي انما تحبوني لانه سبحانه اجتبى فوضع محبتي فيكم كما يصرح به خبر اذا احب الله عبدا نادى جبريل الحديث والمحبة اذا كانت بشرط النعمة كانت معلولة ناقصة وكان مرجعها الى حظ المحب لا الى المحبوب والنعم كلها او اكثرها لاذا النفوس ومن احب اللذة تغير عند المكروه بعدمها وفوت حظ النفس منها الا ترى ان محبة زليخا ليوسف لما كانت بشهوة اثرت المرض على المها عند فوت حظ منها واما الشوق فغير من خطوط انفسهن فقطعن ايديهن بلا احساس واحبوا اهل بيتي لحبتي اي انما تحبونهم لاني احببتهم بحب الله لهم وقد يكون امر بحبهم لان محبتهم لهم تصديق لمحبتهم للنبي قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى وما تقرر ان محبة العبد لربه لا تحتاج الى تاويل بخلاف عكسه قال الغزالي محبة العبد لله حقيقية لا مجاز بها اذ المحبة في وضع اهل اللسان ميل النفس الى ملايم موافق والعشق الميل الغالب المفرط والله سبحانه محسن جميل والاحسان والجمال موافق ومحبة الله للعبد مجازها ترجع الى كشف الحجاب حتى يراه بقلبه والى تكميله اياه من القرب منه وفي شرح المواقف محبته لعبده تعالى كيفية روحانية مترتبة على تصور الكمال المطلق له تعالى على الاستمرار ومقتضاها التوجه التام للقدس بلا فتور ولا قرار ومحبة الغير كيفية تترتب على تخيل كمال فيه من لذة او نفقة او مسا لكه كمحبة العاشق لمعشوقه والوالد لولده ثم هي عندنا الرضى والارادة مع ترك الاعتراض وقيل الارادة فقط فيترتب عليه كما في الارشاد انه تعالى

لا يتعلق به محبة على الحقيقة لانها ارادة والارادة لا تتعلق الا بمحدد وهو سبحانه لا اول له لان المريد انما يريد ما ليس بكائن واعدام ما يجوز عدمه وما ثبت قدمه واستحال عدمه لا تتعلق به ارادة انتهى ت في المناقب ك في فضائل اهل البيت عن ابن عباس وصححاه وا قره الذهبي في التلخيص وقول ابن الجوزي غير صحيح ومسموم فيه نعم فيه عبد الله بن سليمان النوفلي قال في الميزان فيه جهالة ثم اورد له هذا الحديث ولم يزد له المصطفى

احبوا العرب بالتحريك خلاف العجم **لثلاث** اي لاجل خصال ثلاث امتازت بها **لاني عربي والقرآن عربي** قال تعالى لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين واعظم بهذا من منة اذ لو كان اعجميا لكان بارا على السمع دون القلب لانك تسمع اجراس حروف لا تفهم معانيها ولا تبقيها وقد يكون الرجل عارفا بعدة لغات فاذا تكلم بلغة التي لقنها اولا ونشأ عليها وتطبع بها لم يكن قلبه الاعلى معاني الكلام بتلقنها بقلبه ولا يكاد يفطن للالفاظ كيف جرت وان كلم بغير تلك اللغة وان كان ماهرا بمعرفتها كان نظره اولا في الفاظها ثم في معانيها ذكره في الكشاف وفي الحديث شعار بانه لا يجوز قراءة القرآن بغير اللسان العربي فهو رد على ابي حنيفة في اجازته ذلك قال الكشاف في كلام العرب خصوصا في القرآن الذي هو معجزة لفصاحته وغرابته نظمه واساليبه من لطايف المعاني والاغراض ما لا يستقل باداءه لسان من فارسية وغيرها وما كان ابو حنيفة بحسن الفارسية فلم يكن ذلك منه عن تحقق وتبصر اي هنا كلامه **وكلام اهل الجنة** اي تحاورهم فيما بينهم في الجنة **عربي** وقد كان ادم لا ينكلم فيها الا به فلما اهبط الى الارض تكلم بغيره وهذه الجمل واردة مورد الحث على حب العرب وهو منزل على قبد الجبلية اي من حيث كونهم عربا وقد يعرض لهم ما يقتضي الزيادة على هذا الحب باعتبار ما يقوم بهم من وصف الايمان والتفاضل فيه بحسب المراتب وقد يعرض ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من كفر ونفاق وقد قال سبحانه في شان قوم منهم الاعراب اشد كفرا فاذا وفق العبد لمحبتهم من حيث كون المصطفى منهم وان القرآن انزل بلغتهم وان كلام الرفيق الاعلى بلسانهم لعذوبته وفصاحته واستقامته كان ذلك واسطة في حبه واذا اخذ ذلك فابغضهم من الجهات المذكورة كان لازمه بغضه وهو كفر واذا ابغضهم من حيث كفرهم او نفاقهم كان واجبا فاستبان انه قد يجب الحب وقد يجب البغض وبهذا يظهر الحب من الجبلية التي يسبق الكلام عليها واعلم ان ستة من العرب نوح وهود واسماعيل وصالح وشعيب ومحمد وبانيهم من غيرهم **فائدة** رايت بخط مغلطاي ذكر ابن ظفر عن معمر عن الزهري اشخصت الي هشام بن عبد الملك فلما كنت بالبلقا رايت حجرا مكتوبا عليه بالعبراني فارسدت الى شيخ يقرا فلما قراءه ضحك وقال امر عجيب مكتوب عليه باسمك اللهم جاء الحق من ربك بلسان عربي مبين لا اله الا الله محمد رسول الله وكتبه موسى بن عمران بخطه انتهى **عق** عن محمد بن عبد الحضرمي عن العلا بن عمرو الحنفي عن يحيى بن يزيد عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس رفعه قال مخرجه العقيلي منكرا لا اصل له انتهى وقال

ابن الجوزي موضوع يحيى يروي المقلوبات **طب** عن ابن عباس قال الهيثمي بعد ما عزاه لرفيه العلا بن عمرو الحنفي وهو مجمع على ضعفه **ك** في المناقب **هب** عن ابن عباس قال ك صحيح ورده الذهبي في التلخيص بان فيه يحيى بن يزيد الاشعري ضعفه احمد وغيره والعلا بن عمرو الحنفي ليس بعمدة ومحمد بن الفضل متهم قال وا ظن الحديث موضوعا انتهى وفي الميزان في ترجمة العلا عن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال ثم ساق له هذا الخبر وقال هذا موضوع وقال ابو حاتم هذا كذاب انتهى وذكر مثله في اللسان ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المصنف بما حاصله ان له شاهدا ومتابعا وقال لسنحا وبابن يزيد والرا ويعني ضعيفان وقد تفرد ا بما قال البيهقي ومتابعة ابن الفضل لا يعتد بها لانها مما بالكذب انتهى واما قول السلفي بعد حديث حسن فمراده به كما قال ابن تيمية حسن مستند على الاصطلاح العام لا حسن اسناده على طريقة المحدثين

احبوا قريشا في لام قبل تصغير قرش لانه بالبحر سمي به القبيلة المعروفة لشدتهم على غيرهم او تفرقهم بعد اجتماعهم او غير ذلك وهم ولد النضر والمراد المسلمون منهم **فانه** اي لسان **من احبهم** من حيث كونهم قريشا المؤمنين **احبه الله** تعالى قالوا فاذا كان هذا في مطلق قريش فما ظنك باهل البيت وسيتولى الله لعبده اراده به خيرا ومد اليه اياه وتوفيقه له وكلما جا في فضل قريش فهو ثابت لبني هاشم والمطلب لانهم اخص وما ثبت للاعم ثبت للاخص ولا عكس **تتمة** قالوا حقيقة المحبة ان لا يريد الا البر ولا ينقصها الجفا **طب** عن سهل بن سعد قال الهيثمي فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو ضعيف انتهى ورواه البيهقي في الشعب باللفظ المذكور عن سهل وفيه عبد المهيمن المذكور

احبوا الفقرا اي ذوي المسكنة والحاجة من المسلمين **وجالسوهم** فان مجالستهم رحمة ورفقة في الدارين فلما خاطب الحاضرين بما ذكر خص بعضهم لما علمه من حالة من الغض منهم فعلم ذلك كله واجب على مسلم مكلف حر **واحب العرب** حبا ما دام قابلا ان يكون بقلبك لا مجرد اللسان **وليرد** وليمنعك **عن احتقار الناس** وازدرايهم وتتبع عيوبهم وعوراتهم **ما تعلم من نفسك** من معايبها ونقايصها فاشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك فان نظرت في ظاهرك وباطنك ولم تطلع فيهما على عيب ونقص في دين ودنيا فاعلم ان جهلك بعيوب نفسك اقبح انواع الحماقة ولا عيب اعظم من الجهل ولو اراد الله بك خيرا لبصرك بعيوب نفسك وجهلك بها ان كنت صادقا في ظنك فاشكر الله عليه فلا تفسده بذل الناس والتصفح باعراضهم فانه من اعظم العيوب ذكره الغزالي وقيل للحسن ان الحجاج ذكرك بسوء فقال علم ما في نفسي فنطق عن ضميري وكل امرء بما اكتسب رهين **ك** في الرقاق عن ابي هريرة وقال صحيح واقره الذهبي وتبعهما المصنف كرمز لصحته

احبسوا بكسر الموحدة التحتية قال الراغب الحبس المنع وفي الصحاح منه التحبيس **صبيانكم** جمع صبي قال في الصحاح وهو الغلام والجارية صبية والجمع صبايا انتهى والمراد

منا الصغير ذكرا كان او انثى كما يشير اليه التعليل الآتي اي منعوهم من الخروج من البيوت وفي رواية اكفتوا صبيانكم اي ضموهم حتى تذهب اي الى ان تنقضي فوعة بضم الفاء وسكون الواو الفحشا اي شدة سوادها وظلمتها وفي رواية بدل فوعة فحمة وهي لسواد الشديد والمراد هنا اول ساعة من الليل كما يدل له قوله فانها ساعة تخترق بمجانها وفي رواية تنتشر فيها الشياطين اي مردة الجن فان الليل محل تصرفهم وحركتهم اي اول انتشارهم اشد اضطرابا وقال ابن الجوزي انما خيف على الصبيان منهم تلك الساعة لان النجاسة التي للوحد بها الشيطان موجودة فيهم غالبا والذكر الذي يجترئ منه منهم مفقود من الصبيان غالبا والسواد اجمع للقوة الشيطانية من غيره والجن تكره النور وتنتشأم به وان كانت خلقت من نار وهي ضياء لكن الله اظلم قلوبهم وخلق الادمي من طين ونور قلبه فهو يحب النور والطبع وكل جنس يميل الى ما يركبه فان قلت فاذا كان لاختراق معنى الانتشار فلم عبر به دونه قلت اشارة الى انه انتشار لابتغاء الفساد قال الحرق في الاصل كما قال الراغب قطع الشيء على سبيل الفساد بغير تفكر وتدبر ثم استعمل في قطع المسافة توصل الى جبلة وافساد ومن ثم شبه به الريح في تعسف في مروزها فقيل ريح حرقاء وفوعة الشيء بالضم حدته وشدته قال الزمخشري وحدت فوعة الطيب وفوحته وفوحه وحمرته وذلك حرة ريحه وشدتها اذا اختمر وانتبه فوعة النهار وفوعة الضحى وهو ارتفاعه وكان ذلك في فوعة الشباب كذا في الادب عن جابر وقال على شرط م واقره الذهبي ●

احبسوا على المؤمنين ضالتهم اي ضياعهم يعني امنعوا من ضياع ما تقوم به نسبا سنتهم الدينية وبوصلهم الى الفوز بالسعادة الاخروية اي بان تحفظوا ذلك ولا تهملوه فيضيع قالوا يا رسول الله وما ضالة المؤمنين قال العلم اي الشرعي فان الناس لا يزالون عند وقوع الحوادث يتطلبون علم حكمها كما يتطلب الرجل ضالته فهو امر بتعلم العلم الشرعي الذي به قيام الدين وسياسة عامة المسلمين كالقيام بالحج والبراهين القاطعة على اثبات الصانع وما يجب له ويستحيل عليه واثبات النبوات ودفع الشبه والمشكلات والاشتغال بالفقه واصوله والتفسير والحديث بحفظه ومعرفة رجاله وجرحهم وتعديلهم والاختلاف العلماء وتفاهمهم وعلوم العربية والقيام به فرض كفاية فاذا لم ينتصب في كل قطر من يندفع الحاجة بهم اثموا كلهم وعلى الامام ان يرتب في كل قرية ومحلة عالما مستديما يعلم الناس دينهم ويجيب في الحوادث ويبت عن الدين ويردع من تبع من الفرق الضالة فر وابن النجار ابو عبد الله محمد بن محمود في تاريخه تاريخ بغداد عن انس وفي ابراهيم بن هانيء اورده الذهبي في الضعفاء وقال مجهول اتى بالبواطيل عن عمرو بن حكام تركه احمد والنسائي عن بكر بن خنيس قال الدارقطني متروك عن زياد بن ابي حسان تركوه ●

احتجموا ارشادا لا الزاما لخمس عشرة او لسبع عشرة او لتسع عشرة او احدى وعشرين

من

من الشهر العربي قال ابن القيم هذا موافق لاجماع الاطباء ان الحجامة في نصف الشهر وما بعده من الربع الثالث من ارباع الشهر انفع من اوله واخره لغلبة الدم حينئذ الذي جعله علة للامر بها وخص الافنار لما تقدم ويترجح الوتر نعم محل اختيار ذلك الاوقات اذا اريدت لحفظ الصحة فان كانت لمرض فعلت وقت الحاجة كما يفيده ما يجيء انتهى وقال ابن جرير هذا اختيار منه عليه السلام للوتر من ايام الشهر على الشفع لفضل الوتر على الشفع والله ويترجح الوتر قال وانما خص امر بحالة انتقاض الملال من تشاؤم نمامة لان ثور ان كل شهر يثور ويحرك كل علة فلما تكون فيما يقال من حين الاستهلال الى الكان فاذا تناهى نماؤه وتم تمامه سكن فامر بالاحتجام في الوقت الذي لا تغلب فيه السلامة لان يتبيغ الدم وتدعو الضرورة لبعضهم في الوقت المكروه يجب تكون غلبة السلامة في عدم التاخير فيفعل حينئذ كما يشير اليه قوله لا يتبيغ بتحتية ففوقية فموحدة فتحتية ففعين معجمة اي يبلغ يتبيغ فحذ وحرف الجزم ان قال ابن الاعرابي يتبيغ الدم وتبوغ نارا فالمراد منها لا يثور ويهيج بكم الدم بغلبكم ويقهركم فيقتلكم اي فيكون ثورانه وهيجانه سببا لموتكم وهذا من كمال شفقته على امته ومحصول التقرير السابق ان الحجامة ضرورية واختيارية فالضرورية عند الحاجة والاختيارية عند ثوار الاخلاط وذلك في الربع الثالث من الشهر تنبيه قال اهل المعرفة الخطاب بالحجامة لاهل الحجاز ومن في معناهم من الاقطار الحارة لرقة دمائهم وميلها لظاهر البدن بجذب الحرارة لها الى سطح البدن وقد اوضحه بعض الفضلاء فقال ان الانام المصطفى الحجم وامر به دون الفصد مع ان الفصد ركن عظيم في حفظ الصحة الموجودة المفقودة لان مزاج بلده يقتضيه من حيث ان البلاد الحارة تغير المزاج جدا كبلاد الزنج والحبشة فلذلك يسخن المزاج ويجف ويجرف ظاهر البدن ولهذا اسودت ابدانهم ومالت شعورهم الى الجعودة ودقت اسافل ابدانهم ونزهلت وجوههم وخرج مزاج اكثرهم من الاعتدال فيظهر افعال النفس الناطقة فيهم من نحو فرح وطرب وحمد صوت والغالب عليهم البلادة لفساد مغتهم وفي مقابلها في المزاج بلاد الترك فانها باردة رطبة تبرد المزاج وترطبه وتجعل ظاهر البدن حارا لان الحرارة تميل من ظاهر البدن لباطنه هربا من ضده وفي برد الهواء كما في زمن الشتاء فان الحرارة الغريزية تميل للباطن لبرد الهواء فيجود الهضم وقيل المراد وفي الصيف لعكس والغرض من ذلك ان بلاد الحجاز حارة يابسة فالحرارة الغريزية بالضرورة تميل لظاهر البدن بالمناسبة التي بين مزاجها ومزاج الهواء المحيط بالبدن فيبرد باطنه فلذلك يدمنون اكل العسل والتمر واللحوم الغليظة فلا تضرهم لبرد احوالهم وكثرة المخلل فاذا كانت الحرارة مائلة من ظاهر البدن لباطنه لم يحتج الفصد لانها انما تجذب الدم من اعماق العروق وبواطن الاعضاء وانما تمتص الحاجة للحجم لان الحجامة تجذب الدم من ظاهر البدن فقط فافهم هذه الدقيقة التي اشرف عليها الشارع بنور النبوة ولا يقيس عليه ما لا يناسب من الاحوال البزار في مسنده وابو نعيم في كتاب الطب النبوي وكذا الطبراني ●

والديلمي كلهم عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ليث بن ابي سليم وهو ثقة لكنه مدلس وقال العراقي بسند حسن موقوفا ورفعه الترمذي بلفظ ان خيرا تختمون به سبع عشرة الخ بدون ذكر التتبيع وقال حسن غريب قال وطريق البزار المتقدمة احسن من هذه.

احترسوا من الناس اي من شرارهم **بسوء الظن** قيل اراد لا تثقوا بكل احد فانه اسلم لكم ويدل عليه خبر ابن عساكر عن ابن عباس مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته وقال معاوية لعبيد بن شرية وقد اتت عليه مائتا سنة ما شاء من قال ادركت الناس وهم يقولون ذنب الناس وما بقي من الناس الا كلب نابح او حمار رامح فاحترزهم وقال بعضهم لو ان الدنيا ملئت سباعا وجبابات ما خفتها فلو بقي انسان واحد لخفته ومن امثالهم رب زائر سرا وحك وبغادبك وهو ممن يكادحك ويغاديك وما احسن قول القائل

• لو قيل لي خذ امانا من اعظم الحدثان • لما اخذت امانا الا من الخلان •

ولا يعارض هذا خير ايامكم وسوء الخلق لانه فيمن تحقق حسن سريرته واما نته والاول فيمن ظهرت منه الخدع والمكر وخلف الوعد والخيانة والقرينة تغلب احد الطرفين فمن ظهرت عليه قرينة سوء يستعمل معه سوء الظن وخلافه وفي اشعاره تحذير من التغفل واشارة الى استقبال الفطنة وان كل انسان لا بد له من عدو او حاسد او عدا يأخذ حذره منهم قال بعض العارفين بدن كل انسان لا بد له من عدو وضده بل بدن كل ذي سارية في الحق والخلق قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم فهم غيبه وهم اعداؤه فكيف حال العبيد بعضهم مع بعض فيما بينهم من التنافس والتحاسد والتباغض **طس عد** وكذا العسكري في الامثال **عن انس** قال الهيثمي تفرد به بقية بن الوليد وهو مدلس وبقية رجاله ثقات انتهى وقال المؤلف في الكبير حسن وهو ممنوع فقد قال ابن حجر في الفتح خرجه الطبراني في الاوسط من طريق انس وهو من رواية بقية بالعنعنة عن معاوية ابن يحيى وهو ضعيف قلت علمنا ان لنا بقية وصح من قول ظرف احترسوا من الناس.

احتكار الطعام اي احتباسه انتظار الغلاء قال الزمخشري احتكر الطعام احتبسه وقلت حرفته الحكرة وهي الاحتكار انتهى وليس عموم الطعام مرادا بل المراد استيراد ما يقتات وحبسه ليقل فيغلوا **ابن الحرم** المكي حسبما يفتي به الخبر الآتي بعد **الحاد فيه** يعني احتكار القوت حرام في سائر البلاد وبمكة اشد تحريما والالحاد الميل عن الاستقامة والانحراف عن الحق الى الباطل ومنه الملحد لانه امال مذهبه عن الاديان كلها لم يلم عن ابن ابي دين ذكره الزمخشري قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم اي ومن يهم فيه بمحرم عذب عليه لعظم حرمة المكان وانما سماه ظلما الان الحرم وان يعرف بذي ذرع فالواجب على الناس جلب الاقوات اليه للتوسعة على اهله فمن ضيق عليهم بالاحتكار فقد ظلم ووضع الشيء بغير محله فاستحق الوعيد الشديد في الحج من حديث جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة عن موسى بن باذان **عن بعلي** بفتح الموحدة فمهملة ساكنة **بن امية** بضم

الممزة

الممزة عن ابيه التميمي الحنظلي اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف وشهد الجعرانة عاتبته ثم تحول الى علي وقتل معه بصفين قال ابن القطان حديث لا يصح ان موسى وعمارة وجعفر كلهم لا يعرف فيهم ثلاثة مجهولون وفي الميزان جعفر مجهول وعمه ليس ومن دونهم اكيس وساق هذا الخبر ثم قال هذا حديث واهي الاسناد.

احتكار الطعام بمكة الحاد اراد بمكة مكة وما حولها من الحرم فلا ينافي ما قبله **طس عن ابن عمر** بن الخطاب قال الهيثمي فيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره وضعفهم جمع انتهى ولم يرمز له بشيء ومن زعم انه رمز لحسنه لم يصب فقد حرر ته من خطه وظاهر صنيعه حيث لم يعزه الا للطبراني انه لا يعرف لغيره ممن هو اعلا والامر بخلافه فقد اخرجه الامام البخاري في التاريخ الكبير عن يعلى بن امية انه سمع عمر يقول احتكار الطعام بمكة الحاد انتهى وكأن المصنف انما عدل عنه لكونه فهم ان البخاري اشار الى وقفه وانت تعلم ان هذا مما لا مجال للرأي فيه فهو في حكم المرفوع واخرجه البيهقي في الشعب مصرحا برفعه فروى عن عطاء ان ابن عمر طلب رجلا فقالوا ذهب ليشتري طعاما فقال للبيت او للبيع فقالوا للبيع قال اخبروه اني سمعت رسول الله يقول فذكر

ارمواهم

احتوا بضم المثناة وسكون الحاء وضم المثلثة التراب **في وجوه المداحين** عبر بصيغة المبالغة اشارة الى ان الكلام فيمن تكرر منه المدح حتى اتخذه صناعة وبضاعة يتكاثر بها الناس وجارف في الاوصاف واكثر الكذب بزيادة تعظيمهم على المدح شيئا فشيئا فالحثو كناية عن الجزاء والرد والتخييل قال الزمخشري من المجاز حثا في وجهه الرماد اذا خجله او المراد قولوا لهم ما فواهكم التراب والعرب تستعمل ذلك لمن يكرهونه او المراد اعطوهم ما طلبوا لان كل ما فوق التراب تراب فشبه الاعطاء بالحثي على سبيل الترشيح والمبالغة في القليل والاستهانة وبهذا جزم البيضاوي وقيل هو على ظاهره فيرمي في وجوههم التراب وجرى عليه ابن عزيز في صورته ان تأخذ كفا من تراب وترميه بين يديه وتقول ما عسى ان يكون من خلق هذا ومن انا وما قدري فتوبخ بذلك نفسك وتعرفها قدرك وقدرهم هذا فليحث التراب في وجوههم قال وقد كان بعض مشايخنا اذا رأى شخصا راكبا ذا اسنان يحظه الناس ويبطرون اليه يقول لهم تراب راكب على تراب وبلبد

• حتى بني والي مني تتوانا • انظر في ذلك كله نسيانا •

قال النووي ومدح الانسان يكون في غيبته وفي وجهه فالاول لا يمنع الا اذا جازف المادح ودخل في الكذب فيحرم للكذب لا لكونه مدحا ويستحب ما لا كذب فيه ان ترتب عليه مصلحة ولم يجر الى مفسدة والثاني قد جاءت اخبار تقتضي اباحته واخبار تقتضي منعه كهذا الخبر وجمع باذا كان عند الممدوح كمال ايمان وحسن يقين ورياضة بحيث لا يغتر ولا يبغتر ولا تلعب به نفسه فلا بحرم ولا يكره وان خيف عليه شيء من ذلك كره مدحه **ت** واستغربه **عن ابي هريرة عد حل عن ابن عمر** بن الخطاب لم يزد له بشيء

احوا بي افواه المداجين التراب قال الطيبي يحتمل ان المراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه من الرفض والدافع قد يدفع خصمه بحثي التراب عليه وجهه استهانة به قال الشافعية وبجرم مجاوزة الحد في طرق المدح اذا لم يكن حملة على المبالغة وترد به الشهانة ان اكثر مدح وان قصد اظهار التصنعة قال ابن عبد السلام في فواتحه ولا تكاد تجد مداحا الا رذلا ولاهجا الا اديبا بل ربما تجاوز المدحي وقع في الكفر كقول ابن هانيء الاندلسي يمدح المعز العبيدي مخاطبا له

• ما شئت لا ما شاءت الاقدار • فاحكم فانت الواحد القهار •

• عن المقداد بكسر الميم وسكون القاف ويهمز ابن عمرو بن ثعلبة الكندي بكسر الكاف الزهري بضم الزاي حالف ابو معبد وكناه الاسود ابن عبد يغوث فنسب اليه صحابي مشهور من السابقين الاولين وهو الكندي لان الاسود بن عبد يغوث حالفه وتبناه او تزوج بامه وقيل غير ذلك قال الذهبي وكان سادسا في الاسلام مات سنة ثلاث وثلاثين حب عن ابن عمر بن الخطاب ابن عساكر في تاريخه عن عبادة بن الصامت لم يرمز له بشيء وقضيته ضنيع المصنف ان هذا لم يخرج في الصحيحين ولا احدهما والا لما ضرب عنه صفحا وغرابة لغير لما هو متعارف بين القوم انه ليس لحديثي ان يغرد واحدا في احدهما ما يفيده لغيرهما وهو ذهول عجيب فقد غرابة التيمي الى مسلم وابي داود واحمد والحافظ الزاقي من حديث المقداد واعجب من ذلك انه هو نفسه غرابة في الذرر الى مسلم •

احد بفتح الهمزة وكسر المهملة مشددة بصيغة الامر يا سعد بن ابي وقاص اي اشر باصبع واحدة وهي المسبحة فان الذي تدعوه واحد قال الزمخشري اراد وحد فقلبت الواو همزة كما قيل احد واحدي واحاد فقد تلعب بهذا القلب مضمومة ومكسورة ومفتوحة انتهى واصل هذا ان المصطفى مر على سعد احد العشرة وهو يدعو باصبعين فذكره وبوبه مسلم بن حديث عمارة انه راى بشر بن مروان يرفع يديه فانكر ذلك وقال لقد رايت رسول الله وما يزيد على هذا يشير بالسبابة وحكى الطبري عن بعض السلف انه اخذ بظاهر قوله للذاعي ان يشير فلا معنى للتمسك به في منع رفع اليدين في الدعاء مع ثبوت الاخبار بالشروعية هكذا ساقه الحافظ بن حجر وما ذكر من ان ذلك اما ورد في الخطبة بفرض تسليمه اما ثبت في خبر مسلم واما خبر سعد هذا فسياقه كما ترى كالناطق بانه لم يكن فيما اذكر يحفظ ان احدا من الصحابة كان يخطب في حياة المصطفى بحضرته فالاولى ان يجاب بان لا من الاشارة باصبع واحدة في الدعا ليس فيه ما يقتضي منع رفع اليدين فيه فيرفعهما ويشير في اثنائه او انه تارة يشير وتارة يرفع حم عن انس قال مر النبي على سعد وهو يدعو باصبعين فذكره قال الهيثمي لم يسم ناقيه وبقية رجاله رجال الصحيح وزاد احد احد يا سعد كرره للتاكيد ولا يعارضه خبر الحاكم عن سهل ما رايت النبي شاهرا يديه يدعو على منبره ولا غيره كان يجعل اصبعيه هذا منكبيه ويدعو لان الدعاء حالات او

لان

لان هذا اخلاص ايمنا لان فيه رفع اصبع واحدة من كل يد وانه ليبان الجواز على ان هذا الحديث قد حمله بعضهم على الرفع في الاستغفار لما رواه ابو داود وعن ابن عباس مرفوعا المسئلة رفع يديك حذو منكبيك والاستغفار ان تشير باصبع واحدة والابتهال ان تمد يديك جميعا وزعم بعضهم ان ذلك كان في التشهد ولا دليل عليه د في الدعوات ن في الصلاة ك في الدعوات وصححه عن سعد بن ابي وقاص قال مر النبي وانا ادعو باصبعي فقال احد احد واشار بالسبابة ت ن ك عن ابي هريرة ان رجلا كان يدعو باصبعيه فقال رسول الله احد احد قال ت حسن غريب وصححه ك واقره الذهبي وقال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ولم يرمز له المصنف بشيء

احد بضمتين جبل في رواية البخاري بالتصغير وهو على ثلاثة اميال من المدينة في شاميها كما حرره الشريف السمهودي بالذرع وبه يرد قول النووي على محب مبلغ وقول المطري بنحو اربعة سمي به لتوحده وانقطاعه عن اجبل هناك ولان اهله نصروا التوحيد نحبنا ونحبه اي نالنا شرفه وتراح نعوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين ما يؤذينا محبة الحي للجماد عجائبه به وسكون النفس اليه والارتياح لرؤيته ومحبة الجماد الحي هو الجبل هنا مجاز عن كونه سادا بينه وبين ما يؤذيه او المراد اهله الذين هم اهل المدينة على حد واسال القرية والاصوب ان المراد الحقيقة ولا ينكر محبة الجماد للانبياء كما حن الجذع اليه وسبح الحصى في يديه وسلم الحجر والشجر عليه وكلمه الذراع وامتن حوائط البيت على غايبه فهو اشد الى حب الله اياه عليه السلام حتى اسكن جنته في الجماد وغرس محبته في الحجر مع فضل بنيه وفظاظته وكمال قوة صلابته خ في المغازي عن سهل بن سعد الساعدي ت عن انس بن مالك حم طب وابو نعيم المقدسي عن سويد بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحت بن عامر ابن زيد بن خارجة الانصاري وفي اسد الغابة عن ابن مندة انه لا يعرف له صحبة انتهى وما لغيره اي ليس لسويد غير هذا الحديث وهذا تابع فيه بعضهم وليس بصواب فقد ذكر ابن الاثير له حديث بلوا ارحامكم ولو بالسلام فكان حقه ان يقول ولا اعرف لغيره ابو القاسم بن منده ان في اسماء الصحابة عن ابي هريرة وظاهر صنيع المصنف ان هذا مما تفرد البخاري عن صاحبيه وليس كذلك بل رواه مسلم في الحج عن انس بهذا اللفظ وبه يعرف ان استغفاله لخرجيته لا اتجاه له لان ذلك انما يحتاج اليه في حديث يراد تقويته لوهنه وما اتفق عليه الشيخان في غاية للصحة والاتقان وليس استيعاب المخرجين من دأبه في هذا الكتاب فلا يفعله كثيرا او يتركه اكثر حتى في الاحاديث المحتاجة للتقوية والاعتضاد نعم لك ان تقول حاول بذلك دخاله في خبر المتواتر •

احد بضم اوله وبائيه اسم مرتجل لهذا الجبل قال بافوت مشتق من الاحدية وحركات حروفه الرفع وذلك يسير ارتفاع دين الاحد اشارة الى الله الذي فيه قال في النهج وهذا اولى مما قيل فيه وقيل اراد الثناء على الانصار الذين هم سكان المدينة الذي الجبل

الجبل منها وقيل على الحقيقة لان الجماد يعقل عند الاعجاز وهذا هو الذي عليه التعويل كما تقرر وقال بعضهم كانت عادة المصطفى ان يستعمل الوتر ويحبه في شانه كله اشعارا للاحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لاغراضه ومقاصده في الاسما وقد بدك كثيرا من اسما البقاع والناس استقبالها لما جبل يحبنا ونحبه لان خير امن يحب ان يحب ويسعى في خير المرء مع من احب وقد كان المصطفى يحب الاسم الحسن ولا احسن من اسم مشتق من الاحدية فاذا جيتموه اي حللتم به او مررتم عليه فكلوا ندبا بفضل التبرك من شجره الذي لا يضره اكله ولو من غضاهه بكسر المهملة كسحاب جمع غضه وقيل غضاهة وهي كل شجر ذات شوك وهذا وارد مورد الحث على عدم امتثال الاكل حتى لو فرض انه لا يوجد الا ما لا يؤكل كالغضاة بضم مثم للتبرك ولو بلا بلاع ثم هذا يخبرك بضعف قول من زعم ان قوله يحبنا ونحبه مجاز عبر عنه بلسان الحال لانه كان يتبسم اذا راه عند قدومه من القرب من اهله وذلك فعل المحب فترك منزلته طس عن انس قال المنبهي فيه كثير بن زيد وثقه احمد وفيه كلام انتهى

احد ركن من اركان الجنة اي جانب عظيم من جوانبها اي اصله منها وسيعود اليها ويصير ركنا من اركانها وانه وان كان ينضل اليها في الاخر اكراما له بجنة لمن يحبه الله فيكون مع من احبه كما مر قال السهيلي قد سمى الله هذا الجبل بهذا الاسم متقدما لما اراده لما كان اسمه لغناه اذ اهله وهم الانصار نصروا التوحيد والمبعوث بدين التوحيد استقر عنده حبا ومبنا وكان ذاب المصطفى ان يستعمل الوتر ويحبه في شانه كله استشعارا للاحدية فقد وافق اسم هذا الجبل لاغراضه ومقاصده في الاسما فتعلق الحب من المصطفى به اسما وسمي يخص من بين الجبال بان يكون معه في الجنة اذا بنيت الجبال بها واركان النبي جوانبه التي تقوم بها مابينه قال الطيبي ولعله اراد بالجبل ارض المدينة كلها وخص الجبل لانه اول ما يبدو وامن اعلامها طب عن سهل بن سعد قال المنبهي فيه عبد الله بن جعفر والد علي ابن المديني ضعيف انتهى وفي الميزان هو متفق على ضعفه قال ابن المديني اجمع ضعيف وقال ابو حاتم منكر الحديث جدا وقال النسائي متروك الحديث وقال الجوزجاني واهم اورد له منا كير هذا منها وبالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه

احد جبل يحبنا ونحبه بالمعنى المار على باب من ابواب الجنة اي من داخلها كما افصح به في الرواض الانف ولا ينافضه قوله فيما قبله ركن من اركانها لانه ركن بجانب لباب ذكره بعض الاعاظم ومنا عير بفتح العين وسكون التحتية وراء مهملة مرادف الحمار وبقال عاير جبل مشهور في قبلي المدينة بقرب ذي الحليفة وفوقه جبل يسمى باسمه وبعير الاول بالواو رد النابي واشد جعفر بن الزبير

يا بيت اني في سواد عير فلا ارى ولا اري لا الطير

قال السهيلي وشتر عبر غير خافيه قد تما وحديثا فقول مصعب بن الزبير ليس

بالمدينة

بالمدينة جبل يسمى عيرا غير سواب وقال المجد قال نصر عير جبل بالمدينة بقال له النبيه لمزفه يبغضنا ونبغضه بالمعنى المار وانه على باب من ابواب النار نار جهنم اشار البه لدفع توهم ارادة غير مما يشاركه هناك لعدم شهرته قال السمهودي لما انقسم اهل المدينة الى محب موحد ومنهم المؤمنون والى منافق مبغض ومنهم الجاهلون الجاحدون كابي عامر الراهب وغيره من المنافقين وكانوا ثلث الناس يوم احد رجعوا مع ابن ابي فلم يحضروا احدا انقسمت بقاع المدينة كذلك فجعل الله احدا حبيبا محبوبا لمن حضر نبه وجعله معهم في الجنة وخصه بهذا الاسم المشتق من الاحدية المشعر بارتفاع دين الاحد وجعل عيرا مبغوضا وجعل لجهنة المنافقين من اهل مسجد الضرار فرجعوا من جهنة احد الى جهنة فكان معهم في النار وخصهم باسم العير الذي هو اسم الحمار المذموم اخلاقا وجهلا لما ولم يبد له ولذلك تعلق حبه به اسما ويسمى يخص من بين الجبال بان يكون معه في الجنة طس وكذا البزار عن ابي عبس بفتح المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبر ضد الكسر الانصاري الاشهلي قيل اسمه عبد الله من كبار اصحب شهد بدرا وما بعده قال المنبهي فيه عبد المجيد ابن ابي عبس لينه ابو حاتم وفيه ايضا من لم اعرفه انتهى وهو ماخوذ من الميزان ففيه عند المجيد بن ابي عبس لينه ابو حاتم ثم اورد له هذا الخبر

احد ابو كبلقيس بكسر اوله ملكة سبا التي قص الله قصتها مع سليمان في سورة النمل كان جنيا وقال قتادة ولهذا كان موخر قدميها كحافر الدابة وجاء في اثار ان الجني الام وذلك ان اباها ملك ليمن خرج بتبعيد فعطش فرفع له خباء شيخ فاستسقاه فقال يا حسنة اسقي عبدك فخرجت كانها شمس بيضاء كاس من ياقوت فحظيها من بينها فذكر انه جني وزوجها منه بشرط ان لا يساله عن شئ عمله فهو طلاقها فاتت منه بولد ذكر ولم يذكر قبل ذلك فدخله فكره لذلك وخاف بناتها فقبين منه انت بلقيس فاظهرت البشر فاغتم فلم يملك ان سالها فقالت هذا جزاء من سالت عما شرط قتل ولدي من اجلك وذلك ان ابي يشرف للسمع فسمع الملائكة تقول ان الولد اذا بلغ الحلم ذبح واستشرفت في ملكه فسمعهم يعظمون شانها ويضعفون ملكها وهذا فراق بيني وبينك فلم يرها بعد هذا محصول ما اخرجه ابن عساكر عن يحيى الغساني قال الماوردي وهو مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين اذ الادمي جسماني والجني روحاني وهذا من صلصال كالفخار وذاك من مارج من نار والامتزاج مع هذا التباين ممنوع والناس مع هذا الاختلاف ممنوع وردة الفرطبي بوجوه اقناعية وفي حل نكاح الانس للجن خلاف في الفتاوي في الشراجية للحنفية لا تجوز المناكحة بين الانس والجن وانسان الما باختلاف الجنس وفي فتاوي البارزي من الشافعية لا يجوز التناكح بينهما ورجح ابن الجماد جوازه ابو الشيخ ابن حيان في كتاب العظمة وابن مردويه في التفسير وابن عساكر في ترجمتها عن ابي هريرة وفيه سعيد بن بشير قال في الميزان عن ابن معين ضعيف وعن ابي مسهر لم يكن ببلدنا

احفظ منه وهو ضعيف منكر الحديث ثم ساق من مناكيره هذا الخبر وبشر بن نبيك اورده الذهبي في الضعفا وقال ابو حاتم لا يحتج به ووثقه النسائي

احذروا فراسة المؤمن الكامل الايمان كما اشار اليه بعض الاعيان فانه ينظر بنور الله الذي شرح به صدره وينطق بتكلم بتوفيق الله اذا النور اذا دخل القلب استنار وانفسح وافاض على اللسان وظهرت اثاره على الاركان ان في ذلك لايات للمتوسمين قال الكساف لا يكاد يخفى على ذي الفراسة النظر بنور الله مخايل كل مختص بصناعة او فن من العلم في منطقه وشمايله والنطق الكلام ابن جرير الطبري عن ثوبان بضم المثلثة السروي مولى المصطفى وقضية صنيعه ان هذا لم يخرجا لاحد من المشاهير الذين وضع لهم الرموز مع ان ابا نعيم والطبراني خرجاه ولعله ظهر له ان مسند ابن جرير امتن فان فرض انه كذلك فكان ينبغي عزوه للكل وقد رواه العسكري وغيره ايضا عن ثوبان بزيادة

احذروا زلة العالم اي احذروا الاقتداء به فيها ومتابعته عليها كلبسه الابريسم وركوبه مراكب لا عاجم واخذه ما فيه شبهة من مال السلطان وغرمه ودخوله عليه وتردده اليه وسائر اياه بترك الانكار وتمزيقه الاعراض وتغديته باللسان في المناظرة واستخفافه بالناس وترفعه عليهم واشتغاله بالعلوم بما لا يقصد منه الا الجاه وكنساهله في الافتاء وفي الاجازة به وكتقصيره في بذل الجهد في الاجتهاد واعطائه النظر حقه فيما يسأل عنه ونسائه الجواب من راس القلم او اللسان واجماله في محل التفصيل والبيان فهذه ذنوب تتبع العالم عليها العالم فيموت العالم ويبقى شره مستطيرا في العالم ومن ثم قال فان زلته تكبكبه بضم المثناة فوق وفتح الكاف وسكون الموحدة في النار اي تقلبه على راسه وتردده لوجوه فيها لما يترتب على زلته من المفاسد التي لا تحصى لا تقتدا الخلق به ولهذا قال بعض الصوفية اذا زل عالم زل بزلته عالم قال الزمخشري والكبكبة تكرير الكب في العين ومن القي في النار انكب مرة بعد اخرى حتى يستقر فيها فلما قلب الخلق عن المدى الى زلته قلبه الله في النار جزاء وفاقا وعصيان العالم اما موت قلبه من الذنب وظلمته الذنب ولو كشف له غطاء قلبه ورأى ما منح عز عليه ان يدنس خلعة الله التي خلعها عليه كما عز عليه ان يدنس خلع الملوك في الدنيا فلو ان ملكا شريفا خلعة من خز لصانها فكيف بخلعة رب العالمين علي ذلك المسكين بزعامة المسلمين **تنبيه** قال الغزالي كان بلعم بن باعور من العلما وكان يجب اذا نظر بالعرش وهو المعني بقوله تعالى واتل عليهم نبا الذي اتيناه اياتنا فانسلخ منها ولم يقل اينه واخذه ولم يكن له الا زلة واخذ مال الى الدنيا واهليها فمثله واحدة وترك لولي من الاولياء حرمة واخذه فسلبه معرفته وجعله بمنزلة الكلب المطرود فقال فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث **فان قلت** قد تدخل العالم زلته النار مع انه ماجور على اجتهاده وان اخطا ولهذا قال ابن المبارك رب رجل حسن وانا رصاحة كانت له هفوة وزلة فلا يقتدى به فيهما **قلت** الزلة والغلطة انما تقع عن تقصير في الاجتهاد وفاعل

ذلك غير ماجور بل ماذور وانما تقع عن اجتهاد تام لكن وقع فيه الغلط في استحلال محرم او تحريم حلال وترك واجب بتاويل وهو في نفس الامر خطا فهذا يوجر على اجتهاده ولا يعاقب على زلته **فرع** ابي هريرة لم يرمز له المصنف بشيء وهو ضعيف لان يزيد محمد بن البناني قال الذهبي ضعفه غير واحد ومحمد بن عجلان ورده في الضعفا وقال صدوق ذكره البخاري في الضعفا وقال الحاكم سيء الحفظ عن ابيه عجلان وهو مجهول

احذروا الدنيا اي يقظوا واستعملوا الحزم في التحرز من دار الغرور بما نابذ الى داره الخلود والافلاح عنها قبل ان تكن الصدود **فانها** اسحر من هاروت وماروت لانها تكتم فتنتها وبما يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر والاخلاد اليها اصل كل شر ومنه يتشعب جميع ما يوبق الى سخط الله ويجلب الشقاوة في العاقبة وقد قال علي كرم الله وجهه الدنيا تغر وتمر وقيل لحكيم كيف ترى الدنيا قال نحل يوما في دار عطار ويوما في دار بيطار وطورا في يد امير وطورا في يد حقير وقال الكساف الحذر اليقظ والحاذر الذي يجدد حذره فيهم **فائدة** قال بعض الشافعية يستثنى من جزم الائمة بقبول التوبة اربعة لا يقبل توبهم ابليس وهاروت وماروت وعاقر ناقة صالح قال بعضهم ولعل المراد انهم لا يتوبون انتهى واعترض بان ما ذكر في ابليس غير صواب بل هو على ظاهره وما ذكر في هاروت وماروت غير صحيح لان قصتهم قد دلت على انهم يعذبون في الدنيا فقط وانهم في الاخرة يكونون مع الملايكة بعد رقيهم الى صفاتهم **ابن ابي الدنيا** في ذم الدنيا هب عن ابي الدرداء لم يرمز له بشيء وهو ضعيف لان فيه مسلم بن عمار قال الذهبي قال ابو حاتم مدوق وقد تغير وكان كلما لقن تلقن وقال ابو داود حديث بارجح من اربعماية حديث لا اصل لها

احذروا الدنيا اي الاسترسال في شهواتها والاكباب على ملاذها والاقتصار منها على الكفاف **فانها** حضرة بفتح الحا وكسر الضاد المعجمتين اي حسنة المنظر مزينة في العيون اخذة بمجامع القلوب حلوة بالضم اي حلوة المذاق ضعيفة الفراق قال في المطامح فيه استعارة مجازية ومجزة تبويئه محضرتها عبارة عن زهرتها وحسنها وحلاوتها كناية عن كونها محببة للنفوس مزينة للناظرين وهو عن غيب وقع فان قلت اخبار هنا بحضرتها وحلاوتها بنا قضية اخبار في غرة اخبار بقدارتها وان الله جعل البول والغايط ملا لما قلت انما فاتها جيفة قذرة في مرأى البصائر وحلوة حضرة في مرأى الابصار فذكرهم انها جيفة قذرة للتنفير وهنا كونها حلوة حضرة للتحذير فكانه قال لا تغركم بحلاوتها وحضرتها فان حلاوتها في الحقيقة مرارة وخضرتها يبس فتدبر كلام المصطفى ما ابدعه **حم** في كتاب **الزهد** عن مصعب بضم الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وبموحدة **بن سعد** مرسلا وهو ابن ابي وقاص ابو زرارة بضم الزاي وفتح الرا الحفيد لا ولي المدني ثقة ترك الكوفة لم يرمز له المصنف بشيء

احذروا الشهوة اي كما قال الحرالي نزوع النفس الى محسوس محبوب لا يتمالك عنه وفي

المصباح هي اشتياق النفس الى شئ الخفية قالوا يا رسول الله وما الشهوة الخفية قال
العالم يحب ان يجلس بالبنا للمفعول اي يجلس الناس اليه فان ذلك يبطل عمله لتشويشه
الاخلاص وتصحيح النية فليس الشان حفظ العلم بل في صونه عما يفسده كالريا والتعاظم
باظهار عمله وذلك شم وخيم وسهم من سهام الشيطان الرجيم اخرج العلابي اماليه عن علي
كرم الله وجهه سيكون اقوام يجعلون العلم لايجا وزتر افيهم يخالف علمهم علمهم وسرهم علنهم
يجلسون حلقا حلقا يباهي بعضهم بعضا حتى ان الرجل ليغضب على جليسه اذا جلس لغيره
ويدعه اولئك لا تقعدوا عما لهم الى الله عز وجل وقال كعب لاحبار سيكون في اخر الزمان
علما يتغايرون على العلم كما تتغاير النساء على الرجال يغضب احدهم على جليسه اذا جالس غيره
او اخذ عنه اولئك الجبارون اعداء الرحمن وفي تاريخ ابن عساكر عن ابن عيينة ان ربيعة بكى
فقيل ما يبكيك قال ريا حاضر وشهوة خفية والناس عند علمائهم كغلمان في حجور امهاتهم
ان امروهم ايتمروا وان نهوهم انتهوا قال القرافي هذا هو الانكباس على ام الراس وقال
الذي يقوم في العرض الاكبر مع المجرمين ناكسا راسه عند ربه انظر كيف انتهى امر الذين
يزعمون التقرب الى الله بالعلم بيد لون المال والجاه ويتحملون اصناف الذل في خدمة
السلاطين لاستطلاق الجرايات وبتوقع المعلم من المتعلم ان ينقطع اليه ويقتصر عليه
ويقوم معه في كل نائبة وينصره ويكاد بي عدوه وينهض حال له في حاجاته مستحضرا
بين يديه في اوطانه ومهماته فان قصر تاب عليه وعاداه فاحسن بعالم يرض لنفسه
بهذه المرتبة ثم يترجى بها لا ينبغي ان يقول غرضي من التدريس نشر العلم تقربا الى الله
انتهى فهذا حال من القرافي فلو راى زمننا هذا قال اليمني فعلى العالم ان يكون تعليمه لوجه
الله لا يريد به ان يزداد من الناس جاها او على اقرانه استعلا او لاصلاله اقرانا وان لا يريد
ان يكثر الاخذون واذا حضروا وجدوا اكثر من الاخذين عن غيره ولا ان يكون عمله اظهر في
الناس من علم غيره بل يقصد اداء الامانة بنشر ما عنده واحيا معالم الدين ودفع عنها
تتمة قال في الحكم ادفن وجودك في ارض الخمول فما نبت مما لم يدفن
لا يتم نتاجه فرعن ابي هريرة ولم يرمرفوعا بنحي قال ابن حجر وفيه ابراهيم بن محمد الاسلمي متروك
احذروا الشهرتين تثنية شهرة وهي كما في القاموس ظهور الشئ في سمعة حتى يشتهر
للناس والمراد هنا اشتهارا لانسان بلبس الصوف بضم اوله والخز بفتح المعجمة الحرير او نوع
منه يعني احذروا لبس ما يؤدي الى الشهرة باي الطرفين اي طرفي التخشن وهو الصوف
والتحسن وهو الحرير فانه مذموم مكروه والمراد ما فيه حرير اما الحرير المحض او ما اكثره
حرير فحرام على الرجل وهو امر بالتباعد عن طلب الشهرة في اللباس وقد امر الشرع بالتوسط
بين التفريط والافراط حتى في العبادة وفيه رد على من تحرج من الصوفية لبس الصوف دايما
ومنع نفسه عن غيره والزمها زيا واحدا وعملا الى رسوم واوضاع وهيئات يرى الخروج
عنها منكرا وقد كان المصطفى يلبس ما وجده فلبس الكتان والصوف والقطن وما الندي

الهدي وما الافضل الا ما شئه ولو لبس ما تيسر من الوسط المعتدل صوفا تارة وقطنا طورا
وكتانا اخرى وليس البرود اليمانية والاحمر والاخضر والجبة المكفوفة بالديباج والقباء
والقميص والازار والرداء والسراويل السود وارخى العذبة تارة وتركها اخرى وتقنع تارة وتترك
اخرى ولبس عمامة بيضا تارة وسودا اخرى وتحنك مرة وتركه مرة الى غير ذلك مما هو مشهور
مسطور وبذلك علم انه لا تعارض بين هذا وبين الخبر الاتي عليكم بلباس الصوف فما ذاك الا لان
ما مر تاتي ملازمته كل اخذ وذاك في لبس الصوف احيانا او يقال التخيير في لبسه للشهرة
والاذن في لبسه بقصد ازالة النفس وقهرها ابو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي الصوفي في كتابه
سنن الصوفية نقل الذهبي وغيره عن الخطيب عن القطان انه كان يضع للصوفية وفي اللسان
كما صدله ليس بعمدة ونسبه البيهقي الى الوهم وفر من حديثه السلمي هذا عن عايشة قال في الاصل
وضعف وفيه احمد بن الحسين الصفار كذبوه
احذروا صفر بضم فسكون الوجوه اي الاناسي المصفرة وجوههم اي احذروا محاظهم وتجنبوا
عشرتهم فاي ما هم من الصفرة ان لم يكن ناشئ من علة اي مرض قال في المصباح العلة المرض
الشاغل او شهر فانه يكون من غل بكسر المعجمة غش وحقد في قلوبهم زاده ايضاحا اذ الغل البين
الا في القلب للمسلمين لانه اخفت الصدور وظهر على صفحات الوجوه وذلك مدرك بنور الفراسة
الايمانية ويظهر ان المراد به قوم مخصوصون من اهل زمنه من اهل النفاق او اليهود اطلقا لقوله
ان اشر الالوان الابيض المشرب بحمرة او صفرة وان المشرب بصفرة هو لون اهل الجنة والعرب
تتمدح به في الدنيا كما في لامية امرئ القيس وغيره فاين ذا قال العارف الحواص ارباب الاخوة
يعرفون الصالحين بصفرة الوجوه مع سواد البشرة وسعة العيون وخفض الاصوات وانا
وان الكمل فلا يعرفهم الا من عرفه الله وفي اشعاره تحذير من اضرار السوء للمسلمين حوف الفتيحة والغدر
في الغنى وفر عن ابن عباس وفيه زيد بن جبان ذكر في اللسان عن ابن حبان انه يخالف في حديثه
واخرجه ايضا ابو نعيم في الطب بسنده واه عن انس وبه يعرف ان قول ابن حجر اقف له على سند
ان اراد ثابت جيد فمسلم والا فقد علمت ورده
احذروا البغي اي اخشوا من فعله فانه ليس من عقوبة هي احضر اي اسرع وقوعا من عقوبة
البغي فانه يعجل خراب في الدنيا سريعا قال الحرالي البغي السعي بالقول والفعل في ازالة
نعم الله على خلقه بما اشتملت عليه ضمائر الباغي من الحسد له عد وابن النجار في تاريخه عن علي
امير المومنين
احرثوا بضم الهمزة والراء وسكون المثلثة من حرث الارض اثارها للزراعة فان الحرث اي تهيئة الارض
للزراعة والقاء البذر فيها مبارك اي كثير الخير نافع للخلق فان كل عاف ناكل من الارض وصاحبه
ماجور على ذلك مبارك له فيه ايضا البر واكثروا فيه اي في الزرع اذا نبت من الجاجم بجيمين
جمع جمجمة البذر او العظام التي تعلق عليه لدفع الطير او الفيء ويدل للثاني ما في خبر
منقطع عند البيهقي ان المصطفى امر باجاجم ان تجعل في الزرع من اجل العين وفيه ندب الاخراف

بالزرع ولا يعارضه الخبر الآتي اذا نبا يغتم بالعينة وستعيم اذناب البقر الخ لانه في زرع معه ترك الجهاد والاشتغال عن وظايف الطاعات وما هنا فيما ليس كذلك وفي التيسير ان المصطفى كان يزرع ارضا بني النضير لما صارت اليه ومن كلامهم الفلاحة بالفلاح مصونة • والبركة على اهلها مصونة • وفي مراسيل عن علي بن الحسين زين العابدين قال الزهري ما رايت قرشيا افضل منه مرسلا قال ان المصطفى لما قدم المدينة قال يا معشر قريش انكم تحبون المواشي فاقتنوا منها فانكم ياقل الارض مطرا واحرثوا الجاحر •

احسن الناس قراءة للقرآن القارئ لذي اذا قرا رايت اي علمت انه يخشى الله اي يخافه لان للقراءة حالة تفتقر مطالعة جلال الله وعرفان صفاته ولذلك الحال اثار تنشاء منها الخشية من وعيد الله وزواجر تذكيره وفوايد تحوبه فمن تليس بهذا الحال وظهرت عليه هيبة الجلال فمن احسن الناس قراءة لما دل عليه حاله من عدم غفلته قلبه عن تدبر مواعظ ربه وخشية الله سبب لولوج نور اليقين في القلب والتلذذ بكلام الرب ومن لم يكن كذلك فالقرآن لا يجاوز حنجرته **تنبيه** قال بعض الكاملين كان لطفيل يقرا على بعض الصالحين القرآن قراءة مقصر اللون فسأل عنه فقالوا يقوم الليل بالقرآن كله فقال له في هذه الليلة اخص بي في تهلك واقرا علي القرآن بي في صلاتك ولا تتعقل عني فلما اصبح قال له ختمت القرآن كالعادة قال لم اقدر علي اكثر من نصفه فقال في هذه الليلة اجعل من بقيت من التعجب الذين سمعوه من الرسول واقرا عليهم ففعل فلم يكمل الاقراة تخور بعته فقال له الليلة اقراة على من ترك عليه ففعل فلم يقدر على اكثر من جزء فقال له الليلة استحضر انك تقراة على جبريل الذي انزله واعرف قدر من تقراء عليه ففعل فلم يقدر الا على سورة فقال الليلة تب الي الله وناهب واعلم ان الحملي بناجي ربه واقف بين يديه فانظر حظك من القرآن وحظه وتدبر ما تقراء فليس المراد جمع الحروف بل تدبر المعاني ففعل فاصبح مريضا فعاده اشاذه فلما ابصره الشاب بكى وقال جزاك الله عني خيرا ما عرفت ابي كاذب لا البارحة لما حضرت الحق وانا بين يديه اتلوا عليهم كلامه ووصلت الى اياك نعبد لم ار نفسي تصدق في قولها فاستحييت ان اقول اياك نعبد وهو يعلم كذبي وصرت اردد القراة الى مالك يوم الدين حتى طلع الفجر وقد اخترق كبدي وما انا الا راحل له على حالة لا ارضاها فمات فدفن فاتاه اشاذه فاجابه من القبر يا اشاذ انا حي فدفنت على حي فلم يجاسبني بشيء فقام مريضا فلحق به محمد بن نصر الجي في كتاب القلا هب حط عن ابن عباس وفيه اسماعيل بن عمرو البجلي قال الذهبي منكر الحديث السنجري بكسر السين المهملة وسكون الجيم وزاي ونسبة الى سنجستان بلد بين فارس وخراسان في كتاب الابانة عن اصول الديانة خط في ترجمة محمد بن زنبر الرشيد عن ابن عمر بن الخطاب وفيه حميد بن حماد قال ابن عدي يحدث عن الثقات بالمناكير فر عن عايشة قالت سيل رسول الله اي الناس احسن صوتا بالقراءة فذكره وفيه يحيى بن عثمان بن صالح قال ابن ابي حاتم تكلموا وابن لهيعة وبقية لين لكن يتابعه مطرف يتقوى فيصير حسنا وظاهر صنيع المولف ان هذا لم يخرج في احد الستة والا لما عدل لقول

مغلطاي

مغلطاي وغيره ليس لحديثي ازبير وحديثا لغير اصحاب الكتب الستة وهو فيها الا ان كان فيه زيادة او شيء منها اما اذا لم يكن كذلك فلا يجوز الاعتماد من لم يكن محدثا وقد خرجه ابن ماجه عن جابر بلفظ احسن الناس صوتا بالقرآن الذي اذا سمعته يقرا رايته يخشى الله قال الحافظ العراقي وسنده ضعيف وقد رواه البزار بسند كما قاله الحافظ الهيثمي رجاله رجال الصحيح لحديث الصحيح واقتصاره على المقبول من سوء التصريف •

احسن الناس قراءة للقرآن من قرا القرآن يتحزن به اي يتحزن به صوته لما امته من شان القراءة وهو المراد بخبر الطبراني احسنوا الاصوات بالقرآن لا ما يفعله القراء من رعاية الالحان المخرجة للحروف عن موضوعها فالمقصد بالحزن به التخشع عند قراءته تنشاء عن ذلك الخشية طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف قال ابن حجر فيه ابن لهيعة صدوق خلط بعد احتراق كتبه •

أحسنوا بفتح فسكون فكسر اذا وليتم بفتح اوله مخففا ويجوز ضمه مثقلا اي اذا وليتم ولاية يعني امارة ونحوها فاحسنوا الي الرعية ومن وليتم عليه قولا وفعلا وفي نسخ فيما وليتم ومن الاحسان اليهم احسان القتلة واقامة الحدود والتعازير والتاديب واعفوا عما ملكتم من الارقاء بان تتجاوزوا عن المسيء ان كان للتجاوز اهلا ان الله يامر بالعدل والاحسان والاحسان في كل شيء حسن وفي نفس كزمنة تخضع وترجع بالعفو وتفس ليتمة لو سومحت لفسدت وافسدت والله يعلم المفسد من المصلح وهذا في غير الحدود وحق الحق اما الحد فيقام ليلا يعصي الله في امره ونهيه لكن يجب على السيد ان يعاقبه لنفسه لا شفاء لغيظه ولا يجاوز الكمية ولا يتعدى في الكيفية والا فالقصاص قايم يوم القيامة والتاديب المحمود ما هو لله والمذموم ما للنفس والناس في هذا طبقات فمن كان تقيا لله امكنه ان يؤديه في امر الدنيا والاخرة لله ومن لم يكن كذلك بل غلب هواه فلا يضرب لا في امر الدين فقط بحسبة ليكون لله اما في امر الدنيا من نفع او ضر فلا الا ما يفضي لنفسه الحرائطي في كتاب محاسن الاخلاق عن ابي سعيد الخدري وكذا رواه الديلمي وغيرهم وفيه ضعف •

احسنوا في رواياتكم حسبي خطاب لعايشة ولعل الخطاب تعدد جوار بالكسر افصح كذا في الصحاح وفي القاموس الضم افصح ونحوه في المصباح والمراد بالجوار المغنوى نعم الله جمع نعمة بمعنى انعام وهي كل ملايم تحمد عاقبته ثم بين المراد بحسن الجوار بقوله لا تنفروها اي لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصي فانها تزيل النعم ولا تطردوها بترك الشكر فعلم التاكيد معنى العلة كما ذكره الكشاف في قليلا ما تشكرون وانما اكد الفعلة لانها مما كما تؤكد الكثرة بها لان الجنس بينها والكثير والقليل ايجي في قليل من الاحيان وقال بعضهم مما قبلها يحتمل كونها كافة للفعل عن العمل وكونها مع الفعل بعدها في تاول المصدر يقال عن قوم فعادت اليهم ان حسن الجوار لنعم الله من تعظيمها وتعظيمها من شكرها والمراد بها ما من لا ستتقاف بها وذلك من الكفران والكفور ممقوت مسلوب ولهذا قالوا الشكر قيد للنعمة الموجودة وصيد للنعمة المفقودة وقالوا كفران النعم بوار وقلما افتقت نافرة فرجعت في نصا

فاستدع شاردها بالشكر واستدم راهبها بلزوم الجوار واعلم ان شيوع ستر الله متقلص عما قريب اذا
انت لم ترج لله وقارا قال القرافي لحافظ على احسان الجوار عسى ان يتم نعمته عليك ولا يبتليك
بمرارة الزوال فان امر الامور واصعبها الاهانة بعد الاكرام والطرد بعد التقريب والفراق بعد
الوصال وقال بعضهم ان خفا على من لعب بنعم الله ان يسلبه اياها قيل ابتلى امرأة صبيا بكسرة في
جحر فابتلى اهل ذلك البلد بالقحط فاضطرت المرأة لشدة الجوع حتى طبختها فاكلتها فارتبطا لهم
بشكرها وزوالها في كفرها فمن عظمها فقد شكرها ومن استخفها فقد كفرها وعرضها للزوال ولهذا قالوا
لا زوال للنعمة اذا شكرت ولا بقاء لها اذا كفرت فالعاقل في حصن نعمته من الزوال بكثرة الخطايا
والانتقال وجرى على ساكنة الجنة بحرمته من ابليس الله وخلص عباده المؤمنين اياهم ان يتلفوا نعمة
الله القائمة بحسن الشكر كما يتسببون لتغيرها الموجبة بجميل الصبر **تنبيه** قال ابن الحاج
كان العارف المرحاني اذا التقم لم يترك احدا من فقراء الزاوية ذلك اليوم يتعمل عملا حتى يلتقطوا
جميع ما سقط من الحب على الكيال وبالطريق قال فينبغي للانسان اذا وجد خبزا او غيره مما له
حرمة مما يؤكل ان يرفعه عن موضع المهنة الى محل طاهر يصونه فيه لكن لا يقبله ولا يضعه على راسه
كما تفعله العامة فانه بدعة قال وهذا الباب مجرب لمن عظم الله بتعظيم نعمه لطفه به واكرمه وان
وقع بالناس شدة جعل له فرجا ومخرجا **ع عد** وكذا البيهقي كلهم من حديث عثمان بن مطر عن ثابت
عن انس قال البيهقي عثمان ضعيف وقال الذهبي ضعفوه كلهم وقال الهيثمي غلب نسبته لا
يعلى فيه عثمان بن مطر ضعيف **هب** من حديث الوليد بن محمد الموقري عن الزهري عن عروة **عن عائشة**
قالت دخل علي رسول الله فرأى كسرة ملقاة فاخذها فمسحها واكلها ثم ذكر وظاهر صنيع المؤلف
ان مخرجها البيهقي خرجه وسكت عليه ولا كذلك بل عقبه ببيان علته فقال الموقري ضعيف قال
ورواه خالد بن اسماعيل المخزومي عن هشام عن ابيه عن عائشة وهو ايضا ضعيف

احسنوا اقامة الصفوف جمع صف **في الصلاة** اي اتموها وسدوا الخلل وسووها على اعدل الاقامتين
على اسمت واخذوا الامر للندب فيسن اذا كبر المسجد ان يامر الامام رجلا بتسوية الصفوف ويطوف
عليهم او ينادي فيهم وبين لكل من حضر ان يامر بذلك من يراه منه خللا في تسوية الصف فانه من
الامر بالمعروف والتعاون على البر والتقوى قاله في المجموع والمراد بتسويتها اتمام الاول فالاول و
سد الفرج وتحري القيامين فيها بحيث لا يتقدم صدر شخص فاحد ولا شيء منه على من هو بجنبه **حم**
حب عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح

احسنوا اندبا لباسكم بالكسر اي ما تلبسونه من ثوب ازار ورداء وقميص وعمامة اي نظفوها واجيدوا
البالغ في الحسنوية **واصلحوا رحالكم** اي اثاثكم بفتح فسكون وقد تضم مخفف وبالمثناة بدل الموحدة
لون البدن يسمى خالا والمراد كونوا في احسن زي واصلح هيئة حتى تظهروا في الناس بمظهر وكم بالتنوين
والاحترام كما تستلحقون الشامة ليلا تحتقروا في اعين العوام والكفار وبزدريكم اهل الجمل
والضلال فيندب تنظيف نحو الثوب والعمامة والبدن وتحسينها لكن بلا مبالغة ولا مباهاة
ولا اعجاب وعلى خلافه يحمل ما ورد مما ظاهره يخالف ذلك كخبر اخشوشنوا وبه اشار الى انه

ينبغي ان يتجنب كل ما يزري به ويجتنب لاجله الاشتهار بتيما لولاة الامور والعلماء **ك عن سهل**
ابن الحنظلية المتقدما لمنوحد الزاهد وهو سهل بن الربيع الانصاري والحنظلية امه سكن
دمشق وبها مات اول خلافة معاوية وهذا روي عن ابن الحنظلية المذكور بزيادة بني وله بلفظ
انكم قادمون على اخوانكم فاحسنوا الخ كما يأتي فلعله سمعه من المصطفى مرتين كذلك او حدث
به هو من مختصرا واخرى مطولا

احسنوا الاصوات لفظ رواية الطبراني على ما وقفت عليه ايجاد صوتا صحيحة امتوا انكم جميع صوت
وهو هو اسقط بين قارع ومقروع **بالقرآن** اي بقراءته بترقيق صوت وترتيل وتامل وتدبر
لاحكامه وقصصه ومواعظه وبذلك تبعث الخشية وسير القلب قال الشافعي نستحب القراءة
بتحسين الصوت وطلبها من حسنه والاصغاء اليها وقراءة حدر وتحزين فالحدر رفع صوته بالقراءة
اخرى والتحزين تليين الصوت ولا باس بالاداء واجتماع جماعة في القراءة وترديد اية للتدبر **ط**
عن ابن عباس لم يرمز لضعفه وهم من زعم انه رمز لضعفه قال الحافظ الهيثمي رواه باسنادين وفي
احدهما عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما اخطا وضعفه البخاري وبقية رجاله رجال الصحيح

احسنوا ايها محسن الانصار بالقول والفعل قال ابن الكمال والاحسان فعل ما ينبغي ان يفعل من
الخير **واعفوا عن مسيئهم** ما فرط منه من زلة وحذف المفعول للتعميم وذلك لما لهم من المآثر الحميدة
من نصرة الدين وايواء المصطفى وصحبه وبايثارهم بالاموال والانفس وهذا وان كان عاما في التجاوز
فامروا الاعلى منهاج التكرمة وزيادة الحياء فيه في العفو والاقلاع تنزيلا لما كان من اساءة لا تتعلق
بحد ولا بحد عبد فهو من قبيل خير اقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم وهذا من جوامع الكلم لان الحال محضرة
في الضر والنفع وفي الشحن في المحسن والمسيء وبينهما من انواع البديع الطباق **طب عن سهل بن سعد**
الساعدي **وعبد الله بن جعفر** ابن ابي طالب معا قال لعباس بن سهل دخل سهل على الحجاج وهو يتبختر
فقال قال رسول الله احسنوا الخ قال من يشهدك فقال هذان عند كتفيك عبد الله بن جعفر وابراهيم
ابن محمد بن حاطب فقالا نعم رواه كله الطبراني قال الهيثمي وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو
ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المؤلف لصحته نعم رواه الطبراني بمعناه في ضمن حديث خطب
به ولفظه اما بعد فان هذا الحي من الانصار تقلون ويكثر الناس فمن ولي منكم امرا يضر فيه احدا او ينفع به احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم

احصوا بفتح الميم عدوا واضبطوا والاحصاء ابلغ من العد في الضبط لما فيه من اعمال الجهد في
العد **هلال شعبان لرمضان** اي لاجل صيامه والهلال ما ترفع العيون عنه وبه فعلق على الشهر
الذي هو الهلال ذكره الحرالي وفي القاموس الهلال من القمر لليلتين او الى ثلاث او سبع
والمراد احصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم او نزاوله هلال شعبان والحصوص ليتمرن على
رمضان بالاستكمال او الرؤية **فان غبي** حذف العدد لا يقع فيه اضطراب فالاخذ به اولى
وقد بالمنع وان سلم لحديث الرؤية مسلك بل اولى وقد قال احصوا الخ والظاهر اظهار الشهادة دون ت
في الصوم من طريق مسلم ما حيا للصحيح **ك** في الصوم وصححه **عن ابي هريرة** ورجاله رجال الصحيح

الا محمد بن عمرو فانه لم يخرجه الشيخان ٥

احضروا بضم الميم الجمعة اي خطبتها وصلاتها وحوبا على من هو من اهلها وندبا لغيره وفي رواية بدل الجمعة الذكر واندبوا من الامام اي اقربوا منه بان تكونوا في القرب الاول بحيث تسمعون الخطبة فان الرجل لا يزال يتباعد عن الامام او عن استماع الخطبة او عن مقام المقربين او عن مقاعد الابرار حتى يوخر بضم اوله وفتح ثالثه اي عن الدرجات العالية في الجنة قال الحرالي والتاخر ابعاد لفعل من الاين الكابين وفيه امر المتاخرين وتنفيرهم حيث وضعوا انفسهم من اعالي الامور التي سفسافها والله يجب ذلك ويكره مدة كما ياتي في خبر وفي قوله وان دخلها تقريب بان الداخل قرع من الجنة ومن تلك الدرجات والمقامات الرفيعة بجرد الدخول ولله در القايل ٥

• حاول جسيمات الامور ولا تقل • ان المحامد والعلا ازراف ٥
• وارغب بنفسك ان تكون مقصرا • عن غاية فيها الطلاب سباق ٥

واذا كان هذا حال المتاخر فكيف بالتارك حم د في الصلاة ك في الجمعة هق عن سمرة عن بعضهم ولفظ احمد وابي داود والحاكم عن سمرة احضروا الذكر واندنوا من الامام ابي احرما ذكر وروا احمد وابقيا والبيهقي بلفظ احضروا الجمعة واندنوا من الامام فان الرجل يتخلف عن الجنة حتى انه ليتخلف عنها وانه لمن اهلها وسياتي ان سياق المؤلف يخالف لظاهر يقين لهذا الحديث قال الحاكم صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص وسكت عليه ابو داود لكن تعقبه المنذري بان فيه انقطاعا وقال الذهبي في تعقبه على البيهقي في الحكم بن عبد الملك قال ابن معين ليس بشيء

احفظ بكسر الميم لسانك صنه من النطق بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فموى بالنار وهل تكب الناس على وجوههم في النار الا حصائد السنتهم وخص اللسان لان الاعضاء كلها تابعة له فان استقام استقامت وان اعوج اعوجت ولكثرة الكلام مفاسد يتعذر احصاؤها او المراد المتكلم بما يحسن في نفسك من الوساوس فانك غير مواخذ به ما لم تتلفظ او تضمر او تتفوه باستتر الله عليك فان التوبة عنه ارجى قبولا واقرب وقوعا ذكره القاضي وعند ما لم يتعلق بالكلام مصلحة كابلاغ من الله ورسوله وتعليم علم شرعي وامر بمعروف ونهي عن منكر واصلاح بين الناس ونحو ذلك من كل امر ديني او دنيوي يبتغى به السكوت عنه فوت مصلحة وقد تطابقت الملل وتظاهرت النحل على مدح حفظ اللسان في غير ذلك لا يراد جميل المعاشرة ومليح المعاملة وقال عليه السلام للحتر اذهب بسلام فقيل له فيم فقال كرهت ان اعود لساني منطق بغير السوء قال الحرالي والحفظ الرعاية لما هو مستودع في نفسه فيكون تاسكه بالرعاية له عما يوهنه او يبطله وقال الراغب هو المحافظة على مراعاة الشيء وترك الغفلة عنه ويقال لسان متوان الشيء في القلب حفظ وللقوى الحافظة حفظ قال الزمخشري واللسان جارحة الكلام وقد يكنى به عن الكلام ومنه قولهم ان لم تحفظ فضل لسانك ملكت الشيطان فضل عنان

ابن عساكر في تاريخه عن مالك بن يخامر بضم المثناة تحت وفتح المعجمة وكسر الميم وبالراء ويقال الخا

تمويل

بتقديم

بتقديم المثناة تحت وآخره ميم مصغر خمر وهو السكسكي الالهاني الحمصي محضرم قيل صحب ولم يثبت والحديث جيد الاسناد لكنه مرسل على الاصح ٥

احفظ ايها الانسان ما بين لحييك بفتح اللام على الاشهر وهما العظمان اللذان عليهما الاسنان السفلى بان لا تنطق الا بخير ولا تاكل الا حلالا وما بين رجليك بان تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن العيون فانك ان فعلت ذلك ضمن لك المصطفى دخول الجنة كما ذكره في خبر ياتي وانما نص على الامرين بذلك ولم يكتف بدخوله في العمومات التي لا تحصى لان كف داعية اللسان والفرج من اشق الامور ومن ثم عد من اصعب انواع الصبر وافضله لشدة الدواعي فان معاصي اللسان فاكهة الانسان كغيبة ونميمة وكذب ومراوغة وكتابة كلام الناس واحوالهم والطعن في عدو ومدح مذنب ونحو ذلك ومقاساة كف الفرج اشد من ذلك ومن غيره اذ هو اعظم فخوخ الشيطان لا تقيا الرحمن فما بالك بالحاد الشيطان ع وابن قانع عبد الباقي في معجمه وابن مندة محمد بن اسحاق العبدري الاصبهاني الحافظ الجوال والضياء المقدسي في المختارة عن صعصعة بفتح الممليتين وسكون المهملة بينهما وفتح المهملة الثانية بن ناجية بن عقال التميمي المجاشعي بفتح الميم وفتح الجيم مخففة وشين معجمة نسبة الى مجاشع بن دارم قبيلة معروفة وهو جد الفرزدق لامه على الصحيح في اسد الغابة لكن في التقريب عمه وهو ابن عم الاقرع بن حابس كان يفتدي الموؤدة في الجاهلية وهو من اشرف مجاشع له وفادة وحديث ٥

احفظ عورتك منها عن التبول لانها خلقت من ادم مستورة وقد كانت سترا عن ادم وحوا ودخلا الجنة ولم يعلما بها حتى اكلا من الشجرة فانكشفت فما رايت مستورة روى الحكيم الترمذي خبرا ان اول خلق الله من ادم فرجه ثم قال هذا امانة فاحفظها عندك الا من زوجتك بالتاء فقد وبدونها لجاز القران او ما ايجاد الا الامة التي ملكت يمينك وحل لك وطوءها وعبر باليمين للغالب ذكرا نوا يتصاحبون بها عند العقود والخطاب وان كان للحر لكن المراد العموم لمن حضر وغاب من جميع الامة بقرينة عموم السوال والمراة تحفظ عورتها حتى مما ملكت يمينها الا من زوجها قال البيضي في عدك عن استر الى احفظ ليدل السياق على الامر بستره استحيا مما يبقى الا استحيا منه من الله ومن خلقه ويسيره به الى معنى قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم وما ملكت ايمانهم ان عدم الستر يودي الى الوقاحة وهي الى الزنا وفيه ان الزوج نظر فرج زوجته وخلقته دبره واخذ بعضهم منه انه يجب على الرجل تمليك جليلته من الاستمتاع به وردبان معنى قوله الا من الخ اي فهو اولى ان لا تحفظ عورتك منها وذلك لان الحق في التمتع له لا لها فيلزمها تمكينه ولا عكس قيل يعني قال معاوية القشيري يا رسول الله اذا كان القوم بفتح الواو اي الجماعة بعضهم في بعض وفي نسخ من الاول وهو ما في خط المؤلف بعض كاب وجد وابن وابنم او المراد المثل المثلة كرجل لرجل والمراد لا تمش عريانا فالقوم اسم كان وبعضهم بدل منه ومن بعض خبرها قال اي يا رسول الله ان استطعت ان لا تريها احد بنون التوكيد شديدة او خفيفة فلا تريها اي اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف جاز بقدرها قيل اي قلت يا رسول الله اذا كان احدنا خاليا

ابى في خلوق فما حكمة ستر عورته حينئذ قال اى رسول الله احق ايا وجبان يستحيا بالنبا
للمجهول من الناس عن كشف العورة وهو تعالى كان لا يحجبه شئ ويرى المستور كما يرى الظاهر لكن
رعاية الادب تقتضى الستر قال الحلبى وغيره ومن هذا اشارة الى مقام المراقبة فان العبد اذا
استحى من كشف عورته حيا من الناس فلان يستحى من ربه المطلع عليه فى كل حال وكل وقت اولى
وادل على الحراقبة امور اعظمها الحياء قبل ان يراد بهم صلى قاعدا ثم مدرجلة فمشى بها خطوة
اهكذا جالس الملوك فما مد بعدها وقال الحكيم من تربى خاليا ولم يحتشم فهو عند قليل عاقل
عن الله لم يعلم بان الله يريد علم اليقين ولذلك كان الصديق يقبع راسه عند دخوله الخلا حياء منه
تعالى وكان عثمان يغتسل فى بيت مظلم حتى لا يرى عورة نفسه قال لما ورد ومن خصائص نبينا
انه لم ترعورته قط ولو راها احد عمى وعد من خصائص هذه الامة حرمة كشف العورة وكما يومر
المرء بحفظ عورته يومر بحفظ عورة غيره بل يحرم النظر اليها قال ابن حجر بل الاقدر كحد يقام وعقوبة تدرء
وظاهر الخبر وجوب ستر العورة فى الخلوة لكن المعتمد عند الشافعى جواز كشفها فيها لامن غير
كبر ريح وخوف غبار على نحو ثوب فيدل الخبر على ندب الستر فى الخلوة او وجوبه ومن ثم قال ابن حجر
قاول الخبر فيما لا مرغبة فى الندب قال الله لا يحب عن شئ من خلقه عراة او عراة حم عن بهز
عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده معاوية بن حيدة القشيرى الصحابى المشهور قال قلت يا رسول الله
عورات ما نات منها وما ندر فذكره قال الترمذى والحاكم صحيح واقره الذهبى ورواه البخارى
معلقا قال ابن حجر واسناده الى بهز صحيح ولهذا جزم البخارى بتعليقه واما بهز وابوه فليسا من
شرطه قال الكمال ابن ابى بشر بهز وثقه احمد واخرون وقال ابو حاتم لا يحتج به وقال ابن عدى
لم ار له حديثا منكرا وابو حكيم قال النسائى لا باس به

احفظ ودابيك بضم الواو ابى محبته وبكسرها ابى صديقه وعلى الضم فيه كما فى النهاية حذف تقديره
احفظ من كان ود الابيك اى صديقا له وعلى الكسر لا تغيير فان الود بالكسر الصديق لا تقطعه
بنحو صد وهجر فيطفى الله نورك بالنصب جواب النهى اى يخمد ضياءك ويذهب بهاءك ويمسكه
بمسك الله فلا مرسل له والمراد احفظ محبتك او صديق ابيك بالاحسان والمحبة سببا بعد
موته ولا تخجره فيذهب الله نور ايمانك ومدد معونته وتقربه يذهب عنك القبول فيحول عن
قطع وتعالا حيث اذن عليه بذهاب نور الايمان وسقط الرحمن وما يذكر الا اولوا الالباب ولم
يقل صنوك يدك نورك لان الصنو يدل على الزيادة فلو قيل يطفى الله صنوك لا فهم الذهاب
بالزيادة وبقاء ما يسمى نورا والغرض الابلغية والتوعد بانطماس النور بالكلية قال الحافظ العراقى
وهل المراد به نور فى الدنيا او نور فى الاخرة كل محتمل وقد ورد ما يدل على كل منهما اما فى الدنيا
ففى قوله انمن كان مبتا فاحييناه وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس وقوله فى حديث الحاكم ان النور
اذا دخل الصدر انشرح قيل يا رسول الله هل لذلك من علم قال نعم التجافى عن دار الغرور
والانابة الى دار الخلود والاستعداد للموت قبل نزوله واما فى الاخرة ففى نحو يوم ترى المومنين
والمومنات يسعى نورهم بين ايديهم قال ويوجه ان المراد النور الاخروى ان ترك الود لمن كان من

اهل

اهل ودابيه نوع من النفاق فانه يحامل اباه فما تولى اباه فمن ترك ذلك وترك النور فى الاخرة جزا
من جنس نفاق كما قال تعالى يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين امنوا انظرونا نقتبس من
نوركم سلم كمثل الذى استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم

وقد اخرج

ابن المبارك فى الزهد عن ابن سلام والذى بعث محمدا بالحق انه لفى كتاب الله تعالى لا
تقطع من كان يصل ابوك فيطفى الله نورك واخرج ابن عساكر عن ابى هريرة عن كعب الاحبار قال فى
كتاب الله الذى انزل على موسى احفظ ودابيك لا تقطعه فيطفى الله نورك وكالجد ابو الاب وام
ويظهر ان يلحق به جميع الاصول من الجهتين ومن ثم ان الكلام فى اب محترم محكوم عفو قدره ويطلب
بره خد طب هب عن ابن عمر بن الخطاب قال زين الحفاظ العراقى اسناده جيد والهيثمى اسناده حسن
وسبب تحديث ابن عمر انه مر به فى سفر اعرابى فقال له السنا ابن فلان قال نعم فاعطاه حمارا
كان يستعقبه وبرعا منه فاعطاه اياها فقال من معه اما يكفيه درهمان فقال كان ابوه صديقا
لعمر وقد قال المصطفى فذكره

احفظونى فى العباس اى احفظوا حرمتى وحقى عليكم باحترامه واكرامه وكف الاذى عنه فانه
اى لسان زلة تعيبرا على غيره من الصحابة فاحرا له ينبغى ان يكون فوق اجلالهم اذ هو عمى
وصنوابى بكسر اوله المهمل اى مثله يعنى اصلها واحدهو مثل ابى فى هذا كما لعلة فى كون حكمها منه
فى الايذاء سواء تعظيمه واجلاله كتعظيمه واجلاله لو كان موجودا ولا جديد فيمن استدل به على
ان الذبح المصطفى كما لا يخفى وقد كان الصحابة يبرفون للعباس ذلك ويبالغون فى تعظيمه
ويبادرونه ويا خذون ركابه بل واستسقى به غير مرة ولم يمر قط بعمر وعثمان راكبين الا نزلا
حتى يجوزا اجلالا له كما اخرجه ابن عبد البر وغيره وقال يوما يا رسول الله ابى يثب قومنا
بمحمد ون فما راوفى سكنوا وما ذاك الا انهم استقلوني فقال اوقد فعلوا والذى نفسى بيده
لا يومن احدهم حتى يحبكم لحبى ورواه الطبرانى باسناد ضعيف عد وابن عساكر فى تاريخه عن على
بنحوه وللمومن واخرجه عنه الطبرانى فى الاوسط والصغير بلفظ احفظونى فى العباس فانه
بقية ابائى قال المناوى اى بعنى الذى بقى من جملة ابائى قال الهيثمى وفيه من لم اعرفهم

احفظونى فى اصحابى اى اعراضهم وحرمتى وارقبونى فيهم واقدروهم حق قدرهم وكفوا التسلط
عن عرضهم او الوقيعة فيهم بلوم او تعنيف لبذلهم نفوسهم واطراحهم اياها بين يدى الله فى الحروب
وقتالهم القريب والبعيد فى ذات الله وبذلهم اموالهم وخروجهم من ديارهم وصبرهم على البلا
والجهد الذى لا يطيقه غيرهم ولبس ذلك لاعن امر عظيم ملك البواطن وصرفها على حكم محبة
الله ومحبة رسوله فاستوجبوا بذلك الرعاية وكمال العناية والاضافة للتشريف واصهارى
جمع صهر ما كان من جهة نسبة القرابة بحدثها التزوج قال الزمخشرى فلان صهر فلان لمن تزوج
اليه وقد يقال لاهل بيت الزوجة معا اصهار انتهى وقال ابن التين من كان من قبل الزوج احماء من
قبل المراة اختان ويجمع المصنفين الاصهار والمتعارف من اصهار اباز وجانه كالعمرين وازواج
بناته وعثمان واقارب زوجاته فمن حفظنى فيهم اجرا عانى باكرامهم وحسن الادب معهم حفظه

الله دعا او خبر في الدنيا والاخرة اي منعه من كل ضير يضره فيهما قال الراغب يعبر بالدار
الاخرة عن النشاة الثانية كما يعبر بالدنيا عن النشاة الاولى وربما ترك ذكر الدار كما مر
وقد توصف الدار بالاخرة تارة ويضاف اليها تارة نحو ولالدار الاخرة خير للذين يتقون تقدير
دار الحياة الاخرة ومن لم يحفظني فيهم بما ذكر تخلى الله اي اعرض عنه وتركه في عيبه يتردد ومنه
ايضا يحتمل الدعاء والخبر وايما ما كان فيا لها من شقاوة كيف ومن تخلى الله عنه اوسلك ابو ذر ع
وفي نسخ بوسك وهو تحريف من النساخ فان الاول هو ما في مسودة المؤلف بخطه اي باخذه
اخذ عزيز مقتدر ومنه وعيد شديد لمن لم يحفظه فيهم وتحذير بليغ في تحبيل العقوبة له وان ذلك
من اقطع الكبائر واشنع الجرائم قال الحافظ الزين العراقي لم يكن من العلماء المجتهدين والائمة المهتدين
الاولة ولائمة اهل البيت الحظ الوافر والفخر الزاهر كما اشار الله بقوله قل لا اسالكم عليه اجرا الا
المودة في القربى طب وابو نعيم في كتاب المعرفة اي معرفة الصحابة وابن عساكر في تاريخه وكذا
الديلمي عن عياض بكسر اوله ومثناة تحتية مخففة ممجما الانصاري له صحبة قال الهيثمي وفيه
ضعفا وقد وثقوا وقال شيخه العراقي سنده ضعيف ٥
احفوا قال النووي بقطع الهمزة ووصلها من احفاه وحفاه استاصله الشوارب اي اجعلوها حفافا
السفة اي حولها وحفاف الشيء حوله ومنه وترى الملائكة حافين من حول العرش كذا ذكره القزاز
واقتصر عليه وقال القاضي من الاحفاء واصله الاستقصاء في اخذ الشوارب وفي معناه انهكوا
الشوارب في الرواية الاخرى في الانهاك المبالغة في الشيء والمراد بالعوارض فقص ما طال منها حتى
يبين السفة بيانا ظاهرا ندبا وقيل وجوبا اما حلقه بالكلية فمكروه على الاصح عند الشافعية وصرح
مالك بانه بدعة وقال بوجوبه فاعله عزرا واخذ الحنفية والحنابلة بظاهر الخبر فسنوا حلقه وتمثيل الاصم
عن الشافعي ندب حلقه باطل واعفوا بفتح الهمزة اللحى بالضم والكسر اتركوها بحالها للكثرة وتعزلان
في ذلك جمالا للوجه وزينة للرجل ومخالفة لزي المجوس والاعفاء التكثير **تنبيه** اخذ من
مده الاحاديث ونحوها انه يندب مداواة الذقن بما ينبت الشعر ويطوله فان الاعفاء هو التكثير كما
تقرر وهو غير ما مور به لانه غير مقدور للرجل انما المامور به سببه التكثير وهو اما الترك او المعالجة
بما ينبت الشعر فهو من اقامة المسبب وهو التكثير مقام السبب وهو الترك او المعالجة في الامرين
ورتبا لان الاعفاء بمعنى الترك فلا يكون من ذلك بل يدل على عكسه فانه اذا امر بتركها فعالجها للطول
فعل ذلك المامور به وبفرض جعل الاعفاء بمعنى التكثير فالصارف عن القول به اذا لذا اخرى ذكرها ابن
دقيق العيد ولم ينقل عن احد من السلف انه كان يعالج لحيته لذلك ولم يذهب احد الى دخول المعالجة
تحت الاعفاء انتهى محل الاعفاء في غير ما طال من اطرافها حتى تشعث وخرج عن المنهب اما هو فالاكمل
قصه بدليل ما يجيء ان المصطفى كان يقبض من عرضها وطولها فافهم واللحية الشعر النابت على الذقن
وسئلها العارض اطلقها ابن سيده على ذلك وشعر الخدين ونقل النووي عن الغزالي كراهة الاخذ
من الصفحة واقره م ت ن عن ابن عمر ابن الخطاب عد عن ابي هريرة
احفوا الشوارب بالفاء القطع رباعي اسهر واكثر وهو المبالغة في استقصائه وسم احفى يجيء

المسيلة

المسيلة اذا اكثر كذا في التنقيح وجعل ابن بنين قص الشارب بفعل الرجل بنفسه وبفعل غيره للحصول
المقصود من غير هتك ولا حرمة بخلاف لابطه والعانة ذكر النووي لكن بنفسه او لي كما ذكره ابن دقيق
العيد ويندب الابتداء بقص اليمنى لان المصطفى كان يحب التيمن لكن يحصل اصل السنة بالعكس
كما قاله العراقي ويستثنى من طلب ازالة الشارب حالة الاحرام وعشر الحجة لمريد التضحية
والمنهي عنه المختار قبل والقاري بدار الحرب لارهاب العدو والجريح يتناول لتسايل دمه اطرافه
لو حولها في مسواه وفي حديث احمد التصريح بها لكن في الاحياء لا باس بتركها واعفوا اللحى وفروها فلا
يجوز حلقها ولا نتفها كذا في التنقيح ولا تشبهوا باليهود في تربيتهم الذيل ومر عكس ذلك بحذف احد
التاءين للتخفيف ثم اذا لامر بابقاء المسبب الى المعللة بقوله وفي خبر ابن حبان بدل اليهود المجوس وفي
اخر المشركين وفي آخر اكثري قال الحافظ العراقي والمشهور انه من فعل المجوس فيكون الاخذ من اللحية
واختلف السلف فيما طال منها فقيل لا باس ان يقبض عليها ويقص ما تحت القبضة فعله ابن عمر
جمع من التابعين واستحسنه الشعبي وابن سيرين وكرهه الحسن وقتادة والاصح كراهة اخذ
ما لم يتفحش ويخرج عن السنة مطلقا كما مر والكلام في غير لحية المراة والخنثى اما هي فيندب ازالتها
وكذا الشارب والعنفقة لما قال الحافظ العراقي وفي قص الشارب امر بنبي وهو مخالفة المجوس
وتدينوا وهو تحسين الهيئة والتنظيف مما يعلق به من الدهن وكما يلصق بالمحل كغسل وقد يرجع
تحسين الهيئة الى الدين ايضا لانه يودي الى قبول قول صاحبه وامتثال امره من ولاة الامور ونحوهم
الطحاوي عن انس رمز المؤلف لضعفه ومن زعم انه رمز لصحته ٥
احفوا الشوارب واعفوا اللحى وانتفوا الشعر الذي في الانف ت ن عد الحاء المهملة
ونون والف وفاء جمع انف ولفظ رواية البيهقي في الشعب انوف بدل الانف والامر للندب
ويظهر ان المراد ازالة الشعر بنتف او قص فان قلت بناقضه قوله في الحديث الاتي نبات الشعر
في الانف امان من الجذام قلت كلا لان ذلك انما هي على ان صحة منبت باطن الانف
لا يجامعها الجذام فانه يستفظ شعره وحده وتجيء بيد على فساد المنبت فادام يرى فالمنبت صحيح
والعلة مستفيدة واما هنا فبين ان ازالة ذلك الشعر مندوبة لان الاذى كالمخاط يعلق به
عد هب عن ابن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ظاهر صنيعه بوهم ان مخرجه خرجاه وسكتا
عليه والامر بخلافه بل تعقبه البيهقي بقوله قال الامام احمد هذا اللفظ الاخير غريب وفي ثبوته
نظر انتهى ٥
احق افعل تفضيل من حق وجب ما صليتم ملاة الجنازة على اطفالكم اي من اوجب شيء عليهم
الصلاة على من مات من اولادهم قبل البلوغ قال الصلاة على الجنب واجبة ولو لطفل حتى لا يسقط ان
استهل ولا يعارضه خبر عائشة ما تا براهيم بن النبي وهو ابن ثمانية عشر شهرا فلم يصل عليه رسول
الله لقول احمد هذا حديث منكر جدا وقد روي في مراسيل صحاح البيهقي ويفرض انه صلى عليه قالوا
ومن المراسيل مع خبر البراء هذا يشد بعضه بعضا وبفرض ان خبر عائشة اصلا لا يعمل به لانه نفي
عارضه اثبات فقدم وبفرض الاعضاء عن ذلك فلا تعارض لانه انما لم يصل عليه استغنانا بنبوة ابيه

كالشهيد اولانه لو عاش فلا يصلى على نبي ذكره الزركشي والمراد انه لم يصل عليه نبي جماعة وهذا قال النووي الصحيح الذي عليه الجمهور انه يصلى عليه وكبر اربعا انتهى واما الجواب بانه فوض الصلاة عليه لغيره لاشتغاله بصلاة الكسوف ففيه نظر لانه مما يتوفر الدواعي على نقله ولو فعل لنقل الطحاوي وبهق من حديث عبد السلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن ابي عثمان او عمرو الطنبل البرا بفتح الموحدة وخفة الراء وقد تقصر ابن عازب بهملة وزاي ابن الحارث الاوسي الحارثي الصحابي ابن الصحابي رمز المؤلف لصحته وهو كما قال فقد تعقبه الذهبي في المهذب فقال ليث ابن ابي سليم وعاصم ابن ضمرة فما لصحيح او الحسن من اين؟

اجل بالبناء للمفعول فاعله بضبط المؤلف والفاعل الله الذهب والحرير ابو الحارث او الراء وزنا لاناث امتي لبسا وتحليه وغير ذلك من وجوه الاستعمال وحرم بالبناء للمفعول ابيحا على ذكور الكلفين غير المعذورين ان في ذلك خنوثة لا يليق بشيمة من الرجال والحق بالرجال الخناثى والمراد من الذهب غير السن وامر استعماله في اكل او شرب فلا فرق في تحريمه بين الذكر والانثى والفضة كالذهب حم ت ن في الزينة عن ابي موسى الاشعري ظاهر صنيع المؤلف ان النسائي تفرد به من بين الستة والامر بخلافه بل رواه ايضا الترمذي وقال حسن صحيح وصححه البغوي وغيره

اجلت لنا اي لاكلنا غير نادر الاسم ميتتان نثنية ميتة وهي ما ادركه الموت من الحيوان عن ذبح او نحر او قتل الحوت ذكر الحراني وعرفها الفقهاء بانها ما مات بتحجر بغير ذكاة شرعية ودمان بتثنية دم بتحقيق بهمه وسدة ابي سنا وملما في حال الاختيار واما الميتتان فالحوت بمعنى حيوان البحر الذي يحل اكله وان لم يسم سمكا وكان على غير صورته بالكلية ولو طافيا ووقع لابن الرفعة هنا انه ساقط الحديث وابدل الحوت بالسمك فاعترضه الذهبي بانه لم يرد وانما الوارد الحوت ومراده بعدم الورود عدم الثبوت والا فقد ورد لفظ السمك في رواية منكرة ذكرها ابن مردويه في تفسيره والجراد من الجراد لانه يجرد الارض اي يأكل ما فيها وفي النثر كانهم جراد منتشر وذكر نحوه الزمخشري فيحل اكله مات باصطياد بقطع راس ام غيره ام خنق انفه ونقل النووي الاجماع على حل اكله واستثنا ابن الرفعة جراد الاندلس فلا يحل لضرر يتوقف المبين اليه على ثبوت ضرره من بين جراد البلاد واما الدمان فالكبد بفتح فكسر افصح والطحال كرمان قال الحراني وهذا لا يقتضي اختصاص الحل بالميتتين المذكورتين اذ الدم بنحو لام مفهوم لقب وهذا سما السبكي مفهوم المعدود وهو غير حجة نفيا وفرق بينه وبين لمفهوم العدد عند القائلين بحجته بان العدد شبه التقدير والمعدود لا بد ذكر معه امر زايد يفهم منه انتفاء الحكم عما عداه ه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ك هق من رواية ابن ابي اويس عن الثلاثة المذكورين عن ابن عمر بن الخطاب ثم حكى البيهقي عن احمد وابن المديني انهما وثقا عبد الله بن زيد قال وكون القصير من هذا الحديث هو الاول قال الحافظ العراقي يرد به رواية ابن وهب عن سلمة بن بلال عن زيد بن اسلم عن ابن عمر هو قوفا اجلت لنا قال البيهقي بعد تخريجه هذا اسناد صحيح وقفه

في حكم المسند لبداهته ومن ثم قال النووي هو وان كان للصحيح وقفه في حكم المرفوع اذ لا يقال من قبل الراي ه

احلفوا ندبا اذا كان للداعي للحلف مصلحة بالله اي باسم من اسمائه او صفة من صفاته لان الحلف بهما يؤكد به العهود ويبعد المواثيق وبروا بفتح الموحدة واصدقوا في الحلف فان الله اكد ذلك ومنع الظاهر هو منع المضمر تحريما ودفعا للتوهم المنع يجب ان يحلف بها بر ضاة اذا كان غرض الحالف طاعة كفعل جماد او وعظ او زجر عن امر او حث على خير وقد حكى الله في من يعقوب ان طلب من نبيه الحلف حين التمسوا ارسال اخيهم معهم فمن اذن منهم في ذلك ولا يأذن الا بما هو محبوب مطلوب ولا ينافيه قوله ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم فان معناه لا تكثروا منها او يحمل الحديث على ما اذا كانت في طاعة ودعت اليها حاجة والاية على خلافه وبذلك علم انه لا تنافي قال النووي ويستحب الحلف ولو بغير تحليف لمصلحة كتوكيد بهم وتحقيقه ونفي التجارعة وقد كثرت الاخبار والصحاح في حلف المصطفى بهذا النوع لهذا الغرض وخرج بالحلف بالله الحلف بغيره فهو مذموم كما جاء مصرحا به في اخبار اخر قال الكشاف وقد استحدث الناس في هذا الباب في اسلامهم جاهلية نسيت لها الجاهلية الاولى وذلك ان الواحد لو اقسم باسم الله كلها وصفاته على شيء لم يقبل منه حتى يقول وسر الشيخ فلان فذلك عندهم جهد اليمين حل في حديث مرفوع من حلف فقال في حلفه وسر الشيخ فلان فليس من الله في شيء وقوله ليس من الله اي ليس على دينه القويم وشرعه المستقيم وقوله من حلف فقال وحق فلان ف

عالم يا دنيه الله فمن حير المسح بلا ريب كيف وقد خلقه لمصطفى ومن ابنا جعفر بن ابي طالب وفي ابي اوامانه ابي النبي راى رجلا ياير الراس فقال له احسن الي شعرك او احلقه فانظر كيف سوى بين شعر جثمه وحلقه وخير بينهما واعلك حديث بي هذا المقام قول حجة الاسلام ايا سن يحلقه لمريد التنظيف ولا يتركه لمن يدهن ويترجل يعني من قدر على دهن وترجيله فيقاوله اولي ومن عسر عليه كضعيف وفقير منقطع عمن يقابه بتبليد وجمع الوسخ والقمل فالتنظيف منه بحلقه اولي والكلام كله فيما لذكر اما الانثى يحلقه لها مكروه حيث لاضرر بل ان كانت مقترشة ولم ياذن الحليل حرم بل عد في المطامح من الكبايروشاع على الالسنة ان المراة اذا حلقت راسها بلا اذن زوجها سقط صداقها وذلك صرخة من الشيطان لم يقل به احد في الرجال في الرتبة عن عبد الله ابن عمر بن الخطاب قال راى النبي صبيا حلق بعض راسه وترك بعضه فذكر وقضيته صنيع المولف انه لم يخرج بي احد الصحيحين والامر كذلك وهو عجيب فقد خرجه مسلم للوحدب النهي عن القزع بالسند الذي اخرجه به ابوداود لكنه لم يذكر لفظه بل قال وبذلك فلم يفطن له المولف ومن ثم عزاه الحميدي كابي مسعود الدمشقي الي مسلم وتبعهما المزي في الاطراف فقال في المجموع وحدب ابي داود صحيح على شرط الشيخين

اخملوا بكسر الميم وفتحها ايها الاولياء النساء على اهوائهن اي جبروجوبا من حيضه وبرغبته اذا كان كفوا وكذا اذا كان غير كفو ورضيت المراة به فاذا التمست بالغت عاقلة التزويج من كفو لزم الولي اجابتها فان امتنع فعاضل فيزوجها السلطان عد من حديث محمد بن الحارث عن ابن السلماني عن ابراهيم عن ابن عمر بن الخطاب قال في الميزان محمد بن الحارث عن السلماني ابو اسحاق منكر متروك الحديث ثم اورد له اخبارا هذا منها

اخاف على امتي راد في روايته بعدي والاضافة للتشريف ثلاثا اي خصالا ثلاثا قال الزمخشري والخوف هم يلحق الانسان لتوقع مكروه والحزن هم يلحقه لفوت نافع او حصول ضار زلة عالم اي سقطته بعني عمله بما يخالف علمه ولو مرة واحدة فانه عظيم المفسدة لان الناس مرتقبون لافعاله يقتدون به ومن ثم اورد شيبا وقال للناس لا تنتا ولوم فانه سم قاتل يحذر منه والمعنى وزاد حرصهم على اتمامها مع علمهم فيقولون لولا انه اعظم الاشياء والدنيا لما استأثر به وافرد الزلة بالذكر وقوعها منه وجدال منافق بالقرآن اي مناظرته به ومقابلته الحجة بالحجة لطلب المغالبة بالباطل وربما اول منهم شيئا وجهه بما يؤول الى الوقوع في محذور والمال الذين في قلوبهم زيغ فيبتغون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة ودنيا غلب شرحرفهم وتوجيههم القبايح الرائجة على بعض العقول القاصرة فاضلها والتكذيب بالقدر بالتحريك اي بان الله يقدر على عبده الخير والشر او زعمه المقتدر يجب اسناد افعال العباد اي قدرهم فزعموا ان افعال العباد جبرية وشر مسندة الى قدرة العبد واختيارهم وغالكم لجرية فاثبتوا التقدير لله ونفوا قدرة العبد بالكلية وكلا الفريقين من التفريط والافراط على جرف هار والصراط المستقيم والقصد القوم مذهب اهل السنة انه لا جبر ولا تفويض اذ لا يقدر احدان يسقط الاصل الذي هو القدر ولا يبطل الكسب الذي هو السبب قال الطيبي قدم زلة العالم

لانها السبب في الخصلتين الاخيرتين فلا يخصلان الامن زلته ولامساغة بين قوله مثلا وفيما يابى نساء وفي الخبر الاتي على الاثر ضلالة الاهوا الاتا ان قلنا ان مفهوم العدد غير حجة وهو ما عليه المحققون فلا اشكال والا فكذلك لانه اعم او بالقليل مع الكثير او لان ذاك يقطع لطايفة ومنها لاخر

طب عن ابي الدرداء قال الهيثمي فيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف

اخاف على امتي من بعدي بين به ان ذلك لا يقع في حياته وان وجوده بين ظهرانيهم امان لهم من ذلك ثلاثا من الخصال ضلالة الاهوا اي اهلاك الهوية نفوسهم لهم وتدبيرا بها خصوص البدع والتعصب للهوا مبدا لمباطلة والضلال ضد الرشاد وفي الصحاح اضله اهلكه والاهوا مفرده مؤنثة مقصورة وهو عرف نفساني باشي عن شهوة نفس من غير امر الله كذا ذكره بعضهم واوجز القاضي فقال راي تتبع الشهوات قال الراغب والضلال اربعة اعتقاد الخطا وفعل الجميل او فوات القصد فيظن ان قصيته وسوء تصور فيما كان بالحلا انه حق فاعتقده او فيما كان كذبا انه صدق فقال او فيما هو قبيح انه جميل ففعله والجمل عام في كل ذلك واتباع الشهوات جمع شهوة قال الحرالي هي ترقوع النفس الي محبوب لا يتمالك عنه وقال الكشاف طلب النفس اللذة في البطون والفروج بان يصير الواحد كالبهيمة قد عكف همه على بطنه وفرجه لا يخطر بالرخفا ولا بالملا الا يفكر في عاقبة عاجلا ولا اجلا وانسد بعضهم

تجنب الشهوات واحذر ان تكون لها قتيلا فرب شهوة ساعة اورثت حزنا طويلا

وخصها لانها مرجع جميع الشهوات قال الراغب وانما خاف على امته الشهوة لانها اقدم القوى وجودا في الانسان واشدها به تشبثا واكثرها تمكنا فانها تولد معه وتوجد فيه وفي الحيوان الذي هو جسم بل وفي النبات الذي هو جسم جسمه ثم يوجد فيه قوة الحمية ثم اجرا يوجد فيه قوة الفكر بالنطق من التمييز ولا يميز الانسان عن جملة البهايم واسد البهيمي لا بامانت القلب لشهوة البهيمية وتنفيرها وقمعها الزلم يمكن اماتتها فمتى لم تقمع وتقرع وتنصرف عن طريق الاخرة ومتى قمعها واماتها صار حرابيا فيفعل حاجاته ويصير غبيا غما في يديه غرم سجيتا ما في بدن محسنا في معاملاته لكن هناشي يجب التنبيه له وهو ان الشهوة انما تذم ان اوطنت وانهمك صاحبها حتى ملكت القوى ما اذا ادبت فهي المبلغة الى السعادة حتى لولم يكن لما امكن الوصول الى الاخرة وذلك لانه لا وصول اليها الا بالعبادة ولا سبيل اليها الا بالحياة ولا سبيل اليها الا بحفظ البدن ولا يمكن الا باعادة ما تحلل منه ولا يمكن الا بتناول الغذا ولا يمكن الا بالقوة الشهوية فالامر محتاج اليها ومقتضى الحكمة ايجادها وترتيبها بين الناس حب الشهوات لكن متى كدر وجشى مضرته من وجه ونفعه من وجه ومع عداوته لا يستغنى عنه فحق العاقل ان ياخذ نفعه ولا يمكن البته

ومن تكدر الدنيا على المرا ان يريب عدوا له ما من صداقته بد

والغفلة بعد المعرفة اي اهمال المطاعة بعد معرفة وجوبها او ندبها مذا في حق العموم اما في حق الخواص فالالتفات الى غير الله حتى بحرد الدعوى والعجب والركون الى ما ظهر من مبادي اللطف وذلك هو المكر الخفي الذي لا يقدر على التحرز منه الا ذي القدم الراسخ قال الطيبي

وانما كانت الغفلة من اعظم المصائب لان كل نفس من الخلق جوهر نفيسة لا خلف لها ولا بدل منها
لصلاحيتها لان توصل الى سعادة الابد وتبعد من شقاوة الابد فاذا ضيعت في الغفلة فقد
خسر خسرانا مبينا وان صرفت للمعصية هلكت هلاكا فاحشا قال الحراني في الغفلة فقد السعور بما
خفي ان يسوءه وارداد باهل الاهواء البدع كما تفتر وبدلها اساءة الى انها اخوف الثلاثة واضرها
اذ هي مع كونها داعية بصاحبها الى النار موقفة للعبد في موقف موديه الى التقاطع وانما حذف التباين
والفرق بسبب ذلك حتى ادى الى ان بعض تلك الفرق سب الشيخين ولعنهما ونصب كل فريق
فضلوا واضلوا وتلك امة قد خلت لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قيل لما ترك ومن يغفر الذنوب
الا الله صاح ابليس ودعي بالويل والثبور فجاءته جنوده وقالوا مالك سيدنا قال ترك اينا لا يغفر
بعده ذنبا ان تابوا فقالوا لو انفتح لنا باب الاهواء فلا يتوبوا فتح بذلك وقال القرافي قال الحسن
بلغنا ان ابليس قال سولت لامة محمد المعاصي فقطعوا ظهري بالاستغفار فسولت لهم انفسهم ذنوبا
لا يستغفرون منها وهي الاهواء قال القرافي وصدق اللعين فانهم لا يعلمون ان ذلك من الاسباب
التي تجر الى المعاصي فكيف يستغفرون وقال ابن الحنفية لو اقبل عارف على الله الف سنة ثم اعرض
عنه لحظة كان ما فاته اكثر مما ناله وقال القرافي قد نظر الحكماء فرأوا مصائب العالم ومحنه ابي جنس المرض
في الغربة والفقر في الشيب والموت في الشباب والعمى بعد البصر والغفلة بعد المعرفة قال واحسن
من قول القائل • لكل شيء اذا فارقته عوض • وليس لله ان فارقت من عوض •

تنبيه قال في المناهج الغفلة ما عظم بشاعته مضار دنيئة ودنيوية وعرفت
في اصطلاح الصوفية بانها غيشاوة وصدا يعلو امرآت القلب بمعنى التيقظ لما يقرب من حضرة
الرب ومدادها ان يعلم انه مغفول عنه ويلحظ قوله تعالى وما ربك بغافل عما تعملون ويعلم انه
محاسب على الخطرة واللمحة اي المقترنة بالتصميم فمن تحقق بهذا وراعى وقائعه وزال احواله
ان تنعم الغفلة الحكيم ابو جعفر محمد الترمذي والبغوي ابو القاسم وابن منده عبد الله وابو نعيم
عبد الباقي وابن شاهين عمر بن احمد له زهاء ثلاثمائة مؤلف وابو نعيم الحافظ بن احمد المشهور
الخمسة في كتب الصحابة عن افلح بفتح الهمزة وسكون الفاء وبالمهملة مولى رسول الله وبو
الذبحاق النهي وقد رآه ينفخ اذا سجدت تربة وجهك مكن ابن الاثير وغيره وافلح في القصاة
متعدد وهذا مولاهم لكن لو ميزه لكان ولي قال في الاصل وسنده ضعيف •
اخاف على امتي من بعدي في رواية بعد بي اسقاط من للاناجيف لابنة اي جور الامام الاعظم
ونوابه قال الراغب والجيف الميل في الحكم والجنوح الى احد الجانبين وابما بالنجوم اي تقيد
باعتقاد ان لها تاثيرا في العالم ولكن ليتقيد لشيوع قيد لك على التحرير من التقيد بي شيء كان
من ذلك جزئيا او كليا مما كان من احد فشمى علم النجوم وهو علم التاثير لا التسيير فانه غير ضار
وتكذيبا بالقدر باسناد افعال العباد الي قدرهم قال الغزالي العلم لا يذم لعينه وانما يذم في
حق العباد لاسباب لكونه مضرا بصاحبه او غيره غالبا كعلم النجوم فانه غير مذموم لذاته اذ
هو قسمان حسابي قد نطق القرآن بان علم تسيير الكواكب محبوب والشمس والقمر بحسبان

واحكامي وحاصله يرجع الى الاستدلال على الحوادث بالاسباب وذلك يضاهي استدلال
الطبيب بالنبض على ما يجد من المرض وهو معرفة مجاري سنة الله في خلقه لكن ذمه الشرع
لاضراره باكثر الخلق حسما للباب فانه اذا افضى اليهم ان سنة الاثار يحدث عقب قران الكواكب
او مناظرتها او صعودها او هبوطها او غير ذلك وقع في نفوسهم انها هي المؤثرة وانها المدبرة لكونها
جواهر شريفة سماوية يعظم وقعها في القلوب فيبقى القلب معلقا بها ويربا الخير والشر
منها ويعمى ذكر الله من قلبه اذ المتعبد يقصر نظره عن الوسايط والرائح العالم مطلع على الاسرار
الشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره وانا فاعلما وانا بيرها فدان وتكبيره لا يفسرها فلا يتبين
ولا يضطرب بحال وان شاهد منها عجايبا لاحوال ابن عساكر في تاريخ الشام عن ابي محجن
الثقفي عمرو بن حبيب او عبد الله كان فارسا شاعرا جوادا بطلا لكنه منهمك في الشرب لا يهدا خوف
حد ولا لوم جلد عمر مرارا سبعا او ثمانيا ونفاه قال الحافظ العراقي في اسناده ضعيف ولم يرمز له للو
بشي ووهم من زعم انه رمز لحسنة لكنه اشار بعد طرقه الى تقويته •
اخاف على امتي بعدي وفي نسخ من بعدي ولا وجود لما في نسخة المؤلف التي بخطه خصلتين
تثنية خصلة وهي كما في القاموس بالفتح الخلة وفي الاساس الخصلة المرة من الخصل وهي الفلة
في الفصال يقال فصلهم فخصلة وخصالا واصل الخصل القطع قال ومن المجاز فيه خصلة حسنة
وخصال وخصلات كرام تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم فانهم اذا صدقوا بتاثيرها مع قصور
نظرهم على الاسباب القريبة السافلة والانتفاع عن الترقي الى مسبب الاسباب هلكوا بلا
ارتياب ممن قد الاسباب من حيث كونها معرفة غير مذمومة لكنها تجر الى الاضرار باكثر الخلق والوسيلة
الى الشر شر فلما نظر المصطفى الى ما يتولد منهم من الشر ورخاف على امته منه وفيه كمال شفقته عليهم
ونظره بالرحمة اليهم قال اشجم لعلي كرم الله وجهه لما قصد النهروان لا تسر في موضع كذا وسر في
موضع كذا ففعل ما كان محمد يعلم ما اوعبت اللهم لا اجبر الا بطرك وما كان لعمر بن عمر وقد قضى بلاده
كسري وقيصر ع عد خطه في كتاب النجوم عن انس بن مالك وهو حسن لغيره •
اخاف على امتي الاستسقاء بالانواء اي طلب السقيا اي المطر جمع نوء وهو النجم مال للغروب او
سقط في المغرب مع الفجر وطلع اخر مقابله من المشرق وجيف السلطان اي مر له سلاطة وقهر
وتكذيبا بالقدر وانشد بعضهم •

• ان كنت تعلم ما ثابت وما تذر • فكن على حذر فقد ينفع الحذر •
• واصبر على القدر المحتوم وارض به • وان اتاك بما لا تشتهي القدر •
• فما مضى لامرء عبث بسترده • الا سيتبع يوما صعوبة الكدر •

رواه الامام محمد بن حرير الطبري المجتهد المطلق عن جابر بن عبد الله وهذا ساقط من النسخ مع
وجوده في خطه •
اخبرني جبريل ان حسينا يقتل بشاطئ الفرات بفتح الفاء اي بجانب نهر الكوفة العظيم
المشهور وهو يخرج من اخر حدود الروم ثم يمر بأطراف الشام ثم بارض الطف وهي بالدكر بلا فلا تنا

بينه وبين خبر الطبراني بارض لطف وخبره بكربلا ومنذ من اعلام النبوة ومعجزاتها وذلك انه لما
مات معاوية انفذ كتب اهل العراق الى المدينة انهم لا يبعوه بعد موته فارسل اليهم ابن عمه مسلم
ابن عقيل فبايعوه وارسل اليهم فتوجه فخذلوه وقتلوه فيها يوم الجمعة عاشر محرم سنة احدى
وستين وكسفت الشمس عند قتله كسفة ابدت الكواكب نصف النهار كما رواه البيهقي وسمعت
الجن تنوح عليه ورأى ابن عباس النبي في النوم ذلك اليوم اشعث اغبر بيده قارورة فيها دمه
فسأله عنه فقال هذا دم الحسين واصحابه لم ازل التقطه منذ اليوم وكيف براسه الشريف في البلاد
الى ان انتهت الى عسقلان فدفنها امير بها فلما علت الفرنج على عسقلان استنقذ منهم الصالح
طلايع وزير الفاطميين بمال جزيل وبنى عليها للشهداء بالقاهرة كما اشار لذلك القاضي الفاضل في
قصيدة مدح بها الصالح ونقله عنه الحافظ بن حجر وافره لكن نازع فيه بعضهم بان الحافظ ابا العلا
الهمداني ذكر ان يزيد بن معاوية ارسلها الى المدينة فكفنها عاملها بها عمرو بن سعيد بن العاص ودفنها
بالبقيع عند قبر امه فالله وهذا اصح ما قيل ويقوي ان يزيد برك بكاركل لرأس الى المدينة فدفن بها قاله
القرظي والزبير اعلم اهل النسب وافضل العلماء هذا الشيب والامامية يقولون الراس اعيد الى الجثة
ودفن بكربلا بعد اربعين يوما من القتل قال القرطبي وما ذكر من انه في عسقلان في مشهد هناك او
بالقاهرة فباطل لا يصح ولا يثبت **واخرج** ابن خالويه عن الاعمش عن منهال بن عمرو الاسدي
قال انا والله رأيت راس الحسين حين حمل وانا بدمشق وبين يديه رجل يقرأ سورة الكهف حتى بلغ
ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم كانوا من اياتنا عجبا فانطق الله الراس بلسان ذرب فقال
اعجب من اصحاب الكهف قتلي وحملي قال ابن عساكر اسناده مجهول وتفصيل قصته قتلة تحرق الاكباد
وتذيب الاجساد فلعنة الله على من قتله او امر او رضي وبعدا له كما بعدت ثمود وقد ورد في قصته قلت
خلايق لنا يلتف قال ابو الفرج بن الجوزي في كتابه الرد على المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد اجاز
العلماء الورعون لعنه وبه افتى حافظ الدين الكردري الحنفي لعن يزيد يجوز لكن ينبغي ان لا يفعل وكذا
الحجاج قال ابن الكمال وحكى عن الامام فواز الدين الصفاركي انه اساء بلعن يزيد ولا يجوز لعن معاوية
عامل الفاروق لكنه اخطأ في اجتهاده فيتجاوز الله عنه وتكف اللسان عنه تعظيما لمنبوعه وصاحبه
وسئل الجوزي عن يزيد وابيه فقال عليه السلام من دخل دار ابي سفيان فهو امن وعلمنا ان
اباه دخل فصار امنا والابن لم يدخلها فمن اين له الكمال والحق ان لعن يزيد على استهاره كفرة
وتواتر ظلمه وشره على ما عرف تفاصيله والاقل المفيد ولو فاسقا لا يجوز بخلاف الجنس وذلك هو
محمل قول العلامة التفتازاني لا شك في اسلامه بل في ايمانه فلعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه
قيل لابن الجوزي وهو على الكرسي كيف بتلا يزيد قتل الحسين وهو بدمشق والحسين بالعراق فقال

• سهم اصاب وراميه بذي سلم • من العراق لقد ابعدت مرماها •

وقد غلب على ابن العربي الغضر من اهل البيت حتى قال قتله بسيف جده واخرج الحاكم في المستدرك
عن ابن عباس رأيت امه ابي قتلت يبكي زكريا سبعين الفا وابي قاتل ابن ابنك
سبعين الفا وسبعين الفا قال الحاكم صحيح قال الذهبي على شرط مسلم وقال ابن حجر ورد من طرق

امامة

واه عن علي مرفوعا قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب اهل الدنيا ابن سعد في الطبقات
من حديث المدائني عن يحيى بن زكريا عن رجل عن الشعبي عن علي امير المؤمنين قال دخلت على
النبي ذات يوم وعيناه يفيضان فقلت فذكر ورويت نحوه احمد في المسند فمروه اليه كان اولي
ولعله لم يستحضره ويحيى بن زكريا اورده في الضعفا وقال منعقده الدارقطني وغيره انتهى
لكن المؤلف من لحسنه ولعله لاعتضاده ففي معجم الطبراني عن عايشة مرفوعا اخبرني جبريل
ان ابني الحسين يقتل بعدي بارض لطف وجاءني بهذه التربة واخبرني ان فيها مضجعه وفيه عن
ام سلمة وزينب بنت جحش وابي معاذ وابي الطفيل وغيرهم من طرق كلهم نحوه فرمز المؤلف
لحسنه لذلك لكنه لم يصب حيث اقتصر على ابن سعد مع عموم روايته وتكثر طرقه •

اخبروني يا اصحابي **بشيخة شبه** بكسر فسكون وبفتحتين وفي رواية مثل كذلك ومعنى كما
في الصحاح **الرجل المسلم** هذا هو المشبه به والنخلة مشبهة وكان القياس من تشبيه المسلم
بها ليكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب لتشبيه ابذانا بان المسلم اتم منها في الثبات
وكثرة النفع على حد قوله •

• وكان النجوم بين دجاها • سنن لاح بينهن ابتداع •

ثم بين وجه الشبه بقوله **لا يتحات** اي لا يتساقط **ورقها** وكذا المسلم لا تسقط له دعوة **ولا**
يتفطر زهرها من حين يخرج طلعها يوكل منه الى ان يصير تمرا يابسا يدخر وكذا المسلم لا ينقطع
لا ينقطع خير حيا ولا ميتا **ولا** يبطل نفعها **ولا** يعدم فيوه بل ظلها دايم ينتفع به هكذا كرر النفي
تلاثا على طريق لا كتفا ووقع في مسلم ذكر النفي مرة واحدة فظن الراوي عنه تعلقه بما بعده
فاستشكله وقال لعل الاراءة ولعله ونوقش الخ وليس كما ظن بل معمول النفي محذوف اكتفا
كما قدروه فرمز ابتدا كلامه على طريق التفسير لما قبله فقال **توتي** اكلها **كل حين** باذن ربها فانها
توكل من حين طلع الى حين تيبس ثم ينتفع بجميع اجزايها حتى النوى في العلف والليف في
الحبال والجمع في البنا والخوص في نحو انية وزنبيل وغير ذلك وكذا المومن ثابت بالايمان
متحل بانفاس جميل الخلال والصفات كثير الصلاة والصلات وجزيل الاحسان والصدقات
وما يصدر عنه من العلوم والجمور فوت للارواح وينتفع بكل صادر عنه حيا وميتا قال ابن
عمر راوي الخبر فوقع في نفسي انها النخلة واردت ان اقولها
فاذا انا اصغر القوم فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله **قال هي النخلة** وفيه
ان للمفرد ان ينبغي ان يتفطن لغرايب الاحوال الواقعة في السوال وان للمعلم ينبغي ان لا يتاخر
في التعميم بحيث لا يجعل للمتعلم ايابا يدخل ثم بل كلما فرد كان اعذب في نفس سامعه وامتحان
العالم اذا زاد طلبتها يدفع بيانه الم يفهموه ولا بينا فيه النهي عن الاعلوكات المفترة بصفا
المسايل حملا على ما لا نفع فيه او ما خرج على طريق نعت المسيول وتعجيز والتحريض على الفهم
في العلم وبركة النخلة وما تضمنه ان ما تقرر من وجه الشبه هو انسب ما اورد في هذا المقام
قال ابن حجر ومن زعم ان موقع التشبيه من حيث كون النخلة اذا قطع راسها ماتت وانها لا تحمل

حتى تلقح وانها اذا غرقت ماتت وان لطلعها رائحة من شمها افاقها تعشق فكلها اوجه ضعيفة
اذ كل ذلك مشترك بين الادميين لا يختص بالمسلم واضعف منه زعم انها لكونها خلقت من فضلة طينة
ادم فانه حديث يتبت وفيه رمز الى ان تشبيه الشيء بالشيء لا يلزم منه كونه نظيره من كل وجه
قال المؤمن لا يأتي له شيء من الجهاد ولا يفاد له قال ابن رشيق كغيره والمشابهة الاتحاد في الكيف
كالتفاح لونين او حرارتين ثلاثا والتشبيه وصف لشيئين فاكثر وشاكله من جهة او جهات لا من
جميع جهاته اذ لو ناسبه كليا لكان هو اياه خ عن ابن عمر بن الخطاب

اخبر بضم الهمزة والموحدة امر من معنى الخبر تفعله بفتح فسكون فضم او كسر من الفعل المضعف بقال
الكشاف كانه بغض يفعل الفؤاد والكبد انتهى والمناسب للسكت وهذا لفظ رواية ابي يعلى ولفظ
رواية ابن عدي وغيره وجدت الناس اخبر تفعله اي وجدت اكثرهم كذلك اي علمتهم مقولا فيهم
هذا القول منهم احدا لا وهو مسخوط الفعل عند الخبرة فاذا اخبرته ابغضته كذا فسره بعض
الاعاظم وظاهره اقتضاره على جعل المنا للسكت انها ليست الا له لكن ذكر فيه في الكشف انها اما
للسكت او ضمير حيث قال فيقل مفعول في شأنهم فهو نائب المفعولين والضمير العائد الى الاول محذوف
والمنا للسكت او هو الضمير نظرا الى لفظ الناس وقيل وجدت بمعنى عرفت والثاني مفعول اخبر فقد
اي عرفت هذه الفقدة وتحققتها وجدانا واياما كان فالفقدان من حرب الناس على حد سرابر اكرمهم
وندرة انصافهم وفرط استيثارهم وفي العيان ما يغني عن البرهان وفي هذا اللفظ من البلاغة ما هو
غني عن البيان وقد قيل اللفظ الحسن احد الثقافات في العقد قال القرافي واحذر خصوصا مخالطة
متفقهة الزمان سيما المشتغلين بالخلاف والجدل فانهم يتربصون بك لحسدهم ريب المنون ويتطلبون
عليك بالظنون ويتغامزون ذا راك بالعيون يحصون عليك عثراتك في عشيرتهم حتى يجمعوا
بها في عصبتهم ومناظرتهم لا يتبتلون لك عثرة ولا يغفرون لك زلة ولا يستقرون لك عورة
يحاسبونك على النقير والقطمير ويحسدونك على القليل والكثير ويحرضون عليك الاخوان
بالنميمة والبلاغات والبهتان ان رضوا فطامتهم الملق وان سخطوا فالهتم الحنق ظاهرهم
ثياب وباطنهم ذياب هذا ما قضت به المسامحة في اكثرهم لا من عصم الله فصحبتهم خسران ومعاشرتهم
خذلان هذا حكم من يظهر لك الصداقة فكيف من يجاهرك بالعداوة اي هذا كلام حجة الاسلام رضي
الله عنه فاذا كان هذا زمانه فما بالك بهذا الزمان ومن نظم ابي الحسين الظابي

- نظرك وما لك امرؤ ببطر المدى ... اذا اشتبهت اعلامه ومذاهبه
- فاثبت ان الخير والشر فتنة ... وخير هما ما كان خير عواقبه
- اري الخير كل الخير ان تهجر الفتى ... اخاه وان نابا بعض الناس جانبه
- يعيش بخير كل من عاش واحدا ... ويحشى عليه الشر من يصاحبه

وقضيته صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل بقيته وثق الناس وبالناس ومن
ساقه هكذا هو في جامعه الكبير ع طب عد حل عن ابي الدرداء قال الزركشي سنده ضعيف وقال
الهيثمي فيه ابو بكر بن ابي مريم وهو منكر وقال ابن الجوزي حديث لا يصح وقال السخاوي بطرقه كلها

ضعيفة لكن شاهد في الصحيحين الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة انتهى

اختتن بمن وصل مفتوحة ابراهيم الخليل اي قطع قلفة ذكره والختان اسم لفعل الختن
وقيل مصدر وبسمى به محل الختن ايضا ومنه خبر اذا التقى الختانان وهو ابن ثمانين سنة وفي
رواية وهو ابن عشرين ومائة وجمع جمع بانه عاش مائتي سنة ثمانين غير مختون وعشرين ومائة
مختون وزاده ابن القيم بانه قال اختتن وهو ابن مائة وعشرين ولم يقل اختتن لمائة وعشرين قال
واما خبر اختتن وهو ابن عشرين ومائة ثم عاش بعد ثمانين فحديث معلول لا يعارض ما في الصحيح
ولا يصح تاويله بما ذكره هذا القائل لانه قال ثم عاش بعد ذلك ثمانين وبان الذي يحتمل على بعد
قوله اختتن لمائة وعشرين ان يكون المراد بقيت من عمره لا مضت والمعروف في مثل هذا الاستعمال
انما هو اذا كان الباقي اقل من الماضي قال المشهور من استعمال العرب في خلت ومضت انه من اول
الشهر الى نصفه يقال خلت وخلون ومن نصفه الى اخره بقيت وبقين فقوله لمائة وعشرين
بقيت من عمره كقوله لثنتين وعشرين ليلة بقيت من الشهر وهو لا يسوغ انتهى وجمع ابن حجر بان
المراد بقوله وهو ابن ثمانين اي من وقت فراق قومه وهاجر من العراق الى الشام وقوله وهو ابن مائة
وعشرين اي من مولده وان بعض الرواة راى مائة وعشرين فظنها الاعشرين او عكسه بالقدوم
بفتح القاف والتخفيف الة النجار يعني الفاس كما في رواية ابن عساكر وروي بالتشديد بفتح
الاصيلي وغيره وانكره بعضهم وقيل ليس المراد الالة بل المكان الذي وقع فيه وهو الوجه
ايضا قرنيه بالشام او جبل بالحجاز يقرب المدينة او ثنية بالسراة او قرنيه بكلب وموضع بعمان او ثنية
في جبل بلاد سدوس او حصن باليمن والاكثر على انه بالتخفيف والاداة الالة ورجحه البيهقي
والقرطبي وقال الزركشي وابن حجر ان الاصح بدليل رواية ابي يعلى انه محل قبل ان يعمل الالة فاعلمه
عليه انتهى وذكر ابن القيم والديلمي وغيرهما انه قال قد يتفق الامران فيكون اختتن بالالة وفي
الموضع قال وممن اختتن ابينا المسيح قال القرطبي واول من اختتن ابراهيم ثم لم تزل تلك
سنة عامة معمولا بها في ذريته واهل الاديان المنتمين لدينه وهذا حكم التوراة على بني اسرائيل
كلهم ولم يرد انبياء بني اسرائيل يختتنون حتى عيسى عليه السلام غير ان طوائف من الحنفاء كانوا
ما في التوراة بان المقصود زوال قلفة القلب لا جلدة الذكر فتركوا الشروع من الختان بضرب من
المدايات وليس هو بواجب لانهم فكم لهم منها وكم وكم ويكفيك انهم زادوا على انبيائهم في الفهم
وغلطوا فيما عملوا عليه وقضوا به من الحكم حم ن عن ابي هريرة وفي الباب غيره ايضا

اختضبوا بكسر الممزة اي غيروا اللون شعركم ندبا بالحنا بكسر الحا وشد النون والمد فانه طيب الريح
ذكي الرائحة والطيب مندوب اليه بسكون الراء وفتح الزاي الفرع خاصة فيه على الشائع وزعم
ان رؤية الشيب مقرعة والخضاب يستر برده ان الامر بالخضاب يوم الشباب هذا هو الظاهر
في تقرير معنى الحديث **فان قلت** ريح الحنا مستنكرة عند اكثر الناس بشهادة الوجدان
ومن ثم جاء في خبر مسلم الابن في الشيب الا ان كان بكرهة فبين الحديثين تدافع **قلت** اما نفرة
الطبع السليم من ريحه فعلاج عن استلذاذه فانكار مكابرة غير ان لك ان تقول الطيبي يحتي بمعنى

الفاضل في القاموس وغيره الافضل الطيب من كل شيء فلا مانع من ان الشارع اطلع على ان ريحه
ينفع ويبكي بعض الحواس او الاعضاء الباطنة ولا ينافي ذلك كراهيته له لان الطبع يكره الدواء
النافع فتدبر فانه نافع ثم رايت شيخنا الشعراوي ينقل عن بعضهم ان العنبر يعود الى تمر الحنا
بدليل تذكيره قال فلا بد انه كان يكره ريحه انتهى والمايستقيم ان كان نور الحنا بحضب احمر والا
فهو ساقط ع ك في الكنى عن انس بن مالك وفيه الحسن بن ذعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي
في الضعفا مجهولان ٭

اختضبوا بالحناء فانه يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم لانه يشد الاعضاء والاعصاب
وفيه قبض وترطيب ولون ناري محبوب مهيج مغو للجماع وفي رجحه عطوفة مع قبض **فان قلت**
كيف يزيد في الشباب مع ان سنه محدود ومحسوب **قلت** المراد زيادته في هيئة الشيب بان
يصير الكهل مثلا بهيئة الشباب اذا داوم عليه لما يكسوه من البشاشة والاشراق والفوة وخضب
المراة يديها ورجليها مندوب ومما ورد في الترغيب في الخضاب ما رواه الخطيب في ترجمة محمد
الفهري من حديث عمار بن بسيط يرفعه اختضبوا فان الله وملائكته وانبياءه ورسله وكل ذرا وبرا
حتى الحيتان في بحاره والطير في اوكاره يصلون على صاحب الخضاب حتى يفصل خضابه البزا
احمد بن عمر بن عبد الخالق صاحب المسند من رواية تمام عن انس بن مالك قال العراقي في شرح
الترمذي واسناده ضعيف وابو نعيم في كتاب الطب النبوي وفيه عبد الرحمن بن الحارث المخزومي
قال في الميزان لا يعتمد عليه وفي اللسان فيه بعض تساهل ويحيى بن ميمون الحضرمي قال في
الميزان عن الفلاس كذاب عن انس بن مالك قال الهيثمي يعد معروفا للبزار فيه يحيى بن ميمون السمار
وهو ضعيف متروك ابو نعيم في المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة عن درهم بن زياد بن درهم
عن ابيه عن جده درهم وهو لم يدخلا التهذيب ولا رجال المسند ولا نفاه ابن حبان وجده
درهم ذكره الذهبي في تجريده وذكر له هذا الحديث وتقدمه ابن خزيمة في الصحابة ٭

اختضبوا وادهنوا بهمزة وصل وضم الهاء وقاف اي اجعلوا شعوركم دهنين عن يمين وبسار ٭
وخالفوا اليهود فانهم لا يخضبون غالبا ولا يفرقون ليتبدلون بضم الدال في الخضاب مخالفة
اهل الكتاب وتنظيف الشعر وتقويته وتحسينه وتليينه وسد الاعضاء وجلاء البصر وتطييب
الريح وزيادة الجماع واتباع السنة وغير ذلك وخالفوا اليهود يحتمل ان المراد خالفوهم
في جميع احوالهم التي منها عدم الفرق فيحتمل الامتناع من مساكنة الحائض والسبت وغير ذلك وبه
جزم القرطبي فذاك كان يحب موافقة اهل الكتاب في اول الامر حيث فرقوا ثم امر بمخالفتهم
ليدخلوا في الدين فلما غلبت عليهم الشقوة ولم ينجع معهم امر امر بمخالفتهم في غير معنى كالخضاب
والفرق بخالفهم في امور كثيرة حتى قالوا ما يرتزيا الرجل ان يبدع من امرنا شيئا الا خالفنا فيه فاستقر
اجماعا على مخالفتهم في كل حال يؤمر فيه بحكم واعلم ان المشركين كانوا يفرقون رؤسهم اي يجعلون
شعرهم نصفين نصفا من جانب ليمين على العضد ونصفا من جانب ليسار عليهم وكان اهل الكتاب
يسدلون اي يرسلون شعورهم حول العضد وكان المصطفى يحب موافقة اهل الكتاب فيما يؤمر

به بشي لم نسلكم بقيا يامن شرايع الرسل فلما فتحت مكة واستقر الامر وخالفهم فرق وامر
بالفرق فدل على انه افضل لرجوعه اليه اخرا فعلا وامرا لكن يقيد وجوبه بدليل ان بعض
الصحب سلك بعده فلو كان الفرق واجبا لم يسدلوا وزعم نسخ السدل يحتاج لبيان الناسخ ونا
عن المنسوخ على ان رجوعه للفرق يحتمل كونه باجتهاده لكونه انظف وابعد عن الاسراف في فعله
وعن مشابهة النساء عد عن ابن عمر بن الخطاب وفيه الحارث بن عمران الجعفري قال في الميزان
قال ابن حبان وضاع على الثقات وقال مخرجه ابن عدي لضعف على رواياته بين ٭

اختلاف افتعال من الخلف وهو ما يقع من افتراق بعد اجتماع في امر من الامور وكون الخلاف
امتي اي مجتهدي امتي في الفروع التي يسوغ الاجتهاد في الاحكام كما في تفسير القاضي فالنهي
فالنهي مخصوص بالتفرق في الاصول لا الفروع انتهى قال السبكي ولا شك ان الاختلاف في الاصول
ضلال وسبب كل فساد كما اشار اليه القرآن واما مذهب ينتجمع من ان المراد الاختلاف في
الحرف والصنائع فرده السبكي بانه كان المناسب على هذا ان يقال اختلاف الناس رحمة ولا خصوصية
للامة بذلك فان كل الامم مختلفون في الحرف والصنائع فلا بد من خصوصه فاك وما ذكره امام الحرمين
في النهاية كالجليمي من ان المراد اختلافهم في المناصب والدرجات والمراتب فلا يساعد الذهن
من لفظ الاختلاف اليه رحمة للناس كذا هو ثابت في رواية من غرر المؤلف الحديث اليه فسقطت
اللفظة من سهو اي اختلافهم توسعة على الناس بجعل المذاهب كشرايع متعددة بعث النبي بكلها
ليلا يضيق عليهم الامور من اضافة الحق الذي فرضه الله على المجتهدين دون غيرهم ولم يكلفوا ما
لا طاقة لهم به توسعة في شريعتهم السمحة السهلة فاختلاف المذاهب نعمة كبيرة وفضيلة
جسيمة خصت بها هذه الامة فالمذاهب التي استنبطها اصحابه فمن بعدهم من اقواله وافعاله
على نوعها كشرايع متعددة له وقد وعد بوقوع ذلك فوقع فهو من معجزاته اما الاجتهاد في الفقه
فضلال وبدع كما تقرر والحق ما عليه اهل السنة والجماعة فقط فالحديث انما هو في الاختلاف
في الاحكام ورحمة نكرة في سياق الاثبات لا يقتضي العموم فيكفي في صحته ان يحصل الاختلاف
رحمة ما في وقت ما في حال ما على وجه ما **واخرج** البيهقي في المدخل عن القاسم بن
محمد وعمر بن عبد العزيز ما يسرني ان اصحاب محمد لم يختلفوا لم تكن رخصة وبذلك احتج
رواه البيهقي من حديث ابن عباس مرفوعا اصحابي بمنزلة النجوم في السما فبايها اخذتم به اهتديتم
واختلاف اصحابي لكم رحمة قال السبكي واختلاف الصحابة في فتيا اختلاف الامة وما روي
من ان ما كلما اراده الرشيد على الذهاب معه الى العراق فقال مالك اما حمل الناس على الموطا
فلا سبيل اليه لان الصحابة افترقوا بعده مونة في الامصار فحدثوا فقد اهل كل مصر علم وقد قال
عليه السلام اختلاف امتي رحمة كالصريح في ان المراد الاختلاف في الاحكام كما نقله ابن الصلاح
عن مالك من انه قال في اختلاف اصحاب رسول الله مخطئ ومصيب فعليك بالاجتهاد قال
وليس كما قال ناس بنى توسعة على الامة انتهى انما هو بالنسبة الى المجتهد لقوله فعليك بالاجتهاد
فالمجتهد مكلف بما اداه اليه اجتهاده فلا توسعة عليه في اختلافهم وانما التوسعة على المقلد

فقول الحديث اختلاف امتي رحمة للناس اي المقلد ومشافه قول ملك مخطئ ومصيب الخ اما
الرد على من قال من كان اهلا للاجتهاد له تقليد الصحابة ونحوهم وفي العقايد لابن قدامة
الحنبلي ان اختلاف الائمة رحمة واتفاقهم حجة انتهى **فان قلت** هذا كله لا يلائم
نهي الله عن الاختلاف بقوله واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ولا تكونوا كالذين تفرقوا
واختلفوا الاية **قلت** هذه شبهة صدرت من بعض من في قلبه مرض وقد قام باعبا
الرد عليه جمع جم منهم ابن العربي وغيره بما منه ان يقال انما ذم كثرة الاختلاف على الرسول كما
كما دل عليه خبر انما اهلك الذين من قبلكم كثرة اختلافهم على انبيائهم وانما مدت الامة فيما
ان يدخل فيها احد من العلماء المختلفين لانا وجدنا الذين اختلفوا بهذا الاختلاف عظيم والمعترض موافق
على ان اختلاف هذه الامة يجيء الفروع مغفور لمن اخطأ منهم فنتعين ان الاية فيمن اختلف
على الانبياء فلا تعارض بينها وبين الحديث وبه يرد على المتعصبين لبعض الائمة على بعض وقد
عمت به البلوى وعظم الخطب قال الذهبي وبين الائمة اختلاف كبير في الفروع وبعض الاصول
والقليل منهم غلطات وزلقات ومفردات منكرة وانا امرنا باتباع اكثرهم صوابا وحجرنا بان
غرضهم ليس الا اتباع الكتاب والسنة وكلما خالفوا فيه القياس اوتا ويل قاك فاذا رايت
فقيها خالف حديثا او رد حديثا او حرف معناه فلا تبال بتقليطه وقد قال علي كرم الله وجهه
لمن قال له انظن ان طلحة والزبير كانا على باطل يا هذا انه ملبوس عليك ان الحق لا يعرف
بالرجال اعرف الحق تعرف اهله ومازال الاختلاف بين الامة واقعا في الفروع وبعض الاصول
مع اتفاق الكل على تعظيم الباري وانه ليس كمثله شيء وان ما شرعه رسوله حق وان كتابه
واحد وبينهم واحد وقبلتهم واحدة وانما وضعت المناظرة لكشف الحق وافادة العالم الا
العلم لمن دونه لتنبيه الاغفل الاضعف فان داخلها زهو من الاكمل وانكسار من الاصغر فذاك
دابل لنفوس التركيبة في بعض الاحيان غفلة عن الله فما الظن بالنفوس الشريفة المنطقية
انتهى ويجب على ان نعتقد ان لائمة الاربعة والسفيانيين والاوزاعي وداود الظاهري
واسحاق بن راهويه وسائر الائمة على هدى ولا التفات لمن تكلم فيهم بما يتهيؤون منه والصحيح
وفاقا للجمهور ان المصيب في الفروع واحد ولله تعالى فيها حكم معين امارة وان المجتهد كلف
باصابته وان مخطيه لا يأثم بل يؤجر فمتى اصاب فله اجران ومن اخطأ فاجر نعم ان قصر المجتهد لم
اتفاقا وعلى غير المجتهد ان يقلد مذهبا معينا وقضية جعله الحديث الاختلاف رحمة جواز الانتقا
من مذهب لاخر والصحيح عند الشافعية جوازه لكن لا يجوز تقليد الصحابة وكذا التابعين
كما قاله امام الحرمين من كل من لم يدون مذهبه فيمتنع تقليد غير الاربعة في الفقه والافتا لان
مذهب الاربعة انتشر وتحررت حتى ظهر تقييد مطلقها وتخصيص عامها بخلاف غيرهم لانقراض
اتباعهم وقد نقل الامام الرازي اجماع المحققين على منع العوام من تقليد اعيان الصحابة وامهم
النبي ثم يجوز لغير عامي من الفقهاء المقلدين تقليد غير الاربعة في العمل لنفسه ان علم بشرطه
لمن يجوز تقليده وجمع شروطه عندنا لكن بشرط ان لا يتتبع الرخص بان ياخذ من كل مذهب الاهون

يجب

يجب تحمل ربقة التكليف من عنقه والالم يجز خلافا لابن عبد السلام يجب اطلق جواز تتبعها
وقد يحمل كلامه على ما اذا انتهى على وجه لا يصل الى الانحلال المذكور وقول ابن الحاجب كالامدي
من عمل في مسئلة بقول امام ليس له العمل فيها بقول غيره اتفاقا فان اراد به اتفاق الاصوليين
فلا يقضي على اتفاق الفقهاء والكلام فيه والا فهو مردود او مفروض فيما لو بقي من اثار العمل الاول
ما يستلزم تركيب حقيقة لا يقول بها كل من الامامين كتقليد الشافعي في مسح بعض الراس ومالك
في طهارة الكلب في صلاة واحدة فعلم انما يمتنع تقليد الغير في تلك الواقعة بعينها اما لو
كان افتى بعينونة زوجته في نحو تعليق فنكحها ثم افتى بانه لا يمينونة ليس له الرجوع للاول
بغير ابانتها وكان اخذ بشفعة جوار تقليدا للحنفي ثم استحقت عليه فيمتنع تقليد الشافعي
في تركها لان كلا من الامامين لا يقول به فلو اشترى بعده عقارا وقال الشافعي في عدم الشفعة
يشفع الجوار لم يمنعه ما تقدم من تقليده في ذلك فله الامتناع من تسليم العقار الثاني وان
قال الاسنوي وابن الحاجب ومن على فهمها كالمحلي المنع في هذا وعمومه في جميع صوره ما وقع
العمل به اولا فهو ممنوع وزعم لا تلفق عليه باطل وحكى الزركشي ان القاضي ابا الطيب فهمت
صلاة الجمعة فهم التكبير فرق عليه طير فقال انا حنبلي فاحرم ولم يتبعه عملا بمذهبه من
تقليد المخالف عند الحاجة ومن جرى على ذلك السبكي فقال المنتقل من مذهب لاخر له اخوال
الاول ان يعتقد رجحان مذهب لغير فيجوز عملا بالراجح في ظنه الثاني ان لا يعتقد رجحان شيء
فيجوز الثالث ان يفقد بتقليد الرخصة فيما يحتاج الحاجة لحقه او ضرورة ازهقته فيجوز
الرابع ان يفقد مجرد الترخص فيمتنع لانه متبع لهواه لا الذين الخامس ان يكثر ذلك ويجعل اتباع
الرخص دينه فيمتنع لما ذكر وزيادة السادس ان يجمع من ذلك حقيقة مركبة ممتنعة
بالاجماع فيمتنع السابع ان يعمل بتقليد الاول كحنفي يدعى شفعة جوار فيأخذ بمذهب الحنفي
ثم يستحق عليه فيرتد بتقليد الشافعي فيمتنع لحظه في الاولى والثانية وهو شخص واحد
تكلف قاله الامدي وابن الحاجب متراءى عليه وسئل البلقيني عن التقليد في المسئلة التي
تبعيض فقال انا لا افتي بضيق الدور لكن اذا قلد من قال بعدم وقوع الطلاق كفى ولا يؤاخذ الله
لان الفروع الاجتهادية لا تعاقب عليها اجمع التقليد وهو ذهاب منه الى جواز التقليد المرجوح
وتبعه قال بعضهم ومحل ما مر من منع تتبع الرخص اذا لم يفقده تصلحه دينه والا فلا منع
كبيع الغايب فان السبكي افتى بان الاولى تقليد الشافعي فيه لاحتياج الناس غالبا في نحو ماكول
ومشروب اليه والا مر اذا ضاق اتسع وعدم تكرر العقد بتكرر المحرم اللبس فالاولى تقليد الشافعي
لمالك فيه كما افتى به الاسنوي وذهب حنفية الى منع الانتقال مطلقا قال في فتح القدير المنتقل
من مذهب الى مذهب باجتهاد ويرى نائم عليه التزيير وبدونها اولى بهم حقيقة الانتقال انما يتحقق
في حكم مسئلة خاصة قلد فيها وعملها والا فقوله قلدت ابا حنيفة فيما افتى به من المسايل او التزم
العمل به على الاجمال وهو ما يعرف صورتها ليس حقيقة التقليد بل وعده او تعليق له كان التزم
العمل بقوله فيما يقع له فان اراد بهذا الالتزام فلا دليل على وجوب اتباع المجتهد بالزامه نفسه

بذلك قولا او فعلا او نبه شرها بل الدليل اقتضى العمل بقول المجتهد فيما يحتاج بقوله فاسألوا
اهل الذكر والمسئول انما يتحتم عند وقوع الحادثة قال والغالب ان مثل هذه الا تترك الناس
كلهم الناس عن تتبع الرخص الا ان اخذ القاضي في كل مسئلة بقول مجتهد اخف عليهم ولا ندري ما
يمنع هذا من النقل والعقل انتهى وذهب المالكية الى جواز الانتقال بشروط ففي التنقيح للقرافي
عن الرويا في يجوز بلا شروط ان لا يجمع بينهما على وجه يخالف الاجماع كمن تزوج بلا صداق ولا
ولي ولا شهود فانه لم يقل به احد وان يعتقد في بطلان الفضل وان لا يتتبع الرخص والمذاهب و
غيرهم يجوز فيما لا ينقض فيه قضاء القاضي وهو ما خالف الاجماع او القواعد الكلية او القياس الجلي
ونقل عن الحنابلة ما يدل للجواز وقد انتقل جماعة من المذاهب لا رغبة من مذهبه الى غيره منهم عبد
العزيز بن عمر ان كان مالكيا فلما قدم الشافعي مصر تفقه عليهم وابو ثور من مذهب الحنفي الى مذهب
الشافعي وابن عبد الحكم من مذهب مالك الى الشافعي ثم عاد وابو جعفر بن نصر من الحنبلي الى
الشافعي والطحاوي من الشافعي الى الحنفي والامام السمعاني من الحنفي الى الشافعي والخطيب
البغدادي والامدي وابن برهان من الحنبلي الى الشافعي وابن فارس صاحب المجمل من الشافعي الى مالكي
وابن الدهان من الحنبلي الى الحنفي ثم تحول شافعيا وابن قتيبة الحنفي من المالكي للشافعي وابو حيان
من الظاهري للشافعي ذكره الاسنوي وغيره وانما اطلنا وخرجنا عن جادة الكتاب لشدة الحاجة
لذلك وقد ذكر جمع من المهمات التي يتبين اتقانها **تنبيه** قال بعض علماء الروم المذهب
يرفع الخلاف ويجعل الاحكام المختلفة في مسئلة واحدة حكما واحدا هو ما في علم الله ونصر الذي
مذهبنا واحد المشهور الامر على ما عليه في علم الله لارتفاع الحجاب عن عين جسمه وقلبه كما كان في زمن
الرسول انتهى فان اراد بالمهدي عيسى فظاهر او الخليفة الفاطمي الآتي اخر الزمان وقد ملئت
الارض ظلما وجورا فممنوع والله اعلم **نصر المقدسي** في الحجة اي في كتابه الحجة له كذا اغراه له الزركشي
في الاحاديث المشتهرة ولم يذكر سنده ولا صحابيه وتبعه المؤلف عليه **والبيهقي** في الرسالة الاشرية
معلقا بغير سند لكنه لم يجزم به كما فعل المؤلف بل قال روي **واورده الحليمي** الحسين بن الحسن الامام
ابو عبد الله احد ائمة الدهر وشيخ الشافعية بها وارد النهر في كتاب الشهادات من تعليقه **والقاضي**
حسين احد اركان مذهب الشافعي ورفقائه **وامام الحرمين** الاسد بن الاسد والسبكي ولد التاج
وغيرهم قال السبكي وليس بمعروف عند المحدثين ولم اقف له على اسناد صحيح ولا ضعيف ولا موضوع
ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل الينا واسنده في المدخل وكذا الديلمي في مسند الفردوس
كلاهما من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ اختلاف اصحابي رحمة واختلاف الصحابة في حكم اختلاف
اختلاف الامة كما مر لكن هذا الحديث قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال ولده المحقق ابو زرعة
رواه ابو نعيم ابن ابي ياسر في كتاب العلم والحلم بلفظ اصحابي كالنجوم رحمة وهو من رسل ضعيف وفي لفظ
ابن سعد عن القاسم بن محمد نحوه

اخذا الامير المدينة يعني الامام ونواب المدينة كعينية لغنما اتحف به وعرفا تمليك ما يبعث غالبا
بلا عوض كما مر **سحت** بضم فسكون وبضمتين اي حرام بتحت البركة اي يذهبها قال الزمخشري

اشتقاقه

اشتقاقه من السحت وهو الهلاك والاستيصال ومنه السحت لما لا يحل كسبه لانه يستحق
البركة وفي خبر ان عمر اهدي اليه رجل فخا جزور فجاء بفخاكم مع آخر فقال يا امير المؤمنين
اقض بيننا فقضا فصلاكما يفصل الفخذ من الجزور فقال الله اكبر كبيرا اي جميع الاقاليم هدايا
العمال سحت **وقبول القاضي الرشوة** بتثليث الراء ما يعطاه ليحق باطلا او يبطل حقا من رشا
الفرخ اذا مد عنقه لامه لتزقه **كفر** ان استحل والا فهو زجر وتهويل على حد خبر العهد الذي
بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر وبالجملة فاعطا الرشوة واخذها من الكبائر وانما كان
القاضي اقطع حالا من الامير لان الامير اخذ لا لشئ يقتنعه بل للميل ونحوه والقاضي اخذ ليقيم
حكم الله قال النووي ومن خصائص المصطفى انه قبول الهدية بخلاف غيره من الاحكام **قلت**
ما سر تعيينه في الامير الاخذ وفي القاضي القبول وهلا عكس او عبر فيهما بالاخذ
او القبول **قلت** لعل حكمته الاشارة الى الخوف لو عبد للقاضي بمجرد القبول بلفظ
او اشارة او كناية او اخذ عيالة لها وتغلظ فيه اكثر من الامير **حم** في كتاب **الزهد الكبير عن**
علي امير المؤمنين رمز المؤلف لحسنه

اخذنا فالك بالضم وتركه اي كلامك الحسن ايها المتكلم **من فيك** وان لم يقصد خطابنا قال
الزمخشري يقال ان يسمع الكلمة الطيبة فيتبين بها وتقول دون الغيب فتقال لا يفتحها الزجر
والفال وفي القاموس ضد الطيرة كان يسمع سريعا يا سالم او يا طالب ضالة يا واجد ويستعمل
في الخير والشر وهذا قاله لما خرج في عسكر فسمع قائلا يقول يا حسن او لما خرج لغزو خيبر
سمع عليا يقول يا خضرة فقال اخذنا فالك من فيك اخرجوا بنا الى الخضرة فاسل فيها سيف
ولا مانع من التعدد **د عن ابي هريرة** الدوسي **ابن السني وابو نعيم** معا في كتاب **الطب النبوي**
عن كثير بمثلثة **بن قليل عن عبد الله عن جده عمرو بن عوف** قال خرج المصطفى
لغزاة فسمع عليا يقول يا خضرة فذكره ورواه الطبراني في الكبير والاوسط عن ابيها قال
الهيثمي وكثير ضعيف جدا وبقية رجاله ثقات وفي التقريب كامله وابوه مقبول **فر** وكذا ابو
الشيخ **عن ابن عمر** بن الخطاب قال سمع رسول الله كلمة فاعجبته فقاله ورواه العسكري في الامثال
والخلعي في فوائده عن سمرة رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده والا فقد سمع القول في كثير
على ان فيه ايضا من لا يجلو عن مقال

آخر بالبنا للمفعول **الكلام في الفدم** بحركا اي في نفيه **لسراء متى** وفي رواية لسراء سنة الا
واول من تكلم فيه معبد الجهني وابو الاسود الدؤلي وسيبويه او رجل احرى عند احتراف الكتبة
فقال فايل هذا من قضا الله فقال آخرها هو من قضايه **في آخر الزمان** اي زمن الصحابة قرب
منهم هو الزمان لكونه خبر الازمان وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع وقال الطيبي هذه
الجبرية اثبات القدرة لله ونفيها عن العبد اصلا ومذهب المعتزلة بخلافه وكلاهما في الافراط
والتفريط على شفا جرف هار والطريق المستقيم الفصل بينهم والزمان مدة قابلة للقسمة تطلق على
قليل الوقت وكثيره **طس ك** في التفسير **عن ابي هريرة** قال الحاكم على شرط البخاري وتعقبه

الذهبي بان فيه عبيسة بن ميران ثقة لكن لم يروا له واورده في الميزان في ترجمة عبيسة وقال قال ابو حاتم منكر الحديث ٥

اخروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة الاحمال اي وسطوا ظهر الدابة ولا تبالغوا في التاخير بل اجعلوها متوسطة بحيث يسهل حملها على الدابة ليلا تتاذى بالحمل فان لا يدي اي ايدي الدواب المحمول عليها مغلقة بضم الميم وسكون المعجمة اي مثقلة بالحمل كانها مملوءة من احمالها السير لما عليها من الثقل كانه شبه بالباب اذا اغلق فانه يمنع من الدخول والخروج او من قولهم استغلق عليه الكلام اذا ارتج عليه والارجل موثقة بضم فسكون اي كانها مشدودة بوثاق من اوثق شد بوثاق والوثاق ما يشد به من نحو قيد وحبل فيعني جعل الحمل في وسط ظهر الدابة فانه ان قدم عليها اضر ببدنها وان اخر اضر برجليها وانما امر بالتاخير فقط انه رأى بعيرا قد قدم عليه حمله فامر بالتاخير واشار الى مقابله والارجل موثقة ليلا يلحق في التاخير فيضر وفيه الرفق بالدابة وحفظ المال وتعليم الاخوان ما فيه الخير لهم ولدوابهم وتدبر العواقب والنظر لخلق الله بالشفقة وتحرم ادامة الناظر لتحميل الدابة ما لا تطيقه دائما وضربها عبثا دب

مر اسبله عن محمد بن مسلمة بن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري بضم الزاي الحدي احد الاعلام وعالم الحرمين والشام ثابتي جليل سمع من اكثر من عشرين صحابيا قيل لكحول من اعلم من رايت قال ابن شهاب قيل لم من قال قال ابن شهاب قيل لم مر سلا ووصله البزار في مسنده ع ط ب عنه اي الزهري عن سعيد بن المسيب بفتح الباء اشهر من كسرها المخزومي احد الاعلام والفقهاء الكمل روى عن عمر وعثمان وسعد وعنه الزهري وخلق عن ابي هريرة نحوه ومن المولف حسنة ولعله بالنظر الى تعدد طرقه والا ففيه قيس بن الربيع الاسدي ضعفه كبيرون ورواه الترمذي في العلل موصولا بلفظ اذا احلتم فاخروا فان الرجل موثقة واليدين مغلقة وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه فلم يعرفه وقال ربما قيس بن الربيع لا اكتب حديثه ولا اروي عنهم ٥

اخروا بفتح فسكون فكسر ارشاد من الاخراج قال الحرالي وهو اظهر من جواب مندبل بكسر اوله وبفتح الغين ابو الحرقة المعدة لمسح ايديكم من وضر اللحم والدسم قال ابن الانباري والمندبل مذكر ولا يجوز تانيثه لعدم العلامة في المفرد والجمع ولا يوصف بموث فلا يقال مندبل حسنة والغين بفتح الغين المعجمة والميم زهومة اللحم وما تعلق به من دسم من بيوتكم يعني من الاماكن التي تبيتون فيها فانه مبيت بفتح فكسر مفعل من بات يبيت ليلا الخبيث الشيطان والمراد الجنس ويجلسه لانه يجب الدنس وبادوا بيم وقد يقبل المر عن المانوس الذي يطرده فامروا بعادة بكل ممكن والخبيث في الاصل ما يكره رداءة وخساسة محسوسا كان او معقولا ذكره الراغب فرع جابر بن عبد الله وفيه عمير بن مرداس قال في اللسان تعرف وسعيد بن حيثم اورده الذهبي في الضعفاء وقال الازدي منكر الحديث وقال ابن عدي ما يرويه محفوظ وحرام بن عثمان قال ابن حبان غالى في التشيع بقلب الاسانيد وقال ابن حجر متروك ٥

اخسر الناس صفقة ايهم اشد الناس خسرانا للثواب واعظمهم حسرة يوم المآب والخسران النقاص راس المال ثم استعمل في المفتيات الخارجة كالمال والجاه واكثر استعماله في النفيس منها كصحة وسلامة وعقل وايمان وثواب وهو المراد هنا ذكره الراغب قال الزمخشري ومن المجاز خسرت تجارته وربحت ومن لم يطع الله فهو خاسر قال الزمخشري والصفقة في الاصل ضرب اليد على اليد اي في البيع ومن المجاز له وجه صفيق رجل وصف طريف والمراد مكلف اخلق من فولم حجر اخلق اي املس لا شيء عليه والاخلق الفقير واخلق الثوب لبسه حتى بلي والمراد هنا اتعب بدنه عنه واقرحها بالكد والجهد وعبر به كان المزاول لهما غالبا اني بلوغ اما له جمع امل وهو الرجاء واكثر استعماله في مستبعد الحصول ولم تساعده الايام اي لم تعاونه الاوقات على بلوغ امنيته اي على تحصيل مطلوبه من المال والمناصب الجاه ونحوها بل عاكسته وغدرت فهو لا يزال يتشبث بالطمع الفارغ والرجا الكاذب ويتمنى على الله ما لا تقتضيه حكمته ولم تشيئه كلمته قال بعض العارفين اما اني لنفس حدثتها بالبين عنها ولما حلان اذا استصحبها عبد لا يفلح ابدا واهل الدنيا فريقان فريق يتمنون ما ينمنون ولا يعطون الا بعضامنه وكثير منهم يتمنون ذلك البغض وتدحرموم فاجتمع عليهم فقر الدنيا وفقر الاخرة فصاروا اخسر الناس صفقة واما المؤمن المتقي فقد حاز مراده وهو على القليل لمولاه الاخرة فما بيا لي وبي خطام الدنيا او لا فان اوتي منها والا فهو كان الفقر خيرا له واعون على مراده فهو ازهد الناس صفقة واشفاق الا بشيء من منى اذا قدر ان المتمنى يقدر في نفسه ويجزم بما يتمناه فخرج من الدنيا بالموت بغير زاد يوصله الى المعاد وينفعه يوم تقوم الاشهاد ويفصل بين العباد لا زخير الزاد الى الاخرة اتقى القبائح وهذا قد تلطخ باقذار الخبيثة الروائح فهو مهلك لنفسه باشتراء سوء العمل وبمجرم للعمل حتى تتابعت على قلبه ظلمات الغفلة وغلب عليه رين الشقوة ولم يستيقظ المقدور بتيقظ مرامه من ذلك الحطام الفاني فلم يزل محمولا مغمورا مقهورا الى ان فرق ملك الموت بينه وبين امانيه وكل جارحة منه مغلقة بالدنيا التي فاتته فهي تجاذبه الى الدنيا ومخالب ملك الموت قد علقت بعروق قلبه تجذبه الى الاخرة التي لا يريدها وقدم على الله تعالى بغير جدة اي معدة يعتد بها ولا برأ لينهاك به على تفريطه تقبيحه عمر النفيس في طلب شيء خبيث خبيس واعراضه عن عبادة ربه التي ما خلق لاجلها وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال الغزالي ومن هذا حاله فهو كالانعام بل اضل اذ البهيمة لم يخلق لها المعرفة والقدرة التي يجاهد بها مقتضى الشهوات وهذا قد خلق له ذلك فهو الناقص عقلا المدبر بقينا ولذلك قيل ٥

٥ وكم ارى في عيوب الناس عيبا ٥ كنقص القادرين على التمام ٥

انتهى وفي الحديث الزام الحجة وعبا لغة في الانذار وتنبيه على ان ايثار التلذذ والتنعم مما يؤدي الى طول الامل وتعطل العمل وملء القبر بجيرا اكثر الناس ليس من اخلاق المؤمنين ومن ثم قيل التمتع في الدنيا من اخلاق اللئام الكبير ذكره كلا الزمخشري ابن النجار محب الدين في تاريخه تاريخ بغداد عن عامر بن ربيعة بفتح الراء وكسر الموحدة ابن كعب بن مالك العنزي بفتح المهملة وسكون النون

وبراي خليفة الخطاب من المهاجرين الاولين شهد بدرا وما بعدها وهو مما يتبين له الدليلي لعدم
وقوفه له على سنده

اخشى ما اخشيت علي امتي اي اخوف ما خفت عليهم قال الزمخشري الخشية خوف يشوبه تعظيم
واكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه ولهذا خص العلماء بها انما يخشى الله من عباده العلماء
البطر بفتحتين الاشتغال بالاكل والشرب الذي يحصل منه كبر ومن كانت همته ما يدخل بطنه
فقيمته ما يخرج منه اذ لا فرق بين ادخال الطعام الى البطن وبين اخراجه فيهما مرور
في الجملة فكما لا يكون قضاء الحاجة من همتك التي تشغل بها قلبك فلا ينبغي كون تناول الطعام
من همتك فمن زاد على ذلك بطنا او صرف همته وهمته لتحصيل لذيذ الاطعمة ولم يقنع بما
تيسر فهو من المخوف عليهم قال الغزالي والخوف على كل من يظن من نفسه انه قد تجاوز
حد الخشية تقتضي ضربا من الاستعظام والمهابة ومداومة النوم المفوت للحقوق المطلوبة
شرعا الجالب لبغض الرب وقسوة القلب قال الغزالي قال عبد الله بن الحسن كنت معجبا بجارية
رومية لي فقدتها من جنبي في الليل فطلبتها فاذا امي ساجدة تقول بحبك الي الا ما غفرت لي فقلت
لا تقولي بحبك لي فولي بحبي لك قالت لا يا مولاي بحبه لي اخرجني من الكفر الى الاسلام وبحبه
لي يقظني وكثير من خلقه ينام والكسل بالتحريك التقاعس عن النهوض الى معاظم الامور وكذا بالحطوب
وتحمل المشاق والمتاعب في المجاهدة في الله ولله والفتور عن القيام بالطاعات الفرضية
والنفيلة الذي من ثمراته قسوة القلب وظلمة اللب ففي حديث للديلمي عن عائشة ثلاث خصال
تورث قسوة القلب حب الطعام وحب النوم وحب الراحة ومن لم تسمر لذلك لم تلفحه حر السقر
واقبلوا على احيا ليلهم وزهدوا له الرقاد والدعة وجاهدوا فيه حتى انتفخت اقدامهم واصفرت
الوانهم وظهرت السيما في وجوههم وتراحموا فيما بينهم اي حدث رحمهم له ربهم فخفف عنهم فالراحة
ومن نفوذ الكسل ومالي لا اراحة فقد الراحة تحب المؤمنا يكسب لنصب **وقد قيل**
ان اردت ان لا تنصب فانصب لما لا تنصب وقيل اياك والكسل والضجر فانك ان كسلت لم تؤد حقا
وان ضجرت لم تصبر على الحق ما احسن ما قيل

علو الكعب بالهمم العوالي ... وخير المرء من سهر الليالي
ومن رام العلا من غير كد ... اضاع العمر في طلب المحال

تنبيه قال بعض العارفين السهر نتيجة الجوع فلذا ذكر عقبه والسهر سهران سهر غير
وسهر قلب فسهر القلب تنبه من نومات الغفلة طلبا للمشاهدة وسهر الغير رغبة في بقاء
الهمة في القلب لطلب المشاهدة اذ الغير اذا نامت بطل عمل القلب فان كان القلب غير ما يم مع نوم
الغير فغايته مشاهدة سهو المتقدم فقط واما ان يلحظ غير ذلك فغاية السهر استدراج عمل القلب
وارتقا المنازل العلية **وضعف اليقين** اي استيلا الغفلة على القلب لما فيه من ولوج النور فيه
واياك العبد على قدر يقينه ومن لم كان لا نبيا او فرحظا في اليقين ومطالعتهم امور الاخرة آ
فط في كتاب الافراد بفتح الهمزة وكذا الديلمي عن جابر بن عبد الله وفيه محمد بن القاسم الاسدي

قار

قال الذهبي كذبه احمد والدارقطني

اخضبوا بكسر الهمزة اصبغوا اندبا الحاكم بكسر اللام افتح جمع لحية اي بغير سواد فان الملائكة
الحفظة او ملائكة الارض واعم تستبشر تسر بخضاب المؤمن لما فيه من اتباع السنة ومخالفة
اهل الكتاب بما الخطاب بالسواد في غير الجهاد حرام على الرجل عد عن ابن عمر باسناد ضعيف
لكن له شواهد

إخفضي بكسر الهمزة خطابا لامرأة عطية التي كانت تخفض الجواري بالمدينة اي تختنهن ولا تنهكي
بفتح الهمزة فوق لا تبالغي في استئصال محل الختان بالقطع بل ابقي بعض ذلك الموضع قال الزمخشري
واصل النهك المبالغة في العمل فانه انضر بفتح المعجمة والمعجمة للوجه اي اكثر لمائيه وادمه وانضر
لبريقه ولمعته واحظى عند الزوج ومن في معناه من كل قاطبي كسيد الامة بعني احسن بجماعها
عنده واحب اليه واشهى لان الخافضة اذا استاصلت جلدة الختان ضعفت شهوة المرأة فكرهت
الجماع فقلت حظوتها عند خليلها كما انها اذا تركتها كاملا فلم تأخذ منها شيئا يغيب غلمتها فقد
لا تكتفي بجماع خليلها فتقع في الزنا فاخذ بعضها تعديل للشهوة والخلقة قال حجة الاسلام
انظر الى جزالة هذا اللفظ في الكناية وابي اشراق نور النبوة من مصالح الاخرى التي هي اهم
مقاصد النبوة الى مصالح الدنيا حتى انكشف له وهو امي من هذا الامر النازل قدره ما لو
وقعت الغفلة عنه خيف ضرره وتطاير من غب عاقبة شرره وتولد منه اعظم القبايح واشد
الفضايح فسبحان من ارسله رحمة للعالمين ليجمع لهم ببعثته مصالح الدارين وفي ابراده لا استحيا
من قول ذلك للاجنبية فقد كان المصطفى اشد حياء من العذرا في خدرها ومع ذلك قاله
تعليما للامة ومن استحيا من فعل فعله او قول قاله فهو جاهل كثيف الطبع ولعله يقع في
عدة كبائر ولا يستحي من الله ولا من الخلق **طب عن الضحاك** بالمعجمة ابن فيروز بفتح القاف
وسكون الشاة نحت الفهري قال كان بالمدينة امرأة يقال لها ام عطية تختن الجواري فقال
لها رسول الله ذلك للقوم والفهري قال الذهبي يقال له صحبة قتل يوم راهط انتهى ومما
من ان الضحاك هذا هو الفهري هو ما ذكره الحاكم وابو نعيم جبا اورد الحديث في ترجمته وكذا
ما رواه البيهقي وغيره عن المفضل الغلابي قال سألت ابن معين عن هذا فقال الضحاك هذا ليس
بالفهري قال ابن حجر وهذا الحديث رواه ابو داود في السنن واعله بمحمد بن حسان فقال مجهول
ضعيف وتبعه ابن عدي في تجهيله وخالفهم عبد الغني فقال هو محمد بن سعيد المصلوب وجا
معروف وكيف ما كان سنده ضعيف جدا ومن ثم جزم بضعفه الحافظ العراقي وقال ابن حجر في موضع
آخر له طريقان كلاهما ضعيف وقال ابن الجنيد رأيت في الختان خبرا يعول عليه ولا تستتبع

اخلص بفتح فسكون فكسر دينك بكسر الدال اي ما نك عما يفسده من شهوات النفس وطاعتك بتجنب
دواعي الرياء ونحوه بان تعبده امتثالا لامره وقياما بحق ربوبيته لا طمعا في جنته ولا خوفا من ناره
والا للتلاذ من المصايب للتنبيه **يكفك** بالجزم جواب الامر وفي نسخ يكفيك بياء بعد الفاء ولا
اصل لها في خط المؤلف القليل من العمل لان الروح اذا خلص من شهوات النفس واثرها تطلقت الجوارح

وقامت بالعبادة من غير انتزاعه النفس ولا القلب ولا الروح فكان ذلك ضدا فيقبل
العمل وسنان بين القليل مقبول وكثير مردود وفي التوراة ما اريد به وجهي فقليله كثير وما
اريد به غير وجهي فكثيره قليل قال بعض العارفين لا يتسع في اكثار الطاعة بل في اخلاصها
وقال الغزالي اقل طاعة سلمت من الرياء والعجب وقارنها الاخلاص يكون لها عند الله من القيمة
ما لا نهاية له واكثر طاعة اذا اصابتها هذه الآفة لم تعتد طاعة الا ان يتداركه الله بلطفه ويسبل
التحجي عن عمل كذا ما نوابه قال اذا قبل لا يجمعي بوابه ولهذا ما وقع بصر او في البصائر من العباد
في شأن الاخلاص والمتوابه ولم يعتنوا بكثرة الاعمال وقالوا الشأن في الصفوف لا في الكثرة
وجوهرة واحدة خير من الف خرزة واما من قال عمله وكل في هذا الباب نظر جهل المعايب وغفل
ما في القلوب من العيوب واشتغل بارتعاب النفس في الركوع والسجود والامساك عن الطعام
والشراب فغره العدد والكثرة ولم ينظر الى ما فيها من المن والصفوف وما يبقى عند الجوز والله
يدر وما ينفع رفع الصفوف فلم يحكم ما بينها وما يحفل بدقة الحقايق الا الغالون الى هنا كلام الغزالي
وقال ابن الكمال الاخلاص لغة ترك الرياء في الطاعة واصطلاحا تخليص القلب من شايبة الشوب
المكدر لصفايه وكل شيء تصور ان يشوبه غيره فاذا صفي عن تشويبه خلص ثم سمي خالصا قال الامام
الرازي والتحقيق فيه ان كل شيء يتصور ان يشوبه غيره فاذا صفي عن تشويبه وخلص لله سمي خالصا وسمي
الفعل المصفى اخلاصا ولا شك ان كل من اتى بفعل اختياري فلا بد له من غرض فيها وسمها كان الغرض
واحدا سمي الفعل اخلاصا فمن تصدق وغرضه محض لرياء فهو غير مخلص ومحض التقرب لله فهو مخلص
لكن جرت العادة بتخصيص اسم الاخلاص بتجريد قصد التقرب عن جميع الشوايب فالباعث على العمل
اما ان يكون روحانيا فقط وهو الاخلاص او شيطانيا فقط وهو الرياء او مركبا وهو لا ثة اقسام
لانه اما ان يكونا سواء او الروحاني اقوى او الشيطاني اقوى فاذا كان الباعث روحانيا فقط ولا
يتصور الا في محب لله مستغرق القلب بحيث لم يبق في قلبه في قلبه متسع لحب الدنيا في قلبه مقر حتى لا يأكل ولا يشرب
الا ضرورة لجبلة فعمله خالص واذا كان نفسانيا فقط ولا يتصور الا من محب للنفس والدنيا
مستغرق في المن فلما يحب لم يبق في قلبه مقر فيكتسب فعاله تلك لنفسه فلا يسلم له شيء من عمله
واذا استويا لباعثان يتعارضان ويتناقضان فيصير العمل لا له ولا عليه واما من غلب احد
الطرفين فيه فيحبط فيه ما يساويه ويبقى الزايد موجبة اثرها اللايق بها وتحقيقه ان الاعمال
لما ثبت بها القلب بان خلي المؤثر عن المعارض خلي الاثر عن الضعف وان اقترن بالمعارض تناقضا
تناقضا فقط وان كان احدهما اغلب فلا بد ان يحصل في الزايد بقدر الناقص فيحصل التساوي بينهما
او يحصل التساقط ويبقى الزايد خاليا عن المعارض فيؤثر اثرا ما وكما لا يخلو امتثال ذرة من طعام او
دواء في البدن لا تضيع ذرة من خير او شر عن اثرها في التقرب من الله والتبعيد منه ابن ابي الدنيا ابو
بكر القرشي في كتاب فضل الاخلاص في العمل وكذا الديلمي في مسند عن معاذ بن جبل قال لما بعثني
رسول الله الى اليمن قلت او صني فذكر قال الحاكم صحيح ورده الذهبي قال لا وقال العراقي رواه
الديلمي من حديث معاذ واسناده منقطع

اخلصوا

اخلصوا اعمالكم لله فان الاخلاص هو كمال الدين فاعلم ذلك البراءة من الشرك بان لا يتخذ مع الله الها
احد لان الشرك في الالهية لا ينقض معه المعاملة بالعبادة واخص منه الاخلاص البراءة من الشرك الخفي
بان لا يرى لله شريكا في شيء من اشايه الظاهرة فان الشرك في اشايه لا ينقض معه قبول كما قال فان
الله لا يقبل من الاعمال الا ما ابتغي به عملا اخلص له من جميع الاعتبارات فالاخلاص شرط لقبول كل طاعة وكل
عمل من المامورات حضور اسم في الاخلاص كاخلاص المنفق بان الانعام من الله لا من العبد وكاخلاص
المجاهد بان النصر من الله لا من العبد المجاهد وما النصر الا من عند الله وكذا سايز الاعمال واساس
ذلك طمانينة النفس بربها في قوامها من غير طمانينة لشيء سواه فمتى اطمانت النفس ما تقدر عليه او
بما تملكه من مملوك او بما تستند اليه من غير الله رد من جميع عباداتها لما اطمانت اليه وكتب اسمها على وجهه
وكان عمدا لريا والمراد بعبد الدينار والدرهم والخميصة ومذا هو الذي يحبط عمل العاملين
من حيث لا يشعرون انا لله وانا اليه راجعون قال الغزالي سبيل النجاة ان تخلص عملك وتجرد ارادتك
لله والقلوب والنواصي بيده فهو يميل اليك القلوب ويجمع لك النفوس ويبجي من حبك الصدور
فتنال من ذلك ما لا تناله بجهدك وقصدك وان لم تفعل وقصدت رضى المخلوق دونه صرف عنك
القلوب ونفرتك النفوس وتسخط عليك الخلق اجمعين فتكون من الخاسرين قطع الضحاك بن قيس
ابن خالد الفهري الامير المشهور ولم ير مرله بشي

اخلصوا عبادة الله تعالى يعني به ان المراد بالعمل في الخبر قبله العبادة من واجب ومندوب وانتموا
خمسكم النبي هي افضل العبادات البدنية ولا تكون قائمة الا بالمحافظة على جميع حدودها ومن ذلك
عدم الاصغاء الى وسواس الشيطان وخشوع الجوارح والمداومة في الاركان واتمام كل ركن باذكان المخصوصة
وجمع الحواس الى القلب كحالة التي في الشهادة وفيه اشارة الى ان جمع الخمس على هذه الهيئة من خصوصيتنا
وورد ان الصبح لادم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشا ليونس ولا يعارضه
قول جبريل يغلب صلاة المصطفى الخمس صبيحة الاسراء ذلك وقت لانبيا قبلك لان المراد انه وقتهم
اجمالا وان اختص كل اسم بوقت ولما ذكر ما يزكي المفروضة وذكر ما يطهر المال ويثمره وهو حق الخلق
فقال واد وا زكاة اموالكم فيما لا تقتضار فيها على الاداء اشعارا باب اخراج المال على هذا الوجه
لا يكون الا مع الاخلاص فيطابق المطلع المقطع طيبة بها نفسكم وفي رواية فانكم
بان تدفعوها الى مستحقيها بسماح وسخا نفس ومن كمال ذلك ان يتولا المستحق بنفسه كان المصطفى
يتولا لسايل بنفسه ولا يكله لغيره وصوموا شهركم رمضان باركانه وشروطه واداب ومنها السحور
مؤخرا والفطر معجلا وصوم الاعضا كلها عند الاذان وترك السواك بعد الزوال والاحذر فيه بشهوة
العيال والاضافة للتخصيص على ما مر مرارا ما يتم وحجوا بيتكم اضافه اليهم لان ابويهم ابراهيم واسماعيل
بناياه ومن مطلوباته زيادة اليقين واستطابة الزاد والاعتماد على ما بيد رب العباد لا على حاصل ما بيد
العبد وبروا للتقوى في الرفق مع الرفيق وبالظهر وتسكين الاخلاق والاتقان في المدري وهو اليح
والاعلان بالتلبية وهو الحج وبتتبع اركانه على ما تقتضيه احكامه وامنة سعادة على معلوم الستة
لا على معهود العادة تدخلوا بجزمه جواب لامر جنة ربكم اي المحسن اليكم بالهدايا الى الاخلاص

وثبات طريق النجاة والاخلاص وخص الترب بذكر لانه المربي والمصلح والموفق والمادب والمنعم
اولا واخرا وجعل الدخول بالاعمال الصالحة بداية العادة الالهية من الدخول فيها فلسنة متقارنتها
كانت كانها سبب للدخول والا فالدخول برحمته وهذا الحديث موافق لقوله تعالى ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون **فائدة** قال ابن عطاء الله لولم يمنا لنا الطاعات من صلاة وصوم
وحج وغيرها لبلا نستام النفوس كرما وفضلا لان النفس لو كلفت بحالة واحدة في زمن
واحد ملت ونفرت وبعدت من الانقياد للطاعة فرحمها الله بالتنويع وحجر علينا القلة
في اوقات ليكون بمنا اقامة الصلاة لا وجود الصلاة كما كل متصل مقيم **ط** عن ابي الدرداء
قال الهيثمي فيه يزيد بن قرقد لم يسمع من ابي الدرداء •
اخلعوا بكسر الميم وبالام انزعوا **نعالكم** وان كانت طاهرة يقال خلع نعله اذا نزعه وفي
المفردات الخلع كالمنع النزع الا ان فيه مهلة **عند الطعام** اي عند ارادة اكله **فانها** اي هذه الفعلة
التي هي النزع **سنة** اي طريقة وسيرة **جميلة** اي حسنة مرضية لما فيها من راحة القدم وحسن
الهيئة والادب مع الجليس وغير ذلك والامر للارشاد بدليل خبر الديلمي عن ابن عمر مرفوعا انما
الناس اناخلعت نعلي لانه ازرح لرجلي من نبا فليخلعها ومن نبا فليصل فيها والنعل كما في الحياة
وغيره الحذاء وهي مؤنثة وتطلق على الناسومة ولما كانت السنة تطلق على السيرة جميلة
كانت او ذميمة بين انها هنا جميلة اي حسنة مرضية محبوبة وبذلك علم ان المراد بالسنة هنا
المعنى اللغوي والا لما احتاج الى وصفها بما ذكر وخرج بحالة الاكل حالة الشرب فلا يطلب
فيها نزع النعل كما هو ظاهر ومثل النعل القبقاب ونحوه الخف فيها يظهر **ك** في المناقب
عن ابي عبس بفتح المهملة وسكون الموحدة ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة ابن عمرو
الانصاري وقد مر وظاهر صنيع المؤلف ان القضاعي الذي رواه عند الحاكم هو ابو عبس والامر
بخلافه بل الحاكم انما رواه عن انس فقال عن يحيى بن العلاء عن موسى بن محمد البلقاوي عن ابيه عن
انس قال عمي ابو عبس رسول الله لطعام صنعه لهم فقال رسول الله اخلعوا الي اخ وذكره
من طريق اخر بلفظ اخر وتعقبه الذهبي على الحاكم بان فيه يحيى وشيخه متروكان واسناده مظلم
انتهى لكنه اكتسب بعض قوة بوروده من طريق اخر ضعيفة •
اخلعوني بضم الميم واللام اي كونوا خلفائي **في اهل بيتي** علي وفاطمة وابنيهما وذريتهما
فاحفظوا حقي فيهم واحسنوا الخلافة عليهم باعظامهم واحترامهم وتفخيمهم والاحسان اليهم
وتوقيرهم والتجاوز عن مسيئهم قال لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى قال ابن حجر اللهم
وما احتج به من رجح عوامهم بالابتداع وترك الاتباع لا يتجه لانه اذا ثبت هذا في حق من
يخرج عن حكم الذرية فالقبيح عمله لا ذاته وقد منع بعض العلماء على المتصدقات بعض الاشراف لكونها
رأت فيما قيل كان ليلة القيامة قامت وسعته فاطمة من الجواز على الصراط فمنعها الا
فقالت منع ولدي رزقه فاعتل بانه بسبب الشيخين فالتفتت فاطمة اليها وقالت انواخذ
ولدي فالا فانبنه مذعورا في حكاية طويلة وكما جرى للامام احمد بن حنبل من الخليفة

العباس

العباس ما جرى بيدم وقال اجعلني في حل فقال ما خرجت من منزلي حتى جعلتك في حل اعظاما
لرسول الله لقرابتك منه وحكى الحضيري عن بعض العلماء انه كان يقصر من بعض اشراف المدينة
لتظاهرهم بالبدع فراى المصطفى في النوم فعاتبه فقال يا رسول الله حاشا لله ما اكرههم
وانما كرمت تعظيمهم على اهل السنة فقال ميلة فقبيه البس الولد الغالي يحيى يا لسبب قال
نعم قال هذا ولد عاق قال السيد السمهودي وحكى لي شيخنا شيخ الاسلام قاضي القضاة يحيى
المناوي كان شيخه الشريف الطباطبي كان يخلوه بجامع عمرو بمصر فتسلط عليه تركي يسمى قرقماس
الشعباني واخرجه منها فقال له رجل رايتك الليلة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يشدك مذبن اليتين •

• يا بني الزهراء والنور الذي • ظن موسى انه نار تبس •
• لا اوالي الدهر من عاداكم • انه احرسطر في عبس •

اشار الى قوله تعالى اولئك هم الكفرة الفجرة لم اخذ المصطفى عذبة سوط بين فقعدته
ثلاث فقد قال الشيخ الاسلام فكان من تقدير الله ان ضرب راس قرقماس فما قطع الابتلاء ضرب
فكان ذلك السوط من قبيل نصب عليهم ربك سوط عذاب **طس** عن ابن عمر بن الخطاب وقال
ان ذلك احرما تكلم به رسول الله قال الهيثمي فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف •
اخنع بفتح الهمزة والنون بينهما معجمة ساكنة وفي رواية اخبى اي افحش **الاسما** اي افسلها الصاغر
واهلكها لله بمعنى ادخلها في الخنوع وهو الذل والضعة والهوان ذكره الزمخشري **عند الله**
تعالى يوم القيامة فيه مع كونه في الدنيا كذلك اشعار بترتب ما هو مسبب عنه من انزال الهوان
وحلول العقاب **رجل** اي اسم رجل قال الطيبي لابد من هذا التاويل ليطابق الخبر ويمكن ان
يراد بالاسم المسمى مجازا اي اخنع الرجال رجل كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه مبالغة
لانه اذا قدر اسمه مما لا يليق به فغيره بالتغيير اولى واذا كان الاسم محكوما عليه
بالصغار والهوان فكيف المسمى به انتهى وما بحثه تقدمه ابن القرطبي فقال المراد بالاسم
المسمى بدليل رواية اخنع رجل واخبثه **تسمى** اي سمى نفسه او سماه غيره فاقره ورضي
به **ملك** بكسر اللام **الاملاك** او ما في معناه نحو شاهان او شاهان شاه والعجم تقدم
المضاف اليه على المضاف والحق به ملك شاة قيل واذا امتنع التسمي باذكر فباسم من لا يمنع
الوصف كالله والجبار والرحمن اولى وفيه فيما مر بالغ عند ابتدائه بشدة غضبه ومزيد عقابه
لمن تسمى بشيء من ذلك او تسمى به والتزمه فلم يغيره قال القرطبي وحاصل الحديث ان من تسمى بهذا
الاسم انتهى من الكبر الى الغاية التي لا ينبغي لمخلوق وانما قد تعالى بما هو حاق به لا له الحق له
لما ثبت في الصحيحين **انه لا مالك** لجميع الخلائق **الا الله** فلا يصدق هذا الاسم بالحقيقة الا هو
فعوقب على ذلك من الاذلال والاشتراك بالم يطابق به مخلوق والمالك من له الملك والملك
امدح والمالك اخص وكلاهما واجب لله انتهى وقال الطيبي قوله لا مالك الى اخره استيناف لبيان
تعليل تحريم التسمية فان جنس الملاك بالكلية لان المالك الحقيقي ليس الا هو وما الكبد الغير

مستردة الى مالك الملوك فمن تسمى بذلك نازع الله في رداكبريائه واستكف ان يكون عبده يوم
وصف المالكية مختص بالله لا يتجاوز والمملوكية بالعبد لا تنجاوز فمن تعدى طوره فله في الدنيا
الخزي والعار • وفي الاخرة الا لقاء في النار • انتهى ومن العجائب التي لا تخطر بالبال ما نقله
ابن سرين عن بعض شيوخه ان ابا العناهية كان له ابنتان سمى احديهما الله والاخرى الرحمن وهذا
من اعظم القبائح • واشد الجرائم والفضائح • وقيل الذنب والحق بعض المتاخرين بملك
الاملاك حاكم الحكام وقد شدد الزمخشري النكير عليه فقال في تفسير وانت احكم الحاكمين
رب عز بتوفيق الجمل والجور من منقلد في الحكومة في زمنك قد لقب اقضى القضاة ومعناه
احكم الحاكمين فاعتبر واستعبر انتهى واعترضه ابن المنير بان خبر افضاكم على يؤخذ منه جواز ان يقال
لاعدل القضاة واعلمهم في زمن قاضي القضاة ورد عليه العلم العراقي وشنع مستدركا للزمخشري
ومن النوادر ان الغزي حماه رأى اباه في النوم فساله عن حاله فقال ما كان علي اضر من هذا الاسم
فمنهى الموقعين ان يكتنوا له بل الاستجال قاضي القضاة بل قاضي المسلمين ومنع الماوردي من جواز
تقليد الملك الذي في عصرنا ملك الملوك مع ان الماوردي كان يقال له اقضى القضاة ولعل الذي
الوقوف مع الخبر وظهور ارادة العهد الزماني في القضاة وقال ابن ابي حمزة يجوز لملك الاملاك
قاضي القضاة وان اشتهر في بلاد المشرق من قديم الزمان خلافه وبه مشروعية الاب في كل شئ قال
ابن القيم وتحرم التسمية بسيد الناس وسيد الكل كما يحرم بسيد ولد آدم فان ذا البيس احد الا
رسول الله فلا يحل الطلاقه على غيره قال ولا يجوز ياسم الله كالاحد والصمد ولا تسمية الملوك
بالظاهر والقاهر والقادر وظاهر الوعيد يقتضي التحريم لسديد هيبة قصد ان ملك على ملوك الارض
او بعضها لكن القاضي ابا الطيب من اكابر الشافعية نجون بالقصد المذكور وخالفه الماوردي كما مر
وبابي قد نعى ابي بزة وفي الباب غيره •

اخوانكم جمع اخ وهو الناشئ مع اخيه في نشا واحد يطلق على المساوي لاوجه ما قاله الحرالي اخوتكم
بفتح المعجمة والواو وضم اللام اي خدمكم جمع خايل اي خادم سمي به لانه يتخول الامور اي يصلحها ومنه
الخولي لمن يقوم باصلاح البستان والتخويل التمليك واخبر عن الاخوة بالخول مع ان العقد عكسه
امتنانا بابقاء الاخوان فحضر الخول في الاخوان اي ليسوا الا اخوانكم اي من جهة تفرع الكل عن
اصل واحد وهو ادم ومن قال في التيمم يجب اذ يلزم قصر طليل لواساة في الارفاق على المسلمين
مع عمومها وجنيد في الكلام معنى التشبيه اي اخوانكم مبتدا وجعلهم الله خبره فعليد اخوانكم
مستعار لطي المشبه وجوز جمع نصب اخوانكم بفعل مقدر اي احفظوا اخوانكم وخولكم نعت له قال
ابو البقا وهو اجود من الرفع وفي تخصيص الاخوة بالذكر اشعار بعلة المساواة وان ذلك مقتض
لانه وارد على منهج التلطف والتعطف ومعاملتهم بالشفقة والمسامحة والمساهلة وغير ذلك من ضروب
الاحسان مما يقتضيه الطبع البشري مما صحة الاخوان والحالان وهو غير واجب قتيبة بكسر القاف
وتفهم اي مكنكم الله تحت ايديكم يعني قدرتكم فاليد الحسية كناية عن اليد الحكمية فمن كان اخوه تحت يده
اي ممن كان مملوكه في قبضته وتحت حكمه وسلطانه وفي رواية للبخاري يديه بالتثنية فليطعمه

بضم

بضم المثناة تحت فيه وفيما بعده وجوبا والافضل كونه من طعامه الذي ياكله هو وليلبسه ما
يلبس من لباسه قال الرافعي لا منافاة بينه وبين الخبر الاتي للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف
لان ما هنا في حق العرب الذين طعامهم وطعام عبيدهم وكسوتهم متقارب وذاك في حق المترفين
في الطعام واللباس فليس عليهم لما ليكلهم الا المتعارف لهم بالبلد سواء كان من جنس نفقة السيد
او فوقها او دونها انتهى وخرج بما ذكر نحو اعفاء اللحى فلا يتوهم سببه والواجب الكفاية ولا
يكلفه من التكليف وهو تحميل الشخص شيئا معه كلفة وقيل هو الامر بما يشق اي لا يكلفه من
العمل ما يغلبه اي يعجزه وبتغيير قدر تحميه مغلوبية يعجز عنه لعظمه او هوانه فيحرم
ذلك فان كلفه ما يغلبه اي ما لا يطيقه في بعض الاحيان فليعنه عليه بنفسه او بغيره
فيحرم على السيد ان يكلف قنه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام وله تكليفه عملا شاقا في
بعض الاحيان لكن عليه اعانته اي مساعدته ومثل القن نحو خادم واجير ودابة ولم يتعرض في الخبر
من قال كابن جماعة يدخل في الخول الرقيق والخادم الحر وكذا الدواب انتهى وماذا الا لان
لفظ الخول في الحديث لا يشمل الدابة لوصفه بالاخوة فالشمول ممنوع وليس الا القياس وفيه
الامر بالعطف على المملوك والشفقة عليه والتذكير بالنعمة والقيام بشكرها والمحافظة على الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك حم ق د ه عن ابي ذر قال ابن حجر وغيره قصة اي وذلك
لان المعروف سبه رأى ابا ذر على حلة وعلى غلامه مثلها فسأله عن ذلك فذكر له سبا رجلا
فعيره بامه فاتى الرجل النبي فذكر له ذلك فقال النبي انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاقها
ثم ذكره •

اخوف اي من اخوف ما اخاف على امتي وفي رواية احمد على هذه الامة كل منافق عليم اللسان
اي عالم للعلم منطلق اللسان به لكن جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة معر للناس بشقشقة
لسانه فيقع بسبب ابتداعه خلق كثير في الزلل وقد كان بعض العارفين لا يطمئن للتلميذ الاعلى
اثر اخ له اخوفا ان يقتدي به فيها او يسوء ظنه به فلا ينتفع به قال الحرالي والخوف خلة
النفس من امور ظاهرة نفرة قال صاحب الهداية •

• فساد كبير عالم متهتك • واكبر منه جاهل يتنسك •
• مما فتنة للعالمين عظمى • لمن هما في دينه يتمسك •

وسبب تحديث عمر بذلك ان الاحنف سيد اهل البصرة كان فاضلا فضيحا مفوها فقدم على عمر
فحبسهم عنده ستة ايام كل يوم وليلة فلما بينه من الامايجب ثم دعاه فقال تدري لم حبستك
عندي قال لا قال ان رسول الله حدثنا فذكره ثم قال خشيت ان تكون منهم فالحمد لله يا احنف
وفي رواية لابن عساكر انه قدم عليه لخطبة فاعجبه منطقه فحبسه ستة يختبره ثم قال كنت اخشى
ان تكون منافقا عليم اللسان وان رسول الله حذرنا منهم وارجوا ان تكون مؤمنا فالحمد لله يمضر
حد عن عمر بن الخطاب باسناد ضعيف ورواه ايضا الطبراني في الكبير وابو الامام احمد قال السيد
السمهودي ورواته محتج بهم في الصحيح انتهى فعد المؤلف في الصحيح المصحح الى الرواية

الضعيفة واقتصر عليها •

اخوف ما اخاف علي امتي اتباع الهوى بالقصر وهو ميل النفس وانحرافها نحو المذموم شرعا كما مر وطول الامل بالتحريك رجاء ما تحبه النفس كما مر وذلك لان من اذا انس بالدنيا ولذتها ثقل عليه فراقها واقلع عن التفكر بالموت الذي هو سبب مفارقتها فتمنى نفسه ابدا لما يوافق مراده وهو البقاء في الدنيا فلا يزال يتوهمه ويقدره في نفسه ويقدر توابع البقاء مما يحتاج من مال وخدم ودار وغيرها فيعكف قلبه على هذا الفكر فيلهو عن الموت فلا يحذر دونه فان خطر بباله سوف وقال الايام بين يديك فالي ان تكبر تتوب فاذا كبر قال حتى اشيخ فاذا شاخ قال حتى افرغ من شاري وعماري وفرشي وفرعدوي الذي يشمت بي فلا يزال كذلك لا يفرغ من شغل الا على شغل امامه الى ان تخطفه المنية في وقت لا يحتسبه فمن ثم خافه المصطفى عليكم قال الحرالي اكثر الهم والاستهام انما هو من طول الامل فلاجله يتكلف لاعمال الاشغال ويجمع وتدخر الاموال الذي يجمع مالا وعدده يحسب ان ماله اخلده كلا وانبه بقوله وطول الامل على ان المذموم الاستر سال فيه وعدم الاستعداد للاخرة اما اصله فلانه لو لاه لم يتهن احد بعيش ولو لاه لم يضف العلماء

عد عن جابر قال الحافظ بن حجر العراقي في سنده ضعيف ورواه عنه ابن نصر الحاكم باللفظ المزبور وزاد اما الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة ورواه ابو نعيم عن علي وزاد الا وان الدنيا قد ترحلت مدبرة والاخرة قد ترحلت مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل •

اخوك البكري بكسر الموحدة ابي الذي ولدة ابوك اولا ومذا على المبالغة في التحذير اي اخوك شقيقك حقه او احذر منه ولا تامنه فضلا عن الاجنبي فالتحذير منه ابلغ فاخوك بمنداد البكري نعته والخبر تخادعه منه معتمدا على ثبات الحذر واستعمال سوء الظن فيمن لم يتحقق فيه حسن السيرة قاله الديلمي ومنه كلمة جاهلية تمثل بها رسول الله وقال العسكري هذا من الحكم والامثال طس عن طريف بن زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال اسلم خرجت في سفر فلما رجعت قال لي عمر من صحبت قلت رجلا من بكر بن وايل فقال اما سمعت رسول الله يقول فذكره قال الهيثمي اسلم وابوه منعيفان عن عبد الله بن عمر بن الفقري عن ابيه والفقري بفتح الفاء وسكون القاف وبالجيم وواو وخفة مع المد وبقال ابن ابي لفقوا قال دعا بي رسول الله وقد اراد ان يبعثني الى ابي سفيان بمال يقسمه في قريش بكة بعد الفتح فقال الق شمسا صاحبا فجاني عمرو بن امية الضمري فقال بلغني انك لقمس صاحبا وانا لك صاحب فجئت الى النبي فقلت قد وجدت عمرو بن امية فقال اذا هبطت بلاد قومه فاحذرهم فانهم قتلة الفايل اخوك البكري ولا تامنه فخرجت حتى اذا كنا بالابواء قال اريد حاجة ابي قوي يودان قتلت لي قلت راشدا فلما ولي ذكرت قول رسول الله فشددت على بعيري فهربت حتى اذا كنت بالاصافير اذا هو بفارسين في رهط فاوجفت بعيري فسبقته فلما رآني قد فتته انصرف راجعا قال كان لي الى قومي حاجة قال فقلت اجل لعمري انا لنحبها حتى قدمنا مكة فدفعت المال الذي مع سفيان انتهى وعده ابن حبان مستورا وقال الذهبي تابعي مجهول

مجهول وساقه في الضعفا وقال في غير ما لا يعرف قال وعمرو له صحبة وروايته في التقريب عمرو بن الفغواء الخزاعي صحابي في اسناد حديث اختلف انتهى فسير ابي هذا الحديث ورواه الفكر في الامثال من حديث المسور مرفوعا هذا وقد رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده •

اذ وجوبا من الاداء قال الراغب وهو دفع ما يحق دفعه وتوفيته الامانة هي كل حق لزمك اداؤه وحفظه وقد جمع لها على حق الحق واحرز على الخلق فصور قال القرطبي والامانة تشمل اعدادا كثيرة لكن امهاتها الوديعة واللقطة والرهن والعارية قال القاضي وحفظ الامانة من اكمال الايمان فاذا انقص الايمان نقصت الامانة في الناس واذا زادت زادت اي من ايتمنك عليها وهذا لا مفهوم له بل غالبي فالخيانة التفريط في الامانة قال الحرالي والايتمان طلب الامانة وهو ايداع الشيء لحفيظ تحب بعاد اليك المؤتمن ولما كانت النفوس تزاغ الى الجنايات واعقبت عند مضايق الامانة ورما تاولت جواز ما لم يلزمها اعقبه بقوله ولا تخن من خانك اي لا تقابله بمعاملته ولا تقابل اجنبا تجانبك فتكون مثله وليس منها ما ياخذه من مال من يحرم حقه اذ لا تعتدي فيه او المراد اخانك صاحبك فلا تقابله بجر اجنبا تنه وان كان حسنا قابله بالاحسن الذي هو العفو واذفع بالتي هي احسن وهذا كما قاله الطيبي احسن قال ابن العربي وهذه مسئلة متكررة على السنة الفقها ولهم فيها اقوال الاول لا تخن من خانك مطلقا الثاني خن من خانك قالوا الثالث ان كان مما ايتمنك عليه من خانك فلا تخنه وان كان ليس في يدك فخذ حقك منه قاله مالك الرابع ان كان من جنس حقك فخذ والا فلا قاله ابو حنيفة قال والصحيح منها جواز الاعتداء بان تاخذ مثل مالك من جنسه او غير جنسه اذا عدلت لان ما للحاكم فعله اذا قدرت تفعله اذا اضطررت تخ د ت في البيوع وقال حسن غريب ك عن ابي هريرة قال ابن الجوزي فيه شريك قال يحيى ما زال مختلطا عن نبيح قال احمد بن كبير الحظا فطرك والضبا المقدمي عن انس قال الدارقطني فيه ايوب بن سويد ضعفه احمد وجمع طب عن ابي امامة قال الهيثمي وفيه يحيى ابن عثمان المصري قال ابن ابي حاتم يتكلمون فيه ورواه الطبراني في الصغير والكبير ايضا باللفظ المزبور عن انس قال الهيثمي ورجاله ثقات ورواه ابن عساكر من طريق مكحول عن انس قال رجل لابي امامة الرجل استودعه الوديعة او يكون لي عليه فيجحدني ثم يستودعني او يكون له علي شيء فاجحده قال سمعت رسول الله يقول فذكره قال ابن عساكر وغيره ومكحول لم يسمع من ابي امامة وقال السخاوي في اسانيده مقال لكن بطرقه ينبغي وعن رجل من الصحابة ولا يضر ابهامه لان الصحابة كلهم عدول فطع عن ابي بن كعب بدري بسند سند من فضلا الصحابة روي عن انس وغيره وفي متونه اقوال قال ابن الجوزي فيه محمد بن ميمون قال ابن حبان منكر الحديث جدا لا يحل الاحتجاج به وقال في المنار فيه ملاذة ولوا الفقا ساحفظهم وقال احمد حديثه باطل قال ابن حجر رواه ت ك عن ابي هريرة تفرد به طلق بن غنام عن شريك واستشهد له الحاكم بحديث ابي النجاح عن انس وفيه ايوب بن سويد فيه خلف ورواه ابو داود بسند فيه مجهول وقد صححه ابن السكن ورواه البيهقي عن ابي امامة بسند ضعيف وقال ابن الجوزي

لايصح من جميع طرقه

أوما افترض الله اي اوجب عليك ومنه السنة بقاك فرض رسول الله كذا اي سنه تكن من اعبد الناس اي المقبول عباداتهم يعني اذا اديت العبادة على الكمال الاحوال من ركن وشرط وسنة خالصة سالمة من الخلل تكن من اعبد الناس ممن لم يفعلها كذلك والعبادة تتفاوت رتبها في الكمال واجتنب ما حرم الله عليك اي لا تقربه فضلا عن ان تفعله فان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه تكن من اورع الناس اي من اعظمهم كفا عن المحرمات واكثر الشبهات قال النووي والورع اجتناب الشهوات خوفا من الله وقال ابن القيم ترك ما نجا فضرره في الاخرة والزهد ترك ما لا ينفع فيهما وارض اقنع بما قسم الله قدر لك قال تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم تكن من اغنى الناس فان من قنع بما قسم الله له صار غنى القلب زاهدا فيما في يد غيره والقناعة كنز لا يفنى قال اكثم بن صيفي من باع الحرص بالقناعة ظفر بالغنى والثروة ولو صدق الحريص نفسه واستقصر عقله علم ان من تمام السعادة وحسن التوفيق الرضا بالقضاء والقناعة بالقسم وقال الحكماء من قنع كان غنيا وان كان فقيرا ومن تجاوز منزلة القناعة فهو فقير وان كان غنيا وقال بعضهم الرضا بالكفاف يؤدي الى العفاف ومن رضي بالمقدور قنع بالميسور وقالوا ما كان لك من الدنيا اتاك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوة ومن قطع رجاءه مما فات استراح بدنه والراحة كلها في الرضى بالمقسوم والاقتصار على حال الوقت والاعراض عما كان ويكون لان ذلك كله في الوقت وشغل بما لا يغني ولا يغني والم كله في الاسف على الامور الماضية والاهتمام بالامور الاتية من الدنيا وعماد ذلك ان العبد يقنع بما اعطاه سيده في الوقت ولا يهتم بما بعد الوقت لان ذلك ليس في كيفه ولا ما وراء بغطيه لانه ليس مما يغنيه

تتمة قال الغزالي للشرع حكمان حكم الجواز وحكم الافضل الاحوط فالجائز يقال له حكم الشرع والافضل الاحوط يقال له حكم الورع فافهم وبه يخرج الجواب عن قول من قال الورع موضوع على التشديد في الشرع موضوع على اليسر والسماحة عن ابن مسعود قال ابن الجوزي قال الدارقطني رفعه وهم والصواب وقفه

ادبني ربي اي علمني رياضة النفس ومحاسن الاخلاق الظاهرة والباطنة والادب ما يحصل للنفس من الاخلاق الحسنة والعلوم المكتسبة وفي شرح النوابغ هو ما يؤدب الناس اي يحملهم اي يهديهم عليه فاحسن تاديبي فضله علي بالعلوم الوهبية بما لم يقع نظير لاحد من البشر قال بعضهم ادبة بالادب لعبوديته وهذبه بمكارم الاخلاق الربوبية لما اراد ارساله ليكون ظاهر عبوديته مرآة للعالم كقولهم صلوا كما رايتموني اصلي وباطن حاله مرآة للعباد فيما يعتقده والصدق في السير اليه فاتبعوني يحببكم الله وقال القرطبي حفظه الله من صغره وتولى تاديبه بنفسه ولم يكله في شيء من ذلك لغيره ولم يزل الله يفعل ذلك به حتى كرم اليه احوال الجاهلية وحماه منها فلم يجر عليه شيء منها كما ذلك لطف به وعطف عليه وجمع المحاسن لديه انتهى وفي هذا من تفخيم شان الادب ما لا يخفى ومن ثم قالوا الادب صورة العقل فصور عقلك كيف شيئت وقالوا

وقالوا

وقالوا زكي قلبك بالادب كما يزكى لنار بالحطب وحسن الادب يستر قبيح النسب وقال في العوارف بالادب يفهم العلم وبالعلم يصح العمل وبالعمل تنال الحكمة ولما ورد ابو حفص النيسابوري العراق زاره الجنيد فراى اصحابه وقوفا على راسه بالترون باس فقال ادب اصحابك ادب الملوك فقال ولكن حسن الادب في الظاهر عنوان حسن الادب في الباطن وقال العارف بالله مدة رجلي تجاه الكعبة فجاءتني امراة من العارفات فقالت انك من اهل العلم لا تجالسه الا بالادب والا محا اسمك من ديوان القرب وقال الشطنوفي مددت رجلي ليلة في المحراب فنودت ما هكذا تجالس الملوك فقلت وعزتك لا مددتها ابدا فلم يمدها ليلا ولا نهارا قال في العوارف وكل الاداب متلقاة عن المصطفى فانه مجمعها ظاهرا وباطنا وذكر البرهان البقاعي انه سال بعض العجم يقبل عليه فاذن لمجلس مترتبا فامتنع من قربه وقال انت احوج الى الادب منك الى العلم الذي جئت تطلبه وحكي عن الشمس الجوجري انه لما شرع في الاشتغال بالعلم طاف على اكابر علمائه بلده فلم يجبه منهم احد لحداثة فهمه حتى اتى الى شيخ الاسلام يحيى المناوي فجلس بين يديه وفي ظنه انه يلحقه بمن تقدم فشرع في القراءة فتامل الشيخ فوجد اصبعا من اصابع رجله تكسوفا فانهرم وقال له بحال انت قليل الادب لا يجيء منك في الطلب غط اصبعك واستعمل الادب فحم لوقته وزال عنه ما كان يجده من الاستخفاف بالناس ولزم درسه حتى صار راسا عظيما في العلم وقال بعضهم قد ادب روح رسوله وربانا في محل القرب قبل اتقانا بيد نط للظاهر باللطف والمتابعة فتكامل له اللطف بالانس والادب بالهيبة وانفصلت بعد ذلك باليدين ليخرج بانعامها كمالات اخر من القوة الى الفعل وينال كل من الروح والبدن بواسطة الاخر من الكمال ما يليق بالحال وبصير قدوة لاهل الكمال والادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل تعظيم من فوقك مع الرفق بمن دونك وقيل غير ذلك قال الحرالي في التربوبية اقامة المربوب لما خلق واريد له فرب كل شيء يقيمه بحسب ما ابداه وجوده فرب المؤمن ربه وربانه للايمان ورب الكافر ربه وربانه للكفران رب محمد ربه وربانه للمحمد ورب العالمين رب كل عالم لما خلق له اعطى كل شيء خلقه ثم هدى في التربوبية بيان في كل تربية بحسب ما اظهرته ايه مربوبية من عرف نفسه فقد عرف ربه ابن السمعاني الامام ابو سعد في كتاب ادب الاملا اي املا الحديث من جمعه صفوان ابن مفلس الخطلي عن محمد بن عبد الله عن سفيان الثوري عن الاعمش عن ابن مسعود قال قال رسول الله ان الله ادبني فاحسن ادبي ثم امرني بمكارم الاخلاق فقال خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين هذا سياق رواية السمعاني وحرر فتصفحت فيه المولف كما قال الزركشي حديث ادبني ربي فاحسن تاديبي معناه صحيح لكن لم يات من طريق صحيح وذكر ابن الجوزي في الواهيات عن علي في ذيل حديث وضعفه واسند سبطه في مراة الزمان واخرجه بطرق كلها ندور وعلي السدي عن ابي عمارة الحيواني عن علي فيه فقال يا رسول الله انك تكلم الوفود بكلام او لسان لا يفهم اكثره فقال ان اساتذتي من بني سعد فقال له

عمر يا رسول الله كلنا من العرب فما بالك افصحنا فقال انا بي جبريل بلغة اسماعيل وغيرها من اللغات فعلمني اياها وصححه ابو الفضل بن ناصر قال المؤلف واخرج العسكري عن علي قال قدم بنو فهد بن زيد على المصطفى فقالوا اتيناك من عند نهامة وذكر خطبهم وما اجابهم المصطفى قال فقلت يا نبي الله نحن بنو اب واحد ونساؤنا في بلد واحد وانك تكلم العرب بلسان لا يفهم اكثره فقال ادبني ربي الخ واخرج ابن عساكر ان ابا بكر قال يا رسول الله طفت في العرب وسمعت كلام العرب فصحاياهم فما سمعت افصح منك فمن ادبك قال ادبني ربي ونشأت في بني سعد واسناده ضعيف وقال السخاوي ضعيف وان اقتصر شيخنا يعني ابن حجر على الحكم عليه بالغرابة في بعض فتاويه وقال ابن تيمية لا يعرف له سند ثابت

ادبوا خطابا للاباء والاجداد ويلحق بهم كل كافل اليتيم **اولادكم** اي ذكورهم لينشأوا ويستمروا **على ملازمة خصال ثلاث** وخصها لانها اهم ما يجب تعليمه للطفل **خصال** قالوا وما هي قال **حب نبيكم** المحبة الايمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية وهذا واجب لانه يجب تبعا على امثال ما جاء به قال السمعاني يجب على الاب تعليم اولاده ان النبي بعث بمكة ابي كافة الثقلين ودفن بالمدينة وانه واجب الطاعة والمحبة وقال ابن القيم يجب ان اول ما يقرع سمعهم معرفة الله وتوحيده وانه يسمع كلامهم وانه معهم حيث ما كانوا وكذلك كان بنو اسرائيل يفعلون وهذا كان اجدر لاسماء عبد الله وعبد الرحمن يجب اذا عقل الطفل وذكي علم انه عبد الله ثم يعرف بالنبي وبوجوب محبته **وحب اهل بيته** علي وفاطمة وابنيهما وبنيهما او موتوا بنوا الاسم والطلب **وقراءة القرآن** اي تلاوته ومدارسته وحفظه عن ظهر قلب ولما كان كثيرا ما ينفع التفهيم من الاباء في تعليم الاولاد القرآن لطول زمنهم واختياجه لمؤنة بخلاف ما قبله حث عليه ورغب فيه بقوله **فان حملة القرآن** اي حفظته عن ظهر قلب المداومين لتلاوته العاملين باحكامه **يكونون في ظل الله** اي في ظل عرشه كما صرح به في رواية اخرى **يوم لا ظل الا ظله** اي يوم القيامة اذ دنت الشمس من الرؤوس واشتد عليهم حرها وقد يراد ظل الجنة وهو نعيمها والقرب فيها كما قال تعالى ويدخلهم ظلا ظليلا وقيل المراد بالظل الكرامة والكنف والامن من المكاره في ذلك الموقف **مع انبيائه واصفيائه** اي يكونون في حزب الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم لجواره وقربه ومعنى كونهم معهم انه يكون قريبا لهم منالا لا تضاف بصفتهم من حمل كتابه وفيه وجوب تاديب الاولاد وانه حق لازم وكما ان للاب على ابنه حقا فللابن على ابيه كذلك بل وصية الله للاباء والاولاد سابقة في التنزيل على وصيته الاولاد بآبائهم فمن اهمل تعليم ولده ما ينفعه فقد اساء اليه واكثر عقوق الاولاد اخر اسببه الاهمال الاول ومن ثم قال بعضهم لابيه اضقتني وليدا فاضقتك شيخا ابو نصر عبد الكريم بن محمد الشيرازي نسبة الى شيراز بلدة في فوائده الحديثية عن انس وابن النجار في تاريخه عن علي لم يزد له شيئا وضعيف لان فيه صالح بن كيسان ابا الاسود له مناكير وجعفر بن محمد الصادق قال في الكشاف عن القطان في النفس من شيء

ادخل الله بصيغة الماضي دعاء وقد يجعل خبرا وعبر عنه بالماضي اشعارا بتحقق الوقوع **الجنة**

دار الثواب وقدم الجزاء المرتب للتشويق والترغيب **رجلا** يعني انسانا ذكرا او انثى والمراد كل مؤمن **كان سهلا** اي ليننا حاكما كونه **مستريا** او بائعا **وقاضيا** اي مؤديا ما عليه **ومقتضيا** طالبا ما له بان اخذه والقضاء بالحديث الاعلام بفضل اللين والسهولة في المعاملات من بيع وشراء وقضاء واقتضاء وغير ذلك وانه سبب لدخول الجنة موصل للسعادة الابدية وخص المذكورات لغلبة وقوعها وكثرة المضايقة فيها حتى في النادر لا اخراج غيرها فجميع العقود والحلول كذلك **حم عن رجل عن عثمان** بن عفان رمز المؤلف لصحته

ادرؤا بكسر الممزة وسكون المهملة وفتح الراء ادفعوا **الحدود** اي ايجابها بان تتراوا وتتحملوا عما يمنع من ذلك جمع حد وهو لغة المنع وعرفا عقوبة مقدرة على ذنب **عن المسلمين** والملتزمين للاحكام فالتقييد بالبعض اما لان الدرء عن المسلم اهم **ما استطعتم** اي مدة استطاعتكم ذلك بان وجدتم الي الترك سبيلا شرعيا فلا تحدوا احدا منهم لا بامر متيقن لا ينظر فيه التاول **فان وجدتم للمسلم مخرجا** عن ايجاب الحد **فخلوا سبيله** اي طريقه يعني اتركوه ولا تحدوه وان قويت التهمة وقامت قرينة تغلب على الظن صدق ما يرجب كوجود رجل مع اجنبية في فراش واحد وكلامه شامل لما بعد الاقرار قال ابن العربي من الستر في الدرء الاعراض عنه والتعريض له كما فعل المصطفى **يا عز لعلك قبلت لعلك فاخذت** وكما قال لمن اتهم بالسرقة **ما اخالك سرقت** وقوله لاخر **ابك جنون** مثل احصنت **قال الامام** يعني الحاكم **لان** بلام التاكيد وفي رواية ان **يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة** اي خطاؤه في العفو خير من خطائه في العقوبة واسم التفضيل على غير بابه اذ لا خير في الخطا في العقوبة وانما مراده الترهيب من المواخذة مع قيام ادنى شبهة والخطاب في قوله ادرؤا للائمة قال الطيبي فالامام مظهر اقيم مقام المضمر على الالتفات من الخطاب الى التغيبة حثا له على الاظهار الرافة والرحمة يعني من حق امام المسلمين وقائدهم ان يرجح سبيل العفو ما امكن والكلام في غير خبيث شريد مظاهر بالبذاء والفساد اما هو فلا يدرء عنه بل يتعين السعي في اقامة بدليل الخبر المار ترعون عن ذكر الفاجر اذكروا الفاجر بما فيه والخطا كما قال الحرالي هو الزلل عن الحق عن غير تعمد بل مع عزم الاضافة او ودان الخطا **شرط كهش** في كتاب الحدود **عن عائشة** مرفوعا وموقوفا قال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص بان فيه يزيد بن زياد شامي متروك وقال في المهذب هو واه وقد وثقه النسائي وسبقه الترمذي فقال في العلل يزيد بن زياد سالت عنه محمدا يعني البخاري فقال منكر الحديث ذاهبه وقال ابن حجر يزيد بن زياد ضعيف قال يزيد منكر الحديث وسئ متروك قال الذهبي واجود ما في الباب خبر البيهقي ادرؤا الحد والقتل عن المسلمين ما استطعتم قال مدار موصولا وجيه انتهى

ادرؤا الحدود ادفعوا اقامتها جمع حد قال الحرالي وحقيقة الحاجز بين شيئين متقابلين فاطلق هنا على الحكم تسمية للشيء باسم جزيه بدلالة التضمن **بالشبهات** بضمتين جمع شبهة بالضم ويكسر كما في القاموس الالتباس وقال الزمخشري تشابهت الامور واشتبهت التبست

لاشتباه بعضها ببعض وشبه عليه الامر ليس عليه واقيلوا الكرام اي خيار الناس ووجوههم نسبا وحسبا وعلما ودينا وصلاحا عثراتهم اي زلاتهم بان لا تعاقبوهم عليها ولا تواخذوهم بها يقال للعثرة زلة لان العثور السقوط في الاثم قال الزمخشري من المجاز اقال الله عثرتك وعثر على كذا اطلع عليه واعثره عليه اطلعه واعثره عند السلطان قدح فيه وطلب توريطه اهـ اي حد من حدود الله فانه لا يجوز اقالتهم فيه اذا بلغ الامام وثبت عنده وخلى عن الشبهة ولم يجد اي دفعا عنه سبيلا وطلب منه اقامة فيما يتوقف على الطلب وزاد قوله من حدود الله تفخيما وتاكيدا فلا مفهوم له عد قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي خرجه ابو احمد بن عدي في جزء له من حديث اهل مصر والجزيرة من رواية ابن لهيعة عن ابن عباس قال الحافظ ابن حجر في تخريج المختصر وهذا الاسناد ان كان من بين ابن عدي وابن لهيعة مقبول فهو حسن وذكره البيهقي في المعرفة انه جاء من حديث علي مرفوعا وذكر التاج السبكي في شرح المختصر انه اخرجه محمد الحارثي ذكره في مسند ابي حنيفة من حديث ابن عباس ووهم من اخذ كلامه فنسبه الى ابي محمد الدارمي كانه تحرف عليه انتهى وروي مدرة فقط وهو قوله ادرؤا الحدود بالشبهات ابو مسلم الكجي بفتح الكاف وشد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص لقب به لانه كان كبيلا ما يبني به وابن السمعاني اي وروي مدرء فقط ابن السمعاني في الذيل اي ذيل تاريخ بغداد عن ابي حفص عمر بن عبد العزيز بن مرة بن الحكم امير المؤمنين الخليفة العادل الراشد المجمع على فضله وعقله وعلمه وورعه وزهده وعدله مرسلا قال ابن حجر وفي سنده من لا يعرف وفيه نصف ومسدد بضم الميم وفتح المهملة وشد المهملة بن مسرهد البصري ثقة حافظ في مسنده الذي هو اول مسند صنف في البصرة قيل انه سبق عبد الملك ومسدد لقيه عن عبد الله ابن مسعود موقوفا بلفظ ادرؤا الحدود بالشبهة بلفظ لا ادراك قال ابن حجر في تخريج المختصر وهو موقوف حسن الاسناد انتهى وبه يرد قول التاج السبكي طرقه كلها ضعيفة نعم اطلق الذهبي على الحديث الضعف ولعل مراده المرفوع •

ادرؤا الحدود جمع حد قال الراغب سميت العقوبة حدا لكونها بمنع الفاعل من المعاودة او لكونها مقدرة من الشارع وللاسانة الى المنع سمي البواب حدادا قال وتطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي كقوله تعالى تلك حدود الله وعلى فعل فيه شيء مقدر ومن تعد حدود الله وكانها لما فصلت بين الحلال والحرام سميت حدودا اذ الحد الحاجز فمنها ما زجر عن فعله ومنها ما زجر عن الزيادة عليه والنقص منه ولكن لا ينبغي مع ذلك للامام وتوابه اي لا يجوز تعطيل الحدود اي ترك اقامة شيء منها بعد ثبوته على وجه لا محال للشبهة فيه فالمراد لا تخطوا عنها اذا لم تثبت عندكم وبعد الثبوت فان كان ثم شبهة فادرؤوها والا فاقيموها وجوبا ولا تعطلوها فان تعطيلها يجر الى الجراة على اقتحام القبائح وارتكاب الفضائح والتجاهر بالمعاصي وخلع ربقة احكام الشريعة تنبيه اخذ الكرخي من هذه الاخبار انه لا يجب العمل بخبر الواحد في الحدود لما انه لا يفيد العلم الا بقرينة وذلك شبهة والحكم باذ ذلك

موجود

موجود في شهادة الواحد قط هو عن علي ومنقطع البيهقي قال السخاوي وفيه المختار بن نافع قال البخاري تنكر الحديث انتهى نعم هو حسن بواهده وعليه يحمل رمز المؤلف لحسنه ادعوا بهمزة وصل مضمومة الله المتفرد بالاعطاء والمنع والضر والنفع فذكر منا انسب من ذكر الرب اي اسالوا من فضله من الدعاء وهو استدعاء العبد ربه العناية واستمداده اياه المعونة وحقيقته اظهار الافتقار اليه والتبرء من الحول والقوة وهي سنة العبودية واستشعار الذلة البشرية وبه رد على من كره الدعاء من التوقيفية وقال الاولى السكوت والرضى والجمهور تحت جريان الحكم والقضاء وهذا الحديث نص في رده والذي عليه جمهور الطوائف ان الدعاء افضل مطلقا لكن شرطه عاينا الادب والجد في الطلب والعزم في المسئلة والحزم بالاجابة كما اشار اليه بقوله وانتم موقنون جازمون بالاجابة وبان تكونوا على حال تستحقون فيه الاجابة بحلوص النية وحضور الجنان وفعل الطاعات بالاركان وتجنب المحظور والبهتان وتفريغ السر عما عدى الرحمن اما سمعته يقول وجا بقلب منيب اي راجع اليه عما سواه مع اظهار الانكسار والاضطرار ورفض الحول والقوة وعليه ظن الاجابة يجب ان تكون اغلب على القلب من الرد لان الداعي اذا لم يكن جازما لم يكن راجيا فهو صادقا واذا لم يصدق الرجا لم يخلص الدعاء اذ الرجا هو الباعث على الطلب ولا يتحقق الفرع بدون تحقق الاصل ولان الداعي اذا لم يدع ربه على يقين انه يجيبه فعدم اجابته اما لعجز المدعو او بخله او عدم علمه بالانتباك • وذلك كله على الحق تقدس محال • قال الطيبي وقيد الامر بالدعاء باليقين والمراد النهي عن التعرض لما هو مناف للايقان من الغفلة واللهو والامر بضده تمامن احضى القلب كما تقرر اولا والجد في الطلب بالعزم في المسئلة فاذا حصل حصل اليقين وبنه على بقوله واعلموا ان الله زاد في رواية الترمذي تبارك وتعالى لا يستجيب اي لا يجيب قال في النهاية المجيب لذي يقابل الدعاء والسوال بالقبول والعطاء دعا بالمد من قلب غاء قال بالاضافة ويجوز عدمها وتنوينها لاه اي لا يعبا بسوال سايل غافل عن الحضور مع مولاه مشغوف بما امنه من دنياه وتظهر قوله سبحانه وتعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون نهاهم عن الموت على غير الاسلام وليس بمقدورهم لكنه امر بما ثابت عليه يجب اذا ادركهم الموت ادركهم على تلك الحالة والتيقظ والجد في الدعاء من اعظم اداته قال الامام الرازي اجمعت الامة على ان الدعاء للساهي الحالي عن الطلب لنفساني قليل النفع عديم الاثر قال وهذا الاتفاق غير مختص بمسئلة معينة ولا حالة مخصوصة تنبيه قال الكمال ابن الهمام ما تعارفه الناس في هذه الازمان من التمطيط والمبالغة في الصياح والاشتغال بتحرير اثر النغم اظهارا للصناعة النغمية لا اقامة للعبادة فانه لا يقتضي الاجابة بل هو من مقتضيات الرد وهذا معلوم ان فضة اعجاب الناس به فكانه قال اعجبوا من حسن صوتي وتحريري ولا اريان تحرير النغم في الدعا كما يفعله القراء في هذا الزمان يفيد من فهم معنى الدعا والسوال وما ذاك الا نوع لعب فانه لو قدر في الشاهد سايل حاجة من ملك اذي سوال الذل وطلبة

بتحرير التنعم فيه من الرفع والخفض والتطريب والترجيع كالتغني بنسب لبنة الى قصد التحزين
واللعب اذ مقام طلب الحاجة التضرع لا التغني فاستبان ان ذلك من تلقينات الجنة ؛
والحرمان ت في الدعوات واستغربه عن ابي هريرة قال في الاذكار واسناده ضعيف ك
في الدعاء والذكر عن ابي هريرة قال الحاكم مستقيم الاسناد تفرد به صالح المري احد زهاد البصرة
النمري ورده الذهبي فقال صالح متروك تركه ش وغيره وقال خ منكر الحديث وقال احمد
صاحب قصص لا يعرف الحديث وجرح علي بن المديني الحافظ العراقي ثم تلميذه ابن حجر فقالا لا صالح
وان كان صالحا ضعيف في الحديث ومن لم تزكه جمع فمن زعم حسنه فضلا عن صحته فقد جازف
ادفعوا الحدود عن عباد الله اضافهم اليه تذكيرا بان الدفع عنهم من تعظيم ملكهم ما وجد
له اي للحد الذي هو واحد الحدود والدفع المفهوم من ادفعوا بمعنى لا تفعلوها مدة دوام وجودكم
لها مدفعا كمصنع اي تاويلا يدفعها لان الله تعالى كريم عفو يحب العفو والستر ان الذين يحبون
ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم ومن ثم ندب للحاكم اذا اتاه نادم ان يجد
ولم يفسره ان لا يستتر بل يامره بالستر فان كان مما يقبل الرجوع عن له به كما فعل المصطفى
الا ان هذا مقيد بما اذا لم يكن الفاعل معروفا بالاذى والفساد فعدم الاعضاء عنه اولى كما مر بل
قد يجب عدم الستر عليه لان الستر يطمعه بقتل عليه مالك وغيره قال الحرالي في الدفع رد
الشيء بغلبة وقهر عن وجهه الذي هو منبعث اليها ه من حديث اسحاق بن ابرايل عن وكيع عن
ابراهيم بن الفضل عن المقبري عن ابي هريرة قال ابن حجر في تخريج المختصر وابراهيم مدني ضعيف
وقد خرجه ابن عدي فعلله من منكر اتى به وقال هذا رجل انفرد سفيان الثوري باتيانه وبه يعرف شقوط
رمز المولف لحسنه الا ان يريد ان له امرا يعضده ه
ادفنوا ايها المسلمون موتاكم المسلمين وسط بفتح السين وسكونها قوم صالحين جمع صالح وهو
القائم بحقوق الله وحقوق عباده وتفاوت درجاته والوسط بمعنى المتوسط بين جماعة من
الاموات ليس المراد منا حقيقة التوسط وهو جعل الشيء في الوسط بل الدفن بقرب قبر صالح
او مقبرة الصلحاء ولو في طرفها فيكره الدفن بقرب قبر مبتدع او فاسق والافضل ما فضل مقبرة
في البلد وجزم دفن مسلم في مقبرة كفار وعكسه كما اشار اليه بقوله فان الميت يتاذى
بتفتر ريح النتن بالفتح والاضافة اي بسبب جوار ريح النتن الميت وتختلف مراتب الضرر
باختلاف احوال المتضررين لنحو شدة تعذيب او نتن ريح او ظلمة او غير ذلك فليس المراد
بالتاذي مدلوله اللغوي وهو الضرر بقيد كونه يسيرا لحسبان في القاموس الاذى النتن
اليسير كما يتاذى الحي بجار النتن الحي وفي رواية قيل يا رسول الله وهل ينفع الجار الصالح في
الاخرة قال هل ينفع في الدنيا قالوا نعم قال كذلك ينفع في الاخرة قال السخاوي وبه وما
روي ان الارض المقدسة لا تقدس احدا انما يقدس المرء عمله فقد اتبا فيه قال عبد الحق في
العاقبة فينبغي لولي الميت ان يقصد به قبور الصالحين ومدافن اهل الخير فيدفنه معهم ونرجو
بانهم ويبكم في جوارهم تبركا وتوسلا بهم وان يجتنب به قبور من يخاف التاذي بجاورته

والنائم

والنائم مشاهدة حاله كما جاء في اثر ان امراة دفنت بقرب قبر فاتت اهلها في النوم
فجعلت تعنفهم وتقول ما وجدتم ان تدفنوني الا الى قبر الخبز فلما اصبحوا لم يجدوا بالقبر
القبر قبر خبز لكن وجدوا رجلا نبيا فالان عامة دفن بقربها وراى بعضهم ولدا بعد موته فقال
ما فعل بك قال ما ضرني الا ابي دفنت بازاء قلان وكان فاسقا فروعتي ما يعذب به من انواع
العذاب ولا تعارض بشرف البقعة وسوء حال المقبورين فاحتمال ان رجح بعضهم تقدم الدفن
بجوار الصلحاء عن الدفن ببقعة المقدسة وفيه بحث على العمل الصالح والبعد عن اهل الشر
والزجر عن فعله والنهي عن اذى الجار حل من حديث محمد بن عمران ابن الجنيد عن شعيب بن
محمد المدني عن سليمان بن عيسى عن نافع عن عبد الله بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة
ثم قال غريب من حديث مالك وانفرد سليمان بن عيسى قال في اللسان هالك وقال ابو حاتم
كذاب وابن عدي وضاع ومن ثم اورد الجوزقاني الحديث في الموضوعات وكذا ابن الجوزي
وتعقبه المولف وغايته ما ابى به ان له شاهدا حاله كحاله ه
ادفنوا القتلى بفتح فسكون اي قتلى احد والحكم عام اي مصارعهم وفي رواية في مضاجعهم
اي في الاماكن التي قتلوا فيها والصريع من الاعضاء ما تمدد وسقط الى الارض ومنه
قيل للقتيل صريع ومدافا لما نقلوا بعضهم لبعد فنوه بالتفيع متنهن المدينة ولا يصح تعليل
بكونه محل الشهادة والارض تشهد لما قتل عليها لان الشهادة لا توقف منها على الدفن لو
لبقاء دمائهم ودفنها معهم قال في المطالع والصحيح ان ذلك كان قبل دفنهم والامر يفيد
الندب عم عن جابر قال الترمذي حسن صحيح ولهذا رمز المولف لصحته ه
ادمان تثنية ادم بضم الهمزة والدال المهملة وتسكن جمع ادام وقيل هو بالسكون المفرد
وبالضم الجمع اي لبن وعسل في انا واكله لا اكله ولا احرمه صريح في حله خلافا لمن وهم
لانه من الطيبات الماذون في تناولها والما لم يا كله لانه كان يكره التلذذ والتبسط بنعيم
الدنيا ويحب التقلل منه تركا للتنعم في التنعم ورفضا لفضول الدنيا كما ورد في عدة اخبار
وبين مراده به في خبر عايشة وغيرها والكلام يرمز فيها سمن وعسل لبيان الجواز او
للاياس او جبر الخاطر من قدمه او لكونه الميسر ذلك الوقت او للتعديل كالجمع بين حار
وبارد او رطب ويابس او لغير ذلك من المقاصد التي اتانا في الزهد

تنبيه

قال الغزالي في هذا الحديث تنبيه على انه لا ينبغي للانسان ان لا يتمهك في الشهوات فكفى
اسرافا ان ياكل كلما يشتهيه ويفعل كلما يهواه فلا يعطي نفسه شهوتين دفعة فتقوى عليه
وقد ادب عمر ولده عبد الله اذ دخل عليه فوجده ياكل لحاما دوما بسمن فعلاه بالدرة وقال
لا ام لك كل يوما مذا ويوما مذا واذا كان حد الاعتدال المطلوب خفيا في حق كل شخص
فالحزم انه لا يترك في كل حال واكل كل انام في كل يوم هو الاعتدال وخلافه افراط وتفريط
وربما جر افتقار وكان بين ذلك قواما قال واذا اشتهى فاكهة فينبغي ان يترك الخبز ويا كلها
بدلا عنه ليكون قوتا ليلا يجتمع بين شهوة وعادة طس ك في الاطعمة عن انس قال ابو النبي

بقعب بنه لبن وعسل فذكره قال الحاكم صحيح فرده الذهبي وقال بل منكر واه وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه عبد الكبير بن شعيب لم اعرفه وبقية رجاله ثقات وقال ابن حجر في طرق الطبراني راو مجهول وقد اشار البخاري الى تضعيفه في صحيحه فزعم صحته خطأ •

أذن بفتح الهمزة وكسر النون اي قرب العظم من لحم ذلك لصفوان وقد راه ياخذ اللحم من العظم بيده فاذ اي تقرب باللحم من الفم وتهشه امتنا بفتح الهمزة الاولى ورفع الثانية اي اقل مشقة وتعبا وامرا بصيغة الحال اي اقل ثقلا على المعدة واسرع هضما وابعد من الاذى والجهد للقائمة فالامر ارشادي دعن صفوان بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وشد التحتية تصغير امة وهو ابن خلف الجمحي من المؤلفة الاشراف شهد اليرموك اميرا قال كنت اكل مع النبي فاخذ اللحم من العظم فذكره وقد رمز المؤلف لحسنه وليس كما قد جزم الحافظ بن حجر بان سنده منقطع •

ادبي ما تقطع فيه يد السارق اي اقل دون ما يجب فيه قطع السارق فسرقة من حرز مثله بشرطه ثمن وفي رواية قيمة المجن بكسر الميم وفتح الجيم الترس سمي به لانه يجن صاحبه اي يستتر به ويواريه وقيمة عند سيبويه اصلية وعند الجمهور زائدة وبقية الحديث عند مخرجيه الا البخاري وكان يقوم يومئذ بعشرة دنانير وفي رواية له ايضا بعشرة دراهم وبوافقه رواية ابي داود والنسائي عن ابن عباس قطع رسول الله رجلا في مجن قيمته دينارا وعشرة دراهم وفي رواية للنسائي كالقطع فيما دون عشرة دراهم وعورض حاديث منها خبر الشيخين عن ابن عمر ان النبي قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وخبر البيهقي عن عمر قبل لعايشة ما ثمن المجن قالت ربع دينار قال ابن عبد البر هذا اصح حديث في الباب قال ابن حجر وجمع بانه قال اولا لا قطع فيما دون العشرة ثم شرع القطع في الثلاثة فما فوقها فزيد في تغليظ الحد كما زيد في تغليظ حد الخمر واما سائر الروايات فليس الا اخبارا عن فعل وقع في عهده وليس فيه تحديد النصاب فلا ينافي رواية ابن عمر انه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وهو مع كونه حكاية فعل لا يخالف حديث عايشة لان قيمته ذينا فان ربع دينار صرفه ثلاثة دراهم وليس المراد مجانسة بعينه بل الجنس وان القطع كان يقع في كل شيء يبلغ قدر ثمن المجن فيكون نصابا ولا ينقطع فيما دونه وقد اخرج ابن ابي شيبة عن هشام بن عروة عن ابيه ذاك كان لسارق في عهد رسول الله يقطع في ثمن المجن وكان يومئذ ذا ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه وقد ذاك في رواية للطحاوي ايضا وان بدل ثمن قيمته وفيهما الشيء ما تتمول اليه الرغبة فيه والثمن ما يتقابل به المبيع عند البيع قال ابن دقيق العيد القيمة والثمن قد يختلفان والمعتبر القيمة ولعل التغيير بالثمن لكون صادف القيمة في ذلك الوقت وباعتبار القيمة والجمع بين مختلف الروايات في ثمن المجن ممكن بالحمل على اختلاف الثمن والقيمة او على تعدد المجان التي قطع فيها واعتماد الشافعي على حديث عايشة انه لا قطع الا في ربع دينار فصاعدا قال ومذاهب جمهور الصحابة وسائر الاخبار وحكايته فعل لا عموم لها واما خبر لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع ويسرق الحبل فيقطع فانه

وان احتمل ان يراد ببيضة الحديد وحبل السفن كما قيل فالاظهر من مساقه ان يراد به التنفير لكن اقل ذلك القليل يقبح بهذا الحد ونحوه **تنبيه** قال المازري وغيره قد صان الله الاموال بايجاب قطع سارقها وخص الشرف لعلمه ما عداها بالنسبة اليها مما يحتوشه ويغصب ولسهولة اقامة البينة عليها بخلاف السرقة وشدد العقوبة فيها للكون لم لما خانت بانت وفيه اشارة للرد على المعري في قوله •

• يد بخمس مئين عسجد وديت • ما بالها قطعت في ربع دينار •

فاجابه القاضي عبد الوهاب بقوله •

• صيانة العضو اغلاما وارخصها • صيانة المال فافهم حكمة الباري •

وشرحه ان الدية لو كانت ربع دينار كثرت الجنايات على الايدي ولو كان نصاب القطع خمسمائة دينار كثرت الجنايات على الاموال فظهرت الحكمة من الجانبين وكان في صيانة عن الطرفين قال الزمخشري والدون يعبر به عن قلة المقدار وانما استعير الادنى وهو اقرب للاقل لان الشيء بين الشيئين اذا دنت قل ما بينهما من الاخبار واذا بعدت كثر ذلك والقطع كما في الفتح ثابت في الغيرة لا بانة الطحاوي وطب عن ابن الحنبلي ابراهم ابن حاضنة المصطفى واسمها بركة ام ايمن المؤلف لحسنه قال ابن حجر هذا منقطع لان ايمن ان كان هو ابن ام ايمن فلم يدركه عطاء ومجاهد لانه استشهد يوم حنين وان كان والد عبيد الواحد او ابن امراة كعب فهو تابعي وبالثاني جزم الشافعي وابو حاتم وغيرهما واما رواية الطحاوي فتسبب ايهامها الوهم فيها الى شريك وقد بين من رواية الطبراني ان الوهم فيمن دونه انتهى •

اذبي اهل النار اي اهونهم عذابا وهو ابو طالب كما بالتصريح به في خبر ينتعل شراكين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه اي بسبب حرارتها او من اجلها فيرى بانه اشد الناس عذابا وهو اهونهم وفيه ان عذاب اهل النار متفاوت فمنهم من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم الى ركبتيه ومنهم ومنهم وكفر من كفر فقط ليس ككفر من كفر وطغى وتمرد وعصى وكفر من قاتل الانبياء وقتلهم وافسد في الارض ليس ككفر من كفر وسالمهم واحسن الى الخدم كابي طالب وفيه الخبر دوام الاحراق مع الحركات والتحريكات لغير المتاميين في القوة الحيوانية ولا استحالة فيه كما زعمه بعض فرق الضلال وهم منكرو المعاد الجسماني لان الله قادر على الممكنات ودوام الحياة مع دوام الاحراق ممكن والقوة الجسمانية قد لا تتناهى انفعالا لانها كذا فعلها بالنواصي عن ابي سعيد الخدري بكر لفظ رواية سلم فيما وقفت عليه من النسخ المحررة من حديث ابي سعيد ان ادبى •

اذبي هذا لفظ رواية احمد وغيره ولفظ الترمذي ان ادنى اهل الجنة هو جهينة وقيل غير منزلة تيبيزا وخان تنا وتيلبنا زلا والمنزلة الدرجة واصل الدنو القرب في المكان ثم استعير للخسة كما استعير البعد للشرف والرفعة الذي ابدا رجل الذئب وعبر باثم الموصول

تخيبا لانه ما تولد الفاخادم من الذكور والاناث قال الخادم بينا ولد الغلام والجارية كما صرح به اللغة وهو الخادم من ولد او المشركين كما يدل عليه الحديث الاتي ويحتمل ان البعض منهم والبعض من الولدان والبعض من الحور وقضيته الخبر الحصر في هذا العدد ان المراد الحبا لغة في الكثرة على قياس ما يأتي عن الغرابي فيما بعد لكن يبعده ذكر الاثنين مع السبعين في قوله واثنان وسبعون زوجة من الحور العين كما في رواية اي غير ما لهن من نساء الدنيا قال التمهودي وبينهن من الاحاديث ان لكل واحد من اهل الجنة زوجتين من الحور العين اصالة وسبعين ارما من اهل النار وذلك غير ازواجه من اهل الدنيا واخذ منه ان النساء اكثر اهل الجنة كما انهم اكثر اهل النار وهو ما فهمه ابو هريرة كما في الصحيحين عنه لكن فيهما مرفوعا ان منكن في الجنة لبسير وفي حديث مسلم الاتي اقل ساكني الجنة النساء قال ابن القيم فهذا يدل على انه انما يكون في الجنة اكثر الحور واما نساء اهل الدنيا فاقل اهل الجنة قال التمهودي وبه نظر لامكان الجمع بان المراد ممكن في الجنة ليسير بالنسبة لمن يدخل النار ممكن لانهن اكثر اهل النار ويحمل عليه خبر اقل ساكني الجنة النساء بقي بالنسبة لمن يسكن النار منهن وبالي لذلك مزيد ويضرب له في روضة من رياض الجنة او على حافة نهر الكوثر كما ورد في الصحاح قبة بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير من لؤلؤ بضم اللامين وسكون الهمز بينهما وازبرجد بالصاد المهملة كما في الصحاح ولم يضبط بمعجمة ولا مهملة منها ان سرب حكاكة نافع من الجذام كما نقله المؤلف وبالفوت قال القاضي يريد بها ان القبة معمولة منها او مكللة بها وقال غيره اراد انها تركبت من الجواهر الثلاثة والبا فوت حوا شريفة ان التختم به والتقلد يمنع اصابة الطاعون على التحقيق وله في التفريح والقلب الجريح ونفا ومنه التسموم ومدافعة الهموم والغموم ما هو مشهور معلوم وسعتها كما بين الجابية قرية بالشام وصنعا قصبة باليمن كبيرة الشجر والمائة دمشق اول بلد بنيت بعد الطوفان والمسافة بينهما اكثر من شهر قال القاضي اراد ان بعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين وهذا للمبالغة في السعة وقد شنع بعض الجهلة الاسلام على من زعم ان المراد الحقيقة ولا تظن ان المراد به تقدير المساحة لاطرافا لاجسام فان ذلك جمل مطريق ضرب الامثال انتهى وبيده الاخرى سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان وذلك من اعظم المنن عليهم اذ الروح مع السعة كما ان الكرب مع الضيق وكما جمع الله اهل الجنة السعة والاغذية جمع على اهل النار التضييق والاذاة حرث بالجيم والمثلثة وحبيب والضبا المقدسي عن ابي سعيد الخدري وفيه مقال

اذبي جبذات جمع جبذة بجيم فموحدة فمعجمة والجبذ الجذب وليس مقلوبا بل لغة صحيحة كما بينه ابن السراج وتبعه الفاموس فجزم به مومئا للجوهري الموت بمنزلة اي مثل مائدة ضربت بالسيف تمويل لسدنم واشارة الى انه خلق فظيع منكر ثقيل يسع فليبس المراد ان الحكم المائدة ضربت بل هو اعلام بانه في الشدة للغاية التي لا شيء فوقها فان كلا عضوا

روح فيه لا يحس بالم فاذا كان فيه الروح فالروح هو المدرك للالم فكل الم اصاب العضو فبالروح فيقدر السراية بالم والموت المباشر للروح فيستغرق جميع اجزائه حتى لم يبق فيه جزء الا دخله الالم فان النزوع المجذوب من كل عرق وعصب وشعر وبشر وذلك اشد من الوخز بالسيوف لانها لا تبلغ تلك الكلية لان قطع البدن بالسيف انما يولد التفلقة بالروح فكيف اذا كان المتناول نفس الروح واخرج ابن عساكر ان عمرو بن العاص كان يقول عجبا لمن ينزل به الموت وغفلة معه كيف لا يصف فلما نزل به ذكر ابنه عبد الله وقال صفه لنا قال الموت اجل من ان يوصف لكني سأصف لك منه شيئا كان علي عشي جبال رضوى وفي جوفي الشوك وكان نفسي يخرج من ثقب ابرة وبيدي من ذلك السفود فانه ما يجد المدة كما يجد غير الم القرصة كما في خبر ابي الدنيا ابو بكر في كتاب ذكر الموت وما ورد عن الضحاك بن حمزة بفتح المهملة وبرا مهملة الاملوكي بضم الميمين الواسطي قاضي التقريب ضعيف مرسلا ارسل عن قتادة وجماعة قال سئل النبي عن الموت فذكره

ادوا اعطوا وجوبا اهل الزكاة وفي رواية اخرجوا صاعا عن كل راس وهو خمسة ارطال وذلك برطل بغداد عند الائمة الثلاثة وما بينه عند ابي حنيفة من طعام من غالب قوت البلد وفي رواية بدله من بر ابي الفطر بكسر الفا اي في زكاة الفطر شكرا لله على احسانه بالمداية الى صوم رمضان وتوفيقه لصيامه لختم صومه واستقبال فطر امتثالا لامر ربه واظهارا لشكر بما حوله من الحمام عليهم ولذلك جرت فيهم يصوم وفيهم يقول الصائم على ما قرر في الفروع ووجوبها مجمع عليه ولا التفات من شذ وفي اطلاق الصاع تاكيد لمذهب الائمة الثلاثة ان الواجب صاع تام من اي جنس كان خلاف ما عليه الحنفية كما يجيء تفصيله حل هن كلاما من حديث عبد الله بن الجراح عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجا العطاردي عن ابن عباس وقال ابو نعيم غريب لا اعلم له راويا الا ابن الجراح وقال يجرم سنده ضعيف لكن لشواهد ادوا حق المجالس اي ما طلب منكم فيها اولها جمع مجلس محل الجلوس قيل وما حقها قال اذكروا بضم الميم الله ذكرا كثيرا اذا بيشهدكم ذلك المجلس بذلك وليشغلكم ذكره عن ما لا يعنيكم وارشدوا اي اهدوا وجوبا عينيا وقد يكون كفائيا وقد يكون مندوبا السبيل الطريق للضال عنه ضلالا حسيا او معنويا والمرشد الهادي الى سواء الصراط وغضوا بضم اول المعجم الابصار اي احفظوا ابصاركم حذر من الافتتان بامراة او غيرها والمراد المجالس اعم من الطرق وغيرها تاكيد على كل جالس والغض خفض الطرف اي جسمه وكف عن النظر وكل شيء كففته فقد غضضته طب عن سهل مد الصعب بن حبيب بضم المهملة وفتح النون وسكون المثناة تحت ابن واهب الانصاري الاوسي بدري جليل قال قال اهل العالية يا رسول الله لا بد لنا من مجالس فذكره قال الهيثمي فيه ابو بكر بن عبد الرحمن الانصاري ما بحثت عن حاله ونقل انتهى والمؤلف رمز لحسنه

ادوا العزائم جمع عزيمة وهي لغة القصد المؤكد ومنه ولم نجد له عزما وعرفا ما لزم العباد

بالزام الله وقيل الحكم الاصلي السالم عن المعارض واقبلوا الرخص جمع رخصة وهي لغة خلاف التشديد وعرفا الحكم المتغير الى سهولة والمراد اعلموا بها منه ولا تشددوا على انفسكم بالتزام العزايم فان هذا الدين يسر وما شاده احد الا غلبه ومنه الرخص ما سهل الله على عباده كقصر وفطر لمسافر ومتيمم خف وفطر مريض وشيخ هم وحامل ومرضع وغير ذلك مما اجمع على حله فاذا انعم الله على العبد بنعمة حسن قبولها اجلالا لما صدر من كرمه ودعوا الناس اتركوهم ولا يحملوا عن بيوتهم واحوالهم الباطنة فقد كفيتموهم ايانا فعلتم ذلك فقد كفاكم شرهم لمن يعلم السر واخفى وفيه تحذير من مخالطة الناس وحث على تجنبهم بقدر الامكان خط عن ابن عمر باسناد ضعيف لكن له شواهد يأتي بعضها

ادبموا واطبوا اوتابعوا بين الحج والعمرة اي ايتوا بهما على الدوام والملازمة لو جئي الله فانهما ينفيان ينجيان الفقر بفتح الفا وتضم وكل منهما على حدتم ينفي الفقر ففي خبر ما امعر حاج قط اي ما افتقر ولا احتاج وتخلفه في بعض الافراد لعارض والذنوب اي ويمحوان الذنوب بمعنى انه سبحانه يكفرها بهما اما الحج فيكفر الصغاير والكباير واما العمرة فيظهر انها انما تكفر الصغاير لم شبه ذلك تشبيه معقول بمحسوس بقوله كما ينفي الكير بكسر الكاف وسكون المثناة تحت زق ينفخ فيه الحداد والمبنى من الطين كور خبث الحديد بفتحا وسحته الذي تخرجه النار فانه في كل شيء يخرج منه خبث فلا ينتفي خبثه الا بتتابع نحوله وكالكور وخص الحديد لانه هو اشد المنطبعات صلابة واكثرها خبثا اشار الى ان الفقر وان اشتد والذنوب وان خبثت وعظمت بين لها المداومة على التكبير والباقي في خبر ان منا بعضها ايضا تزيد في العمر والرزق واقتصر منا على ربنا ليتم وجه التشبيه وفيه مشروعية ادامة الحج والعمرة واحياء الكعبة وبقاع المناسك بهما وهو في كل عام فرض كفاية على القادرين وان حجوا وقد جبلت القلوب على محبة ذلك وبعبر قوفوجمع بعرفة بظهرهم الشعار فطوبى لافراد بفتح الهمزة طس عن جابر قال الهيثمي فيه عبد الملك بن محمد بن عقيل وفيه كلام ومع ذلك حديثه حسن

اذا اتاك الله بالمتاع عطاك مالا اي شيأ له قيمة يباع بها سمي مالا لانه يميل القلوب او لسرعة زواله فلبر بالبنا للمجهول اي فليرى الناس اثر التحدث نعمة الله عليك اي شكرها فضاله وبها عطاياه فان من شكر النعمة افشاها كما في خبر ولما كان من النعم الظاهرة ما يكون سببا لاحاجا وليس بنعمة حقيقة اردف بما يفيد ان الكلام في النعمة الحقيقية فقال وكرامته التي اكرمك بها وذلك بان يلبس ثيابا تليق بحاله نفاسة وصفاقة ونظافة ليعرف الخاطب للطلب مع رعاية القصد وتجنب الاسراف وكرم المظهر وكان الحسن يلبس ثوبا باربعمائة وفرقد السبخي يلبس المسح فلقي الحسن فقال ابن ثوبك قال فريقد لبس لين ثيابي بتجدني من الله ولا لخشونة ثوبك بتقربك مني ان استجمل يحب الجمال فان قلت الحديث يعارض حديث البس الخشن من الثياب وحديث تمعددوا واخشوشنوا قلت لا فان المتطيب لبيب لبيب وكان يجيب

كلا بما يصلح حاله فمن وجد به يميل الى الزخارف والتنعم فخر وكبر فليأمره بلبس الخشن ومن وجد به يقتر على نفسه ويبالغ في التقشف مع كونه ذا مال فليأمره بتحسين الهيئة والملبس فلا ينبغي لعبد ان يكفر نعمة الله عليه ولا ان يظهر البؤس والفاقة بل يبالغ في النظافة وحسن الهيئة وطيب الرائحة والثياب الحسنة اللائقة به وبه تظهر القرائن

• وثيابك لا يطرك بذاذ • تخشى الاله وتتقي ما يحرم

٣ ك وصححه عن والد ابي الاحوص بحاء مهملة وابو الاحوص اسمه عوف وابو مالك بن نفلبة او مالك بن عوف قال اتيت رسول الله وانا شفل اللمة قال هل لك من مال قلت نعم فذكر قال الراوي في بيان ما لديه حديث صحيح

اذا اتاك الله مالا اي شيأ منه ولو ان لم تجب فيه الزكاة فليرى بسكون لام الامر عليك قال الله يجب ان يرى اثره محركا اي اثر انعامه على عبده حسا بحسن الهيئة والتجمل قال البغوي هذا في تحسين ثيابه بالتنظيف والتجديد عند الامكان من غير ما لغة في النعومة والرقة وظاهره الملبس على الملبس على ما هو عادة العجم والمترفين ولا يحب بفتح البؤس بالمد والتسهيل اي الخضوع والذلة وزنا ومعنى الحال اي اظهار ذلك للناس ولا التباؤس بالمد والهمز والتسهيل اي التمسكن والتخلق والشكاية لان ذلك يؤدي لاحتقار الناس له واذلالهم اياه وشماتة اعدائه فاما اظهار الفجر فيما بينه وبين ربه بلا كراهة لفضايح ولا تفجر لمطلوب طب والضياء المقدسي عن زهير بضم زاي وفتح هاء مصغر زهر عن ابي علقمة وبقال ابن علقمة المذحجي وبقال الفهمي لحديث قال الذهبي انما هو مرسل وقال ابن الاثير قال البخاري زهير هذا لا يصح له وذكر غيره في الصحابة

اذا اخى الرجل اخاه اي اتخذه اخا بعني صديقا وذكر الرجل غالبي والمراد الانسان فليسأله ندبا مؤكدا عن اسمه ما هو واسم ابيه وجده ان اختبر ومن اي من اي قبيلة او بلد هو فانه اي فان سؤاله عن ذكر ومعرفته به اوصل للمودة اي اشد تأصلا لما له الداعي الى الاهتمام بمزيد لا وسيلة المحبة ولانه لا بد له من تعهده عند الحاجة الى ذلك وعيادته عند المرض وزيارته عند الاشتياق وغير ذلك ابن سعد في طبقاته تخ ت في الزهد عن يزيد من الزيادة بن نعامة بفتح النون وتخفيف العين نسبة الى بني ضبة قال الذهبي تبعا لابن الاثير مرسل وقال البخاري له صحبة فوهم وقال ابو حاتم يزيد تابعي لا صحبة له وغلط في اثباتها وقال العسكري غلط خ وفي التقريب لم يثبت له صحبة

اذا اخيت بالمثناة رجلا فسله عن اسمه واسم ابيه اي ومن هو كما في الحديث قبله ثم زاد هنا في رواية وعشيرته ومنزله وذلك كان يشير فوايد كثيرة منها ما ذكر بقوله فان كان غايبا اي مسافرا او محبوسا سألا حفظتها اي في اهله وما يتعلق به وان كان مريضا عدته اي جزته وتعهدته وان مات شهدته اي حضرت جنازته قيل وفيهما ندب لاخاء في الله ومواصلته وان تثبت في ابقايه وحب الاخوان وحفظ حق الملح حضرا وغايبا وتفقد احوال المسافر ومرضاه

وعبادته وتفقد اهله في غيبته وبرهم وشهود جنازته انتهى وفيه ما فيه لان ندب نفس المواخاة
ليس في الحديث ما يفيده وانما نعلم من ادلة اخر ثم ذكر حديث ابن عمر بن الخطاب قال رأيت النبي
وانا التفت فقال مالك تلتفت قلت اختار رجلا فذكره ثم قال تخرجه اليهتفي تفرد به سلمة
ابن علي عن عبيد الله وليس بالقوي انتهى وسلمة اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال
قال الدارقطني وغيره متروك •

اذا امنك بالمد والتخفيف والامن كصاحب ضد الخائف الرجل على ذمة فلا تقتله اي لا يجوز
لك قتله كان الرجل في الجاهلية يؤمن القاتل بقبوله الدية ثم يظفر به فيقتله فوعد الله على
ذلك في القرآن بقوله فمن اعتدى بعد ذلك اي بعد العفو واخذ الدية فله عذاب اليم
قال فقاتله العذاب لا يلزم ان يقتل لا محالة ولا يقبل دية لقوله عليه السلام لا اعافي احدا
قتل بعد اخذ الدية حم • وكذا الطبراني عن ابي طريف سليمان بن صرد بهملة مضمومة
وراء مفتوحة ومهملة الخزاعي الكوفي قال في الكاشف واه وفي الميزان عن البخاري
ذاهب الحديث •

اذا ابتغيتم خطاب عام غلب غير الحاضرين على الغائبين كما في قوله يا ايها الناس اعبدوا
ربكم المعروف اللطف والخير والرفق والاحسان قال في النهاية المعروف اسم جامع لكل ما
عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من الحسنات
والمقبحات وهو من الصفات الغالبة فالطلبوة عند حسان الوجوه وتغيير ابيض جمال الوجه
اي الحسنة وجوههم حسنا حييا او محبوبا على ما مر وظاهر صنيع المؤلف ان هذا الحديث بتمامه
وان الامر بخلافه بل تتمته عند مخرجه اليهتفي فوالله لا يلج النار الا بخيل ولا يلج الجنة
شحيح ان السخاء شجرة في الجنة يبتغي السخاء وان الشح شجرة في النار لسمي الشح انتهى
عد هب عن عبد الله بن حراد بجيم ومهملتين الحفاجي العقيلي قال البخاري له صحبة وقضية
كلام المؤلف ان مخرجيه سكتا عليه وكذلك بل تعقبه اليهتفي بانه تفرد هذا انسا ضعيف انتهى
لحذفه ذلك من كلامه غير صواب وذلك ان فيه ابراهيم العسيلي وبقية بن الاسود فلا يصح
كما بينته الايمة •

اذا ابتلى احدكم اي اختبر وامتحن بالقضاء اي الحكم بين المسلمين خصم لا ساكنهم والا فالمتن
بينا وكل لو قضايبين ذميين فلا يقضي ندبا وهو غضبان ولو كان قضيه لله خلافا للبلقيني
فيكون ذلك تنزيها لا تحريما وليستو وجوبا بينهم اي الخصوم او الخصمين المتقاضيين عنده
بدلالة السياق في النظر اليهما معا او عدم النظر اليهما معا والمجلس بان يجلسهما عن يمينه او
شماله او تجاهه وهو اولى والاسنان فلا يجوز احدهما بها دون الاخر فيحرم ذلك خطرا ما
يومها التخصيص من الميل وفرارا من كسر قلب الاخر ولا بدع في كون الكلام الواحد يعم
احكاما يكون بعضها مكروها وبعضها حراما كما يأتي وبتا النهي على القضاء حال الغضب على
كراهته في كل حال بغير خلقه وكمال عقله كشدة جوع وعطش وشبع وشبق وفرح وحزن

والعاس وخفر وسوء مرض وحر وبرد ومن يحح خوف ولو تضرر مع ذلك نفذ وكره له الا
بالتسوية فيما ذكر على انه يلزمه التسوية بينهما في الدخول عليه والقيام ورد السلام والنظر
والاستماع وطلاقة الوجه ونحو ذلك ع عن ام سلمة زوج المصطفى قال الهيثمي فيه عباد
ابن كثير الثقفي وهو ضعيف •

اذا ابردتم الي بريدا اي ارسلتم الي رسولا قال الزمخشري البريد الرسول المستعجل وفي محل
اخر فارسيته وهي في الاصل البغل اصلها بريده دم اي محذوف الذنب كان يقال لبريد كانت
كذلك فعربت وخففت ثم سمي الرسول الذي يركبه بريدا فابعثوه حسن الوجه اي جميله
قال الغيصري والحسن يعمهما وحاني تجذب القلوب بالذات حاصل من تناسب الاعضاء
حسن الاسم للتفاؤل بحسن صورته واسمه واهل اليقظة والانتباه يرون ان الاشياء
باسمائها من الله فاذا ورد وارد حسن الوجه حسن الاسم تفاؤلا وكان المصطفى يشيد
عليه الاسم القبيح ويكرهه من مكان وقبيلة او جبل او شخص ومن تامل معاني السنة وجد
معاني الاسماء مرتبطة بمسمياتها حتى كان معانيها ماخوذة منها وكان الاسماء مشتقة منها الا ترى
الى خبر اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وعصية عصت الله ومما يدل على تاثير الاسماء في
مسمياتها خبر البخاري عن ابن المسيب عن ابيه عن جده ان النبي قال له اسمك قال حزن
قال انت سهل قال لا اغير اسما سماني به ابي قال ابن المسيب فما زالت تلك الحزونة فينا بعد
والحزونة الغلظ قال ابن حجر في شرحه لا ادري معناه الا من لفظه ثم اكشفه
فاذا هو كذلك قال ابن تيمية وانا يقع لي ذلك كثيرا **تنبيه** قال الراغب الجمال
نوعان احدهما امتداد القامة التي تكون عن الحرارة الغريزية فان الحرارة اذا حصلت في
اجزاء الجسم اقبل العلو كالشباب فانه يجعل كل ما كان اعلى كان اشرف في جنسه وللاعتبار بذلك استعمل
في كل جار في جنسه العالي والفائق وكثر المدح بطول القامة فالثاني ان يكون مقدودا قويا
العصب طويل الاطراف ممتدا رحب الذراع غير مثقل باللحم واللحم قال الراغب لا يبقى
بالجمال هنا ما تتعلق به شهوة الرجال والنساء فذلك انوثة بل الهيئة التي لا تنبو الطباع عن
النظر اليها وهو ادل شيء على فضيلة النفس لان نور اذا اشرق نادى على البدن وكل انسان لبه
حكمان من قبل جسمه وهو منظره والاخر من قبل نفسه وهو مخبره فكثيرا ما يتلازمان فكذلك
درج اهل الفراسة في معرفة احوال النفس اولا الى الهيئة البدنية حتى قال بعض الحكماء قاصورة
حسنة تنبئ بنفس رديئة فتفس الحائم مذموم من الطير البزار بن عبدة طرف عن سربة بفتح الموحدة
وفتح الراء فتحتية ساكنة وهو ابن الحصيب بفتح المهملة الاولى وفتح الثانية الاسلمي قال الهيثمي
وطرق البزار كلها ضعيفة ورواه الطبراني باللفظ المزبور عن ابي هريرة وفيه عمر بن راشد
ونقد البخاري وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات انتهى وبه يعلم ان المؤلف لو عزاه للطبراني
كان اولى وان زعمه في الاصل انه صحيح فيه ما فيه وان رمزها لحسنه انما هو اعتماده •

اذا ابق بفتح الموحدة افصح من كسرها العبد يعني هرب الفن من ماكله بغير اذن شرعي والابق

مملوك فرمن مالكه فصار لم تقبل له صلاة وان لم يستحل الاباق سمعنا انه لا ثواب عليها لكن
نفح ولا تلازم بين القبول والصحة كما مر وقيل المنفي كمال القبول لا اصله والاصح كما
قاله النووي الاول فصلاته غير مقبولة لا فترانها بمعصية وصحيحة لوجود شروطها
واركانها كما خففه النووي كابن الصلاح زاد ابن علي المازري وعياض وتبعه بالمسجد وزاد
في نهر وابن حجي يرجع لموالية قال الزراعي وتبعه بالصلاة على غيره انتهى وقد عظم في هذا
الخبر وما اشبهه جرم الاباق وهو جدير بذلك وذلك لان الحق تعالى وضع من الحقوق الذي
على الحر كثير على العبد لاجل سيده وجعل سيده احق به منه بنفسه في امور كثيرة فاذا
استعصى العبد على سيده فانما يستعصي على ربه اذ هو الحاكم عليه بالملك لسيده وما كان لمؤمن
ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة اما الواجبة لعذر كفران من لو اطرد كما
غلب في هذا الزمان وكما لو كلف على الدوام ما لا يطيقه على الدوام فلا صبر هم في الايمان عن
جرير بن عبد الله وفي الباب غيره •

اذا اتى احدكم اهله اي جامع حليلته ثم اراد العود للجماع ويجزم وابنه ثم بدا له ان يعود
فليتوضأ بينهما اي الجماعين وضوءا تاما كوضوء الصلاة بدليل رواية البيهقي وابن عدي اذا
اتيت اهلك فان اردت ان تعود فتوضأ وضوءك للصلاة ولا يبنا فيه قوله في احد فليغسل
فرجه بدل فليتوضأ لان كمال الشيء انما يحصل بكمال الوضوء الشرعي واصلها بحصل بالوضوء
اللغوي وهو تنظيف الفرج بالغسل والامر للندب عند الاربعة وللوجوب عند الظاهرية
حم م ع في الطهارة عن ابي سعيد الخدري ولم يخرجه البخاري وراجع ك وقال تفرد به
شعبة هو فاذا نشط للعود اي اكثر نشاطا له واعود عليه مع ما فيه من تخفيف الحدث لانه يزيل
عن اعضاء الوضوء المهيئ على احدى الطهارتين خوف ان تموت في نومه واحدثم انه ليس للمرء
ايضا قال في شرح مسلم يكره الجماع اي الثاني قبل الوضوء ويقال ان الشافعي قال الحديث
لم يثبت ولعله لم يقف على سند ابي سعيد •

اذا اتى احدكم اهله اي اراد جماع حليلته فليستتر اي فليلتفط هو وايها بثوب يستر ان بدا
وخاطبه بالستر دونها لانه يعلوها واذا استتر الاعلى استتر الاسفل ولا يتجردان خبر بمعنى
النهي اي يتجرد عان الثياب عن عوريتها فيصيران متجردين عما يستر منهما تجرد العيرين تشبيه
حذف اداته وهو بفتح العين تثنية عير الحمار الاهلي وغلب على الوحشي وذلك حياء من الله
وادبا مع الملائكة وحذرا من حضور الشيطان فاذا فعل احدهما ذلك كم تستر منه الا تجريا الا
ان كان ثم من ينظر الى شيء من عورته فيحرم وجزم الشافعية بحل نظر الزوج الى جميع عورة زوجته
حتى الفرج بل حتى ما لا يحل له التمتع به كحلقة دبره وخص ضرب المثل بالحمار بانه في التقبيح
والتفريع واستهجانا لذلك الامر الشنيع لانه ابلد الحيوان واعدمه فهما وافحشه فعلا وفي
حديث الطبراني والبزار بدل الامر بالستر بانه اذا لم يستتر استحيت الملائكة فخرجت فاذا كان
بينهما ولد كان للشيطان فيه نصيب هذا لفظه قال الهيثمي وفي اسناد الطبراني مجهول وبقية

رجاله ثقات وكما يندب الستر يندب تغطية رأسه وخفض صوته لما في خبر ابي ان المصطفى
كان يفعله ش طب هو وكذا في الشعب عن ابن مسعود ثم قال البيهقي في الشعب عقب تخريجه
تفرد به مندل الغنوي انتهى ومندل اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه احمد والدارقطني
وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني فيه مندل ضعيف وقد وثق وقال البزار خطأ مندل
في رفعه والصواب مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح ه عن عتبة بن عبد
بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة
طب عن ابي امامة لكن بلفظ اذا اتى احدكم اهله فليستتر عليه وعلى اهله ولا يتعرينا تعري
الحميرين قال الهيثمي فيه عفير بن معدان ضعيف ورمز المؤلف لحسنه انما هو لاعتضاده وتقويه
بكثرة طرقه والا فقد جزم الحافظ العراقي بضعف اسانيده ووجه ما تقرر •

اذا اتى الرجل القوم اي جاءهم او لقي المعدول الصلحا كما يدل له السياق فلا اعتبار باهل الفجور
والفساق قالوا له بلسان المقال والحال مرحبا نصب بمضمر اي صادفت اي لقيت رحبا
بضم الراء سعة ومي كلمة اكرام واظهار مودة ومحبة وتلقي الاخبار بما مندوب قال العسكري
واول من قالها سيف بن ذي يزن فمرحبا به يوم القيامة اي في ذلك ثابت له يوم القيامة او
فيقال له ذلك يومها يوم يلقى ربه كناية عن رضى الله عنه وادخاله الجنة والمراد انا عمل
عملا يستحق ان يقال له ذلك فهو علم لسعادته فان الله اذا احب عبدا القى حبه في قلوب
عباده وهو اشاره وبشارة بنطق الله نفاي واذا اتى الرجل القوم فقالوا له فحطا بفتح
فسكون او ففتح نصب على المصدر اي صادفت فحطا اي بشرة وحسن عيش فحطاله يوم
القيامة اصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانقطاع الخير وجدب لعمل الصالح والمراد انه
اذا كان ممن يقول فيه العدول عند قدومه عليهم هذا القول فانه يقال له مثل يوم القيامة
او هو كناية عن كونه يلقى شدة واهوالا وكرابا في الموقف وفي الخبر انهم شهداء الله في الارض
فهو كناية عن كونه مقضيا عليه وذكر اللقاء في الاول واضافه الى الربوبية دون الثاني
اشارة الى ان ربه يتلقاه بالاكرام ويربيه بصنوف البر والانعام واما الثاني فيعرض عنه
وحذف له من الاول لدلالة الثاني عليه طب ك في الفضائل عن الضحاك ابن قيس
الفهري قال الحاكم على شرط مسلم واقره الذهبي وقال الهيثمي رجال الطبراني رجال الصحيح
غير ابن عمر والصرير وهو ثقة •

اذا اتى احدكم وفي رواية اذا اتيتم الغائط محل قضا الحاجة كني به عن العذرة كراهة
لاسمها فصار حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية فلا يستقبل القبلة الكعبة قال القاضي
القبلة في الاصل الحال التي عليها الانسان من الاستقبال فصار عرفا للمكان المتوجه نحوه
للصلاة وقال الحرالي مثل القبلة ما يجعل قبالة الوجه والقبل ما اقبل من الجسد في مقابلة
الدبر لما ادبر منه ولاسناتهما بقرينة قوله ولا يولها بحذف لا اي ظهره اي لا يجعلها مقابلة

ظهره والمسلم لا يستبرئ وزاد ببول او غائط فافاد تخصيص التحريم بما لا تخرج وجه شرفوا او غربوا قال الولي العراقي ضبطناه في سنن ابي داود وغربوا بغير الف وفي بقية الكتب الستة او غربوا بالالف ولعل كلا من اللغتين صحيح والمعنى توجهوا الى جهة الشرق او الغرب وبينه التفات من الغيبة الى الخطاب وهو اهل المدينة ومن قبلتهم على سمتهم كالشام واليمن ومن قبلته الى المشرق او المغرب بتحرف الى الجنوب او الشمال يفيد ان النهي في الصحراء والبنيان وهو مذهب النعمان وخصه مالك والشافعي بالصحراء للخروج المستقبل في البنيان بتكليف الانحراف عن سمت البناء اذا كان موضوعا للقبلة بخلاف الصحراء ولما رواه الشيخان انه صلى الله عليه وسلم قضى حاجته في بيت حفصة مستقبل الشام مستدبر الكعبة ولما رواه ابن ماجه باسناد حسن انه قضى مستقبل الكعبة فجمع الشافعي بين الاخبار بحمل اولها المفيد للتحريم على غير البناء لانه لا يستتر فيه بخلاف الاستقبال والاستدبار بخلاف البنيان فقد يستتر فيحمل فعله كما فعل المصطفى لبيان الجواز وان كان الاولى لسائر امته تركه ومحل الثاني اذا استتر بمرتفع كلبنة ذراع بينه وبينه لا شيء اذرع فان لم يجد ذراعا الا بمحل الاول اذا لم يستتر بذلك وهذا كله في غير المعد لذلك اما فيه فلا حرمة ولا كراهة حم ق د ن عن ابي ايوب الانصاري بالفاظ مختلفة •

اذا بني علي يوم لا ازداد فيه علما طابقه طائفة من العلم او علما شريفا عزيزا فان التكثير للتعظيم قال ابن حجر والمراد العلم الذي امر الله بطلبه لازديادهم وامر بالمسارعة بطلب الازدياد من سيد الامم قال والمراد به العلم الشرعي الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من امر دينه في عباداته ومعاملاته ومداره على التفسير والحديث والفقه اذ بها كلام الله ولو كان لامر شرعي لقال لما بين اللابق بمنصبه الشريف ارادة العلم بالله تعالى الذي هو اسنى المطالب واسما المواهب كما مر ١٢ بعض العارفين قال اراد هذه الزيادة من العلم علم التوحيد المتعلق بالاله لتزيد معرفته بتوحيد الله فتزيد رتبته في تحميده وقد حصل له من العلوم والاسرار ما لم يبلغه احد يقربني الى الله زلفى اي الى رحمته ومرضاته وكرامته فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم دعا او خبر والقصد تبعيد نفسه من عدم الازدياد لدوام الترقي وقد اراه الله لطائف في باب العلم وادبا لم يكن فيهما جزء ليلة لم يكن تعلمها وصار تلقفه لذلك الامداد بمنزلة الغذاء له بل هو غذاء روحاني فلو فرض انقطاعه عنه لحظة من نهار لم يبد مباركا والعلم ساحل له ولا منتهى وهو درجات متدرجة من العلي العليم فكلما ارتقى الانسان درجة ازداد قربا من اعلم العالمين والمراد لا بورك لي في ذلك اليوم وذكر طلوع الشمس اشارة الى انه كله من اوله الى اخره كذلك وذكر النهار مشاكلة فالليل كذلك ويحتمل ان ذلك باب تحل تعلم العلم وتعليمه النهار دون الليل وقد كان دوام الترقي في كل لحظة قال ابن سبع ومن خصائصه انه كلف من العلم وحده ما كلف الناس بجميعهم وكان مطالبا بزوائد مشاهدة الحق مع معاشرة الخلق قال بعض المحققين وانما علم الزيادة من العلم لامن الحال لان زيادة الحال تورث الانكار على صاحبها واللائق بالرسل الائتناف بما يتألف به القلوب كالعلم فانه يزيد صاحبه كشفا وايضاحا وانشراحا ويميل اليه النفوس بخلاف

قد

تذيرادا بها اليوم معناه المعروف وقد يراد به القطعة من الزمان فقد يراد به الدولة والانسب هنا ارادة الثاني لوادكن طلوع الشمس طس وفيه عنده بقية صدوق ومناكير والحكم بن عبيد الله عن الزهري قال الهيثمي تركه المتوري وغيره انتهى واورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقادتهم وقال ابو حاتم كذاب عد وفيه عنده سليمان بن بشار وقال في الميزان متهم بالوضع قال ابن حبان وضع على الاثبات ما لا يحصى وواه ابن عدي وساق له من الواهيات عدة نماذج منها قال في اللسان ولفظ ابن عدي كان يقلب الاسانيد ويسرق الاحاديث فما اوهمه سمع المؤلف من ابن عدي حرفه وافترى عليه صواب حل عن عائشة وفيه عبد الرحمن بن عمرو اورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال تفرد وغريب تكلم فيه ابن القزاز وفيه الحكم المذكور وقد عرفت انه كذاب ومنهم حكم ابن الجوزي بوضعه واقره عليه العراقي في تخريج الاحياء الكبير وذكر ابن عراق ان المؤلف وافق ابن الجوزي على وضعه لكني رايتهم تعقبوه في مختصر الموضوعات فلم يات بطائل سوى انه قال له شاهد عند الطبراني وهو جزء من معاذ التقوي فعلك الى ما علمت ما لم تعلم وانت حيث يبعد ما بين الشاهد والمشهود •

اذا اتى احدكم خادمه بالرفع واحدكم منصوب به بطعامه ليأكله والخادم يطلق على القن والحر قال الزمخشري وهو بغير تاء ثابت لاجرائه مجرى الاسماء غير الماخوذة من الافعال ومثله امراة عاشق فدكفاه علاجه اي تحمل مشقته من تحميل الابنية ومن الوقود عمله وطبخه بالتخفيف اي تمقاساة سم لهب النار حال الطبخ نص عليه مع شمول ما قبله له لعظم مشقته فليجلسه ندبا للاكل معه لغدر كقلة طعام او لكون نفسه تعافه ذلك فهم اعلم وينبغي من اكرامهما محذورا او لغير ذلك لحبه للاختصاص به للتعبيس او لكون الخادم يكره ذلك حياء منه او تادبا او لكونه امرد يخشى من التهمة به باجلاسه معه او غير ذلك فليناوله ندبا موكدا من الطعام اكلة بفتح الهمزة ما يوكل دفعة واحدة كلقمة او اكلتين ما يوكل كذلك بحسب حال الطعام والخادم ليرد ما في نفسه من شهوة الطعام وتنكسر سورة الجوع وتفطر رواية البخاري لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين قال الدماميني فان قلت ما معنى العطف قلت لعل الراوي شك ممن قال النبي هذا او هذا جمع والى تحرف الشك ليودي كما سمع ويحتمل كونه من عطف احد المترادفين على الاخر بكلمة او وقد صرح بعضهم بجوان والخادم يشمل الذكر والانثى لكنه كما قال المحقق ابو زرعة فيها محمول فيما اذا كان السيد رجلا على ان لكون امته او محرمه فان كانت اجنبية فليس له ذلك قال وفي معنى الطعام خاتم الطعام في الاجلاس والمناولة لوجود المعنى فيه ولو تعلق نفسه به وشم ريحه واراحته صاحب الطعام من حمله فتخفيفه من دواعي الطعام ليس لاخراج غيره من الخدم بل لكونه اكد وهذا كله للندب ما الواجب فاطعامه من غالب قوت الاقرباء في ذلك البلد ق د ن ه عن ابي هريرة بالفاظ متقاربة •

اذا اتاكم كريم قوم اي رئيسهم المطاع فيهم المعود منهم باكتساب الاعظام واكتساب الاحترام فاكرموه
برفع مجلسه واجزال عطيته ونحو ذلك مما يليق به لان الله عوده ذلك بتلامته له فمن
استعمل معه غير ذلك فقد استهان به وجفاه وافسد عليه دينه فان ذلك يورث في قلبه الغل
والحقد والبغضاء والعداوة وذلك يجر الى سفك الدماء وفي اكرامه انتشار وانقياد فيه
فتعزز به حياة وتكبر وناه وعظم في نفسه فاذا احتقرته فقد اهلكته من حيث الدين والدنيا اه
عرف انه ليس المراد بكريم القوم عالمهم او صالحهم كما وهم البعض الاثري انه لم ينسبه
في الحديث الى علم ولا الى دين ومن هذا البيان انكشف ان استثنا الفاسق والكافر كما وقع لبعضهم
مشاقة الغفلة عما يقرر من ان الاكرام منوط بخوف محذور دنيوي او دنيوي او لخوف ضرر للفاعل
او المفعول معه فمتى خيف شيء من ذلك شرع اكرامه بل قد يجب فمن قدم عليه بعض الولاة اهل
الفسقة فاقضى مجلسه وعامله معاملة الرعية فقد عرض نفسه ومالة للبلا فان اوذي فلم
يصبر فقد خسر الدنيا والاخرة ولهذا كان كثير من اكابر السلف المتورعين يمر بهم الورع يتبلون جوار
الامراء المظهرين للجور ويظهرون لهم البشاشة حفظا للدين ورفقا بالمسلمين ورحمة لذلك الظالم
المبتلى المسكين وهكذا كان اسلوب المصطفى مع المؤلفة وغيرهم وقد غلط في هذا الباب كثير غفلة
عن معرفة نبي الله ورسوله في خلقه والجمود على ظاهر ومن ثم ان الله فما له مكرم ومادر وان
السنة شرحت ذلك وبينته احسن بيان فهو موضع طلب من الكافر والفاسق الامن من خصوصا
مفسدة والحاصل ان الكامل انما يكرم لله وتهيين لله ولهذا قال بعض العارفين ينبغي للفقراء
يكرم كما وارد عليه من الولاة فان احدهم لم ير الفقير حتى خلع كبرياءه ورأى نفسه دونه والا لما
انا مع كونه من رعاياه قال فمن انا فقير احقير اكرماه كابنا من كان وان كان ظالما فنحن ظالمو
لانفسنا بالمعاصي وغيرها ولو بسوء الظن فظالم قائم لظالم واكرمه وقد كان المصطفى يقوم بتواضع
لاكابر كفار قريش ويكرمهم ويرفع منزلتهم لانهم مظاهر القوة الالهية وروي بعض الاولياء في النوم
وعليه خلة حضرا والانبياء والاولياء واقفون بين يديه فاستشكل ذلك الرائي ففقصه على بعضهم
فقال لاتنكر فان ثابا بهم مع من البسه الخلعة لا معه الا تريان السلطان اذا خلع على بعض غلمانه
ركب الاكابر الدولة في خدمته عن ابن عمر بن الخطاب وفيه محمد بن الصباح قال في الكاشف وثقه
ابو زرعة وله حديث منكر ومحمد بن عجلان ضعفه خ ووثقه غير البزار في مسنده وابن خزيمة
في صحيحه طب عد هب عن جرير بن عبد الله البجلي بفتح الموحدة والجيم الصحابي اسلم عام
مه في المصطفى وكان يحبه ويكرمه وكان على الجمال حتى قال عمر هو يوسف هذه الامة قال الهيثمي
عقب رواية للطبراني وفيه حصين بن عمر مجمع على ضعفه وسبيه ان جريرا قدم على المصطفى فبسط
له رداءه ثم ذكره البزار في مسنده عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه انتهى وفي الميزان عن
ابن عدي اثر حديث منكر عد من حديث شهر عن معاذ بن جبل وابي قتادة الانصاري واسمه الحارث
او عمرو او النعمان بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة السلمي بفتحتين قال الهيثمي وشهر لم يدرك معاذا
وفيه ايضا عن عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال يخطئ ك عن جابر بن عبد الله طب عن ابن عباس

قال

قال الهيثمي وفيه ابراهيم بن يقطان وكذا مالك ابن الحسن بن مالك بن الحويرث وفيهما ضعف لكن وثق
ابن حبان الاول وعن عبد الله بن ضمرة ابن مالك البجلي قال ابن الاثير عداده في اهل البصرة
قال الهيثمي وفيه الحسن بن عبد الله بن ضمرة وهو كذاب ابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك
وضعف وذكر فيه بيان التبيب وهو انه لما دخل عدي على المصطفى القى البه وسادة وجلس
هو على الارض فقال اشهد انك لا تبغي علوا في الارض ولا فسادا ثم اسلم وفي رواية اخرى فقيل
له يا نبي الله لقد رايتنا منطار الم ترة لاحد فقال نعم هذا كريم قوم اذا اتاكم كرم الى الحزن وعن عدي
بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية ابن حاتم قال ابن الاثير عداده في اهل فلسطين وحديثه في
الشاميين قال ابن حجر بها له رؤية وفي الميزان انه عنه منكر والد ولابي محمد بن احمد بن حماد
من اهل الري في كتاب الكنى والالقاب وابن عساكر في تاريخه عن ابي راشد عبد الرحمن بن
عبد بغير اضافة وقيل ابن عبيد الاردي له وفادة بلفظ اذا اتاكم شريف قوم فاكرموه
من الشرف وهو المكان العالي فسمي الشريف شريفا لارتفاع منزلته وعلو مرتبته على قومه
قال الذهبي في مختصر المدخل طرقه كلها ضعيفة وله شاهد مرسل وحكم ابن الجوزي بوضعه
وتعقبه العراقي ثم للميدة ابن حجر بانه ضعيف لا موضوع

اذا اتاكم الزائر فاكرموه بالتوقير والتصدير والضيافة والا تحاف لا منه تعالى يحسن
المعاشرة وهذا قاله لجيش اتاه جرير فاكرمه وبسط له رداءه والطلاق الزائر هنا يشمل كل
زائر وتقييده في الحديث قبله بالكرم للاكد عن انس قال العراقي في هذا حديث منكر قاله ابن
ابي حاتم في العلل عن ابيه

اذا اتاكم ايها الاولياء من اي رجل يخطب وبتكلم ترضون خلقه بالضم وفي رواية بدله اما
ودينه بان يكون مساويا للمخطوبة في الدين والمراد انه عدل فليس فاسق كفو العفيفة
فزوجوه اياها وفي رواية فانكحوه اي ندبا مؤكدا بل ازدعت الى كفو وجب كما مر ان لا
تفعلوا اما امرتم به وفي رواية تفعلوه قال الطيبي الفعل كناية عن المجموع اي ان لم تزوجوا
الخاطب الذي ترضون خلقه ودينه تكن فتنة في الارض وفساد خروج عن حال الاشقا
المانعة المعينة على العفاف ترتيب كذا في رواية البيهقي وغيره وفي رواية كبير والمعنى تتقارب
وفي رواية كرر ثلاثا يعني انكم ان لم ترغبوا في ذا الخلق الحسن والدين المرضي الموجبين للفلاح
والاستقامة ورغبتم في مجرد المال الجالب للطغيان الجار للبغي والفساد يكن الخ اذ المراد ان
لم تزوجوا من ترضون ذلك منهم وتطلبوا في دينه مالا وجاها يبغي اكثر النساء بالزوج والرجال بلا
زوجة فيكثر الزنا ويلحق العار فيقع القتل من سبب البلد العار فتهيج الفتن وتثور المحن وقال
الغزالي اشار الحديث الى ان دفع غائلة الشهوة مهم في الدين فان الشهوة اذا غلبت ولم تقاوها
قوة النفوس جرت الى اقتحام الفواحش انتهى والفساد خروج الشيء عن حال الناس استقامته ومنه
الصلاح وهو الحصول على الحالة المستقيمة النافعة وقول البغوي فيه اعتبار الكفاءة في
النكاح وان الدين اولى ما اعتبر منها فيه نظر اذ ليس فيه ما يدل لا على اعتبار الدين ولا نفي

ذكرك صلحا جيرانك تجبر فانت من اهله واذا ذكرك بسوء فانت من اهله فانهم شهداء الله في
الارض فاحدث في الاول شكرا وفي الثاني توبة واستغفارا فحسن الثناء وضده علامة على ما
عند الله للعبد واطلاق السنة الخلق التي هي اقل الحق يسمى به العاجل غفران ما سيصدر
البتة في الاجل والثناء بالخير دليل على محبة الله لعبده حيث جبه الخلقه فاطلق الا لسنة بالثناء
عليهم وعكسه عكسه وفي الحديث دليل لابن عبد السلام حيث ذهب الى ان الثناء يستعمل في الخير
والشر لكن هو حقيقة فيهما او في الخير فقط خلاف وما تقرر من ان لفظ الحديث واذا اثنى عليك
جيرانك انك مسيء الخ هو ما رايته ثابتا في نسخة المؤلف خطه فاياك بعضهم لهذا الحديث
المذكور في هذا الجامع بلفظ فاذا قال جيرانك الخ باطل ابن عساكر في تاريخه عن ابن مسعود
قال قال رجل يا رسول الله متى اكون محسنا ومتى اكون مسيئا فذكره وهذا معناه في مستدرك الحاكم
عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله فقال دلني على عمل اذا انا عملت به دخلت الجنة قال
كن محسنا قال كيف اعلم اني محسن قال سل جيرانك فان قالوا انك محسن فانت محسن وان قالوا
انك مسيء انتهى قال الحاكم على شرطهما •

اذا اجتمع الداعيان فاكرم ابي وليه ولو بغير عرس او الى غيرها كشفاعة او قضاء حاجته
فاجب حيث لا عذر افرعهما اليك بابا من متعلقة بالقرب اي قرب الى قرب امثلة التفضيل لان افعل
التفضيل قد اضيف فلا يجمع بين الاضافة ومن المتعلقة بافعل التفضيل لم علقته بقوله فاذ
افرعهما بابا اقرعهما جوارا وحق الجوار مرجح هذا ان لم يسبق احدهما باز تقارنا بان الدعوة واما
ان سبق احدهما الى دعوتك فاجب الذي سبق لانا جابة وجبت او ندبت حين دعاه قبل الاخر
فان استويا سبقا وقربا فاقرعهما رحما فان استويا فاكرمهما علما وديانا فان استويا اقرع وفيه
ان الغرم في الجوار يقرب الباب لا يقرب الجدار وسره انه اسرع اجابة له عند ما يبوبه في اوقات
الغفلات فهو بالرعاية قدر ولادلالة فيه على ان الشفعة للجار بل انه احق بالاهداء حم
د عن رجل له صحبة وابهامه غير علة لان الصحبة عدول قال ابن حجر وغيره ابهام الصحابي
لا يضر لان الحديث مرسلا وقد اشار المؤلف لحسنه غافلا عن جزم الحافظ ابن حجر بضعفه وعبارته
اسناده ضعيف وعن فرقد جمع فرقد بن يعقوب بن عبد الرحمن المروزي ابي يعقوب الحاجد لا لابي قال ابن حجر
فاحش الوهم لا يجوز الاحتجاج به لكن له شاهد في البخاري الى جارين فالى ايهما اهدي
قال الى اقربهما منك بابا •

اذا اجتمع العالم بالعلم الشرعي العامل به والعابد القائم بوظائف الطاعات وصفوف العبا
لكم لا يعلم الا ما لزمه تعلمه عينا على الصراط اي عند الجسر المضروب على متن جهنم الذي يمر
عليه الكافر للنار والمؤمن للجنة قيل اي يقول بعض الملائكة او من شاء الله من خلقه يا من للعالم
ادخل الجنة برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك وتنعم ثم قد من الرفاهة ومبيح
رغد الحقب ولين العيش بعبادتك اي بثواب عملك الصالح فانه قد يسقط لكن قاصر عليك
وقيل للعالم قف هنا اي عند الصراط واشفع لمن احببت الشفاعة له من عصاة الموحدين

بدء لاعتبار النسب لذي اعتبره الشارع وبعد ان المراة اذا طلبت من الولي تزويجها من مساوية
في الدين لزمه لكن اعتبر الشافعية كونه كفوا وفيه انه ينبغي تحري محاسن الاخلاق في الخطاب
والبعد عمن اتصف بمساويها ت ه ك في النكاح عن عبد الله بن الحسين عن الحارث بن ابي اسامة
عن يزيد بن هارون عن عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن وثيمة النضري عن ابي هريرة قال
الحاكم صحيح ورده الذهبي بان عبد الحميد هو اخو فليح قال ابو داود وغيره ثقة ووثيمة لا يعرف
عد عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب قال في الميزان وعمار هالك ووثقه بعضهم وقال ابو حاتم
كان يكذب ت هق عن ابي حاتم المزني بضم الميم وفتح الزاي صحابي له هذا الحديث الواحد قيل
لا صحبة له ويقال اسمه عقيل بن مجمون ذكره في التقريب قال البخاري وتبعه الترمذي ولا
اعلم له غير هذا الحديث فمن ثم قال المؤلف وما له غيره ولو عبر بعبارة البخاري كان اولى اذ
يلزم من نفي العلم نفي الوجود قال ت حسن غريب قال العراقي ونقل عن البخاري انه لم يعرفه
مخضرما وقال ابو داود وابن حبان خطا وعده في المراسيل واعله ابن القطان بارساله وضعفه اذا
اذا اثلم السايل يعني وجدتم من يلتمس الصدقة بفاله او حاله فخصوص الابتياز غير مراد نعم
فيه اي اعطوه شيا يجبى او صلوه وسادا ولنا فاضل ولو ظلفا بكسر فسكون للبقر والغنم كالقدم
للادمي والحافر للفرس محرقا بضم الميم وفتح الراء اي اعطوه ولو قليلا او زدوه حاثيا فذكر
الظلف مع كونه لا يغني من جوع للمبالغة في القلة ومرتبا التخيير من حرمانه الموجب للخيبة
وعدم النجاح المؤدي الى فقد الفلاح ففي خبر ابي لولا ان المساكين يكذبون ما افلح من ردهم
والامر للندب فان كان معضرا فللوجوب غد عن جابر ابن عبد الله بسند ضعيف لكن له شواهد
اذا اتسع الثوب غير المخيط وهو الرداء بقربته قولا لابن ثم صل بغير رداء فيطرح اي يتوشح
به بان يخالف بين طرفيه كما في رواية البخاري على منكبيك فيلقي كل طرف منهما على المنكب الاخر
ثم صل الفرض والنفل لان التعطف كذلك اصون للعورة وابلغ في الستر مع ما فيه من المهابة
والاجلال وعدم شغل البال بامساك المستتر عورته وفوته سنة ومنع البيهقي على البيري واذ
ضاق عن ذلك بان لم يكن المخالفة بين طرفيه كذلك فشد به حقوك بفتح الحاء وبكسرها معقد
ازارك وخاصرتك ثم صل بغير رداء محافظة على الستر ما امكن والامر كله للندب عند
الثلاثة وللوجوب عند احمد فلو صلى في ثوب واحد ليس على عاتقه منه شيء لم تصح صلاته
عند حكاه عنه الطيبي وغيره قال الشافعية اذا اتسع الثوب لواحد للرجل التحفف به وخالف
بين طرفيه على كتفيه والا يتزر به وجعل على عاتقه شيا ولو حبلا فيكره تركه اما المراة فتصلي
بتغطية سائر وجهها وكفيها وجلباب كثيف فوق الخمار ح والطحاوي احمد بن محمد بن سلمة ابي طحاوية
قرية بمصر عن جابر رمز المؤلف لضعفه •

اذا اثنى بتقديم المثلثة على النون عليك جيرانك الصالحون للتركية ولو اثنان فلا ائر لفوك
كافر وفاسق ومبتدع انك اي بانك محسن اي من المحسنين يعني المطيعين لله فانت محسن عند الله
تعالى واذا اثنى عليك جيرانك انك مسيء اي بعملك غير صالح فانت عند الله مسيء ومحصوله اذا

الذين استحقوا دخول النار فانك لا تشفع لاحد ممن ذكر الا شفعت اي قبلت شفاعتك فيهم لانه
لا احسن الى عباد الله بعلمه الذي افنى فيه نفائس اوقاته اكرمه الله بانا للمقام
الاحسان اليهم في الاخرة فشفاعته فيهم جزاء وفاقا فقام حينئذ مقام الانبيا في كونه
في الدنيا هاديا للرشاد منقذا من الضلال وكونه في الاخرة شافعا وبهذا يظهر
العلما خلفا الانبيا فاعظم بها من منزلة عالية وغاية فاخرة في الدنيا والاخرة ابو الشيخ
عبد الله بن حيان في كتاب الثواب على الاعمال فر وكذا ابو نعيم وابن طريفه وعنه اورده
الديلمي فلو عزاه له كان اولى عن ابن عباس رمز لضعفه وذلك لان فيه عثمان بن موسى
عن عطا اورده الذهبي في الضعفا وقال له حديث لا يعرف الا به وفي الميزان له حديث منكر
اذا احب الله عبدا اي اراد به الخير وقضى له ابتلاه اختبره وامتحنه بنحو مرض او هم
او ضيق ليسمع تضرعه اي تذلله واستكانته وخضوعه وبما لغته في السؤال ليعطي
صفتي الجود والكرم جميعا فانهما يطالبانه عند سؤال عبده بالاجابة فانادى فاقال الملا
صوت معروف ويقول جبريل يا رب اقض حاجته فيقول دعوا عبدي فاني احب ان اسمع
صوته كذا جا في خبر قال الغزالي في هذا المعنى تراه يكثر ابتلاه واوليائه واصفيائه الذين هم
اعز عباده **واذا رأيت** الله يحبس عنك الدنيا ويكثر عليك الشدائد والبلوى
فاعلم انك عزيز عنده وانك عنده بمكان وانه يسلك بك طريق اوليائه واصفيائه فانه
يراك ولا يحتاج الى ذلك اما تسمع قوله تعالى فاصبر لحكم ربك فانك باعيننا بل اعرف
منه عليك فيما يحفظ عليك من صلاحك ويكثر من اجورك وثوابك وتنزلك منازل
الابرار والاعزة عنده **تنبيه** قال العارف الجيلاني الترفع بالبلا من مقامات
العارفين لكن لا يتطيب الله لعبد الا بعد بذله الجهد في مرضاته قال البلا انما يكون
مقابلة لجرمه وتارة تكفيرا وتارة رفعا للدرجات وتبليغا للمنازل العالية ولكل منها
علامة فعلامة الاول عدم الصبر عند البلا وكثرة الجزع والشكوى للخلق وعلامة الثاني
الصبر وعدم الشكوى والجزع وخفة الطاعة على بدنه وعلامة الثالث الرضى والطمأنينة
وخفة العمل على البدن والقلب هب فر عن ابي هريرة هب عن ابن مسعود عند الله وكرر وسر
بضم الكاف واخره مهملة موقوفا لم يرمز له لشيء وهو من زعم انه رمز لضعفه والله اعلم
كذلك لكن قال الحافظ العراقي بتقوي بتعدد طرقه •

اذا احب الله قوما ابتلاهم بانواع البلا حتى تحصهم من الذنوب ويفرغ قلوبهم من
الشغل بالدنيا عبرة منه عليهم ان تفعوا فيما يضرهم في الاخرة وجميع ما يبتليهم به من
ضنك المعيشة وكدر الدنيا وتسليط اهلها ليشهد عند قهم معه وصبرهم في المجاهدة والبلوى
حتى يعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم طس وكذا في الكبير هب والضيا المقدسي
عن انس قال الهيثمي رجال الطبراني موثقون بتوثيق يحتمل انتهى وله طريق واحد فيها النعمان
ابن عدي متهم ومن طريق اورده ابن الجوزي وحكم بوضعه ورواه احمد عن محمود بن لبيد

وزاد

وزاد من صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع قال المنذري رواه ابن اسحاق ولعل المؤلف
اغفل سهوا •

اذا احب الله عبدا حماه اي حفظه من متاع الدنيا اي جاك بينه وبين سهواتها
ووقاه ان تتلوث بزهرتها لبلا يمرض قلبه بمحبتها وممارستها وبالفها وبكثرة الاخوة كما يحمي اي
يمنع احدكم سقيمه الماء اي يريد اذا كان يضره وللماحاة مشهورة في الحمية عند الاطبا
بل يمنع منه للصحيح ايضا الا بالقليل مما لا يضر فانه يبلد الخاطر ويضعف المعدة فلذلك امروا
بالتقليل منه وحموا المريض عنه فهو جل اسمه يود من احبه عنها حتى لا يبتليه بها وبقدارها
ولا يشرف بقصصها كما ليث وبي للكبار مؤدبة وللعارفين شاغلة وللمريدين حابلة وللعامة
المؤمنين قاطعة والله ولي اوليائه ناصره ولهم منها حافظ وان اراد وها ت ك في الطب هب
عن قتادة بن النعمان بضم النون بن زيد بن عامر من سواد بن ظفر الظفري الانصاري
بدري من اكابر الصحابة اصيبت عينه يوم بدر واخذها والحدق فتعلقت بفرق فردها
المصطفى فكانت احسن عينيه قال الحاكم صحيح واقره الذهبي قال الترمذي حسن غريب
وقال المنذري حسن ولم يرمز له المؤلف بشيء •

اذا احب الله عبدا اي اراد توفيقه وقد اسعاده قذف اي القى واصل القذف الرمي
بسرعة فالتعبير به ابلغ منه بالالقا حبه في قلوب لم يقل قلب وان كان المفرد المضاف يعم
لانه انص على كل فرد فرد الملائكة فيتوجه اليه الملا الاعلى بالمحبة والموالاة اذ كل منهم يتبع
لمولاه فاذا والاوليا والوه وناصيك بهذا المقام الجليل الذي يحط الملا الاعلى صاحبه
بالتبجيل وعليه محبة الملائكة على ظاهرها المتعارف بين الخلق ولا مانع منه فلا ملجي الى القول
بان المراد شاؤهم عليه واستغفارهم لهم واذا ابغض الله عبدا وضع الظاهر موضع المضمر تفخيما
للشان قذف بغضه في قلوب الملائكة فيتوجه اليه الملا الاعلى بالبغض ثم يقذفه اي يلقيه
بقذف ما ذكر من الحب والبغض في قلوب الادميين ومن ثمرات المقام الاول وضع القبول
لمن احبه الله للخاص والعام فلا يكاد يجد احدا الا مائلا اليه مقبلا بكليته عليه واذا احب الله
عبدا استنارت جنانه • واشرقت بنور المعارف ساحاته • وظهرت عليه انوار الاقبال • وصار له
سيما من الجلال والجمال • فتطرب اليه الخلق بعين المودة والتكريم • ذلك فضل الله يؤتيه من يشا
والله ذو الفضل العظيم • وحكم عكسه عكس حكمه وبيده حسن عظيم على تحري ما يرضي الله وتجنب
ما يسخطه حل وكذا البيلي عن انس وفيه يوسف بن عطية الواقي الصفار وكلاهما ضعيف
قال الفلاس لكن الوراق اكذب لكن له شاهد يأتي •

اذا احب احدكم محمد ديبة قال الحرالي من الحب وهو احساس بوصلة لا يدرك كنهها اخا
في الدين كما يرشد اليه قوله في رواية صاحبه وفي اخر يحب عبدا فليعلمه ندبا مؤكدا انه اي بانه
يحبه لله تعالى لانه اذا اخبره به فقد استمال قلبه واجتلب وده فانه اذا علم انه يحبه قبل
نصحه ولم يرم عليه قوله في عيب فيما اخبره به لتبرك فتحصل البركة قال البغدادي كما احب

على الاعلام بالمحبة اذا كانت لله لا لطمع في الدنيا ولا لموابل ليستجلب مودته فان اظهار
المحبة لاجل الدنيا والعطا ملق وهو نقص **تنبيه** ظاهر الحديث لا يتناول النساء
فان لفظ احد مختص بواحد واذا اريد الموت انما يقال احدي لكنه يشمل الاناث على التغليب وهو
مجاز معروف مالوف وانما خص الرجال لوقوع الخطاب لهن غالبا وحينئذ اذا احبت المرأة
اخري لله ندب اعلامها جم خد في الادب ت في الزهد وقال حسن صحيح حب ك
وصححه عن المقداد بن معد يكرب الكندي صحابي له وفادة وشهرة حب عن انس
ابن مالك حد عن رجل من الصحابة رمز لحسنه وهو اعلى من ذلك اذا رأيت في سنده
اذا احب احدكم صاحبا اي لصفات الجميلة لا لسنان وجاه المهم العلية والاخلاق
السنية انما هو المحبة لاجل الصفات المرضية لانهم لاجلها وجد واحبائهم من الكمال
احبوا من يشاركهم في الخلال فهم بالحقيقة ما احبوا غير ذواتهم وصفاتهم وقد يدعي شمول
للمحبة الذاتية ايضا اذا عرفت عن المقاصد الفاسدة والله يعلم المفسد من المصلح فليبنه
منزلة افضل فليخبره انه يحبه لله بان يقول له اني احبك لله اي لا لغير من احسان او غيره
فانه ابقى للالفة واثبت للمودة وبه يتزايد الحب وتتضاعف وتجتمع الكلمة وينتظم الشمل
بين المسلمين وتزول المفاسد والضغائن وهذا من محاسن الشريعة حم والضياء المقدسي عن ابي
ذر نفر وابو احمد عن يزيد بن ابي حبيب ابا سالم الجيشاني جا الى ابي امامة في منزله فقال
سمعت اباذر يقول انه سمع رسول الله يقول فذكر قال الهيثمي واسناده حسن
اذا احب احدكم عبدا اي انسانا ولا يبقك من هذا النقل قال

• وان تسالوني فلن ها انا عبده • وان تسالوه فانك ذاك مولاي •

فالمراد شخص من المؤمنين قريبا وغيبة ذكر او اني لكن يظهر لقيبه فيهما اذا كانت جليلة
او محرمة فليخبره بمحبته له ندبا فانه اي المحبوب يجد مثل الذي يجد له اي يجبه بالطبع
لا محالة كما يحبه هو فان القلب لا يحب الا من يحبه كما قال

• يقاس المرء بالمرء اذا ما هو ماشاه • وللشئ على الشبه مقاييس واشباه •
• وللقلب على القلب دليل حين يلقاه • واسند بعضهم •
• سلوا عن مودات الرجال قلوبكم • فتلك شهود لم تكن تقبل الرشا •
• ولا تسألوا عنها العيون لانها • تشير بشئ ضدما اضمر الحشا •

ويكون القلب بدل للقلب قال الحكما المحبوب جزء محبوبه فمن احب انسانا لاجل افعاله
او ذاته الجميلة فذاك حال بالحقيقة اشرق بمرآة جمال محبوبه والجمال الظاهر جزء من الجمال
الباطن والالفة بين المتحابين ليست الا للاشتراك في جمال الباطن او ضده ولذلك
ترى من هو قبيح المنظر وتحبه وترى حسن المنظر وتبغضه ولله در القائل

• واذا اعتراك الوهم من حال امرء • فاردد تعرف خبره من شره •
• فاسال ضميرك عن ضمير فؤاده • يتبيك سرك بالذي في سره •

وهذا

فهذا يفتح لك باب الفراسة الحكيمة وليس ان يجيبه المخبر بقوله احبك الذي احببتني لله
كما جا في خبر هب عن ابن عمر بن الخطاب وعبد الله بن ابي مرة اورده الذهبي في الضعفا
وقال تابعي مجهول
اذا احب احدكم ان يحدث ربه اي يناجيه فليقرا القران هذا من قبيل الاستعارة بالكناية
قال القرآن رسالة من الله لعباده فكان القارئ يقول يا رب قلت كذا فهو مناج لربه
ويحتمل انه من مجاز التشبيه وفي اشعاره انه ينظر ظاهرا وباطنا ويتدبر ويحضر قلبه
واذا مر بآية رحمة طلبها او اية عذاب استعاذ به حط فر عن انس وفيه الحسين بن زيد
قال الذهبي ضعيف
اذا احببت رجلا لا تعرفه ولا يظهر منه ما تكره فلا تماره اي لا تجادله ولا تشاره
ولا تشاره روي بالتشديد من المشارة وفي المضارعة مفاعلة من الشر اي لا تفعل معه شرا تحوجه
الى فعل مثله معك وروي بتخفيفها من البيع والشرا اي لا تعامله ذكره التيمي ولا تسأله عن
احد حيث لم يظهر منه ما تكره فعسى ان ترى ما ان تواتي له اي تصادف ولا تبغي بقاله وافية
مواتاة اثنين عدوا او حاسدا فيخبرك بما ليس فيه مما يدخل فيفرق ما بينك وبينه لان
هذا شان العدو وقد قال سبحانه واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وهذا من ارشاد
يقضي الطبع السليم والذكا القويم بحسنه ولو لم ينزل عنه فاحسموا انسانا عنه بنحو مكروه
فينبغي ان لا يبادر بتصديقه بل يتثبت ويفحص فربما كان المخبر عدوا حل عن معاذ بن جبل وفيه
معاوية بن صالح اورده الذهبي في الضعفا وقال تفرد قال ابو حاتم لا يحتج به
اذا احب احدكم ان يعلموا ما للعبد اي الانسان عند ربه مما قدر له من خير وشر فانظروا
اي تاملوا ما يتبعه من الثنا بالفتح والمد فان ذكره اهل الصلاح بشئ فاعلموا ان الله اجرى
على السنتهم ما له عنده فانهم ينطقون بالهام كما يفيده خبر ان الملائكة تتكلم على لسان بني ادم
بما في العبد من الخير والشر فان كان خيرا فليحمد الله ولا يعجب بل يكون خائفا من مكر الخفي وان كان
شرا فليبادر بالتوبة ويحذر سطوته وفهرس ابن عساكر في تاريخه عن علي وعبد الله بن سلمة
متروك وعن مالك بن انس عن كعب موقوفا وكعب الاحبار هو ابو اسحاق الحميري اسلم في
خلافة ابي بكر او عمر وسكن الشام ومات في زمن عثمان
اذا احدث احدكم اي انتقض طهره باي شئ كان واصل احدث من الحدث وفي المحكم الحدث الابل
وفي العباب نما قول الفقها احدث اذا اتى منه ما ينقض الطهارة لا تعرفه العرب وكذلك قال
الاثرم اتى ابا عبد الله هريرة ما الحدث قال فساء وضراط في صلاته وفي رواية في الصلاة فليأخذ
بانفه اي بيننا وله ويقبض عليه بيده توهما ان رعف ثم لينصرف فليتوضا وليعد الصلاة
كذا هو في رواية ابي داود وذلك لئلا يتحمل ويسول له الشيطان بالمشي فيها استحياء من الناس
وليس هو من قبيل الكذب بل من المعاريض بالفعل ويحتمل ارشاده الى اخفاء القبيح والتورية
بما هو احسن ولا يدخل في الرياء لما هو من التحمل واستمالة الجبا وطلب السلامة من الناس

ومشروعية الحيل التي يتوصل بها الى مصالح ومنافع دينية قد يجب ان خيف وقوع محذور
لولاه كقول ابراهيم هي اختي ليسلم من الكافر وما الشرايع كلها الا مصالح وطرقا للتخلص
من الوقوع في المفاسد وهذا الحديث قد تمسك بظاهره من ذهب من الائمة الى ان خروج
الدم بنحو فصد او حجم او رعاف من نواقض الوضوء ومذهب الشافعي خلافه * حب ك عن
الطمان هو في الصلاة عن عايشة ام المومنين قال الحاكم على شرطهما ومن افتى بالحيل
يحتج به انتهى ورواه ابو داود ايضا *

اذا احسن الرجل يعني الانسان الصلاة فاتم ركوعها وسجودها بان اتى بهما باركانها
وشروطها وهذا تفسير لقوله احسن واقتصر عليهما مع ان المراد اتمام جميع اركانها لان الكل
كانت ناقصة من الاخماس كراهة كهيئة عمل قوم لوط فارشدهم الى اتم السنن من هذا القبيل
قال انت الصلاة حفظك الله كما حفظتني اي بحفظ مثل حفظك لي باتمام اركاني واكمالها
احساني بالتاديب بخشوع القلب والجوارح وهذا من باب الجزاء من جنس العمل فكما حفظ حدود
الله فيها فانا بلسنة بالدعا بالحفظ واسناد القول للصلاة مجاز ولا مانع من كونه حقيقة
لما مر ان للمعاني صورا عند الله لكن الاول اقرب فترفع الي عليين كما في خبر احمد في
رفع صحف الاعمال وهو كناية عن القبول والرضى واذا اساء الصلاة فلم يتم ركوعها
ولا سجودها قالت الصلاة ضيعك الله كما ضيعتني اي ترك ملائك وحفظك حتى
تملك جزاء لك على عدم وفايك بتعديل اركاني قال ابن حجي الضيعة الموضع الذي
يضيع فيه الانسان وشيئه يقال ضاع يضيع ضياعا اذا هلك قال القرطبي فمن لم يحافظ
على ركوعها وسجودها لم يحافظ عليها ومن لم يحافظ عليها فقد ضيعها ومن ضيعها فهو لما
سواها اضيع كما ان من حافظ عليها فقد حفظ دينه ولابد لمن لا صلاة له من تلف عقيب موته
منها كما تودن به فالتعقيب ويحتمل ان ذلك يكون في القيامة كما يلف الثوب الخلق بفتح
الميمين واللام ايما لبا يلي فيضرب بها وجهه اي عند اتانه وذلك بان يجسم كما في نظايره لكن الاوجه
انه كناية عن جبنه وخسرانه وابعاده وحرمانه فيكون حاله اشد من حال التارك راسا كيف
والذي يحضر الخدمة وينهاه عن الحضور اشد حالا من المفرض عن الخدمة بالكلية قال
الغزالي ينبغي للانسان اذا اقبل على الصلاة ان يحضر قلبه ويفرغه عن الوسواس
وينظر بين يدي من يقوم ومن يناجي وبمن يتحبب ان يناجيه بقلب غافل وهو مشحون بوساوس
الدنيا وخبايا الشهوات ويعلم انه مطلع على سريرته ناظر الى قلبه وانما يقبل من صلاته بقدر
خشوعه وتضرعه وتذللة فان لم يحضر قلبه هكذا فهو لقصور همه فينبغي ان يخجل لله تعالى
ما لحاه من وجوه الناس بنظر البصير ليعرف كيف صلاته فعند ذلك يحضر قلبه ويمكن جوارحه فان
قدر اطلاع عبد ذليل لا يبقع ولا يضر يخشع له فلا يخشع لخالقه مما اشد طغيانه وجهله *

تتمة قال في الحلم * انت اخي حلمه اذا اطعنه * احوج منك الي خلمه اذا عفيته
الطيالسي ابو داود وكذا الطبراني والبيهقي في الشعب عن عبادة بضم المهملة وخفة

الموحدة ابن الصامت ضد الناطق من قبيل الانصاري صحابي فاضل رمز المولف لصحته
وليس كما قال ففيه محمد بن مسلم بن ابي وضاح قال في الكاشف وثقه جمع وتكلم فيه
خ وابو حوص بن سليم ضعفه النسائي وقال الذهبي لا يكتب حديثه *

اذا اختلفتم اي تنازعتم ايها المالكون الارض اذا قسمتم البناء فيها قال ابن حجر او قسمتها
ولا ضرر على احد منهم فيها في الطريق اي في قدر عرض الطريق التي تجعلونها بينكم للمرور
فيها فاراد البعض جعلها اقل من سبعة اذرع وبعضهم سبعة او اكثر مع اجتماع الكل
على طلب فرض الطريق فاجعلوه وجوبا معنى انه يقضي بينهم بذلك عند التزافع كما
بينه ابن جرير الطبري فليس المراد الارشاد كما وهم سبعة وفي رواية سبع قال النووي
وهما صحيحان فالذراع يذكر ويونث اذرع بذراع البنيان المعروف وقيل بذراع اليد
المعتدل وزعم ابن حجر واصل الذراع كما قاله المطرزي من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي
به الخشبة او الحديدة التي يذرع بها وانا بينه افصح وذلك لان في السبعة كفاية لمدخل
الاحمال والاثقال ومخرجها ومدخل الركبان والرجال ومطرح الرماد ونحو ذلك ودونها
لا يكفي لذلك قال الامام الطبري وتبعه الخطابي هذا اذا تعذر على كل واحد من الشركاء ما
ينتفع به بدون مضرة والا فعلى حسب حال الدافع للضرر اما الطريق المختص فلا تحديد
فيه فلما لك جعله كيف شاء واما الطريق المسلوك فينبغي على حاله لان فيه للمسلمين عليه واما
في الفيافي فيكون اكثر من سبعة لمرور الجيوش ومسرح الانعام والفناء الصفوف وقال النووي
حديث السبعة اذرع محمول على امهات الطرق التي بين ممر العامة لاجالهم وما شيتهم بان
يتساوى من له ارض تتصل بشارع من له فيها حق فيجعل بينهما سبعة اذرع بالذراع المتعارف
اما بنيات الطرق فبحسب الحاجة وحال المتنازعين فيوسع لاهل البدو ما لا يوسع لاهل الحضر وفي
الفيافي يجعل اكثر من سبعة لانها ممر الجيوش والقوافل ولو جعلت الطريق في كل محل سبعة اضر
باملاك كثير من الناس انتهى والحاصل ان الطريق تختلف سعتها بحسب اختلاف
احوالها كما في المطامح وقال ابن حجر ويلحق باهل البنيان من قعد في حافة الطريق للبيع
فان كان الطريق ازيد من سبعة لم يمنع من القعود في الزايد وان كان اقل منع حم مر في البيوع
د ت وقال حسن صحيح * عن ابي هريرة حم ه هق عن ابن عباس ظاهر صنيع المولف انه
مما تفرد به مسلم عن صاحبيه والامر بخلافه بل رواه خ عن ابي هريرة وعزاه لمجموع منهم
الديلمي وغيره

اذا اخذ اي شرع المؤذن في اذانه اضافه للبدلانه المنادي به والمراد الاذان المشروع والمؤذن
الذي يصح اذانه ويحسنه وضع الرب وفي رواية للطبراني ومنع الرحمن يده فوق راسه
كناية عن كثرة ادرار الرحمة والاحسان والبركة والمدد الرباني عليه وايصال البر والخير اليه
فاطلق اليد واراد النعمة التي خصها المؤذن وفضله بسببها على كثير من الناس وعبر بالفوق
لانه المثل الاعلى ويحتمل ان لله ملكا يوضع يده على راس حقيقة فاضيف الفعل الى

الله لا نخالف عليك لملك كما بنال ضرب لا مبرا للقل ايا مر مضر بر والا ولا فقد
فلا يزال كذلك اي ينعم عليه بما ذكر حتى ايا ابي ان يفرع من اذانه اي بتمه وانه اي اللسان
او الحال ليغفر له بضم التحتية والراء مدصونة اي مغفورا غايته بمعنى انه لو كانت ذنوبه
متجسمة ملأ ذلك لفضا لعفرت كلها واكثر بعض اهل اللغة مدا بالتشديد وصوب انه مدا
كما في ر وابن الطبراني وليس بمنكر بل مما لغتان لكن مداشهر فاذا افرغ من اذانه قال الرب
تعالى وانما لائق المناسب للترتيب الاعمال صدق عبدي بفتح الدال فيهما لغتان فيهما قاله
واضافه للتشريف وشهدت يا عبدي في هذا الثناء بشهادة الحق وهي انه لا اله الا الله و
كذا محمد رسوله ونص على هذا مع دخوله في التصديق اشارة الى ان المقصود من الاذان
الايمان بالتشهد فابشر بما يسرك من الثواب وهذا في المحتسب ويحتمل العموم وفضل
الله واسع وفيه بيان فضل الاذان وكثرة ثوابه وندب رفع الصوت ما امكن بحيث لا
يتاذى به ولا يؤذي **تنبيه** قال ابن المنير تبعا للامام الرازي الاذان والعيان
صفات سمعية صاف بيان وجه الاستعانة فيها ولم يمكن رتبة لان الشرع اثبتها ولا يمكن
حملها على ظاهرها لان العقل ينابيه ولم يمكن حملها على الاستعانة في بعض الموارد فتعين
ضرورة ان يثبت صفات لاجوارح والمطلقة اشرفوا والمشبهة افتتنوا وكان بين ذلك
فواما ك في التاريخ تاريخ نيسابور وقد وكذا ابو نعيم عن انس ورواه عنه ايضا ابو
ابو الشيخ في الثواب ومن طريقه وعنه اورده الديلمي معرضا فلو عزاه له كان اولى
انه رمز لضعفه وسببه ان فيه محمد بن يعلى السلمي متفقد الذهبي في غيره
اذا اخذت اي اتيت كما في خبر البر مضجعك بفتح الجيم وكسرها محل نومك والمضجع
موضع الضجوع بعيني وضعت جنبك بالارض لتنام من الليل بيان لزمن الاضطجاع وذكر
للغالب فانها كذلك فيها اظن لا يظهر انه لو اراد النوم قاعدا كان كذلك فاقرا فيه
سورة قل يا ايها الكافرون اي الستون التي والمانع لذلك ثم نم على خاتمتها اي نم على خاتمة قرأتك
لها او اجعلها خاتمة كلامك ثم نم فانها اي السورة المذكورة براءة من الشرك اي متضمنة للبراءة
من الشرك وهو عبادة الاوثان لان الجملتين الاوليين لنفي عبادة غير الله حالا والاخيرتين
لنفي العبادة مآلا عند البغوي وعاكسه القاضي واطال ابو حيان في الانتصار للاول حم
د في الادب ت في الدعوات وقال حسن غريب ك في التفسير هب وكذا مالك في الموطا
في باب قل هو الله احد ولعل المؤلف اغفله سهوا عن نوفل بفتح النون وسكون الواو وفتح
الفاء بن معاوية قال قلت يا رسول الله علمني شيئا اقوله عند منامي فذكره وهو الديلمي بكسر
فسكون صحابي تأخر موته وما جرا عليه المؤلف من صحابيته لنوفل بن معاوية الظاهر انه سبق
قلم وانما هو نوفل بن فروة الاشجعي قال ابن الاثير ترجم نوفل بن فروة هذا ثم قال حديثه في
فضل قل يا ايها الكافرون مضطرب الاسناد ولا يثبت ثم ساق هذا الحديث بغير سياقه وذكر ان ابا نعيم
وابن عبد البر وابن المديني اخرجوه هكذا ثم ذكر بعده نوفل بن معاوية وذكر له حديثا غير

هذا

هذا ابو القاسم البغوي في الصحابة وعبد الباقي ابن قانع في معجمه والضياء المقدسي في المختارة
كلهم عن جبلة بفتح الجيم والموحدة بن حارثة قلت يا رسول الله علمني شيئا ينفعني الله به
فذكره وجبلة هذا هو اخو زيد وعم اسامة وفد على النبي في طلب خير فابى ان يرجع فرجع
ثم عاد فاسلم وتقدم المؤلف حديث نوفل يوهم انه مثل من حديث جبلة وليس كذلك فقد
قال ابن عبد البر حديث نوفل في قل يا ايها الكافرون مضطرب الاسناد لا يثبت انتهى وقال
في الاصابة حديث جبلة هذا منقطع صحيح الاسناد وقال الهيثمي رواه ابو يعلى بسند رجاله
ثقات غير عطاء بن السائب فانه اختلط
اذا ادخل الله الموحد بن ايا لقائلين بان لله واحدا لا شريك له ومنذا شامل لموحدي هذه
الامة وغيرها النار لبطونهم والمراد بعضهم وهو من مات عاصيا ولم يتب ولم يعف عنه اماتهم
فيها لطفا منه بهم واظهارا لاثر التوحيد بمعنى انه يغيب حساسهم او يقبض ارواحهم بواسطة
او غيرها فعلي الثاني هو مؤول حقيقي وبرشحة تاكيد بالمصدر في قوله اماتة وذلك لتحققهم
بحقيقة لا اله الا الله صدقا من قلوبهم لكنهم لما لم يوفوا بشروطها عوقبوا بحبسهم عن الجنة
والمسارعة الى جوار الرحمن فاذا اراد ان يخرجهم منها اي بالشفاعة والرحمة اماتهم
اي اذاقهم الم العذاب تلك الساعة اي ساعة خروجهم قال التحاوندي والعذاب بمثال الالم الى الحي
مع المنوان فايلام الاطفال والحيوان ليس بعذاب انتهى وقيل سمي عذابا لانه يمنع المعاقب من
المعاودة لمثل فعله واصل العذاب المنع والمراد منا عذاب نار الاخرة وهل هذا الاحساس عام
او خاص اختمالان وعلى العموم يختلف ذلك الالم باختلاف الاشخاص فبعضهم يكون ثالثة في
تلك الساعة اللطيفة شديدا وبعضهم يكون عليه كحر الحمام كما ورد في خبر فر عن ابي هريرة
قال ابن حجر وفيه الحسن بن علي بن راشد ضعيف وقد يجيء من التدليس واورده الذهبي في الضعفا
اذا ادهن احدكم افتعل اي اراد دهن شعر راسه بالدهن فليبدا ارشاد كاجيبه وهما الشعران
فوق العينين لحمهما وشعرهما او شعرهما وحده كذا في القاموس وظاهر ان المراد هنا الشعر
والبشرة قال الراغب والحاجب لما منع عن السلطان والحاجبان في الراس سميا به لكونهما
كالحاجبين للعين في الذب عنها فانه اي الدهن يذهب بالصداع لفظ رواية الترمذي فانه يبقع
من الصداع والصداع بالضم وجع الراس وانما يذهب به لانه بفتح المسام فيخرج البخار المحتبس
في الراس وقال الحكيم حكمة البداءة ان اول ما نبت على ابن ادم من شعر الحاجبين فاذا بدا هما في
المسط والدهن فلهما مزيد حفظ لكونه بدي به في الخلقة وقوله يذهب بفتح اوله اي اذا ادهن
الراس الذي به صداع فلا يذهب الدهن اي يجف حتى يذهب بالصداع معه ويحتمل كونه بضم اوله
والباء زائدة اي يذهب الصداع ابو نعيم في كتاب الطب النبوي وابن عساكر في
تاريخه عن قتادة بن دعامة السدوسي المفسر المحدث الفقيه مرسلا فر وكذا الحكيم الترمذي
عنه اي عن قتادة عن انس قال في الاصل وسنده ضعيف اي لانه بقية والكلام فيه معروف
وحليد بن عبد ضعفه احمد والدارقطني وغيرهم الذهبي

اذا ادى العبد اي الانسان المؤمن الذي به رق وان قل او كان انثى اذ خني حق الله اي ما امر به من نحو صلاة وصوم واجتناب منهي وحق موالية اي ملاكه من نحو خدمة ونصح كازلة اجران اجر في امانة بحق الله واجر نصح سيده واحسانه خدمته ولا يقتضي ذلك تفضيله على الحر لان جهات الفضل لا تحصى والمراد ترجيح من ادى الحقين على من ادى احدهما ومن يوتى اجره مرتين بخوار بعين نظمها المولف وغيره قال الحراني فالاجر في الاصل جعل القامل على عمله والمراد به اي في لسان الشارع الثواب الذي وعد به على تلك الاعمال المشروطة بالايمان حم م عن ابي موسى

اذا ادبت زكاة مالك الذي وجبت عليك فبنزكاة اي دفعتها الى المستحقين او الامام او نائبه فقد قضيت اي ادبت قال تعالى فاذا قضيتم مناسككم اي ادبتموها فالاداء بمعنى القضاء وعكس عند اهل اللغة ولم يعبر بادبت كراهة لتوالي الامثال ما عليك من الحق الواجب فيه ولا يطالب باخراج شيء اخر منه ولا يدخل في زمرة من توعدهم الله بقوله يكنزون الذهب ت وقال حديث غريب ه ك في الزكاة وصححه واقره الذهبي عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله ارايت ان ادى رجل زكاة ماله فذكره قال العراقي في شرح الترمذي وهو على شرط ابن حبان في صحيحه انتهى لكن جزم تلميذه ابن حجر بضعفه ه

اذا ادبت زكاة مالك بكسر الكاف لامرسلمة لكن عام الحكم فقد اذهبت عنك شره اي الدنيوي الذي هو تلفه ومحق البركة والاخروي الذي هو العذاب وفي افهامه انه اذا لم يوتها فهو شر عليه فيمثل له شجاع افرع له ذيبتان يطوقه يوم القيامة ونطاوه الغنم باطلافها وتنطحه بقرونها الى غير ذلك من ضروب العذاب المفصلة في الاخبار ابن خزيمة في صحيحه ك في الزكاة وقال على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص عن جابر مرفوعا وموقوفا قال الذهبي في المهذب والاصح موقوف وقال ابن حجر اسناده صحيح لكن رجح ابو زرعة وقفه وله شاهد صحيح ايضا ه

اذا اذن بالبناء للمجهول في قرية او بلد او نحوه من اماكن الاجتماع امنها الله بالفتح والمد اي امن اهلها من عذابه اي من انواع العذاب بهم في ذلك اليوم الذي اذن فيها وفي تلك الليلة كذلك ثم يجتمل عمومه فلا يجعل الهم بلا من فوقهم ولا من تحتهم ولا يسلط عليهم عدوا ويجتمل اختصاصه بمنع الخسف والمسخ والقذف بالحجارة ونحو ذلك ويجتمل منع المسلمين من قتالهم لان الاذان من شعار الدين فاذا سمعه منهم من يرتب قتالهم لزمه الكف **فائدة** ذكر الامام الرازي في الاسرار اذا المار ببغداد حتى اشرف على الغرق فراى بعض الصلحا كانه واقف على طرف دجلة وهو يقول احوك ولا قوة الا بالله اشرفت بغداد فخاف شخصان فقال احدهما لصاحبه ما الذي امرت به قال بتغريق بغداد ثم تبت قال ولم قال رفعت ملايكة الليل اذا الباحة افلس بغداد سبعمايتر فرح حرام فغضب الله فامرني بتغريقها ثم رفعت ملايكة النهار في صبح ذلك اليوم سبعمايتر اذان وسبعمايتر اقامة فغفر الله لهم ولا بهم ولا فانبه وقد نقص الماء طس عن انس وفيه عبد الرحمن بن سعد ضعفه ابن معين وغيره وظاهر تخصيصه

المجر

المجر الصغير بالغزو انه لم يجز حجه الاجير والامر بخلافه فقد حرجه في معاجيمه الثلاثة هكذا حكاه المنذري وضعفه ه

اذا اذن المؤذن اي احد في الاذان يوم الجمعة بعد جلوس الخطيب على المنبر وهي بكسر الميم بمعنى المفعول اي اليوم المجموع فيه وبفتحها بمعنى الفاعل اي اليوم الجامع للناس ويجوز الضم والتاء فيه ليست للتانيث لانه صفة بل للمبالغة كرجل علامة وهو صفة للسنة عن حرم على من تلزمه العمل اي الشغل عن السعي اليها بما يفوتها من الاعمال كبيع واجارة وغرس لقوله تعالى اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة الاية وقيس بالبيع غيره وما فيه من الذهول عن الواجب الذي دخل وقته ويصح البيع عند الجمهور وقال المالكية تفسخ الا النكاح والصدقة اما الاذان الاول فلا يحرم شيء مما ذكر عنده لانا انما اخذنا عثمان وهما ونيروز في الحنفية يكره البيع مطلقا ولا يحرم قال الحراني وكل اعماله في اوقات الصلاة من حين ينادي المؤذن الى ان تنفصل جماعة مسجد من صلاتهم لا تركه فيه بل يكون وبالا م عن انس وفيه عبد الجبار القاضي اورده الذهبي في الضعفا وقال كان داعية للاعتزال وفي الميزان من علما المعتزلة وابراهيم بن الحسين الكسائي قال في اللسان ما علمت احدا طعن فيه حتى وقفت في جلاء الافهام لابن القيم على انه ضعيف وما اظنه الا التبس عليه وسعيد بن بشير قال ابن حبان يروي الموضوع وفي الكامل منظم الامر وفي الميزان كذبه الفطان ه

اذا اراد الله بعبد خيرا اي كاملا عظيما قبل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيري الدنيا والاخرة جعل صنايعه اي فعله الجميل مع متبعه وهي العطية والكرامة والاحسان اي بحسن صحابته ومواساته في اهل الحفاظ بكسر الحا وخفة الفا اي التبر والامانة الشكر للناس لان الصنيعة لا يقتنيها الا الاذكى فقع موقعها وفي الفردوس قال حسان بن ثابت

ان الصنيعة لا تكون الا صنيعة ه حتى يصاب بها طريق الصنع

فقال النبي صدقت والارادة نزوع النفس وميلها الى الشيء وهي تقتضي الكراهة التي هي النفرة وارادة الله ليست بقضاء زايد على ذاته كما اراد ثنا بل هي عين حكمته التي تخصص وقوع الفعل على وجه دون اخر وحكمته عين علمه المتضمن لنظام الاشيا على الوجه الاصلح والترتيب الاكمل وانضمامها مع القدرة هو الاختيار واذا اراد بعبد شرا اي خذلانا وهوانا جعل صنايعه ومعروفه في غير اهل الحفاظ اي جعل عطاياه وفعله الجميل في غير اهل الدين والامانة وصرح بالثاني مع فهمه من الاول حثا للانسان على ان ينبغي ان يقصد معروفه اهل المعروف ويتحرى بنا عرفهم قال بعض الحكما والمصطنع الى اللئيم كمن اعطى الخنزير درا وعرط الكلب تبرا والبس الحمام وشيا والفم الجيد شهدا وقال ابن القزويني خمسة اشيا ضايعة سراج في شمس وحسانة تزف لاعمى ومطرب سيء وطعام قدم لشبعان وصنيعة عند من لا شكر لها فينبغي للانسان تحري اختيار المصرف حتى تقع العطية في المحل اللايق ويتعلم من محاسن الحكمة قال ه

ومعروفه

انما الجود ان تجود بما لم • هو للفضل والكرامة اهلا •

وقال المتنبي •

• وموضع الندا في موضع السيف بالعلى • مضر كوضع السيف في موضع الندا •

فرعن جابر ورواه عنه ايضا ابن لال وعنه من طريق جرجة الديلمي مصرحا فلو عزاه لذكان اولى ثم ان بشر خلف بن يحيى قال الذهبي عن ابن حاتم كذاب فمن زعم صحته فقد غلط •

اذا اراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه اي جعله قانعا بالكفاف فلا يتعب في طلب الزيادة وليس له الا ما قدر له والنفس معدن الشهوات وشهواتها لا تنقطع فهي ابدا فقيرة لتراكم ظلمات الشهوات عليها فهي مفتقرة بذلك وخفقت فتنتها الى القلب فصار مفتونا قاصمة عن الله واعمته لان الشهوة ظلمة ذات رياح هفافة والريح اذا وضع في لان اصم والظلمة اذا وقعت في العين اعمت فلما صارت الشهوة من النفس الى القلب حجبت النور فعميت وصمت فاذا اراد الله بعبد خيرا قذف في قلبه النور فاشتاقت وجدت النفس طيا حلاقة ورموحا والذ تلهي عن لذات الدنيا وشهواتها وتذهب مخاوفها وعجلتها وحرقها وظلمتها فيطمئن القلب ويصير غنيا والنفس جائعة وشريكة فغنى غنى الجار غني وفي معنى الشريك غنى وتقاه بضم المثناة فوق وخفة القاف خوفه من ربه بان يقذف في نور اليقين فيخرق الحجاب ويطيق الصدر فذلك تقواه ينتفي به مساخط الله وبه يحفظ حدوده وبه يؤدي فرايضه وبه يجتاز فيصير ذلك النور وقايته واذا اراد بعبد شرا اجعل فقره بين عينيه كناية عن كونه يصير مستحضرا له ابدا مستشعرا من الوقوع فيه سرمدا فهو نصب عينيه على طول المدى فلا يزال فقير القلب حريصا على الدنيا منها فما عليها منهما في تحصيلها وان كان موسرا ممتد الطمع وان طال لا مد فلا يزال يتمنى طمع فارغ وامل كاذب حتى نوافيه المنية وهو على هذه الحالة الرديئة وذلك من علامات سوء الخاتمة والارادة نزوع النفس وميلها الى الفعل بحيث تحملها عليها ويقال للقوة التي هي مبدؤه النزوع والاول مع الفعل والثاني قبله وكلاهما لا يتصور انصاف الباري به ولذلك اختلف في معنى ارادته الافعال انه غير ساه ولا مكره وقيل استمال الامر على النظام الاكمل والوجه الاصلح والحق انه ترجيح احد مقدوريه على الاخر وتخصيصه بوجه دون وجه او معنى يوجب هذا الترجيح ذكره القاضي الحكيم الترمذي فرعن ابي هريرة كتب الحافظ بن حجر على هامش الفردوس بخطه بظهر في هذا الاسناد انتهى والقول بانه ذراج ابو السمح نقل الذهبي عن ابي حاتم تضعيفه وقال احمد احاديثه مناكير •

اذا اراد الله بعبد خيرا اي عظيما جدا فقهه في الدين اي فهمه الاحكام الشرعية بتصورها والحكم او باستنباطها من ادلتها وكل ميسر لما خلق له هذا ما عليه الجمهور وقال الغزالي اراد العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية لان الفقه المتعارف وان عظم نفعه في الدين لكن يرجع الى ظواهر الدنيوية اذ غاية نظر الفقيه في الصلاة مثلا الحكم بصحتها

عند

عند توفر الواجبات وفايته سقوط الطلب في الدنيا واما قبولها وترتب الثواب فليس من تعلقه بل يرجع لعمل القلب مما تلبس به من نحو خشية ومراقبة وحضور وعدم رياء ونحو ذلك فهذا لا يكون ابدا الا خالصا لوجه الله تعالى فهو الذي يصلح كونه علامة على ارادة الخير بالعبد واما الفقها فهم في واد والمتزود للاخرة بعلمه في واد الا ترى الى قول مجاهد انما الفقيه من يخاف الله وقول الحسن لمن قال لقمان وهل رايت فقيها انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة والفقه في المعرفة اشرف كل معلوم لان كل منهم من صفاته توجب احوالا تنشأ عنها التلبس بكل خلق سني وتجنب كل خلق ردي دنيء فالقادر افضل الخلق فهم بالارادة اخلق واحق واما تخصيص الفقه بمعرفة الفروع وعللها فتصرف حادث بعد القدر الاول وزهده بالتشديد صيره زاهدا في الدنيا اي جعل قلبه معرضا عنها مبغضا محتقرا طارغبة به عنها تكرما له وتطهيرا عن ادناسها ورفعة عن دناياها وبصره بالتشديد عيوبه اي عرفه بها واوضحها له ليتجنبها كامراض القلب في نحو حقد وحسد وغش وكبر ورياء ومداهنة وحب جاه وطول امل وقسوة قلب وعدم حياء وقلة رحمة واما ما قال الطيبي وهذا اشارة الى الدرجة الثانية يعني لما زهد في الدنيا لما حصل له من علم اليقين رقاه الله واورثه بصيرة حتى حصل له حق اليقين وفيه دلالة على ان الزهد في الدنيا علامة ارادة الله الخير لعبده قال الغزالي والزهد فيها ان تنقطع همته منها ويستقذرها ويستكرهها فلا يبقى طا في قلبه اختيار ولا ارادة والدنيا وان كانت محبوبة مطلوبة للانسان بطبعه لكن لمن وفق التوفيق الخاص وبصره الله افانها تصير عنده كالجيفة وانما ينتج من هذا الراغبون في الدنيا العميان عن عيوبها وافاتها المفتونون بزخرفها وزينتها ومثل ذلك كانسان صنع حلوا من العسل السكر وعجنها بسم قاتل وابصر ذلك رجل ولم يبصر احد وضعه بينهما فمن ابصر ما جعل فيه من السم زهد وغبر به بقلبه ظاهره فيحرص عليه ولا يصبر عنه هب عن انس بن مالك وعن محمد بن كعب القرظي بضم القاف وفتح الراء ومعجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل اولاده حصنا بقرب المدينة وهو احد الخيرة من ولد هارون عليه السلام مرسلا ورواه الديلمي في مسند الفردوس عن انس ايضا قال العراقي واسناده ضعيف جدا وقال غيره واه •

اذا اراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا ناصحا ومذكرا بالعواقب من وفي نسخة في نفسه لفظ رواية الديلمي من قلبه يامره بالخيرات وينهاه عن المنكرات ويذكره بالعواقب فيقطع العلايق والاسباب الداعية الى موافقة النفس والشيطان ويصرف هواه الى ما ينفعه ويستعمله في تنفيذ مراد ربه ويفرغ باله لامر الاخرة فيقبل الله عليه برحمته ويفيض عليه من نعمه وفي معناه ما قبل من كان لله كان الله في عمله واذا صدقت ارادة العبد وصفت منه وحسنت مواظبته ولم تحاذبه شهواته ولم يشغله حدب النفس بعلايق الدنيا لمع الحق في قلبه فر وكذا ابن لال ومن طريقه وعنه رواه الديلمي مصرحا فلو

عزاه لكن اوله عن ام سلمة قال الحافظ العراقي وغيره اسناده جيد كذا جزم به في المغني ولم يذكر المؤلف بشئ •

اذا اراد الله بعبد خيرا عسله بفتح العين والسين المهملتين مشددا ويخفف اي طيب ثناه بين الناس من عسل الطعام بفسله اذا جعل فيه العسل ذكره الزمخشري قيل اي قالوا يا رسول الله وما عسله اي ما معناه قال يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه هذا من كلام الراوي اي المصطفى شيء ما ذر قد الله من العمل الصالح الذي طاب ذكره وفاح نشره بالعمل الذي هو الطعام الصالح الذي يجلو به كل شيء ويصلح كما لخالطه ذكره الزمخشري قال الحكيم الترمذي فهذا عبد اراد كرامته وولاه السعادة فاما تحظه ومراده بعد ما قطع عمره في رفض العبودية وتضييعها وعطل الحدود واهمال الفرايض فلما قرب اوان شخوصه الى الحق جاءته السعادة بذلك الحظ الذي كان سبق له فاستنار القدر بالنور وانكشف الغطا فادركته الحسنى ساوبح عنده فاستقام امره فعمل صالحا قليلا فاعطي جزيلا حم طب عن ابي عبيدة بكسر العين وفتح النون الخولاني واسمه عبد الله بن عبيدة او عمارة قال ابن الاثير اختلف في صحبته قبل ادرك النبي ولم يره وقيل صلى للقبلتين وقيل اسلم قبل موت النبي ولم يره وقال الهيثمي وفيه بقية مدلس وقد صرح بالسماع في المسند وبقية رجاله ثقات انتهى ورمز رمز المؤلف لحسنه •

اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قيل اي قال بعض الصحب يا رسول الله وما استعمله اي وما المراد به قال يفتح له عملا صالحا بان يوفقه له بين يدي موته اي قرب موته فسمى ما قرب منه بالبين توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره وداناه وقد جرت هذه العبارة هنا على سنن ضرب المثل حتى يرضي بضم اوله والفاعل الله ويجوز فتحه والفاعل من حوله من اهله وجيرانه ومعارفه فيتروون ذمه ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم ويقبض عليه رحمته وتفريغ المحل شرط لنزول الغيث الرحمة فمتى لم يفرغ المحل لم يعد قابلا للنزول وهذا كمن يصلح ارضه لقبول الزرع ثم يبذر فاذا ظهر العبد ثمر من التحاته رياح الرحمة ونزول الغيث في اوانه وحينئذ يكون جديرا بحصول الغلة

تنبيه

اشار المؤلف بالجمع بين هذين الحديثين الى موضع الرد قول ابن عربي في الرواية استعمله واما عسله فهو تصحيف بين انتهى غير صحيح حم ك في الجنايز عن عمرو بن الحمق بفتح المهملة وكسر الميم بعدها قاف ابي كاهل وقيل كاهن الثوب بن حبيب الخزاعي سكن الكوفة ثم تحول لمصر له صحبة قتل بالموصل في خلافة معاوية قال ك صحيح وقال الهيثمي رجاله احمد رجال الصحيح

اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قيل كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح يعلمه قبل الموت ثم يقبضه عليه اي بتلهمه التوبة وملازمة العمل الصالح كما يحق ويبغي حتى يمل الخلق ويستقذر الدنيا ويحن الى الموت ويشتاق الى الملا الاعلا فاذا هو برسل الله يردون عليه بالروح والريحان والبشرى والرضوان من رب راض غير غضبان فيقبلونه

من

من هذه الدار الفانية الى الحضرة العالية فيولي لنفسه الضعيفة الفقيرة بهيما مقيما وملكا عظيما حم ت حب ك عن انس بن مالك •

اذا اراد الله بعبد خيرا طهره قبل موته قالوا وما طهوره العبد بضم الطاء اي ما المراد بتطهيره قال عمل صالح يلهمه اي يلهمه الله فعاله اياه والالهام ما القي في الروع بطريق الفيض وبدوم كذلك حتى يقبضه عليه اي بتمسكه وهو ملتبس به قال في المصباح قبضه الله اماته وفي الاساس من المجاز قبض علي غريمه وعلى العامل وقبض فلان الى رحمة الله وهو عما قليل مقبوض فمن اراد الله به خيرا طهره من المادة الخبيثة قبل الموافاة حتى لا يحتاج لدخول النار ليطهره فيلهمه تعالى التوبة ولزوم الطاعات وتجنبه المخالفات او يصاب بالمصايب وانواع البلا المكفرات فيطهر من خباياه مع كراهته لما اصابه وعسى ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم ولهذا كان الابدال والاسرى لولاة الحجاما والطبيب لبقايا بالمراهم المؤلمة الحادة ولو اطاع الولد لما شفي طب عن ابي امامة لم يرمز له بشيء وسمى من زعم انه رمز لضعفه قال الهيثمي رواه الطبراني من عدة طرق وفي احدها بقية بن الوليد وقد صرح بالسماع وبقية رجاله ثقات انتهى فالحكم عليه بالضعف في غاية الضعف •

اذا اراد الله بعبد خيرا صيره بالتشديد حوائج الناس اليه اي جعله ملجا لحاجاتهم الدنيوية والدينية ووفقه للقيام بها والتي يحتاج سر الهمايه والقبول وسدده فيما يفعله ويقوله فز عن انس قال العراقي فيه يحيى بن سليمة ضعفه ابن حبان وقال الذهبي عن ابن حبان لا يحتج به •

اذا اراد الله بعبد خيرا عاتبه في منامه اي لامه على تفريطه وحذره عن تفقيص برؤيا يراها في منامه فيكون على بصيرة من امره وبينة من ربه وتنبيه من سنة الغفلة ويذكر رقدة الذلة كما وقع لابي اسيد لانه كان مزورده قراة البقرة كل ليلة فاغفلها ليلة فراى بقرة تنطحه فحلف ان لا يعود رواه الحكيم فز عن انس وهب بن راشد قال الذهبي عن الدارقطني متروك عن ضمرة بن عمرو متروك عن الرقاشي متروك •

اذا اراد الله بعبد الخير كذا هو خط المولف وفي نسخ بعبد خيرا ولا اصل له في نسخة عجل بالتشديد اسرع له العقوبة بصب البلا والمصايب عليه في الدنيا لما فرط منه من الذنوب ليخرج منها وليس عليه ذنب يؤاخي به يوم القيامة كما يعلم من مقالة الاباي ومن فعل ذلك جزاه معه فقد اعظم اللطف به لانه من حوسب بعمله عاجلا في الدنيا خف جزاؤه عليه حتى يكون عنده بالسوكذيا الكما حتى بالقلم يسقط من الكاتب فيكفر عن المؤمن كل ما يلحقه في دنياه حتى يكون على طهارة من دنسه وفراغ من جنايته كالذي يتعاهد توبته ويتعهد بالتنظيف قال الحكيم واذا اراد الله بعبد الشر وفي رواية بسر امسك عنه بذنبه اي امسك عنده ما يستحقه بسبب ذنبه من العقوبة في الدنيا حتى يوافي به يوم القيامة ازلم يبركه العفو والغفران الاخرة اشد وابقى والله لم يرض الدنيا اهلا للعقوبة اعدائه كما لم يرضها اهلا

لانابة اهما بابه وفي هذا التقرير عرفان الصغير المرفوع في بوابي راجع الى الله والمنصوب الى العبد قال الطيبي ويجوز عكسه والمعنى عليه لايجازته حتى يجيء الاخرة متوفر الدرجة وافيها فيستوفي حظه من العقاب قال الغزالي والذنوب عبارة عن كل ما هو مخالف لامر الله من قول او فعل والحديث لم تتمته عند مخرجه الترمذي وهي وان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط ت في الزهد وقال حسن غريب ك في الحدود من حديث سعد بن سنان عن انس قال الذهبي في موضع سعد ليس بحجة وفي اخر كانه غير صحيح طب ك هب وكذا احمد ولعله اغفله وهو عن عبد الله بن المفضل بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء ابي عبد الرحمن المزني الانصاري من اصحاب السجرة قال لقي رجل امراة كانت بغيا فجعل يداعبها حتى بسط يده اليها فقالت مه فان الله قد اذهب الشرك فولى فاصابه الحايط فسحجه فاتى النبي فاخبره فقال انت عبد اراد الله بك خيرا ثم ذكره قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح وكذا اسناد الطبراني وطرفه الاخير وفيه هشام بن لاحق ترك احمد حديثه ومنقطعة ابن حبان طب عن عمار بن ياسر قال مرت امراة برجل فاخذ بصره اليها فمر بجدار فلمس وجهه فاتى رسول الله وهو يبصق دما فقال فعلت كذا فذكره قال الهيثمي اسناده جيد عد عن ابي هريرة قال جاء رجل يسيل وجهه دما فقال هلكت قال وما اهلك قال خرجت من منزلي فاذا بامراة فتبعتها بصري فاصاب وجهي الحدار فاما بنى ما تركب فذكره رمز المولف لصحته

اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين والهمه رشده اي وفقه لاصابة الرشد وهو اصابة الحق ذكره القاضي وقال الزمخشري الرشد لاهدا لوجوه المصالح قال تعالى فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم ومعنى اضافته اليه انه رشد لشان قال الشهودي وفهمه اذ من لم يفقهه في الدين لم يرد به خيرا وقد اخرجه ابو نعيم وزاد في اخره ومن لم يفقهه في الدين لم يبال الله به وكذا ابو يعلى لكن قال ومن لم يفقهه لم يبال به وفيه ان العناية الربانية وان كانت غيبا عنا فلها شهادة تدل عليها والا لتعذر علينا معرفة المراد بالفقه في الدين ظهرت عناية الحق به وانه اراد به خيرا فاعطاه كما يوذن به التكبير وهذا التقرير كله بنا على ان المراد بالفقه علم الاحكام الشرعية الاجتهادية وذهب جمع منهم الحكيم الترمذي الى ان المراد به الفهم فالفهم انكشاف الغطاء عن الامور فاذا اعد الله عبدا لامر وهيا له بعد ان فهم اسرار الشريعة وانكشف له الغطاء عن تدبيره فيما امر ونهى اشرح صدره وكان اشد انشراحا الى فعل المامور وتجنب المنهي وذلك اعظم الجنود وغيبه انما يعينك على مكابدة وعسر ان القلب وان اطاع وانقاد لامر الله كالنفس انما تنشط وتشتاد اذا رات نفع شيء او ضره واما من فهم تدبير الله له في ذلك فينشرح صدره ويخف عليه فعله فذلك هو الفقه وقد اخل الله النكاح وحرم الزنا وانما هو ايتيان واحد لامراة واخذ لكن هذا بنكاح وهذا بزنا واذا كان نكاح فشاهد الفقه والتخصيص فاذا انت بولدين نسبه وحصل العطف من ابيه بالتربية والنفقة والارث واذا كان من زنا ضاع

الولد لانه لا يدري اي احد الواطيين هو فكان تحمله على غيره وحرم الله الدما واموال الفود بتراجزوا وكم في القصاص حياة وحرم المال وامر بقطع السارق لتحفظ اموال الناس بالامتناع من ذلك فعلل المامورات والمنهيات تنبيه لاولي الالباب البزار وكذا الطبراني في الكبير من هذا الطريق بهذا اللفظ ولعله سقط عنده عن ابن مسعود قال ابن المنذري باسناد لا باس به وقال الهيثمي رجاله موثقون وجنبذ في رمز المولف لحسنه لا يكفي بل حقه الرمز لصحته وظاهر كلامه انه لم يخرجه من السنة والامر بخلافه فقد خرجه الترمذي باللفظ المزبور من حديث ابن عباس

اذا اراد الله بعبد خيرا فتح بالتحريك له قفل قلبه بضم القاف وسكون الفا ابي ازال عن قلبه حجبه الاشكال وبصر بصيرته مراتب الكمال حتى يصير قابلا للفيض السبحاني مستعدا للامداد الرحماني فاذا هبت رياح الالطاف انكشفت الحجب عن اعين القلوب وفاضت الرحمة واشرق النور وانشرح الصدر وانكشف للقلب سر الملكوت وانقشع عن وجهه حجاب الغفلة بلطف الرحمة وتلالات فيه حقايق الامور الا لهية وعند انقشاع الحجب يلمع في القلب من وراستر الغيب غرايب العلوم تارة كالبرق الخاطف واخرى كالنوالي التي حدتها ودوامه في غاية الندور وتعلق جمع صوفية منهم البوزجاني بامكان ذلك بمجرد الارادة على انه لا يحصل العلوم التعليمية قالوا الاطريق لها الا استعداد بالتصفية المجردة ونحو الصفات المذمومة وقطع العلايق واحضار الهمة مع الارادة الصادقة والتعطش التام والترصد بدوام الانتظار لما يفتح الله اذ الانبيا والاولياء انكشفت لهم الامور فاض على صدورهم النور لا بالدراسة للكتب بل بالزهد في الدنيا والتبرء عن علايقها وتفريغ القلب من شواغلها والاقبال كله الهمة على الله فمن كان لله كان الله له انتهى ونوزعوا بما حاصله ان تفهيم تعليم الاحكام متعين ممكن واجاب الغزالي بانه مسلم بان التقوى مصباح الهداية والكشف وذلك علم من غير تعلم واصل الفتح ازالة الاشكال والمغلق صورة او معنى والقفل واحد الاقفال وجعل ابنه اي في قلبه اليقين اي العلم المتوالي بسبب النظر في المخلوقات وارتفاع الريب والغيب وقد وصف الله المومنين بالايمان بالغيب والايمان التصديق وانما يصدق المرء الشيء حيث يتقرر عنده فيصير كالمشاهد فالمشاهدة للقلب هو اليقين قال الخواص اليقين شاب بالياء كانه سيكمل فصنه فقلت له الى اين قال الى مكة قلت بلا زاد ولا راحلة قال يا ضعيف اليقين الذي يقدر على حفظ السموات والارض لا يقدر ان يوصلني الى مكة بلا علاقة والصدق اذا التصديق القديم الجازم الذي يشاهده دوام العمل والصدق وان شاع في خصوص الاقوال لكن يستعمل في بعض الموارد في بعض الاحوال كما بينه بعض اهل الكمال ومن لم يبصر الخير بقلبه ويصدق بقلبه لم يتيقن وان صدق بلسانه بل هو في عما وحيرة وجعل قلبه واعيا اي حافظا لما سلك اي دخل فيه حتى تجمع فيه الوعظ القليل

والنصيحة البسيرة والوعي الحفظ يقال وعيت الحديث حفظته وتدبرته **وجعل قلبه**
سليما من الامراض كحسد وحقد وكبر وغيرها **ولسانه صادقا** للعظم حرمته وتظهر ملاحته
اذ اللسان الصادق من اعظم المواهب الربانية وبه يستقيم حال العبد في احواله الدنيوية
والاخروية قال الحرالي والصدق مطابقة ظاهر النطق والفعل لباطن الحال **وخليقته** اي
سجيته وطبيعته **مستقيمة** معتدلة متوسطة بين طرفي الافراط والتفريط والاستقامة
كون الخط بحيث تنطبق اجزاؤه المفروضة بعضها على بعض وفي اصطلاح اهل الحقيقة الوفاء
بالعهود وملازمة الصراط المستقيم بغاية حد التوسط في كل امر ديني ودنيوي فذلك هو
الصراط المستقيم **وجعل اذنه سميعة** صفة مبالغة اي مستمعة لما ينفعه في اخرته مقبلا
على ما يسمعه من ذكر الله منا لفة لصوص كلامه مصغية لاوامره وزواجره واحكامه **وعينه**
اي عين قلبه **بصيرة** فيبصر بها ما جاء به الشرع ويتبينا وانلم يبينا وبفهم وانلم يفهم فانه
عن قلب ستر الغيوب فشاهد الخبر عيانا ولزم طريق الكتاب والسنة القائما ولم يلتبس عليه
المنهاج الواضح المستبين فصار من المهتدين فخص هذه الجوارح بالذكر لان منها يكون الخير والشر
وعليها مدار النفع والضرر فالبصر نور العين وهو ما يبصر به الرائي ويدرك
المرئيات كما ان البصيرة نور القلب وهو ما به يستبصر ويتامل فكانهما جوهران لطيفان خلقهما
الله فيهما اللذين للابصار وللاستبصار انتهى وقال الراغب البصر يقال للجارحة الباصرة
وللقوة التي فيها ويقال لفوة القلب المدركة بصيرة وبصر والبصر يقال لادراك العين
من قوة بصيرة القلب كالما قبل انه على العكس وقال بعض اهل الوفا البصيرة فقه القلب
في حل اشكال مسايل الخلاف فيما لا يتعلق العلم به تعلق القطع وحقيقتها نور يقذف في
القلب يستدل به العقل الحايط عموما على سبيل الاصابة وعين البصيرة اتم في النظر من
عين البصر لان جميع ما حواه العالم يتصرف في جميعه الحكم عليه حكما يقينيا صادقا والعين لا
تبصر ما بعد ولا ما قرب قربا مفرطا ومن ثم قال القرافي العقل يتصرف في العرش والكرسي
وما وراء السموات والملاء الاعلى كتصرفه في عالم الحاضر وممكنة الغريبة اعني عند الخاص
بل الحقايق كلها لا تحجب عن العقل وانما حجابه بسبب صفات تقاربه من نفسه تضاهي حجاب
العين عند تغميض الاجفان انتهى وقد انكشف من هذا البيان ان علامة ارادة الله الخير بعبده
ان يوتي امرة ظاهرا وباطنا شرعه وعلنه فيكون هو المشير عليه والمدبر لامره والمزين لاخلاقه
والمسدد لجوارحه والمسدد لظاهره وباطنه والجاعل مومنه هما واحدا والمبغض للدنيا في
قلبه والموحش له من غيره والمونس له بلذة مناجاته في خلواته والمكاشف عن الحجب بينه
وبين معرفته فذلك موعلامة حب الله لعبده **فايدة** قال السبكي استنار قلبي
يوما فشهدت ملكوت السموات والارض فوقعت مني هفوة فحجبت عن شهود ذلك فحجبت
كيف حجبني هذا الامر الصغير عن ذلك الامر الكبير فقيل الي البصيرة كالبصر اذ بي شيء يحل بها
يعطل النظر **ابو الشيخ** في الثواب **عن ابي بكر** وفيه سعيد بن ابراهيم قال الذهبي مجهول عن عبد

عبد الله بن رجا قال ابو حاتم نقد وقال الفلاس كثير الغلط والتصحيف ليس بحجة عن شرحبيل
ابن الحكم عن عامر بن عاقل قال ابن خزيمة انا ابرا من عهدتهما •
اذا اراد الله باهل بيت خيرا نكرة لافادة التعميم اي اذا اراد جميع الخير او التعظيم والمقام
يقتضيه **فقههم في الدين** اي جعلهم فقها فيه والفقه لغة الفهم او لما دق وغرفا العلم باحكام
الشرعية التي طريقها الاجتهاد وقيل معرفة النفس ما لها وما عليها عملا قال الكرماني والاول
هنا المعنى اللغوي ليشمل فهم كل علم من علوم الدين وقال القرافي اراد فهمهم امر ونهيه نبوبه
ربانيا يفقده في قلوبهم **ووفر بسنة** القاف عظم **وجل صغيرهم كبيرهم** في السن او المراد
بالكبير العالم وبالصغير غيره اي ورحم كبيرهم صغيرهم كما يدل له خبر ليس منا من لم يرحم صغيرنا
ويوقر في حق كبيرنا والعالم يذكره هنا لانه كان يخاطب كل انسان بما يناسب حاله **وزرقهم الرفق**
بكسر الراء اللطف والتدبير وحسن التصرف والسياسة **في معيشتهم** اي وما يتعيشون به وفي
بعض الروا اللطف في الحياة وفي ذلك لتركنا والنهوكما صرح به في خبر الحرز سئوم والرفق
بزنة عطف عليه عطف خاص على عام اهتماما بشانه **والقصد** بفتح فسكون **في نفقاتهم** اي
الوسط المعتدل بين طرفي الافراط والتفريط فيها قال تعالى والذين اذا انفقوا لم
يسرفوا ولم يقتروا والقصد العدل والاستقامة يقال قصد في الامر اذا توسط وطلب الا
ولم يجاوز الحد **وبصرهم عيوبهم** اي جد نوبهم اي عرفها لهم وجعلها نصب عينهم **فيتوبوا** اي
ليتوبوا اي يرجعوا الى الله منها بالطاعة وترك المنهي والعزم على عدم العود **واذا اراد**
بهم غير ذلك اي اراد بهم شرا ولم يذكره لافتقا المقام استهجان ذكره يعني يسوا الخاتمة والعياذ
تركهم **مهملا** بالتحريك اي ضلالا بان لا يلهمهم فعل ذلك حتى يخلوا بينهم وبين انفسهم حتى يهلكوا
بغفلة عليهم واعراضة عنهم وهذا كقوله ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم اي
قال ابن عطا الله من وكل ابي نفسه لم تفتنه معصية وان لم يكن فاعلا وقال الكلبي لمعلم
يعمل في التسلسل يعمل فمقتضى علمه والكلبي الجاهل يترك ويخلى وشهوانه والشد بعضهم

• والعلم يجلوا العمى عن قلب صاحبه • كما يجلي سواد الظلمة القمر •
• والعلم يحيا حياة للقلوب كما • تحيي البلاد اذا مامستها المطر •

قط في كتاب **الافراد** بفتح الميم **عن انس** وقال غريب تفرد به ابن المنذر عنه ولم يروه
عنه غير موسى بن محمد بن عطا وهو متروك انتهى وفي الميزان كذبه ابو زرعة وابو حاتم •
اذا اراد الله بقوم قال الحرالي هم الذين يقومون لامر حق القيام وهم في عرف استعمال
العرب اهل النجدة والقوة حتى يقولوا قوم اراس نساء تقابلا بين الجنسين **خيرا اكثر فقههم** اي
ايعلمهم باحكام الشرع عند الفرعية او الاصولية **واقل جهلهم** بالضم والتشديد **واذا تكلم**
الفقيه بما يوجبه العلم من طاعة كامر معروف ونهي عن منكر **وجد اعوانا** بظاهرونه ويناصرونه
جمع عون وهو الظهير **واذا تكلم الجاهل** بما يخالف الحق **قهر** بالبناء للمجهول اي خذل وغلب
ورد عليه والقهر الغلبة **واذا اراد بقوم اكثر جهلهم واقل فقههم** فاذا تكلم الجاهل بغير الحق

وجد اعوانا واذا تكلم الفقيه بالحق فهر اي وجد مقهورا وذلك من الساعة قال الغزالي والمراد
الجاهل بعلوم الاخرة وان كان عالما بعلوم الدنيا المتبسط بها رياء ونفاقا وسمعة وعرضة عاجل حظ
الدنيا وهو مظهر من نفسه خلاف ذلك كالعالم السوء والفقر السوء اوليك بغضا الله في ارضه
النسابة ابو نصر محمد بن اسحاق التمجري بكسر المهملة وسكون الجيم وزاي ينسبة الى تمجستان
كما مر في كتاب الابانة عن اصول الديانة عن جبان بكسر المهملة وشدة الموحدة تابعي ثقة له
ادراك التخمينة بن ابي حبلة بفتح الجيم والموحدة تابعي ثقة له ادراك فر عن ابن عمر بن
الخطاب وفيه الحسن بن علي التميمي قال في الميزان عن الخطيب بن حجيمة وثقه
اذا اراد الله بقوم خيرا مد اي طول لهم في العمر بالفتح وبالضم وبضمتين اي في الحياة ليكثر
من الطاعة ويعظم ثوابهم والمد الامهال والزيادة يقال مد الله في عمر امهله وطوله
والهمهم الشكر اي الفي في قلوبهم ما يحملهم على شكر المنعم الموجب للمزيد وهو صرف جميع ما انعم
الله به عليه الى ما خلق لاجله او الاتيان بما ينبغي للتعظيم على النعمة سواء كان تاما ام غيرة
وذلك بان يتامل الواحد منهم حاله بعين قلبه فيبصر فاذا هو غريق في بحار من الله واياته
وتاييده من كثرة ما انعم عليه من امداده بالتوفيق والعصمة وانواع التاييد والحراسة واشفق
ان يكون من اغفال الشكر فيقع في الكفران فينحط عن المنازل العلية وتزول عنه تلك النعمة
الكريمة من ضروب لطاف الله وحسن نظره اليه فيستقبل ذلك بربه بالشكر فعند ذلك يزيده
الله من افضاله عليه حتى يقع في سهل الفضل وصحراء السوق وعرصات المحبة منه في رحب الرضوان
وبساتين الانس الى بساط الانبساط ومرتبة التقريب ومجلس المشاهدة وقبل الخلع والكرامات
فهو بينهم في هذه الحالة يتقلب في طيها ايام بقايه في هذا التجر الى دار القرار فيكافى
هنالك في سيدة من اللطف والعطف والترحيب والتقريب والانعام ما لا يقدر به وصف
واصف ولا نعت ناعت ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فر عن ابي هريرة لم يرمز له بشيء وفيه
عبيدة بن سعيد تركه الفلاس وضعفه الدارقطني
اذا اراد الله بقوم خيرا قال بقوم ولم يقل بالناس لان هذا العالم لا يكمل نظامه الا بوجود
الشر فيه ومن جملته امانة السفها وحكم الجهلاء فلا تخلوا الارض من ذلك فاذا اراد باهل قطر
مخصوص خيرا عمهم ما ذكر بقوله وولى عليهم حلماءهم جمع حليم والحلم بالكسر الاناة والتثبت
وقضى حكم بينهم علماءهم اي صيّر الحكم بينهم الى العلماء بان يلهم الامام البحث عمن فيه الاهلية
ويوثره بالولاية على اهل الجهل والغواية وجعل الماك في سمحائهم اي كرمائهم جمع سميح وهو
الجيد الكريم وذلك ليخرج احدهم الزكاة بطيب نفس ويقوم بما يقتضيه مكارم الاخلاق من مواساة
ذوي الضرورات والحاجات وتبنيا هل في المعاملات وذلك من علامات رضى الله عن الناس
وقد اخرج ابن قتادة عن عسكر قال قال موسى عليه السلام يا رب انت فيما السما ونحن في الارض
فما علامة رضاك عنا قال اذا استعملت عليكم خياركم فهو علامة رضاي واذا استعملت
عليكم شراركم فهو علامة سخطي عليكم واذا اراد الله بقوم شرا ولى عليهم سفهاءهم اي الجاهلين

احلاما واعظمهم طيشا وخفة وهذا شان ابي التحذير من امانة السفها ومن فعلهم وما يترتب
عليه من الظلم والكذب وما يؤدي اليه طيشهم وخفتهم من سفك الدما والفساد في الارض
وقضى بينهم جهالهم بالاحكام الشرعية وجعل الماك في بخلائهم الذين يكنزون الذهب والفضة
ولا ينفقونها في سبيل الله ولا يقرون الضيف ولا يعطون في النائبة واصلاح ذات البين
مع الفقر ونحو ذلك ولو ولي عليهم سفلهم وجعل الماك في سمحائهم او عكسهم لم يدل على خير
ولا شر فيما يظهر وكذا ابن لال ومنه حرجة الديلمي فكان الاولى عزوه اليه لانه الاصل عن عمران
قال في مسند الفردوس اظنه مولى رسول الله قال في مسنده وله صحبة انتهى واسناده
جيد ولم يرمز له بشيء
اذا اراد الله بقوم نما بالفتح والمد اي زيادة في الخير وسعة في الرزق يقال نما الشيء
ينمي اذا كثر رزقهم السماحة اي السخا والقاف بالفتح والتخفيف الكف عن المنهي شرعا وعن
السؤال عن الناس واذا اراد بقوم اقتطاعا اي يسلبهم ويقطع عنهم ما هم فيه من خير ونعمة
وبركة افتعال من القطع الابانة من قولهم اقتطع من ماله شيئا اخذه بمعنى اراد ان ياخذ منهم
ما حولهم ومنحهم فتح عليهم باب خيانة اي نقض عما ايتمنوا عليه من حقوق الله وحقوق خلقه
فان الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما في خبر يابى والتعبير بالفتح مجازا ذهو
لا يستعمل الا في الخير غالبا والقصد الترغيب في هاتين الخصلتين والترهيب من ضدهما قال
الراغب والخيانة والنفاق واحد الا ان الخيانة تقال اعتبارا بالعهد والامانة والنفاق
تقال اعتبارا بالدين ثم يتداخلان فالخيانة مخالفة للحق بنقض العهد في السر ونقيض الخيانة
الامانة والاحسان بحرك شهوة الانسان لتجري الخيانة وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحق
بتمامه وليس كذلك بل يفتقر حتى اذا هرجوا بما اونوا اخذ ما هم بغتة فاذا هم مبلسون طب وابن
عساكر وكذا الديلمي والبيهقي عن عبادة بن الصامت ولم يرمز لشيء
اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق بكسر الراء وفي نسخ ادخل عليهم الرفق
وذلك بان يرفق بعضهم ببعض والرفق لين الجانب واللطف والاخذ بالاسهل وحسن الصنع قال
الزمخشري الرفق اللين ولطافة الفعل ومن المجاز هذا الامر رافق لك وعليك ورفيق نافع
وهذا ارفق بك وقال الغزالي الرفق محمود وضده العنف والحدة والعنف تتبعه الغضب
والتفاظة والرفق واللين تتبعهما حسن الخلق والسلامة فالرفق مرة لا يثمر الا الخير
الخلق ولا يحسن الخلق الا بضبط قوة الغضب وقوة الشهوة وحفظهما على حد الاعتدال
النبي المصطفى على الرفق وبالغ فيه حم نخ هب عن عائشة قالت قال رسول الله يا عائشة
ارفقي ثم ذكر البزار في مسنده عن جابر قال الهيثمي كالمنذري بعد رجاله رجال الصحيح انتهى وقد
تعرفان قضية صنيع المصنف على رمزه للحسن غير حسن وكان حقه الرمز لصحته
اذا اراد الله بعبد خيرا رفق بهم الرفق في معايشهم اي مكاسبهم التي يعيشون بها جمع
معيشة وهذا لا ينافي اذا اراد بهم شرا زرفق بهم الحرف بضم اوله الجهل وسكون الراء وضد

الرفق في معايشهم والخرق سوء تصرف كما يجئ تصريحه في خبر والمراد اذا اراد باحد خيرا ارزقه ما يستعين به على حياته ووفقه في الامور وليبنه في تصرفه مع الناس والهمه القناعة والمداراة التي هي راس العقل وملاك الامر واذا اراد به سوا ابتلاه بضد ذلك وحلاه من علامة حسن الخاتمة والثاني بضده * رمز عن عايشة لم يرمز له بشئ وهو ضعيف فيه نشيط ابن سعيد فان كان ابن الدقاق فقد قال الذهبي منكر الحديث او غيره فقد قال احمد متروك وابو حاتم مدوق *

اذا اراد الله برجل اي انسان ولو انثى من امتي امنه الاجانبة خيرا اي عظيما كما يفيده التنكير التي من الالفا وهو الايقاع بقوة حبب اي محبته اصحابي في قلبه فمحبتهم علامة على ارادة الله الخير لمن يحبهم كما ان بغضهم علامة على عدمه وضده كالعكس على انا قد نقدر لهم وسموا مجددهم كيف وقد قارعوا دون المصطفى وديثم وكسفوا الكرب عن وجهه وبذلوا الاموال والانفس في نصرته والمراد بمحبة الصحابة كلهم حتى ان من احبهم وابغض بعضهم لا يكون ذلك علامة على ارادة الخير بهم وقد اتفق اهل السنة على ان جميع الصحابة عدول لكن قال المازري في البرهان لسنا نعني بقولنا الصحابة عدول كل من راه عليه السلام يوما ما او زاره يوما ما او اجتمع به لغرض وانصرف عن سبب بل الذين لازموه وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون انتهى قال العلائي وهو غريب وزعنى ابن لم يرمز له بشئ وهو ضعيف لكن له شواهد *

اذا اراد الله بالامير على الرعية وهو الامام ونوابه خيرا جعل له وزيرا من الوزر وهو الثقل لتحمله عن الملك او من الوزر وهو الملجا لاعتصامه برايه والاجابة اليه او من المؤازرة وهي المعاونة صدق ايضا الحاصاد في نصحه ونصح رعيته قال الطيبي اصله وزير صادق ثم قيل وزير صدق على الوصف به ذهابا الى الجائز نفس الصدق ثم اضيف لزيد الاختصاص ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل الافعال والاقوال وان شيئ شيا من احكام الشرع واداب او نصر المظلوما او مصلحة الرعية ذكره بالتشديد ما نسيه ودله على الاصلح والانفع والارفق وان ذكر بالتخفيف اي الامير واحتاج لمساعدة اعانه بالرايا والسنان او البداوة بالكل واذا اراد به غير ذلك اي شرا ولم يعتبره استهجانا للفظة واستقباحا لذكره جعل له وزير سوء بالفتح والاضافة ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه على ما فيه الرشد والفلاح بل يحاول ضده وذلك علامة سوء الخاتمة كما ان الاول علامة حسنها قال الكشاف والشر الرداة والقبح في كل شئ **تنبيه** قال الاحنف لا يتم امر السلطان الا بالوزرا والاعوان ولا ينفع الوزرا والاعوان الا بالمودة والنصيحة ولا ينفع المودة والنصيحة الا بالراي والعفاف واعظم الامور ضررا على الملوك خاصة وعلى الناس عامة ان يجرموا صالحي الوزرا والاعوان وان يكون وزراؤهم واعوانهم غير ذوي مروة ولا حجا وقال ليس شئ اهلك للولاة من وزير اصاحب جبين يحسن القول ولا يحسن العمل وقال حلية الولاة وزراؤهم

وزرائهم

تتمة اخرج اليهقي عن علي بن الجراح قال سالت اولاد بني امية ما سبب زوال دولتكم قالوا خصال اربع اولها ان وزراءنا كتموا عنا ما يجب اظهاره لنا الثاني ان حجابنا حراجنا اظلموا الناس فرحلوا عن اوطانهم فخربت بيوت اموالنا الثالث انقطعت الارزاق عن الجند فتركوا طاعتنا الرابعة يتيسوا من انصافنا فاستراحت نفوسهم لغيرنا رهب عن عايشة قال في الرياض رواه ابو داود باسناد جيد على شرط مسلم لكن جزم الحافظ العراقي على ضعفه وقال ضعفه ابن عدي وغيره ولعله من غير طريق ابي داود *

اذا اراد الله بعبد شرا حفر معجمتين بخسن وزنا ومعنى له في اللبن بفتح اللام وكسر الموحدة مخففة جمع لبنة بفتح فكسر والطين حتى يبنى اي حتى يحمله على البنا فيشغله ذلك عن اداء الواجبات ويزين له الحياة وينسيه الممات اشد بعضهم *

* وللهوى تعدوا الوالدات سخالها * كما الحراب لدهر بني المساكن

ولم يذكر من الات البنا الا اللبن والطين لانهما معظم الات البنا التي تحصل بها مساماة وما عداها تتمات وتكملات وخص اللبن الذي هو الطوب النيء دون المحرق لان عادة الحجاز في ذلك الزمن البنا به وهذا فيما لم يرد به وجه الله كبنا مسجد خالصا له فهو مثاب ما جور وفي غير ما لابد منه لنفسه وممونه ممن بنى بيتا لهم يقدر الكفاية على الوجه اللايق بهم وبه فليس بمذموم فلا يلحقه هذا الوعيد وسكت عن مقابله زيادة في التنفير ط حط في ترجمة علي ابن الحسن المخرومي عن جابر قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البخاري ولم اجد من ضعفه وقال المنذري برواة في الثلاثة باسناد جيد انتهى وظاهر صنيع المولف انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه وهو ذهول فقد عزاه جمع لابي داود من حديث عايشة قال العراقي واسناده جيد *

اذا اراد الله بعبد هوانا اي ذلا وحقارة وفي رواية للطبراني سوا بدل هوانا انفق ماله ايا انفق وافناه بتلك نفقت الدراهم نفدت ونفق الشيئ نفقا فنا وانفقته افنيته في البنيان اي في اجر الصناع ونحو ذلك وفي الماء والطين اذا كان البنا لغير غرض شرعي او ادبي لترك واجب وفعل منهي عنه او زاد على الحاجة وذلك هو المنوع عليه لان الدنيا ليست بدار قرار فلا يتم فيها الا الاسرار ولهذا قال عيسى عليه السلام اما ترى معبرها فاعبروها ولا تعمروها **فان قلت** ما فايدة قوله في الماء والطين بعد قوله في البنيان وهلا اكتفى به **قلت** الظاهر انه اراد بالبنيان اجرة ارباب الحرف كما تقرر وبالماء والطين ثمن المواد ويكون المراد انفقه في اجر البنا وفي الات قالوا ولا ينبغي لمن مر على بنا مرخرف مشرف ان لا يتطلع اليه لانه اغر البانيه واسا له على ذلك اذ هو انما فعل ليتطلع الناس اليه قال في الكافي قد شدد العلما من اهل التقوى في وجوب غض البصر عن ابنية الظلمة وعدد الفسقة في اللباس والمراكب وغير ذلك لانهم انما اتخذوا هذه الاشيا ليتوقى النظار فالناظر اليها محمل

لفرضهم وكالمغوي لهم على اتخاذها البغوي ابو القاسم في معجمه هب وكذا الطبراني في الاوسط
عن محمد بن بشر الانصاري قال الذهبي رواه عنه ابنه يحيى اذ صح وما له غيره وفيه سلمة
ابن شريح قال الذهبي مجهول عد عن انس بل في ترجمة زكريا المصري لوقار وقال يقلب الحديث
كذبه صالح جزرة غيره انتهى وبه يعرف ان عز والحديث له وسكوته عما اعله به غير مواب
ولما عزاه الهيثمي الى الطبراني قال فيه من لم اعرفهم ٥

اذا اراد الله بقوم سوا بالضم اي ان يحل بهم ما يسوءهم جعل امرهم اي صير الولاية عليهم
وتدبير ملكهم الى مترفيهم اي متنعميهم المتمحقين في اللذات المتمكين على الشهوات وذلك
سبب الهلاك قال نفالي واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها والمترف بضم الميم وفتح
الراء المتنعم المتوسع في ملاذ الدنيا وشهواتها قال الكشاف الاترف ابطار النعمة انتهى
وذلك لانهم اسرع الى الخيانة والفجور وسفك الدماء واجرا على صرف مال بيت المال في
حظوظهم وما بهم غيرنا ظرين الى مصالح رعاياهم وفي ذلكم بلا من ربكم عظيم وفي الكلام
حذف والتقدير يقوم اهل سوء سوءا فانه نفالى انما يولي عليهم متر فيهم لعدم استقامتهم بدليل
الحديث الاتي كما تكونوا يولى عليكم وفي حديث لاحمد كما تدينون تدان وفي احزانما يعمل عاملكم
ترد عليكم وفي حديث لاحمد عن موسى عليه السلام نحوه ف عن علي امير المومنين وفيه حفص بن سلم
السمرقندي قال الذهبي متروك ٥

اذا اراد الله بقوم عذابا اي عقوبة في الدنيا كخسف وقذف وجور اصاب اي اوقع العذاب
بهم عند وقوع من كان فيهم ثم بعثوا بعد الممات عند النفخة الثانية على اعمالهم ليجازوا عليها
فمن كانت اعماله صالحة اثيب عليها او سيئة جوزي بها فيجازون في الاخرة باعمالهم وبانيانهم
واما اعمالهم في الدنيا عند ظهور المنكر فتظهر للمومنين فمن لم ينكره داهن مع القدرة ٥
وثمة لغير هم وقفية ما تقرر ان العذاب لا يعم من انكر ويوقيه اي انجيا الذين ينهون
عن السوء لكن ظاهروا الفوا فتنة لا تقيين الذين ظلموا منكم خاصة وخبر انهلك وفينا
الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث العموم ق عن ابن عمر بن الخطاب

اذا اراد الله بقوم عاهة اي فتنة بينة واحتمال ارادة الدنيوية ايضا بعيد نظر الى
اهل المساجد نظر رحمة ومواساة واكرام واحترام واهلها الملازمون والمترددون اليها
لنحو صلاة او ذكر او اعتكاف فليس المراد باهلها من عمرها او رسمها بل من عمرها بالصلاة والذكر
والتلاوة ونحوها فصرف عنهم العاهة اي عن اهل المساجد لتكون مختصة بغيرهم هذا هو
المتبادر لعود الضمير على اقرب مذكور ويوتيد خبر البيهقي اذا عاهد من السماء انزل صرف
عن عمار المساجد ويحتمل رجوعه للقوم فان كان بعد فتصرف الافة عن عموم القوم اكراما
لعمار المساجد بانواع العبادات بدليل خبر لولا شيوخ ركع واطفال رضع لصب عليكم البلاء صبا
نعم هذا الخصوص منا اذا لم يكثر الخبث بدليل الخبر المذكور وقد ورد نظير هذا الاكرام الاتي
لغير عمار المساجد ايضا ففي خبر البيهقي قال الله اني لاهم باهل الارض عذابا فاذا نظرت الى

عمار بيوتي والمتحابين في والمستغفرين بالاسحار صرفت عنهم وبي اني وفي الحديث تنوبه
عظيم بفضل المساجد وشرف فاطيها للتحث فيها والخلوف بها وتحذير من غلقها وتعطيلها ومن
اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه عد عن انس ورواه ابقيا البيهقي وابو نعيم وغيره
اورده الديلمي فلو عزاه البنكان وجب ان في بنه مكرم بن خلف ضعفه الذهبي وزاد في ضعفه فخرجه
ابن عدي وقال لا يتابع على حديثه ٥

اذا اراد الله بقرية اي باهلها على حد واسال القرية هلاكا بنحو كثرة قتل وطاعون وفقر
وذل كما يدل له خبر الحاكم اذا كثر الزنا كثر القتل وقع الطاعون وذلك لان حد الزنا
القتل فاذا لم يقم الحد فيهم سلط عليهم الجن فقتلوهم وفي خبر البزار اذا ظهر الزنا في قوم
ظهر فيهم الفقر والمسكنة وذكر الملاك المرتب للتعويل اظهر اي فشا فيهم الزنا اي التجاهر
بفعله وهو بالفاء فصح وذلك لان المخفيه اذا خفيت لم تضر الا فاعلها واذا ظهرت ضرت
الحاضر والغائب وخص الزنا لانه يفسد الانسان ونوع الانسان الذي هو اشرف المخلوقات
ولهذا لم يحل في شريعة قط ولما كان الجزاء من جنس العمل وكان لذة الزنا نعم البدن جعل الله
جزاءهم لعموم اهلاكهم وفي رواية بدل الزنا الربا بموحدة ف عن ابي هريرة وفيه حفص بن
غياث فان كان النخعي ففي الكاشف ثبت اذا احدث من كتابه وان كان الراوي عن ميمون فمجهول
اذا اراد الله ان يخلق خلقا اي مخلوقا اي رجلا للخلافة اي للملك مسح ناصيته بيده
لفظ رواية الخطيب بيمينه وخص ناصيته لانها يعبر بها عن جملة الانسان وذلك عبارة عن
القاء الهيبة عليه ليطاع فهو استعارة او تشبيه قال الزمخشري اراد بالخلافة الملك والتسلط
وفصوره على ذلك تحكم فان الخلافة النبوية تشمل الامام الاعظم ونوابه وتشمل العلما اذا
اراد الله نصب انسان للقيام بحمايته الدين ونشر الاحكام وفهم اعداء الاسلام من الملاحدة وغيرهم
الذي عليه المهابة ومير قوله مفتيا ممتثلا امر الله وجلالته فاذا قرر شيا سلموه
واذا افتى في امر قبلوه واذا امر بمعروف او نهى عن منكر امتثلوه فمن قصر على السلطنة فقد
قصر ع عن ابن احمد بن حنبل عن عبد الله بن موسى التيمي عن مصعب النوفلي عن ابن ابي
ذويب عن صالح مولى التوءمة عن ابي هريرة عن عقبة مخرجه بقوله مصعب مجهول بالنقل
حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه ولا يعرف الا به عد عن ابي هريرة ثم تعقبه بقوله هذا منكر بهذا
الاسناد والبلايا فيه من مصعب خط في ترجمة عبد الله بن موسى الانصاري وقال ابن حجر وفيه
عند مسدد بن عبد ربه تالف وقال الذهبي كذاب واورده ابن الجوزي في الموضوع وقال
البلايا فيه من النوفلي واورده من حديث انس وقال فيه مسدد مولى المتوكل ذاهب الحديث لكن
له طريق عن ابن عباس خرجه الحاكم بلفظ ان الله اذا اراد ان يخلق خلقا للخلافة مسح على خلقا
ناصيته بيمينه فلا يقع عليه عين الا احبته قال كرواتها هاشميون قال ابن حجر في الاطراف
الا ان شيخ الحاكم ضعيف وهو من الحفاظ ٥

اذا اراد الله قبض عبد ابجد قبض روح انسان بارض غير التي هو فيها وفي رواية الترمذي

اذا اراد الله لعبد ان يموت بارض جعل له بها وفي رواية للترمذي اليها وفي رواية فيها
حاجة زاد الترمذي حتى يقبضه بها وذلك ليتغبر بالبقعة التي خلق منها قال الحكيم انما ساق
من ارض لا ارض ليصير اجله هناك من تلك البقعة منها خلقناكم وفيها نعيدكم فانما يعاد الانسان
من حيث بدئ وقد مر المصطفى بقبر حفر فقال لمن فقيل لحبشي فقال لا اله الا الله سبق
من ارضه وسابته حتى قذف بالبقعة التي خلق منها وفي ضمنه اعلام بان العبد لا يملك لنفسه
ضرا ولا نفعا وانه لا راد لقضائه بالنقض ولا معقب لحكمه بالرد وهذا اصل تنزف الاهوا والنحل واختلاف الملل والنحل
وذلك لانهم لما كلفوا بالاقرار بالوحدانية من طريق الخبر وحجبوا عن يقين المخبر به وهو
معاينته بالقلب تردد وا واضطربوا فرجعوا الى قلوب مسلوبة وافهام محجوبة فتحيروا في
ظلمة انفسهم وضعفت ابصارهم فكيف فلم يبصروا فحصلت قلوبهم في اكنة الحدثان وغلبها العمى
والحرمان ذر وكذا ابو نعيم في تاريخ اصبهان عن انس بن مالك وعلي امير المؤمنين وفيه سعيد
ابن سماك بن حرب متروك كذاب فكان الاولى حذفه من الكتاب وفي الميزان خبر منكر
ان ما ذكر من ان الديلمي خرجه من حديث انس وعلي وهو ما راينه في نسخ الكتاب كالفردوس
وذكر المؤلف في الدرر ان البيهقي والخطيب خرجاه من حديث ابن عباس وقال اسناده ضعيف
اذا اراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء فاذا اراد خلق الولد من المني لم يمنعه العزل
يتكون وان عزل قاله لما سئل عن العزل فاخبر انه لا يقع حذر من قدر وفي افهامهم ان
العزل لا يحرم مطلقا فانه لم ينههم وهو مذهب الشافعي والنهي عنه محمول على التنزيه جمعا
بين الادلة ذر في النكاح عن ابي سعيد الخدري وظاهر صنيع المؤلف ان هذا مما تفرد به
مسلم عن صاحبه والامر بخلافه فقد عزاه في الفردوس للبخاري
اذا اراد الله بقوم نخطا جدبا وسلا واختاس مطرنا دبي منادا اي امر ملكا ان ينادي
من السما اي من جهة العلو يحتمل انه جبريل له الموكل بانزال الرحمة والعذاب يا امعا وفي
نسخ يا معا بكسر الميم وقد تفتح مقصورا اي يا معاشر البهائم قلبك القوم انشي اي تفسخي حتى لا
يملوك الا اكرمكما كانوا يملوك اولا ويا عين لا تشبعي اي اتمثلي بل انتظري بقرشه وسلة
يشق للاكل وامتلاء عدم الشبع لها مجازا وبابركذا اي بارياده في الخير ارتفعي اي انتفي عنهم وارجعي
الى جهة العلو من حيث اقفت فيتبرى بذلك في الارواح والاشباح ثم ان ما تقرر من حمل
النداء على حقيقته هو المتبادر وكما مانع من ان الله يخلق فيما ذكر ادراكا يعقل به سماع النداء وخص
البطن والعين لانهما مناط الجوع والشبع لكن الافعال المراد المجاز والمعنى اذا اراد الله ان
يبتلي قوما بالغلا والجوع لم يجعل الشبع في بطونهم ومحق البركة من ارزاقهم عقوبة او تطهيرا
ابن النجار محب الدين في تاريخه ديلمي تاريخ بغداد عن انس وهو مما يبعد له الديلمي في الفردوس
لقوله فوقه له علي بسنده
اذا اراد احدكم الخطاب فيروفيها بابي وان كان حسب للفظ للحاضرين لكن الحكم عام لان
حكمه على الواحد حكمه على الجماعة الا بدليل منفصل وكذا حكم تناوله للنسا ان يبول فليرتد
اي فليطلب وليبحث بالبول موضعا رخوا لينا لئلا يرتد عوده الرشاش فيبحثه وحذف المفعول

للفم به ودلالة الحال عليه فالبول في المكان الصلب مكروه وفيه انه لا بأس بذكر البول وترك الكناية عنه بلفظ الرائحة الماثلة ورد النهي عن استعمال هذه الكناية في خبر الطبراني عن واثلة بقولين احدهما اعرفت الماء ولكن لينقل البول لكن فيه كما قال العراقي عبسة ضعيف قال الزمخشري والآدر افتعال من الرود كالانبعاث من البغي ومن الرائد طالب المرعى والطير يستتر بالرفراف يطلبه ومن المثل الرائد لا يكذب اهله وهو الذي يرسل في طلب المرعى وهو عن ابي موسى قال كنت مع النبي فاراد ان يبول فاتى دمثا ابي محلا لينا في اصل جدار فبال ثم ذكر قال المنذري كالنووي وسببه ان الجدار ملك غير مملوك او قعد متراجيا عنه فلا يضيقه البول او علم رضي صاحبه وقدر من المؤلف لحسنه فان اراد لشواهد من مسلم وان اراد لذاته فقد قال البغوي وغيره حديث ضعيف وقال المنذري في تعقبه على ابي داود فيه مجهول وتبعه العزيزي المناوي وقال النووي في المجموع وشرح ابي داود حديث ضعيف لان فيه مجهولان قال وانما لم يصحح ابو داود بضعفه لانه ظاهر وواقعة الولي للعراقي فيما كتبه عليه فقال ضعيف لجهالة راويه والمجهول الذي في اسناد ابي داود في اسناد البيهقي اثنين بل جزم المؤلف في الاصل على ضعفه

اذا اراد احدكم ان يذهب ابي يسير ويمضي اذ الذهاب السير والمضي قال الراغب ويستعمل في الاعيان والمعاني الى الخلا ليبول ويتغوط ونحوه المحل الخالي ثم نقل لمحل قضاء الحاجة

واقيمت الصلاة الفرض وكذا نفل جماعة اي شرع فيها او اقيم لها فليذهب بدءا الى الخلا قبل الصلاة ان امن خروج الوقت ليفرغ نفسه لانه اذا صلى قبل ذلك تشوش خشوعه واختل حضور قلبه فان خالف وصلى جاز تكره تنزيها وصحح حم د ه حب ك عن عبد الله بن الارقم بفتح الهمزة والقاف ابن عبد يغوث الزهري من الطلقاء كتب الوحي ووفد بين المال لعمر وعنه بلا اجر واسناده صحيح

اذا اراد احدكم ان يبيع عقاره بالفتح والتخفيف اي ملكه الثابت كدار ونخل فليعرضه بفتح التحتية على جاره بان يقال له انه يريد بيعه وانه يؤثره به ان شاء فعلا للضرر عنه بجاوزة من لا يصلح والامر للندب وقيل للوجوب والمراد به منا الملاصق واستدل به الحنفية للشفعة للجار ولو عرضه ايضا على الشريك فاذن في بيعه فباعه فللشريك اخذه بالشفعة عند الشافعي والحنفي لانه انما تجب بالبيع ويظهر انه لا يلحق بالبيع الاجارة لانا نقال الملك انضر دام ضرر بخلاف الاجارة ع عد عن ابن عباس لم يرمز له بشيء وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني نقل الذهبي عن احمد انه كان كذب حمارا ووثقه ابن معين

اذا اراد احدكم سفرا بالتحريك سمي حالا به يسفر عن الاخلاق فليسلم ندبا على اخوانه في الدين يعني معارفه فيذهب الى اماكنهم ويودعهم ويطلب منهم الدعا فانهم يريدونه بدعائهم له الى دعابة لنفسه خيرا فيقول كل منهما للاخر استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك الدعا المشهور ويزيد المقيم ورد ك في خير واذا رجع المسافر تلقوه وسلموا لان السابق انسب بالتوديع والقادم احق ان يبتدئ ويهنى بالسلامة **تنبيه** يؤخذ من الحديث

انه لو كان القاريء او جبريل كفارا لا يندب لهم ولا يودعهم لعدم انتفاعه بدعائهم الذي هو المنصوب بالوداع وما دعا الكافرين الا في ضلال طس عن ابي هريرة قال العراقي بسند ضعيف وقال الهيثمي فيه يحيى بن العلا البجلي ضعيف قال ورواه ابو يعلى عن عمرو بن الحصين وهو متروك وقال ابن حجر حديث غريب وفيه يحيى وعمر ضعيفان جدا

اذا اراد احدكم من امرأته حاجة ايجماعا وهي ممن يحوج جماعها بخلاف نحو حايض ومريضة مرضا لا تطيق معه الوطي ومن يفرحها نحو فرح لتاديبه ومعتدة عن شبهة وغير ذلك من الصور التي للرجل فيها الطلب وعلى المرأة المرية وكني بالحاجة عن الجماع لمن يداخشامة وعظيم حيائه وهو من لطيف الكنايات فليأتها فليجامعها ان شاء وتفطمه وجوبا وان كانت على تنور بفتح المثناة فوق وتشديد النون اي وان كانت تخبز عليه مع انه شغل شاغل لا يتفرغ منه الى غيره الا بعد انقضائه ذكر القاضي قال المرسي كان عندنا باسكندرية عارف بالله قال لي كنت اذا كنت في حضنه او موقد واراد ربي زوجي ليقضي ربه لا اسمعه فلا يستطيع ذلك مني كلما اراده عالجني حتى يضيق خلقه ويقول يا لها من حسرة هذه الشابة في حسنها بين يديك ولا تمتع منها ولا اصل اليها والتنور محل الوقود وصانعة نار بتعريب وعربي توافقت فيه اللغات وقال الزمخشري عن ابي حاتم التنور ليس بعربي صحيح ولم تعرف له العرب اسما غير فلهذا جاء في التنزيل لانهم حوطوا ما عرفوا

تنبيه قال ابو حيان مذ الواو ونقطها على حال محذوف قدره الا تركيبه يحسن فليأتها وان كانت معطرة مزينة متأهبة حم ط ب عن طلق بفتح المهملة وسكون اللام عن علي بن المنذر الحنفي من بني ابي مسجد المصطفى من حسنه وفيه محمد بن جابر اليمامي

اذا اردت اي همت ان تفعل امرا فتدبر عاقبته بان تفكر وتتأمل ما يصلحه ويفسده وتدقق النظر فيه وعواقبه مع انهجان ومساورة ذوي العقول فالمحمود على الامور من غير نظر في العواقب موقع في المعاطب ولذلك قيل ومن ترك العواقب هملات

فاليسر سعيه ابدا تبار قال القاضي واصل التدبر النظر في ادبار الشيء فان كان في فعله خيرا وفي رواية رشدا اي غير منهي عنه شرعا فامضه اي افعله وبادر فقد قالوا انهز لمرض قبل ان تقوى عضه وان كان في فعله شرا اي منهي عنه شرعا فاستطه اي كف عنه وعبر به دون لا تمضه لانه ابلغ وفي رواية بدله فامضه فوحه اي بسرع اليمين الوحا وهو السرعة ومنه تنبيه على ندم المحموم من غير تدبر قال الراغب والتدبر تامل دبر الامر وهو محمود عليه في قولهم ومن ترك العواقب هملات فاليسر سعيه ابدا تبار

والفكرة كالالة للصانع التي لا يستغني عنها ولا تكون الا في الامور الممكنة دون الواجبة والممتنعة وتكون في جملة الممكنات فلا يكون الشافعي طبيبا يجيل رايه في نفس البرء

بل في كيفية الوصول اليه وقال الغزالي اذا اردت ان تعرف خاطر الخير من خاطر الشر فزنه
باحد الموازين الثلاثة بظهر لك حاله فالاول ان تعرض الذي خطر لك على الشرع فان وافق
حسنه فهو خير وان كان ينافضه فهو شر فان لم يتبين لك بهذا الميزان فاعرضه على الافعال
فان كان في فعله اقتداء بالصالحين فهو خير وان لم يتبين لك بهذا الميزان
فاعرضه على النفس والهوى فان كانت تنفر عنه النفس نفرة طبع لا نفرة خشية وترهيب
فهو خير وان كانت تميل اليه ميل طبع لا ميل رجاء الى الله وترغيب فهو شر اذ النفس امارة بالشر
لا تميل باصلها الى خير فبهذه الموازين اذا نظرت وامعنت النظر تبين لك الخير من الشر
ابن المبارك عبد الله في كتاب الزهد والرقائق عن ابي جعفر عبد الله بن منور بكسر الميم
وفتح الراء وابن عون بن جعفر الهاشمي نسبة لبني هاشم مرسلا قال الذهبي في المغني قال
احمد وغيره احاديثه موضوعة وقال الدارقطني متروك وقال العراقي ضعيف
لكن له شاهد عند ابي نعيم •

اذا اردت ان تبرق بزاي وسين وصاد وانكار السين غلط اي تخرج الريق من فمك فالابرق
جبل لا علم عن جهة يمينك فيكره تزيها لشرف اليمين وادبا على ملكه ولكن ابرق عن جهة
يسارك ان كان فارغا اي خاليا من ابني ونحوه لان لدنس حق اليسار واليمين بعكسه قاله
القاضي حتى للنهي باليمين مع ان شماله ملكا ايضا لانه يكتب الحسنات فهو اشرف وان لم يكن
فارغا كان كان على يسارك انسان فتحت قدمك اي اليسرى كما في خبر هبة في صلاة او لا
قالوا ويضعفه في بوله من جهة يساره او لي والكلام في غير المسجد اما البصاق فيه فحرام
كما يأتي فائدة قال ابن عطاء وصف لابي يزيد رجلا بالولاية فقصده فخرج الرجل يتخم
في حائط المسجد فرجع ولم يجتمع به وقال هذا يرمي ما مون على ادب من آداب الشريعة فكيف
بمؤمن على اسرار الله البزار في مسنده عن طارق بالمهملة والقاف ابن عبد الله المحاربي
له صحبة وروايته قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى فرمز المؤلف لحسنه فقط غير حق
او حقه الرمز للمتجه •

اذا اردت ان تغزو اي تسير لقتال الكفار فاشتر فرسا اغر بعين وحجل فرسا اغر تغزوا
عليه بسرا وبغير وخص السرا لانه الغالب والامر للندب ويحمل الارشاد والاغر الذي
في جبهته بياض فوق الدرهم بقليل فرس اغر ومهر اغر احمر وحمرا والفوك بالمراد
بالاغر هنا الابيض غفلة فان لفظ رواية الحاكم ادهم اغر وكان لفظ ادهم سقط من قلم المصنف
دهما محجلا اي فوايته يبلغ بياضها ثلث الوظيف او نصفه او ثلثيه ولا يبلغ الركبتين
مطلق اليد اليمنى مع الحاء المهملة من البياض مع وجوده في بقية القوايم فانك تسلم من العدو
وغنم وتغنم اموالهم وتخميسه لذلك الفرس ظاهر لان المتصف بذلك اجمل الخيل واحسنها
زيا وشكلا قال ابن الكمال والتفاؤل بهذه الصفات كان معروفا في الجاهلية فقد رهم السابع
عليهم ويبين ان النجاح والبركة فيما بهذه الصفة كما هو عند العامة قال ابن المقتر •

وتحجل

• وتحجيل طلق اليمين كانه • منبخترا يمشي بكم مسبل •

ويؤخذ من ذلك انه ينبغي ايثاره لكل سفر وان تخصيص الغزو للاكثر به طب ك في الجهاد هق
عن عقبة بضم المهملة وسكون القاف ابن عامر الجهني معاذ امير شريف فرضي شاعر ولي
غزو البحر لمعاوية قال الحاكم على شرط مسلم واقره الذهبي في التلخيص لكن في المهذب قال
ابن عبيد بن الصلاح ضعفه ابو حاتم وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه عبيد بن الصباح ضعيف
اذا اردت امرا اي فعل شيء من المهمات واشكل عليك وجهه فعليك بالتؤدة كمهمز اي الرزانة
الثابي والرزانة والثبت وعدم العجلة حتى ابي ان يريك الله مم المحرج بفتح الميم
والراء اي المخلص يعني اذا اردت فعل شيء فاشكل عليك وسق فتثبت واتجل حتى يمد لك
الله الى الخلاص والفرج وابدا بالتيمن حتى يجعل الله لك مخرجا او قال مرجا قال الراغب
يحتاج الرأي الى اربعة اشياء اثنان من جهة الزمان اي التقديم والتاخير احدهما ان يعيد
النظر فيما يريه ولا يعجل امضاءه فقد قيل اياك والرأي الظير واكثر من يستعجل في ذلك
ذوو النفوس الشهمة والامر جد الحاذة والثاني ان لا يدافع به بعد احكامه فقد قيل
احزم الناس من اذا وضح الامر صدع به ولكن من يدافع ذلك ذوو النفوس المهينة والاخرة
الهادئة واثنان من جهة الناس احدهما ترك الاستبداد بالرأي فان الاستبداد به من فعل المجي
بنفسه وقد قيل الاحمق من قطعه العجب بنفسه عن الاستشارة والاستبداد عن الاستخارة
والثاني ان يتخير من يحسن مشاورته •

• اما كل ذي نصح موتيك نصحه • وما كل موت نصحه بلبيب •
• ولكن اذا ما استجمعا عند واحد • فحق له من طاعة بنصيب •

ومن دخل في امر بعد الاحتراز عن هذه الاربعة فقد احكم تدبيره فان لم ينجح علم ان للجهل
مدة خذهب وكذا الطبراني والخرائطي والبغوي وابن ابي الدنيا كلهم عن رجل من بني
بفتح فكسر كرهني قبيلة معروفة قال هذا الرجل انطلق مع ابي الى النبي فناجاه ابي دوني
فقلت لابي ما قال لك قال قال لي اذا اردت الخ رمز المصنف لحسنه وفيه سعد بن سعيد
ضعفه احمد والذهبي لكن شواهده كثيرة •

اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا التي منذ خلقها لم ينظر اليها بغضا لها لحقارتها عنده
يحب الناس ويجاح بعوضة والمراد اكن بقلبك ما نهيت عنه منها وتجافى عنها واقتصر
على ما لا بد منه وفي فعل ذلك كسف لشرح حجب الغيب فصار المحب له مشهودا واذا اردت
ان يحبك الناس فما كان عندك من فضول المال بفتح الفاء اي بقاياه الزايدة على ما تحتاجه
لنفسك وممونك بالمعروف فابذله اي اطرحه اليهم فانهم كالكلاب لا يبارعوك وبمادوك
الا عليها فمن زهد فيما في ايديهم وبذل لهم ما عنده وتحمل اثقالهم ولم يكلفهم اثقاله وكف
اذاه عنهم وتحمل اذاهم وانصفهم ولم ينتصف منهم واعانهم ولم يستعن بهم ونصرهم ولم يستنصر
بهم اجمعوا على محبته وهذا الحديث من جوامع الكلم واصل من اصول القوم التي استسوا عليها

طريقهم ومن ثم في للعمارية وانه لصعب شديد الا من شاء الله ارتاح قلبه وبدنه واستقام حاله وهانت عليه المصائب والفضول بالضم جمع فضل كفلوس وفلس الزيادة قاله في المصباح وقد استعمل الجمع استعمال المفرد فيما لا خير فيه ومن ثم نسب البيد فقيل فضولي لمن يشتغل بما لا يعنيه لانه جعل علما على نوع من الكلام فنزله منزلة المفرد وبيمي به الواحد والمبدا الالقاء والطرح ومنه صبي منبوذ ابن مطرح خط عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بلفظ النسب ابن حراش بمهملة مكسورة وآخره شين معجمة بن حبيش بن عمرو بن عبد الله العبسي الكوفي تابعي ثقة جليل مشهور مات سنة مائة مرسلا وقال العجلي له ادراك قال ربعي جاء رجل الى النبي فقال يا رسول الله دلني على عمل يحبني الله عليه ويحبني الناس فذكره

اذا اردت اي عزمت ان تذكر عيوب غيرك اي تتكلم بها يحدث بها نفسك فاذكر عيوب نفسك اي تذكرها واستحضرها في ذهنك واجرها على قلبك مفصلة عيبا عيبا فان ذلك يكون مانعا لك من الوقيعة في الناس وليس المراد بها حث ذكر عيوب الناس بل اذ يشتغل المرء بتذكر عيوب نفسه وعلم مما تقرر انه لا يخلو من عيب فاذا ذكرها واشتغل بمعايبها وتوبيخها منعه من ذكر عيوب الناس قال داود الطائي من نظر في عيوب الناس عمي عن عيوب نفسه ومن اهتم بالجنة ذهل عن الفضل وقال ابن عزيز فلا تناهز نفسك باخفاء عيبك واظهار عدم تغييرك عدوك اخفى لك في زجر نفسك بانكارك من نفسك التي هي اخص بك لاعرابك لها باعذارك فمهذب نفسك بانكارك عيوبك وانفعها كنفعك لعدوك فانه مع لم يكن لك في نفسه واعظم تنفعه المواعظ قال ومن عيب الناس ما يكرهونه وان كان خفاء على جهلهم وسوء طباعهم وقلة حيائهم من الله فانه قلما سلم احد في نفسه من عيب فلو اشتغل بالنظر في عيوب نفسه شغله ذلك عن عيب غيره ومن تتبع امور الناس اشتغل بما لا يعنيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه **تنبيه** قال بعض الحكماء لشوفك الى ما يظن فيك من العيوب خير لك من تطلعك الى ما عيب عنك من الغيوب الرافعي امام الدين في تاريخ قزوين عن ابن عباس ورواه البخاري في الادب المفرد عنه موقوفا وكذا اليمني في الشعب

اذا اسأت اي عملت سيئة فاحسن بفتح الهمزة اي قابل الفعلة السيئة بخصلة حسنة كان تقابل الخشونة باللين والغضب بالكظم والسورة بالاناة وقس عليه ذكره الزمخشري وشاهده ان الحسنات يذهبن السيئات وهذا اشارة الى ان الانسان مجبول على الشهوات وتنقسم البهيمية والسبعية والملكية فاذا ارتكب من تلك الرذائل ما يطيقها تقتضي الملكية وازع السيئة الحسنة تمحها ومن البين ان الكيفين لا يمحوا الا التنوير قال الراغب والحسنة يعبر بها عن كل ما يسر من نعمة تنال المرء في نفسه وبدنه والسيئة نقائضها ومما من الالفاظ المشتركة كالحيوان الواقع على انواع مختلفة كهب عن ابن عمرو بن العاص قال اراد معاذ بن جبل سفرا فقال يا رسول الله ادعني فذكر ورواه عنه ابقا الطبراني وغيره

اذا استأجر احدكم اجيرا اجيرا فليعلمه اي يبين له قدر اجرته اي وقدر العمل ليصير على بصيرة ويكون العقد صحيحا ونبه بذلك على ان من اركان الاجارة ذكر الاجرة وكونها مقدرة فمن عمل لغيره عملا بلا مقاولة ولا تعيين اجرة فان ذكر مقتضيا لها كما قضر هذا وانا ارضيك فله اجرة المثل وان لم يذكر مقتضيا فلا اجرة له وان اعتاد العمل بها عند الشافعي خلافا لمالك قال الراغب والاجير فعيل بمعنى مفعول فاعل او مفاعل والاستيجار طلب الشيء بالاجرة نحو الاستيجاب في استعارته للايجاب وقال الزمخشري اجر بني فلان داره فاستأجرتها فهو موجر ولا تقل مؤاجر فانه خطأ فيبنى فظ في كنا ولد الافراد بفتح الهمزة عن ابن مسعود وبه عبدا لاعلى ابن المسور قال ابو داود والنسائي وغيرهما اذا استأذن احدكم ثلاثا اي طلب الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات بالقول ويقرع الباب قرعا خفيفا فلم يؤذن له فيه فليرجع وجوبا ان غلب على ظنه انه سمعه والا فندبا وبه يحصل التوفيق بين الكلامين ولا يلح في اطلاقه الاذن ولا يقف على الباب منتظرا لان منه يجلب الكراهة ويفتح في قلوب الناس سيما اذا كانوا ذوي مروءة ومتزنا فين بالآداب الحسنة قال الكشاف واذا نهي عن ذلك لاداته الى الكراهة وحث الانتهاء عن كل ما يؤدي اليها من قرع الباب بعنف والتنحنح بصاحب الدار ونحو ذلك مما يدخل في عادات من لم يتهذب من اكثر الناس وهذا كله اذا لم يعرض امر في داره من نحو حريق او هجوم او ظهور منكر يجب انكاره والا فهو مستثنى بالدليل القاطع انتهى قالوا وبين الجمع بين التسليم والاستيذان بان يقدم التسليم وحكمة الثلاث كما في ابن ابي شيبة عن علي انا لا نجيء على اول مرة والثانية نعزم والثالثة نعزمة **تنبيه** هذا الحديث رواه ابو موسى الاشعري بحضرة عمر فقال اقم عليه البينة فوافقه ابو سعيد الخدري فقبل ذلك عمر منه كما رواه الشيخان ومن اخذ ابو علي الجبائي انه يشترط لقبول خبر الواحد موافقته عمومه له واعتضاده واجيب بان طلب عمر التعدد ليس لعدم قبول الواحد بل للتثبت كما يكشف عدم قول عمر فيما رواه مسلم اما سمعت شيئا فاحببت ان اتثبت مالك في الموطا حم ق د في الاستيذان د في الادب عن ابي موسى الاشعري وعن ابي سعيد الخدري معا قال بشر بن سعيد سمعت ابا سعيد يقول كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فاتانا ابو موسى فزعا مذعورا قلنا ما شانك قال ان عمر ارسل الي ان ائته فاتيت بابه فسلمت ثلاثا فلم يرد فرجعت فقال ما منعك ان تاتينا فقلت اتيت فسلمت على بابك ثلاثا فلم ترد فرجعت وقد قال رسول الله فذكر فقال عمر اقم عليه البينة والا اوجعتك ضربا فقال ابي بن كعب لا يقوم معه الا اصغر القوم قال ابو سعيد فكنت انا اصغرهم قال فاذهب فذهبت الى عمر فشهدت طب والضياء المقدسي عن جندب بضم المعجمة وفتح المهملة ابن عبد الله البجلي بفتح الموحدة والجيم وكسر اللام نسبة الى بجيلة قبيلة مشهورة قال في المفصل وعزم له صحبة عزم فذيجة سكن الكوفة ثم تحول البصرة قال ابو نعيم وآخر من يقال له جندب الخير وقيل ذا يزم

اذا استأذن احدكم امرأته اي طلبت منه الاذن ويظهر ان المراد ما يشمل نحو امته وامرأة

من هو مالك امرها الى المسجد اي في الخروج الى الصلاة ونحوها في المسجد وما في معناه
وشهود عيد وعيادة مريض ليلا فلا يمنعها بل يأذن لها ندبا وجب امن الفتنة بها وعليها
وذلك هو الغالب في ذلك الزمن عكس ما بعده ذلك كما قاله الكمال هذا الحديث خص
العلما بامور منسوخة ومنسية فمن الاول خبر ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهدنا معنا العشا
وكونه ليلا ففي مسلم لا تمنعوا النساء اذا استأذنكم الى المساجد الا بالليل والثاني حسن الملابس
ومزاحمة الرجال والطيب فانهن يكلفن للخروج ما لم يكن عليهن في المترك فمن ثم مطلقا
يقال هذا حينئذ نسخ بالتعليل لانا نقول المنع ثبت حينئذ بالعمومات المانعة من التفتين
او هو من باب الاطلاق بشرط فيزول بزواله كما انتهى الحكم بانتهاء علته وقد قالت عائشة لو
ان رسول الله راى ما احدث النساء بعده لمنعهن المساجد كما منعت نساء بني اسرائيل وفي خبر
رواه ابن عبد البر عن عائشة مرفوعا ايها الناس انهوا نساءكم عن لبس الزينة والتبختر في
المساجد فان بني اسرائيل لم يلعنوا حتى تبخترت نساؤهم في المساجد وبالنظر الى
التعليل المذكور منع غير المزينة ايضا اي لشابة لغلبة الفساق ليلا وان كان النتن يجر
لان الفساق في زمننا اكثر انتشارا وتعرضهم بالليل انتهى حم ق د ن عن ابن عمر بن الخطاب
اذا استجمر احدكم اي مسح مخرجه بالجمار وهي الحجارة الصغار والاستجمار للمنع الجمار وجب
الاحجار بها لانه يطيب الريح كما يطيبه البخور وقيل المراد به استعمال البخور للتطيب
فليوتر اي فليجعله وترا ثلاثا فاكثر فعلى الاول المراد المسحات وعلى الثاني ان ياخذ
من البخور كما قال العراقي ثلاث قطع او ياخذ من ثلاث مرات يستعمل واحدة بعد اخرى
ما خوذ من الجمر الذي يوقد قال في المشارق وكان مالك يقول به ثم رجع قال الولي
العراقي ويمكن حمل هذا المشترك على معنييه وقد كان ابن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر
فكان يستجمر بالاحجار وترا ويجمر ثيابه وترا انتهى وفيه اجزا الاستجمار بالجمر اي وما في
معناه ولم يخالف فيه من يقيد به لكن الافضل الماء وقول الامام احمد لا يصح في الاستنجا بالماء
حديث الطالقاني في رده نعم كره بعض الصحابة فقد اخرج ابن ابي شيبة باسناد
قال ابن حجر صحيح عن خذيفة انه سئل عن الاستنجا بالماء فقال اذن لا يزال في يدي نتن
وعن نافع ان ابن عمر كان لا يستنجي بالماء وعن ابن الزبير قال ما كنا نفعله ونقل ابن التين عن مالك
انه انكر ان يكون النبي استنجى بالماء ومنع ابن حبيب من الماء كبيته الاستنجا بالماء لانه مطعوم وفيه
كما قال الخطابي دليل على وجوب ثلاث مسحات اذ من المعقول ان المتغوط لم يرد الوتر الذي
هو واحد لانه زيادة صفة على الاسم ولا يحصل ما قل من واحد فعلم انه قصد به ما زاد على الواحد
واد ناه ثلاث وقال الطيبي يحتمل ان اراد ان الاستجمار هو ازالة النجاسة بالجمار ولو ازيد
بهذا العدد لقيل فليستجمر بواحد فلما عدل الى الواحد علم ان المراد لا تنقاوذلك لا يحصل بواحد
غالبا فوجب حمله على الوتر النبي هو خلاف الشفع ويجهل به التقاوا قله ثلاث انتهى وعلم
بذلك انه لا تمسك بين للحنفية على جواز ما قل من ثلاث حم م عن جابر ورواه عنه النسا

ابن

ابن خزيمة وغيره •

اذا استشار احدكم اخاه في الزيد وذكر الاخ غالبا في الواو استشاره نبي كان كذلك اي طلب
منه المشورة يعني استامره في شي هل يفعله او لا وذلك مندوب لمدحه تعالى الانصار
بقوله وامرهم شورى بينهم فليشر عليه بما هو الاصلح والاوفق بحاله كما في خبر رواه الحرائطي
وغيره فيجب عليه بذل النصح واعمال الفكر فانه مؤتمن فان لم يفعل جمد فاخطا لم يغرم كما ذكره
الخطابي وابن بشار وزر في العبادة فانها خير قطعا عما قيل لكن ما طلاقه عليل اذ لو اراد الحج مثلا فقيد
في كون تركه له افضل لكونه حج قبل وكان عالما ذلك لقطر وليس ثم من يسد مسده او اراد الاذن
من لصوم وتردد في كونه رما عطل عليه ما هو اعم نفعا فالاقرب في ندب الاستشارة وحث عليه
قال الراغب والاستشارة استنباط الراي ممن يرى فيما يعرض من المشكلات ويكون ذلك في
الامور الجزئية التي يتردد فيها بين فعل وترك ونعمت العدة هي قال علي كرم الله وجهه المشاورة
حصن من الندامة وامن من الملامة وقيل لاحمق من قطعه العجب عن الاستشارة والاستبداد
عن الاستخارة وكفى بهما قوله تعالى وشاورهم في الامر لكن لا يشاور الا امينا مجربا اجازما
ناصحا ثابت الجاش غير معجب بنفسه ولا متلون في رايه ولا كاذب في مقاله ممن يذب لسانه كذب
رايه ويجب كونه فارغ البال وقت الاستشارة ه عن جابر بن عبد الله وهو من حديث ابي
الزبير عن جابر وقد مر المؤلف له مختصرا •

اذا استشاط السلطان تلهب وتحرق غضبا سلط الشيطان اي يغلب عليه فاعراه بالا
بقاع
ممن يغضب عليه حتى يوقع به فيهلك فليحذر السلطان من تسلط عدو عليه فيستحضر ان
غضب الله عليه اعظم من غضبه وان فضل الله عليه اكبر وكم عصاه وخالف امره ولم يعاقبه ولم
يغضب عليه ويبرد غضبه ما استطاع وينبغي لكيد الجيش فانه له بالمرصاد واخذ منه ان
السلطان لا يعاقب من استحق العقوبة حتى يتروى ويتروك سلطان غضبه ليلا يقدم على ما
ليس بجائز وكذا شرع حبس المجرم حتى ينظر في جرمه ويكرر النظر فقد قال بعض المجتهدين
ينبغي للسلطان ان اخر العقوبة حتى يقضي سلطان غضبه ويعجل مكافاة المحسن ففي تاخيره
الغفاب امكان العفو وفي تعجيل المكافاة بالاحسان المسارعة للطاعة حم طب عن عطية بفتح
اوله وكسر ثانيه ابن عروة السعدي له رؤية ورواية قال الهيثمي رجاله ثقات وذكره في موضع
اخر وقال فيه من لم اعرفه وقد مر المؤلف لحسنه •

اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه اي اذا استنجى فلا يستنجي بيده اليمنى وسمي الاستنجا
استطابة لتطييبه البدن بازالة الخبث الصادر منه قال الخطابي فمعنى الطيب الطهارة ومنه
سلام عليكم لم تزالوا طيبين بلام الامر وتسمى لام الطلب لابتدائيته وحذف حرف العطف لان
الجملة استيناف فيه وفي القرآن ابتدئ وسعة من سعته بسم الله لانها للاذى واليمين لفضله
والاستنجا عند احمد والشافعي واجب وعند مالك وابي حنيفة سنة والنهي عنه باليمين
للتنزيه وتمسك اهل الظاهر بظاهره فجعلوه للتحريم وفي كلام بعض الشافعية ما يوافقه لكن

ضعيف وعلى التحريم مجزى وقال الظاهرية وبعض الحنابلة لا ومحل الخلاف مالم تباشر اليد
اليد الا ان تغسل بلا حائل والا حرم ولم يجزئ فقالوا ليس في هذا شئ وشرع الاستجمار الوتر
ليلة الاسرا وقيل في البعثة حين علمه جبريل الوضوء والصلاة ه عن ابي هريرة قال مغلطاي هو
قطعة من حديث رواه ابو عوانة في صحيحه ومعناه في مسلم ومن ثم رمز المولف لصحته ه
اذا استفطرت المراة استعمال العطر اي الطيب الظاهر ريحه في بدنها او ملبوسها فمرت على
القوم الرجال ليجدوا اي لاجل ان يشموا ريحها اي ريح عطرها فهي زانية اي هي بسبب ذلك
متعرضة للزنا ساعية في اسبابه داعية الى طلابه فسميت لذلك زانية مجازا وبجامع الرجا
فلما يخلوا من في قلبه شئ شبق ظن سبق مع التعطر فلما غلبت الشهوة وعدم العزم فوقع الزنا
الحقيقي ومثل مرورها بالرجال قعودها في طريقهم ليمروا بها ٣ عن ابي موسى الاشعري رمز
المولف لحسنه ه

اذا استقبلتك المراتان لاجنبيتان اي صادفتاك بحيث لا تمشي بينهما ندبا لان
المراة مظنة الشهوة وهي اعظم مصايد الشيطان فمر احداهما تجر ابي محذور ومن ثم حام حول الحمى يوشك
ان يقع فيه خذ اي اتخذ طريقا بين البيتين يمنة او يسرة بفتح اولهما جواب سوال مقدر تقديره
فكيف اذهب قال مر عن يمينهما او يسارهما وتباعد عنهما ما امكن والنهي للتنزيه والا مر للندب
مالم يظهر على الظن ان ذلك يوذي الى فتنة فللتحريم والوجوب هب عن ابن عمر بن الخطاب
واسناده ضعيف ه

اذا استكتم من السوك وهو دلك الاسنان بنحو عود فاستاكوا عرضا بفتح فسكون اي في عرض
الاسنان ظاهرها وباطنها فيكره طولا لانه يجرح اللثة ويدمي ومع ذلك يجزئ لابقي اللسان فانه
يستاك فيه طولا لخبر فيه ص عن عطا بن ابي رباح مرسلا هو ابو محمد القرشي المكي مولاهم احد الاعلام
ورواه ابو داود في مراسيله وعجب للمولف كيف ابعد النجعة ه

اذا استنجى بتشديد الجيم افتعال من النجاح وهو التمادي في الامر ولو بعد تبين الخطا والاصل
الاصرار على الشئ مطلقا احكم بي اليمين اي في الشئ المحلوف فيه سمي يمينا لتلبسه بها فانه
الم له بالمد عند الله من الكفارة التي امر بها قال الزمخشري معناه اذا حلف على شئ فرا ي
غيره خيرا منه فليات بالذي هو خير ولا يمنعه يمينه من ذلك فان ترك الحنث والكفارة كان ذلك اثما له من ان يحنث ويكفر انتهى
وقال القاضي المراد اذا حلف على شئ يتعلق باهله وامر عليهم كان ادخل في الورع وافضى
الى الاثم من الحنث لانه جعل الله بذلك عرضة للامتناع عن البر ومواساة الاهل والاصرار على
اللجاج وقد نهى عن ذلك بقوله ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم قال وانما استقبل اصله ان يطلق
اللجاج الاثم فاطلقه اللجاج الموجب للاثم اتساعا والمراد به ان يوجب من يلابسه مطلقا لا بالاضافة
الى ما نسب اليه امر مندوب الا اثم فيه وقيل معناه انه ان كان يخرج عن الحنث والاثم فيه ويربي
ذلك فاللجاج اثم في زعمه وحسبانه الى هنا كلام القاضي وقال النووي معناه اذا حلف يمينا
يتعلق به وتضرر بعدم حنثه فالحنث ليس اثما فيحنث ويكفر فاذ تورع عن الحنث فهو محظى

فاذا امتـ

فاذا مذ الضرر اكثر اثما من الحنث اي في غير محرم فقوله اثم خرج عن المفاعلة المقتضية للاشتراك
في الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه اذ توهم انه ياثم في الحنث فمعنى الحديث
الاثم عليه في اللجاج اكثر لو ثبت الاثم فمن هذا خلاصة ما للايمة الاعلام في هذا المقام فلا يلتفت
الى ما وراءه من الاوهام ه عن ابي هريرة رمز المولف لحسنه ورواه عنه الحاكم وقال على
شرطهما واقره الذهبي ولعل المولف لم يستحضره حيث عدك في الاصل لرواية ارسال دفراه
للبيهقي عن عكرمة مرسلا ه

اذا استلقى احدكم على قفاه اي طرح نفسه على الارض مضطجعا موخرا عنقه وظهره بها للاستراحة
او نوم والالقا الطرح والقفا موخر العنق فلا يضع احد كم رجليه على الاخرى جيث لم يامن
انكشاف شئ من عورته كالموتزر فان امن كالمتسرول فلا باس ولو في المسجد لان المصطفى فعله فيه
كما رواه البخاري وانما اطلق النهي لان الغالب فيهم لا يتزارا التسرول وهذا او لي من ادعاء ان الحديث
المشروح منسوخ لحديث البخاري بان السنح لا يثبت بالاحتمال والي معنى ما تقرر اشار بعضهم بقوله
وضع احد يك الرجلين على الاخرى نوعان ان يكون رجلاه ممدودتين فلا باس بوضع احديهما على
الاخرى فانه لا ينكشف من عورته شئ بين هذه المثنية وان يكون ناصبا ركبته احد يك الرجلين ويضع الاخرى
على الركبة المنصوبة فان امن انكشاف عورته لكونه سراويل او يكون ازاره ورداؤه طويلين جاز
والا فلا تعم البراز بن عازب حم عن جابر بن عبد الله البزار في مسنده عن ابن عباس قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح غير حداش العبدي وهو ثقة انتهى ومن ثم رمز المولف لصحته ه

اذا استنشقت ايها المتوضي يد بل خبر الطيالسي اذا توضا احدكم فاستنثر فليجعل ذلك تثريب
اوثلاثا فاستنثر ندبا اي اخرج الماء الذي استنشقت به يخرج معه ما في الانف من نحو مخاط
ويخرجه برفع الانف ان كفى والا فبيده وبين كونها اليسرى كما في رواية النسائي وذلك لما
بيده من تنفيه بجري النفس الذي به تلاقي القرآن ولازالة ما فيه من الثقل لنضح مجاري
الريف ولما فيه من طرد الشيطان قال الطيبي خص الاستنثار لان المقصد خروج الخطايا وهو
مناسب للاستنثار لانه اخراج واذا استجمرت اي مسحت محل البخر بالجمار فاوتر بثلاث او
خمس او اكثر والواجب عند الشافعية ثلاث فان لم ينق زيد ويسن الايتار وحملوا الخبر على
الوجوب في الثلاث وعلى الندب فيما زاد استعمالا للامر في حقيقته ومجازه وهو شايع
عندهم والاستنشاق ابلاغ الماء خياشيمه والاستنثار استفعال من النثر بنون ومثلثة وهو
طرح الماء الذي يستنشقه المتطهر اي يجذبه برفح النفس لتنظيف ما في داخله فيخرجه برفح
النفس سواء كان ماء انتثره ام لا وحكي عن مالك كراهة فعله بفمه لكونه يشبه فعل
الدابة والمشهور عدم الكراهة وقيل الاستجمار هنا ما خوذ من الجمر الذي يوقد قال ابو
العراقي ويمكن حمل المشترك على معنييه وكان ابن عمر يفعل ذلك كما نقله ابن عبد البر فكان
يستجمر بالاحجار ونارا ويجمر ثيابه ونارا ط عن سلمة بفتح اللهملة واللام ابن قيس الاشجعي
ثم الكوفي رمز المولف لحسنه ه

اذا استيقظ الرجل من الليل اي انتبه من نومه من الليل او في الليل او ليلا لمن يتعبضية او في في قال الولي العراقي ويحتمل انها لابتداء الغاية من غير تقدير وهذا معنى التهجد عرفا فانه صلاة تطوع بعد نوم وايقظ اهله كليلة وزعم انه شاذ للاولين في الولد والاقارب لا يلايم قوله وصليا بالف التثنية وفي رواية فقاما وصليا ركعتين فاكثر ولفظ رواية ابي داود وابن ماجه فصليا او صلى ركعتين جميعا قال الطيبي وقوله جميعا حال مؤكدة من فاعل فصليا عليهما التثنية لا الى فراد انه تزويد من الراوي فالتقدير فصليا ركعتين جميعا كتبا اي امر الله الملا بكتابتهما من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات الذين اثنى الله عليهم في القرآن وعدهم بالغفران اي يلحفان بهم ويبقيان يوم القيامة معهم ويعطيهما ما وعد الله به ومن تبعيضية فتفيد ان الذاكرين اصناف وهذا من تفسير الكتاب بالسنة فانه بيان لقوله والذاكرين الله كثيرا قال في الزمخشري الذاكرون الله من لا يكاد يخلوا بقلبه او لسانه اي بهما عن الذكر والقراءة قال الولي العراقي وقراءة القرآن لا اشتغال بالعلم الشرعي من الذكر والمعنى للذاكرين الله والذاكرات فحذف لدلالة الظاهر عليه ذ ه حب ك عن ابي هريرة الدوسي وابي سعيد الخدري معا ورواه عنه ايضا اليهقي وغيره •

اذا استيقظ اي انتبه وفي رواية اذا قام احدكم خطاب شفاهي يعم عمومه خلف والاصح عدمه لكن العموم هنا بدليل احرز ذكره الطيبي وغيره من نومه فائدة ذكره مع الاستيقاظ لا يكون الا من نوم دفع توهم مشاركة العشي فيه وفائدة اضافة النوم الى احدنا مع ان احدا لا يستيقظ من نوم غيره الا بها الى ان نومه مغاير لنومنا اذ لا ينام قلبه وفيه شمول لنوم النهار وقول ابن حجر وراهويه وما ورد خاص بنوم الليل لقوله في رواية ابن ماجه اذا استيقظ احدكم من الليل رده ابن دقيق العيد بان ذكر السبب لا يترتب عليه النوم ما يشعر بتعميم المعنى والحكم يعم بعموم علته فنده هذا من مفهوم الموافقة اي الاولوية نعم قال الرافعي الكراهة في نوم الليل اشد لان احتمال الكراهة فيه اظهر فلا يدخل وفي رواية فلا يغمس اي يده فلو فعل لم يتجس الماء خلافا لداود واحد البصريين والطبري فعلم ان النهي للتنزيه وصرفه عن التحريم التعليل بامر يقتضي الشك اذ الشك لا يقتضي وجوبا في هذا الحكم استصحابا للطهارة ولهذا قال بعضهم هذا برده القاعدة المبني عليها ان التردد لا يوجب العمل بخلاف الاصل وهو هنا الطهارة يده مفرد مضاف فيعم كل يد ولو زائدة في الاناء الذي فيه ما الوضوء والغسل يزيد ان النهي مخصوص بالاناء المعد للطهر وما فيها ما قليل بخلاف نحو بركة وحوض اذ لا يخاف فساد ما فيه بغمس اليد فيه بغرض نجاستها لكثرته حتى يغسلها ثلاثا فيكره ادخالها قبل استكمال الثلاث ولا تزول الكراهة بمرة مع تيقن الطهر بها لان الشارع اذا غيا حكما بغاية وعقبه وصفا مصدرا بالفاء وان او باحدهما كان ايما الى ثبوت الحكم لاجله فلا يخرج عن عهدته الا باستيفائها فاندفع استشكاله بانه لا كراهة عند تيقن الطهر ابتداء فان قال الكمال ابن ابي شريف لفاقده ليبان ان ما بعدها علة الحكم احدكم لا يدري باتت يده من جسد اي هل لاقت محلا طاهرا امر نجسا كبرة او حرج او محل نجوا وبعرها والقليل

به غالبا اذ لو نام نهارا او علم ان يده لم تلق نجسا كان لفها في خرقة او سك في نجاستها لا نوم ندب غسلها فقد صح ان المصطفى غسل يديه قبل ادخالهما الاناء حال يقظته مع تيقن الطهر فمع الشك اولى لكن القائم من النوم يسن له الفعل ويكره تركه والمستيقظ يسن له الفعل ولا يكره تركه لعدم ورود النهي ذكره ابن حجر وهو غير معتبر لتصريح ابن مذهبه بالكراهة فيهما كغيره وقال الولي العراقي قال الخليل في المغني البيتوتة دخولك في الليل وكونك فيه بنوم وغيره ومن قال بت بمعنى نمت وقصره عليه فقد اخطا واعلم ان بات قد يكون بمعنى صار كما في ظل وجهه مسودا وذكر غير واحد ان بات هنا بمعنى صار منهم الاندبي وابن عصفور والزمخشري وابن الصايغ وابن برهان فلا يختص بوقت وقال ابن الحباب دلالتها على النوم وبيطله قوله تعالى والذين يبيتون لربهم ويدري من افعال القلوب وهو معلق عن العمل فيما بعده باسم الاستفهام الذي هو اين في قد اشكل هذا التركيب بان التي الدارية لا يمكن تعلقها بلفظ اين بات يده ولا بمعناه لان معناه الاستفهام ولا يقال اينه لا يدري لا استفهاما فقال معناه لا يدري تعيين الموضع الذي باتت فيه يده فيكون فيه مضاف محذوف وليس استفهاما وان كانت صورته صورة والنهي للتنزيه لا للتحريم عند الجمهور ومعقول لا تعبد خلافا لبعض المالكية والحنابلة وليبت الرجل كاليد خلافا لابن حزم لان اليد لما لا استعمال والرجل لا نشاركها في الجولان وبوضعه يزاولا ولبس الحكم خاصا بنوم الليل كما زعم فرق احمد بينهما بالسنية للوجوب والندب فجعله في نوم الليل واجبا وفي النهار مندوبا وهو كما قال النووي مذهب ضعيف اذ قوله من نومه اسم جنس فيعم كل نوم وقوله في رواية اخرى من الليل من ذكر بعض افراد العام ثم قال العراقي واذا تقرر ان العلة احتمال النجاسة فلا يختص الحكم بحال الانتباه من النوم فمتى شك في طهر يده كره غمسها قبل غسلها ثلاثا وان لم يكن انتبه من نوم وبه اخذ مذهبنا كالجمهور ومن ثم حكم تعبديا لا يلحق الشك بالنوم فاك ابن قدامة ولا فرق بين كون الاناء متسعا او لا وبه في جواب اولا لان الحكم اذا علا على المظنة لم يعتبر حقيقة الحكمة كالعلة لبراة الرحم قال وتمس بعض اليد ولو بعض اصبع او ظفر كلها لوجود العلة وقوله فلا يدخل يدل على انه اذا غسل احديهما ادخلها وان لم يغسل الاخرى خلافا لبعض المالكية ولا يجب بينه عند غسلها الا عند من اوجبه وزعم انه تعبدي وقوله في الاناء محمول على الاناء دون قلتين كما هو غالب لا واني وفيه انه يندب غسل النجاسة ثلاثا لانه اذا امر به في المتوهمة فالمحققة اولى وان المتوهمة لا تحصل الاحتياط فيها بالنضح بل لا بد من الغسل وان محل الاستنجاء بالحجر لا يطهر بل يعفى عنه بالسنية للصلاة وان الماء القليل ينجس بوصول النجس اليه وان قل ولم يغيره لان الذي تعلق به اليد وكابري في غاية القلة وان الغسل سبعا غير عام في جميع النجاسات وهو قول الجمهور خلافا لاحمد والاخذ بالوثيقة والعمل بالاحتياط مما لم يخرج الى الوسوسة واستعمال لفظ الكناية فيما يتحاشى عن التصريح به وغير ذلك

تتمة قال النووي في لسانه عن محمد بن الفضل النيمي في شرحه لمسلم ان بعض المبتدعة لما سمع بهذا الحديث قال متهكما انا ادري اين باتت يده بي باتت في الفراش فاصبح وقد ادخل يده في دبره او في ذراعه قال ابن ظاهر فليتوق امر استحفافا بالسنن ومواضع التوقيف لئلا يسرع اليه شوم فعله قال النووي ومن هذا المعنى ما وجد في زمننا وتواتر الاخبار به وثبت عند القضاة ان رجلا بقرية ببلاد بصري في سنة خمس وستين وستمائة كان يسيء الاعتقاد في اهل الخير وابنه يعتقدهم فجاءه من عند شيخ صالح ومعه مسواك فقال مستهزئا اعطاك شيخك هذا المسواك فاخذه وادخله في دبره استحفارا له فبقي مدة ثم ولد ذلك الرجل الذي استدخل المسواك جروا قريبا لشبه بالسمكة فقتله ثم مات الرجل خالا او بعد يومين مالك في الموطا والشافعي في مسنده حم ق د ك كلهم في الطهارة عن ابي هريرة واللفظ لمسلم قال المناوي وغيره ولم يقل البخاري ثلاثا انتهى وبه يعرف ان ما اوهمه صنيع المؤلف من ان الكل رووا الكل غير صواب فكان عليه تحرير البيان كما هو وظاب اهل هذا الشان

اذا استيقظ احدكم من منامه ليلا او نهارا فتوضا اي اراد الوضوء قال ابن ابي شريف والفاء عاطفة **فليستنثر** بان يخرج ما في انفه من اذى بنفسه بعد الاستنشاق قال القاضي الاستنثار حرك النثرة وهي طرف الانف ويجوز كونها بمعنى نثرت الشيء اذا بددت والفاء للجواب **ثلاث مرات** وتحصل سنة الاستنشاق بلا استنثار لكن الاكمل انما يحصل به فان الغاية بيان لعلة **الشيطان** الظاهر ان المراد الجنس **يبيت** حقيقة او مجازا على ما يأتي **على خياشيمه** بخا وشين معجمتين جمع خيشوم فيعول وهو اقصى الانف المنفصل بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو محل الحس المشترك ومستقر الخيالة فاذا نام اجتمعت فيه الاخلاط وانعقد المخاط وكل الحس والنفوس حتى يشتد مجاري النفس فيتعرض له الشيطان لمجيئه محل الافكار باضغاث الاحلام فاذا قام من نومه ونزل الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر القيام على خفوف الصلاة في نحو خضوع وخشوع فذا هو المراد بالمبيتوتة او المراد ان الشيطان يترصد للانسان في اليقظة ويوسوس له في الاحوال من سمع وبصر ونطق وغيرها فاذا نام انسدت تلك المنافذ لانحفاظ النفس من الخيشوم وهو باب مفتوح الى قبة الدماغ فيبيت دون ذلك الباب ويلعب بمخه ونفسه في عالم الخيال فيريه من الاضغاث ما يكرهه فارشد المصطفى امته الى تمرينا باستعمال الطهور على وجه التعبد اثار تلك النجاسات والنفثات عن مجاري الانفاس وقال في البحر خص الخيشوم لان الغرباب ينظر الى خلق السماء والانسان لهي باب لعبرة والغم باب للذكر والاذن باب سماع العلم والذكر وليس من الخيشوم شيء من هذه المعاني فكان محل مدخل الشيطان لبث الانسان للوسوسة **تنبيه** قال القاضي لهذه الفاءات الثلاث الاولى للعطف والثانية جواب الشرط دخلت على الامر والثالثة للتسبيب دخلت الجملة

ليدل على ان ما بعده علة للامر بالاستنثار وفي عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا ابن خزيمة **اذا استيقظ احدكم** اي من رقدة نوم **فليقل** ندبا **الحمد لله** اي الثناء على الله **الذي رد علي روحي** احساسي وشعوري والنوم اخو الموت قال الله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها الاية ومن ثم قيل النوم موت خفيف والموت نوم ثقيل **وعافاني** سلمني من الافات والبلايا **في جسدي** اي بدني وظاهره بقوله وان كان مريضا او مبتلى لانه ما من بلا الا وفوقه اعظم منه **واذن لي بذكره** اي فيه بان ابقظ قلبي واجرى لساني به وفيه ندب لذكر عند الانتباه من النوم والفضل ظاهر **الماموري** وهو كثير ومنه هذا المذكور **ابن السني** في اليوم والليلة **عن ابي هريرة** قال النووي بسند صحيح وقال ابن حجر حسن فقط لتفرد محمد بن عجلان به وهو سيء الحفظ وتبعه المؤلف فاقتصر الرمز لحسنه وظاهره اقتصاره على ابن السني انه لم يخرجه احد من الستة ولا كذلك بل رواه الترمذي والنسائي وقال مغلطاي ليس لحديثي غرو حديث في احد السنة لغيرها الا الوبانة ليست فيها او ليبان سنده ورجاله **اذا اسلم العبد** اي صار مسلما باتيانه بالشهادتين وانقياده للاحكام هذا ما في النسخ وفي رواية اذا اسلم الكافر وهذا الحكم يشترك فيه الرجال والنساء فذكر بلفظ المذكر تغليب **فحسن اسلامه** اي قرن الايمان بحسن العمل وقيل بان اخلص نيته وصار باطنه كظاهره واستحضر عند عمله قرب ربه منه واطلاعه عليه **يكفر الله** بالرفع اذا وان كانت اداة شرط لا تجزم الا في الضرورة واستعمل الجواب مضارعا لان الشرط بمعنى الاستقبال وان كان بلفظ الماضي ذكره ابن حجر وغيره وقال الكرماني في الرواية انما هي بالرفع وان جاز الجزم قال الزمخشري والتكفير اماطة المستحق من العقاب بثواب ازيد او بتوبة وفي رواية كفر الله فراخى بينهما **كل سيئة كان زلفها** قال الطيبي بالتخفيف وقال النووي بالتشديد اي قدمها من الزلف وهو التقديم وفي رواية الماضي ازلفها اي محى عنه كل خطيئة قدمها على اسلامه بان يغفر له ما تقدم من ذنبه لان الاسلام يجب ما قبله لكن الكلام في خطيئة متعلقة بحق الله تعالى من العقوبات بخلاف الحق المالي نحو كفان ظهار وتمين وقتل فانه لا يسقط **وكان بعد ذلك** اي بعد ما علم من المجموع او بعد حسن الاسلام **القصاص** المقاصصة والمجازاة واتباع كل عمل مثله والقصاص مقابلة الشيء بالشيء اي كل شيء بعمل يوضع في مقابلة شيء احر ان خيرا فخير وان شرا فشر وهو بالرفع اسم كان ويجوز جعلها تامة وعبر بالماضي لتحقق الوقوع ثم فسر القصاص بقوله **الحسنة بعشر امثالها** مبتدا وخبر والجملة استيناف فيه **الى سبعمائة ضعف** اي منتهية الى ذلك فهو نصب على الحال ويجوز كون تمييز يكتب بعشر امثالها كما يدل له خبر اكتبوا لعبدي عشرا واخذ الماوردي بظاهر الغاية فزعم في نهاية التضعيف سبعمائة ورد بعموم ايته والله يضاعف لمن يشاء بخبر البخاري يكتب له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف اي

اضعاف كثيرة والسيئة بمثلها اي فيجوز اخذها بواحدة مثلها فلا يزاد عليها تفضلا منه تعالى كما جعل الحسنة بعشر والسيئة كما هي الا ان يتجاوز الله عنها بقبول التوبة او بالعفو عن الجريمة قال الطيبي فقوله السيئة بمثلها هو المراد بالقضاص لان المثلية معتبرة فيه وان السيئة هي التي تنقص لا الحسنة فيكون قوله الحسنة بعشر امثالها مستطردا او توطيدا لذكر السيئة وعند التاويل اتسع الكلام في القصاص في الشرع مجازاة بمثل ما فعله من نحو جرح وقتل فيوخذ الجاني بما جاء منه بغير زيادة انتهى وفي اول الحديث رد على منكر زيادة الايمان ونقصه لان الحسن يتفاوت درجاته وفي آخره رد على الخوارج المكفرين بالذنوب والمعتزلة الموقنين الخلود المذنبين في النار قال ابن حجر ثبت في جميع الروايات ما سقط في رواية البخاري وهو كتابة الحسنات المتقدمة قبل الاسلام قيل اسقطه لاشكاله لان الكافر لا تنفع عباداته لتقدم النية ورده النووي بان الذي عليه المحققون بل حكي عليه الاجماع انه اذا فعل قربة كصدقة وصلة ثم اسلم اثيب عليها قال ابن حجر ويحتمل ان القبول متعلق على سلامة فان اسلم اثيب والا فلا وهذا اقوى خ ن وكذا الدارقطني في غرايب مالك والبزار وتمويته والاسماعيلي والحسن بن ابي سفيان عن ابي سعيد الخدري وقضيته صنيع المولف ان البخاري خرجه مسندا وهو ذهول بل غفلة بقال قال مالك عن زيد بن اسلم عن عطا ابن ابي سعيد برفعه انتهى قال ابن حجر ولم يوصله في موضع اخر من الكتاب ووصله ابو نعيم ورواه عمر عنه بلفظ اذا اسلم العبد كتب الله له بكل حسنة قدمها ومحى عنه كل سيئة ازلفها

اذا اشار الرجل يعني حمل كما يبينه رواية من حمل علينا السلاح علي اخيه في الاسلام وان كان اجنبيا بالسلاح بالكسر الة الحرب كسيف وفوس والمراد انه حمل عليه المسلاح وكان قصد المحمول عليه قتل الحامل ايضا فهما على جرف بالجيم وضم الراء وسكونها وبحاء مهملة وسكون الراء جانب وطرف جهنم اي هما قريب من السقوط فيها فاذا قتله وقعا جميعا اما القاتل فظاهر واما المقتول فلقصد قتل اخيه وفيه ان من نوى معصية واصر عليها وان لم يفعلها الطيالسي ابو داود عن ابي بكرة الثقفي ورواه عنه الطبراني وغيره ورمز المولف لصحته

اذا اشتد اي قوي الحر فابردوا عنا الابراد اي ادخلوا في البرد فالباء للتعدية وقيل زائدة ايما دخلوا الصلاة في البرد والمراد صلاة الظهر كما بينته الرواية الماضية اي اخروها الى انكسار قوة الوهج من حر الظهيرة الى ان يقع الفيء للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الجماعة بشروط مر التنبيه عليها واشار الى بعض منها بقوله فان شدة الحر من فيح جهنم اي من سطوع حرها وثوران لهبها والاشارة شبيهة جهنم لبعد قعرها وحي عرضية او مغرية فارسية او غيرها بينه واستشكل بان فعل الصلاة مظنة وجود الرحمة ففعلها مظنة طرد العذاب فكيف امر بتركها واجيب بان وقت ظهور الغضب لا يحجم فيه الطلب لامن ادن له فيه وفي رواية للبخاري بدل الصلاة عن الصلاة قال الكرماني والباء للاصل واما

عن فيه تضمين معنى التاخير اي تاخروا عنها مبردين وقيل هما بمعنى وعن تطلق بمعنى الباء كرميت عن القوس اي بها وقال البغوي والولي العراقي عن بمعنى الباء او زائدة اي ابردوا الصلاة حم ق ع عن ابي هريرة حم د ت عن ابي ذر ك عن ابن عمر بن الخطاب قال المولف والحديث متواتر

اذا اشتد كلب بالتحريك الجوع في القاموس الاكل الكثير للاشبع والظاهر ان الكلب هنا مضمن للتاكيد والحكم عام فعليك يا ابا هريرة برغيف فعيل بمعنى مفعول اي الرغيف جمعك الجاين بكفك بيدك مستنيرا ذكره الزمخشري قال ومن المجاز وجه مرغف عليط وجر بفتح الجيم منونا جمع جرة انا معروف من ما القراح كسحاب الخالص الذي لا يشوبه شيء وقل لنفسك مرهدا لها بلسان القال او الحال بان تجرد منها نفسا تخاطبها بقولك على الدنيا واهلها التعاء بفتح المهملة وخفة الميم الملاك يعني ترلم منزلة الهالكين فلا انزل بهم حاجاتي ولا اتواضع لهم لغناهم لانهم في نفس الامر لا يقدرون على شيء فليس المراد الدعاء عليهم بالهلاك بل انزالهم منزلة الموتى الملكي فان من هلك لا يقدر على شيء وكذا الدنيا واهلها والفصد لحث على التقنع باليسير والزهد في الدنيا والاعراض عن شهواتها عد هب عن ابي هريرة وفيه الحسين بن عبد الغفار قال الدارقطني متروك والذهبي متهم وابو يحيى لوقان قال الذهبي كذاب

اذا اشتد الحر فاستعينوا على دفع اذاه بالحجامة لغلبة الدم حينئذ لا يتبيغ اي يثور يتهيج الدم باحدكم فيقتله وفيه حث على التداوي فهو سنة ولو بالحجامة وذلك لا ينافي التوكل كما مر وبابي ك في الطب عن انس وقال صحيح واقره الذهبي وهو مما يبطل به الكف

اذا اشتري احدكم بعيرا بفتح الموحدة وقد تكسر وعبر به دون الجمل لان البعير يشمل الانثى بخلافه وقضيته التعميم فليا خذ ذابا عند تسلمه بذروة بالضم والكسر سنامه اي باعلى علوه وسنام كل شيء اعلاه وقوله فليا خذ يحتمل ان المراد به فليقبض على سنامه بيده والاولى كونها اليمنى ويحتمل ان المراد فليركبه وليتعوذ بالله من الشيطان لان الاله من مراكب الشيطان فاذا سمع الاستعاذة هرب وظاهر الحديث انه يقتصر على الاستعاذة لكن في حديث احر ما يفيد انه يندب الاتيان معها بالتسمية وفي اخر انه يندب الوضوء بالبركة روى ابن ماجه عن ابن عمر اذا اشتريت لاحدكم الجارية فليقل اللهم اني اسالك خيرها وخير ما جبلتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه وليبدع بالبركة وليبدع بالبركة وليقل مثل ذلك عند شراء البعير او الدابة وقضيته ان الامر بالاستعاذة انما هو لما في الابل من النفور والفرق والخيلاء كما يابى فهو استعاذة من شر ذلك الذي يحبب الشيطان وما مر به ويجب عليه الاستبراء للثمن لتحصيل عيب فان كان احد العوضين ناضا فهو الثمن فله فابى العوضين تصور بصورة الثمن فيا خذه مستترا واخذه بايع ولهذا عدت الكلمات من الاضداد وبينتها للاعراض عما يعده محصلا له غيره هبه من المعاقب

اولاد الاعيان وقد يتسع فيه فيستعمل للرغبة عن الشيء طمعا في غيره د في النكاح عن ابن عمر
ابن الخطاب رمز المؤلف لحسنه وقال في الفردوس وفي الباب ابي هريرة •
اذا اشتري احدكم لحما فطبخه فليكثر مرقه بفتح الراء وقد تسكن والامر ندبي او
ارشادي فان لم يصب احدكم لحما اي شيأ منه لكثرة الاكلين اصاب مرقا وهو احد
اللحمين لانه يترك منه في المرق لغلبان قوة يحصل بها الغذا قال الحافظ العراقي
واشتري خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له فالحكم كذلك اذا استري له او اهدي له او
تصدق به عليه وغير ذلك فتي كان ذلك يستحب طبخه لاكثار المرق وفيه ان اللحم المطبوخ
افضل من المشوي لعموم النفع به بل قال بعضهم ان في اكل المشوي ضررا من جهة الطب
وفيه ايما الحث علي مواساة العيال والاخوان والجيران ومنع الاستبداد وفيه سجاعة
للنفس عن نجب البخل وان لا يلتفت لوعد الشيطان طابا بالفقر وحث علي القناعة والاكتفا
بما تيسر ولو مرقا ان ك في الاطعمة هب كلهم عن عبد الله المزني قال نعزب وقال
كصحيح وتعقبه الذهبي بان فيه محمد بن فضالة الازدي ضعفوه ورواه البيهقي وزاد
وليعرف للجيران •
اذا اشتريت نعلا اي حذاء تقي قدمك من الارض قال في المصباح ويطلق علي الناسوتة
ويظهر ان يلحق به الخف فاستجد بسكون الدال الخفيفة اي اتخذها جديدة كما يدل له خبر
ان احدنا يجب ان يكون ثوبه حسنا وان يكون نعله حسنة لان الجديد المقابل للقديم والالقا
استجدها بالتشديد والروايتين بخلافه واذا اشتريت ثوبا قميصا او جبة او عمامة او رداء
فاستجد به العمل المقول والامر ارشادي والظاهر ان المراد بالاستجادة النقل او الثوب لكونه
ضيقا بحكم الصنعة يبقى مدة مديدة للانتفاع به عادة لا كونه من نعال وثياب المترفين
المتفيهقين المبالغين في التنعم في التزين ط س عن ابي هريرة وعن عمر بن ربابة واذا اشتريت
دابة اي اذا اردت شراء دابة للركوب من فرس او بعير او بغل او حمار فاستشفر لها بهمزة وصل اي
اختر لها ذات شفار وخفة وسرعة بقال حمار رو بردون فاره بين الفروهة والفراهة
والقوة النشاط والخفة والامر ارشادي واذا كانت عندك كريمة قوم اي فرد جيد من
كريمة من قوم كرام فاكرمها بان تفعل بها ما يليق منصب بانها وعصبتها وخص المذكورات
لان عليها مدار نظام الامور الدينوية والرفه الاسبا للانسان قال الميني وفيه ابو امية
ابن يعلي وهو متروك •
اذا اشتكي المؤمن اي اخبر عاينا سبة من المرض هذا اصله والمراد هنا اذا مرض سمي
المرض شكوي لانه يشكوا منه غالبا الي غيره وقوله المؤمن اشارة الي البالغ في الايمان
الذي كملت منه اخلاقه الذي يلقاه بحسن صبر او رضي اخلصه ذلك من الذنوب
اي الصغاير فيما يأتي علي النظائر كما يخلص الكير خبث الحديد اي صفاته تالمه مرضه من
ذنوبه كتصفية الكير الحديد من الخبث فاسناد التصفية الي المرض مجازي كما بات الربيع

البقل

البقل فان اسند الفعل الي الله فهو علي الحقيقة قال الحرالي وهذا فيما اذا القي العبد
المرض علي الدطهرة وكفاه فجنبه ربه الله له المنبر فبعالجه بفضل اسا لشفا وبيد
له عوض ما اخذ المرض الصحة المباركة والخلف الاطيب كما تحقق بالتجربة لذوي البصاير
وقال الحكيم الترمذي المريض قد يوسخ وكير طيبه فاذا الله ازيضيفه فسلط عليه
السقم حتي اذا نمت مدة التمحيص خرج منها كالبردة في الصفا وفي وجه طلاقة وخلا
وقد نعتهم امر الله الي العباد ان يحفظوا حواسهم من الدنس ليصلحوا لجوار القدس
فتركوا الرعاية وضيعوا الحفظ فدلهم علي ان يتطهروا بالتوبة فلم يفعلوا واصروا علي جند
من نفوسهم لشهواتهم ثم دعاهم الي الفرائض لينظفوا بها فخلطوها وغسولها وادوها مع النقاء
والوسوسة والمكاسب الرديئة فلم تكن مطهرة لهم اذ لا تطهر النجاسة بالنجاسة ولا يبقي
الدنس بالوسخ فلما راي حالتهم من رحمهم فداواهم بالاسقام ليطهرهم فاذا قابل المريض
ذلك بالصبر اخرجه صافيا طاهرا اخرجه ط س عن عايشة قال الميني رجاله ثقات
الا ابي لم اعرف شيخ الطبراني •
اذا اشتكيت اي مرضت فضع يدك حيث تشتكي اي علي الموضع الذي بالملك ولعل حكمة
الوضع انه كبسطة اليد للسؤال ثم قل ندبا بسم الله ظاهره انه لا بد من الرحمن الرحيم وتحتمل
ان المراد بالبسملة بكمالها اعوذ اي اعتصم قال الزمخشري والعياذ واللياذ من واد
واحد بعزة الله وقدرته من شر ما اجد اراد في روايته لابن ماجه واحاذر من وجعي اي
مرضي او الي هذا ما كتب لطلب زوال الالم واخر التعوذ لاقتفا المقام ذلك ثم ارفع يدك
ثم اعد ذلك اي الوضع والتسمية والاستعاذة بهذه الكلمات وترا اي ثلاثا كما بينه في
رواية مسلم وفي حديث اخر سبعا كما ياتي وفي اخري التسمية ثلاثا والاستعاذة سبعا
يعني فان ذلك يزيل الالم او يخففه بشرط فوق اليقين وصدق النية وبظهر انه اذا كان
المريض بحيث لفهل ان ياتي به من نفسه ويقوي من مرضا يجد منه وبجاذر واطلاق اليد بتباعد
اليسري فيحصل التمييز بوضعها لكن الظاهر من عدة احاديث تعين اليمني للتيمن اي الا لعذر فان
قلت لم عبر بالوجع دون الالم قلت اشار الي ندب الذكر المذكور وان لم يكن المرض
شديدا اذ الالم كما قال الراغب الوجع الشديد فلو عبر به اقتضي ان الندب بها اذا اشتد الوجع
وانه بدون الشدة غير مشروع وهذا الحديث من لطب الروحاني تنبيه قال بعض
العارفين الحكمة في كون الرقي سبعا وانواع التعوذات سبعا ما اجتمع فيه من فرديته الاعم
في وتر الباء والواو والدال وروجيته الاخص في شفع الواحد والثلاث والخمس والتسع
بحروفها وهي الالف والجيم والهاء والزاي فثلثت فيه الازواج وتربعت فيه الافراد فكمال
التسع كمال عالم الابداع فكان مجموع السبع كما لا للحكمة وحجابا للاحدية فلوقوع انحصار
الاثر في عالم السبع ورد نحو هذا الحديث ت ك في الطب عن انس قال ت حسن غريب
وقال ك صحيح واقره الذهبي وكما ورد ذلك من قوله ورد من فعله ففي مسلم من حديث

عثمان بن ابي العاص كان يضع يده على الذي يألم من جسده ويقول بسم الله ثلاثا ويقول
اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر قال الطيبي تعوذ من وجع ومكروه وما يتوقع
حصوله في المستقبل من حزن وخوف قال والحذر الاحتراز من مخوف •

اذا اشتهى مريض احدكم شيئا او كله فليطعمه لما استفاد بدا جيء لم يقطع بعظم ضرره به
لان المريض اذا تناول ما يشتهيه عن جوع صادق طبيعي وكان فيه ضرر ما كان نفع مما لا
يشتهيه وان كان نافعا في نفسه فان صدق شهوته ومحبته الطبيعية له تدفع ضرره وبغض
الطبيعة وكراهتها للنافع قد يجلب له منها ضررا وبهذا التوجيه يعرف انه لا حاجة لقول
الطيبي هذا اما بنا على التوكل وانه تعالى هو الشافي او ان المريض قد شارف الموت انتهى
ومن البين الذي لا يستراب فيه ان للمذيب المشتهى تقبل الطبيعة عليه بعنايه فتنهضم على
احمد الوجوه لكن الكلام في شيء قليل يكسر حدة الشهوة اما الاكثار فالحذر الحذر عن ابن
عباس قال عاد المصطفى رجلا فقال ما تشتهي فقال خبز بر فقال من كان عنده خبز بر
فليبعث الي اجنه ثم ذكر وجه صفوان بن هبيرة صفعه الذهبي وقال شيخ بصري لا يعرف •

اذا اصاب احدكم مصيبة شدة ونازلة وبلي ووقوع ما لا يوافق غرض النفس من المكروه قال
ابو البقاء وباء وقع متقابلين عن واو لانها من صاب يصوب اذا نزل وجمعها مصائب على غير
قياس وقياسه مصاوب فليقل اندبا وعند الصدمة الاولى انا لله مصير الخلائق لله الملك
المحيط الذي بحق واهلونا واموالنا عبيده وانا اليه يوم انفراده بالحكم الى غيره راجعون
بالبعث والنشور والمراد انا جميع امورنا لا يكون شيء منها الا به اللهم عندك احتسبت
اي لا عند غيرك فانه لا يملك النفع والضر الا انت احتسب ادخر ثواب مصيبتي في صحائف
حسناتي فاجرني بالمد والقصر يقال اجره بوجوه اثابه وكذا اجره يأجره والامر منهما اجرني
بهمزة قطع ممدودة وكسر الجيم كاكرمني واجرني كانصرني فيها وابدلني بها خيرا منها والباء
داخلة على المتروك تنبيها للابدال بالمبدل يعني اثبني بدل المصيبة ايا جعل ذلك لما فات
شيأ اخر انفع منه قال ابن القيم وذا من ابلغ علاج المصاب وانفعه في عاجلته واجلته لتضمن
ذلك لاصلين عظيمين اذا استحضرهما المصاب سهلا عليه ان العبد وملكه وملكه تلك بالحقيقة
وهو عند العبد عارية وان مرجع العبد الي مولاه الحق ولابد ان يخلف الدنيا وراءه ويأتيه فرد
ومن هذا عاينه كيف يفرح بموجود او يأسى على مفقود وقد عد بعضهم الاسترجاع من خصائص
هذه الامة لان يعقوب لما اصابه ما اصابه لم يسترجع بل قال يا اسفى وانت جبر بانه لانبيائه
بنى انه بعد ارخاء العنان وتسليم انه لم يقله لا يلزم ان يكون من الانبياء انهم لم يشرع لهم وظاهر
قوله فليقل ان المرية من اول واخذه فورا وذلك في الموت عند الصدمة الاولى لكن يأتي في
خبر انه اذا اتاه ذكر المصيبة بعد زمن طويل فاسترجع اجري له اجرها فيحمل ما هنا على الاكمل
وفي الجنائز عن ام سلمة بفتح الميم واللام بنت ابي امية ام المؤمنين واسمها هند المخزومية
وكانت ذات جمال بارع قالت لما احتضر ابو سلمة قال اللهم اخلفني في اهلي خيرا مني فلما

قبض قلت انا لله وانا اليه الخ قالت حسن غريب •

اذا اصاب احدكم ثم اطلق القاموس ابدل الحزن وقال النور يستثنى الحزن الذي يبيت
الانسان قال والحزن خشونة في النفس لما يحصل فيها من الغم اخذ من حزونة الارض وغلظها
فالهم اخص والبلغ من الحزن وقيل الهم مختص بالاتي والحزن بالماضي وقال المظهر الغم الحزن
الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يغلب ان يغمى عليه والحزن اسهل منه اولا وا بفتح فسكون
فمد شدة وضيق معيشة فليقل اندبا الله الله كرره استدلالا بذكره واستحضارا لعظمته
وتأكيدا للتوحيد فانه الاسم الجامع لجميع الصفات الجلالية والجمالية والكمالية ربي اي
المحسن الي بايجادي من العدم وتوفيقي لتوحيده وذكره والمربي لي بجلايل نعمه والمالك
الحقيقي لشأني كله ان افصح بالتوحيد وصح بذكر المجيد فقال لا اشرك به شيأ في رواية
لا شريك له اي في كماله وجلاله وجماله وما يجب له ويستحيل عليه والمراد ان ذلك يفرج
الهم والغم والضنك والضيق ان صدق لبه وخلصت طويته ثم وقع ان
عبد الرحمن بن زياد بن انعم الحدث الرحلة اسر الروم في جماعة في البحر وسار وا به الى
قسطنطينية فرفعوا الى الطاغية فبينما هم في حبسه اذ غشيه عبد فاقبل عليهم فيه من البهاء
والبارد ما يفوق الوصف اذا اخبرت امرأة تغشيه على الملك بحسن صنيعه بالعرب فعرفت بها
وسترت شعرها وسودت وجهها واقبلت نحوه فقال ما لك قالت ان العرب قتلت ابي
واخي وزوجي ويفعل بهم الذي رأيت فاغضبته فقال علي بهم فصاروا بين يديه سماطين
فضرب لبيا فاعنق واحد واحدا حتى قرب من عبد الرحمن فحرك شفتيه فقال الله الله ربي
لا اشرك به شيأ فقال قدموا سماس العرب يجعالهم فقال ما قلت فاعلمه فقال من اين
علمته فقال بينا امرأة فقال وعيسى امرنا بهذا في الانجيل فاطلقه ومن معه طس عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفر من بني هاشم هل منكم من اخذ غيركم قالوا لا الا ابن
اختنا ومولانا فذكر رمز المؤلف لحسنه مع ان فيه محمد بن موسى البربري قال في الميزان عن الدارقطني
غير قوي وفي اللسان ما احد جمع من العلم ما جمع وكان لا يحفظ الاحديثين انتهى لكن له شواهد
اذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر اي يتذكر مصيبته بي اي بفقدي من بين اظهر هذه الامة
وانقطاع الوحي والامداد السماوي فانها من اعظم وفي رواية من اشد المصائب بل اي اعظمها
بدليل خبر ابن ماجة ما اصاب احد من امتي لم يصب بمصيبة بعدي اشد عليه من مصيبتي وكونها
اعظم لا ينافي كون بعض الاعظم قد يكون اعظم بقيد افراده الا ترى الى قول
انس كان النبي من احسن الناس خلقا مع كونه احسنهم خلقا اجماعا ولم يبعه لهذا من تكلف
وزعم زيادة من وانما كانت اعظم المصائب لانقطاع الوحي وظهور اسرار دار الغرور وتخرب
المنافقين وكان موته اول نقصان الخير قال اشق ما نقصنا ايدينا من التراب من دفن حبيب
اكرنا قلوبا ومن احسن ما كتب به بعضهم لاخيه يعزيه بابنه وبسببه قوله •
اصبر لكل مصيبة وتجلد • واعلم بان المرء غير مخلد •

• واذا ذكرت محمدا ومصابه • فاذكر مصابك بالنبي محمدا •

ومقصود الحديث ان تذكر المصاب وقوع المصيبة العظمى العامة بفقد المصطفى يسون عليه ويسليه فلا بأس في ذلك الخبر لابي ان اسناده اذا اراد رحمه امنه فتحسن بنيها فيلها الاختلاف الاعتبار ع ب ه عن ابن عباس وفيه قطر بن خليفة قال الذهبي عن السعدي زائغ وشريك ابن سعد فهم ط ب عن سابط بن ابي حميضة عن عمرو القرشي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة نسبة الى بني جمح بطن من قريش وفيه ابو بردة عمرو بن يزيد ضعيف ولذلك رمز المؤلف لضعفه لكن له شواهد •

اذا اصبحتم اي دخلت في الصباح قال في الكاشف الصباح بمعنى القبوح اما بالمد اي ذا امن فحي بشر بكسر اوله اهمل نفسك وبفتحات مسلكك وطريقك معافا في بدنك من انواع البلايا وصنوف الرزايا عندك قوت يومك اي مؤنتك ومؤنة من يلزمك مؤنتهم ذلك اليوم فعلى الدنيا العفا بالفتح والتخفيف للرؤس وذما بالاثر وفيه ترهيب في الدنيا وترغيب في التقلل منها والاكتفاء بالكفاف وهذا من افتوحي اوتي جوامع الكلم فضل الفقر على الغنى عن ابي هريرة وفيه سلام بن سليم عن اسماعيل بن رافع قال العلائي ضعيفان جدا وقال الذهبي اسماعيل ضعيف متروك لكن له شواهد منها للبخاري في الادب المفرد •

اذا اصبح ابن ادم دخل في الصباح قال الاعضا جمع عضو بضم العين وكسرها كل عظم وافر بلحمه كلها تكابد الدفع نومهم عدما رائدة الشمول تكف اللسان تذلل وتخضع له من قولهم كفر اليهودي اذا خضع مطاطيا راسه والحبر لتعظيم صاحبه ماخوذ من الكافور وهي الكاذ التي هي اصل اللحية ذكره القاضي في اصله للزمخشري حيث قال هو من تكفير الذمي وهو ان يطامن راسه ويحني ظهره كالراكع عند تعظيم صاحبه قال •

• تكفر باليدين اذا التقينا • وتلثم من مخافتنا عصاكا •

كانه من الكافرتين وهما الكاذتان لانه يوضع يده عليهما او ينثني عليهما اي يحكي في ذلك من يكفر شيئا اي يغطيه ويستره انتهى فيقول اي بلسان الحال وزعم ان المراد لسان المقال خمود اتو الله فيما اي خف في حفظ حقوقنا فلا تقتحم منهيا فتهلك معك فانما نحيك اي نستقيم ونعوج تبعا لك قال استقمتا اي عندلت على الصراط المستقيم استقمنا اعتدلنا وفي التنزيل وكان بين ذلك قواما اي عدلا وان اعوججت عمر الا عتدلت اعوججنا ملنا عنه قال الغزالي المعنى فيبان نطق اللسان يورث في اعضا الانسان بالتوفيق والخذلان فاللسان اشد الاعضا اجماعا وطغيانا واكثرها فسادا وعدوانا ويؤكد هذا قول مالك بن دينار اذا راى قساوة في قلبك ووهنا في بدنك وحرمانا في رزقك فاعلم انك تكلمت فيما لا يعنيك قال الطيبي وهذا لا تنافض بينه وبين خبر ان في الجسد لمضغة اذا صلحت صلح الجسد الي اخره لان اللسان ترجمان القلب وخليفته في ظاهر البدن فاذا اسند اليه الامر فهو مجاز في الحكم كقولك سقى الطبيب المريض الدوا قال الميداني المراد

باصغريه قلبه ولسانه اي نقوم معانيه بهما قال •

• لسان الفتى نصف ونصف فؤاده • فلم يبق الا صورة اللحم والدم •

ت في الزهد وابن خزيمة في صحيحه هب عن ابي سعيد الخدري قال العراقي ورفع في بعض جيا عن سعيد بن جبير مرفوعا وانما هو عن سعيد بن جبير عن ابي سعيد ورواه الترمذي موقوفا على حماد وقال هذا اصح ومع ذلك اسناد المرفوع جيد لكن الموقوف جيد •

اذا امسيتم اي قاربتم الدخول في المساء والصباح اول النهار وهو من طلوع الفجر وقيل الشمس والمساء من الغروب وقيل الزوال لكن في ذيل يعلب للبغدادي المصباح من نصف الليل الاخير اي الزوال والمساء اي اخر نصف الليل الاول فقولوا ندبا اللهم بك قدمه للاختصاص والباء للاستعانة او المصاحبة او السببية اي بسبب نعامك علينا بالايجاد والامداد اصبحنا وبك امسينا دخلنا في المساء والباء تتعلق بمحذوف وهو خبر اصبح ولا بد من تقدير مضاف اي اصبحنا وامسينا ملتبسين بنعمتك اي بحياطتك وكلاتك او بذكرك واسمك وبك نحيا وبك نموت حكاية عن الحال الاتية اي بسبب تمر حالنا على هذا في جميع الازمان وسائر الاحيان الى ان نلقاك واليك لا الى غيرك المصير المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه في حياتنا • وابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي هريرة رمز لحسنه تبعا للترمذي وله شواهد ترقيه الى الصحة فانه كما ورد من قوله ورد من فعله ففي ابو داود والترمذي انه كان يقول ذلك اذا اصبح اللهم بك اصبحنا وبك امسينا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور واذا امسى قال اللهم بك امسينا وبك اصبحنا وبك نحيا وبك نموت واليك المصير انتهى وبه يعلم ان ما في الحديث المشروح اختصارا •

اذا اضطجعتم اي نلازم وكل شيء لازم شيئا فقد اضطجعه رجلان مسلمان ذكر الرجل غالبي فالانثيان والرجل مع محرمه او خليلته كذلك فحال اي حجز بينهما شجر هو ما له ساق صلب يقوم به والمراد هنا ما يمنع الرؤية او حجر بالفتح اي صخرة او مدر جمع مدرة كقصبة تراب ملبد او قطع طين يابسة او نحو ذلك فليسلم احدهما على الاخر لانها بعد عرفا شرفية وبنبادلوا بدال معجمة من البذل العطا اي يعطي كل الصاحبه والفياض يتبادلان ولعله اشارة الى ان الاثنين مثال وان الجماعة كذلك السلام ندبا المتبادر وجوبا المراد ومثل الاثنين فيما ذكر الجمع وفيه ان السلام يتكرر طلبه بتكرر الملاقي ولو على قرب جدا ويتجه اذا التقى انسان ان يحرص كل منهما على ان يكون البادي بالسلام وان يسلم الراكب على الماشي والماشي على الواقف والصغير على الكبير والقليل على الكثير فان عكس فخلاف السنة لا المكروه عن ابي الدرداء وفيه نقيبة وخالد مشهور لكن له شواهد وذكر بعضهم ان المؤلف رمز لحسنه ولم ار في خطه •

اذا اضطجعت اي وضعت جنبك بالارض فقل ندبا بسم الله اي اضع جنبي والباء للمصاحبة او للملابسة ويظهر ان الاكمل اكمال التسمية اعوذ اي اعتصم بكلمات الله كتبا المنزلة على

رسلة اوصفاته وقد جات الاستعاذة بها في خبر اعوذ بعزة الله وقدرته والتابث
للتعظيم التامة الخالية عن التفاوت والاختلاف من غضبه سخطه على من عصاه واعراضه
عنه وعقابه عقوبته ومن شر عباده من اهل الارض وغيرهم ومن همزات الشياطين نزغاتهم
ووساوسهم واصل الهمز الحث ومنه همز الفرس بالمهماز ليعدو وشبه حث الشياطين على الاثم
بهمز الراكب كراضة الدواب على المشي وجمعها باعتبار المراتب والنوع الوساوس
لتعدد الشياطين وان يحضرون اي يحومون حولي في شيء من اموري كما تهم انما يحضرون الوسوسة
وفي القاموس ان المصطفى فسر همزات الشياطين باللمم اي الجنون وفيه ندب التعوذ والذكر
عند النوم قال بعضهم ومن فوايد هذه الاستعاذة ان المحافظ عليها لا يلزعه عفريت كما
في حديث يا بني وقد اشير الى بعضها في القران بقوله وقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين
الامين ابو نصر محمد بن اسحاق التجيبي بكسر المهملة اولد في كتاب الابانة عن اصول الديانة
عن ابن عمرو بن العاص وهو كما في الاصل من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
اذا اطال احدكم الغيبة في سفر او غيره ومن قبيل بالسفر كما تقدم بتبنيه لما تقدم هو عن
اهل اللغة الابعد علي الامر ومرجع الطول الغرف فلا يطرقن بفتح اوله وفي رواية للتبخيل
فلا يطرقن اهله اي ليلا يجاحا لا بلة بها للقدوم عليهم بالليل للتفويت الناهب عليهم والطروق
المجيء بالليل من سفر او غيره من الطرق وهو الدق سمي الاتي بالليل طارقا لحاجتهم الى دق
الباب قالوا ولا يقال في النهار الا مجازا فقوله ليلا للتاكيد دفعا لمجاز استعمال طرق في
النهار ولا بنا فيه خبر خرج عن جابر كنا في غزوة فلما قفلنا دنونا لندخل فقال امهلوا حتى
تدخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة لان الامر بالتحول ليلا لان
علم اهله بقدومه فاستعدوا والنهي لمن فاجاه قبل ذلك وافهم تقييده بالطول انه لو قرب
سفره بحيث تتوقع خليلته اتيانه فذاهب انه لا يكره وبه جزم جمع منهم الطيبي وجزم
علي بن حجر حيث قال التقييد بطول الغيبة يشير الى ان علة النهي انما توجد حينيذ والحكم
يدور مع علته وجودا وعدما فقول الزين زكريا الطول ليس بقيد غير جيد كيف والحديث
صرح به والعلة تقتضيه قال الطيبي وكذا لو كان في قفل او عسكر عظيم واشهر قدوم
تلك الليلة لزوال العلة المقتضية للكراهة وهي عدم ذاهب خليلته فيما فهما وقول
ابن حجر او يحدها على حال تغير مرتبته والشرع امر بالستر وعدم تطلب لعثرات يغر مردود
اذ على الانسان شرعا وحينيذ وانفذ مروءة ان يتفحص عن اهل بيته فان غير على ريبة
حرص على ازالة مقتضيها ولا يقبل قول فضلا عن فاضل ان الانسان ينبغي له التغافل
عن اهل بيته ولمال النظر في دواخل احوالهم ليتمكنوا من فعل ما شاوا من ضروب الفساد
ويتستر ذلك مستورا عليه واستكشافه لا حوله لا بنا في الستر المطلوب فانه اذا راى ريبة
كتمها وفارق اهله او ادب سرا وحسم طرق الفساد حم ق عن جابر ورواه عنه ايضا ذ ك
اذا اطال الرجل الى الرجل اي سكن قلبه بنا مبنيا له وذكر الرجل غالبي والمراة كذلك

ثم قتله بعد ما اطمان اليه بغير مقتض والمراد انه تعمد قتله بغير سبب اي يرفع له بالبنا
للمفعول للتذهيب لنفس كل مذهب تهويلا للامر وتفخيما للشان يوم القيامة حقه وان
كان يعاقب في الدنيا لان ما يسوء اظهر في جمع كان وجمع للقلب واعظم تنكيلا لواء
بكسر ومد اي علم غدر يعرف به في ذلك الموقف لاعظم تشهيرا له بالغدر على رؤس
الاشهاد فلما كان انما يقع مكتوما استتر اشهر صاحبه بكشف ستره لشتم فضيحته وتشنيع
عقوبته وذكر في خبر وابنه احرى بيان ذلك اللواء ينصب عند استه مبالغة في غرابة شهرته
وقبيح فعلته وعلى هذا فاللواء حقيقي وقيل هو استعارة قال بعضهم والمشهور ان هذا
الغدر والقتل في الحروب من نقض عهد او امان عن عمرو بن الحمق بفتح المهملة وكسر
الميم ثم قاف ابن كاهل وقيل كاهن الخزاعي هاجر للنبي بعد الحديبية فسكن مصر ثم الكوفة
وهو ممن بايع عليا على عثمان فاحد لا مرتبة الذين دخلوا على الدار
اذا اعطى الله احدكم خيرا اي مالا فليبدا وجوبا بنفسه اي في الانفاق منه على نفسه لانه
المنعم عليه به واهل بيته يعني من تلزمه مؤنتهم فان ضاق قدم نفسه كما مر والخير المال
او الكثير او الطيب قال الراغب سمي خيرا لان الى المال الذي يحسن الانفاق منه
ماجمع من وجه محمود حم ط حم ك في المغازي من حديث طويل عن جابر بن سمرة بفتح
السين وضم الميم وقد تسكن
اذا اعطى احدكم الريحان هو كما في المفردات ما له رايحة طيبة وفي المصباح كل نبت
مشموم طيب الريح لكنه اذا اطلق عند العامة يراد به نبات مخصوص فلا يرده بضم الدال
على الافصح الا بلغ لان الخبر من الشارع اكد في النهي من النهي صريحا لانه خرج من الجنة
اي كانه خرج منها فهو على التشبيه فان ريحان الجنة لا يتغير ولا ينقطع ريحه ويمكن
اجراؤه على ظاهره ويدعى سلب خاصيته ويجب بان ليس في الدنيا شيء يشبهها
في الجنة الا في الاسم ربي ع ت في الاستيذان من حديث حنان بحاء مهملة ونون بن
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وشدة اللام بن عمرو بن عدي المهدي بفتح النون
وسكون الهاء وبالمهملة الكوفي نزيل البصرة مخضرم عابد من كبار التابعين مرسلا وقال
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ولا نعرف حنان الا في هذا الحديث وابو عثمان ادرك
زمن النبي فلم يسمع منه فمن ثم عد حديثه في المراسيل
اذا اعطيت بفتح الهمزة بضبط المؤلف شيا من جنس المال من غير ان تسال فيه فكل منه اي
اقبله وانتفع به في مؤنتك ومؤنة ممونك وغير ذلك وان كان من السلطان الا لم
يغلب الحرام فيها في يده وعبر بالاكل لانه اغلب وجوه الانتفاع وتصدق منه بين به ان
شرط قبول المبذول كونه حلالا الا ان تصدق نادرا تكون صدقته مقبولة الاسم فشرط قبول
المبذل علم حله كما تقرر اي باعتبار الظاهر فلا يلزمنا البحث عن الاصول فقد وقع للشافعي
وهو امام في الورع انه جاع ومحمد اياما فبعث لهم بعض عدول الاسكدرية بطعام فمنع

الشيخ جماعته منه فطووا فلما اصبح قال كلوه فيل لي الليلة اكل الحلال لم يحتلم ولا سألت بنت احد من نساء ورجال وقال يا قوت عزم علي انسان وقدم طعاما فرأيت عليه ظلمة كالمكنة فقلت هذا حرام ولم اكل فيه دخلت على المرتشي فقال من جملة المريبين ان تقدم له طعام فيرى عليه ظلمة فيقول حرام يا مسكين ما يسا ويك ورعك بسوظنك باخيك المسلم هلا قلت هذا طعام لم يرد بي الله به مرد عن عمر ابن الخطاب قال استعملني رسول الله على عماله فادبني فامر لي بما يعني فقلت انما عملت لله فذكر وفيه جواز اخذ العوض على اعمال المسلمين سواء كانت لبيت المال او لدنيا كقضاء وحسبة لكن بشروط •

اذا اعطيتم الزكاة المالية والبدنية فلا تنسوا ثوابها اي لا تتركوا التسبب في حصوله وذلك ان تقولوا اي تدعوا بنحو اللهم اجعلها مغنما اي قولكم ذلك من اسباب قبولها وحصول ثوابها فلا تتركوه والمراد بيسر لي الفوز بثوابها واصل المغنم والغنائم ما اصيب من مال الحرب والنسيان مشترك بين ترك الشيء على ذهول وغفلة وتركه على تعمد وهو المراد هنا ومنه ولا تنسوا الفضل بينكم اي تقصدوا الترك والاهمال ولا تجعلها مغرما مصدر بمعنى من الغرامة اي لا تجعلني اركي احراجها غرامة اغرمها وبين ان يفوتك مع ذلك ربحا تقبل منا انك انت السميع العليم وهذا التقرير كله بنا على ان اعطيتم مبني للفاعل كما جرى عليه بعضهم وهو احد الروايتين ويجوز بناؤه للمفعول اي اذا اعطيتم ايها المستحقون الزكاة فلا تتركوا مكافاة المزكي على احسانه بان تقولوا اللهم اجعلها له مغنما ولا تجعلها عليه مغرما وفيه انه يبعد قول ذلك وان لم يذكر وهو من الفضائل وقد دخل تحت اصل كلي وهو طلب الدعاء والحديث ليس بشديد الضعف كما وهم ٥ ع عن ابي هريرة قال في الاصل وضعف وذلك لان فيه سويد ابن سعيد قال احمد متروك •

اذا افطر احدكم اي دخل وقت فطره من صومه فليفطر نديا على تمر ابتدأ والافضل سبع والاولى من رطب فمجموع الخبر الترمذي كان يفطر على رطبات فان لم يكن فتمرات فان لم يكن حسا حسوات من ماء ولم ينبش على الرطب هنا للقصور زمنه فانه اي التمر بركة اي فان في الافطار عليه ثوابا كثيرا فالامر به شرعي وفيه سر آخر اشار الى ان الصوم ينبض البصر ويضعفه والتمر يجمعه ويرد الذاهب لخاصيته فيه ولان التمر اول ما يصل الى المعدة وهي خالية اعذب والاخرج بقايا الطعام فان لم يجد تمرا بفتح لم يتيسر فليفطر على الماء الفراح فانه طهور بالفتح مطهر محصل للمقصود من الوضوء المنوع ومن ثم من الله به على عباده بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا ومما تقرر علم وجه حكمة تخصيص التمر دون غيره مما في معناه من نحو زبيب وذبيب والله اعلم بقوم غيره مقامه عند تيسره فزعم ان المقصد منه ان لا يدخل جوفه الا حلوا لم تمسه النار في حيز المنع وورد الفطر على اللبن لكن سنده ساقط فبقدم ما عليه لهذا الحديث حم ٣ وابن خزيمة حب كلهم في القوم عن سلمان بفتح فسكون ابن عامر بن اوس الضبي بفتح المعجمة وكسر الموحدة صحابي سكن البصرة وبها مات قال مسلم ليس في الصحب مبني غيره واعترض

قال ت حسن صحيح •

اذا اقبل الليل يعني ظلمته من ها هنا اي من جهة المشرق اذ الظلمة تبدو منه وادبر النهار اي ضوءه من ها هنا اي من جهتنا المغرب وزاد وغربت الشمس مع ان ما قبله كما ذكر ايما اي استنباط تحقق كمال الاقبال والادبار وانهما بواسطة الغروب لا غير فالامور الثلاثة وان كانت متلازمة لكن قد يعرض لبعضها انفكاك فتظن اقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون اقبالا حقيقة كان يكون بمحل لا يشاهد عروبها كوادٍ فيتعهما اقبال الظلام او ادبار الضياء فقد افطر الصائم اي انقضى صومه وتم شرعا او افطر حكما بدليل الاحتياج لنية الصوم للغد والاصل لا اذ صار مفطرا حقيقة كما قبل فيهم خلف لا يفطر على حار ولا بارد لا يفطر بدخول الليل على الاصح والحكم بفطره بدخوله لكونه غير حار ولا بارد غير فويق اذ هو تعليق لفطر مقصود للحالف ومبني الايمان على المقاصد العرفية وغيره على المواضعات قال الطيبي ويمكن حمل الاخبار على الاعم لانها اظهار للحرص على وقوع المامور به اي اذا اقبل الليل فليفطر الصائم لان الخبر به منوط بتعجيل الافطار فكانه حصل ويخبر عنه وقال في الصائم للجنس قد ذ عن عمر بن الخطاب وله سبب مشهور وظاهر صنيعه انه لم يخرجه من الاربعة الا دين ولا كذلك بل رواه كما قال المناوي لكل الا ابن ماجه •

اذا اقترب اقتعل من القرب وروي تقارب الزمان اي دنت الساعة وفيض اكثر اهل العلم ودرست معالم الدين بالمهملة والفتن فكان الناس على مثل الفترة محتاجين الى من يذكرهم ويجدد لهم ما درس من الدين قال القاضي اقتراب الزمان دنو الساعة الذي هو قلة ما بقي من الدنيا وتقاصر تقارب اطرافه ومنه قيل للقصير متقارب وبقال تقاربت الايل اذا قلت او اراد استواء الليل والنهار عند انطباق دائرة منطقة البروج على دائرة معدل النهار وذلك وقت اعتدال الطبائع الاربع فلا يكون في المنام اضغاث احلام فان من موجبات التخليط فيها غلبة بعض الاخلاط على بعض ومن ثم قال المعبرون صدق الازمان لوقوع العيان وقتا فقتا فتفاح الازهار وادراك الثمار واستواء الليل والنهار وعند ذلك تصح الامزجة وتنضج الحواس او اراد بتقارب الزمان حين تكون السنة كالشهر للهنا وقيل المبني لبسط العدل زمن المهدي وذلك زمن يستقصر لاستلذاذه فيتقارب اطرافه ذكره الزمخشري قال وبعضد الاول قوله لم تكد رؤيا المسلم في سنة تكذب اي لا تكون الا صادقة لان المغيبات تنكشف والحوازق تظهر ولان اكثر العلم يقبض بقبض العلماء ويندرس معالم الدين فيكون في الرؤيا الصادقة بعض عجب ولو كان المراد بها اقتراب الاعتدال المافيه بالمسلم وقيل المراد اجل الانسان ممسيه فان رؤياه قلما تكذب لصفاء باطنه وتزوع الشهوات عنه فتصفو جيبته مشاهدة الغيب ميل وقوله لم تكد رؤيا المسلم تكذب مبالغة في لم تكذب اي لم تقرب ان تكذب فضلا عن ان تكذب ومن قول ذي الرمة • اذا غير النأي المحبين لم يكد • رسيس الهوى من حب مية يبرح •

ايحلم بتربت من البراح ثما بالة يبرح ذكره الزمخشري وقال القاضي اختلف في خبر كان المنفي
والاظهر انه يكون ايضا منفيا لان حرف النفي الداخل على كان ينفي قرب حصوله والثاني
لقرب حصول الشيء ادل على نفيه في نفسه وبدل عليه قوله تعالى اذا اخرج يده لم يكد
يراها قال القاضي واول الاقوال هو الاصح لانه جاء في رواية اخرى اذا كان اخر الزمان ٭
واصدقهم اي المسلمون المدلول عليهم بلفظ المسلم رؤيا اصدقهم حديثا اي قولا ولفظ رواية
مسلم فيما وقفت عليه في نسخ صحيحة اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا وذلك لان من كثر صدقه
تنور قلبه وقوي ادراكه فانتفت عنه المعاني على وجه الصحة والاستقامة وظاهره
انه على الاطلاق وقيل يكون اخر الزمان عند ارتفاع العلم وموت الصلحاء فجعل خبرا وعوضا
والاول اظهر لان غير الصادق في حديثه ينظر في الحال الى رؤياه وحكايتها ذكره النووي
قال بعض العارفين ولما كان المصطفى اصدق الناس كان ابعدهم رؤيا الاجات كفلق الصبح
فكان لا يحدث بحديث عن تزوير يزوره في نفسه بل يحدث بما يدركه باحدى قواه الحسية
او كلها ما كان يقول ما لم يكن ولا ينطق عن شيء تصوره في خياله مما لم ير لذلك
الصورة عين في الحس ف ٥ في الرؤيا عن ابي هريرة ٥

اذا اقرض احدكم اخاه في الدين قرضا قال الطيبي اسم مصدر والمصدر حقيقة هو الاقراض
قال ويجوز كونه هنا بمعنى المقروض فيكون مفعولا ثانيا لاقرض والاول مقدر فاما بجلبي
الاخ المقترض اليه اجابي المقرض طبقا محركا ما يوكل عليه او جنبه ويحتمل الحقيقة ويحتمل
ارادة المظروف اي شيئا في طبق فلا يقبله قال الطيبي الضمير الفاعل في فاهدي عائد
الى المفعول المقدر والضمير في لا يقبله راجع الى مصدر اهدى وقوله فاهدي عطف على الشرط
او حملا اي اذا حملها وحمل متاعه على دابته فلا يركبها يعني لا ينتفع بها بركوب واركاب
او تحميل عليها الا ان يكون حر بينه وبينه قبل ذلك اي القرض وهذا محمول على الورع
لان المصطفى اقترض بكرا ورد رباعيا وقال خياركم احسنكم قضا فيجوز بالندب زيادة
والمقرض في قبوله حبة لا شرط والورع تركه ص رمز عن انس بن مالك رمز الحسن ٥

اذا اقشعر بهمزة وصل وتشديد الراء جلد اي اخذته قشعريرة اي رعدة من
خشية الله اي خوف قال الكشاني اقشعر الجلد اذا انقبض فيضاشد بدنا وتركيبه من حروف
القشع وهو الاديم اليابس مضموما اليها حرف رابع وهو الراء لكون رباعيا وذا الاعلى
معنى زايد يقال اقشعر جلده من الخوف وقف شعره وهو مثل في شدة الخوف قال الراغب
والجلد قشر البدن تحاتت تساقطت وزالت عنه خطاياه اي ذنوبه كما يتحات عن الشجرة
اليابسة ورقها تشبيه تمثيلي لانتزاع امور متوهمة في المشبه من المشبه به فوجه
الشبه الازالة الكلية على سبيل الترغيب لا الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن
الانسان سبب كماله وازالة الورق عن الشجر سبب نقصانه قال الترمذي الحكيم والمراد
بالعبد هنا عبد ممنون عليه بالتوحيد ونفسه شرهة اشرة بطرة شهوانية قاهرة له ٥

فاذكره

فاذكره اللطف فهاج منه خوف التوحيد فطلبت نفسه الملجا من الله اليه فاخذته الحمية
فارتعد وصار لا يعقل ما يقول من الرهب فانكشف له الغطاء فاستترت تلك الحمية مسادية
كلها الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن ولم يعبر بالخوف لان الحمية على
قال الفرق اذا هجم على القلب نفر من مستقره نفارا ربما قطع الفلاذ الكبد من شدة نفاره
وانزعاجه عن محله والخوف دون ذلك وقال بعض العارفين هذا شان الجبال الخشنة والارض
ونحو ذلك انما يحط الاصفار الذنوب التي هي من شجرة المخالفة بهذا الورق من شجرة
الدنيا وشجرة المخالفة شجرة خبيثة اصلها الكفر وورقها صغائر الذنوب وبينهما من الاجناس
والفروع والاغصان مشارك فقد يعظم الارتكاب حتى ياخذ من الاغصان فينبت بكثير
منها ومكذا بين في حتى قد تخيب الاصل شموبة في فوائده ط وكذا البزار والبيهقي في
الشعب عن العباس بن عبد المطلب قال المنذري والعراقي في سنده ضعيف وبينه الهيثمي فقال
هذا مركب من العباس لم اعرفها وبقيته رجاله ثقات ٥

اذا اقل الرجل ذكر الرجل غالبي والمراد الانسان الطعم بالضم اي جعل ما كله قليلا
لصوم او غيره ومن زعم انه اراد الصائم فحسب لم يصب مجلي بالبناء للمفعول والفاعل الله
ويمكن بناؤه للفاعل اي يملا الرجل جوفه نورا اي تنسيبي مجلي باطنه بالنور واصل الجوف
الخلاء استعمل فيما يقبل الشغل والفراغ فقيل جوف الدار لداخلها وباطنها قبالة الاظل
محمودة شرعا وطبا ومن قوائد الكلام ٥ مادار على السنة الانام ٥ من غرر الطعام ٥
ثمرة الشقاء ٥ ومن الامثال كل قليلا ٥ نفسك طويلا ومنها اقلل طعاما تحمد متقاما ومنها كل
فضلة ٥ لا تبغ فصلا ٥ ومنها البطنة تذهب الفطنة ٥ وحث رجل اخر على الاكل من طعام
فقال عليكم تقريب الطعام ٥ وعليكم تاديب الاجسام ٥ وفي انها مدان كثرة الاكل تملو
ظلمة فيكون فاعل ذلك حمالا للطعام مضيعا للايام قال الغزالي علما يقينيا بل رايتها عيانا
ان العبادة لا يجتمع منها شيء اذا امتلا البطن وان اكرهت النفس على ذلك وجاهدت بضروب
الحيل فلا يكون لتلك العبادة لذة ولا حلاوة ولذلك قيل لا تطمع بحلاوة في العبادة
مع كثرة الاكل ف عن ابي هريرة وفيه علان الكرجي قال الذهبي لعله واضع حديث ٥
طلب لحق عزيز عن ابراهيم بن محمد بن ايوب قال الازدي كان يضع على محمد بن ابراهيم بن العلاء فانه
اذا اقيمت الصلاة اي شرع في اقامتها بدليل رواية ابن حبان اذا اخذ المؤذن في الاقامة
فلا صلاة كاملة سالمة من الكراهة الا المكتوبة فلا ينبغي لمن صلاة جنيبة بفتح اي المفروضة
الحاضرة التي فيم لها بدليل رواية احمد الا التي اقيمت وجعل بعضهم النفي بمعنى النهي
اي فلا تصلوا جنيبة واختاره المولف فانه سيدل هل المراد هنا الكمال وعدم الصحة فاجاب
بانه ليس المراد هنا ولا هنا لان ذلك انما يكون في النفي المراد به النفي على ظاهره والنفي
هنا المراد به النهي اي لا تصلوا الا المكتوبة وذلك لبيان فضل تحرمه مع الامام الذي
صفوف الصلاة وما ناله من اجر الفضل لا يحتمل بنوفة من صفوف فرضه ولانه يشبه المخالفة

للجماعة واما زيادة الاركعتي الفجر في خبر فلا صلاة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر فلا اصل لها كما بينه البيهقي وبفرضه حمل على الجواز قال في المطامح وهذه المسئلة وقعت لابي يوسف حين دخل المسجد النبوي والامام يصلي الصبح فصلى ركعتي الفجر ثم دخل مع الامام في الصبح فقال رجل عامي جاهل لذي قال من اجر فرضه اعظم مما ادركت من ثواب نفلك التهى قال ابن الهمام واشد ما يكون كراهة ان تصلي سنة او غيرها عند اقامة المكتوبة مخالطا للصف كما يفعله كثير من الجهلة حم ع عن ابي هريرة وفي الباب ابن عمر

اذا اقيمت الصلاة اي اذا اذن المؤذن بالاقامة فاقيم المسبب مقام السبب وشبه بالاقامة على ما سواها لانها اذا نهي عن اتيانها سعيا حال الاقامة مع خوف فوت بعضها فقبل الاقامة اولى فلا تاتوها وانتم تسعون نهي ولوخفتم فوت التكبيرات او التكبيرة فانكم في حكم المصلين الحاظين بالخشوع والحضوع فالقصد من الصلاة حاصل لكم وانما تدركونها شيئا والنهي للكراهة واما قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فليس المراد به الاسراع بل الذهاب او هو بمعنى العمل والقصد كما تقول سعيت في امر فلان اي طلبته وقوله وانتم تسعون حال من ضمير الفاعل وهو ابلغ في النهي من لا تسعوا وذلك لان مناف لما هو اولى به من الوقار والادب ثم عقبها بما يتمم على حسن الادب بقوله وايتوها وفي رواية ولكن ايتوها وانتم تمشون بسكينة لقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ثم ذيل بقوله وعليكم السكينة اي الزموا السكينة في جميع امورهم شيما في الوقوف بين يدي الله عز وجل فالزموا الوقار في المشية بضم الباء وخفض الصوت وعدم الالتفات والالتفات والسكينة فعيلة من السكون وذكر الصغاني في الذيل انها بكسر السين وهي على المشهور في الروايتين كما في شرح الترمذي للعراقي بالرفع جملة حالية او السكينة مبتدا وعليكم خبره وفي رواية بالنصب اغراء والكفي بالسكينة ولم يذكر الوقار للزومه لها او هي هو جمعه بينهما في رواية البخاري تاكيد نعم فرق بعض الاعاظم بينهما بان السكينة الثابتة في الحركات والوقار الثابت في الهيئة وحفظ الصوت وفي رواية للبخاري بالسكينة واعترض بعدم بنفسه في عليكم انفسكم ومنعه الرضي بان اسما الافعال وان كان حكمها في التعدي واللزوم حكم الافعال التي بمعناها لكن كثيرا ما تزاد الباء في مفعولها نحو عليك به لضعفها في العمل فما ايت فاذا فعلتم ما امرتم به من السكينة فما ادركتم مع الامام من الصلاة فصلوه معه وما فاتكم منها فاتموا وقد حصلت لكم فضيلة الجماعة بالجزء المدرك وان قل فقوله فاتموا اي اكملوه وحكم وفي رواية بدله فاتموا فافعلوا واستدل به الحنفية على ان ما ادركه المسبوق اخر صلاته فيجهر في الركعتين الاخيرتين ويقرا السورة مع الفاتحة وبالعكس للشافعية على انها اولى فلا يجهر لكن يقضيها لان الامام يتحمل سهوه اول واجابوا بان القضاء بمعنى الاداء فيحمل عليه جمعا بينهما ولهذا قال في تنقيح التحقيق لعموم الاوقر بين اللفظين لان القضاء هو الاتمام في عرف الشرع فاذا قضيتم مناسككم فاذا قضيت الصلاة وفيها ندب

لقاصد الجماعة المشي اليها بسكينة ووقار وان خاف فوت التحرم وان لا يعبث في طريقه اليها ولا يتخطى ما لا يلبث بها لخبر مسلم ان احدكم في صلاة ما دام يعمد الى الصلاة حم ق ٤ عن ابي هريرة وزاد مسلم فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلاة فهو في صلاة قال ابن حجر باسناد كثير رجاله ثقات متقاربة

اذا اقيمت الصلاة اي شرع المؤذن في الاقامة فاقام المسبب مقام السبب فلا تقوموا للصلاة ندبا حتى تروني بضم التاء وكسر الواو تبصروني فاذا رايتموني فقوموا وذلك لبيلا يطول قيامهم وقد يعرض له ما يوخره واما خبر مسلم اذا اقيمت الصلاة فمهما فعدلنا الصفوف قبل ان يخرج الينا فبيان للجواز اذ لعله اذا كان قبل التهيو كما يفيده اقتضاء مذاهبنا ان الصلاة كانت تقام قبل خروجه ما في مسلم ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج فان كان يراقب خروجه فاولى ما يراه فيشرع في الاقامة قبل ان يراه الناس فاذا راوه قاموا ووقت القيام للصلاة عند الشافعي الفراغ من الاقامة ومالك اولها والحنفي حين يقول المؤذن قد قامت الصلاة حم ق د عن ابي قتادة الانصاري الحارث بن ربعي وقيل النعمان اذا تم فقد خرجت اليكم وهي موضحة للمراد بالاولى ومبينة للمراد بالرؤية وقال في رواية مسلم قد خرجت

اذا اقيمت الصلاة وحضر العشا كسما يوكل عند العشا والمراد حضوره وضعه بين يديكم للاكل او قرب حضوره لدنبه وقد تاقت نفسه له فابدوا ندبا بالعشا ان اتسع الوقت فيها لفيات بكسرها حق الجوع على وجه لكن الاصح ياكل حاجته وذلك لما في تركه من فوت الخشوع واكماله واراد بالصلاة هنا المغرب للصائم بدليل الرواية ابن حبان اذا اقيمت الصلاة واحدكم صائم فليبدا بالعشا قبل صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم وفي رواية البخاري فابدوا به قبل ان تصلوا المغرب لكم يطرد في كل صلاة تتوا للعلة وهو خوف فوت الخشوع واما خبر انه كان يختز من ذراع شاة بسكين وياكل فاعلمه بلال بالصلاة فطرح السكين فصلى فاجيب انه انما قطع الاكل للصلاة مع كونه امر غير مع بتقديم الاكل لانه قضى حاجته منه او لانه اخذ في خامد نفسه بالجوع وامر غيره بالرخصة لان غيره لا يقوى على مدافعة الشهوة قوته وفيه رد على الظاهرية الزاعمين انه لا تجوز صلاة من حضر الطعام بين يديه حم ذ ت ه عن انس بن مالك قه عن ابن عمر بن الخطاب خ ه عن عايشة ام المؤمنين حم طب عن سلمة بفتحات بن الاكوع وقيل ابن عمرو بن الاكوع الاسلمي واسم الاكوع سنان كما مر طب عن ابن عباس قال العراقي وما اشتهر من خبر اذا حضر العشا والعشا فابدوا بالعشا لا اصل له بهذا اللفظ وهم من عزاه لمصنف ابن ابي شيبة

اذا اكتحل اي اراد احدكم ان يكتحل فتعلل من كحل عينه كنصر جعل فيها الكحل فليكتحل ندبا وترا اي اكتحالا وترا في كل عين وكونه ثلاثا وليلا اولى وتحصل اصل السنة بثنتين في كل عين واحدة بينهما الوردة من فعله في حديث انس واذا استجمر اي تمجر بخور عود او اشنجي والاول انسب بما قبله فليستجمر وترا قال بعضهم يندب الاكتحال وليس كما قال

اذ ليس مفادة الا ان الاكتحال ازدفع فالمطلوب كونه وترا فالمستفاد منه ندب لوتربه لا اصل الاكتحال نعم ثبت ندب الاكتحال بالاثمد بنصوص اخر قولا وفعلا قال بعض شراح ابي داود ولا فرق في حصول السنة بين اكتحاله بنفسه او بامره قال ويباشر عنه جواز التوكيل في العبادة وفيه نظر لان الجواز لا يستحاح الا استجمار بالاحجار ووجوب لا يتار اي بثلاث والصارف للاول عن الوجوب خبر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج وجواز العمل بالمفهوم حتى لا يجب الايتار اذا استنجى بها ووجوب تعدد المسحات لضرورة تصحيح الايتار كما تقدم من السفع اذ لا قائل بتعين الايتار بمسحة واحدة حم عن ابي هريرة رمز لصحته ●

اذا كفر الرجل اخاه اي نسبه الى الكفر بان قال انت كافر او يا كافر او فلان كافر عنه فلان كافر وذكر الرجل وصف طردي فقد باء بها اي بالمعصية المذكورة حكما يعني رجع احدهما معصية اكفار على احد وانا اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فالمراد حكمه لكن تلطف في القول كذا قرره بعض الاعاظم ومنه اخذ جميع قولهم الراجح التكفير لا الكفر وهو اوجه من تاويله بالمستحل او بانه يؤول اليه لكون المضي بمعنى الكفر قال بعضهم والحكم في هذا الخبر بانه لا يخلو احدهما بينه قوله في الحديث لا بي ان كان كما قال والا رجعت عليه ومن ثم كانت هذه الرواية هي قوة قضية منفصلة اقيم البرهان على صدقها بخلاف تلك اذ معناه كل تكفير اخاه فذاك اما ان تكفير القايل او المقول له وبرهن على صدق ذلك بقوله بانه ان كان كما قال والا كفر القايل اي بالمعنى المقرر كما ياتي مر عن ابن عمر بن الخطاب

اذا اكل احدكم طعاما اي تناول شيا يتبيغه ومثل الاكل الشرب بدليل خبر الديلمي اذا اكلت طعاما او شربت فقل بسم الله وبالله لذيب لا يضر مع اسم شيء في الارض ولا في السماء يا حي يا قيوم لم يقبك منه داء ولو كان فيه سم فليذكر ندبا عند الشافعية ولوحكما وجبا اسم الله بان يقول بسم الله في ابتداء الاكل والافضل البسملة بكمالها فان اقتصر على بسم الله حصلت السنة ذكره في الاذكار قال ابن حجر ولم اقف لما ادعاه من الاقتصار على دليل انتهى لكن يدل له خبر كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله الرحمن الرحيم وقول القرافي يقول مع اللقمة الاولى بسم الله ويزيد في الثانية الرحمن وفي الثالثة الرحيم لم ار ما يدل له فان نسي او تعمد بالاولى ان يذكر اسم الله في اوله فليقل ولو بعد الفراغ من الاكل ليفي الشيطان ما اكل على ما يحدثه بعض متاخريا لكنه ضعيف واخذ بظاهره حنابلة فاوجبوه قالوا لصحة الخبر فلا معارض بسم الله على وفي رواية في اوله واخره اي ايا كل اوله واخره بسم الله فالجار والمجرور حال من فاعل الفعل المقدر ذكره الطيبي وفي رواية اوله واخره بدون على وعليه قال ابو اليقا الجيد التسمية فيهما والتغيير عند اوله وعند اخره ويجوز جره بتقدير في اوله واخره او جميع اخره اي كما يشهد له المعنى الذي ذكرته للتسمية له وبه سقط زعم ان ذكرها يخرج الوسط لا يتاتى كيف تقدر ذلك لاستفادته بسم الله

في الاول وقد خلي الاول عنها لانا نقول الشرع جعلها انما استعانة في اوله وليس هذا اخبارا حتى يكذب وبه يصير المتكلم مستعينا في اوله ويترتب عليه ما يترتب على الاستعانة في اوله وادا الشافعي ما انا بشيء ما لو تعمد او جهل او اكره وليس لقايل ان يقول الناسي معذور فكيف من يدارك ما فانه بخلاف المتعمد لان لفقد اضرار الشيطان بمنعه من طعامنا ولو نظر للعذر لمنع الشيطان من مواكلة الناسي ولم يقل به اي ان جعل له طريقا فالمحظ ليس العذر فقط ت ك عن عائشة قال ابن حسن صحيح وقال ك صحيح واقره الذهبي ●

اذا اكل احدكم اي اراد ان ياكل ويحتمل جعله على ظاهره طعاما غير لبن فليقل ندبا اللهم بارك لنا فيه من البركة وهي زيادة الخير ودوامه وابدلنا بفتح الهمزة خيرا اسم تفضيل واصله اخير فلا يرد انها على وزن افعل منه من طعام الجنة واعم فيشمل خير الدارين وبوبه ان النكرة في سياق الدعا تعم والا كان للاثبات واما الثريد اي تناول لبنا ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه الغالب فليقل ندبا اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ولا يقول خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه فانه ليس شيء يجزي يفهم اولا اي يكفي يقال جزات الابل بالرطب عن الماء اكتفت من الطعام ●

والشراب الا اللبن يعني لا يكفي في دفع العطش والجوع معا شيا واحدا لا هو وان كان بسيطا في الحس لكنه مركب من اصل الخلقة تركيبا طبيعيا من جواهر ثلاث جنينية وسمنية ومائية فالجنينية باردة رطبة معادلة للبدن والسمنية معتدلة في الحرارة والرطوبة ملايمة للبدن لانسانية الصحيح كثيرة المنافع والمائية حارة رطبة مطلقة للطبيعة مرطبة للبدن فلذلك لا يجزي من الطعام غيره وهو افضل من العسل على ما عليه السبكي والذهبي لكن عكس بعضهم وجمع ابن رسلان بانه لا من جهة التغذي والريف اللبن والعسل افضل من حيث عموم المنافع والحلاوة وقضية الحديث انيا ان اللبن افضل من اللحم وبعارضة الخبر الاتي افضل طعام الدنيا والاخرة اللحم ثنبيه سيا في خبر اللبن فطرة قال القرطبي يعني فطرة دين الاسلام كما قال تعالى فطرة الله الاية ثم قال ذلك لان الله تعالى لما خلق الانسان وهو قوت يحتاج في اوان الطفولية الى غذا يوافقه ولا يوجد غذا اصلح من اللبن لانه بعد خروجه من الضرع بقدرة الله تعالى يوافق الانسان وهو قوت يحتاج عن المفاسد به قوام الاجساد ولذلك امرت المصطفى على الخلق ليلة الاسرا وبين الاسلام كذلك هو اول ما اخذ على نبي ادم وهم كالذر ثم هو قوت الارواح به قوامها الابدي وصار اللبن عبارة مطابقة لمعنى دين الاسلام من جميع جهاته فكان العدول منه الى الخمر لو وقع علامة على الغواية وقد اعاذ الله نبيه من ذلك طبعا وشرعا حم ت وقال حسن ه هب عن ابن عباس قال كنت عند ميمونة فدخل رسول الله ومعه خالد بن الوليد فجا باضبين مشويين فتناول رسول الله فقال خالد اراك تقذره قال اجل لم ابن بارض قومي فاجدني اعافه وظاهر صنيع المؤلف انها ذكر جميعه هو لفظ الحديث والامر بخلافه فقد ذكر المناوي عن الخطابي ان قوله فانه الخ من قول سعد راوي الحديث ●

اذا اكل احدكم طعاما ملوثا وفرغ من الاكل فلا يمسح يده بالمنديل بكسر الميم حتى يلعقها بفتح اوله يلحسها بنفسه او يلعقها بضم اوله يلحسها غيره ممن لا يتقذر ذلك كحليلته

وخادمه وولده وتمييزه ان المسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبان والمراد باليد الاصابع
به بل اخبر مسلم كان يأكل بثلاثة اصابع فاذا فرغ لعقها فاطلق اليد على الاصابع ويحتمل ان
المراد الكف كلها فيتناول من الاكل بكل كفه او باصابعه او ببعضها قال في محاسن الشريعة
واراد بالمنديل هنا المعد لازالة الزهومة لا المسح بعد الغسل وظاهر الخبر انهم كانوا لم تمض
عادتهم لمسح الايدي ولا ايديهم في خبر انه لم يكن لهم مناديل لان ذلك كان في اول الامر قبل ظهور
الاسلام وانتشاره فلما ظهر وحث على النظافة اتخذوا لهم مناديل لما قبل الغسل ولما بعده فتبين
بذلك اتحاد ذلك ورد على قول من كره لعق الاصابع استقذارا لانهم لا يفعلونه الا الاكل لانه يتبع
اصابعه في الطعام وعليها اثر ريقه فيستقذر فان احتاج لازالة ذلك بين مسحها بالمنديل ومحل
ندب مسح اليد بعد الطعام كما قاله عياض فيما لم يحتج فيه للغسل لغم او لزوجة والا غسلها اي
بعد اللعق لازالة الزهم قال العراقي والامر بلعق الاصابع حمله الجمهور على الندب والامر
وحمله الظاهرية على الوجوب وبالغ ابن حزم في المحلى فقال هو فرض قال العراقي وكان
ينبغي ان تكون الفرض عندهم على التخيير اما لعقها او لعقها حم ق د ه عن ابن عباس ح م
م ر ه عن جابر بن عبد الله بزيادة بقليل وهو قوله فانه لا يدري في اي طعامه جزء من اجزاء
طعامه تكون البركة اي هل في الاكل او في الماء باسفل القصعة قال القرطبي ومعناه انه تعالى
قد يخلق الشبع عند لعقها فلا يترك شيئا احتقارا له فيحفظ تلك البركة بلعقها قال النووي والمراد
بالبركة ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من نحو اذى ويقوي على الطاعة انتهى ومما علل به
ندب اللعق ايضا ان سمحا قبل ذلك فيه ربما تلوث لما يسمح به مع الاستغناء عنه بالريق ومنع
يؤخذ ان تقييد المسح بالمنديل لا مفهوم له وان المنهي عنه المسح باي شيء كان وذكر المنديل لانه
الواقع غالبا •

اذا اكل احدكم طعاما فليلعق اصابعه قال العراقي اطلق الامر بلعق الاصابع والمراد بها
الثلاث التي امر بالاكل بها في حديث مسلم وغيره وهو دال على انه اكل عليه السلام كان بهذه
الثلاث فقط وقول ابن الغرابيلي رسما احداث يأكل بخمس فلما اكل فقد كان المصطفى يتعرق العظم
وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة الا بالخمس غير فقيه انه لم يمكن تعرق العظم ونهش اللحم الا
بالكل بل يمكن بثلاث وبفرض عدم امكانه ليس مفاد الامر الا اكل الاصابع بل هو مسلك بالاصابع فقط
لا الاكل بها فهو محل ضرورة كمن لا يمين له فاكل بشماله انتهى وفي خبر الطبراني كان يأكل باصابعه الثلاث
بالابهام والتي تليها والوسطى ثم رابته يلعق الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام
قال المؤلف في شرح الترمذي والوسطى يكون مسالا يبقى فيها الطعام اكثر ولانها لطولها اول
ما ينزل فيه ويحتمل ان الذي يلعق يطن كفه التي تحته وجهه فاذا ابتدأ بالوسطى انتقل الى التي
على جهتي يمينه ثم الابهام فانه لا يدري في اي طعامه تكون البركة اي ما يحصل به التغذ
ويقوي على الطاعة كما تقرر ومن احذان الكلام فيما يحل تناوله وذكر اسم الله عليه قبل وقد يراد
بالبركة ما لا حيز كون الطعام بصفة صالحة للانسانية حم م ت عن ابي هريرة الدوسي

طب عن زيد بن ثابت بم ملم ط ش عن انس بن مالك •
اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها ملوثا فليمص اصابعه التي اكل بها من وصر بالتحريك اللحم اي دسمه وزهمه
وريحه وزهومته قال امهاك ذلك والميث به يورث اللمم والوضح كما جاء في اخبار اخر
وغسل اليد بعد الاكل مندوب مطلقا وانما اراد انه من اللحم اكد عن ابن عمر بن الخطاب •
واسناده ضعيف •

اذا اكل احدكم اي اراد ان يأكل فليأكل قال الحراني في تقديم الاكل على الشرب اجرى الحكم
هذا الشرع على وفق الطباع لانه سبب لعطش يمينه من اليمن وهو البركة واذا شرب
فليشرب بيمينه لان من حق النعمة القيام بشكرها ومن حق الكرامة ان يتناول باليمين ويشرب
بها ما كان من النعمة ومن الاذى فيكون تنزيها لا تحريما عند الجمهور فعلمنا بالشمال الا لعذر كما
ارشد اليه بيان وجه العلة بقوله فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله حقيقة اذ العقل
لا يحيله والشرع لا ينكره او المراد عمل اولياءه من الانس على ذلك ليضاد به الصلحاء واخذ
جمع حنابلة ومالكية منهم ابن الغرابيلي من التعليل به حرمة الاكل او شربهما لمن فعلهما او يشبههما وابدوه بما عند مسلم وغيره عن المصطفى انه قال لمن اكل عنده بشماله كل بيمينك فقال
لا استطيع فقال لا استطعت فما رفع يده الى فيه بعدها فلو جاز لما دعي عليه وجوابه ان ذا حال
للشيطان لا ندل للحرفة بل للكراهة ودعاؤه على الرجل انما هو لكثرة الحامل له على ترك لا
كما هو بين حم م د عن ابن عمر بن الخطاب ش عن ابي هريرة قال الهيثمي ورجال احمد ثقات •

اذا اكل احدكم اي اراد ان يأكل فليأكل بيمينه اي بيده اليمنى واذا شرب احدكم فليشرب بيمينه
كذلك وليأخذ بيمينه ويعط بيمينه قال العراقي هذا خرج مخرج الغالب في اكل احد
بيده فلو اطعمه غيره بشماله كان داخلا في النهي بدليل خبر لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان
يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله فخالفوه انتم لما ذكر قال العراقي في
شرح الترمذي حمل اكثر الشافعية الامر بالاكل والشرب باليمين على الندب وبه جزم النووي
والنووي لكن نقل الشافعي في الرسالة وقوعه من الامة على الوجوب قال ابن حجر وكذا ذكر
عم الصغير في شرح الرسالة ونقل البوبطي في مختصره ان الاكل من راس الثريد والتمر بين على
الطرق والفواكه في التمر وغير ذلك مما ورد الامر بضده حرام ومثل القاضي في منهاجه للندب
بخبر كل مما يليك وتعقبه التاج السبكي بان الشافعي نص في موضع على ان من اكل مما لا يليه
عصى فاك وقد جمع والذي نظاير هذه المسئلة في كتاب سماه كشف اللبس عن المسائل الخمس ونصر
القول بان الامر فيها للوجوب قال ابن حجر ويدل لوجوب الاكل باليمين ورود الوعيد في الاكل
بالشمال في مسلم وغيره **تنبيه** قال ابن عربي لما انكر الجملة ان يكون للشيطان جسما
انكر ان يكون له يدان وقد جاءت الاخبار باثبات اليد له والعقل لا يحيله واليمين والشمال ما حد
الجسم من جهة الفرض والفوق والتحت حذاء من جهة الطول الحسن بن سفيان في مسنده المشهور
عن ابي هريرة •

اذا اكل احدكم طعاما فسقطت لقمته اي الاكل او من يطعمه فليمط اي فليأخذها وليزل عنها
ما رابه منها اي ما حصل عنده من شك من اماطها بما يفاده وفي رواية فليمط عنها الاذى ثم
ليطعمها بفتح التحتية وسكون الطاء اي ليأكلها ندبا ولا يدعها اي يتركها للشيطان جعل تركها ابقاء
لها للشيطان فانه تضييع للنعمة وازدراء بها وتخلق باخلاق المترفين والمانع عن تناولها للفقير
غالبا انما هو الكبر وذلك من عمل الشيطان كذا قرره بعض الاعيان فرارا من نسبة خفية الاكل
الى الشيطان وحمله بعضهم على الحقيقة واستدل له ابن العربي على من نفى عن الجن الاكل والشرب
وقع في جنا الزنادقة وعدم رشادهم بل الشيطان وجميع الجان يأكلون ويشربون وينكحون ويولد
لهم ويموتون وذلك جائز عقلا ووردت به الشرع وتظاهرت به الاخبار فلا يخرج عن هذا المضمار
الا حمار ومن زعم ان اكلهم منهم راجع الى العلم قال وقوله لا يدعها للشيطان دليل على
انه لم يسمه اولا ولذلك احتفظها منه قال العراقي وفيه نظر فان ظاهر الاحاديث ان ما سقط من
الطعام على الارض وترك في الانا يتناول الشيطان سواء سمي على الطعام ام لا قال وقد حمله
الجمهور على الامر بأكل اللقمة الساقطة بعد اماطة الاذى عنها على الندب والارشاد وذهب اهل
الظاهر الى وجوبه قال النووي والمراد بالاذى المستقذر من نحو تراب وهذا ان لم يقع بحل
نجس والا فان امكن تطهيره فعلوا الا اطعمها حيوانا ولم يدعها للشيطان ن عن جابر قال ان
رسول الله كان اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث ثم ذكر قال ت حسن صحيح وانتقار المؤلف
على الرمز لحسنه تقصير

اذا اكلتم الطعام اي اردتم اكله فاخلعوا نعالكم انزعوها من ارجلكم مبتدئين باليسار ندبا
كما يأتي في خبر وعلله اي الخلع المفهوم من اخلعوا بقوله فانه اروح لاقدامكم اي اكثر راحة
لها وظاهره لا يطلب خلعها للشرب ولفظ رواية الحاكم كما رأيته في نسخة بخط الحافظ الذهبي
ابدأوا بالاقدامكم وتمام الحديث كما في الفردوس وغيره وانه سنة جميلة وفيه تنبيه على هذه
مخالفة جفاة الاعراب واهل البوادي وافاد بقوله اروح ان ذلك مطلوب وان كانت القدم
في راحة طس وابو يعلى ك عن انس قال ك صحيح فتعقبه عليم الذهبي وقال احمد مولى عافا
واسناده مظلم وموسى بن محمد احد رجاله تركه الدارقطني وقال الهيثمي عقب عزوه لابي يعلى
والطبراني في رجال الطبراني ثقات الا ان عقبة بن خالد السكوني لم اجد له عن محمد بن الحارث سماعا
انتهى وقال في الكبير ان تصحيحه متعقب

اذا التقى من اللقاء قال الراغب وهو مقابلة الشيء ومصادفته معا وقد يعبر به عن كل
منهما قال الامام اللقاء ان يستقبل الشيء قريبا منه المسلمان بسيفهما فضرب كل منهما الاخر
قاصدا قتله عدوانا بغير تاويل سائغ كاشبهه فالمراد انهما التقيا متقابلان بالقتال سببا
او غيره وانما خص السيف لانه اعظم الات واكثرها استعمالا فقتل احدهما صاحبه فالقاتل
بالفاء جوابا اذا والمقتول في النار اذا كان قاتلا على عداوة دنيوية او طلب ملك ونحوه
ومعنى في النار حقهما ان يكونا فيها وقد يعفو الله قيل اي قال ابو بكرة راويه لما اشتد

ذلك من حمله عدم تعديه المقتول يا رسول الله هذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول اي
فما ذنبه حتى يكون فيها قال صلى الله عليه وسلم انه كان اي المقتول حريصا على قتل صاحبه
اي جازما بذلك مصمما عليه فلم يقدر على تنفيذه كما قدر صاحبه القاتل فكان كالقاتل لانه
في الباطن قاتل فكل منهما ظالم حال المقاتلة متعد ولا يلزم من كونهما في النار كونهما في
رتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط وافاد
قوله حريصا ان العازم على المعصية يأثم وان كلا منهما كان قصد القتل كما تقرر لا الدفع عن
نفسه فلم قصد احدهما الدفع فلم يندفع الا بقتله فقتله هدر المقتول القاتل وخرج قولنا
بلا تاويل ما لو كان به كقتال علي وطلحة فان كلا لديانته وفرط ضيانته كان يرى ان الامام
متعينة عليه لا يسوغ له تركها تنبيه عد وامن خصائص هذه الامة جواز دفع الصائل
وكانت بنو اسرائيل كتب عليهم ان الرجل اذا بسط يده الى رجل لا يمتنع منه حتى يقتله قالوا قد جاء
وغيره حم ق د ن عن ابي بكرة الثقفي عن ابي موسى الاشعري

اذا التقى المسلمان الذكران او الانثيان او ذكر وانثى بي خليلة او محرمة فنصافحا وضع كل
منهما يده في يد الاخر غلب ملاقيهما بالانزاح بعد سلامهما زاد الطبراني وضحك اي تبسم كل
منهما الى وجه صاحبه واستغفرا الله اي طلبا منه المغفرة لكل للتنفيه
ولا خير غفر الله لهما زاد ابو داود وقبل ان يتفرقا والمراد الصغائر فهما شاع على التظاهر فيتبع
لكل سلم اذا التقيا مسلما وان لم يعرف السلام عليه ومصافحته قال ابن رسلان وكما تحصل السنة
المصافحة بنحو امرد جميل فتحرم مصافحته اي ان خاف فتنة ومجذوم وابرص فتكره د عن البراء بن عازب
رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال المنذري باسناده مضطرب وفيه ضعفا

اذا التقى المسلمان فسلم احدهما على صاحبه اي بادر في الذين كانا احبهما الى الله اي اكثرهما
ثوابا عنه واحظاهم لديه احسنهما بشرا بكسر الموحدة طلاقة وجه وفرح وتبسم وحسن اقبال
بصاحبه لان المؤمن عليه سمة الايمان ووقاره وبهاء الاسلام وجماله فاحسنهما بشرا افهمهما لذلك
واغفلهما عن الله اغفلهما عما من الله به عليها ولان المؤمن طاب للقائه به شوقا اليه فاذا
رأى مؤمنا انبسط لذلك روحه وتبسم قلبه بروح ما وجد من الم ارموكاه فيظهر بشره فصار احب
الى الله بما ذكر من الحظ فاذا تصافحا انزل الله عليهما مائة رحمة للبادئ بالسلام
والمصافحة تنسحون وللمصافح فقط الغافرة وذلك لان الصفاح كالبيعة لان من شرط الايمان
الاخوة والولاية انما المؤمنون اخوة المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض فاذا لقيه فصافحه
فكانه بايعه على هاتين الخصلتين ففي كل مرة يلقاه يجدد بيعه فيجدد الله له ثوابها كما يجدد ثواب
المصيبة اذا بالاسترجاع وكما يجدد للحاج ثواب التلبية على شكرها فاذا فارقه بعد مصافحته لم يخل
في اثناء ذلك من خلل فيجدد عند لقائه فالسابق الى التجديد له من المائة تسعون لاتمامه بالباقي

التمسك بالاخوة والولاية ومسارعته الى تجديدها وهي وحتم على ذلك وحرصه عليه

تنبيه قال التنهوري يأخذ من كلام الغزالي والحليمي ان معنى سلام عليكم اجتبكم بالسلامة الكاملة من جميع معاطب الدارين وافاتهما مع الامن والسالمة محيطة بكم من جميع جهاتكم اكراما لكم يجب لا يكون لشيء من ضد ذلك سبيل عليكم فاني مسالم لكم بكل حال ظاهرا وباطنا فلا يصلكم مني اذى فقد طلبت لكم تلك السلامة الموصوفة من السلام الذي هو المالك لتسليم عباده والمسلم لهم وصاحب السلامة لا معطي الدارين غيره ولا مرجو فيهما الا اياه انتهى الحكيم في نوادره وابو الشيخ في الثواب عن عمر بن الخطاب قال المنذري ضعيف انتهى وظاهر حال المؤلف انه لم يره محرجا الا شهرين هذين وهو عجب فقد رواه البزار عن عمر بهذا اللفظ قال الهيثمي وفيه من لم اعرفه انتهى فرمز المؤلف لحسنه غير حسن لا ان يريد لاعتضاده فقد رواه الطبراني بسند احسن من هذا بلفظ ان المسلمين اذا التقيا فتصافحا الخ

اذا التقى الختانان اي تحاذيا لالتماسا والمراد ختان الرجل وخفاض المرأة فجمعهما بلفظ واحد تغليبا فقد وجب الغسل على الفاعل والمفعول وان لم ينزل به انزالا كما صرح به في رواية فالموجب تغييب الحشفة والحصر في خبرنا الماء من الماء مسوخ كما صرح به خبر ابي داود ومثل به اصحابنا في الاصول لنسخ السنة بالسنة كما يأتي وذكر الختان غالبي فيجب الغسل بدخول ذكر ولو خنثى له في دبر او فرج بهيمة عند الشافعية لانه في معنى المنصوص اذ هو جماع في فرج قال جدي الماوردي رحمه الله وغير المصطفى اذا دون غيرها اثنان الى غلبة ظني ذلك لان اذا تدل على غلبة وقوع شرطها وان لا تفاسب في وجوب الغسل وان الوجوب يكون وقت الالتقاء لانه اذا على الزمان ولان الاصل ان لا يتأخر المسبب على السبب وان اذا لم يوجد الالتقاء ولا ما في معناه بان غيب بعض الحشفة لا يجب الغسل عملا بمفهوم الشرط واذا لم يجب الغسل مع كونه اخف ما يترتب عليه الايلاج فلا يجب ما هو اشد منه من الحد ووجوب الغسل المهر وغير ذلك من باب اولى بدلالة النحوي بالخطاب وفي الحديث قصة وذلك ان رفاعة ابن رافع قال كنت عند عمر فقيل له ان زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد وفي رواية وانه يفتي بانه لا غسل على من جامع ولا ينزل فقال عمر علي به فقال يا عدو نفسه اوبلغ من امرك ان تفتي برأيك فقال ما فعلت يا امير المؤمنين وانما حدثني عمومتي عن رسول الله قال قال ابي عمومتك قال ابي بن كعب وابو ايوب ورفاعة فالتفت عمر الي وقال ما تقول قلت كنا نفعله على عهد رسول الله فجمع الناس فاتفقوا على انا لا يكون الماء من الماء الا على من فقال اذا التقى الختانان وجب الغسل فقال علي يا امير المؤمنين سل ازواج النبي فارسل الي حفصة فقالت لا اعلم فارسل الى عائشة فقالت اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل فتخطر عمر ابي تغيظ وقال لا اذرين باحد فعله ولم يغتسل الا اهلكته عقوبته قال ابن حجر حديث حسن اخرجه ابن ابي شيبة والطبراني وشيء قد انه قال كان زيد يفتي في المسجد فقال اذا خالطها ولم ينزل لا غسل فقام رجل الى عمر فقال فيه فالتفت عمر الى رفاعة وقال فيه بعد

قول

قول علي ومعاذ قد اختلفتم وانتم اهل بدر فمن بعدكم اشد اختلافا وفي الطبراني عن عائشة وعن ابن عمر وابن العاص قال ابن حجر ورجال حديث عائشة ثقات ورواه الشافعي في الام والمختصر واحمد والنسائي والترمذي وقال حسن صحيح وابن حبان وصححه واعلال البخاري له بانه الاوزاعي اخطأ فيه

اجيب عنه وقال النووي في التنقيح اصله صحيح الا ان فيه تغييرا انتهى ومن ثم رمز المؤلف لضعفه لكنه قصر حيث قصر على غرره لابن ماجه وحده مع وجوده لمولاه جميعا ورواه مسلم بلفظ اذا جلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل

اذا التقى الله بي قلب مرد زاد في رواية منكم خطبة امرأة بكسر الخاء اي التماس نكاحها فلا باس ان ينظر اليها اي لا حرج عليه في ذلك بل ليس له ان ناذن لي وكذا وليها اكتفاء باذن الشارع وان خاف الفتنة بالنظر اليها على الاصح عند الشافعية وظاهر الخبر انه يكرر النظر بقدر الحاجة فلا يتقيد بثلاث خلافا لبعضهم واضافة الالفاظ الى الله تفيد ان الذنب بل الجواز مقصور على ما اجيب به اجابة عادة بان مثله يحكم سلمها وبه صرح ابن عبد السلام بخلاف نحو كان بن وحجا خطب بنت امير او جيش شيخ الاسلام لان هذه الالفاظ من وسوسة الشيطان امن الفاه الرحمن بل تردد ابن عبد السلام فيها لو احتمل واحتمل وقال ابي المنع لفقد السبب المجوز وهو غلبة الظن وليس المنظور على الطلاقه بل مقيد بما عدا عورة الصلاة كما يفيده حديث اخر وامرا خبر ابي داود فليظر الى ما يدعوه الى نكاحها فيهم مطلق يرد الى هذا المقيد واقتضاء على الاذن في النظر يفيد حرمة المس حم ه ك في المناقب هق من حديث ابراهيم بن صرمة عن محمد ابن مسلمة بفتح الميم واللام الخزرجي حجازي كان كبير القدر اسود ضخما اعتزل الفتنة بامر نبوي ثم قال ك غريب وابراهيم ليس من شرط الكتاب قال الذهبي ضعفه الدارقطني

اذا امكم احدكم الناس بان كان منصوبا للامامة نصب الامام او الناس او اهل المحلة او تقدم للامامة بنفسه ثم ما راما ما ولو بغير قصد منهم سميا ما لان الناس يأتمون بما فعاله اي بقصدونها فليخفف ملائمة ندبا وقيل وجوبا بان لا يخل باصل سنتها ولا بسنة عبا لا كمل كما في المجموع وقيل بان ينظر ما يحتمله اضعف القوم فيصلي بحسبه وابده ابن دقيق العيد بان التطويل والتخفيف من الامور الاضافية فرب تطويل لقوم تخفيف لاخرين وعلم من ذلك انه ليس المراد بالتخفيف الاختصار والنقصان بدليل انه نهى عن نقرة الغراب ورأى رجلا لا يتم ركوعه وسجوده فقال ارجع فصل فانك لم تصل وقال لا ينظر الله الى من لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده فان فيهم وفي رواية منهم الصغير الطفل والكبير سنا والضعيف خلقة بدليل تعقيبه بقوله والمريض مريضا يشق معه احتمال التطويل وذا الحاجة عطف عام على خاص قال ابن حجر وهذه اشمل الاوصاف وزاد الطبراني والحامل والمرضع والعابر السبيل وحذف المعمول ليفيد العموم فيتناول ابنه صلاة كانت ولو نفلا جماعة وليس لك ان تقول مفهوم الخبر انه اذا لم يكن ثم من هو متصف بما ذكر لا يخفف لان الاحكام انما تناط بالغالب او النادر فليس التخفيف وان علم عدم طروء من هذه متفقا ثم له التطويل اذا امن محصورين راضين لم يتعلق بعينهم حق كما بين في الفروع واذا صلى لنفسه

ذلك شانه الى ان عمر فعل الفتنة كما ورد مصرحا به وان يقتل عثمان بنفع القتل ويعظم الهرج حتى يصبر الموت خيرا من الحياة وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع حل وكذا الطبراني في الاوسط وابن عدي وابن عساكر عن سهل بن ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله الانصاري وعنه سلم بن ميمون الخواص ضعيف لغفلته •

اذا التاط بنون ممشاة فوقية قال الزمخشري افتعل من تناط المفازة وهو بعدها كانها انتطت باخرى غزوكم اي مواضع الغزو ومتوجهات الغزاة وكثرت الغرائم بعين ممهلة وزاي اي غرامات الامراء على الناس في الغزو والى الاقطار النائية واستحلت الغنائم اي استحل الائمة ولاتهم الاستيثار بها ولم يقسموها على الغانمين كما امروا فخبر جماد مم جيبذا الرباط اي الملازمة بالثغور وهي الاقامة في الثغور واحرج عليكم في ترك الغزو وفرض كلة الزمخشري طب وابن مندة في الصحابة خط في ترجمة العباس بن حماد كلهم عن عتيبة بضم المهملة وفتح المثناة فوقا ابن المنذر بضم النون وذال معجمة مشددة كما في التقريب كاصله وذكره الذهبي في صحابي شامي سمه فتح معجمة وفتح سويد بن عبد العزيز قال احمد متروك •

اذا انتصف شعبان اي مضى نصفه الاول ولفظ رواية الترمذي والنسائي اذا بقي النصف من شعبان فلا تصوموا اي يحرم عليكم ابتداء الصوم بلا سبب حتى يكون رمضان اي حتى يجيء رمضان حذف تاء اذا كما في الشفا فدخول في حكم الكبرى وحكمة النهي التقوي على صوم رمضان واستقبال بنشاط وعزم وقد اختلف في التطوع بالصوم في النصف الثاني من شعبان على اربعة اقوال احدها الجواز مطلقا يوم الشك وما قبله سواء صام جميع النصف او فصل بينه بفطر يوم او افرد يوم الشك بالصوم او غيره من ايام النصف الثاني قاله ابن عبد البر وهو الذي عليه ائمة الفتوى لا باس بصيام الشك تطوعا كما قاله مالك الثالث عدم الجواز سوا يوم الشك وما قبله من النصف الثاني الا ان يصل صيامه ببعض النصف الاول او وافق عادة له وهو الاصح عند الشافعية الرابع يحرم يوم الشك فقط ولا يحرم غيره من النصف الثاني وعليه كثير من العلما حم عم في الصوم عن ابي هريرة قال ت حسن صحيح وتبعه المولف فرمز لحسنه وتغفيله مغلطاي بقول احمد هو غير محفوظ وفي سنن البيهقي عن ابي داود عن احمد منكر وقال ابن حجر كان ابن مهدي يتوقاه وظاهر صنيع المولف ان كلا من الكل رد بهذا اللفظ ولا كذلك فقد قال ابو داود اذا انتصف شعبان فلا تصوموا وعند النسائي فكفوا عن الصيام وعند ابن ماجة اذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا حتى يجيء رمضان وابن حبان فافطروا حتى يجيء وفي رواية له لا صوم بعد نصف شعبان حتى يجيء رمضان ولابن عدي اذا انتصف شعبان فافطروا وللبيهقي اذا مضى النصف فامسكوا حتى يدخل رمضان •

اذا انتعل احدكم اي لبس نعله فليبدا بنعله اليمنى اي بانعال رجله اليمنى وفي رواية باليمنى واذا خلع نعله اي نزعه وبه جاءت رواية فليبدا بالشمال اي بخلعها لان اللبس كرامة للبدن اذ هو وقاية من الافات واليمين احق بالاكرام فيدي بها في اللبس واخرت في النزع ليكون

اي مشروعا فليطولها شا فلا حرج عليه في ذلك وان خرج الوقت على الاصح عند الشافعية بشرط ان يوقع ركعة منها في الوقت كما رجحه الاسنوي وخبر النهي عن اخراجها عن وقتها محمله اذا اخر الشروع الى خروجه او ضيقه ويكون للمنفرد افراط التطويل المؤدي الى نحو سهو او فوت خشوع او مصلحة وبه الامتثام بتقليم الاحكام والرفق بالخاص والعام واستدل بعمومه على جواز تطويل الاعتدال والقعود بين السجدتين لكن الاصح عند الشافعية تطويلهما مبطل ونزلوا الخبر على الاركان الطويلة جمعا بين الادلة حم ق د ت عن ابي هريرة بالفاظ مختلفة لكن متقاربة •

اذا امن بالتشديد الامام اي اراد التامين ايجابا ان يقول امين عقب الفاتحة في جهرية فامنوا اي قولوا امين مقارنين له لان التامين لقراءة الامام لا لتامينه فلا يتاخر عنه وفيه ندب التامين للامام خلافا لمالك ورفع صوته به اذ لو يجهر لما علم تامينه الماموم وظاهر الحديث انه اذا لم يؤمن لا يؤمن المقتدي وهو غير مراد ووقع لبعض اعاظم الشافعية من سوا في التعبير ما لا يليق بمقامه وهو انه قال قضية الخبر ان الامام اذا لم يؤمن لا يؤمن وهو وجه والاصح خلافه هذه عبارته ولعله يبرئ لذهنه انه يتبرئ في الفقه وحاشاه ان يقصد ان الاصح خلاف قضية كلام المصطفى فائدة اي لساني وهذا كالتعليل لما قبله من وافق تامينه تامين الملايكة قوا وزنا وقيل اخلاصا وخشوعا واعترض والمراد جميعهم لان اللام الداخلة على الجمع تفيد الاستغراق فاقتضى الحفظة او الذين يتعاقبون ومن يشهد تلك الصلاة من في الارض او في السما وجمعه ابن حجر ولا بعد في سماع من في السما امين من في الارض لفوق الادراك المودع فيهم والمراد تامينهم فولهم عقب قراءة امين دعاء استخب للمصلين ما سالوه من نحو طلب الهداية والاستقامة وقد خفي هذا مع ظهوره على من اول التامين بالاستغفار غفر له ما تقدم زاد في رواية للبخاري في ما ليلية وما تاخر قال ابن حجر وهي شاذة من ذنبه اي من الصغاير لا الكباير لانه صح ان الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكباير فاذا لم يكفر الا الكباير فكيف يكفر سند التامين لكن تابع فيه التاج السبكي بان المكفر لبس التامين الذي هو فعل المومن بل وفاق الملايكة وليس صنعه بل فضل الله وعلامة على سعادة الموافق قال فالحق انه عام خص من بقيات الناس وجرى عليه الكرماني فقال عموم اللفظ يقتضي المغفرة فيستدل بالعام ما لم يظهر المخصص ومن ثم لليبيان لا للتبعيض وفيه ندب التامين مطلقا ورد على الامامية الزاعمين انه يبطل الصلاة لكونه ليس قرانا ولا ذكرا وان الملايكة يدعوا للبشر ووجوب الفاتحة لان التامين لا يكون لا عقبها مالك في الموطا حم ق في الصلاة عم كلهم عن ابي هريرة وغيره •

اذا الا زاد الا المزيد للتوبيخ والتحقيق مت ومات ابو بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان ذو النورين قال استطعت ان لا تموت فعلت ان امكنك الموت رضا فافعل فانه خير لك من الحياة حالتيذ لما يقع من الفتن وسفك الدما قاله لمن قال له يا رسول الله ادع الله ان يجيب فلم اجدك فالى من ائي قال ابا بكر فان لم اجده قال عمر قال فان لم اجده قال عثمان قال ان لم اجده فذكره

الاكرام لها اذ هو وصيتها وحفظها اكثر لما اشار اليه بقوله لتكن الرجل اليمنى اولما قال الطيبي تتعلق بقوله تنعل وهو خبر كان وذكر بتاويل العضو او هو مبتدا وتنعل اخبره والجملة خبر كان واخرهما التنزع ونقل ابن التين عن غيره صاح ان قوله لتكن الي اخره مدرج وان المرفوع الي باليسرى وضبط قوله لهما او لهما واخرهما بالنصب خبر كان وحال قال وتنعل وتنزع بمثناتين فوقيتين وبمهملتين مذكرين باعتبار النعل والخلع قال النووي يندب البداة باليمنى في كل ما هو تكرم او زينة كوضوء وغسل وتيمم ولبس ثوب ونعل وخف وسراويل ودخول مسجد وسواك والاكتحال وقلم ظفر وقص شارب ونتف ابط وحلق راس وسلام من صلاة واكل وشرب ومصافحة واستلام الحجر الاسود والركن اليماني وخروج من خلاء واخذ وعطاء ونحو ذلك مما في معناه وبالبسار في ضده كخلع نعل وخف وسراويل وثوب ودخول خلاء وخروج من مسجد واستنجاء وفعل كل مستقذر وقال الترمذي الحكيم اليمين محبوب لله ومختار من الاشياء فاهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة واهل السعادة يعطون كتبهم بايمانهم وكانت الحسنات وكفة الخير عن اليمين الي غير ذلك فاشتق باليمين في اللبس ونحوه وفاء بحقه بان الله تعالى اختاره وفضله ثم يستصحب ذلك الحق فلا ينزع اليمنى لاخرا ليبقيها ذلك الفضل اكثر حم مرت في اللباس عن ابي هريرة وزاد في الكبير عمرو في البخاري ولا ادري ما حجة من ترك هذا وظاهر صنيعه ان الكل رواية للكل وهو وهم فلم ينقل مسلم ولا ابن ماجه لكن الي اخره

اذا انتعل احدكم اي اراد ان ينتعل اذا انتهى به السير حتى وصل الي المجلس اي مجلس التحلب والمسامرة بين القوم المجتمعين للتحدث فيه وهو النادي فان وسع بناية للمفعول اي فسح وفي رواية للفاعل اي فسح لاخوه المسلم كما في رواية فليجلس فيه وكايا بالكرامة والا اي وان لم يوسع له فلينظر الي اوسع مكان يعني مكان واسع يراه في المجلس فليجلس فيه ان شا والا انقرف ولا يزاحم غيره فيتوذيه ولا يجلس وسط الحلقة للنهي عنه ولا مر بجب الخبر الا يجب ولا امام له وان كان اضرار له وان اذن جبا كما بفتح كبر او لا يقيم احدا ليجلس مكانه فانه منهي عنه كما ياتي في اخبار ولا يستنكف ان يجلس في اخريات الناس بل يقصد كسر النفس ومخالفة الشيطان ويتلك سبيل اولياء الرحمن فان الرضي بالدون من شرف المجالس كما في خبر ياتي وقد عم الابتلا بالتنافس في ذلك وعم في هذا الزمان وقبله بازمان سيما العلما ولو علموا ان المقدم صدر حيث حل لما كان يعلم كان وينبغي لتيمم لمن دخل عليهم ذو فضل ظاهر كعلم وصلاح بقصد البركة والاكرام لا الرياء والاعظام ويحرم على الداخل مجنة القيام له البغوي ابو القاسم في المعجم طب هب عن سيبة ضد الشباب ابن عثمان المكي العبدري الحجبي بفتح المهملة والجيم صاحب مفتاح الكعبة قال الهيثمي اسناده حسن

اذا انتهى احدكم الي المجلس يحيي بريا الجالسين ويردون ويسمعون كلامه فليسلم عليهم ندبا مؤكدا نقل ابن عبد البر الاجماع على ان ابتدا السلام سنة ورده فرض فان بدا اي عن له ان يجلس منهم فليجلس ان شاء اذا قام ينصرف فليسلم عليهم ايضا ندبا مؤكدا وان قصر الفصل بين سلامه وقيامه وان قام فورا وعلله بقوله فليست الاولى باحق ايبا ولي من الثانية

كان المصطفى يجلس حيث انتهى به المجلس كما يا تي وقد

الاخرة

الاخرة ايكلا التسليمتين حق وسنة وكما ان التسليمة الاولي اجبار عن سلامتهم من شر عند الحضور فكذا الثانية اجبار عن سلامتهم من شر عند الغيبة وليست السلامة عند الحضور اولي من السلامة عند الغيبة قال النووي ظاهر الحديث انه يجب علي الجماعة رد السلام على من سلم عليهم وفارقهم وقول القاضي في التولي السلام عند المفارقة دعا يندب رده لا يجب لان التحية انما تكون عند اللقاء ردة السنائي بان السلام سنة عند الانصراف كما هو عند الجلوس قال اعني النووي وهذا هو الصواب حم د ت حب ك وكذا النسائي في يوم وليلة عن ابي هريرة قال ت حسن صحيح قال في الاذكار واسانيده جيدة قال المنذري وزاد فيه رزين ومن سلم على قوم حين يقومون عنهم كان سريكهم فيما خاضوا فيه من الخير بحت

اذا انفق الرجل في رواية بدل المسلم علي اهله اي زوجته واقاربه او زوجته وهم ملحقون بها بما يا تي لانها اذا ثبت في الواجب ففي غيره اولي لنفقة حذف المقدار لارادة التعميم فشمل الكثير والقليل وهو يحتسبها اي والحال انه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب من الوهاب كانت وفي رواية للبخاري فهو له صدقة اي يثاب عليها كالصدقة واطلاق الصدقة على الثواب مجاز والصارف عن الحقيقة الاجماع على جواز النفقة على الزوجة الما سيجيء التي حرمت الصدقة عليها اي الفرض والعلاقة بين المعنى الموضوع له وبين المعنى المجازي ترتب الثواب عليها وتشابههما فيه والتشبيه في اصل الثواب لا في كميته وكيفيته ما قبل فلا قال ابن المنير وتسمية النفقة صدقة كتسمية الصداق نحلة فلما كان احتياج المراة للرجل كاحتياجه اليها في اللذة والتحصين وطلب الولد كان الاصل ان لا يلزمه لها شيء لكن تعالى خصه بالفضل والقيام عليها فمن ثم الحق على الصداق والنفقة صدقة ويحث على الاخلاص واحضار النية في كل عمل ظاهرا وخفي حم ق عن ابن مسعود واسقه عقبة بالقاف

اذا انفقت المراة علي عيال زوجها او ضيف ونحو ذلك من الطعام الذي يباح زوجها اي مما فيه من نحو طعام وقد اذن لها بالتصرف فيه بصريح او ما ينزل منزلته كما طرا عرف وعلم رضي حال كونها غير مفسدة له بان كان لم يجدا وزالعادة ولم يقصر ولم ينه ويندب بالطعام لان الزوج يسمح به عادة بخلاف النقد ونحوه فان اضطرب العرف او سكت في رضاه حرم وليس في الخبر تصريح بجواز المتصدق بغير اذنه بل ولا في خبر مسلم المصرح فيه بانه تبغير امره لان المراد امره الصريح في ذلك المقدر المعين ويكون منه اذن عام سابق تنا ول هذا القدر ولغيره تصريح او مفهوم قوي كان لها اي المراة اجرها بما اي بسبب لذي انفقت غير مفسدة والباء للسببية ولزوجها عبر به لكونه الغالب والمراد الحليل ونحوه اجر بما اكسب اي بسبب كسبه والخازن الذي النفقة بيده او الحافظ للطعام اي المسلم اذ الكافر لا ثواب له وكذا يقال في الزوجة مثل ذلك الاجر بالشرط المذكور لا ينقص بفتح اوله وضم ثالثه بعضهم

فسقط

من اجر وفي رواية اجر بدون من بعض فهم في اصل الاجر سواء وان اختلف مقدار فلو اعطى المنفق قوخادمه مائة لكل فهما للفقير على باب داره فاجر المنفق اكثر ولو اعطاه رغيفا بيده فعمله بمحل يعيد واجر مشي الخادم فوق فيما الرغيف فاجر الخادم اوفر وان تساويا وقوله شيئا بالنصب مفعول ينقص او ينقص بتعدي الى مفعولين الاول اجر والثاني شيئا كزاده الله مرضا فوعن عن عائشة

اذا انفقت المراة من بيت وفي رواية من كسب وفي اخرى من طعام زوجها عن وفي رواية من غير امره اي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق عام بصريح او عرف فلها اي المراة وفي اخرى للبخاري فله اي للزوج نصف اجره بفتح مثل اجره وان كان احدهما اكثر على حد اذا من كان الناس نصفان والمراد عدم المماثلة والمزاحمة في الاجرة وتنزيل الحافظ ابن حجر ذلك على ما تعطاه المراة نفقة لها فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما لكونه يوجر على ما ينفقه على البيت في محله الا فتقابه اذا لم يجتنبها لا يكون بينهما لان الاحتساب شرط حصول الثواب له كما نص عليه في الحديث المار وهو قد صور ذلك بغير علمه على ان الاجر له انما هو في رفع النفقة لها واما اذا قبضها واستقر ملكها عليها ثم انفقت منها فلا اجب احد بقوله ان يكون له اجر فيما تنفقه هي من مال نفسها خالصا وفيه فضل الانفاق وسخاوة النفس والحث على فعل الخير فو عن ابي هريرة

اذا انفلتت دابة احدكم كفرس او بعير اي ذهبت وخرجت مسرعة بغير اختيار الطائر اراد عدم تخلص وانطلق بارض بالتنوين فلاة اي صحرا واسعة ليس فيها احد ففي القاموس الفلاة القفر والمفازة لا ماء فيها والصحراء الواسعة انتهى والمراد هنا الاخير فليناد اي بالعلي صوته يا عباد الله احبسوا علي دابتي اي اسعفوها من الرب وعلله بقوله فان لله في الارض حاضرا اي خلقا من خلقه انسيا او وحشيا او ملكا لا يغيب سيحبسه عليكم بعون الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة وتوجه تام حصل المراد بعون الجواد ويظهر ان المراد بالدابة ما يشمل كل حيوان كثور او ظبي بل يحتمل شموله للعبد ونحوه قال النووي عقب ايراده هذا الحديث حكي لنا بعض شيوخنا الكبار في العلم انه انفلت له دابة اظنها بغلة فقال هذا الحديث فحبسها الله عليهم حالا قال وكنت انا منهم مع جماعة فانفلتت منا بهيمة وعجزوا عنها فقلته فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا واخرج ابن السني عن السيد الجليل المجمع على ورعه يونس بن عبيد التابعي المشهور قال ليس من اجل يكون على دابة صعبة فيقول في اذنها افقير بن الله يقول اي والبر يرجعون الا وقعت باذن الله وقال القشيري وقع لجعفر الخلدي فحرن في دجلة وعنده دعا مجرب للضالة تردد فدعا به فوجده في اوراق بيضها وهو يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع علي ضالتي قال النووي في بستان جربته فوجدته نافعا لوجود الضالة عن قرب وقد علمته شيخنا ابو البقاء انتهى واخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس ان لله ملائكة في الارض يسمون الحفظة يكتبون ما يقع في الارض من

من ورق الشجر فاذا اصاب احدكم عرجة او احتاج الى عون بفلاة فليقل اغيثوا عباد الله رحمكم الله فانه يحصل ان شاء الله تعالى ع وابن السني من حديث الحسن بن عمر المعروف عن مرزوق بن حسان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابي حريز عن ابن مسعود قال ابن حجر حديث غريب ومعروف قالوا منكر الحديث وقد تفرد به وفيه ايضا انقطاع بين ابن حريز وابن مسعود انتهى وقال الهيثمي فيه معروف بن حسان ضعيف قال وكما في معناه خبر اخر وهو بارض ليس بها انيس فليقل يا عباد الله اغيثوني ثلاثا فان لله عبادا لا يراهم وقد جرب ذلك كذا في الاصل ولم اعرف تعيين قائله ولعله مصنف المعجم

اذا انقطع شسع نعل احدكم بكسر الشين المعجمة سيرها الذي بين الاصابع فلا يمش في النعل الاخرى التي لم تنقطع حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها قال ابن حجر وهذا لا مفهوم له حتى يدل على الاذن في غير هذه الصورة بل هو تصوير خرج مخرج الغالب ويمكن كونه من مفهوم الموافقة وهو التنبيه بالادنى على الاعلى اذا امن عن مع الاحتياج ثم مع عدمه اولى فيكره تنزيها المشي في نعل واحدة او خف او مداس بلا عذر ولا يحرم اجماعا على ما حكاه النووي لكن نوزع بقول ابن حزم لا يجل وقد يجاب بان مراده المحل المستوي للرجلين وسئل النعل اخراج احدى النعلين ليمشي من احد الكمين وترك الاخرى داخله وارسال الرداء احدى الكتفين واعرا الاحرم ذكره النووي وانما كره ذلك في النعل ونحوه لانه لا يؤدي الى العثار ويخالف الوقار ويفوت الفرق بين الجوارح ويصير فاعله ضحكة لمن يراه وهذه من المسائل التي كانت غايته تنكره وترجح الناس خلاف قوله فان قلت يأتي في القول بالكراهة ما ورد من ان رجلا شكى الى النبي رجلا من الانصار فقال يا خير من يمشي بنعل فرد قلت ليس المراد انه كان لشيء نعل واحدة بل المراد ما قرره ابن الاثير وغيره كما قاله ابن الاثير ايضا التي لم تخصف ولم تطارق وانما هي طاق واحد والرجل يمدح برقة النعال وجعلها كذلك واما ما اخرجه الترمذي عن عائشة قالت رب ما انقطع شسع نعل رسول الله فمشى في النعل الواحدة حتى يصلحها فمع كونه ضعيفا لا يقاوم ما في الصحيح فقد رجح البخاري وغيره كما في الفتح وقفه على عائشة قال الحافظ العراقي وبفرض ثبوته ورفعه وقع منه نادرا لبيان الجواز كما يشير اليه التعبير برب المفيد للتقليل او هو لعذر بل جا في بعض الروايات الافصاح به واخذ بعض السلف من قوله فلا يمش انه لو قوفي نعلا واحدة حتى يصلح الاخرى قال مالك بل يخلعها ويقف اذا كان في ارض كانت او نحوها مما يضر بالمشي وان له القعود وخالفه بعضهم نظرا الى التعليل بطلب العدل بين الجوارح حم م ن من حديث ابي الزبير عن ابي هريرة قال خرج الينا ابو هريرة وضرب بيده على جمهته فقال الا انكم تحدثون اني اكذب على رسول الله لتمنه واصل الاواب الرجاع اشهد لسمعته يقول فذكره طب عن بشر ابن يوس بفتح الموحدة وسكون الواو وبمهملة ابو يعلى الانصاري المدني الشاعر قال الذهبي غلط من عده بدريا

اذا انقطع شسع نعل احدكم فليسترجع اي ليقل انا لله وانا اليه راجعون فانها بعض هذه الحادثة التي يجب انقطاع النعل من الحصاية فانها تؤذي الانسان وكلما اذاه فهو مصيبة والمقام يرجيات البزار عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه بكر بن خنيس وقال شيخنا المزي في تهذيبه ابهاه يحيى ابن عبيد الله التيمي ضعفوه ورواه البزار ايضا عن سلاد بن اوس وفيه خارجة بن مصعب متروك فهو من طريقيه معلول

اذا اوى يقضم الميم على لاقضم قال الزمخشري كقبس ان كان اوى لازما كما هنا فالفصح اقضم وان كان متعديا كما في الحديث الذي رأيته انا فالمتا اقضم عكس ما وقع لبعضهم انتهى احدكم الى فراشه اي نفسه اليه ودخل فيه ليناما كما تفسره الرواية الواردة بهذا اللفظ وقال لقاضي اوى الى فراشه انقلب اليه ليستريح فليتفضه بضم الفا قبل ان تدخل فيه ندبا او ارشادا بداخلة ثنا الثانية على ما في نسخ هذا الكتاب كما سلف لكن في كثير من الاصول بدونها ازاره ايما حاشيه الذي يلي اليد ترخص النفض بالازار لانه لا يكون الا به بل ان الرب لا تترك الاتزار فهو ينبغي ولي لما لازم منه للرجل فمن لا ازار له ينفض ما حضره وامر به داخلة الازار دون خارجته لانه ابلغ واجدب وانما ذلك على جهة الخبر عن فعل الفاعل لان المؤتزر اذا اراد ان يأخذ احد طرفي ازاره بيمينه لم يفرد ما امسكه بشماله عن بدنه وذلك داخلة الازار وبرد ما امسك بيمينه على ما يلي جسده من الازار فاذا صار الى فراشه حول بيمينه خارجة الازار وبقي الداخلة معلقة فينفض بها وروي بصيغة ازاره بكسر النون وهي جانبه الذي لا هدب فيه وهو موافق لما ذكر فانه لا وفي رواية ما يدري ما خلفه بالتشديد وبالتخفيف قال الزمخشري ما هنا مبتدأ ويدري معلق عنه لتضمنه معنى الاستفهام عليه اي على الفراش يعني لا يدري ما حصل في فراشه بعد خروجه منه الى عوده من قذر وهوام يؤذيه ثم ليضطجع ندبا وعلى شقه الايمن اولى ثم ليقل ندبا باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه قال للاستعانة وقد تستدل جمع متأخرون به على ان متعلق البسملة يقدر فعلا مؤخرا مناسبا لما جعلت التسمية مبدأ له كما جنح اليه الكشاف وفيه اشعار بانه لا يقول ان شاء الله اذ لو شرعت المشيئة هنا ذكرها فالاقتصار على الوارد اولى ذكره السبكي ان امسكت نفسي اي قبضت روحي في نومي فارحمها وفي رواية للبخاري فاغفرلها وان ارسلتها اي رددت الحياة الي وايقظتني من النوم فاحفظها اشارة الى اية الله يتوفى الانفس حين موتها بما اي بالذي تحفظ به عبادك الصالحين اي الذين يحفظون حقوقك وذكر المغفرة للميت والحفظ عند الارسال لمناسبته له والباقي بما تحفظ منها في كتبك بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما ذكر عليه صلتها لانه تقابل انما يحفظ الصالحين من العاصي وان لا سهو في طاعته بتوفيقه وفيه ندب هذه الاذكار عند الاوي

الى

الى الفراش ليكون نومه على ذكر ويجتمع يقظته بعبادته وقد في الادب عن ابي هريرة ولفظ رواية مسلم عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فليأخذ داخلة ازاره فليمسح بها فراشه وليسم الله فانه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه فاذا اراد ان يضطجع فليضطجع على شقه الايمن وليقل سبحانك اللهم ربي بك وضعت جنبي الخ

اذا بات المرأة اي دخلت في المبيت يعني وت الى فراشها للنوم حال كونها هاجرة بلفظ اسم الفاعل وهو ظاهر وفي رواية مهاجرة وليس لفظ المفاعلة على ظاهره بل المراد انها مأبية البتة هجرت وقد يأبى لفظها ويراد به نفس الفعل وانما يتجه عليها اللوم اذا بات هاجرة بالهجر فغضب فراش زوجها بالاسبب يخالف ما لو بدا بهجره ظالما فهجرته لذلك لعنتها الملائكة الحفظة او من وكل منهم بذلك او اعم ويرشد الى التعميم قوله في رواية مسلم الذي في السماء كان المراد به سكانها ثم هذا مقيد بما اذا غضب الزوج عليها كما تقرر بخلاف ما لو ترك حقه ثم نزل لطفها في تلك الليلة حتى تصبح اي تدخل في الصباح لما لعنتها امر رئيسها بمسا قتها للزوج وخص الليل لانه المظنة لوقوع الاستمتاع فيه فان وقع نهارا لعنتها حتى يمسي بدليل قوله في رواية حتى ترجع قال الكشاف البيتوتة خلاف الظلول وجب ان يدرك الليل نيء ولم تنم وليس الحيض عذرا لذلك لحق التمتع بما فوق الازار دكن النووي وبه علم ان قول ابي حمزة الراوي كناية عن الجماع ليس في محله وليس المراد باللعن اللغوي الذي هو الطرد والبعد عن رحمة الله لانه لا يجوز على مسلم بل العرف هو مطلق السب والذم والحرمان من الدعا لها والاستغفار اذ الملائكة تستغفر لمن في الارض كما جاءته الغرات فتثبيت محرومة من ذلك وفيه ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان هذا في قضاء الشهوة فكيف به في امر دينها وان الملائكة تدعوا على العصاة وان دعاءهم من خير وشر مقبول وان المصطفى خوف بذلك وان الستة اثبتت الرجل مع اهله في فراش واحد يجري على ستن الاعاجم من كونهم لا يضاجعون نساءهم بل الكلام من الزوجين فراش فاذا احتاجها يأتيها او تأتيه حم ف في النكاح عن ابي هريرة

اذا بال احدكم اي شرع في البول والمراد مس الذكر عند الاستبراء منه ولا يصح كون ذلك يعني فرغ اذ يكون معناه النهي عن مس الذكر باليمين في الاستنجاء ولا يصح اذ يصير حينئذ قوله بعد واذا دخل الخلا فلا يستنج تكرارا اذ كره الزركشي فلا يمس ذكره بيمينه تكريما لليمين فيكره مسها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الحنابلة والظاهر تجويدا على ظاهر النهي وافهم تقييد المس بحالة البول عدم كراهته في غير تلك الحالة وبه اخذ بعضهم قال وجه التخصيص ان مجاور الشيء يعطى حكمه فلما منع الاستنجاء باليمين منع مس اليد في تلك الحالة وفيما قيد به في مسلم والترمذي النسائي من طلاق النهي ولوجوب حمل المطلق على المقيد قال الحديث واحد والمخرج واحد ولا خلاف في حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الواقعة انتهى لكن الاصح كما قال النووي لا فرق بين حال الاستنجاء وغيره ولا يلزم من ترك حمل العام على الخاص اذ لا محذور فيه هنا لان ذاك محله اذا لم يخرج المقيد الغالب ولم يكن العام او في الحكم

وانما ذكر حالة الاستنجاء في الحديث تنبيها على ما سواها لانه اذا كره المس باليمين حال الاستنجاء مع مظنة الحاجة ففي اولى وانما الغالب انه لا يحصل مس الذكر الا في تلك الحالة فخصت بالذكر لغلبة حضوره في الذهن وما خرج مخرج الغالب لا مفهوم له والحق ان هذا من ذكر بعض افراد العموم لا من المطلق والمقيد لان الافعال في حكم النكرات والنكرة في سياق النفي تعم والحديث لا يشمل النساء لان لفظ احدهنا بمعنى واحد فلو اريد الوحدة لقيل احدى لكنهن ملحقات بهم قياسا لان علة النهي اكرام اليمين وصونها عن النجس والقذر محلة وهو موجود في الانثى والنهي عنه المس غير حائل فلو مس ذكره بذيله لم يكره لانه ليس بمباشرة حقيقة بل للثوب والدبر كالذكر بل اولى فان الذكر يحتاج لمسه في نحو الاستبراء بخلاف الدبر وهم الطيبي وخرج بالمس الذكر الي البائل بذكر غيره فيحرم مسه مطلقا الا لضرورة **تنبيه** استشكل النهي عن مس الذكر بيمينه وعن الاستنجاء بانه متعذر لانه ان امسك ذكره بيساره استنجى بيمينه وان استنجى بيساره امسك ذكره بيمينه فوقع في منهي بكل حال **واجيب** بانه يمسك الحجر بيمينه والذكر بيساره ويمسحه عليه ويحرك اليمنى **واذا دخل الخلا** اي قبال او نقوط **فلا يمسح** اي **يستنجي بيمينه** بل يفعل ذلك بيساره لان اليمين لما شرف وعلا واليسار لما خص وذبي وكانه اذا باشر الاستجاء بها قد يذكر عند تناول الطعام ما باشره بيمينه فيسقط وعلم مما تقرر ان معنى لا يمسح بيمينه لا يجعلها النجاسة الا لاستعمال الماء والحجر الذي يستنجي به فانه مكروه تنزيها واخرج على ما تقرر اما الاستجاء بها بمعنى جعلها بمنزلة الجامد فحرام غير مجز بها وباليسار ويساره اجزاه كما هو بين في النهي عن التمسح بما يشمل الروث والعظم **واذا شرب فلا يتنفس** جملة جزئية مستقلة ان كانت لا نافية ومعطوفة ان كانت ناهية لكن لا يلزم من كون المعطوف عليه مقيدا بقيد كون المعطوف مقيدا به لان المتنفس لا يتعلق بحالة البول بل حكم مستقل وحكمة ذكره هنا ان غالب الخلاء المؤمن التأسي بافعال المصطفى وقد كان اذا بال توضأ وثبت انه شرب فضل وضوئه والتنفس في الاناء حال الشرب **في داخل الاناء** اي لا يخرج نفسه فيه بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس ليلا يتقذر الماء ونحوه وليأمن خروج شيء بغتة من الفم وكذا يقال في التنفس المذكور واعلم ان هذا اللفظ الجماعة ولفظ ابي داود وحده **واذا شرب فلا يشرب نفسا واحدا** فيكره الشرب بنفس واحد تنزيها لانه اذا استوفى ريه نفسا واحدا تكايس الماء في موارد حلقه واثقل معدته ولهذا جاء في حديث ياتي الكباد من العب واذا قطع شربه في اثناء ثلاثة كان انفع واخف وآمنا فاه بين هذا وحديث ان المصطفى كان يتنفس في الاناء لان النهي التنفس في نفس الاناء واما خارجه فلا نزاع في ندبه نقله الولي العراقي عن ابن المنذر حم ق ٤ عن ابي قتادة الانصاري واسمه الحارث او النعمان او عمرو بن ربعي

اذا بال احدكم اي اراد ان يبول **فليرتد** اي فليطلب **لبوله مكانا** ليبولا يعود عليه رشاشه فيتجسه كما مر وكذا الطبراني عن ابي موسى الاشعري رمز المؤلف لحسنه وليس كما قال فقد قال شارح ابي داود بن محمود حديثه ضعيف لجهل الراوي وقال في المجموع حديث ابن

موسى هنا ضعيف

اذا بال احدكم اي فرغ من بوله **فليستنثر** بمثناة فوقية لا مثلثة **ذكره ثلاث نثرات** اي بجذبة بقوة فالاستبراء بذلك ونحوه مندوب فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع ثم توضأ صح وضوءه وقيل واجب والطيبي في الانتصار له وحملا على ما لو غلب على ظنه حصول شيء لولا الاستبراء قال الزمخشري والنترجذب بجفوة ومنه نثر في فلان بكلامه اذا شدد ذلك واستنثر طلب النثر وحرص عليه واهتم به حم د في مراسيله ه في الطهارة عن عيسى بن يزداد الفارسي عن ابيه قال ابن عساكر وبقال له يزداد وهو ابن فساة بفتح الفاء وسين مهملة مخففا ومشددة وهمزة الفارسي قال ابو داود وكذا البخاري لا مجد ليزداد فالحديث مرسل وفيه علة اخرى بغير الارسال اشار اليها عبد الحق وبينها ابن القطان فقال عيسى وابوه لا يعرفان وقال ابن معين وابن ابي حاتم مجهولان وقال ابن الاثير مدار حديثه على مزعة بن صالح وقد قال البخاري يحدث بالقاهم وقال ابن حجر عيسى مجهول وابوه مختلف في صحبته

اذا بال احدكم اي اراد البول **فلا يستقبل الريح** حال بوله ندبا وفي رواية لا يستقبل الريح ببوله **فترده عليه** اي لا يرده عليه بنجسه ويؤخذ منه ان الغائط المائع كالبول **ولا يستنجي بيمينه** لانها اشرف العضوين فنزه عن ذلك وتفضيل الناقص فانه من الفاضل عدول عن العدل والله لا يأمر الا بالعدل ع وعبد الباقي ابن قانع في معجمه عن حضرمي يهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة **ابن عامر** الاسدي وفد الى النبي وكان شاعرا من الاشراف **وهو** اي بعد هذا الحديث **مما يبغض له** اي لسنده **الديلمي** في مسند الفردوس لعدم وقوفه له على مخرج قال ابن حجر واسناده ضعيف جدا

اذا بعثت اي ارسلت الى عدو والخطاب لمن يصير اماما او نائبة **بعثا** من له ولاية بعث ذلك **سرية** اي طائفة من الجيش اقصاها اربعمائة تبعث للعدو وسميت به لانهم لا يكونون خلاصة العسكر وجبارهم من السبي السري النفيس او لانهم يبغتون سرا اي خفية كذا قيل ورد بان الامر للوجوب وهذا يأبى الاول **فلانتقهم** اي تنتقي الجند القوي **وافتطعهم** اي ولكن خذ قطعة اي طائفة اقتطعها من الجند فيهم القوي والضعيف وابعثهم **فان الله ينصر القوة بأضعفهم** كما فعل في قصة طالوت وما النصر الا من عند الله بالقوة والشجاعة وكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله واما الابطال والشجعان فيغلب لزهوهم والاعجاب وقصر النظر عن الاسباب فان تحفز الجيش من هو اخيف عليهم عدم الظفر لعدم اعتنائهم على الله تعالى وملاك النصر الزهد في القلب والورع في التناول باليد وذلك في صفايا ملك المؤمنين اغلب فكل سرية عليها الورع والزهد فاني النصر اقرب ولهذا قيل لعلي كرم الله وجهه ما بال فرسك لم يكب قط فقال ما وطئت به زرع مسلم فطن قالوا واعظم السرايا سرية فيها من اهل الورع بعدد الثابتين من اصحاب طالوت الذين عبروا معه كانوا اهل بدر وهذا من الاداب الحربية والاحكام السلطانية **الحارث** ابن محمد السهمي بالجيم ابن ابي اسامة التميمي في مسنده عن ابن عباس باسناد ضعيف لكن له شواهد

اذا بعثتم إلي رجلا في رواية بدله برسيل وفي اخرى رسولا فابعثوه حسن الوجه كان الوجه القبيح مذموما والطباع عنه نافرة وخاطبنا الجميل الي الاجانب اقرب وجاهه في الصدور اوسع وجميل الوجه يعتد علي تبخر الحاجة ما لا يمكن القبيح وكل معين علي قضاء حوائج الدنيا معين علي الاخرة بواسطتها ولان الجمال غالبا علي فضيلة النفس اذ نور النفس اذا تم اشرق ذلك في البدن فالمنظر والمخبر كثيرا ما يتلازمان ولذلك عول اهل الفراسة في معرفة مكارم النفس علي هيئات البدن قالوا الوجه والعين مرآة الباطن ولذلك يظهر فيها اثر الغضب والحزن والغم ومن ثم قيل طلاقة الوجه عنوان ما في النفس واستعرض المامون جيشا فعرض عليه رجل قبيح فاستنطقه فوجده الكن فاسقطه من الديوان وقال الروح اذا اشرق علي الظاهر فصباحة او علي الباطن فعصاحة وذا ليس له ظاهر ولا باطن وقد قال تعالي منبئا عن ارادته بسطة في العلم والجسم قال الغزالي في لبس ينبغي الجمال ما يحرك الشهوة فانه انوثة واما عدا ارتفاع القامة علي الاستقامة مع الاعتدال في اللحم وتناسب الاعضاء وتناصف خلقة الوجه بحيث لا تنبو الطباع عن النظر اليه حسن الاسم لاجل التفاؤل فان للفال لطائف حسن وبين الاسم والمسمى علاقة ورابطة تناسبه وقلما يختلف ذلك فالالفاظ قوالب المعاني والاسماء قوالب المسميات فقبح الاسم عنوان قبح المسمى كما ان قبح الوجه عنوان قبح الباطن وبه يعرف ذا اليمن من الطير في سخي واهل الفراسة والانبياء يرون الاشياء كلها من الله فاذا ورد علي احدهم حسن الوجه والاسم تفاءل لوليه **تنبيه** من كلامهم البليغ اذا قلت الانصار كل الابصار وما وراء الخلق الذميم الا الخلق الذميم البزار في مسنده طس وكذا العقيلي عن ابي هريرة اورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يصب كما ان البيهقي لم يصب في تصحيحه بل هو حسن كما رمز له المؤلف.

اذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر كما في رواية اخرى ضعيفة وفي رواية اذا كان الماء قلتين وفي رواية مضاف محذوف اي قلتي قلتين وهما خمس قرب وقدرهما بالوزن خمسمائة رطل بغدادي تقريبا قال الوالد المراغي في عن شيخه البلقيني الاصح انها تقريب رطلا لتعذيب قربا لم يحمل خبثا اي النجس يعني بدفعه ولا يقبله بقاء فلان لا يحمل الضيم اي يدفعه عن نفسه وزعم ان المراد انه يضعف عن حمله فيحمض يؤوفوه فيه برده رواية ابي داود فانه لا ينجس ورواية غيره لم ينجس شيء يحتمل ان الضعف انما يكون في الاجسام لا المعاني وفي الخبر من البلاغة والفخامة ما لا يخفى قيل عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فاورد الجواب معللا بذكر السبب المانع من نجاسته وهو بلوغه قلتين فالجواب انه ظاهر او نحمل حمل الغرض لكنه عدل الي الجواب للعلل المحذوف لما فيه من زيادة البيان وتقرير البرهان ولانه لو لم يحمل كذلك استوى القليل والكثير في الحكم وذلك في محل الاهمام ذكره ابن الاثير وغيره قال القاضي والحديث بمنطوقه يدل علي ان الماء اذا بلغ قلتين لم ينجس بملاقاة النجس وذلك اذا لم يتغير به والا كان نجسا لخبر خلق الله الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غلب علي طعمه او لونه او ريحه ومفهوم ان ما دون قلتين ينجس بالملاقاة وان لم يتغير لانه علق عدم التنجس بلوغه قلتين والمعلق بشرط عدم عند عدمه فيلزم تغير الحالين في التنجس وعدمه والمفارقة بين الصورتين حال التغير منتفية اجماعا فتعين ان يكون حين ما لم يتغير ينافي عموم الحديث المذكور ممن قال بالمفهوم وجوز تخصيص المنطوق به كالشافعي خصص عمومه بدين فيكون كل واحد من الحديثين مخصصا للاخر ومن لم يجوز ذلك لم يلتفت اليه واجري الحديث الثاني كما لك فانه لا ينجس الا ما لا يتغير قال اكثر وهو مذهب ابن عباس وابن المسيب والحسن البصري وعكرمة وسعيد بن جبير وعطاء وعبد الرحمن بن ابي ليلى وجابر ابن زيد ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي والاوزاعي وسفيان الثوري وداود ونقول عن ابي هريرة والنخعي قال ابن المنذر وبهذا الحديث اقول واختاره الغزالي في الاحياء والروياني في كتابيه البحر والحلية وطعنوا في حديث القلتين بانه مشترك بين قلة الجبل وقامة الرجل وشموله نحو كوز وجرة والمشترك لا يصح حد ولانه روي قلتان وثلاث وارجح فالاخذ بالقلتين ترجيح بلا مرجح رد الاول لانه للاتينه لانها اشهر في الخطاب واكثر عرفا والثاني بانه لما تعارض يعدد دل علي انه اكثر والثالث بانه ورد من قلال هجر وهي تسع قربتين ونيفا فحمل الشيء علي النصف احتياطا وخبر الثالث شك فيه الراوي والاربعون علي ما يقال ليست وعيني لم يجعل خبثا لم يقبله كقوله تعالي حملوا التوراة ثم لم يحملوها اي لم يقبلوها للعمل بما ولانه روي لا ينجس لحمل لم يجعل خبثا علي عدم قبول النجاسة جمعا ولانه لو اراد لم يكن لذكر القلتين وجه حم س حب قط ك وصححوه كلهم عن ابن عمر بن الخطاب قال سئل رسول الله عن الماء يكون بارض فلاة وما ينوبه وفي رواية ينتابه من السباع والدواب فذكره وفي غالب لطرق لم يذكر ارض الفلاة قال حديثي في امالية حديث حسن صحيح وقال شيخه العراقي سكت عليه ابو داود فهو صالح للاحتجاج وقول صاحب هداية الحنفية ضعفه ابو داود هو وهم وكفي شاهدا علي صحته ان نجوم اهل الحديث صححوه منهم ابن خزيمة وابن حبان واعترف الطحاوي بصحته وقال المنذري باسناد لا غبار عليه والحاكم علي شرطهما وابن معين جيد والنووي في الخلاصة صحيح والبيهقي موصول صحيح ولم يزل الاضطراب فيه قادحا قال ابن حجر اطنب الدارقطني في استيعاب طرقه وجزم ابن دقيق العيد في الامام الكلام عليه ووافق الشافعي علي العمل به احمد ودون الامامين.

اذا تاب العبد اي الانسان المكلف توبة صحيحة بان ندم واقلع وعزم ان لا يعود ورد المظالم انسي الله الحفظة ومن المغيبات توبة بان يحوها من افكارهم وصحفهم وفي رواية بدله ما كان يعمل والانسي ذلك جوارحه جمع جارحة قال الزمخشري جوارح الانسان عوامله من يديه ورجليه ومعالمه جمع معلم وهو الاثر من الارض اي اثار منها والمراد منها اعضاؤه واجراؤه المعينة بانه يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم وبانه وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا بمعنى المواضع التي اقترفت السيئات فيها قال الزمخشري يقول هو من اعلام العلم الخافقة ومن اعلام الدين الشاهقة وهو معلم الخير ومن يعالم اي مثابة وخفيت معالم الطريق اي

او بالمحد كما رواه ابو معاوية عن سهيل وذلك لان الميت كالمتبوع فلا يجلس التابع قبله، ولان المعقول من ندب الشرع لحضور فنه اكرامه وفي قعودهم قبل وضعه اذراى هذا في حوائج الماشي معها اما القاعد بالطريق اذا مرت به او على القبر اذا اتى بها فقيل يقوم وقيل لا وقد صح عن المصطفى انه قام وامرنا بالقيام وصح انه قعد والقيام منسوخ والقعود اخر الامرين وقيل هما جايزان وجعله بيان للندب وتركه للجواز قال ابن القيم وهو اولى من دعوى النسخ، ولهذا اختار القيام في المجموع من حيث الدليل لكنه جرى في الروضة على كراهته من حيث المذهب

مر عن ابي سعيد الخدري،

اذا تثاءب بهمزة بعد الالف قال القاضي وبالواو غلط اي فتح فاه للتنفس لدفع البخار المتحقق في عضلات الفك الناشي عن خواء المعدة حال التثاؤب يده اي ظهر كف يسراه كما ذكره جمع وينبغي انه للاكمل وان اصل السنة تحصل بوضع اليمنى قيل لكنه يجعل بطنها على فيه عكس اليسرى على فيه ستر اعلى فعله المذموم الجالب للكسل والنوم الذي هو من جنايل الشيطان وفي معنى وضع اليد وضع نحو ثوب مما يرد التثاؤب فان لم يندفع الا باليد تعينت والامر عام لكنه للمصلي اكد فالتقييد به في بعض روايات الصحيح لذلك لا اخراج غيره وانما كره للمصلي وضع يده على فيه اذا لم يكن حاجة كالتثاؤب ونحوه ثم علل النهي بقوله فان الشيطان يدخل جوفه اذا فتح فاه والمراد بالشيطان بليس او واحد يعني خنزب كمنبر يوكل بذلك او الجنس مع التثاؤب يعني يمكن منه في تلك الحالة ويغلب عليه او يدخله حقيقة ليتفكل عليه صلاته ليخرج منها او يزيد في الشروع في غيرها بعدها وخص هذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه شرعا صار طريقا للشيطان والاول اقرب فان الشيطان ممكن من جوف ابن ادم يجري منه مجرى الدم وورد انه واضع خطمه على قلبه فان ذكر الله خنس وان نسي لمنه فذلك الوسواس الخناس فالتارك لما امر به من رد التثاؤب والامساك بيده على فيه بحكم الغافل الناسي فيمكن منه في هذه الحالة وفي حديث الطبراني من اطاع الله فقد ذكره والممتثل للامر ذاكر لله فهو ممنوع من الشيطان حم ق عن ابي سعيد،

اذا تثاءب احدكم اي عرض له التثاؤب فليرده اي ليأخذ ندبا في اسباب رده لان المراد انه يحاول دفعه ما استطاع رده فان احدكم اذا قالها اي بالغ في التثاؤب فظهر منه هذا الحرف ضحك منه الشيطان اي حقيقة فرحا بنفوذ تصرفه فيه او هو كناية عن سروره وفرحه به وكلام النووي يميل للحقيقة وفيه ندب ترك كثرة الاكل التي هي سبب التثاؤب قال القاضي والتثاؤب ثقل عارض من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فمه لما عراه من تمطط وعدد للكسل وامثاله ولهذا السبب قيل ما تثاءب نبي قط

خ عن ابي هريرة وكذا رواه عنه ابو داود،

اذا تثاءب احدكم فليضع يده ندبا على فيه ولا يعوى بمثناة تحت مفتوحة وعين مهملة

انارها المستدل بها عليها يعني انسام ذنوبه ايضا فلا يشهد واعليم يوم القيامة حتى مي وان كانت غايبة فيها معني التقليل اي لاجل ان يلقى الله والحال انه ليس عليه شاهد من الله اي من قبل الله ممن جعل لهم الشهادة عليه من الحفظة والجوارح والبقاع بذنب وذلك لان الله تعالى هو الامر بالتوبة وهو يحب التوابين والمتطهرين وهم الذين رجعوا اليه وطهروا ابدانهم من ارجاسهم فاذا تقربوا البه بما يحبه احبهم واذا احبهم غار عليهم ان يظهر احد على نقص او خلل بهم فيجعل عليهم ستره الاعظم ومن شان الاديب اذا احب انسانا ثم استقبله فبطرفي وهو بمثل النفث هكذا وهكذا اهل بيراه احدهم ستره وادخله لمنزله انا معه اشفاقا عليه واكراما ان يراه احد على تلك الحالة فما ظنك بالغفار الستار فاذا اقبل توبة عبده انبي الخلق توبة واسبل عليه ستر الوقار لينظر اليه بعين الاجلال لا الاحتقار وذلك لان المؤمن عليه لباس التقوى وهو وقاية بينه وبين الخلق في ذلك اللباس موقر مهاب وتقواه لا تزيد واما يزيد طلاوة ذلك اللباس وزهرته فاذا اذنب فقد تدنس اللباس وذهب ذلك الوقار فاذا تاب انسى الله حفظة وجوارحه ذلك لتعود له المهابة والاجلال ابن عساكر في تاريخه والحكيم في نوادر عن انس ورواه عنه ايضا الاصبهاني في ترغيبه وضعفه المنذري

اذا نبا بعنم بالعين كبسر العين المهملة وسكون المثناة تحت وهو ان يبيع سلعة بثمن معلوم لاجل ثم يشتريها منه بما قل ليبقى الكثير في ذمته وهي مكروهة عند الشافعية والبيع صحيح وحرمها غيرهم تمسكا بظاهر الخبر تبعتم بعينة لحصول العين اي للتفرغ بها واخذتم اذناب البقر كناية عن الاشتغال عن الجهاد بالحرث ورضيتم بالزرع اي بكونه همتكم وهمتكم وتركتم الجهاد اي غزو اعداء الرحمن ومحاربة الملوك والشيطان سلط الله اي ارسل بقهره وقوته عليكم ذلا بضم الذال المعجمة وكسرها وضعفا واستهانة لا ينزعه لا يرفعه ويكشفه عنكم حتى ترجعوا الى دينكم اي الى الاشتغال بامور دينكم واظهر ذلك في هذا الغالب اليديع لمزيد الزجر والتقريع بجعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين وهذا دليل قوي لمن حرم العينة وكذلك اجاز بعض الشافعية وقال ادعانا الشافعي باتباع الحديث اذا صح بخلاف مذهبه د في البيوع عن ابن عمر ابن الخطاب قال اني عليا زمان وما يرى احدنا انه احق بالدينار والدرهم من اخيه المسلم ثم اصبح الدينار والدرهم احب الي احدنا من اخيه سمعت رسول الله يقول فذكره ومن المولف لحسن وفيه عبد الرحمن الحراساني واسمه اسحاق عده في الميزان من مناكيره خبر ابي داود هذا ورواه عن ابن عمر ايضا باللفظ المزبور احمد والبزار وابو يعلى قال ابن حجر وسنده ضعيف وله عند احمد اسناد احسن من هذا انتهى وبه يعرف ان اقتصار المولف على عزوه لابي داود من سوء التصرف فانه من طريق احمد اسل كما تقرر عن خاتمة الحفاظ وكان الصواب جمع طرقه فانها كثيرة عند لما اليهقي بابا بابا وبين علتها

اذا انبعثم الجيم اي مشتم معها مشيئين لها والجيم اسم للميت في النعش فانجلسوا ندبا حتى توضع بالارض كما في ابي داود عن ابي هريرة وبعده الثوري ورجحه البخاري بنقل الراوي

واومكسورة اى لا يصوت ويصيح يقال عوا الكلب نبح والذيب يعوى بالكسر عواء بالضم
والمد صاح قال الزمخشري ثلاث لا يعوى لا ينبح وعويه مستعمل من العاوية وهي الكلبة
التي تستخدم فقعا وى الكلاب وقال شريك ابن الاعور انك لمعوية وما معوية الا الكلبة
عوت فاستعوت ومن المستعار عويت عن الرجل اذا اغنيت فرددت عنه عوا المعتاب
انتهى فان الشيطان يضحك منه شبه المسترسل في التثاوب بعوا الكلب تنفيرا منه
واستقباحا لحاله فان الكلب يرفع راسه ويفتح فاه ويعوى والمتثاوب اذا افرط في التثاوب
اشبه منه يظهر النكتة في كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في
تلك الحالة نبيه قال الحافظ العراقي الامر بوضع اليد على فمه هل المراد به
وضعها عليه اذا انفتح بالتثاؤب او وضعها على الفم المنطبق حفظا له عن الانفتاح
بسبب ذلك كل محتمل لما ورد فلا حاجة للاستعانة بيده مع امكان ادائه
بدون ذلك ه في الصلاة عن ابي هريرة رمز لضعفه وهو كذلك وممن جزم بضعفه
مطلقا مغلطاي فقال ضعيف لضعف راويه عبد الله بن سعيد المقبري وانكاره
حديثه انتهى والحديث له اصل عند مسلم وغيره بتغيير قليل في اللفظ ه
اذا تجشا احدكم من الجشا بالضم وهو صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع او عطس
بفتح الطاء ومضارعه بكسرها وضمها فلا يرفع بذلك بها الصوت اى صوته بقدر
الامكان فان الشيطان يحب ان يرفع بهما الصوت ليضحك منه ويهزا به فيندب
خفض صوته بهما ومدح العطاس في الخبر الاتي لكونه من الله لا يستلزم مدح رفع الصوت
به ويكره الرفع عمدا فان تاذى بهما احدا شتدت الكراهة بل قد تحرم والصوت هو المنضغط
بين قارع ومقروع هب عن عبادة بن الصامت الانصاري د عن شداد بن اوس وعن
واثلة بكسر المثلثة بن الاسقع بفتح الهمزة والقاف من اهل الصفة وفيها احمد بن الفرج
وبقية والوضين وفيهم مقال معروف د في مراسيله عن يزيد من الزيادة ابن
مرثد بسكون الراء بعدها مثلثة ه
اذا تخففت امتي بالخفاف ذات المثافب اى لبست الخفاف الملتوية والبيض المزينة
المجعول عليها وقاع زبيرة في القاموس بيت الخف رفعه الرجال والنسا مشتركين
فيها بقصد الزينة وخصفوا وهذا بدل من الامة لفا بيدة النصر على البدع التي
يشترك فيها الفريقان تعالهم تجلى الله منهم اى ترك حفظهم واعرض عنهم ومن تخلى عنه
فهو من الها لكين واصل الخصف ترقيع النعل وخرزها ونسجها وكان القياس خصفت
اى الامة لكن غلب المذكر لانه الاصل ويظهر ان المراد هنا جعلوها براقة لامعة ملونة
لقصد الزينة والمباهاة قال الراغب الاخصف والخصف الابرق من الطعام ه
وحقيقته ما جعل من اللبن ونحوه في خصفة فيتلون بلونها وفي الميزان من حديث
ابي هريرة اربع خصال من خصال آل فارون لباس الخفاف الملونة يعني البيض ولباس

الارجوان

الارجوان وجر نعال السبوف وكان احدهم لا يبطر الى وجه خادمه تكبرا انتهى فلعل
الاشارة بالخفاف في الحديث المشروح الى ذلك وقضيته ان المراد بالنعال هنا نعال
السبوف وفيه النهي عن لبس الخفاف المزينة الملونة والنعال المذكورة ونحوها مما ظهر بعده
من البدع والتحذير منه وانه علامة على حصول الوبال والنكال ما لبس الخف الخالي عن ذلك
مباح بل مندوب فقد كان المصطفى عدة خفاف وكان يحب يلبسونها حضرا وسفرا
طب عن ابن عباس قال الهيثمي فيه عثمان بن عبد الله الشامي ضعيف وقال الذهبي
قال ابن عدي له موضوعات ه
اذا تزوج احدكم فليقل له بالبنا للمفعول اى فليقل له ندبا عند العقد والدخول
او عندهما اهله وجيرانه ومحبوه ومعارفه بارك الله لك في زوجك وبارك
عليك اى ادخل عليك البركة في شونها ويسترها لك واعاد العامل لزيادة الابتهال
وكانت عادة العرب اذا تزوج احدهم قالوا له بالرفا والبنين فنهي عن ذلك وابدله
بالدعا المذكور قال النووي ويكره ان يقال بالرفا والبنين لهذا الحديث ويظهر ان
التسري كالتزوج وان المراة كالرجل لكنه اكد للرجل لرمز من المؤن فخصص التزوج
والرجل غالبي زاد في روايته وجمع بينهما في خبر الحارث ابن ابي اسامة طب عن
عقيل بفتح فكسر ابن ابي طالب اخو علي وجعفر رواه عنه ايضا النسائي
وابن ماجه بمعناه وسيا فر عن عقيل انه تزوج امراة من بني جشم فقالوا بالرفا
والبنين فقال لا تقولوا هكذا ولكن قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم بارك لهم وبارك عليهم وعقيل هذا كان اسن من علي بعشر بن سنة وكان
نسابة اخباريا مات زمن معوية وقد عمي وهو الذي قال له معاوية انكم يا بني هاشم
تفاضلون في انصاركم فقالوا فورا وانتم يا بني امية تفاضلون في بصايركم رمز حسنه ولم
يصححه لان فيه ابا هلال قال في اللسان لا يعرف وذكره البخاري في الضعفا وسما ه
عميرا وقال لا تتابع على حديثه ه
اذا تزوج الرجل المراة لدينها اى لاجل كونها دينة اى متصفة بصفة العدالة
وليس المراد العفة عن خصوص الزنا وجمالها اى رقة حسنها وبراعة صورتها كان
فيها سداد بالرفع على انه كان تامة والنصب على انها ناقصة من عوز بالتحريك
اى كان فيها ما يدفع الحاجة ويسد الخلة ويقوم ببعض الامر والسداد بالكسر
ما يسد به الفقر وتدفع به فاقة الحاجة قيل والفتح هنا خطا واعترض وعوز الشي
عوزا من باب تعب عن فلم يوجد واعوزه الشي احتاج اليه وقال الزمخشري
وغيره اصابه عوز وهو الحاجة والفقر وشي معوز عزيز لا يوجد انتهى وفي تعبير
المصطفى بهذه العبارة ايما الى ان ذلك غير مبالغ في حمده لان في تزوج الجميلة
حظا شهوانيا ومثيلة نفسانيا وان اللايق بالحال تحصل القصد للدين وعد

الالتفات الى جهة الجمال وان كان حاصلا وقيل اراد انه اذا تزوجها الذي يشبهك ليستعف
بها ويصون نفسه لا لرغبته في مالها وجمالها اعين عليها وكان فيها سداد من عوز المال
والنكاح الشيرازي في كتاب الالقاب والكنى وكذا العسكري عن ابن عباس
وعن علي امير المومنين وفيه هشيم بن بشير اورده الذهبي في الضعفا وقال
تبعه حافظ يدلس في الزهري لين وحكم ابن الجوزي بوضعه
اذا تزين القوم بالاخرة اي تزينوا برى اهل الاخرة في الهيئة والملبس والمركب
مع كونهم ليسوا على منهاجهم وتحلوا الدنيا اي طلبوا حصولها باظهار عمل الدين
او تحملوا باظهار النسك ونحوه من الاعمال الاخروية لاجل تحصيل الدنيا فالنار
مأواهم محل سكناهم يعني يستحقون المكث في نار الاخرة لاشتغالهم عما ينجيهم
منها وعدم نظرهم في ادبار الامور وعواقبها المودية فيها وتلبيسهم وتدليسهم
وجعلهم الاخرة مصيدة للحطام الفاني كما هو دأب كثير ممن يدعي العلم او التصدق
في هذا الزمان اولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالاخرة عد عن ابي هريرة وهو
مما يبيض له الديلمي لعدم وقوفه على مخرجه
اذا تسارعتم اي تبادرتم الى الخبز اي الى فعل قربة فامشوا خفاة ندبا اي بلا فعل
ولا خف فان الله يضاعف من المضاعفة بمعنى الزيادة اجره اي اجر الماشي حافيا
او الحفا المفهوم من خفاة ويصح عود الضمير على الله على اجر المنتعل اي لا بس النعل
اذ تقصد به التواضع والمسكنة وكسر النفس لامارة فات الاجر على قدر التعب
وما يقاسيه الحافي من تالم رجليه بنحو شوك واذى وحرارة الارض وبردها فوق
ما يحصل للمنتعل باضعاف مضاعفة قال ابن الجوزي من اهل العلم من يمشي حافيا
عملا بهذا الحديث الموضوع وشبهه وذلك مما تنزه الشريعة عنه والمشي حافيا
يوذي العين والقدم ويجسها انتهى والاظهر انه ان من تنجس قدمه لكونه
في ارض نجسة مثلا ولم يوذه فهو محبوب احيانا يفقد هضم النفس وتاديبها
ولهذا ورد ان المصطفى كان يمشي حافيا ومنتعلا وكان الصحب يمشون حفاة
ومنتعلين وعلى خلاف ذلك يحمل الامر بالانتعال واكتار النعال طس خط
عن ابن عباس ورواه عنه ايضا الحاكم في تاريخه والديلمي وفيه سليمان ابن
عيسى ابن نجيح قال الذهبي كان يضع واورده ابن الجوزي في الموضوع واقره عليه
المؤلف في مختصر الموضوعات لكن يقويه بعض قوة خبر الطبراني من مشى حافيا
في ظاعة لم يسأل الله يوم القيمة عما افترض عليه لكن قيل يوضعه ايضا
اذا تسميتم علي فلا اي باسمي وهو محمد وليس مثله احمد خلافا لمن وهم فلا تكنوا
بحذف احدى التاءين تخفيفا بي اي بكنيتي يعني لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي لواحد
قال الجمع وهذا في عصره ليلا يشتبه فيقال يا ابا القاسم فيظن انه المدعو فيلتفت

فيتاذى

فيتاذى وما كان لكم ان توذوا رسول الله وانما فسر سمي به قبل مولده بخمسة
عشر وسمي به وحياته محمد بن ابي بكر وابن ابي سلمة وغيرهما فاذا سمعه يلتفت
حتى يتحقق انه المدعو وانما كنيته فلم يتكن بها احد غيره والاصح عند الشافعية حرمة
التكني بها مطلقا في زمنه وبعده لمن اسمه محمد وغيره وانما خص بهذه الكنية
ابدا انا بانه الخليفة الاعظم الممد لكل موجود من حضرة المعبود سميا في قسمة
الارزاق والعلوم والمعارف ت عن جابر بن عبد الله رمز حسنه
اذا نصح المسلمان الرجلان او المراة او رجل ومحرمه او خليلته بمعنى جعل كل
منهما بطن يده على بطن يد الاخر اذ المصافحة كما في النهاية الصاق صفح الكف
بالكف وقال التلمساني وضع باطن الكف على باطن الاخرى مع ملازمة بقدر ما
يقع من سلام او كلام لم تفرق بحذف احدى التاءين تخفيفا اكفهما بمعنى كفافها
كقوله تعالى نفد صعت قلوبكما حتى يغفر لهما اي لصغائر لا الكبائر لما مر فيتاكد
المصافحة لذلك وهي كما في الاذكار سنة مجمع عليها انتهى ولا تحصل السنة الا
بوضع اليمنى على اليمنى حيث لا عذر كما مر وظاهر الحديث لا فرق بين كون الوضع
بحائل ككم مقبص ودونه ومر عن بعضهم خلافه ويكره اختطاف اليد وقيل
يشد كل واحد يد صاحبه وقيل لا وقيل يقبل كل منهما يد نفسه وقيل لا
وهي بعد فرضي الصبح والعصر بدعة مباحة ومصافحة الامرد ومعانقته كنظره
فان كان بشهوة حرم اتفاقا او بدونها جاز عند الرافعي وحرم عند النووي وخرج
بالمسلم الكافر فتكره مصافحته لتذب الوضوء من مسه طب عن ابي امامة
قال الهيثمي فيه مهلب بن العلاء لم اعرفه وبقية رجاله ثقات
اذا تصدقت اي اردت التصدق بصدقة فامضها اي انفذها فورا ندبا
ليلا يحول بينك وبينها الشيطان فانها لا تخرج حتى يفك لحى سبعين
شيطانا كما يأتي في خبر بل ربما جاك بينه وبينها بعض شياطين الانس ايضا
وعلى كل خير مانع وقد يأتي المسه قبل انجازها ويحمل ان المراد بقوله فامضها
لا تعد فيها بنحو شر كما يدل عليه السبب الآتي حم خ عن ابن عمرو بن العاص قال
حمل عمر بن الخطاب رجلا على فرس في سبيل الله ثم وجد صاحبه او قفه صحه
ببيعة فاراد ان يشتريه فنهاه المصطفى ثم ذكره رمز لصحته
اذا تطيبت المراة لغير زوجها اي استعملت الطيب في شيء من بدنها او ملبوسها
لا استمتاع غير حليل كزان او مساحقة او ليجد الاجانب ريحها وان خلا عن
الزنا والسحاق فانما هو اي تطيبها لذلك نار اي يجر اليها ويودي الى استحقاقها
فهو من مجاز التشبيه وشنار بشين معجمة ونون مفتوحتين مخففا عيب
وعار قال الزمخشري رجل شنير كثير الشنار قال

• ونحن رعية وهم رعاة • ولولا رعيتهم شبع الشيطان •
بريد بيان الناس يقولون النار والعار وفعل هذه الفاجرة قد بلغ من الشناعة
ما اجتمع لها فيه النار والعار معا فقد جمع لها بين العقوبتين الدنيوية والاخروية
والاخروية عار يعده نار طس عن انس قال الهيثمي فيه امرأتان لم اعرفهما وبقية
رجاله ثقات •

اذا تفولت لكم الغيلان اى ظهرت وتلونت بصور مختلفة قال فى الاذكار الغيلان
جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم ومعنى تفولت تلونت وتراءات فى صور قال
غيره كانت العرب تزعم انها تراءى للناس فى الفلوات فتتلون فى صور شتى فيغولهم
اى يضلهم عن الطريق ويهلكهم وقد نفى ذلك الشارع بقوله لا غول لكن •
ليس المراد به نفى وجوده بل ابطال زعم اصلا له فمعنى لا غول اى لا يستطيع ان
يضل احدا قال القزويني وقد رأى القول جمع من الصحابة منهم عمر حين سافر
الى الشام قبل الاسلام فضربه بالسيف ويقال انه خليفة الانسان لكن
رجلاه رجلا حمار فنادوا بالاذان اى ادفعوا شرها برفع الصوت بذكر الله
كذا فسره ابن حجر وظاهره انه ليس المراد بالاذان هنا حقيقته ٥
الشرعية بل الاتيان باى ذكر كان وهو غير قويم فقد عدوا من المواطن
التى يندب فيها الاذان الشرعى تغول الغيلان وقال فى الاذكار المراد بقوله
فنادوا ارفعوا شرها بالاذان فان الشيطان اذا سمع الاذان ادبر كما قال
فان الشيطان ابليس على ما درج عليه جمع او جنس الشيطان وهو كل ٧
متمرد من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن اذا سمع النداء بالاذان
ادبر ولها هاربا وله حصاص بمهملات كخراب اى ولى وله شدة عدو ٨
وضراط لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار لثقل الحمل واستخفافا بالذكر
قال عياض ويمكن حمله على ظاهره لانه جسم يصح منه خروج الريح ٧
ويحتمل كونه عبارة عن شدة نفاره وقال الطيبى شبه شغل
الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذى علا السمع وقطعه
من سماع غيره ثم سماه حصاصا او ضراطا تقبيحا له وذاد فى ٩
رواية للبخارى حتى لا يسمع التأذين وظاهره انه يتعمد ذلك ليلا يسمع وفيه
ندب رفع الصوت بالاذان تنفيرا للشيطان يغفر منه لانه جامع لعقيدة ٢
الايمان مشتمل على نوعيه من العقليات والسمعيات لانه ابتدأ بالذات وما
يستحقه من الكمال بقوله الله اكبر ثم اثبت الوحدانية ونفى ضدها من الشرك ثم
اثبت الرسالة ثم دعا الى الصلاة وجعلها عقد اثبات الرسالة اى معرفة وجوبها
من جهته لا من جهة العقل ثم دعا الى الفلاح وهو الفوز والبقاء فى النعيم الدايم وفيه

استغفار

اشعار بامور الاخرة من بعث وجزاء وذلك كله متضمن لتاكيد الايمان ومزيد الايقان
فلذلك نفر منه الشيطان طس من حديث عدى ابن الفضل عن سهيل بن ابى صالح
عن ابيه عن ابى هريرة قال اعنى الطبرانى لم يروه عن سهيل الا عدى قال
ابن حجر لعله اراد اول الحديث والا فقد خرجه مسلم وغيره من غير وجه عن
سهيل انتهى قال الهيثمى فيه عدى ابن الفضل وهو متروك وذكر الدميرى فى
حياة الحيوان ان النووى ذكر الخبر فى الاذكار وصححه قال ابن حجر ولم اره فيها ٥
تخريجا ولا تصحيحا وانى له بالصحة وعدى الذى انفرد فيه متفق على ضعفه
اذا نهى اى كمل جور العبد اى استحكم فسق الانسان وانهماكه فى العصيان والطغيان
قال الزمخشرى ومن المجاز انفجر عليهم العدو وجاءهم بغتة بكثرة وانفجرت عليهم الدواهى ٥
وفجر الراكب عن السرج مال ملك عينيه اى ارسال دمع عينيه فصار دمعهما
كانه فى يديه فبكى بهما متى شاء اى وقت اراد اظهارا للخشوع والانقياد لترتب
عليه ما هو دأبه من السعى بين الناس بالفساد وهذا من معجزاته واياته نبوته
الباهرة فقد عم وطم فى هذا الزمان وتوصل به اشقيا هذا الاوان من يدعى
العلم الى جر الحطام والقرب من الحكام لاحكام ايذا الانام وربه الملك العلام
عد عن عقبة بالقاف ابن عامر الجهنى قال ابن الجوزى حديث لا يصح
اذا تمنى احدكم اى اشتهى حصول امر مرغوب فيه تفعل من الامنية والتمنى ارادة ٢
تتعلق بالمستقبل فان كان فى خير محبوب والا فمذموم وقيل حديث النفس بما
يكون وما لا يكون من هو اعم من الترجى لاختصاصه بالممكن فلينظر اى يتامل وينقد
فى ما يتمنى اى فيما يريد ان يتمناه فان كان خيرا تمناه والا كف عنه فانه لا يدرى
ما يكتب له من امنيته اى ما يقدر له منها وتكون امنيته سبب حصول ما
يتمناه وله تعالى ساعات لا يوافقها سؤال سائل الا وقع المطلوب على الاثر فالحذر
ممن المذموم الحذر وفيه امر المتمنى ان يحسن امنيته وكان الصديق كثيرا ما يتمثل
بقوله • احذر ثناك ان يقول فتبتلى • ان البلا موكل بالمنطق •
ولما نزل الحسين بكربلا سأل عن اسمها فقيل كربلا فقال كرب وبلا فجرى ما جرى
حم خد هب عن ابى هريرة رمز لحسنه وهو على قال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح
وافوق فى سند البيهقى فى ضعفاء •
اذا تمنى احدكم على ربه خيرا من خير الدارين فليكثر الاماني فانما يسأل ربا الذى
ربا ه وانعم عليه واحسن اليه عز وجل فيعظم الرغبة ويوسع المسألة ويسأله •
القليل والكثير حتى شسع النعل فانه ان لم ييسره لا يتيسر كما فى الحديث الاتى فينبغى
للسائل اكثار المسألة ولا يحتقر ولا يقتصر فان خزائن الجود ملأى الليل والنهار دائبة
لا تنقصها شى ولا يغنيها عطاء وان جل وعظم لان عطاءه بين الكاف والنون

اقامتها وان عرض له في خروجه امر دنيوي فعصاه والمدار على الاخلاص يحسب
لم تزل رجله اليسرى تمحو وفي رواية تحط عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة
يعني يكتب له باحدى خطوتيه حسنة وتمحى عنه بالاخرى سيئة لكن لما كان مشيه
برجله سببا لذلك صارت كانها فاعلة وهذا ابلغ في الترغيب والشوق الى الاعمال
الصالحة قال العراقي وخص بتحصيل الحسنة باليمنى لشرف جهة اليمنى وحكمة
ترتب الحسنة على رفعها حصول رفع الدرجة بها وحكمة ترتب حط السيئة
على وضع اليمنى مناسبة الحط للوضع فلم ترتب حط السيئة على وضع اليسرى
كما فعل في اليمنى على وضعها او يقال ان قاصد المشي بالعبادة اول ما يبدأ
برفع اليمنى للمشي فرتب الاجر على ابتداء العمل انتهى وفيه اشعار بان هذا
الجزاء انما هو للراكب اي بلا عذر وذكر الرجل غالبي فيلحق بها في حق فاقدها مثلها
ويستمر المحو والكتب حتى ينتهي مشيه اليه بان يدخل المسجد اي محل الجماعة
وفيه تكفير للسيئات مع رفع الدرجات وسببه انه قد تجتمع في العمل
شيآن احدهما رافع والاخر مكفر فكل منهما باعتبار فلا اشكال فيه ولا حاجة لتاويل
كما ظن ولما حث على لزوم الجماعة نبه على ان اكد الجماعة جماعة الصبح والعشاء
لعظم المشقة فيهما كما مر بقوله ولو يعلم الناس ما في صلاة العتمة العشاء سميت
باسم وقتها اذ هم يعتمون فيها بحلاب الابل ولحلك هذا قيل نهيه عن تسميتها
به وصلاة الصبح اي ما فيها من جزيل الثواب لاتوهما اي سعوا الى فعلهما
ولو حبوا اي زاحفين على الركب وفيه ان المساجد بنيت للصلاة اي لاصل
ذلك وان المعنى المترتب عليه الجزا هو المشي وهو امر زايد على ادراك فضل
الجماعة فلو كان المصلي معتكفا حصل له ثواب الجماعة دون ذلك طب
ك هب عن ابن عمر ابن الخطاب قال ك صحيح واقره الذهبي وقال
الهيثمي رجاله للطبراني موثقون

اذا توضا احدكم في بيته يعني محل اقامته ثم اتى المسجد يعني محل الجماعة كان في
صلاة اي حكمه حكم من هو في صلاة من جهة كونه مامورا بترك العبث واستمال
الخشوع وللوسايل حكم المقاصد ويستمر هذا الحكم حتى يرجع الى ان يعود
الى محله قال الراغب والرجوع العود مما كان منه البدو مكانا او فعلا او
قولا بدا له كان رجوعه او بجزء من اجزايه او بفعل من افعاله فلا يقال هكذا
الا لمن يشبك بين اصابعه والمشار اليه قول الراوي وشبك اي رسول الله
اصابعه اي ادخل اصابع يديه في بعض من اشتباك النجوم وهو كثير منها
وانضمامها وكل متداخلين منتشا بكا ومنه شباك الحديد والاطلاق القول
على الفعل شايع ذايع في استعمال اهل اللسان ومطارح البلغا قال

اما امرنا لشي اذا اردنا ان نقول له كن فيكون قال الزمخشري وليس ذا بمنافض لقوله
سبحانه ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فان ذاك نهي عن تمني ما لاحيه بغيا
وحسدا وهذا تمن على الله عز اسمه خيرا في دينه ودنياه وطلب من خزاينه وهو نظير
واسالوا الله من فضله طس عن عايشة رمز حسن وهو تقصير او قصور وحق
الرمز لصحته فقد قال الحافظ الهيثمي وغيره رجاله رجال الصحيح

اذا تناول احدكم اي اخذ عن اخيه في الدين شيا اي اما طعن نحو ثوبه او يده
نحو قراة مما اصابه ولم يشعر به فليرده بضم التحتية وسكون اللام وكسر الراء وسكون
الهاء او كسرها من اراه يريه اياه ندبا تطييبا لخاطره واشعارا بانه بصدد
ازالة ما يشينه او يعيبه وذلك باعث على مزيد الود وتضاعف الحب وخرج
بالاخ في الدين الكافر فلا ينبغي فعل شي من وجوه الاكرام والاحترام معه الا
لضرورة د في مراسيله عن ابن شهاب الزهري فط في كتاب الافراد بفتح
الهمزة عنه اي الزهري عن انس بن مالك لكن بلفظ اذا نزع بدل تناول واسناده
ضعيف لكن الجزم المرسل بالمسند فصار رمزا شكا

اذا تنخم بالتشديد احدكم اي رفع النخامة من صدره او راسه والنخامة البصاق
الغليظ وهو في المسجد فليبتعد نخامته بتثليث اوله ومن اقتصر على الضم فانما
هو لكونه الاشهر بان يوارديها في التراب اي غير تراب المسجد او يبصق في طرف
ثوبه او رداييه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل ومثل النخامة البصاق وكما ترك
من الراس او صعد من الصدر وقال يتفل دون يغطي اشارة الى عدم حصول
المقصود بالتغطية اذ قد يترائى لها احدا ويقعد عليها وذلك تطلوب في غير المسجد
ايضا وانما خصه لان البصاق في ارضه او جزء من اجزايه حرام ومواراته في غير ترابه
او اخراجه واجب وتركه حرام واما مواراته في غير المسجد فمندوبة لما يتبين بقوله
لا تضيبن بالرفع اي ليلا تضيب جلد شيء من اي شيا من بدنه او ثوبه يعني ملبوسه
ثوبا او ردا او عمامة او غيرها فتؤذي به اي فيتاذى باصابته اياه وحق ماموران
يكف الاذى عن خلق الله فان تحقق الاذى حرم وحض المومن لا همته كف الاذى عنه
والاكف الاذى عن الدين واجب حم ع وابن خزيمة في صحيحه هب والضياء
المقدسي والديلمي عن سعد بن ابي وقاص قال الهيثمي رجاله موثقون وعزاه في
محل اخر للبزار ثم قال رجاله ثقات

اذا توضا احدكم في بيته فاحسن الوضوء بان راعى فروضه وسننه وآدابه
ونحت سهيتاته ثم خرج زاد في رواية عامدا الى المسجد يعني محل الجماعة لا ينزعه
بفتح اوله وكسر الزاي الا الصلاة اي لا يخرجه ويذهبه في محله الا قصد فعلها
فيه يقال نزع الى الشي نزعا ذهب اليه والمراد ان يكون باعث خروجه قصد

اقامتها

الطيبي لعل النهي عن ادخال الاصابع بعضها في بعض لما فيه من الايماء الى الملابسة الخصومات والخوض فيها بدليل انه حين ذكر الفتق شبك بين اصابعه وقال اختلفوا فكانوا هكذا ثم ان هذا الخبر لا يعارضه ما ورد من ان المصطفى يشبك اصابعه لان النهي لمن في صلاة او قاصدها او منتظرها لانه في حكم المصلي وقال ابن المنير التحقيق انه لا تعارض اذ المنهي فعله عبثا وما في الحديث قصد به التمثيل وتصوير المعنى في اللفظ بصورة الحسن وفيه كراهة تشبيك من خرج الى المسجد للصلاة في الطريق والمسجد في الصلاة وغيرها كما في التحقيق وانه يكتب قاصد المسجد للصلاة اجر المصلي من حين يخرج حتى يعود كذا في الصلاة عن ابي هريرة وقال على شرطهما واقره الذهبي

اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه اي اتى به تاما كاملا غير طويل ولا قصير بل متوسط بينهما ذكره القاضي ثم خرج من محله عامدا الى المسجد اي قاصدا لمحل الجماعة يقال عمد للشيء قصده لم فلا يشبكن بين اصابع يديه اي لا يدخل اصابع احداهما بين اصابع الاخرى لما فيه من التشبيه بالشيطان او دلالة على ذلك او لكونه دالا على تشبيك الاحوال قال ابن العربي وقد شاهدت من يكره رؤيته ويقول فيه نظير في تشبيك الاحوال والامور ومثل تشبيكها تفقيعها كما في حديث اخر فانه في صلاة اي في حكم من فيها والتشبيك من هيات المضرفات الاختيارية والصلاة تضاد عن ذلك مع ان التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلذلك كره تنزيها قال العراقي وهل يتعدى النهي عن التشبيك الى تشبيكه بيد غيره او يختص بيد نفسه لانه عبث كل محتمل ويظهر ان تشبيكه بيد غيره اذا كان لمخومدة والفة لا يكره وقد وقع حديث التشبيك مسلسلا بجمع من الحفاظ ثم ان مفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا حتى انه انما ينهى عن التشبيك من توضأ فاحسن وضوءه بل من توضأ فاسبغ الواجب وترك المندوب فهو ما هو بذلك وكذا من خرج من بيته غير متوضئ ليتوضأ في طريقه او عند المسجد لانه قاصد للصلاة في المسجد وقايده ذكر الشرط ان الاتي بصفات الكمال من توضيه قبل خروجه من بيته واحسانه للوضوء وذهابه للمسجد ان لا ياتي بما يخالف ما ابتدابه عبارته من العبث في طريقه الى المسجد بتشبيك اليد من غير ضرورة بل ينبغي ان يواظب على صفات الكمال في خروجه ودخوله المسجد وصلاته وخروجه منه حتى يرجع لبيته ليكون اخر عبادته سالما وقولها والنهي عن التشبيك في الصلاة لا يتقيد بكونه بالمسجد بل صلى في بيته او بسوقه فكذلك لتعليله النهي عن التشبيك اذا خرج من بيته بانه في صلاة فاذا

نهي يكتب له اجر المصلي لكونه قاصدها في حكم الصلاة الحقيقية او في بترك العبث سواء كانت صلاته بالمسجد او غيره حم د ن في الصلاة من حديث ابي ثمامة الحناط عن كعب بن عجره بفتح العين المهملة وسكون الجيم البكري البلدي حليف الانصار او منهم تاخر اسلامه قال ابو ثمامة ادركت كعب متوجها الى المسجد مشبكا بين اصابعي فقال ان رسول الله قال فذكره صححه ابن خزيمة وابن حبان وقال ابن حجر في اسناده اختلاف ضعفه بعضهم لاجله وقال الذهبي في التنقيح رواه جماعة عن المغيرة عن ابي ثمامة وهو لا يعرف الا بهذا الحديث وفيه نكارة وفي الميزان خبره عن كعب منكر ولذلك رمز المولف لضعفه

اذا توضأ احدكم اي اراد الوضوء فلا يغسل يديه اسفل رجليه بيده اليمنى بل باليسرى تكريما لليمين لانهم كانوا يمشون حفاة فقد تعلق بخواذي او زبل يا سفلهما فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها ذكره عبد الحق ويوخذ منه ان الغسل كالوضوء فيندب فيهما ذلك رجليه بيسراه ويبالغ في العقب سيما في الشتا ومثل غسل رجليه غسل رجلي غيره فبالاولى عد عن ابي هريرة باسناد ضعيف وهو اي الحديث مما يبيض له اي لسنده الديلمي لعدم وقوفه عليه رمز لضعفه وذلك لان فيه سليمان بن ارقم متروك والحسن عن ابي هريرة وهو لم يصح سماعه منه وابو ابراهيم محمد بن القاسم الكوفي كذبه احمد

اذا توضأتم اي اردتم الوضوء فابدوا ندبا بميامنكم وفي رواية بايامنكم فايامن جمع ايمن وميامن جمع ميمنة اي يغسل يمنى اليدين والرجلين لان اليمنى اشرف وتقديم الفاضل على المفضول مما يطابق عليه المعقول والمنقول فان عكس بلا عذر كره وصح وضوءه وصرف للامر عن الوجوب نقل ابن المنذر الاجماع على عدمه وكانه لا يعقل في ذلك الا تشريف اليمنى ولا يقتضي عدم العقاب وما نقل عن الشافعي في القديم من القول الوجوب لم يثبت وبعرض ثبوته فمراده تاكد الندب من قبيل غسل الجمعة واجب قال الراغب والبدو والابتدا تقديم الشيء على غيره ضربا من التقديم ه عن ابي هريرة ورواه عنه احمد وابو داود وابن خزيمة وابن حبان والطبراني والبيهقي وغيرهم قال ابن دقيق العيد وهو حليق بان يصح وصححه ابن خزيمة وارتضاه ابن حجر وقال ابن القطان صحيح وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه صحيح فرمز المولف لضعفه لا معول عليه

اذا توضأت بالخطاب اي فرغت من وضوئك فانضح اي رش الماء ندبا على فرجك وما يليه من الازار حتى اذا احسست ببلل تقدر انه بقية الماء لا يوسوس الشيطان فكرك وينسلط عليك بالوسواس قال الغزالي وبه يعرف الوسواسة تدل على قلة الفقه وقيل اراد بصب الماء على الخصوصا ولا يقتصر على

صححه حكاه المنذري وفيه ما فيه عن ابي هريرة قال مغلطاي في شرح ابن ماجه
سالت عنه فقال الحسن بن علي الهاشمي اذا حدث حجاله منكر الحديث وقال
ابن حبان هذا حديث باطل وقال العقيلي لا يتابع عليه الهاشمي والدارقطني
له مناكير وعبد الحق بسنده ضعيف ورمز المولف لحسنه غير صواب نعم قال
مغلطاي له اسناد غير ابن ماجه صالح فلعل المولف راى له حسن لشواهده
اذا توفي احدكم اي قبضت روحه قال الكشاف التوفي استيفاء المقبوض وهي
الروح وهو ان يقبض كله لا يترك منه شيء من توفيت حقي من فلان واستوفيته
اخذته وافيا كملا والمتفعل والاستفعال يلتقيان في مواضع فوجد شيا اي
خلف تركته لم ينغلق بعينها حق لازم ولا استاد الوجدان الى الميت مجاز والمراد ولية
او من يقوم مقامه في تجهيزه فليكفن جوازا في ثياب حبرة بالاضافة وعدمها
كعنبة ثوب يماني من قطن او كتان مخطط وهذا قد يعارضه الامر بالتكفين
في البياض وقد يقال مراده هنا بيان جنس يكفن فيه من كونه من قطن
كما مع رعاية الحبرة بسائر صفاتها التي منها التخطيط بدليل تعليقه على
الوجدان فكانه قال ان وجد في تخلف الميت ما يفي بثوب من نحو قطن فليكفن
فيه ولا يعدل لتكفينه في نحو حصير او جلد او حشيش او كرباس
فانه ان زاد به او ان الحبرة من التحبير وهو التحسين على انه انما يحتاج الى الجمع بين
حديثين اذا استويا صحة او حسنا او ضعفا واحاديث البياض صحيحة وهذا
الحديث ضعيف وحسن ودعوى النسخ يحتاج الى ثبوت تاخر الناسخ ردي
الجمايز والصبيا المقدسي عن جابر عن عبد الله قال ابن القطان فيها اسمعيل بن
عبد الكريم والحديث لا يصح من اجله
اذا جاء احدكم الجمعة اي اراد المجي الى صلاتها وهي بضم الميم اتباعا لضمة الجيم اسم من
الاجتماع اصيب اليه اليوم او الصلاة وجوز اسكانها على الاصل على المفعول
وهي لغة تميم وبها قرئ وفتحها بمعنى يا على اي اليوم الجامع فهي وكهمزة ولم يقرا بها
واستشكاله على الاصل بانه اثنت مع كونه صفة لليوم دفع بان التانيث
للتانيث بل للمبالغة كهي في علامة او هي صفة للساعة وحكى الكسر ايضا
وسواء كان الجاي رجلا او صبيا او انثى لما افاده باضافة احد الى ضمير الجمع
ليعم وذكر المجي غالبي فالحكم يعم المقيم بمحلها قال الطيبي والظاهر ان الجمعة
فاعل كقوله اذا جاءتهم الحسنة وقوله ان ياتي احدكم الموت فليغتسل ندبا
عند الجمهور وقيل وجوبا وعليه الظاهرية وعزا ذلك ونص عليه الشافعي
في القديم واختاره التبكي وياتي فيه من بد وخرج به من لم يحضرها فلا
يطلب منه الغسل بناء على الاصح عند الشافعية والحنفية والمالكية

ان الغسل للصلاة لا لليوم فلو اغتسل بعد الصلاة لم يكن للجمعة وظاهر قوله فليغتسل
ان الغسل يفضل بالمجي فيقرب من ذهابه ويوصله به وبه قال مالك لكن اخذ
الشافعية والحنفية بما اقتضاه حديث ابي هريرة من اغتسل يوم الجمعة ثم راح ان
الرواح متاخر عن الغسل فلو اغتسل بعد الفجر اجزا عند الشافعية والحنفية لا المالكية
لكن تقريبه من ذهابه افضل عند الشافعي مالك في الموطا ق ن عن ابن عمر ابن
الخطاب قال كان الناس يعملون في اعمالهم فاذا كانت الجمعة جاؤا وعليهم ثياب متغيرة
فشكوا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فذكره وفي رواية لمسلم من حديث ابي هريرة بينما
عمر يخطب يوم الجمعة اذ دخل عثمان فعرض به عمر فقال ما بال رجال يتاخرون بعد
النداء فقال عثمان يا امير المومنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضات ثم اقبلت
فقال عمر والوضوء ايضا الم تسمعوا رسول الله يقول فذكره كذا في مسلم وظاهر صنيع
المولف انه لم يروه من السنة النساي ولا كذلك بل رواه الجماعة الا ابا داود ومن عزاه
للكل كصاحب المنتقى فقد وهم وقد اعتنى بتخريج هذا الحديث ابو عوانة في صحيحه فساقه
من طريق سبعين راويا ووه عن نافع ثم جمع ابن حجر طرقه فبلغ اسما من رووه
عن نافع مايتة وعشرين
اذا جاء احدكم يوم الجمعة بقي دخل المحل الذي تقام فيه الجمعة وهي بضم الميم وفتحها
وسكون ما قبلها لو كان لكونها جامعة والثالث لجمعهم فيها فان فعله بالتحريك للفاعل
كهمزة وفعلة للمفعول ذكره الزركشي والامام يخطب خطبتها جملة حالية فليصل
ندبا قبل ان يقعد ركعتين فقط تحية المسجد بنكره الجلوس قبلهما عند الشافعي
ويحتاج من ذهب الى كراهة التحية لداخله كابي حنيفة ومالك الى جواب شاف عن
هذا الحديث واجاب بعض الحنفية باجوبة سبعة اطيل برد ها بما يشفي العليل ويروح
السبيل وليتجوز اي يخفف فيها بان يقتصر على الواجب وجوبا فان زاد على اقل
مجزي بطلت عند جميع شافعية حم ف د ه عن جابر ظاهره ان الكل خرجوا الكل
والامر بخلافه بل للفظ لمسلم والبخاري روى معناه وليس في حديثه وليتجوز فيهما
فاطلاق العزو غير صواب
اذا جاء احدكم زاد في رواية ابن ابي اسامة الى القوم الى محل به جماعة يريد الجالسين منهم
فاوسع له اخوه اي فسح له اخوه في الدين محلا يجلس فيه فانما هي اي التوسعة او
الفعلة او الخصلة كرامة اكرمه الله بها بواسطة اخيه حيث الهمه ذلك ولو شا
لالهمه عند ذلك اذ الفاعل حقيقة انما هو الله تعالى والخلق سفاير على المحكوم المقول
فيبنغي قبول تلك الكرامة مع شهود انها من فضله تعالى ولا يابا الكرامة الا لئيم وبما
تقرر علم انه لا تعارض بين قوله هنا اكرمه الله وقوله في الحديث الماز اكرمه بها
اخوه المسلم وفي انهامه ندب الى التفسح في المجلس حيث لا ايذا ولا تاذي وشاهده

في حديث الحجرات واكرام القادم المسلم والاهتمام بشانه وعدم الغفلة فلعله لان
التهاون به يفضي الى الحقد والضغائن وكسر الخواطر وتغيير البواطن والظواهر وخرج
بما اذا اوسع له مكانا يوسع له فينظر الى اي موضع اوسع فيجلس فيه كما افصح به
في حديث اخر ومن الاداب الشرعية ايثار الجلوس في طرق المحافل دون صدورها
سلوكا لطريق التواضع لكن لا يقصد ذلك يقال انه متواضع بل ليشهوده حقارة نفسه
حقيقة ويحذر من الكذب في قوله صدر الحلقة وطرفها عند سواخ هب عن
مصعب بضم الميم وسكون المهملة الثانية وبالموحدة ابن شيبة العبدي الحجبي خازن
البيت قال الذهبي كابن الاثير مختلف في صحبته رمز لحسنه وفيه عبد الملك ابن
عمير اورده الذهبي في الضعفا وقال قال احمد مضطرب الحديث وابن معين يخالط
لكنه اعتضد بمراده انه حسن لغيره
اذا جاء الموت لطالب العلم الشرعي العامل به وقال الغزالي المراد به وهذا ونحوه علم
طريق الاخرة والمراد بطالبه هنا ما يشمل من يطلب نشره ونفع عباد الله فيدخل
فيه المعلم والمدرس والمفتي والمؤلف فليس المراد المتعلم فقط وهو على هذه الحالة
اي حالة طلبه لله خالصا مات وهو شهيد شهادة اخروية اي في حكم شهيد الاخرة
فذلك دليل حسن الخاتمة وفيه ترغيب عظيم في طلب العلم والمداومة عليه وان
طعن في السن واشرف على الهرم ليأتيه الموت على تلك الحالة فيكون من الشهداء البزار
في مسنده عن ابي ذر الغفاري وعن ابي هريرة معا وضعفه المنذري وقال الهيثمي
وغيره فيه هلال بن عبد الرحمن الحنفي متروك وفي اللسان هذا من الاباطيل التي
زعم قاسم المطاقدي انما لكاحد ثبها عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة انتهى
ولذلك قال المؤلف في الاصل وضعف
اذا جاءكم الزائر اي المسلم الذي قصد زيارتكم فاكرموه ندبا موكدا ببشر وطلاقة وجه
ولين جانب وقضاء حاجته وضيافته بما يليق بحال الزائر والمزور الحرابطي في كتاب
مكارم الاخلاق فر وكذا ابن لال وعنه اورده الديلمي فعزوه اليه اول عن انس وفيه
بقية وبحيى بن مسلم ضعيفان
اذا جاءكم اتيها الاولياء الاكفاء طالبين نكاح من تحكم عليه ولاية من النساء فانكحوهن
بهمزة قطع اي زوجوهن وانثر بصوا بحذف احدى التاءين تخفيفا تنتظروا بهن
يعني بتزويجهن احد ثلاث بالتحريك او بكسر فسكون الليل والنهار او نوايب الدهر
وعوايقه وحوادثه والمراد اذا خطب موليتكم كفوا فاجيبوه ندبا ولا تمنعوه
وتنتظروا به نوايب الدهر من موت للولي او المولية او غيرهما من اقاربهما وربما ادى ذلك
لطول التغرب واختلال الحال فاذا دعت المرأة وليها الى انكاحها من كفو لزمه اجابتها اعفافا
لها فان امتنع نهوعاضل فيزوجها الحاكم والكفو كفعل لغة المماثلة وعرفا النساوي في

السلامة من العيوب المثبتة للخيار وفي الحرية والنسب والدين والصلاح والحرفة فر
عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه الحاكم في تاريخه ومن طريقه وعنه خرجه الديلمي
فعزوه اليه كان اولى وفيه معلى بن هلال قال الذهبي في الضعفا بصنع الحديث
اذا جامع احدكم اهله اي حليلته قال الراغب واهل الرجل في الاصل من يجمعه واياهم
مسكن ثم عبر به عن امرأته فليصدقها بفتح المثناة فمهملة وسكون المهملة وضم الدال
من الصدق في الود والنصح اي فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل جماع وداد ونصح ندبا
فان سبقها في الانزال وهي ذات شهوة فلا يعجلها اقلا يعجلها على ان تعجل فلا تقضي
شهوتها بل يمهلها حتى تقضي وطره فلا ينحى عنها حتى يتبين له منها قضا
اربها فان ذلك من حسن المعاشرة والاعفاف والمعاملة بمكارم الاخلاق والالطاف
وزد في روايته كما في الوشاح مع الستر ومص الشفة وتحريك الثديين ويؤخذ من هذا
الحديث وما بعده ان الرجل ان كان سريع الانزال بحيث لا يتمكن معه من اتمام زوجته حتى
ينزل انه يندب له التداوي بما يبطئ الانزال فانه وسيلة الى مندوب وللوسايل حكم المقاصد
ع عن انس واسناده حسن
اذا جامع احدكم اهله حليلته فليصدقها ثم اذا قضى حاجته منها بان انزل
قبل ان تقضي هي حاجتها منه فلا يعجلها ندبا اي لا يعجلها على مفارقته بل يستمر
معها حتى اي الى ان تقضي حاجتها بان تتم انزالها وتسكن غلمتها قال الازهري الغلمة
لغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامها وكلما احكم عمله واتم واختم اوادنى او
اوجب اواعلم او انفذ فقد قضى عب في الجامع ع عن انس قال الهيثمي فيه راو لم يسم وبقية
رجاله ثقات
اذا جامع احدكم امرأته يعني حليلته زوجة كانت او امة فلا ينحى عنها حتى تقضي
حاجتها منه كما يجب ان يقضي هو حاجته منها لانه من الحدل والمعاشرة بالمعروف
كما تقرر وهذا بمعنى خبر اذا يغلى اذا خالط الرجل اهله فلا ينزع ونزوا لديك وليثبت
على بطنها حتى تضيب منه مثل الذي صاب هو منها انتهى ومن هذه الاحاديث ونحوها
اخذ انه ينبغي للرجل ان تعتد خلايلة بالجماع ولا يعطلهن واختلف فيمن كف عن جماع
زوجته ففي قال مالك ان كان لغير ضرورة الزمه وا ويفرق بينهما ونحوه عن احمد والمشهور
عند الشافعية عدم وجوبه وقيل يجب مرة وعن بعض السلف في كل اربع ليلة وعن
بعضهم في كل طهر مرة عد عن طلق بفتح فسكون ابن علي وفيه عباد بن كثير وهو الرملي
ضعيف ومتروك
اذا جامع احدكم زوجته او جاريته فلا ينظر بالجزم حال الجماع الى فرجها ندبا
وقيل وجوبا فان ذلك اي النظر اليه حالته يعمي اي امنه فيما يظهر يورث العمى
للبصيرة او للبصر او للناظر للولد ومن ثم لم ينظر اليه المصطفى قط ولا اراه منه احد من

نسايه وخص حالة الجماع لانه مظنة النظر واذا نهى عنه فى تلك الحالة ففى غيرها اولى فيكره
النظر الى الفرج وباطنه اشد كراهة ومحله اذا لم يمنع من التمتع بها والا كمعقدة عن شهوة
وامة مرتدة ومجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبة ومشتركة فيحرم نظره من
بما بين السرة والركبة ومثل نظر الرجل الى فرجها نظرها الى فرجه بلا ولى وبظهر ان
الدبر كالقبل **بقى** بفتح الموحدة والقاف **ابن مخلد** عن هشام بن خالد عن بقية ابن
الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال المؤلف قال ابن حجر ذكر القطان فى
كتاب احكام النظر ان بقى ابن مخلد رواه هكذا **عد** عن ابن قتيبة عن هشام بن خالد
عن بقية عن ابن جريج عن عطاء **عن ابن عباس** قال ابن حبان بقية يروى عن الكذابين
وتدليسهم وكان له اصحاب يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونه فيشبه ان يكون
سمع هذا من بعض الضعفاء عن ابن جريج ثم دلس عنه فهذا موضوع وحكم ابن الجوزى
بوضعه قال المؤلف فى مختصر الموضوعات وكذا نقله ابن ابى حاتم فى العلل عن ابيه
قال وقد قال الحافظ ابن حجر خالف ابن الجوزى ابن الصلاح فقال جيد الاسناد انتهى
والبه اشار هنا بقوله قال مفتى الاقطار الشامية شيخ الاسلام تقى الدين **ابن
الصلاح** الشافعى العلم المفرد انه **جيد الاسناد** خالفا لابن الجوزى فى زعمه وضعفه
انتهى وفى الميزان عن ابى حاتم انه موضوع لا اصل له قال وقال ابن حبان هذا موضوع وكان
بقية سمعه من كذاب فاسقطه انتهى ونقل ابن حجر عن ابن ابى حاتم عن ابيه انه موضوع
واقره عليه

اذا جامع احدكم فلا ينظر الى الفرج فانه يورث الخرس فى المتكلم
او الولد على ما تقرر فيما قبله وخصصه فى هذا الحديث وما قبله انتهى بالنظر بشهوة
الى ان مسه غير منهى عنه ومن ثم قال بعضهم لا خلاف فى حله وعدم كراهته مطلقا **الازدى**
فى كتاب الضعفاء فى ترجمة ابراهيم الفريابى عن زكريا ابن يحيى المقدسى عن ابراهيم بن محمد بن
يوسف الفريابى عن محمد القشيرى عن مسعر ابن كدام عن سعيد المقبرى **عن ابى هريرة**
ثم قال تخرجه الازدى ابراهيم ساقط ونوزع **والخليلى** فى **مشيخته** من هذا الوجه عن ابى
هريرة ثم قال تفرد به محمد بن عبد الرحمن المسترق وهو شامى يأتى بمناكير **فر عن ابى
هريرة** قال ابن حجر وفى سنده من لا يقبل قوله لكن له شاهد عند ابن عساكر عن ابى ذيب
لا تكثروا الكلام عند جماعة النساء فان منه يكون الخرس انتهى

اذا جعلت بكسر التاء خطابا لعايشة **اصبعيك فى اذنيك** يعنى انملتى اصبعيك
فوضع الانملة محل الاصبع للمبالغة وانما اطلق الاصبع مع ان التى يسد بها الاذان
اصبع خاصة لان السبابة تقال من السب فكان اجتنابا ذكرها اول باب الشريعة
الا ترى انهم قد استبشعوه فكنوا عنها بالمسبحة والسباحة والمهللة والدعاة ولم يذكروه
بعض هذه الكنايات لانها الفاظ محدثة لم تتعارف فى ذلك العهد ذكره الزمخشرى **سمعت**

خرير الكوثر اى خرير نهر الكوثر اى تصويته فى جريه قال ابن كثير معناه من احب ان يسمع
خرير الكوثر اى نظيره او ما يشبهه لا انه يسمعه بعينه بل يشبهه دويه بدوى ما يسمع اذا
وضع اصبعيه فى اذنيه والكوثر نهر خاص بالمصطفى تنشعب منه جميع انهار الجنة **فط عن عا**
رمز لضعفه ومن حكى عمر انه الذى رمز لصحته وحسنه فقد وهم وقد بين السخاوى
وغيره ان فيه وقفا وانقطاعا لكن يعضده ما رواه الدارقطنى ايضا عن عا بشتان
الله اعطانى نهرا فى الجنة لا يدخل احد اصبعيه فى اذنيه الا سمع خريره قالت قلت وكيف
قال ادخلى اصبعيك وسدى يسمعين منهما خريره

اذا جلستم اذا اردتم الجلوس لاكل وغيره والتقييد بالاكل فى رواية للغالب **فاخلعوا
نعالكم** انزعوها من رجلكم **تستريح** اى لتستريح او ان فعلتم ذلك تستريح **فاحكم**
فالامر ارشادى ومحله حيث لا عذر وخرج بالنعل الخف فلا يطلب نزعه نعم
مثله قبقاب وتاسومة ومداس **البزار** فى مسنده **عن انس** قال الهيثمى فيه موسى ابن محمد
ابن ابراهيم التيمى وهو ضعيف

اذا جلست فى صلاتك اى فى اخرها للتشهد الاخير **فلا تتركن الصلاة على** بل
ايت بها وجوبا واقلها اللهم صل على محمد وعلى رسوله او النبى **فانها** اى الصلاة عليه
زكاة الصلاة اى صلاحها من زكا الزرع صلح فتفسد الصلاة بتركها اذ الصلاح
ضد الفساد وفيه انه يجب الصلاة عليه بعد التشهد الاخير واذ لم يركن للصلاة
تشهد اول كما فى صلاتى الصبح والجمعة وبه قال عمر وابنه وابن مسعود وابو
مسعود والشعبى وهو مذهب الشافعى لان التشهد الاول فى سنة لا واجبة **فط عن
بريدة** بضم الموحدة وفتح الراء تصغير بردة ابن الحصيب بضم المهملة وفتح المهملة
الثانية ابن عبد الله بن الحرث الاسلمى صحابى اسلم قبل بدر

اذا جمر تم الميت المسلم اى بخرتموه يقال جمرثوبه بتخفيف اجمره والمجمرة بكسر الميم
وفى المصباح عن بعضهم ان المجمر بحذف الهاء ما يجمر به من بخور وعود وهى لغة فى المجمرة قال
الجمال ابن الهمام وكيفية تجميره ان يدور من بيده المجمرة حول سريره وترا كما قال
فاوتروا اى بخروه وترا ثلاثا فان الله وتر يحب الوتر قال وجميع ما يجمر فيه الميت
ثلاث عند خروج روحه لازالة الريح الكريهة وعند غسله وعند تكفينه و
يجمر خلفه وفى القبر لخبر لا تتبعوا الجنازة بصوت ولا نار انتهى **حم ك عن جابر**
ورواه عنه احمد ايضا والبزار بلفظ اذا اجمرتم الميت فاجمروه ثلاثا قال
الهيثمى رجاله رجال الصحيح

اذا جهل بالبناء للمفعول اى اذا جهل احدكم **على احدكم** اى فعل به فعل الجاهلين من
نحو سب وشتم قال الكشاف المراد بالجهل السفه وقلة الادب وسوء الرغبة من قوله
الا يجهلن احد علينا فيجهل فوق جهل الجاهلينا

وهواى والحالة انه صايم ولو نفلا فليقل ندبا باللسان والجنان اعوذ بالله منك
اى اعتصم به من شرك ايها الشاتم انى صايم تذكيرا له بهذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه
بمثل قوله ولا يلزم منه الرياء وجاء فى رواية تكريره ثلاثا قال الراغب والجهل خلو النفس
من العلم واعتقاد الشئ بخلاف ما هو عليه وفعل الشئ بخلاف ما حقه ان يفعله هبه
اعتقد فيه اعتقادا صحيحا امرا باطلا كترك الصلاة عمدا ابن السنى فى عمل يوم وليلة
وذكر الطيالسى والديلمى عن ابى هريرة رمز لصحته واصله فى الصحيح
اذا حاك بحا مهملة وكاف مخففة اختلج والحيك اخذ القول فى القلب فى نفسك
وفى رواية صدرك اى قلبك شئ ولم يجاوز نوره بل حصل عندك اضطراب وقلق
ونفور منه وكراهة له فدعه اى اتركه لان الله فطر عباده على معرفة الحق والسكون
اليه وركز فى الطباع محبته وخلافه يورث فى القلب حزازة واضطرابا ويكون
حظوه للباطل على وجه شاذ وقاويل يحتمل ومن ثم قال زهير

• التستر دون الفاحشات ولا • يلقاك دون الخير من يتستر

والكلام بين شرح الله بنور اليقين صدره • واعلى فى المعارف قدره • بحيث
جعل له ملكة الادراك القلبى وقوى على التفرقة بين الوارد الرحمانى • والوسواس
الشيطانى • وقليل ما هم • اما غيره من كل مستظل باد ناس الذنوب • مدنس
باصناف العيوب • بحيث غلظ طبعه • وضعف ذراكه • فلا عبرة بصدره
ولا بما يخطر فيه • بل هو اجنبى من هذا المقام وانما خاطب بذلك من وثق بنور
قلبه وصفاء لبه وذلك من جملة فوايد المصطفى صلعم فانه كان
يخاطب كلا منهم على حسب حاله ثم ان قيل بينا قضية الخبر الاتى الحلال بين
والحرام بين اقتضاء هذا ان الشبهة اثم لانه يتردد فى النفس وذاك يقتضى انه غير اثم
قلنا يحمل هذا على ما تردد فى القدر القوة الشبهة ويكون من ثبات ترك اصل الحل
لظاهر قوى وذاك على ما ضعفت فيه الشبهة فبنى على اصل الحل وورد ذلك
اجوبة لانكاد نفسح فاحذرها حم حب ك وكذا الضياء عن ابى امامة قال صحيح
واقره الذهبى وقال البيهقى رجال احمد رجال الصحيح وزعم ابن معين ان فيه
القطعا عورض بان ذاك فى فرد من افراد طرقه •

اذا جاء الرجل اى اعتمر وذكر الرجل غالبى فان الانثى والخنثى كذلك بمال اكتسبه
من غير حل اى من وجه حرام نحو غصب وربا فقال اى فاحرم به فقال لبيك
اللهم لبيك اى رواما على طاعتك وقاما مرة بعد اخرى من اليت بالمكان
اقام وسعديك ساعدنى طاعتك مساعدة بعد مساعدة ولم يستعمل
الا على لفظ التثنية فى معنى التكرير ولا يكون عاملة الا مضمرا والتلبية من
لبيك بمنزلة التهليل من لا اله الا الله ذكره الزمخشرى قال الله له راذا عليه

مقالة ليسمع ذلك من اسمعه الله واطلعه على اسرار غيبه الملا الاعلى لا لبيك لا اجابة
لك ولا سعديك هذا اى نسكك الذى انت فاعله مردود عليك اى غير متقبل
منك فلا ثواب لك وان حكم فيه بالصحة ظاهرا بل انت مستحق للعذاب عليه لما
اجترحت من النفاق الحرام والطيب لا يقبل الا الطيب وقابل القول بالقول
اشارة الى ان المعصية تكون سرية وجهرية والتوبة منها تكون كذلك كما جاء فى خبر
يأتى السرية فعل القلب والجهرية فعل الجوارح ويظهر انه لو حج عن غيره بمال
حرام يقال للاصل اجيرك عنك مردود عليك عد فر عن عمر بن الخطاب
قال ابن الجوزى حديث لا يصح فيه رجل بن ثابت قال ابن مهدى لا يعتد به
وقال يحيى ليس بشئ والنسائى عن جبير •
اذا حج الرجل عن والديه اى ضلبه المسلمين وان علينا تقبل الله منه ومنهما
اى ثابه واثابهما عليه فيكتب له ثواب حجة مستقبلة ويكتب لهما مثله •
وابتشر بسكون الموحدة ومشناة فوق مفتوحة له اى فرح به اروحهما
الكاينة فى العصمة فان ارواح المؤمنين اى كثير منهم فيها قال بشرت به علمت
وسررت به وبشر يبشر بشرا وابتشارا فرح والكلام فى الميتين بدليل ذكر الارواح
فان كانا حيين معضوبين جاز ايضا لما هو مقدر فى الفروع وفيه جواز الحج عن الابوين
قال المحب الطبرى لكن لا اعلم من قال بظاهره من اجزاء الحج عنهما بحج واحد فيجعل على
من حج عن ابويه حجتين عن كل واحد حجة فيجزى عنهما فرضا وعنه ثوابا وعليه يحمل
القبول اى لم يسقط ثوابه بل يكتب له ثواب حجة ويسقط عنهما فرضهما ونظيره
خبر اذا اطعمت المراة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها اجرها وله بما اكسب وقال ابن العربى هذا الحديث ونحوه مما فيه حج الولد عن ابيه اصل يتفق
عليه خارج عن القاعدة الممهدة فى الشريعة انه ليس للانسان الا ما سعى فقاس من
الله فى استدراك ما فرط للمرء بولده وتفاريع انه واجب للاب على الابناء وجملة
الامر وتفصيله ان الشافعى يقول ان المغصوب الموسر يلزمه ان يحج عنه وليس
فى هذا الحديث دليل عليه انما فيه الحث على بر الاباء وصلة القرابة باهدا الحسنات
اما توجه الفرض على ذمته وماله فلا انتهى وانا اقول فقط من حديث عطا
ابن ابى رباح عن زيد بن ارقم الانصارى وفيه خالد الاحمر قال فى المحرر الدارقطنى
ثقة وقال ابن معين ليس بشئ وابو سعيد البغال قال النسائى غير ثقة والفلاس
متروك وابو زرعة صدوق مدلس •
اذا حدث الرجل اى الانسان فذكر الرجل غالبى الحديث وفى رواية اخاله بحديث
وفى اخرى اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت اى غاب عن المجلس والتفت يمينا
وشمالا فظهر من حاله بالقراين ان قصده ان لا يطلع على حديثه غير الذى حدثه

فهي الكلمة التي حدثه بها **امانة** عند المحدث او ودعها اياها فان حدث بها غيره فقد خالف
امر الله حيث ادى الامانة الى غير اهلها فيكون من الظالمين فيجب عليه كتمها
اذ الكتمانة بمنزلة استكتامه بالنطق قالوا وهذا من جوامع الكلم لما في هذا
اللفظ الوجيز من الحمل على اداب العشرة وحسن الصحبة وكتم السر وحفظ
الود والتحذير من النميمة بين الاخوان المودية للشنآن مما لا يخفى قال
في الاحياء وافشاء السر خيانة وهو حرام اذا كان فيه اضرار وقال لما ورد اظهار
الرجل سر غيره افبح من اظهار سر نفسه لانه يبوء باحدى وصمتين الخيانة ان كان
مؤتمنا والنميمة ان كان مستخبرا فاما الضرر فيما استوى فيه اوثقا ضلا فكلاهما
مذموم وهو فيهما ملوم وقال الراغب السر ضربان احدهما ما يلقى الى الانسان
من حديث يستكتم وذلك اما لفظا كقولك لغيرك اكتم ما اقول لك وانما
حالا وهو ان يجري القائل حاله فراده فيما يورده او يخفض صوته او يجفنه عن
مجال السر وهو المراد في هذا الحديث **حم د** في الادب **ت** في البر وحسنه **والضياء**
وصححه **عن جابر** بن عبد الله قال المنذري عقب عزوه لابي داود فيه عبد الرحمن
ابن عطا المدني ولا يمنع تحسين الاسناد **ع عن انس** قال الهيثمي وفيه
جبارة بن المغلس ضعيف وبقية رجاله ثقات **اذا حوم** بالبناء للمفعول **احدكم** اي منع **الزوجة والولد** فلم يرزقهما **فعليه بالجهاد**
اي فليلزم الجهاد في سبيل الله لانقطاع عذره بجفظهم فان ذا الولد يخشى
ان يوتم ولده وذا الزوجة ان يرمل زوجته فالقصد ان الغرض يكون في حفظ الكل
لانقطاع عذره بالكلية **طب عن محمد بن حاطب** بن الحارث القرشي الجمحي ولد
بارض الحبشة وهو اول من سمي في الاسلام محمدا وشهد المشاهد كلها ومات بمكة
او الكوفة قال الهيثمي فيه موسى بن محمد بن حاطب ولم اعرفه وبقية رجاله ثقات
اذا حسدتم اي تمنيتم زوال نعمة الله على من انعم عليه **فلا تبغوا** اي تتعدوا
وتفعلوا بمقتضى التمني لمن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه كما يكره ما طبع
عليه من حب المهيبات نعم ان كانت النعمة لكافر او فاسق يستعين بها على المحرمات
فلا **واذا ظننتم** سوءا بمن ليس محلا لسوء الظن به **فلا تحققوا** ذلك باتباع موارده
ومواده وتعملوا بمقتضاه اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ومن اساء الظن
بمن ليس محلا لسوء الظن به دل على عدم استقامته في نفسه كما قيل

اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاده من توهم

والظن الكذب الحديث امتا من هو محل لسوء الظن به فيعامل بمقتضى حاله كما يدل
عليه الخبر الاتي احزم سوء الظن وخير من حسن ظنه بالناس طابت ندامته
واذا تطيرتم تشاءمتم شيء **فامضوا** لقصدكم ولا يلتفت خاطركم لذلك ولا

تتشاءموا

ولا تتشاءموا بما هنالك **وعلى الله** لا على غيره **فتوكلوا** فوضوا له الامر وسلموا له انه
يحب المتوكلين وقدم الاعلام بدوا الحسد على ما بعده اهتماما بشدة الابتلاء
به لان الانسان مجبول بحسبه بالطبع فاذا نظر الى ما انعم الله على غيره حملته
الغيرة والحسد على الكفران والعدوان **تنبيه** قد يتضمن الحديث ان
الخصال الرذائل مذكورة في جبلة الانسان اما بالفعل او بالشرع قال المتنبي

والظلم من شيم النفوس فان تجد ... ذا عفة فلعلة لا يظلم

عد عن ابي هريرة قال عبد الحق اسناده غير قوي وقال ابن القطان فيه عبد
الرحمن بن سعيد مدني ضعفه ابن معين وعبد الله المغيري متروك
اذا حضرتم موتاكم عند خروج ارواحهن **فاغمضوا البصر** اي اطبقوا الجفن الاعلى
على الاسفل بعد تبقن خروج روحه كما قال القرطبي عن الداودي قال محمد بن
المقدسي سمعت ابا ميسرة رجلا عابدا يقول غمضت جعفر المعلم رجلا عابدا
حال الموت فرايته في النوم يقول اعظم ما كان على تغميضك لي قبل ان اموت
فان البصر يتبع الروح هذا علة للامر بالاغماض يعني لذهاب الباصرة
في ذهاب الروح فهي تابعة لها فاذا ذهبت الروح ذهبت الباصرة فلم يبق
لانفتاح البصر فايدة فلهذا ينبغي تغميضه كذا قرره الهروي تبعا للبيضاوي
وجرى على نحوه في المطامح حيث قال المراد بذلك ان الادراك البصري الموقع في
جوهر العين يفارق البدن بفراق الروح فهو تابع لها بقاء وذهابا فان بقيت بقي
وان ذهبت ذهب انتهى ومشى على نحوه الاكمل وبه يعرف ان المؤلف سها حيث
ذكر انه اقام ثلاثين بينة يستشكل ذلك بان البصر انما يبصر ما دام الروح بالبدن
فان فارقه تعطل الابصار ثم اجاب بان المراد شرع في قبضه ولم يبنه انتهى ما
ذاك الا انه ظن ان المراد ان البصر يتبع الروح حسا وما درى ان المراد انه
تابع له في الحكم بقاء وذهابا كما تقرر **وقولوا** حال التغميض وبعده **خيرا** اي
قولا خيرا من الدعاء للميت بنحو مغفرة وللمصاب بجبر المصيبة ولا يحملكم الجزع
على الدعاء على انفسكم وهذا كما قاله القرطبي امر ندب او ارشاد وتعليم لما ينبغي ان
يقاله عند المصيبة **فان الملائكة** الموكلين بقبض روحه او من حضر منهم او
عموم المؤمنين **على ما يقول اهل البيت** اي بيت الميت وفي نسخ اهل الميت اي يقولون
امين يعني استجب يا ربنا فلا تقولوا شرا فيؤمن الملائكة فيستجاب ففيه اشارة
الى النهي عن نحو واكهفاه واجبراه لاعشت بعده ونحو ذلك والروح عند
اكثر اهل السنة جسم لطيف مغاير للاجسام ماهية وصفة منصرف
في البدن حال فيه حلول الدهن في الزيتون يعبر عنه بانا وانت واذا فارق البدن
مات وذهب جمع منهم الغزالي والامام الرازي وفاقا للحكما والصوفية الى انه

مجرد غير حال بالبدن يتعلق بتعلق الحاشق يدبر امره على وجه لا يعلم تفصيله الا الله
حم ه ك عن شداد بن اوس قال ابن حجر فيه فرعة بن سويد وروى الشطر الثاني عنه
الجماعة جميعا الا البخاري عن ام سلمة بلفظ اذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيرا فان
الملايكة يؤمنون على ما تقولون ٥

اذا حكم الحاكم فاجتهد يعني اذا اراد الحكم فاجتهد فحكم فهو من باب القلب على حد وكم
من قرية اهلكناها فجاءها باسنا بيانا قاله عياض والاجتهاد بذل الوسع في طلب
الحق والصواب في النازلة وابن الحاجب استفراغ الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي فاصاب
اي طابق حكمه حكم الله فله اجران اجر لاجتهاده واجر لاصابته فان قيل
الاصابة مقارنة للحكم فما معنى الفاء المفيدة للترتيب والتعقيب فالجواب
ان فيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم
فاجتهد فيه التاويل المار فاخطا اي ظن ان الحق في نفس الامر في جهة فكان خلافه
فله اجر واحد على اجتهاده لان الاجتهاد في طلب الحق عبادة وفيه ان المجتهد
يلزمه تجديد الاجتهاد لوقوع الحادثة ولا يعتمد على المتقدم فقد يظهر له خلافه ما لم
يكن ذاكرا للدليل الاول وان الحق عند الله واحد لكن وسع الله للامة وجعل خلاف
المجتهدين رحمة وان المجتهد يخطي ويصيب والا لما كان لقوله فاخطا معنى هذا ما
عليه الشافعية وقاله الحنفية فابعدوا قال الجرالي والحكم قصر المصرف على بعض
يتصرف فيه وعن بعض يابى التصرف اليه والاصابة وقوع المسدد على حد ما سدد له
من موافق لغرض المفسر او مخالف حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص السهمي حم ق عن
ابي هريرة وفي الباب غيرهما ٥

اذا حكمتم فاعدلوا ان الله يامر بالعدل والاحسان واذا قتلتم قودا او حدا او ما يجل
قتله فاحسنوا القتلة بالكسر هيئة القتل بان يختاروا اسهل الطرق واسرعها
ازهاقا لكن تراعى المماثلة في القاتلة في الهيئة والآلة ان امكن وجب في القتل بنحو
السيف كونه حادا فان الله محسن يحب المحسنين اي يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع
درجتهم اي ويبغض المسيئين ومن ثم قال على لما طعنه ابن ملجم لطعموه واسقوه
واحسنوا اساره فان عشت فانا ولي دمي اعفو ان شئت وان شئت استفكت
وان قتلتموه فلا تمثلوا به رواه البيهقي طب عن انس قال الهيثمي رجاله ثقات
اذا حلم احدكم بفتح اللام رآى في منامه رويا يقال حلم يحلم من باب قتل حلما بضمتين
ويسكن الثاني تخفيفا واحتلم راى في منامه رويا واما حلم بضم اللام فمشاة صفح
وعفى فالحلم والرويا مشتركان فان كثر غلبت في الخير وغلبت في الشر ومنه اضغاث
احلام وهي الرويا التي لا يصح تاويلها لاختلاطها وهي المراد هنا فلا يحدث
الناس بتلعب كذا بخط المولف في هذا الكتاب لكنه قال في الكبير يتلعب وهي لمحفة

بخطه

بخطه فيه الشيطان به كذا هو في رواية ابن ماجه والحقها المولف بخطه بالهامش في
المنام كان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع ذلك موضعه اشارة الى انها
رويا تحزن من الشيطان يريه اياها ليحزنه فيسوء ظنه بربه تعالى وقيل شكره ٥
فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عنه لانه لو اخبر به ربما فسره
غير عارف على ظاهر صورته فوقع ما فسر بتقدير الله وقد ارشد الشارع في خبر
اخر الى ان دواء ذلك ان يتفل ويتعوذ ويتكم فلا يضره ه عن جابر بن عبد الله
اذا حم احدكم بالضم والتشديد اصابته حمى وهي كما قال ابن القيم حرارة تشتعل
بالقلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى كل البدن وهي
انواع كثيرة فليسن بسين مهملة مضمومة في خط المولف ونقطها من تحت
ثلاث نقط ليلا تشتبه بمعجمة او بشين معجمة وعليه اقتصر في النهاية وادعى الضيا
انه تصحيف عليه الماء البارد اي فليرش عليه منه رشا متفرقا قاله في النهاية والشين
بالمعجمة الصب المنقطع والسن بمهملة الصب المتصل وهذا يوجد رواية المعجمة
ومما يؤيده ايضا ان اسماء بنت الصديق كانت ترش على المحموم قليلا من الماء بين يديه
وثوبه وهي ملازمتها للمصطفى داخل بيته اعلم بمراده وقال العسكري بمهملة ٥
وتقال بمعجمة ثلاث ليال بن اي في السحر بفتحتين اي في قبيل الصبح فانه يقع في فصل
الصيف في فطر الحر في الحمى المرضية والعب الخالصة عن الورم والقتق والاعراض
الردية والمواد الفاسدة فيطفيها باذن الله اذا كان الفاعل لذلك من اهل الصدق
واليقين فالخبر ورد على سوال سائل حاله ذلك ولا يطرد في غيره ن في الطب ع ك
والضيا المقدسي والطبراني والطحاوي وابو نعيم عن انس قال على شرط مسلم واقره
الذهبي وسكت عليه عبد الحق فاقتضى تصحيحه وقال ابن القطان اسناده لا باس به
وقال في الفتح سنده قوي وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني رجاله ثقات فما نسب
للمولف من انه رمز لضعفه لا يقبل عليه ٥

اذا خاف الله العبد قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه اخاف الله منه كل شيء
من المخلوقات واذا لم يخف العبد الله اخافه الله من كل شيء لان الجزاء من جنس العمل
وكما تدين تدان فلما شهد الحق بالتعظيم ولم يتعد حدود الحكيم البسه الهيبة فهابه
الخلق باسرهم وحكم عكسه عكس حكمه قال بعض مشايخنا وقد عملت على ذلك
فلا اهاب سبعا ولا سفرا في ليل مظلم وان وقع مني خوف من جهة الجزء البشري فلا
يكاد يظهر وبت مرة في ضريح مهجور في ليلة مظلمة فصار كبار الثعالب تدور حولي
الى الصباح ولم يتغير مني شعرة لعلمه عسكر البقين والتوكل قال الطيبي والمراد
بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتعبيدها بالطاعة والا فهو حديث نفس وحركة
خاطر لا يستحق ان يسمى خوفا وذلك عند مشاهدة سيبها بل فاذا غاب ذلك

السبب عن الحسن عاد القلب الى عقله ولهذا قال الفضل اذا قيل لك هل تخاف الله ٧
فاسكت فانك ان قلت لا كفرت او نعم كذبت وقال الحكيم المراد بخوف الله خوف
عظمته لا عقابه فاذا لزم الخوف القلب غشاه بالمحبة فيكون بالخوف معتصما مما
كره ﷻ وجل وبالمحبة منبسطا في كل اموره ولو ترك مع الخوف وحده انقبض
وعجز عن معاشه ولو ترك مع المحبة لاستبد وتعدى لاستيلاء الفرح على قلبه ع
فلطف الحق به وجعل الخوف بطانته والمحبة ظهارته ليستقيم حاله ويرق الى
مقام الهيبة والانس من جماله ثم قال بعض العارفين من احب غير الله
عذب به ومن خاف غير الله سلط عليه ومن اخاف غير الله خذل منه عق عن ابي هريرة
قال ابن الجوزي حديث لا يصح قال ابو زرعة عمرو بن زياد اي احد رجاله كذاب
واحاديثه موضوعة وقال ابن عدي يسرق الحديث ويحدث بالبواطيل ٥
والدارقطني بضع

اذا ختم العبد القرآن اي انتهى في قراءته الى آخره في اي وقت كان من ليل او نهار قال
الزمخشري من المجاز ختم القرآن وكل عمل اذا اتمه وفرغ منه صلى عليه اي استغفر له
عند بتثليث العين ختمه قرآنه سبعون كذا بخطا المؤلف مما في بعض النسخ من
انه سبعون بحذف الف ملك يحتمل ان هذا العدد يحضرون عند ختمه ويحتمل ٢
ان الذين يحضرون لا يحصرون والمصلي منهم ذلك القدر والظاهر ان المراد بالعدد
المذكور التكثير كما التحديد على فياس نظايره في السبعين ونحوها وفي انها مه
حث على الاكثار من القراءة ويندب ختمه اول النهار واخره وهو في الصلاة للمنفرد
افضل وان يختمه ليلة الجمعة او يومه ويندب حضور الختم والدعا عقبه ٧
والشروع في اخرى وبتا كد صيام يوم ختمه قال الراغب والختم الامر الحاصل
من شيء ويخص به تارة والاستيثاق من الشيء واستيعاب اعتبارا بما يحصل من
المنع بالختم على الكتب والابواب وتارة في تحصيل اثر عن شيء اعتبارا بالنقش
الحاصل وتارة يعتبر منه بلوغ الاخر ومنه ختمت القرآن اي انتهيت الى اخره فر
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده من طريق عبد الله بن سمعان وفيه
شيبان بن فروخ قال الذهبي في ذيل الضعفا ثقة يرى القدر اضطر اليه
الناس اخرا عن يزيد بن زياد اورده الذهبي في الضعفا

اذا ختم احدكم القرآن فليقل ندبا عقب ختمه اللهم آنس بالمد وكسر النون
مخففة وبالقصر وتشديد النون وحشتي خوفي وغربتي في قبري اذا انامت وقبرك
فان القرآن يكون مونسا له فيه منورا له ظلمته وحفر القبر لانه اول منازل من
منازل الاخرة فر عن ابي امامة ورواه الحاكم في تاريخه من طريقه وعنه ٢
اورده الديلمي وكان ينبغي للمؤلف عزوه له لكونه الاصل ثم ان فيه ليث بن الحرث

الذهبي

الذهبي في الضعفا قال ستروك وسالم الخياط قال يحيى ليس بشيء
اذا خرج الخروج في الاصل الانفصال من المحيط الى الخارج ويلزمه البروز اخذكم الى
سفر طويلا وقصير نظير به الغيبة فليودع ندبا مركدا اخوانه في الدين ٢
ويبدأ بالقاربه وذوي الصلاح ويسألهم الدعا له فان الله جاعل في دعايهم له
بالسلامة والظفر بالمراد البركة ويسن لهم الدعا له بحضرته وفي غيبته بالماثور
وبغيره والماثور اكد ابن عساكر في تاريخه فر عن زيد بن ارقم وفيه نافع بن الحارث
قال الذهبي في الضعفا قال لا يصح حديثه

اذا خرج ثلاثة فاكثر في سفر يحتمل تقييده بغير القصير لعدم الاحتياج فيه لما
نحن فيه فليؤمروا ندبا وقيل وجوبا وفي حاوي الشافعية ما يقتضيه احدهم اي
فليحذروه اميرا عليهم يسمعون له ويطيعون وعن رايه يصدرون لان ذلك
اجمع لرايهم وادعى لاتفاقهم واجمع لشملهم فالتامير سنة سوكدة لما تقرر من حصول
الانتظام به لكن ليس للامير اقامة حد ولا تعزير والحق بعضهم الاثنين بالثلاثة
د في الجهاد والضيا المقدسي عن ابي هريرة وعن ابي سعيد الخدري معا قال السيوطي
في رياضه بحد عزوه لابي داود حديث حسن ورواه عنه ايضا ابو يعلى والبيهقي
اذا خرج احدكم من الخلا بالمد اي قضا حاجته والخلا كل محل يقضى فيه الحاجة سمي
به لان المرء يخلو فيه بنفسه فليقل ندبا الحمد لله في رواية غفرانك الحمد لله الذي
اذهب عني في رواية اخرج عني ما يوذيني ويبقي وفي رواية ابقى في ما ينفعني مما جذبه
ان يجعل على حليما النفع فعاك وامسك علي في رواية ابقى في ما ينفعني مما جذبه
الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضا وهذا من اجل النعم واعظمها ولهذا كان علي كرم الله
وجهه اذا خرج من الخلا مسح بطنه بيده وقال يا لها من نعمة لو يعلم العباد شكر
وقد وردت اشيا اخر يا تي بعضها بقال عند الخروج من الخلا والسنة ٢
تحصل بكل منها لكن الاكمل الجمع ش فط عن وكيع بن زمعة عن سلمة ابن
وهرام عن طاوس مرسلا هو ابن كيسان من ابنا فارس قيل اسمه ذكوان فلقب
به قال ابن معين لانه كان طاوس الفرا وكان راسا في العلم والعمل قال الولي العراقي
وهذا الحديث وغيره من احاديث الذكر المقول عند الخروج من الخلا يخلو عن
ضعف ولا يعرف في الباب الا حديث عايشة الاتي في حرف الكاف

اذا خرجت المراة اي اردت الخروج الى المسجد وغيره بالاولى فلتغتسل ندبا
من الطيب ان كانت منطيبة كما تغتسل من الجنابة الاغتسال الطيب بدنها والا
فيحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور بالاقتصار عليه ذكره المظهري
وهذا بحسب الحال من المرور ادق منه قول الطيبي شبه خروجها من بيتها ٢
منطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح باب عيونهم التي هي بمنزلة زنا بدا الزنا وحكم

عليها بما يحكم على الزانى من الاغتسال من الجنابة مبالغة وتشديدا عليها ويقصد هذا التاويل
خبرانى واذا كان هذا حكم تطييبها للذهاب الى المسجد فما بالها بتطييبها لغيره وفيه جواز
خروج المراة الى المسجد لكن بشروط ذكرت ز عن ابى هريرة رمز لصحته
اذا خرجت اى اردت الخروج من منزلك فى رواية ببيتك فصل ندبا ركعتين خفيفتين
ويحصل بفرض ونفل ثم ذكر حكمة ذلك واظهرها فى قالب العلة فقال يمنعانك تخرج بفتح
الميم والراء اى ما عساه يقع خارج البيت من السوء فاذا دخلت الى منزلك
فصل ركعتين يمنعانك مدخل السوء وعبر بالفاء الموضعين لتقييد ان السنة الفورية
اى بحيث تنسب الصلاة الى الدخول عرفا فتفوت بطول الفصل بلا عذر واستدلت
به الحنابلة على ندب ركعتين عند الخروج من المنزل وركعتين عند دخوله قال وفى معنى
هذا كل امر يبتدى به مما له وقع ويحصل فعلهما بصلاة فرض او نفل نويا او لا كالتحية
البزار فى مسنده هب من رواية بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم قال بكر حسبه
عن ام سلمة عن ابى هريرة قال البزار لا نعلمه روى عن ابى هريرة الا من هذا
الوجه قال ابن حجر حديث حسن ولو لا شك ابى بكر لكان على شرط الصحيح وقال
الهيثمى رجاله ثقات موثقون انتهى وبه يعرف استدراك ابن الجوزى فى حكمه بوضعه
اذا خرجتم من بيوتكم اى من مساكنكم بيوتا وغيرها بالليل خصه لانه زمن انتشاره
الشياطين واهل الفساد فاغلقوا ندبا ابوابها اى مع التسمية لان الشياطين لم يؤذن
لهم ان يفتحوا بابا مغلقا كما فى خبر اخر فبيتن غلق الباب عند الخروج كالدخول ويطلب
فى النهار ايضا لكنه فى الليل اكد لما ذكر طب عن وحشى بن حرب قال خرج النبى لحاجته
من الليل وترك باب البيت مفتوحا ثم رجع فوجدا بليس قاعدا فى وسط البيت
فقال اخسا يا خبيث من بيتى ثم قال اذا خرجتم الى اخره قال الهيثمى رجاله ثقات
فاقتصار المولف على الرمز لحسنه تقصير ووحشى هو العبد الحبشى قاتل حمزة بن عبد المطلب او
غيره قاتل حمزة ومسيلمة الكذاب
اذا خطب احدكم اى اراد ان يخطب بدليل قوله فى الخبر المار اذا القى الله فى قلب امرء المراة
حرة او امة فلا جناح اى لا اثم ولا حرج عليه فى ان ينظر اليها اى الى وجهها وكفيها
لا الى غير ذلك لان ذلك يدل على ما يريد منها فلا حاجة لما عداه وانما يكون الجناح
عنه مرفوعا اذا كان انما ينظر اليها لخطبته اى اذا محض قصده لذلك بخلاف
ما لو كان قصده رويتها لا لتزويجها بل ليعلم هل هى جميلة امرءا مثلا وجعل الخطبة
وسيلة الى ذلك فعليه الاثم فالماذون فيه النظر بشرط قصد النكاح اذا جبنه
وحينئذ ينظر اليها وان كانت لا تعلم اى وان كانت غير عالمة بانه ينظر اليها كان
يطلع عليها من كوة وهى غافلة والمراد لا تعلم انه يريد خطبتها وفيه رد
على من كره استغفالها كما لك وابطال لمن اشترط اذنها وعلم مما تقرر ان

معنى خطب اراد انه لا يندب النظر بعد الخطبة لانه قد يعرض فتيتا ذوى هو اهلهما
لكنه مع ذلك سايغ لان فيه مصلحة ايضا فما زعمه بعضهم من حرمته تمسكا بان
اذن الشرع لم يقع الا فيما قبل الخطبة ممنوع تنبيه الخطبة بالكسر ما يفعله
الخاطب من الطلب والاستلطاف والاستعطاف قولا وفعلا تقول هى من الخطبة اى
الشان الذى له خطر لانها شان من الشون ونوع من الخطوب وقيل هى من الخطاب
لانها نوع مخاطبة يجرى بين جانب الرجل وجانب المراة ح طب من حديث زهير عن
ابى حميد بالتصغير الساعدى بكسر العين المهملة عبد الرحمن وقيل المنذر رمز
المولف لحسنه وقال الهيثمى بعد عزوه لاحمد والطبرانى شك زهير فقال عن
ابى حميد او ابى حميدة ورواه البزار بغير شك قال ابن حجر وله شاهد عند ابى
داود والحاكم عن جابر رفعه وشاهد من حديث محمد بن سلمة عن ابن جبان
وغيره انتهى وقضيته ان امته الشواهد عليه انه لا يخلو عن ضعف ولا كذلك
فقد قال الهيثمى رجال احمد رجال الصحيح
اذا خطب احدكم المراة فليسال اريشا عن شعرها اى عن جعودته او سبوطته
اولونه او حسنه او ضده وقيل انما اراد شعر الراس كما يسال عن جمالها فان
الشعر احد الجمالين فيتعين السوال عنه كما يتعين السوال عن الجمال وانما قال
يسال دون ينظر لانه انما يجوز له نظر شعر الحاجبين دون شعر الراس فو عن محمد
ابن الحسين عن ابيه عن محمد بن على الصنوى عن ابى بكر المراغى عن محمد الدينورى
عن اسحق بن بشر الكاهلى عن عبد الله بن ادريس المزنى عن جعفر ابن محمد عن ابيه
عن جده عز على امير المومنين اورده المولف فى مختصر الموضوعات ثم قال اسحق بن
بشر الكاهلى كذاب انتهى
اذا خطب احدكم المراة وهو اى والحال انه يخضب شعره الابيض بالسواد اى
بغير لونه به ك وذلك جايز للجهاد ممنوع لغيره فليعلمها وجوبا انه اى بانه
يخضب لان النساء يكرهن الشعر الابيض غالبا لذكا لانه على الشيخوخة الدالة
على ضعف القوى فكتمه تدليس اذ لو علمت انه غير شاب ربما لم تدخل عليه فظاهر
النهى انه لا فرق بين ان يقصد ابهامها انه شاب او لا وبوجه من العلة انه لو كان
شعره احمر فخضب بسواد او اسود فخضب بغير سواد كصفرة لم يلزمه اعلامها
لفقد المحذور انه لو كان شابا وشاب فى غير او انه مع توفر القوى لا يلزمه
اعلامها لفقد المحذور لكن قد يقال رونق الشبيب منفرة فى الجملة فر عن
عايشة ورواه عنها ايضا البيهقى وزاد بعد قوله فليعلمها لا يغرنها وفيه
عيسى ابن ميمون قال البيهقى ضعيف والذهبى تركوه
اذا خفيت الخطبة اى استترت قال الزمخشرى خفى الشى واخفى استتر وبرح

الحقارات الخفية فظهر الاسر وتعلل ذلك في خفية وهو اخفى من الخافية واذا حسن
من المرأة خفيا ها حسن الباقي وهما صوتها واثر وطيها لان رخامة صوتها
تدل على خفرها وتمكن وطيها تدل على ثقل ردافها والحظيظ اسم للحظاة على
الفعلة بالكسر وهي الذنب لا تضر الا صاحبها اي فاعلها لان غيره لا يتصور
ان يغير ما لم يطلع عليه فلا تقصير منه فهو معذور واما اية واتقوا فتنة لا
تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وخبر اهلك ونحن الصالحون قال نعم اذا كثر
الخبث فهو يعم لم يظلم ولم يشارك في فعل الخبائث لكنه اطلع ولم ينكر مع القدرة
واذا ظهرت اي تزينت بعد الخفاء فلم يغيروا بالبناء للمجهول اي لم يغيرها الناس مع القدرة
وسلامة العاقبة ضرت العامة اي عموم الناس فاستحقوا بذلك العقاب في
هذه الدار ويوم المآب لان اظهار المعاصي والسكوت عليها اشاعة بالدين
من جميع المسلمين فيستحقون العذاب لتركهم ما توجه عليهم من القيام بفرض الكفاية
قال الغزالي تحقق على من يسمع صلاته في الجامع ان ينكر عليه وان يمنع المتردد من الوقوف
خارج الصف وينكر على من رفع رأسه قبل الامام ويأمر بتسوية الصفوف وفيه حث
عظيم على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وانه من اهم الامور وقد ذم تعالى قوما تركوا
ذلك فقال كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه الاية يعني لا ينهى بعضهم بعضا
طس عن ابي هريرة رمز المولف لحسنه وهو غير صواب فقد اعله الهيثمي وغيره بان
فيه مروان بن سالم الغفاري متروك

اذا دخل احدكم المسجد فليسلم ندبا وقيل وجوبا على النبي لان المساجد محل
الذكر والسلام على النبي منه وليقل اللهم يا الله افتح لي ابواب رحمتك زاد في رواية
الديلمي واغلق عني ابواب سخطك وغضبك واصرف عني الشيطان ووسوسته
وابن لي بعد رحمتك وادخلني فيها واذا خرج منه فليسلم بعد التعوذ كما
قال في اذا دخل على النبي وليقل اللهم اني اسئلك من فضلك اي من احسانك
ومزيد انعامك وسر بخصيص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ان الداخل
اشتغل بما يزلفه الى الله والى ثوابه وجنته من العبادة فناسب ان يذكر الرحمة
فاذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله من الرزق فناسب ذكر الفضل كما قال
تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واعلم ان النووي نقل عن العلماء
ان الصلاة والسلام يكره افراد احدهما عن الاخر وقد وقع افرادا لصلاة في حديث
ابن السني عن انس ولفظه كان اذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على
محمد واذا خرج قال مثل ذلك فافراد كل منهما في هذين الحديثين بيكره على القول
بالكراهة والظاهر ان مرادهم ان محل كراهة الافراد فيما لم يرد الا فراد
فيه وان اصل السنة تحصل بالاتيان باحدهما وكما لهما انما يحصل بجمعهما كما

ورد

وورد في حديث ثالث د وكذا النسائي عن ابي حميد عبد الرحمن بن سعيد الساعدي عن ابي
اسيد بن ثابت الانصاري المدني قيل اسم عبد الله وهو بضم الهمزة وفتح المهملة
كما ضبطه المولف بخطه لكن في التقريب عن الدارقطني ان الصحيح فيه فتح الهمزة وعن
ابي حميد رمز المولف لحسنه وعزوه لابن ماجه لا يخلو عن شوب شبهة فان فيه
حديثين لفظا حدهما عن ابي حميد اذا دخل احدكم المسجد فليسلم ثم ليقل اللهم افتح لي
ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انتهى قال المغلطاي
حديث ضعيف لضعف اسماعيل بن عياش راويه الباقي عن ابي هريرة اذا دخل
احدكم المسجد فليسلم على النبي وليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم
على النبي وليقل اللهم اعصمني من الشيطان انتهى فان كان اللفظ الذي عزاه له
المولف في بعض النسخ والا فهو وهم

اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس ندبا موكدا اذا كان متطهرا او تطهر عن قرب حتى يصلي
فيه ركعتين تحية المسجد والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا الا
ان تطوع واخذ بظاهره الظاهرية ثم هذا المفهوم لا كثرة القائل به اقلة
خلف والصحيح اعتباره فلو قعد شرع نذاركهما ان سهى وقصر الفصل وكذا لو دخل وقد
اوحبوا فقوله فلا يجلس غالبي لان القصد تعظيم المسجد ولذلك كره تركها بلا عذر ثم
هذا عام خص منه داخل المسجد الحرام ومن اشتغل اما مفروض ومن دخل حال الاقامة
وغير ذلك من الصور التي لا تشرع فيها التحية وظاهر الحديث تقديم تحية المسجد على
تحية غيره وتزاحم مرجحات قوله وفعله فكان يصليها ثم يسلم على القوم قال ابن القيم
وانما قدم حق الخلق على الخلق هنا عكس حقهم المالي لعدم اتساع الحق المالي لاذا الحقين فنظر
لحاجة الادمي وضعفه بخلاف السلام فعلى داخل المسجد ثلاث تحيات مترتبة القلب
على النبي فالتحية فالسلام على من فيه **تنبيه** قال في الفتح قولهم تحية
البيت الطواف مخصوص بغير داخل الكعبة لكون المصطفى لما دخل المسجد يوم الفتح
جاء فاناخ عند البيت فدخله فصلى فيه ركعتين فكانت صلاته اما لكون الكعبة كالمسجد
المستقل وهي تحية المسجد العام حم ق عم عن ابي قتادة عن ابي هريرة وحديث ابي
قتادة ورد على سبب هو انه دخل المسجد فوجد المصطفى جالسا بين صحبه فجلس معهم
فقال له ما منعك ان تركع قال رأيتك جالسا والناس جلوس بذكره

اذا دخل احدكم على اخيه المسلم لزيارة او غيرها فاطعمه من طعامه فليأكل
منه هكذا هو ثابت في الحديث ندبا وان كان صائما فليدع جبرا لخاطره ولا يسأل عنه
اي عن الطعام من اي وجه اكتسبه ليقف على حقيقة حله فان ذلك غير مكلف به
مالم تقو الشبهة من طعامه والمراد لا يسأل منه ولا من غيره وان سقاه من شرابه
فليشرب منه ايضا ولا يسأل عنه كذلك لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن

حق هم

ويوجب التباغض والظاهر ان المسلم لا يطعمه ولا يسقيه الا حلالا فينبغي احسان الظن وسلوك
طريق التوادد فيجتنب عن ايذايه بسواله وانما نهى عن اكل طعام الفاسق زجرا له عن
ارتكابه الفسق فيكون لطفا به في الحقيقة كما ورد اطعام الظالم او المطلوم ومن ثم فيندرج
ما ذكرهنا من النهي عن السؤال بما اذا غلب على الظن توقيه للمحرمات وفيما اذا كان اكثر ماله
حراما تقرير بديع وتفصيل حسن للغزالي طب ك عن ابي هريرة قال عبد الحق اسناده
جيد واوقفه اخرون والوقف اصح وقال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني فيه مسلم
ابن خالد الزنجي تفرد به والجمهور ضعفوه وقد وثق وبقية رجال احمد رجال
الصحيح

اذا دخل احدكم على اخيه المسلم وهو صايم فاراد اخوه ان يلتمس منه ان يفطر اي
يقطع صومه ويتغدى فليفطر ندبا جبرا لخاطره الا ان يكون صومه ذلك فرضا
او قضاء رمضان او نذرا او كفارة او نحو ذلك من صوم واجب فلا يحل له قطعه
ولو موسعا لان الواجب لا يجوز تركه لسنة وفيه جواز قطع النفل بلا ندب له لنحو ذلك
وانه لا يلزم بالشروع طب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي فيه بقية ابن
الوليد وهو مدلس انتهى والمولف رمز لحسنه لا عتضاده

اذا دخل احدكم الى القوم جماعة الرجال ليس فيهم امراة والواحد رجل او امرد من غير
لفظه سموا به لفتيانهم بالعظايم والمهمات قاله الصغاني وربما دخل النساء تبعا فاوسع
له بالبناء للمجهول اي وسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه فليجلس فيه ندبا فانما
هي اي الفعلة او الخصلة التي هي التفسح له كرامة من الله اكرم بها اخوة المسلم يعني اكرام
من الله اجراه على يد ذلك الاخ المسلم والتوسعة للقادم امر محبوب مندوب
وكان الاحنف اذا اتاه رجل اوسع له سعة اراه كانه يوسع له فان لم يوسع له
فلينظر اوسعها مكانا اي مكانا هو اوسع امكنة تلك فليجلس فيه وان كان قصيا
نازلا بالنسبة لغيره ولا يزاحم احدا ولا يحرص على التصدر وبينها فنن على تعظيم
نفسه وبينها لك على الشموخ والترفع كما هو بدن فقها الدنيا وعلما السوء الحارث
ابن ابي اسامة تم التيمي عن ابي شيبة الخدري ويقال الحضري لانه كان ينبع الحضر
صحابي مجازي قيل هو اخو ابي سعيد قال الذهبي حديثه جيد ورمز المولف لحسنه

اذا دخل احدكم المسجد هو مفعول بدل له دخل لتعديه بنفسه الى كل مكان مختص
كالظرف اي اذا دخل واراد ان يجلس فلا يجلس ندبا حتى يصلي ركعتين بان يحرم بهما
قايما قبل ومقاربا لا ولو جلوسا لان النهي عن جلوس بغير صلاة وفيه كراهة ترك
ركعتين لمن دخل مسجدا وهي كراهة تنزيه عند الجمهور وصرفها عن الوجوب خبر هل
على غيرها قال لا والركعتان اقلها فلو صلاها اربعا بتسليمة كانت كذلك ولا يشترط
ان ينوي بها التحية بل يحصل بفرض ونفل اخر نبا ومطلق ويستثنى من ذلك

المخطيب

الخطيب وداخل المسجد الحرام ومن دخل والامام في مكتوبة والصلاة تقام او قربت اقامتها
فتكره له التحية واذا دخل احدكم بيته اي محل اقامته من نحو منزل او خلوة او مدرسة
او خيمة او غار في جبل فلا يجلس حتى يركع اي يصلي من اطلاق الجزء وارادة الكل ركعتين
ندبا فان الله جاعل له من ركعتيه اللتين يركعهما في بيته خيرا اخذ منه الغزالي فجمع
شافعية ندب ركعتين لدخول المنزل كالخروج منه وقدم تنبيه قال الطحاوي الاوقات
المنهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر داخل فيها قال ابن حجر بل هو عموم قد تعارضا
الامر بالصلاة لكل داخل بغير تفصيل والنهي عن الصلاة في اوقات مخصوصة فلا بد من
تخصيص احد العمومين فذهب الشافعية الى تخصيص النهي وتعميم الامر وعكس الحنفية
والمالكية عق عد هب عن ابي هريرة ثم قال مخرجه النهي البيهقي انكره البخاري بهذا الاسناد
لكن له شواهد انتهى وقال العراقي قال صح لا اصل له

اذا دخل احدكم على اخيه في الدين باذن لنحو زيارة او ضيافة او هو نحو بيته ولم يذكر
قصدا للتنعيم فهواى صاحب المكان يعني المالك لمنفعته ولو مستاجرا او مستعيرا
امير عليه اي الداخل حتى اي الى ان يخرج من عنده لانه امير بيته فلا يتقدم الداخل على
الساكن بحق او ولاية في الصلاة صلاة ولا مشورة ولا غيرها الا باذنه او علم رضاه وفي
حديث مسلم لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي وهي
ما يختص به الانسان من فراش او وسادة وقيل المايدة وقيل ان الضيف لا ينصرف حتى
ياذن له رب الدار عد عن ابي امامة باسناد ضعيف لكن يقويه ما رواه الديلمي عن
ابي هريرة مرفوعا اذا دخل قوم منزل رجل كان رب المنزل اميرهم حتى يخرجوا من منزله
وطاعته عليهم واجبة انتهى اي متاكدة بحيث يقرب من الوجوب على احد قولين فغسل الجمعة
واجب

اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه عليهم والبا للمصاحبة وذا اضافوه وقاموا بحقه
ثم خرج من عندهم خرج بمغفرة ذنوبهم اي قارن خروجه حصول المغفرة لهم اكراما
من تعالى وفضلا وفيه من لحامة الضيافة وحث الكرام ما يحمل من له ادنى عقل على
المحافظة عليها والاهتمام بشانها وناهيك بخصلة توسع الرزق وتثمر الغفران
وتبعد عن النيران ومر غير مرة ما يعلم منه ان المراد غفران الصغاير وان الكباير
لا يغفرها الا التوبة فر عن انس قال السخاوي سنده ضعيف وله شاهد عند ابي الشيخ
عن ابي قرصافة مرفوعا

اذا دخل عليكم السايل اي المستطعم بغير اذن منكم له في الدخول فلا تطعموه اي الاولى
ان لا تطعموه شيا من اكل وغيره تاديبا له على جراته وزجرا له عن تعدي المراسم
الشرعية حيث خالف الشارع واقتضاه ما حاده له من تكرار الاستيذان ثم ينبغي
التلطف بالجاهل وتعليمه اداب الشريعة ابن النجار عن عايشة

وفي الاصل بدلها انس وهو مما يبيض له ابو منصور الديلمي لعدم وقوفه على سنده وقد رمز المؤلف لضعفه

اذا دخل العشر يعشر ذي الحجة فاللام للعهد كانه لا عشر الا هو فاذا اراد احدكم وهو غير محرم ان يضحي قال في المقصد الفا للتعقيب كان الارادة كانت عقب دخول العشر مقارنة لاول جزء منه وكذا قوله فلا يمس لان المنع من المس معقب للارادة فانه مع انتفائه كونه مريدا للتضحية ينبغي ان لا يمس من شعره اي شعر بدنه راسا او لحية او شاربا او ابطا او عانة او غيرها ولا من بشره كظفر وجلد بل قالا لا سنوي او دم لكن اعترض بانه لا يصلح لعدة من الاجزاء هنا وانما المراد الاجزاء الظاهرة كجلدة لا يضر قطعها شيا بل يبقيه لشمل المغفرة والعتق من النار جميع اجزايه فانه يخفر له باول قطرة من دمها كما في اخبارنا واما توجيه بعضهم بانه يفعل ذلك تشبيها بالمحرمين فلا يخفى فساده ولو كان كذلك كره نحو الطيب والمخيط ولا قايل به ثم ان خالف واراق من ذلك كره عند الشافعي وجزم عند احمد وغيره ما لم يحنث بل قد تجب كقطع يد سارق وختان بالغ وقد يندب كتنظيف شعث مريد احرام وحضور جمعة وذبح كقلع سن وجعه ولو تعددت اضحيته انتفت الكراهة بالاولى بنا على الاصح ان الحكم المعلق على معين يكفي فيه ادنى المراتب لتحقق المسمى فيه والبشرة ظاهر الجلد والمس والمس هنا سواء وهو كناية عن حلق الشعر او قصه او نتفه وازالة الظفر بقص او غيره وهو المراد بالبشرة فكني عنه بالمس لانه مس مخصوص بزيادة فعل ثم ابتدء في هذا الخبر بالنهي لتقدم مدة المنع وقد بينه في خبر اخر بقوله عقب ما ذكر حتى يضحي والاول اكتفى بدلالة اللفظ عليه لان تقديم ذكر العشر والتضحية بدل على ان الامد انقضاء العشر ووقوع التضحية ولانه حكم قارنه ذكر العشر واذا تعلق حكم الشيء بامد له نهاية علم ان منتهاه منتهى ذلك الامد ولهذا لما علق الحكم في خبر هلال ذي الحجة احتاج ان يضحي بقوله حتى يضحي ذكره في المقصد لكن بحث بعضهم انه يفهم لعشر ذي الحجة ما بعده من ايام التشريق وفيه عدم وجوب الاضحية لتعلقها بالارادة في سنة الموسر لا يأثم بتركها عند الشافعي ومالك واحمد واوجبها ابو حنيفة على مقيم مالك نصابا من ره في الاضاحي عن ام سلمة ولم يخرجه البخاري

اذا دخل شهر سمي به لاشتهاره رمضان من الرمض لانه ترمض فيه الذنوب اي تحرق او لموافقته ابتداء الصوم فيه وقتا حارا او لغير ذلك وذكر الطالقاني في حظيرة القدس له ستون اسما فتحت بالتشديد والتخفيف اي تفتح ابواب الجنة وفي رواية ابواب السما وهو عبارة عن توالي هبوط عتيب الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع ومعاوق ويشهد له قوله وغلقت ابواب جهنم كناية عن تنزه انفس الصوام عن رجس الاثام وكبار الذنوب العظام وتكون صغايرهم مكفرة ببركة الصيام والحمل

على

على الحقيقة يبعد ذكره في معوض الامتناع على الصوام بما امروا به وبالحمل على الحقيقة لم تنفع الموتى توقعها بل يخلوا عن الفايدة اذ المراد ما دام في هذه الدار لا يمكنه دخول احدى الدارين فاي فايدة له في فتح ابوابها ذكره القاضي احذا من قول التوربشتي هذا كناية عن تنزل الرحمة وازالة الغلق عن مصاعد الاعمال تارة بتبدل التوفيق واخرى بحبس القبول وغلق ابواب جهنم عبارة عن تنزه الصوام عن رجس الاثام بقمع الشهوات الى اخر ما تقدم لكن نازعه الطيبي بانه يمكن ان تكون فايدة الفتح توفيق الملايكة على استجماد فعل الصايمين وان ذلك منه تعالى بمنزلة عظيمة وايضا اذا علم المكلف المعتقد ذلك باخبار الصادق يزيد في نشاطه ويتلقاه بارحبية ويشهد له حديث عمر ان الجنة تزخرف لرمضان وسلسلت لفظ رواية مسلم صفدت الشياطين شدت بالاغلال ليلا يوسوسوا للصايم وانى ذلك تنزه اكثر المتمكنين في الطغيان عن الذنوب فيه وانا نهم اليه تعالى واما ما يوجد من خلاف ذلك في بعض الافراد فتاثيرات من تسويلات المردة اعرفت في عمق تلك النفوس الشريرة وباصنت من رسوخها وقيل خص من عموم قوله سلسلت زعيم زمرتهم وصاحب دعوتهم بمكان الانظار الذي اجيب فيه حين سأله فيقع ما يقع من المعاصي باغوايه تنبيه علم مما تقرر ان تصفيد الشياطين مجاز عن امتناع التسويل عليهم واستعصاء النفوس عن قبوله وسواسهم وحسم طماعهم عن الاغواء وذلك لانه اذا دخل رمضان واشتغل الناس بالصوم وانكسرت فيهم القوة الحيوانية التي هي مبدا الشهوة والغضب الداعيين الى انواع الفسوق وفنون المعاصي وصفت اذهانهم واشتغلت قرايحهم وصارت نفوسهم كالمرات المتقابلة المتحاكية وينبعث من قواهم العقلية داعية الى الطاعات ناهية عن المعاصي فتجعلهم مجتمعين على وظايف العبادات عاكفين عليها معرضين عن صفوف المعاصي عايفين عنها فتفتح لهم ابواب الجنان وتغلق دونهم ابواب النيران ولا يبقى للشياطين عليهم سلطان فاذا دنوا منهم تكاد تخرقهم نور الطاعة والايمان خ م ت ن في الصوم عن ابي هريرة فضيلة ضيع المولف ان كلا من الكل روى الكل والامر بخلافه والبخاري لم يذكر الشهر ولا سلسل هنا لكنها وردت عند غيرهما

اذا دخلتم على المريض تعودونه فنفسوا له في الاجل بالتحريك اي وسعوا له واطمعوه في طول الحياة واذهبوا حزنه فيما يتعلق باجله بان تقولوا لا باس طهورا ونحو ذلك فان في ذلك تنفيسا لما هو فيه من الكرب وطمانينة لقلبه قال الطيبي وقوله في اجله متعلق بنفسوا متضمنا معنى التطميع اي طمعوه في طول اجله والامر للتاكيد والتنفيس التفريج قال الراغب والاجل المدة المضروبة للشيء ويقال للمدة المضروبة لحياة الانسان واصله استيفا الاجل اي مدة الحياة فان ذلك اي التنفيس لا يرد شيا من المقدور وهو يطيب بنفس المريض الباز ايدة او للتعدية وفاعله ضمير عايد الى اسم ان وفي رواية باسقاط الباء المريض بفتح الياء لا باس بتنفيسك

له فان ذلك التنفيس كما اثر له الا فى تطييب نفسه قبل للرشيد وهو عليل هون عليك وطيب نفسك فان الصخرة لا تمنع من العنا والعلة لا تمنع من ابقا فارتاح لذلك قال ابن القيم وهذا نوع شريف من انواع العلاج فان تطييب نفس العليل يقوى الطبيعة ٥ ويبعث القوى ويبعث الحار الغريزى فيساعد على دفع العلة او تخفيفها الذى هو غاية تاثير الطبيب ولمسرة المريض تاثير محسوس فى تخفيف علته انتهى ولا يعارض ذلك ندب التنبيه على الوصية لانه يقول مع ذلك الوصية لا تنفى الاجل بل العامل بالسنة يرجى له البركة فى عمره وربما تكون الوصية بقصد امتثال امر الشرع سببا لزيادة العمر ونحو ذلك ت فى الطب ٥ فى الجنايز من حديث موسى بن محمد التيمى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قالت فى العلل سالت محمدا يعنى البخارى عنه فقال موسى منكر الحديث انتهى وقال فى الاذكار ربما عزوه لابن ماجه والترمذى اسناده ضعيف وقال ابن الجوزى حديث لا يصح وقال فى الفتح فى سنده لين وفى الميزان حديث منكر ٥

اذا دخلتم بيتا اى مكانا يعنى اذا وصلتم الى محل فيه مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت غالبى وكذا لفظ الجمع فسلموا على اهله اى سكانه بدليل الايمان واقامة الشعار اهل الايمان وقد كان المصطفى يواظب على ذلك فاذا خرجتم منه اى اردتم الخروج فاودعوا اهله اى فارفقوهم واتركوهم بسلام سلموا عليهم عند مفارقتكم اياهم فليست الاولى باحق من الاخرة قاله الطيبى فقوله او دعوهم من الايداع اى جعلوا السلام وديعة عندهم كى ترجعوا اليهم وتستردوا وديعتكم فان الودايع تستعاد وتقاولا للسلامة والمعاودة من بعد اخرى وانشد

ولا بد لى من جهلة فى وصاله ٥ فمن لى بحلما اورع الحكم عنده ٥

اللطف فيه انه لم يفارق على فجاءة لحكم لان الودايع تستعاد وتنبئ الثانية بسلام تودیع ومتاركة بقالة ودعته او دعه ودعا تركته وابتدا السلام على من لقيه او قادم من المسلمين ولو صبيا سنة ومن الجماعة سنة كفاية ولا تترك خوفا من محل عدم الرد كما افتضاه اطلاق الحديث والافضل صيغة الثلاثة السلام عليكم او سلام عليكم بالتنوين ولو على واحد هب عن قتادة بن دعامة السدوسى ابى الخطاب البصرى مرسلا ثم قال تخرجه البيهقى هكذا جا مرسلا انتهى ورواه عن ابى الحسين بن بشران عن اسمعيل الصفار عن احمد بن منصور عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وابن بشران وثق والصفار قال فى اللسان ثقة مشهور واخطا ابن حزم حيث جهله وابن منصور ثبت وعبد الرزاق الاعلام فهو مرسل جيد الاسناد ٥

اذا دخلت بفتح التا على مريض مسلم معصوم لحق عيادة فمره اى اسالة يدعو لك قال الطيبى مره بان يدعو لك ويجوز جزمه جوابا للامر على تاويل ان هذا الامر من رسول الله والصحابى يبلغه الى المريض فهو كقوله قل للذين امنوا يقيموا الصلاة ثم على طلب الدعا منه

بقوله

بقوله فان ذلك كدعا الملايكة فى كونه مقبولا مسموعا وكونه دعا من لا ذنب عليه ٥ لان المرض يمحص الذنوب والملايكة لا ذنوب لهم لعصمتهم ومنه يوخذ ان الكلام فى مريض مسلم اما الوعاد نحو قريبه او جاره الذى فلا ينبغى طلب الدعا منه فان المرض لا يمحص ذنوب الكافر لفقد شرط ذلك وهو الاسلام تنبيه قال بعض العارفين ليس لله تعالى عند عبده اذا مرض اكثر مما له اشتغاثة الا به ولا ذاكر الا له فلا يزال الحق فى لسانه مستوفا به وفى قلبه التجاليه فالمريض لا يزال مع الله ولو ٥ تطيب وتنا ول الاسباب لمعتاده لوجود الشفا عندها ومع ذلك لا يغفل عن الله ويا تى فى حديث ان عبدى فلانا مرض فلم تعده اما لو عدته لوجدتنى عنده ٥ فوجوده عنده هو ذكر المريض ربه فى علته بحال يكسار واضطرار فلذلك كان دعاوه كدعا الملايكة ٥ مر حديث جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب وجعفر ابن برقان اورده الذهبى فى الضعفا وقال قال ابن خزيمة لا يحتج به انتهى وميمون لم يدرك عمر فهو منقطع ايضا وقال ابن حجر فى الفتح سنده حسن لكن فيه انقطاع وتعقبه لذلك النووى فى الاذكار فقال صحيح او حسن لكن ميمون لم يدرك عمر وقال المنذرى رواته ثقات لكن ميمون لم يسمع من عمر فزعم الدميرى وهم ،

اذا دخلت بفتح التا خطابا للحجر الذى قيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع اهلى مسجدا اى محل جماعة فصل مع الناس بفتح الجماعة وان كنت قد صليت قبل ذلك تكرير تقرير لقوله كنت صليت وتحسين للكلام كما فى قوله ان ربك للذين عملوا السوء بجهالة ثم تابوا من بعد ذلك واصلحوا ان ربك من بعدها لغفور رحيم فان قوله لغفور رحيم خبر قوله ان ربك للذين عملوا وقوله ان ربك من بعدها تكرير وزعم بعضهم ان فيه صحة الصلاة بدون جماعة لانه لم يامره باعادة مسموع لاحتمال قوله وان كنت صليت اى فى جماعة ويدل له قوله صليت مع اهلى والاحتمال يسقط الاستدلال وفيه الامر بالمعروف ولو فى غير واجب والسوال عن العذر قبل الانكار وتعليم الجاهل وذكر العذر والامر بالاعادة فى جماعة حكمة الابتلاء وعدم المخالفة الموجبة لفرقة القلوب وندب اعادة ٥ الصلاة لمن صلى جماعة او فرادى ص عن محجن ابن ابى محجن الديلمى بكسر اوله وسكون المهملة وفتح الجيم المدنى صحابى قليل الحديث قال الذهبى فيه بشر ابن محجن ولا يكاد يعرف انتهى وبه يعرف ما فى رمز المولف لحسنه الا ان يكون اعتمد

اذا دعا احدكم ربه فليعزم بلام الامر المسالة لفظ رواية مسلم وليعزم فى الدعا اى فليطلب طلبا جازما من غير شك ويجتهد فى عقد قلبه على الجزم بوقوع مطلوبه احسانا للظن بكرم ربه تعالى ثم يبين العزم بقوله ولا تقل ذلك بخو مشيئة فلا يقل اللهم انى شيئت فاعطنى بهمزة قطع اى لا يشترط المشيئة لعطايه لان من اليقينيات

اه لا يعطى الا ان شاء فلا معنى لذكر المشيئة بل فيه صورة استغناء عن المطلوب والاخلاص في العبودية يقتضي الجزم بالطلب فيطلب طلب مفتقر مضطر من قادر مختار وفي رواية بدله فاعطني فاغفر لي وفي اخرى ارحمني وفي اخرى ارزقني وفي رواية تقديم المشيئة كما هنا وفي رواية تاخيرها قال ابن حجر وهذه كلها امثلة ننتا ول جميع ما يدعى به قال الزمخشري والعزم المضميم والمضي على فعل شيء وتركه بفقد القلب وان يضطلب فيه فان الله يعطي ما شاء لمن شاء ومن هو كذلك لا مستكره بكسر الراء وفي رواية ولا مكره له اي يستحيل ان يكرهه احد على شيء لان الاشياء انما تكون بمشيئته لما كان شاء ومالم يشا لم يكن وهو اذا اراد اسعاد عبد من عباده الهمه الدعاء وليس في الوجود من يكرهه على خلاف مراده فالتعليق بالمشيئة وغيرها من قبيل العبث الذي ينزه جناب المدعو تقدس عنه فيكره ذلك تنزيها ومن قال لا يجوز كابن عبد البر اراد نفي الحال المستوى الطرفين كما اشار اليه النووي فاطلاق التحريم بدون هذه الارادة سقيم وفيه ندب الى رجا الاجابة قال ابن عيينة لا يمنعن احدكم الدعاء ما يجد في نفسه من التقصير فانه تعالى اجاب دعاء شر خلقه ابليس حين قال انظرني الى يوم يبعثون وفيه ان الرب لا يفعل الا ما يشا لا يكرهه احد على ما يختاره كما قد يكره الشافع المشفوع له وكما يكره المتسايل المسؤول اذا الح عليه بالرغبة يجب ان يكون اليه كما قال والى ربك فارغب والرهبة تكون منه كما قال وايای فارهبون حم ق في الدعوات عن انس قال المناوي رواه الجماعة كلهم الا النسائي ٥

اذا دعى احدكم لنفسه او لغيره فليوثق بتوكيد على دعائه نفسه فانه اذا اوثق استجابت الملائكة معه فاستجيبا الدعاء وفي خبر انه سمع رجلا يدعو فقال احبك ختم بامين يختم الدعاء به بمعنى من الرد والخيبة كما مر وكما يندب ان يوثق عقب دعائه يندب ان يوثق على دعاء غيره ان كان الداعي مسلما لحديث الحاكم لا يجتمع ملا فيدعو بعضهم ويوثق البعض الا اجابهم الله اما الكافر فلا يجوز التامين على دعائه على ما جرى عليه فخر الاسلام الزاوي لكن الارجح عند الشافعية جوازه ان دعا بجائز شرعا عد عن ابي هريرة ٥

اذا دعى الغائب لغائب ظاهره يشمل الغائب عن البلد وهو المسافر وعن المجلس ومن قصره على الاول فقد قصر في رواية اذا دعى الرجل لاخيه بظهر الغيب قال له الملك الموكل بخزانة ذلك كما يرشد اليه تعريفه وبه جا التصريح في اخبار وفي رواية قالت الملائكة ولك بمثل ذلك وفي رواية ولك بمثل بالتنوين بدون ذلك اي ادعوا الله ان يجعل لك مثل ما دعوت به لاخيك وذلك يكاد يكون فيما بين اهل الكشف متعارفا بل محسوسا ولهذا كان بعضهم اذا اراد الدعا لنفسه يشي دعا به اولا لبعض اخوانه ثم يتعقبه بالدعا لنفسه وشمل الغائب ما اذا كان كافرا ودعي له بالهداية ونحوها عد عن ابي هريرة ورواه مسلم وابو داود عن ام الدرداء الصغرى وهي تابعية فهو عندهما

مرسل

اذا دعى الرجل زوجته اوامته لحاجته كناية عن الجماع فلتاته اي فلتمكنه من نفسها وجوبا فورا حيث لا عذر وان كانت على اقتاد المتور الذي يخبز فيه ليتجعل فضاما عرض له فيرتفع شغلها به ويتخصص تعلق قلبه فالمراد بذكر التنور تركها على تمكينه وان كانت مشغولة بما لا بد منه كيف كان وهذا حيث لم يترتب تقديم حظه منها اضاعة مال او اختلال حال كما مر قال الراغب والدعا كالنداء لكن النداء قد يقال اذا قيل يا او ايا ونحوه من غير ان يضم له الاسم والدعا لا يكاد يقال الا اذا كان معه الاسم كيا فلان وقد يستعمل كل في الاخر وقيل فيه ان الاحب ان يبيت الرجل مع زوجته بفراش واحد وفي اخذه من ذلك بعد بل لا يكاد يصح ت في النكاح ن في حسن عشرة النسا عن طلق بفتح فسكون ابن علي ابن مدرك الحنفي السحيمي بمهملتين مصغرا اليمامي صحابي له وفادة قالت حسن غريب وكم يبين لم لا يصح والمؤلف رمز لصحته فليحرر ٥

اذا دعى الرجل امرانه الى فراشه ليجامعها فهو كناية عنه بقرينة فلتجب وجوبا فورا حيث لا عذر وان كانت على ظهر قتب قال ابو عبيد كما نقل عنه وهو يسير على ظهر بعير جا التفسير في حديث ان المراة كانت اذا حضر فراشها قعدت على قتب ليكون اسلس لوادنها نقله الزمخشري وافره والقصد الحث على كل طاعة الزوج في هذه الحالة فكيف غيرها والفراش بالكسر فعال بمعنى مفعول ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش وفرش وايضا تسميه بالمصدر البزار وفي مسنده عن زيد بن ارقم وصححه بعضهم فتبعه المؤلف فرمز لصحته ٥

اذا دعى الرجل امرانه الى فراشه ليطاها فابت استمعت بلا عذر وليس حقيقة الا بها هنا بمرادة اذ هو اشد الاستماع والاشك غير شرط كما يفيده اخبارا خر فبات اي فسبب ذلك باتت وهو غضبان عليها فقد ارتكبت جرما قطيعا ومن ثم لعنتها الملائكة حتى تصبح يعني ترجع كما في رواية اخرى قال ابن ابي جمرة وظاهره اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك ليلا وسره تاكد ذلك الشان ليلا وقوة الباعث اليه فيه ولا يلزم منه حل امتناعها نهارا وانما خص الليل لكونه المظنة وفيه ارشاد الى مساعدة الزوج وطلب رضاه وان ضد الرجل على ترك الجماع اضعف من صبر المراة وان اقوى المشوشات على الرجل داعية النكاح ولذلك حث المراة على مساعدته على كسر شهوته ليفرغ فكره للعبادة انتهى قال العراقي وفيه اعضاب المراة لزوجها حتى يبيت ساخطا عليها من الكبائر وهذا اذا غضب بحق حم ق د عن ابي هريرة روى عنه النسائي ايضا وفي رواية لمسلم الا كان الذي في السما ساخطا عليها حتى يرضى عنها ٥

اذا دعى العبد اي المسلم اذ هو الذي يكتب له الحسنة بدعوة البا للتاكيد فلم

يستجب له اى لم يعط عين مطلوبه والا فاجابة واقعة بوعده تعالى بقوله ادعونى
استجب لكم فاثارة تكون فى الدنيا وثارة فى الاخرة وثارة يحصل التعويض بانفع
كما يأتى فى حديث فاذا اقتضت مصلحته عدم اجابته فى عين المسؤل كتب له حسنة
اى مراد الله كاتب اليمين ان يكتب له بها حسنة عظيمة نضاعفة معتدة للتكثير فالمكثر
عشر حسنات لقوله فى الحديث الاتى اذا هم العبد بحسنة كتبت حسنة فان عملها
كتبت له عشرا وذلك لرضاه بمراده تعالى فيه وان الدعا عبادة بل هو مخها كما يأتى
فى خبر وقد قال تعالى انا لا نضيع اجر من احسن عملا تنبيه قال فى الحكم لا يكن
تاخر امد العطا مع الالحاح فى الدعا موجبا لياسك فهو ضمن لك الاجابة فيما
يختار لك لا فيما تختاره لنفسك وفى الوقت الذى يريد لا فى الوقت الذى تريد ولا
يشتك فى الوعد عدم وقوع الموجود وان تعين زمنه ليلا يكون ذلك قدحا فى بصيرتك
واحم ذلك النور سريرتك انتهى ويكفى العبد عوضا من اجابته ما اقيم فيه من
المناجات واظهار الافتقار والانكسار وقد يمنع العبد الاجابة لرفعه مقامه
عند الله وقد يجاب كراهة لسماع صوته كما جا فى حديث فليجد الداعى او يكون
حال دعا به ممن قضيت حاجته لكراهة الله له المحبته خط فى ترجمة عمرو بن ايوب
العابد عن هلال بن يساف بفتح التحتية وبمهملة خفيفة الاشجعى مولاهم الكوفى
مرسلا ارسل عن عايشة وغيرها قال فى الكاشف ثقة
اذا دعوت الله اى سالته فى جلب نفع فادع الله ببطن كفيك البا للالة او للمصاحبة
اى اجعل بطنهما الى وجهك وظهرهما الى الارض حال الدعا لان عادة من طلب من
غيره شيا ان يمد كفيه اليه متواضعا متذللا ليضع المسؤل فيهما ولا تدع نهى
تنزيه بظهورهما لانه اشارة الى الدفع فان دعى بدفع بلا او بخط او غلا جعل ظهرهما
الى السما كما فى اخبار اخر اشارة الى طلب دفعه وهو احد ما فسر به قوله تعالى يدعوننا
رغبا ورهبا فاذا فرغت من دعايك فامسح بهما وجهك لتعود البركة عليه ويسرى
الى الباطن لحكمته كما ورد فى حديث الافاضة عليه بما اعطاه الله تعالى ولا يتحقق
الاجابة وان كفيه قد ملاتا خيرا فافاض منه عليه فعل ذلك سنة لما جرى
عليه فى التحقيق تمسكا بعده اخبارا هذا منها وان ضعفت اسانيدها تقوية
بالاجماع فقوله فى الجمع لا يندب وسبقه اليه ابن عبد السلام وقال لا يفعله
الا جاهل خير المنح ه عن ابن عباس رمز لحسنه وليس كما قال ابن الجوزى
لا يصح فيه صالح بن حسان متروك وقال ابن حبان يروى الموضوع لكن له شاهد
اذا دعوتم لاحد من اليهود علم على قوم موسى سموا به من هاد واى مالوا اما من
عبادة العجل او من دين ابراهيم وموسى او من هاد رجع عن خير الى شر او عكسه او
لانهم يتهودون اى يتحركون عند قراة التوراة والنصارى علم على قوم عيسى سموا به

لانهم نصروه او كانوا معه فى قرية تسمى نصران او ناصرة اى ارد تم الدعا لاحد من اهل
الذمة منهم فقولوا اى دعوا له بما نصه اكثر الله مالك لان المال قد ينفعنا له
بخرجه او مودته بلا وارث او بنقضه العهد وحوفه بدار الحرب او بغير ذلك
وولدك بضم فسكون وبالتحريك فانهم ربما اسلموا او نا خذ جزيتهم وان ماتوا
قبل البلوغ فهم خدمنا فى الجنة او بعده فهم كفارا نهم فدا وا من النار فاشتشكال
الدعا به لهم بما فيه الدعا بدوام الكفر وهو لا يجوز حمود ويجوز الدعا للكافر
ايضا بنحو هداية وصحة وعافية لا بالمغفرة ان الله لا يغفر ان يشرك به وقوله
مالك وولدك جرى على الغالب من حصول الخطاب به فلو دعى لغايب قال
مالك وولده وخرج باليهود والنصارى الذميين اهل الحرب فلا يجوز الدعا لهم
بتكثير المال والولد والصحة والعافية لانهم يستعينون بذلك على قتالنا
فان قلت مالهم واولادهم قد ينتفع بها بان نغنمهم ونسترق اطفالهم
قلت هذا مظنون وكثرة مالهم وعددهم مفسدة محققة ودرا المفسدة
المحققة اولى من جلب المصلحة المتوهمة نعم يجوز بالهداية عد وابن عساكر
فى تاريخه عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح متفق على ضعفه
كما فى الميزان وغيره وعد ما كبيره هذا الخبر ه
اذا دعى بالبنا للمجهول احدكم الى وليمة العرس فليجب وجوبا ان توفرت
الشروط وهى عند الشافعية نحو عشرين فان فقد بعضها سقط الوجوب
ثم قد يخلفه الندب وقد لا بل يحرم كما لو كان ثم منكر وعجز عن ازالته فان قبل
الوليمة حيث اطلقت اختصت بوليمة العرس فان اريد غيرها قيدت فا فايدة
تقييدها بكونها للعرس قلنا هذا هو الاشهر لغة لكن ظاهر من جعلها
شاملة للكل فلم يكتف فى الحديث باطلاقها دفعا لتوهم ارادته واطلقت فى خبر
اخر جريا على الاكثر الاشهر ه عن ابن عمر ه
اذا دعى احدكم الى طعام كثر او قل كما يفيده التنكير وخرج به فى محل الخبر الاتى بقوله
اذا دعيتم الى كراع فاوجبوا فليجب اى الا تيان اليه وجوبا ان كان طعام عرس
وندبا ان كان غيره وهذا فى غير القاضى اما هو فلا يجب عليه فى محل ولايته بل
ان كان للداعى خصومة او غلب على ظنه انه سيخاصم حرمت قال فى الاحيا
وينبغى ان يقصد بالاجابة الاقتدا بالسنة حتى بثاب وزيارة اخيه واكرامه
حتى يكون من المتحابين والمتزاورين فى الله تعالى فان كان مفطرا فليا كل ندبا
وتحصل السنة بلقمة وان كان صايما فرضا فليصل اى فليدع لاهل الطعام بالبركة
كذا فسره بعض رواته وجا هكذا مبينا فى رواية ثانى ونقله فى الرياض عن العلما
فقال قال العلما ولم يذكر غيره لكن قال جمع الاولى ابقاوه على ظاهره الشرعى تشريفا

للمكان واهله وايده اخرون بان فى خبر انس ما يصرح بان المراد الصلاة الشرعية
وغالب مخاطبات الشريعة انما تحمل على عرفه الخاص لا المقاصد اللغوية والاولى ما فهب
ذهب اليه فى المطامح من ندب الجمع بينهما عملا بمقتضى الروايات كلها ونقل عن عمل
جمع من السلف ثم مر د ت عن ابى هريرة ورواه عنه ايضا النسائى وابن حبان
اذا دعى احدكم الى طعام وهو اى والحال انه صايم فليقل انى صايم اعتذارا للداعى
فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والاحضر وليس الصوم عذرا فى التخلف
وانما امر المدعو حيث لا يجيب الداعى ان يعتذر عنه بقوله انى صايم وان ندب احضا
للفعل لئلا يجر الى عداوة او تباغض بينه وبين الداعى مر د ن ه عن ابى هريرة قال
ت حسن صحيح
اذا دعى احدكم الى وليمة عرس فليجب الى حضورها ان توفرت شروط الاجابة
وان كان صايما فان الصوم غير عذر ولو فرضا فان كان نفلا سن للمدعو ٢
الفطر ان شق على الداعى صومه عند اكثر الشافعية وبعض الحنابلة بناء على جواز الخروج
منه وينبغى ان لا يقصد بالاجابة قضاء شهوة فيكون من عمل الدنيا بل الحسن القصد
ليثاب كما مر فينوى الاقتداء واكرام الداعى وادخال السرور عليه وزيادة المحابة
وصون نفسه عن ظن امتناعه تكبرا او سوء ظن واحتقار للداعى ونحو
ذلك ابن منيع فى معجمه عن ابى ايوب الانصارى رمز لصحته
اذا دعى احدكم الى طعام اى مباح فليجب وجوبا ان كان وليمة عرس والا فندبا
وان كان مفطرا فليأكل ندبا كما فى الروضة لا وجوبا خلافا لما وقع فى شرح مسلم
وان كان صائما فليدع بالبركة لاهل الطعام ومن حضر قال فى المطامح وفيه دليل
على ان الاجابة تجب بكل حال وانه لا باس باظهار السيادة عند دعاء الحاجة وارشاد
الى تالف القلوب بالاعذار الصادقة وندب الدعاء للمسلم سيما اذا كان فعل
معروفا طب عن ابن مسعود قال الهيثمى رجاله ثقات ومن ثم رمز لصحته
اذا دعى احدكم الى طعام فليجب اى الى الاتيان الى ذلك المكان عند الامكان فان
شاء طعم كنعب اى اكل او شرب وان شاء لم يطعم لفظ رواية مسلم وان شاء
ترك وفيه جواز الاكل وتركه ورد لما وقع للنووى فى شرح مسلم من اختياره وجوبه
الذى عليه اهل الظاهر والطعم بالفتح يقع على كل ما يساغ حتى الماء وذوق
الشئ والطعم بالضم الطعام مر د عن جابر ورواه عنه ايضا ابن ماجه وابن
حبان
اذا دعى احدكم زاد فى رواية ابى داود الى الطعام فليجب فان شاء اكل وان شاء
ترك اى رسول الداعى بعثنى
ناديه ولو صبيا فان ذلك له اذن اى قايم مقام اذنه اكتفا بقرينة الطلب فلا
يحتاج الى تجديد اذن ان لم يطل عهد بين المجى والطلب وكان المستدعى بمحل يحتاج

معه الى الاذن عادة والا وجب استيناف الاستيذان وعليه نزلوا الاخبار التى
ظاهرها المعارض وتختلف باختلاف الاحوال والاشخاص ولهذا قال
البيهقى هذا اذا لم يكن فى الدار حرمة والا وجب الاستيذان مطلقا والدعاء
النداء ودعاه سأله وبيستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابنى زيدا اى سميته
والمراد هنا الاول خد وهب وكذا البخارى فى الصحيح لكن معلقا عن ابى هريرة
رمز لحسنه وبالغ بعضهم فقال صحيح ولعله لم يرتض ابن القيم فيه فقال ولا
فوله اللولوى عن ابى داود فيه انقطاع
اذا دعيتم الى كراع بالضم والتخفيف اى كراع شاة وهو يدها على ما قاله الجمهور
وكراع الغميم بمهملة محل بين الحرمين وجانب مستطيل من الحرة على ما قاله شارحه
وغلطهم الاولون فاجيبوا ندبا فالمعنى على الاول اذا دعيتم الى الطعام ولو قليلا كيد
شاة فاجيبوا وعلى الثانى اذا دعيتم الى محل ولو بعيدا كالموضع المذكور فاجيبوا
وليست القلة او البعد عذرا فاطلق ذلك على طريق المبالغة فى الاجابة وان بعد
لكن المبالغة فى الاجابة مع كفارة الشئ وضح فى المراد ولهذا ذهب الجمهور الى الاول
وفيه الحث على الاجابة ولو قل المدعو اليه او بعد والحض على المواصلة والتحابب
لكن اذا دعى الى وليمة الى مكان بعيد يشق عليه الذهاب اليه مشقة تسقط الجمعة
والجماعة لم يجب مر عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا النسائى وابن حبان
اذا ذبح احدكم حيوانا فليحد اى يسرع بقطع جميع الحلقوم والمرئ بسرعة ليكون اوحى
واسهل فنبه على انه يندب للذابح اسراع القطع بقوة وتحامل ذهابا وايابا
بان يتحرى اسهل الطرق واخفها ايلاما واسرعها ازهاقا ويرفق بالبهيمة ما امكنه فلا
يضرعها ولا يجرها للمذبح بعنف ويحد السكين ويجرم الذبح بكالها فلا تقطع الا بشدة
تحامل الذابح واعلم ان الحديث وان ورد على سبب خاص فى البهايم لكن العبرة بعموم اللفظ
فاذا ذبح انسانا كالبهيمة دعيت المماثلة فيذبح مثله ويومر الذابح باجهاز ذبحه
وعلى الامام ان لا يقتص من انسان الا بسيف حاد وجرم بكاك نعم ان قتل رجلا
رجلا بسيف كاك قتل بمثله ه عد هب عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بحد الشفار وان توارى عن البهايم ثم قال اذا ذبح احدكم فليرح ذبيحته وفيه ابن طبيغة وثقوه
المعافرى قال احمد منكر الحديث جدا وبه يعرف ما فى رمز المولف لحسنه
اذا ذكر اصحابى بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات فامسكوا وجوبا عن الطعن
فيهم والخوض فى ذكرهم بما لا يليق فانهم خير الامة وخير القرون ولما جرى بينهم محامل
واذا ذكرت النجوم اى احكامها وكلاتها وتاثيراتها فامسكوا عن الخوض فيها
لما مر واذا ذكر القدر بالفتح وبالسكون ما يقدره الله من القضا وبالفتح اسم لما صدر
ومقدورا عن فعل القادر كالهدم لما صدر عن فعل الهادم ذكره الطيبى وقال

القاضي بالتحريك تغلق الاشياء بالارادة في وقائها الخاصة **فامسكوا** عن محاورة
اهله وخدمه لما في الخوض في الثلاثة من المفاسد التي لا تخفى كما مر قال البغوي ه
القدر سر الله لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يجوز الخوض فيه والبحث
عنه من طريق العقل بل يعتقد انه تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل يمين خلقهم للنعيم
فضلا واهل شمال خلقهم للجحيم عدلا قال تعالى ولقد ذرانا لجهنم كثيرا من الجن والانس
وسأل علي كرم الله وجهه رجل فقال يا امير المؤمنين اخبرني عن القدر قال
طريق مظلم لا تسلكه فاعاد السؤال فقال بحر عميق لا تلجه فاعاد فقال سر الله
قد خفي عليك فلا تفتشه فاشار بالامساك عن الخوض فيه كان من يبحث فيه
لا يامن ان يصير قدريا او جبريا ولذلك شدد فيه غاية التشديد فقال
في حديث الترمذي عزمت عليكم ان لا تتنازعوا فيه انما هلك من
كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر فاشار الى ان كل من تكلم من الامم الماضية فيه
عجل الله اهلاكهم **تنبيه** قال بعض العارفين دخل ابن قانع على بلال ابن
ابي بردة يوم جار وهو في روضة وعنده الشيخ فقال بلال كيف ترى بيتنا
هذا قال انه لطيب والجنة اطيب منه وذكر النار ليهي عنه قال ما يقول في القدر
قال جبر انك اهل القبور نفكر فيهم فان فيهم شغلا عنه قال ادع لي قال
ما نصنع بدعائي وبابائك جمع كلمنهم يقول انك ظلمته يرتفع دعاؤهم
قبل دعائي لا تظلم فلا تحتاج لدعائي **طب عن ابن مسعود وعن ثوبان**
الهاشمي مولى المصطفى **عد عن عمر** قال الحافظ العراقي سنده ضعيف وقال
الهيثمي فيه يزيد بن ربيعة ضعيف وقال ابن رجب روي من وجوه في اسانيدها
كلها مقال وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه تبعا لابن صصري ولعله اعتضد
اذا ذكرتم بالله بالبناء للمفعول مشددا اي اذا ذكرتم احد بوعيد الله واليم عقابه
وقد عزمتم على فعل شيء **فانتهوا** اي كفوا عنه اجلالا لذكره تعالى واعظاما له وهذا
كقول المصطفى وقد اقبل علي ابي مسعود وهو يضرب غلاما له اعلم ابا مسعود
لله اقدر منك عليك منك على هذا الغلام **البزار عن ابي سعيد** واسمه كيسان
بفتح فسكون **المقبري** بتثليث الموحدة مولى ام شريك العنبسية قيل له المقبري
لانه كان ينزل عند المقابر او لان عمر جعله على حفرها فالمقبري صفة لابي سعيد
وظاهر صنيع المؤلف ان البزار لم يخرجه الا مرسلا ولا كذلك بل خرجه عن سعيد
ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال الحسيبي برفعه انتهى فالمتردد انما هو في
وقفه ورفعه لابي رسالة وعدمه قال الهيثمي وفيه عبد الله بن سعيد بن ابي
سعيد وهو ضعيف ه

اذا زلت بالتشديد بضبط المؤلف **العرب** الموسون المستعربة بنو اسماعيل ك

ضعف امرها وهان قدرها وظلموا وازدروا واحتقروا وفضل عليهم غيرهم **ذل**
الاسلام اي اهله او نفسه لان شوم ذلك يعود على الدين بالوهن والضعف
وذلك لان اصل الاسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر فاذا ذلوا ذل الى نقص وان
الاسلام لا يصلح ويستقيم حاله الا بالجود والسماحة واللين والمودة والرفق وتجنب
البخل والضيق والمجاعة والحقد والحرص والعرب بجملة نفوسها كريمة طباعها
لا ينكر ذلك الا معاند ولا يجحد الا مارد فاذا كانوا في عز فالاسلام في عز وان ذلوا
ذل فبذلك الجلال فضلوا الا باللسان العربي فحسب **ع عن جابر** قال العراقي صحيح
وقال الهيثمي فيه محمد بن خطاب البصري ضعفه الازدي وغيره ووثقه ابن
حبان وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح فرمز المولف لضعفه باطل ه
اذا رأى احدكم الرؤيا هي بمعنى الرؤية لكنها خصت بما يرى في النوم دون اليقظة
وفرق بينهما بحرف التانيث كغربة وغربي كذا في الكشاف **الحسنة** وهي ما فيه
بشارة او نذارة او تنبيه على تقصير او عقوبة او نحو ذلك **فليفشوها** اي
فليقصها ندبا **وليخبر بها** حاذقا او عارفا كما يأتي في خبر ولا يشترط زمان المعبر
الاخر فقد يراد بالثاني الاخبار على وجه الحكاية عما يسر لا بطلب التفسير ه
واذا رأى احدكم الرؤيا القبيحة منذ الحسنة **فلا يفسرها** اي لا يقصها على احد
ليفسرها له **ولا يخبر بها** احدا فيكره ذلك بل يستعيذ بالله من شرها وشر
الشيطان ويتفل عن يساره ثلاثا ويحول جنبه الاخر فقيل ويقرا اية الكرسي
قال الغزالي الرؤيا من عجايب صنعه تعالى وبدايع فطرة الادمي وهي من اوضح
الادلة على عالم الملكوت والخلق غافلون عنها اشتغلتهم عن ساير عجايب القلب وعجايب
العالم والفول في حقيقتها من دقايق علوم المكاشفة فلا يمكن ذكره علانية بل على
عالم المعاملة لكن القدر الذي يمكن ذكره مثاله يفهمك المقصود وهو ان
القلب كالمرآة تتجلى فيها الحقايق وكلما قدر من بنادا حلق العالم الى اخره منقوش
في اللوح نقشا لا يشاهد بهذه العين وهو لوح لا يشبه لوح الخلق وكتابهم واللوح
كمرآة ظهرت فيها الصور فلو وضع في مقابل المرآة مرآت تراءت كل منهما في الاخرى
حيث لا حجاب فالقلب مرآة تنقش فيها رسوم العلوم واللوح مرآة رسوم جميع العلوم ه
واشتغال القلب بشهواته ومقتضى حواسه حجاب بينه وبين مطالعة اللوح فان
هبت ريح حركت الحجاب ورفعته تلالاء في مرآت القلب شيء من عالم الملكوت
كالبرق الخاطف وقد يثبت ويدوم وما دام منبعثا فهو مشغول بما انزوده ه
الحواس عليه من عالم الشهادة وهو حجاب عن عالم الملكوت فاذا ركدت الحواس
بالنوم تخلص منه ومن الخيال فكان صافيا في جوهره فارتفع الحجاب بينه ه
وبين اللوح فيفتح في قلبه شيء مما في اللوح كما يقع صورة من مرآة في مرآة اذا ارتفع

الحجاب بينهما غير ان النوم يمنع الحواس عن العمل ولا يمنع الخيال عن تحركه فيما يقع في القلب فيحاكيه بما يقاربه ويبقى الخيال في الحفظ فيحتاج المعبر ان ينظر هذا الخيال حكى اى معنى من المعاني فيرجع الى المعاني المناسبة انتهى وقد اكثر الناس من الكلام في حقيقة الرؤيا بين الاسلاميين وغيرهم بما بينوا عن نطاق الحصر **ت عن ابى هريرة** رمز لحسنه نبقا للترمذي وحقه الرمز لصحته وظاهر صنيع المنذري تفرد باخراجه عن الستة وكذلك فقد رواه ابن ماجه عن ابى هريرة باللفظ المزبور ٥

اذا رأى احدكم في منامه **الرؤيا يكرهها** الجملة صفة الرؤيا والحال منها قال القاضي والرؤيا انطباع الصور المتخيلة عن افق المتخيلة الى الحس المشترك والصاقها بها انما تكون باتصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند فراغها من تدبير البدن اذ في فراغ فيتصور بما فيها بما يليق من المعاني الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فيرسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة بذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت الا بادنى شيء استغنت عن التعبير والا احتاجت **فليبصق** بالصاد وبقال بسين وبزاى **عن يساره** اى جانبه الايسر **ثلاثا** كراهة لما رأى وتحقيرا للشيطان الذي حضرها واستعذارا له وخص اليسار بكونه محل الاقذار والمكروهات والتثليث للتاكيد **ويستعيذ بالله** بجمع همته وحضور قلبه وصفاء باطنه وصحة توجهه فلا يكفي امرارا لاستعاذة باللسان كما اشار اليه بعض الاعيان **من الشيطان الرجيم ثلاثا** بان يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ومن شرها لانها بوساطته **وليتحول** اى يبتعد **عن جنبه الذي كان** مضطجعا **عليه** حين راى ذلك وتفاءلا بتحول تلك الحال وبجانبه لكانه ولهذا امر الناعس يوم الجمعة بالتحول والتحول التنقل من شيء الى غيره والجنب ما تحت الابط الى الكشح قال الراغب واصله الجارحة ثم يستعار للناحية التي تليها كعادتهم في استعارة سائر الجوارح لذلك كاليمين والشمال **تنبيه** قال ابن حجر ورد في صفة التعوذ من شر الرؤيا اثر صحيح اخرجه سعيد بن منصور وابن ابى شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن النخعي اذا رأى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياى هذه ان يصيبني منها ما اكره في ديني ودنياى **مد عن جابر** ورواه عنه ايضا النسائي ٥

اذا رأى احدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثا اى يبصق بصقا خفيفا بلا ريق من جهة اليسرى ثلاث مرات قال في الصحاح التفل شبيه بالبصق وهو اقل منه اولا ريق ثم النفل ثم النفخ قال الزركشي جاء في رواية فليتفل وفي اخرى ينفث وفي اخرى يبصق وبينهما

تفاوت

تفاوت فينبغي فعل الكل لانه دحو للشيطان فهو من باب رمى الجمار **وليستعذ بالله من شرها** اى الرؤيا **وليتعوذ بالله من شرها** امره في هذا الخبر وما قبله باربعة اشياء التحول والاستعاذة والتفل والكتم ومتى فعل ذلك لم تضره بل ذلك دافع لشرها فان قلت قدم في الخبر قبله البصق فالاستعاذة فالتحول وهنا قدم التحول واخر التعوذ فهل له من حكمة قلت اجل وهي الاشارة الى انه كيف فعل كفى فان عدم اقتضاء الواو للترتيب غير متفق عليه فدفع ما عساه يتوهم بتخالف النظم وفي رواية لمسلم اذا رأى احدكم ما يكره فليصل لان يكمل الرغبة ويصح الطلب فان اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد قال الغرطبي وليس هذا مخالفا لقوله هنا فليتحول وليتفل الى اخره وانما الامر بالصلاة زيادة ينبغي ضمها الى ما في هذا الحديث فليفعل الكل وقد يقال اقتصر على الصلاة لتضمنها جميع تلك الامور لانه اذا قام للصلاة تحول عن جنبه واذا تمضمض نفث وبصق واذا احرم تعوذ ودعا وتضرع لله في حال هي اقرب اجابة ومتى فعل ما امر به مما تقرر ولم تضره برؤيته ما يكره وان يعرض عنه ولا يلتفت اليه **تنبيه** قال الحكيم الترمذي الفعل الذي امر به المصطفى واصل الى وجه الشيطان واقع عليه فالتفلة مع تعوذ الراي بالله برد الذي جاء به من النزغة والوسوسة كالنار الى وجهه فيحترق ويصير فرو حاقر وى عن الربيع بن خثيم انه قص عليه رؤيا منكرة فاتاه رجل وقال رايت في النوم رجلا يقول خبرا لربيع بانه من اهل النار فتفل عن يساره وتعوذ فراى ذلك الرجل في الليلة الثانية ان رجلا جاء بكلب فاقامه بين يديه وفي عنقه حبل وجيء فروح فقال هذا ذلك الشيطان وهذه الفروح تلك النفثات التي نفثها في وجهه الربيع **ه عن ابى هريرة** وهذا الحديث في نسخ لا تحصى ولم اره في نسخة المؤلف التي بخطه ٥

اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها بان يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات لان المصطفى كان اذا رأى ما يحبه قال ذلك **وليحدث بها** غيره **واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي** اى الرؤيا **من الشيطان ليحزنه** ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة فلا يخبر بها ولا يشتغل بها قال النووي جعل ما هو علامة على بعض ما يسوء الشيطان مع ان الله هو الخالق للرؤيا يجاز اى الحضور عندها ولاعلى ان الشيطان يفعل ما يشاء وقيل اضافة الرؤيا المحبوبة الى الله اضافة تشريف واضافة المكروه الى الشيطان لانه برضاها **فليستعذ بالله من شرها** وشر الشيطان **ولا يذكرها لاحد** فانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها وكان ذلك محتملا فوقعت كذلك بتقدير الله **فانها لا تضره**

فانه تعالى جعل فعله من التعوذ والتنزل وغيره سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها
كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء قال ابن عرفة حافظ على ما ذكروه في
هذا الحديث من الاستعاذة واكتم ترى برهانه بان كثيرا من الناس وان استعاذ بجل
يحدث بما يراه فاوصيك ان لا تفعل وقال بعضهم محصل الحديث ان الرؤيا
الصالحة اداءها ثلاثة حمد الله عليها وان يستبشر بها وان يحدث بها من يحب
لا لغيره واداب الحلم اربعة التعوذ من شره وشر الشيطان وبتفل حين يتنبه
ولا يذكرها لاحد قد استثنى الداودي من عموم ما
يكره ما يكون في الرويا الصادقة لكونها قد تقع انذارا كما تقع تبشيرا وفي الانذار
نوع ما يكرهه الراى فلا يسرع التعوذ اذا عرفت انها صادقة بدليل ما راه المصطفى
من البقر التي تنحر وثلم ذباب سيفه لكن لا يلزم من ترك التعوذ ترك التحول
والصلاة فقد تكون سببا لدفع مكروه الانذار مع حصوله مقصوده على ان
المبشرة قد ترجع لمعنى المبشرة تنبيه قال بعضهم ليس لمن يرى رويا من
المبشرات ان يقول ما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لما راى في المنام ان جبريل
اتاه بحاتم من سندس في سرقة حرير وقال له هذه زوجتك فلما نقبها على اصحابه
قال ان يكن من الله يمضه فاني بالشرط لسلطان الاحتمال الذي يعطيه مقام
النوم وحضرة الخيال لكان كما راى قال بعض العارفين فالادب يعطي ان يقول
ذلك وما قلته قط في واقعة الا وخرجت كفلق الصبح حم خ ت عن ابي سعيد وهذا
الحديث في نسخ كثيرة وليس في خط المولف

اذا راى احدكم من نفسه او ماله او من اخيه من النسب او الاسلام ما يعجبه
اي ما يستحسنه ويرضاه من اعجبه الشيء رضيه فليدع له بالبركة ندبا بان يقول
اللهم بارك فيه ولا تضره ويندب ان يقول ما شاء الله لا قوة الا بالله الحبر واه
ابو داود فان العين اي الاصابة بالعين حق اي كائن مقتض به في الوضع الالهي
شبهت في تاثيرها في النفوس بفعل الاسوال وذلك لان بعض النفوس الانسانية
يثبت لها قوة هي مبدا والافعال الغريبة ويكون ذلك اما حاصلا بالكسب
كالرياضة وتجريد الباطن عن العلايق وتزكيته فانه اذا اشتد الصفا والذكا حصلت
القوة المذكورة كما تحصل للاولياء او بالمزاج والاصابة بالعين تكون من الاول او الثاني
فالمعنى انها حالة نفسانية مجبولة منها المتعجب منه بخاصته خلق الله في ذلك
المزاج على ذلك الوجه ابتلاء من الله للعباده ليتميز المحق من غيره تنبيه في تغليق
القاضي حسين ان بعض الانبياء نظر الى قوم فاعجبوه فمات منهم في يوم سبعون
الفا فاوحى الله اليه انك عنتهم ولبيك لو عنتهم حصتنتهم تقول حصتنتكم بالحاء القوم الذي
لا يموت ابدا وقد دفعت عنكم الشوء بلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ع طب ك

في الطب

عن عامر بن ربيعة حليف آل الخطاب اسلم قديما وهاجر الحبشة قال ك صحيح
واقره الذهبي ورواه عنه ايضا النسائي وابن ماجه قلت او هم صنيع المولف من انه
لم يخرجه احد من الستة غير مجيد

اذا راى احدكم مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني اي نجاني وسلمني قال ت في الصحاح العافية
دفاع الله عن العبد مما ابتلاك به قال الطيبي فيه اشعار بان الكلام ليس في مبتلى
بنحو مرض ونقص خلقة بل لكونه عاصيا مخلعا خلع العذار ولذلك خاطبه بقوله مما
ابتلاك ولو كان المراد المريض لم يحسن الخطاب بقوله وفضلني عليك اي صيرني
افضل منك اي اكثر خيرا واحسن حالا في الصحاح تفضله على غيره حكم له بذلك او
صيره كذلك وعلى كثير من عباده تفضيلا مصدر مؤكد لما قبله كان شكر تلك
النعمة اي كان قوله ما ذكر قياما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك
البلاء والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بانه يظهر له ذلك ويسمعه اياه
وموضعه ما اذا لم يخف فتنة تنبيه قال بعض العارفين الحديث وارد في
حق العامة اما الكامل فينظر فيما انطوى عليه ذلك الابتلاء فان كان كفارة او رفع
درجات لم يسأل المعافية منه والعارف يجمل كل حديث على حاله هب عن ابي هريرة
وفيه سهيل ابن ابي صالح قال قال ابن معين غير قوي

اذا راى احدكم امراة حسنت بالمد اي ذات حسن فيه به لان الاعجاب مما يكون غالبا بها
فلو راى قبيحة فاعجبته لخبث طباعه كما يقع لكثيرا نهم يميلون الى العجوز اكثر من
الشابة كان حكمه ما ذكر وقوله فاعجبته اي استحسنها لان غاية رؤية المتعجب منه
استحسانه قال الراغب والحسن عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه فليات ندبا قال
تعين طريقا لدفع المفسدة وجب اهله اي فليجامع حليلته ليسكن ما به من
حر الشهوة خوفا من استحكام دواعي فتنة النظر فان البضع بالضم الفرج
او الجماع واحد بعني الفروج مختلفة المزاق غير مختلفة عند الحذاق والبضع كما
في المصباح وغيره يطلق على الفرج والجماع وكلاهما سابع هنا قال الزمخشري
ومن الكناية ببضع المراة جامعها وباضعها بضاعا وملك بضعها اذا عقد عليها
ومعها مثل الذي معها اي معها فرج مثل فرج الاجنبية ولا مزية لفرج الاجنبية
والتمييز بينهما من الشيطان وتزيينه ارشد من ابتلي بذلك الى ان يداويه بجماع
حليلته فان فيه تسلية عن المطلوب بجنسه وكان النظر يثير قوة الشهوة
فامر بتنقيصها وذلك ان اول النظر الموافقة ثم الميل ثم المحبة ثم
الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للمطبع والميل للنفس والود للقلب
والمحبة للعقل والهوى غلبة الحب والوله زيادة الهوى ممن مال قلبه الى
امراة ولم يقدر على دفع ميله خيف عليه ان يزيد فيصير حبا ثم هوى موقعا

وَمِنْهُ الْمَرْجَانُ لِأَنَّهُ أَخَفُّ الْحَبِّ وَالْعُهُودُ جَمْعُ عَهْدٍ وَهُوَ الْيَمِينُ وَالْأَمَانُ وَالذِّمَّةُ وَالْحِفَاظُ
وَرِعَايَةُ الْحُرْمَةِ وَالْوَصِيَّةُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَلَا تَخْرُجُ الْأَخْبَارُ الْوَارِدَةُ فِيهِ عَنْ حَدِّهَا
وَخَفَّتْ بِالتَّشْدِيدِ بَدَّلَتْ مِنْ قَوْلِهِمْ خَفَّتِ الْقَوْمُ قَلُّوا **أَمَانَاتُهُمْ** جَمْعُ أَمَانَةٍ ضِدُّ
الْخِيَانَةِ **وَكَانُوا هَكَذَا** وَبَيْنَ الرَّاوِي مَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ **وَشَبَّكَ** أَيْ
خَلَطَ **بَيْنَ أَصَابِعِهِ** أَيْ أَدْخَلَ أَصَابِعَ يَدِهِ إِشَارَةً إِلَى تَمَوُّجِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ وَتَلْبِيسِ
أُمُورِهِمْ فَلَا يُعْرَفُ الْأَمِينُ مِنَ الْخَائِنِ وَلَا الْبَرُّ مِنَ الْفَاجِرِ **فَالْزَمْ بَيْتَكَ** يَعْنِي
اعْتَزِلِ النَّاسَ وَاجْمَعْ عَنْهُمْ فِي مَكَانِكَ إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ **وَامْلِكْ** بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ
وَكَسْرِ اللَّامِ **عَلَيْكَ لِسَانَكَ** أَيِ احْفَظْهُ وَصُنْهُ وَلَا تُخَرِّهُ إِلَّا بِمَا لَكَ لَا عَلَيْكَ أَوْ
أَمْسِكْهُ عَمَّا لَا يَعْنِيكَ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ مِنَ الْمَجَازِ احْرُنْ لِسَانَكَ وَسَرِّكَ وَخُصَّهُ
لِأَنَّ الْأَعْضَاءَ تَتْبَعُهُ فَإِنِ اسْتَقَامَ اسْتَقَامَتْ وَإِنْ اعْوَجَّ اعْوَجَّتْ كَمَا مَرَّ **وَخُذْ**
مَا تَعْرِفُ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ أَيِ الْزَمْ فِعْلَ مَا تَعْرِفُ كَوْنَهُ حَقًّا **وَدَعْ** اتْرُكْ **مَا تُنْكِرُ**
مِنْ أَمْرِ النَّاسِ الْمُخَالِفِ لِلشَّرْعِ وَانْظُرْ إِلَى تَدْبِيرِ اللَّهِ فِيهِمْ بِقَلْبِكَ فَإِنَّهُ قَسَّمَ
بَيْنَهُمْ أَخْلَاقَهُمْ كَمَا قَسَّمَ بَيْنَهُمْ أَرْزَاقَهُمْ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُمْ جُمَعَهُمْ عَلَى خُلُقٍ وَاحِدٍ فَلَا
تَغْفُلْ عَنِ النَّظَرِ إِلَى تَدْبِيرِهِ تَعَالَى فِيهِمْ فَإِذَا رَأَيْتَ مَعْصِيَةً فَاحْمَدِ اللَّهَ إِذْ صَرَفَهَا
عَنْكَ فِي وَقْتِكَ وَتَلَطَّفْ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِرِفْقٍ وَصَبْرٍ وَسَكِينَةٍ فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ
فَاحْمَدِ اللَّهَ وَإِلَّا فَاسْتَغْفِرْهُ لِتَقْرِيطِكَ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ
عَزْمِ الْأُمُورِ **وَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ أَمْرِ نَفْسِكَ** وَفِي رِوَايَةٍ بِخُوَيْصَةِ مُصَغَّرًا أَيِ
اشْتَغِلْ بِهَا فِي الْمَشْرُوعِ وَكُفَّهَا عَنِ الْمَنْهِيِّ وَالْزَمْ أَمْرَ نَفْسِكَ وَاحْفَظْ دِينَكَ وَاتْرُكِ
النَّاسَ وَلَا تَتْبَعْهُمْ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ الْخُوَيْصَةُ تَصْغِيرُ الْخَاصَّةِ بِسُكُونِ الْيَاءِ
لِأَنَّ يَاءَ التَّصْغِيرِ لَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً وَجَوَازُ التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ فِيهَا أَنَّ الْأَوَّلَ حَرْفُ
لِينٍ وَالثَّانِيَ مُدْغَمٌ وَالْمُرَادُ حَادِثَةُ الْوَقْتِ الَّتِي تَخُصُّ الْمَرْءَ وَصُغِّرَتْ لِاسْتِصْغَارِهَا
فِي جَنْبِ جَمِيعِ الْحَوَادِثِ الْعِظَامِ مِنَ الْبَعْثِ وَالْحِسَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ثُمَّ إِذَا أَمَرَ
بِالِاجْتِمَاعِ تَأْكِيدًا دَفَعَ احْتِمَالَ التَّجَوُّزِ بِقَوْلِهِ **وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ** أَيْ كَافَّةَ
النَّاسِ فَلَيْسَ الْمُرَادُ الْعَوَامَّ فَقَطْ فَإِذَا غَلَبَ عَلَى ظَنِّكَ أَنَّ الْمُنْكَرَ لَا يَزُولُ بِإِنْكَارِكَ
لِغَلَبَةِ الْأَبَالِسَةِ عَلَى الْعُمُومِ أَوْ تَسَلُّطِ فَاعِلِهِ وَتَجَبُّرِهِ وَخِفْتَ عَلَى نَفْسِكَ أَوْ مَحْتَرَمِ
غَيْرِكَ ضَرَرًا بِسَبَبِ الْإِنْكَارِ فَأَنْتَ فِي سَعَةٍ مِنْ تَرْكِهِ وَالْإِنْكَارُ بِالْقَلْبِ
مَعَ الْإِجْمَاعِ وَهَذَا رُخْصَةٌ فِي تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا كَثُرَ الْأَشْرَارُ وَضَعُفَتِ
الْأَخْيَارُ **فَإِنَّ مِنْ** أَخْرَجَ فِي الْحِلْيَةِ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعًا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ
يَدَّعِي فِيهِ الْمُؤْمِنُ لِلْعَامَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ ادَّعِ لِخَاصَّةِ نَفْسِكَ اسْتُجِيبَ لَكَ فَأَمَّا
الْعَامَّةُ فَإِنِّي عَلَيْهِمْ سَاخِطٌ **كَ عَنِ ابْنِ عَمْرِو** بْنِ الْعَاصِ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا حَوْلَ رَسُولِ
اللَّهِ إِذْ ذَكَرَ الْفِتْنَةَ فَذَكَرَهُ قَالَ كَ صَحِيحٌ وَأَقَرَّهُ الذَّهَبِيُّ وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ

فِي الْفَاحِشَةِ فَأَمَرَ الشَّارِعُ بِإِتْيَانِ حَلِيلَتِهِ لِيَخْلُصَ عَمَّا فِي نَفْسِهِ مِنَ الْمَيْلِ بِاندِفَاعِ الشَّهْوَةِ
الدَّاعِيَةِ لِلْبَيْعِ وَيُؤْخَذُ مِنْهُ نَدْبُ تَكْرِيرِ إِتْيَانِهَا إِذَا لَمْ يَنْدَفِعْ بِأَوَّلِ مَرَّةٍ لِاسْتِمْرَارِ
الْمَيْلِ عَلَى قَلْبِهِ وَأَنَّهُ يُجْعَلُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا يُهْمَلُ خَوْفَ الْمَحْذُورِ وَنَقَلَ ابْنُ الْحَاجِّ عَنْ
بَعْضِهِمْ أَنَّ هَذَا مُسْتَحَبٌّ اسْتِحْبَابًا مُؤَكَّدًا فَإِنَّهُ يَصُونُ بِهِ دِينَهُ لَكِنْ يَنْبَغِي
أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْمَأْمُورَ بِهِ هُنَا الْمَوْطُوءَةُ لَا تَفَكُّرٌ فِي مَحَاسِنِ تِلْكَ الْأَجْنَبِيَّةِ أَمَّا
لَوْ وَطِئَ حَلِيلَتَهُ مُتَفَكِّرًا فِي تِلْكَ حَتَّى حَبِلَتْ فَيَنْبَغِي أَنَّهُ يَطَؤُهَا بَطْؤُهَا هَذَا
غَيْرُ مُرَادٍ بِالْحَدِيثِ وَفِيهِ خِلَافٌ ذَهَبَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ إِلَى حُرْمَتِهِ فَقَالَ يَحْرُمُ أَنْ
يَجْعَلَ تِلْكَ الصُّورَةَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ فَإِنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الزِّنَا كَمَا قَالُوا فِيمَا لَوْ أَخَذَ كُوزًا
فَصَوَّرَ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ خَمْرٌ فَشَرِبَهُ فَإِنَّ الْمَاءَ يَصِيرُ حَرَامًا وَذَهَبَ جَمْعٌ شَافِعِيَّةٌ
إِلَى حِلِّهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَخْطُرْ بِبَالِهِ عِنْدَ ذَلِكَ التَّفَكُّرِ وَالتَّخَيُّلِ فِعْلُ الزِّنَا وَلَا مُقَدِّمَاتُهُ
وَهُوَ مُتَنَاسِبٌ لِلْوَصْفِ الَّذِي تَذَكَّرَ لِلْوَصْفِ الْمَعْرُوضِ لِاعْتِبَارِ تَخَيُّلِهِ وَالْأَحْوَطُ فِيهِ
فَإِنْ فُرِضَ أَنَّهُ ضَمَّ لَهُ تَقْدِيرًا الزِّنَا بِتِلْكَ الْحَسْنَاءِ وَظَفَرَ بِهَا وَصَمَّمَ عَلَيْهِ حَرُمَ

تَنْبِيهٌ يُؤْخَذُ مِنَ التَّعْلِيلِ أَنَّهُ لَوْ رَأَى سِرْدَابًا فَقَالَتْ نَفْسُهُ لِلْفِعْلِ بِهِ
نَدَبَ لَهُ إِتْيَانُ حَلِيلَتِهِ وَتَكْرَارُهُ لِتَنْفِيضِ شَهْوَتِهِ وَتَكْسِيرِ حِدَّتِهِ **خط عَنِ ابْنِ عُمَرَ**
قَضِيَّةُ صَنِيعِ الْمُؤَلِّفِ أَنَّهُ لَمْ يُخَرِّجْهُ أَحَدٌ مِنَ السِّتَّةِ وَهُوَ عَجِيبٌ فَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ
وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ النِّكَاحَ بِمَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ وَلَفْظُ
أَكْثَرِهِمْ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا فَإِنَّ
ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ

إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ بَاحِبَّهُ فِي الدِّينِ **بَلَاءً** أَيْ مِحْنَةً وَمُصِيبَةً فِي مَحْبُوبِهِ بِنَهْبٍ أَوْ بَدَنِهِ سُمِّيَ
بَلَاءً لِأَنَّهُ يُبْلِي الْجِسْمَ وَيُخْلِقُهُ وَرُبَّمَا أَشْفَى فَأَهْلَكَهُ **فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ** عَلَى سَلَامَتِهِ
فِي مِثْلِهِ وَيَعْتَبِرْ وَيَكُفَّ عَنِ الْمَنَاهِي فَإِنَّهَا سَبَبُهُ وَبَيِّدَائِي الْعِلَلِ الْقَتَّالِ فَإِنَّهُ
سَبَبُ كُلِّ خَيْرٍ **وَلَا يَسُمْهُ ذَلِكَ** أَيْ حَيْثُ لَمْ يَمْشِ ذَلِكَ الْبَلَاءُ عَنْ مَحْرَمٍ مَقْطُوعٍ
فِي سَرِقَتِهِ لَمْ يَثِبْ ثَمَّ إِنْ تَقْيِيدَ الرُّؤْيَةِ بِكَوْنِهَا مِنْ أَجْنَبِيَّةٍ لَيْسَ لِاحْتِرَازٍ بَلْ نَدْبُ الْحَمْدِ لَوْ
رَأَى الْبَلَاءَ بِنَحْوِ كَافِرٍ وَعَدُوٍّ مُجَاهِرٍ بَلْ إِنَّمَا قُيِّدَ بِهِ لِأَجْلِ قَوْلِهِ وَلَا يَسُمْهُ فَلَوْ رَأَى
الْمُبْلَى بِغَيْرِهِ حَمِدَ وَاسْمَعْ **ابْنُ النَّجَّارِ** الْحَافِظُ مُحِبُّ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودٍ الْبَغْدَادِيُّ
صَاحِبُ كِتَابِ جَنَّةِ النَّاظِرِينَ فِي مَعْرِفَةِ التَّابِعِينَ وَتَبَعِ تَارِيخَ بَغْدَادَ وَالْمُعْجَمِ
وَغَيْرُ ذَلِكَ **عَنْ جَابِرِ** بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ أَيْ وَجَدْتَهُمْ **قَدْ مَرِجَتْ** بِهِمْ وَجِيمٍ مَفْتُوحَتَيْنِ بَيْنَهُمَا رَاءٌ
مَكْسُورَةٌ **عُهُودُهُمْ** حَالَةً حَالِيَةً أَيْ خَتَلَفَتْ وَفَسَدَتْ وَقَلَّتْ فِيهِمْ أَسْبَابُ الْأَمَانَةِ
وَالدِّيَانَةِ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ مَرِجَ وَخَرِجَ أَخَوَانِ فِي مَعْنَى الْقَلَقِ وَالِاضْطِرَابِ
يُقَالُ مَرِجَ الْخَاتَمُ فِي يَدِي وَمَرِجَتِ الْعُهُودُ وَالْأَمَانَاتُ اضْطَرَبَتْ وَفَسَدَتْ

وَاللَّهُ

والحراني سنده حسن ٥

اذا رأيت لغفار وابنة الندر الايتم امتي يعني صارت امتي الى حالة تهاب اي تخاف الظالم الجابر المتعدي لحدوده تعالى ان تقول له انك ظالم اي تكفه عن الظلم او تشهد عليه به او لا تنكر عليه مع القدرة فقد تودع منهم بضم اوله بضبط المولف والمنشد بدا اي استوى وجودهم وعدمهم او تركوا واسلموا المستحقوه من التكبر عليهم او استراح منهم وخذلوا وخلى بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي لبقا فيوا عليها وهو من المجاز لان المعنى باصلاح تخلصا ايس من صلاحه تركه وبغضه يده منه واستراح من معاناة الصعب في استصلاحه ويجوز كونه من قولهم تودعت الشيء اي صنته في مبدع اي ثوب لف فيه ليكون كالغلاف له اي فقد صاروا جيث يبصون منهم ويحفظ كما يتوقى شرار الناس ذكره كلام الزمخشري وقال القاضي اصله من التوديع وهو الترك وحاصله ان ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر امارة الخذلان وغضب الرحمن قال في الاحياء لكن الامر بالمعروف مع الولاة هو التعريف والوعظ اما المنع بالقهر فليس للاحاد لكن يحرك فتنة ويهيج شرا واما النصح في القول كيا ظالم يا من لا يخاف الله فان تعدى شره للغير امتنع وان لم يخف الا على نفسه جاز بل ندب فقد كان تعاد السلف التعرض بالانكار والتعرض للاخطار حم طب ك هب من حديث محمد بن مسلم عن ابن عمرو بن العاص وقال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص لكن تعقبه البيهقي نفسه بانه منقطع حيث قال محمد بن مسلم هو ابو الزبير المكي ولم يسمع من ابن عمرو طس عن جابر وفيه سيف بن هارون ضعفه النسائي والدارقطني وقال الهيثمي رجاله احد اسنادي احمد رجال الصحيح وظاهر صنيع المولف انه لم يخرجه احد من الستة وليس كذلك فقد رواه الترمذي ٥

اذا رأيت العالم يعني وجدته يخالط اي يداخل السلطان الامام الاعظم او احد نوابه مخالطة كثيرة اي مداخلة كثيرة عادة قال المرزوقي في اصل الخلط تداخل اجزاء الاشياء بعضها في بعض وقد توسع فيه حتى قيل رجل خليط اذا اختلط بالناس كثيرا فاعلم انه لص بتثليث اللام اي سارق اي محتال على اقتناص الدنيا وجذبها اليه من حرام وغيره كما يحاوله السارق اخراج المتاع من الحرز فمخالطته له مودته بنظره جدوى الدنيا الدنية الفانية وايثارها على الاخرة السنية الباقية وعماه عن وبال ذلك في العقبى كما حكى ان القايم بعد عمر بن عبد العزيز اذا اجرى على سواله حتى شهد له اربعون شيخا ان الخليفة لا حساب عليه فترك ورفع الحكما حوايجه الى المنصور فقضاها فقال يا امير المومنين بقي الحاجة العظمى قال وما هي قال شفاعتك يوم القيمة

فقال

فقال له بعض من حضر اياك وهو لا فانهم قطاع الطريق في المامن واصل ذلك كله الطمع والملة الحنيفية مبناها على الاكتفا بالقليل من الدنيا والمبالغة في الحمية عن عموم ما لا يتقاها من المنهيات لكثرة مداخل الافات منها على المخلوقات والحمية عنها اصل الدوا فمن لم يحم عن المنهيات لم ينفعه التداوي بالماثورات فهولا خذلوا العلم دهرهم وصاموا نهارهم وقاموا ليلهم واتوا الحسنات كالجبال لكنهم تلطخوا بالاقذار لما لم يحموا عن التردد لابواب الظلمة لدنيا لوامن دنياهم التي تهوا عن زهرتها فلم ينفعهم الدوا واحتراز بقوله كثيرا عما لو خالطهم احيانا بما قل ممكن لنحو شفاعة او نصر مظلوم او وعظ فر عن ابي هريرة واسناده جيد ٥

اذا رأيت الله تعالى اي علمت انه يعطي العبد عبر بالمضارع اشارة الى تجدد الاعطا وتكرره من الدنيا اي من زهرتها وزينتها ما يحب اي العبد من نحو مال وولد وجاه وهو مقيم اي والحال انه مقيم على معاصيه اي بما كلف عليها مما لازمها فاعلم ذلك اي فاعلموا انما اعطاوه ما يحب من الدنيا منه اي من الله استدراج اي تدريج واستنزال من درجة الى اخرى فعل معصية قابلها بنعمة واساه الاستغفار فيد نيه من العذاب قليلا ثم يصبر عليهم صبا قال الامام الحرمين اذا سمعت بحال الكفار وخلودهم في النار فلا تامن على نفسك فان الامر على خطر وما تدري ما ذا يكون وما سبق لك في الغيب ولا تغتر بصفا الاوقات فان تحتها غوامض الافات وقال ــــــ على كرم الله وجهه كم من مستدرج بالاحسان وكم من مغبون بجميل القول فيه وكم من مغرور بالستر عليه وقيل لذي النون ما اقصى ما يخدع به العبد قال بالالطاف والكرامات سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وقيل لحكيم خف من وجود احسانه اليك ودوام اساتك معه ان يكون ذلك استدراجا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون والاستدراج الاخذ بالتدريج لامتناعه والمراد هنا تقريب الله العبد الى العقوبة شيا فشيا واستدراجه تعالى للعبد انه كلما جدد ذنبا جدد له نعمة واساه الاستغفار فيزداد بطرا فيندرج في المعاصي بسبب تواتر النعم عليه ظانا ان تواترها تقريب من الله تعالى وانما هو خذلان وتبعيد حم طب هب عن عقبة بالقاف ابن عامر قال ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما اوتوا اخذناهم بغتة الاية زاد الطبراني فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين قال الهيثمي رواه الطبراني عن شيخه الوليد بن العباس المصري وهو ضعيف وقال العراقي في اسناده حسن ونعم المولف فرمز لحسنه ٥

اذا رأيت من اي في اخيك في الدين ثلاث خصال اي فعل ثلاث خصال فاوجه

اى فاعلان ينتفع بآرايه ومشورته او فارجوا له الفلاح والفوز بالنجاح لما لاح فيه
من مخايل الخير واما رأت الرشد الى من ثمرات هذه الخصال وهى الحيا والامانة
والصدق فانها امهات مكارم الاخلاق فاذا وجدت فى عبد دلت على صلاحه فيرجى
ويرتجى له الفلاح وقدم الحيا فى الذكر لانه اصل لما بعده واشد وعنه ينفرع ومنه
ينشأ واذا لم ترها مجتمعة فيه فلا ترجه لشئ مما ذكر ولا يؤمل فلاحه لانها اذا لم
تجتمع فى انسان دل على قلة مبالاته بالخاتمة وجرأته على الله وعلى عباده
والغرض الايذان بانه من اهل الخذلان وانه يخلى وشانه فان وجد فيه بعضها
وفقد بعضها فهو من الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا فالمراد ان من اجتمعت فيه
يرجى فلاحه وحاله قريب من القطع ومن فقدت منه كلها يرجى عدمه كذلك فر
عن ابن عباس قال العلائى فيه عبد الرحمن بن معن وثقه ابو زرعة وطعن فيه
غيره وشيخه رشيد ابن كريب ضعيف ٥

اذا رأيت كلما بالنصب على الظرفية طلبت شيأ من امر الاخرة اى من الامور
المتعلقة بها وانتعيته ييسر بضم المثناة تحتى وكسر السين مشددة بضبط
المؤلف لك اى تهيأ وحصل بسهولة واذا اردت شيأ من امر الدنيا اى الامور المتعلقة
بها من نيل اللذات والتوسع فى الشهوات ولا يدخل فيه طلب الكسب من الحلال
وتيسر حصوله وانتعيته عسر عليك اى صعب فلم يحصل الا بتعب وكلفة فاعلم
انك على حال حسنة اى دالة على كونك من السعداء لانه تعالى انما يزوى عنك الدنيا
وعرضك للبلا ليبتليك من دنسك ويريحك من الاخرة ويرفع درجتك الا ترا
ان الدوا الكريه نعمة وحق المريض وقد يكون المال والاهل سببا للهلاك وهو اعلم بما
يصلح به عباده وهذا كالذى بعده غالبى فقد يكون على حال حسنة مع تيسر الدنيا
وقد يكون على حاله فتيجة مع عدم ان قلت لا ينعا الطلب كما فى الصحاح فكيف
عطف عليه قلت الطلب اعم والا ينعا اخص كما قال الراغب بالاجتهاد فى الطلب
فمتى كان الطلب لشئ محمود فالا ينعا فيه محمود وكذا عكسه والعسر الصعوبة الشديدة
واليسر بالضم ضده والحال كما قال الراغب ما يختص به الانسان وغيره من الامور
المتغيرة فى نفسه وجسمه وصفاته والحال صفة للشئ يذكر ويونث فيقال حاك
حسن وحسنة واذا رأيت كلما طلبت بيسر من امر الاخرة وانتعيته عسر عليك واذا
طلبت شيأ من امر الدنيا وانتعيته ييسر لك فاعلم انك على حال فتيجة فان النعم محن
والله تعالى يبلو بالنعمة ويبلوكم بالشر والخير فتنة ومن ثم قال ابو حازم كل
نعمة لا تقرب من الله فهى بلية وذاك على من وسع عليه دنياه فلم يعلم انه مكر به
فهو خدوع وفى تاريخ الخطيب عن الحصرى لا يغرنكم صفا الاوقات فان تحتها افاعى
ولا يغرنكم العطا فانه عند اهل الصفا مقت وفى تاريخ ابن عساكر كان عيسى عليه

السلام

السلام اذا اصابته شدة فرح واستبشر واذا اصابه رخاء خاف وحزن وفى الاحياء عن
وهب التقى ملكان فى السما الرابعة فقال احدهما للاخر الى اين قال امرت بسوق حوت
من البحر اشتهاه فلان اليهودى وقال الاخر امرت باهراق زيت اشتهاه فلان العابد قلت
الغزالى فهذا تنبيه على ان تيسر اسباب لشهوة ليس من علامات الخير واعلم ان القسمة
رباعية القسم الاول اذا طلب شيأ من الاخرة ييسره واذا طلب شيأ من الدنيا تعسر
عليه الثانى عكسه الثالث اذا طلبهما ييسرا الرابع اذا طلبهما تعسرا فذكر الحديث
الاولين وترك الاخرين لوضوحهما فالثالث من علامة السعادة والربع من علامة
الشقاوة واشقى الاشقيا من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الاخرة وعلم مما تقرر
ان الله اذا اراد هلاك عبد صانعف عقابه من حيث لا يعلم ما يراد به وذلك بانه
يراد فعليه النعم فيزداد اشرا وبطرا وانهماكا فى الدنيا وحرصا عليها فيظن انه لطف
من الله به وتقريب واكرام وهو فيرى تبعيد واذلال نعوذ بالله من ذلك الحال
قال فى الحكم من جهل المريد ان يسمى الادب فتوخر العقوبة عنه فتقول لو كان هذا
سوء ادب لقطع الامداد واوجب البعاد وقد يقطع المدد عنه من حيث لا يشعر
ولو لم يكن الا منع المريد وقد تقام مقام البعد من حيث لا يدرى ولو لم يكن الا ان
يحلبه ويدبر بدا ابن المبارك فى كتاب الزهد عن سعيد بن ابى سعيد كيسان
المقبرى مرسلا ارسل عمر الى هريرة وغيره قال احملا باسربه هب عن عمر ابن
الخطاب ظاهر صنيع المولف انه فى خرجه واقره ولا كذلك بل تعقبه بما نصه
هكذا جا منقطعا انتهى لحذف ذلك من كلامه غير صواب وسر حسنه غير حسن
الا ان يريد انه لغيره ٥

اذا رأيتم من اى مكلفا يبيع ويبتاع اى يشترى فى المسجد فقولوا له اى دعوا عليه
ندبا وقيل وجوبا بنحو لا اربح الله تجارتك فان المسجد سوق الاخرة لمن عكس وجعله
سوق الدنيا فجزى بان يدعى عليه بالخسران والحرمان وليس الوقف على قوله لا كما يتوهمه
بعض الجاهلين بل المراد الدعا عليه بعدم الربح والوجدان كما صرح به مع وضوحه
بعض الاعيان منهم الامام النووى فى الاذكار حيث قال يجب انكاره ودعائه
على من ينشد ضالة فى المسجد او يبيع فيه ثم اورد فيه احاديث هذا منها وقال جمع
من ائمتنا يندب لمن رأى من يبيع او يشترى او ينشد ضالة فى المسجد ان يقول له
لا اربح الله تجارتك ولا وجدت ثم ان هذا وما بعده من قبيل الامر بالمعروف والنهى
عن المنكر فيشترط له شروطه واذا دعى عليه بذلك فان ازجر وكف فذاك
والا كره وعليه حمل ما وقع فى حديث ثوبان من انه يكره ثلاثا واذا رأيتم
من ينشد بفتح اوله من نطلب فيه ضالة بالتا يقع على الذكر والانثى يقال
ضللت الشى اذا اخطأته فلم تهتد له ويختص ضالة بالحيوان والمراد هنا شئ ضاع ه

نقولوا له لا ردّ الله عليك اولا وجدتك كما فى رواية زجر له عن ترك تعظيم المسجد زاد مسلم
فان المساجد لم تبن لهذا اى وانما بنيت لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والمذاكرة فى الخير ونحو
ذلك فلما وضع الشئ فى غير محله ناسب الدعا عليه بعدم الربح والوجدان معاقبة
له بنقيض قصده وتنفيرا وترهيبا وتنفيرا من مثل فعله فيكره ذلك بالمسجد تنزيها عند
الشافعى ومالك الا لضرورة وقيده الحنفية بما اذا كثر ذلك فيه وبنية بذكر البيع
والشراء على كل معاملة واقتضاء حق وعقد ورامز بزيادة التنبيه على ذلك بذكر الناشد
فان صاحب الضالة معلق القلب بها وغيره ماسور بمعاونته فاذا منع فغيره من
كلامه دنيوى وله والكلام فيمن يبلغه النهى فخالف وامكنه العلم فقرط اما غيره لمعذور
فلا يدعى عليه بل يعلم ولحق جمع منهم الحافظ العراقى بالناشد الضالة بغير نعتها وكذلك
قال الناشد فيه على باب المسجد قال النووى وفيه كراهة تنشد الضالة
ورفع الصوت فيه قال القاضى قال مالك وجمع من العلما يكره رفع الصوت فيه بالعلم
وغيره واجاز ابو حنيفة رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة ونحو ذلك مما يحتاج اليه
الناس لانه مجمعهم ت ك وكذا النساى والبيهقى عن ابى هريرة قال ت حسن غريب
وقال ك على شرط مسلم واقره الذهبى ٥

اذا رايتم الرجل ينعزا اى ينتسب بعزا الجاهلية اى بنسبها والا فانما النهى يقال
اعتزا اى انتسب وانتمى وتعزا كذلك فاعضوه اى شتموه بمن ابيه اى قولوا
له اعضض بهن ابيك اى بذكره وصرحوا بلفظ الذكر ولا تكنوا عنه بالهن تنكيلا
وزجرا وقيل معناه من انتسب وانتمى الى الجاهلية باحيا سنتها واهلها واتباع
سبيلهم فى الشتم واللعن والتعيير ومواجهتكم بالمنكر فاذكروا له قبايح ابائه
من عبادة الاصنام وشرب الخمر وغيرها صريحا لا كناية ليرتدع به عن التعرض
للاعراض وقال ابن جرير معنى الاعتزا هنا انما هو دعوى الجاهلية يقال يا آل فلان
اى تعريضا بمجدهم وتذكيرا بشجاعتهم قال وهذا مخصوص بغير الحرب فلا باس
بذكر القبايل فيه لان المصطفى امر فى وقعة هوازن العباس ان ينادى باعلى صوته
اين اصحاب الشجرة يا بنى الحارث ابن الخزرج يا كذا يا كذا فهذا نهى عنه الا فى ذلك
الموضع وخصه الاب لان هناك عورة انجح حم ت عن ابى بن كعب ورواه عنه ايضا
الطبرانى قال الهيثمى ورجاله ثقات ٥

اذا رايتم الرجل يعتاد المساجد اى الجلوس فى المساجد التى هى جنان الدنيا لكونها
اشبا باموصلة الى الجنان التى هى مقرا اهل الايمان او معناه وجدتم قلبه معلقا بها
منذ يخرج منها الى عوده اليها او شديد الحب لها والملازمة لجماعتها وتعهدها
بالصلاة فيها كلما حضرت او تعيرها ويجد ما درس منها ويسعى فى مصالحها ٥
فلا وجه حمله على الكمل ممن الفوها عنكفا فى اوجاتها وتعلق قلبه بها او عمرها

بخو

بخود كرو صلاة او عمرتها تهدم منها وسعى فى اقامة شعايرها فاشهدوا له بالايمان
اى قطعوا له بانه مومن حقا فى ظاهر الحال فان الشهادة قول صدر عن مواطاة
القلب اللسان على سبيل القطع ذكره الطيبى قال ابن حجر وفيه ان التزكية بالقطع
ممنوعة اى الا بنص لانه حكم على الغيب وهو على البشر مستحيل قال ولا بنا فيه النهى
عن مدح الرجل فى وجهه لان هذه شهادة وقفت على شئ وجد حسنا والفعل الحسى
الذى ظهر دليل على الايمان وعلة النهى عن المدح فى الوجه ومعنى خوف الاعتزاز والاعجاب
فى هذا معدومة لانها شهادة بالامثل وهو الايمان انتهى ولا يخفى تكلفه قال ابن المسيب
ومن جلس فى المسجد فانما يجالس ربه فما حقه ان يقول الا خيرا حم ن ه وابن خزيمة
فى صحيحه حب ك هو عن ابى سعيد الخدرى قال ت حسن غريب وقال ك ترجمة صحيحة
مصرية وتعقبه الذهبى بان فيه دراج وهو كثير المناكير وقال مغلطاى فى شرح
ابن ماجه حديث ضعيف وقضيته صنيع المولف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر
بخلافه بل يقتضيه عند الترمذى والحاكم وغيره فان الله يقول انما يعمر مساجد
الله من آمن بالله واليوم الاخره ٥

اذا رايتم الرجل يعطى زهدا فى الدنيا اى يستصغارا لها واحتقارا لشانها واهلها
وقلة منطق كمحل اى عدم كلام فى غير طاعة الا بقدر الحاجة قال الكشاف ٥
والمنطق كل ما يصوت به من مفرد ومولف مفيدا وغيره فانه يلقى بفاف مشددة
مفتوحة الحكمة اى بعلم دقايق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة
من اتباع الهوى والحكمة مثال الاسر الذى فيه عسر يسبب فيه يسر فيقال
الحكيم بحكمته لاطلاعه على قضايا مجهول الاسباب بعضها لبعض مما بين اسباب
عاجل الدنيا ومسببات اجل الاخرة مما لا يحصل الا بجهد الغافل الكادح والناس
فى تعريف الحكمة اقاويل كثيرة منها الاصابة فى القول واتقان العمل وافضلها الاحكام
وهو وضع الشئ فى محله بحيث لا يمتنع فساده ومن اتصف بذلك فاعماله منضبطة
وافعاله محكمة فانه يرى الاشيا كما هى فانه ينظر بنور الله ومن كان هذا وصفه
اصاب فى منطقه ٥ حل هب عن ابى خلاد الرعينى وله صحبة وفيه قال
الذهبى عن ابى حاتم ثقة بغير فلقن كما تلقن عن الحكم بن هشام لا يحتج به حل
من حديث حرملة بن يحيى عن وهب عن ابن عيينة عن عمرو بن الحرث عن ابن
هبيرة عن ابن حجيرة عن ابى هريرة ثم قال غريب بهذا الاسناد هب عن ابى
هريرة وفيه عنده عثمان بن صالح وفيهما كلام معروف وعن دراج منكر الحديث
ومن ثم قال العراقى الحديث ضعيف ٥

اذا رايتم الرجل ذكرا لرجل وصف طردى والمراد الانسان المعصوم يقتل صبرا

اى يمسك فيقتل فى غير المعركة قال الكشاف قتل الصبيان يوخذ بيده فيضرب عنقه **فلا تحضروا مكانه** اى لا تقصدوا حضور المحل الذى يقتل فيه حال القتل ويحتمل النهى عن الحضور فى محل قتله وقتئذ وبعده لاحتمال المحل بالامكان المغصوب عليها كذا ريتمود **فانه لعله يقتل ظلما فينزل السخط** اى الغضب من الله **فيصيبكم** والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب وبوخذ منه انه لو علم انه يقتل بحق لم يكن الحضور منهيا عنه نعم ان وقع التعدى فى كيفية القتل نهى عن حضوره فيما يظهر ٢ والسخط بالضم الغضب وفى رواية البيهقى بدل فينزل الى اخره فان اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا ولا يقفر عنه رجل يضرب مظلوما فان اللعنة تنزل على من حضره انتهى **ابن سعد** فى الطبقات **طب** كلاهما **عن خرشة** بخا معجمة وراء وشين معجمة مفتوحات ابن الحارث المرادى من بنى زبيد وفد على المصطفى وشهد فتح مصر وحديثه حسن ومن ثم رمز المؤلف لحسنه ٥

اذا رايتم اى وجدتم **الذين يسبون** اى يشتمون **اصحابى** كلهم او بعضهم **فقولوا لعنة الله على شركم** قال الزمخشرى هذا من كلام المصنف الذى كل من سمعه مومن او منافق قال السلف خوطب به قدامة بن مظعون صاحبه فهو على وزان وانا اوايا كم لعلى هدى او فى ضلال وقول حسان ٥ فشركما لخيركما الفداء ٥ والتعريض والتورية اوصل بالمجادل الى العرض واهجم به على القلب وادعى الى القبول وابعث على الاستماع والامتثال ولو قالوا لعنهم لم يكن بتلك المثابة وقد يبلغ التعريض للمفضوح ما لا يبلغه المصرح لانه يناقل فيه فربما قاده التامل الى التقبل ٥ ومنه ما حكى عن الشافعى ان رجلا واجهه بشئ فقال لو كنت بحيث انت لا حتجت الى ادب وسمع رجلا ناشئا يخاشن فى الحجر فقال ما هو بينى وبينكم الى هنا كلامه ولم يطلع عليه من عزاه للطيبى كالمؤلف **ت عن ابن عمر** ظاهر صنيع المولف ان الترمذى خرجه واقره وليس كذلك بل عقبه بانه منكر وعرف الحديث لمخرجه مع حذف ما عقبته به من بيان القادح من سوء المقترف ورواه الطبرانى ايضا عن ابن عمر باللفظ المذكور قال الهيثمى وفيه سنيف بن عمر متروك ٥

اذا رايتم الجنازة بفتح الجيم وكسرها اى الميت فى النعش **فقوموا لها** هبها مسلمة امر مبيه ففى البخارى ان المصطفى مرت به جنازة فقام فقيل له يهودى فقال اليست نفسا وذلك اكرام لقابض روحها او لاجل ما معها من الملايكة والمراد فى الكافر ملايكة العذاب ولصعوبة الموت وتذكره للذات الميت فالقيام لتعظيم امر الموت واجلال حكم الله وقال القاضى لباعث على القيام اما تعظيم الميت اى المسلم واما تهويل الموت والتنبيه على انه حال ينبغى ان يقوم من راى ميتا رعبا منه **حتى تخلفكم** بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر اللام مشددة اى يتركنكم خلفها

خلقها وفى نسبة ذلك اليها مجاز لان المخلف حاملها لاهى **او توضع** عن الاعناق على الارض او فى اللحد وللتنويع والامر بالقيام لما هو للقاعدة اما الراكب فيقف رضخة وقيل ان القيام للجنازة مشروع لما ذكر وبه اخذ جمع من السلف والخلف وتبعهم النووى فى المجموع فاختار ندبه من حيث الدليل مخالفا لما جرى عليه فى روضته من الكراهة وقال الشافعى وابو حنيفة وصاحباه ان الامر بالقيام منسوخ لخبر مسلم عن على رايت المصطفى قام فقمنا وقعد فقعدنا وخرج ابو داود قام فى الجنازة ثم قعد قال القاضى والحديث يحتمل معنيين احدهما انه كان يقوم للجنازة ثم يقعد بعد قيام اذا جاوزت وبعدت عنه والثانى انه كان يقوم ابتداء ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعليه يكون فعله الاخير قرينة وامارة على ان الامر الوارد فى الخبر للندب ويحتمل ان يكون ناسخا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر فانه وان كان مخصوصا بنادر منه لان الامر لا يكون مامورا بامره والفعل صورة تخصص بمن تعاطاه الا ان فعله المتاخر من حيث انه يجب علينا الاخذ به عارضه فنسخه الاول ارجح لان احتمال المجاز اقرب من النسخ انتهى ثم هذا كله فى القاعد اذا مرت به امة مشيعها فيندب ان لا يقعد حتى توضع كما جزم به بعضهم لكن يرده ما فى ابى داود والترمذى وابن ماجه عن عبادة بن الصامت ان المصطفى كان اذا تبع جنازة لم يقعد حتى توضع فى اللحد فعرض له حبر من اليهود فقال له انا هكذا نصنع يا محمد فجلس وقال خالفوهم **حم ق عم عن عامر بن ربيعة** ورواه عنه ايضا ابن حبان والشافعى ٥

اذا رايتم اية علامة تعد وبنزول بلا ومحنة وانقشاع سحب الرحمة ومنه انقراض الانبيا وازواجهن الاخبار عنهم اذ هن ذوات البركة النافلات لنا عنهم بواطن الشريعة بما لا يظهر على الرجال فبجبا بهن يندفع العذاب عن الناس **فاسجدوا لله** التجا اليه وليذا به فى دفع ما عساه يحصل من العذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لدفع الخلل الحاصل وفى خبر انا امنة لاصحابى فاذا ذهبت انا اصحابى ما يوعدون واصحابى امنة لاهل الارض وازواجه ضمن شرف الزوجية الى شرف الصحبة فهن احق بهذا المعنى من غيرهن وزوال الامنة يوجب الخوف ذكره القاضى ومنه اخذ السجود للايات قال الطيبى وقوله اذا رايتم اية فاسجدوا مطلق فان اريد بالاية كسوف الشمس والقمر فالمراد بالسجود الصلاة وان كانت غيرها كمجى خوارج شديدة وزلزلة فالسجود هو المتعارف ويجوز الحمل على الصلاة ايضا لما ورد كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة الى هنا كلامه **د ت** كلاهما من حديث ابراهيم بن الحكم ومسلم بن جعفر عن ابان عن عكرمة **عن ابن عباس** قال عكرمة قيل له مايت قال ينة بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اى وهى صفية كما افصح به المظهر خرسا جدا فقيل له تسجد هذه الساعة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال وآية اية اعظم من ذهاب ازواج النبي قال
ت حسن غريب واغتر به المولف فرمز لحسنه غفولا عن تعقب الذهبي له في المهذب
بان ابراهيم واه وعن قول جمع مسلم بن جعفر لا يحتج به ٠

اذا رايتم اي علمتم الامراي المنكر والحال انكم لا تستطيعون تغييره بيد ولا لسان لعجزكم
عن ذلك خوف فتنة او وقوع محذور يعتزم فاصبروا كارهين له بقلوبكم طالبين
من الله تعالى زواله حتى اي الى ان يكون الله هو لا غيره الذي يغيره اذ يزيله بغير ما يهوى فلا
اثم عليكم حالئذ اذ لا يكلف الله تعالى نفسا الا وسعها وفيه بفوله لا تستطيعون
ايزانا بان تغييره عند الاستطاعة واجب لكن لا يصلح لذلك كما في الكشاف
الامن علم المعروف والمنكر وعلم كيف يرتب الامر في اقامته وكيف يباشر فان الجاهل
ربما راى معروفا فظنه منكرا وربما راى عرف الحكم في مذهبه وجهله في غيره وقد
يغلط في موضع اللين ويلين في موضع الغلظة وينكر على من لا يريده الكاره الامر ديا
عد هب عن ابي امامة وفيه كما قال الهيثمي عفير ابن معدان ضعيف وفي الميزان حديث منكر
اذا رايتم الحريق فكبروا اي قولوا الله اكبر الله اكبر وكبروا واكثروا وينبغي الجهر به مخلصا
لله ممتثلا للامر مستحضرا ما الله فيه من القدرة فان التكبير يطفيه حيث صدر عن
كمال اخلاص وقوة ايقان وتخصيص التكبير للاذان بان من هو اكبر من كل شيء
حري بان يقهر النار ويطفيها قال النووي وينبغي ان يدعو معه بدعا الكرب
وفي تفسير الطبري اذا كتب اسما اهل الكهف في شيء والقي في النار طفيت وينبغي
ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فانه يصرف عنه البلا وان يقول ما قال ابراهيم حين القي في النار حسبنا الله ونعم
الوكيل ابن السني عد عن ابن عساكر في تاريخه عن ابن عمرو بن العاص وهو من
رواية ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وحال ابن لهيعة معروف
والكلام فيه مشهور ورواه عنه ايضا الطبراني في الدعا باللفظ المذكور واسناده
ضعيف لكن له شواهد بينها ما ذكره بقوله ٠

اذا رايتم الحريق فكبروا الله فانه اي التكبير يطفئ النار سره انما كان الحريق بالنار
وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان
بمادته وفعله كان للشيطان اوانه عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها
العلو والفساد والعلو في الارض والفساد هما هدى الشيطان واليهما يدعوا وبهما
ملك ابليس امر فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو والفساد وكبر يا الرب يقمع الشيطان
وفعله فمن ثم كان التكبير له التاثير في اطفا الحريق فان كبريا الله كما يقوم له شيء فاذا
كبر اثر تكبيره في خمودها قال بعض العلما ولقد جربناه نصح عد عن ابن عباس
رمز لحسنه وذلك لاعتضاده بما قبله وبخبر الطبراني اطفوا الحريق بالتكبير وخبر

ابن

ابن السني اذا وقعت كبيرة او هاجت ريح عظيمة فعليكم بالتكبير فانه يطفي الحجاج الاسود
وهذا الحديث في شرح لانكاد نحصي وكرره في خطب المولف ٠

اذا رايتم العبد المومن قد اتم بالتشديد اي ترك الله به الفقر والمرض ظاهره ان
المضافة الاتية انما تترتب على هذين معا فان اتم به احدهما لم يكن دليلا على المضافة
ولعل المراد خلافه وان الواو بمعنى او فان الله اي فاعلموا او فالشان ان الله يربد اي
اراد ان يضاعفه اي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة احبائه لان الفقر اشد البلا
فيفعله بعبده ليدعوه ويجاراليه فيراه مفتقرا اليه فيجيبه اذا دعاه ويصبره
اذا ابتلاه فيصير عنده من المقربين والامراض والآلام تطهير من الاثام ٥
ويستوجب افاضة صنوف الانعام والاكرام فرعز على امير المومنين ٠

اذا رايتم النسوة اللاتي اللين بالقاف اي جعدن على رءوسهن مثل اسنمة البعير
بعين مهملة جمع بعير وفي رواية كاسنمة البخت اي اللاتي يجعلن على رءوسهن ما
يكبرها ويعظمها من الحاجز والعصايب والخمر حتى تصير شبه العمايم واسنمة الابل
وهي جمع سنام قال ابن عزب وهذا عبارة عن تكبيرا سها بالحرق حتى يظن الراي
انه كله شعر وهو حرام ولذلك قال فاعلموا من اخبروهن انه لا يقبل لهن ما دمن
كذلك صلاة اي ان حكم لها بالصحة كمن صلى في ثوب مغصوب بل اولى لان فاعل ذلك ارتكب
حراما واحدا وهو الغصب وهن ارتكبن عده محرمات التشبيه بالرجال والاشراف
والاعجاب وغيرها وهذا من علامات نبوته اذ هو اخبار عن غيب وقع وذا مر في رواية
لا يدخلن الجنة قال القاضي ومعناه انهن لا يدخلنها ولا يجدن ريحها حين لا يدخلها ويجد
ريحها العفايف لمنورعان انهن لا يدخلن ابدا لقوله في الحديث المار وان زنا وان سرق
ثلاثا قال ابن عزب فعلى النساء ان يصغرن رءوسهن سيما عند الخروج فان كان شعرها
كثيرا ارسلته ولا تعظمه فان كان بها المرء راسها فاكثرت لاجله من الخمر لم تدخل في الوعيد
ولم يكن عليها حرج انما الحرج على من نظر اليها وظن ذلك طب وكذا البزار عن ابي شقره
بفتح الشين المعجمة التميمي قال الهيثمي فيه حماد بن يزيد عن مخلد بن عقبة ولم اعرفهما
وبقية رجاله ثقات وقال ابن عبد البر اسناده نظر ٠

اذا رايتم من نواحي السما عمودا احمرا اي خطا يشبه العمود الاحمر يظهر من قبل بكسر ففتح
اي جهة المشرق في شهر رمضان فان ذلك علامة الجدب والقحط فاذكروا امر ارشاد ٠
طعام سنتكم اي قوت عيالكم في تلك السنة التي مبدوها ظهور ذلك لتطمين قلوبكم وذلك لان
بناء التوكل بدليل اخبار سيد المتوكلين المصطفى قوت عيال سنة فانها سنة الجوع يجوز ان
يكون ظهور ذلك علامة للقحط في تلك السنة او اثر لظهوره فيما بعدها وهو ما عليه ابن
جرير ويحتمل انه كلما ظهر في سنة كانت كذلك ثم هذا خطاب مشافهة فيحتمل ان يكون
خاصا بها هلا الحجاز وان الجوع يكون في اقليمهم فقط ويحتمل العموم وحكمة التخصيص انه

لما كانت نسخة تقدير الارزاق وتقديرها وادرارها على ما اقتضاه القضاء الالهي
فيستنسخ من اللوح المحفوظ في ليلة القدر التي هي رمضان وتسلم الى ميكايل الذي
هو الملك الموكل بذلك لما اخرجه محيي السنة وغيره ناسب ان يكون ظهور العلامة المذكورة
في الشهر الواقع فيه الاستنساخ وتسليم الصحف وحكمة كون ذلك على الصورة العمودية
التي هيئتها الاستطالة دون التربيع والاستدارة وغيرهما من الاشكال الاشارة الى
انه عام يكون شره مستطيرا ويكون جدبه ممتدا عسيرا وحكمة كونه احمر ان الحمرة لون
مذموم قد نهى عنه المصطفى اهل الايمان وذكر ان الشيطان يتزين به ويؤثره على غيره من
الالوان كما ورد في عدة اخبار حسان فجعل اللون المكروه المذموم علامة على حصول
المكروه وتوقع المذموم والمعروف والعرب تسمي عام المحل السنة الحمراء وتصف سنة
الجدب بالطول وعليه جرى العرف العام بين الانام فيقال لليلة الشديدة كانت ليلة
طويلة وتسمي نزع الروح من الجسد الذي هو اعظم العذاب بالحمرة فيقال هذا هو الموت
الاحمر فلذلك جعل علامة سنة الجوع حمراء وفيه انه لا بأس بادخار القوت خوف الغلاء انه
لا بأس في التوكل لكن الكلام في ادخار غلة ارضه وما يشتريه لمونة عياله كما يأتي والادخار لذلك
معجنة اعداد الطعام لوقت الحاجة والخطاب لاهل تلك الديار اعني الافطار الجائز بنية كما مر
طب عن عباد بن الصامت قال الهيثمي فيه اقرع عبد الله بن خالد بن معدان لم اعرفها
وبقية رجاله ثقات انتهى ولم اشر هو منهما اما اخرجه ابو نعيم بن حماد في كتاب الفتن من
حديث خالد بن معدان اذا رأيتم عمودا من نار من قبل المشرق في شهر رمضان في السما فاخذوا
من الطعام ما استطعتم فانها سنة جوع وعن كثير بن مرة انه لا تنظر ليلة الحدثان في رمضان
منذ سبعين سنة قال عبد الرحمن بن جبير هي علامة تكون في السما يكون اختلاف بين
الناس فان ادركتها فاكثر من الطعام ما استطعت وعن عبد الوهاب بن بخت بلغني
ان رسول الله قال في رمضان اية في السما كعمود ساطع وفي شوال البلاء وفي القعدة
الفنا وعن ابي هريرة مرفوعا تكون اية في شهر رمضان ومن حديث خالد بن معدان
انه شهيد وعمود من نار يطلع من قبل المشرق في شهر رمضان يراه اهل الارض كلهم
فمن ادرك ذلك فليعد لاهله طعام سنة وعن كثير بن مرة اية الحدثان في رمضان
علامة في السما بعدها اختلاف في الناس فان ادركتها فاكثر من الطعام ما استطعت
قال ابو جعفر ولا يكون ذلك الا بعد انكساف الشمس والقمر في ذلك العام مرارا على الحاج
اذا رأيتم المداحين اي الذين صناعتهم الثناء على الناس والمدح كما في الصحاح الثالثين
قال المتبرزي من قولهم تمدحت الارض اذا انسعت فكان معنى مدحته وسعته شكرا
فاحثوا في وجوههم التراب الحث رمي التراب بمنزلة الصب في الما والمراد زجر المادح
والحث على منعه من المدح لا بزائد الغرور والمتكبر اذ انه يخيب ولا يعطى ومعناه
اعطوهم قليلا يشبه التراب لقلته وخسته او اقطعوا السنتهم بالمال فانه شي حقير

كالتراب

كالتراب ومنه ايوذن بذم الاحتراف بالشعر وقيل لا تواخ شاعرا فانه يمدحك
بثمن ويهجوك مجانا وقال ــــــــ

الكلب والشاعر في سيرته ٭ فليت اني لم اكن شاعرا
هل هو الا باسط كفه ٭ يستطعم الصادر والواردا

حم حد مد ت عن المقداد بكسر الميم ابن الاسود طب هب عن ابن عمر بن الخطاب
طب عن ابن عمرو بن العاص ك في الكنى والالقاب عن انس قال الهيثم رجالهما
والطبراني رجال الصحيح ٥

اذا رأيتم هلال ذي الحجة بكسر الحاء افصح من فتحها اي علمتم بدخوله فاراد احدكم
ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره اي فليجتنب المضحي ازالة شعره نفسه ليتفق
كامل الاجزا فيعتق كلا من النار قال النور بشتي ستر ذلك ان المضحي يجعل اضحيته فدية
لنفسه من العذاب حيث راى نفسه مستوجبة للعذاب ومنه القتل ولم يؤذن
فيه ففداها ومما ركل جزء منها فداء كل جزء منه فلذلك نهي عن ازالة الشعر والبشر
ليلا يفقد من ذلك فسطا عند نثر اللرحمة وفيضان النور الالهي ليتم له الفضايل ويتره
عن النقايص والرذايل واخذ بظاهره احمد فحرم ازالة ذلك حتى يضحي وخالفه الايمة
الثلاثة لخبر عايشة ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يجتنب ذلك ونهوا متواتر واما خبر
ام سلمة هذا فقيل يوقفه وفيه حجة للشافعي انما الاضحية لا تجب والتعليق والارادة
بنا في الوجوب واوجبها الحنفية على من ملك نصابا كما مر عن ام سلمة
اذا رأيتم خطاب مشافهة وقع للصحابة والمراد به غيرهم ممن امته ممن سيكون في
اخر الزمان بدليل جعله في خبر اخر من اشراط الساعة الرايات السود جمع راية وهي
علم الجيش قد جاءت من قبل خراسان اي من جهتها قال ابن كثير ليست من الرايات التي اقبل
بها ابو مسلم الخراساني واستلب بها دولة بني امية بل رايات تاتي صحبة المهدي فاتوها
للقتال معه او النصرة لاهلها زاد في رواية ولو حبوا على الثلج فان فيها خليفة الله
محمد بن عبد الله المهدي الجاي قبل عيسى او معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملوها قسطا
وعدلا ويمكث في الخلافة خمسا او سبعا او تسعا والاصل كما قال المؤلف لقول القرطبي
ان ظهوره يكون بالمغرب ولا حاجة للاطالة بايراد ترجمته واخباره لان اعلام الامة
وجملة البيضة المنقدمين اعتنوا بجمعها بما يتحصل منه مجلدات سيما ابن ابي شيبة
وابن خزيمة وابو داود وابن حبيب وابن رشيد وجمع لا يحصون من علماء الرواية والدراية
وافردت اخباره بتاليف عشرة او تزيد وجاء ابن بشرون جمع زيدها في مجلد
حافل سماه العواصم عن الفتن القواصم فمن اكثر من اخباره في شرح هذا الحديث فما
اراد الا تكثير السواد وتيلة الامداد قاله الحراني والخليفة ذات قايم بما يقوم به
المستخلف على حسب مرتبته فذلك الخليفة ضد النهي وكل من استخلفه الله في عمارة الارض

وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ امره فيهم فهو خليفة لكن لا حاجة له تعالى
الى من ينوبه بل القصور المستخلف عليه عن قبول فيضه وتنفيذ امره فان قلت
ما حكمة اضافته الى الله تعالى وهلا قال الخليفة قلت هو اشارة الى انه انسان
كامل قد تخلى عن الرذايل وتحلى بالفضائل وحل محل الاجتهاد والفتوى بحيث لم يفتقر الا مقا
البتوة وفيه رد على الطيبي كمتبوعه في ذهابه الى امتناع ان يقال خليفة الله لغيراده ومادة
عليهما اللام حمر عن ثوبان مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم من حمير او مذحج او السراة
اشتراه المصطفى صلى الله عليه وسلم واعتقه ولم يزل يخدمه سفرا وحضرا وفيه علي بن زيد
ابن جدعان نقل في الميزان عن احمد وغيره تضعيفه ثم قال الذهبي اراه حديثا منكرا واورده
ابن الجوزي في الموضوعات قال ابن حجر اذ ليس فيه متهم بالكذب انتهى واما خبر
لا مهدي الا عيسى فقال الذهبي واه والحاكم اورده متعجبا لا محتجا والنسائي منكر ويفرض
صحته يحتمل انه سقط منه لفظ من بعد الا او هو مضمر فيه او معناه لا مهدي ملكا او
معصوما انتهى

اذا رأيتم الرجل يعني الانسان اصفر الوجه من غير مرض ولا علة اي مرض لازم او حدث
شاغل لصاحبه عن وجهه كان تلك العلة صارت شغلا له شغله من شغله الاول
كما في الصحاح وغيره فبين العلة والمرض عموم وخصوص فليس هو من العطف التفسيري كما وهم
فذلك اي الاصفرار المفهوم من اصفر من غش بالكسر عدم نصح الاسلام في قلبه اي من اضماره
عدم النصح والغل والحقد والحسد للمسلمين يعني ان ذلك الاصفرار علامة تدل على ذلك
الاضمار وقدم ان ذلك يحتمل كونه في جماعة من اهل زمانه من المنافقين او من اليهود ثم بين ان
المخاطب بقوله اذا رأيتم ارباب القلوب ذوي الايمان الكامل فمنهم الذين يدركون ذلك
فقد قال الغزالي حقيقة الكفر والايمان وحدهما والحق والضلال وشرهما لا يخفى للقلوب
الدنسة بطلب المال والجاه وحدهما والحق والضلال وشرهما لا يخفى للقلوب الدنسة
بطلب الجاه والمال وجمعهما فكيف بقلوب امتلأت من حب الدنيا والاثم صديت
بالخلاعة مع اتباعها ثانيا ثم شحمت بالعتي الممكد ثالثا وقاتا ثالثا ثم زوجت بالستهتو
واللهو رابعا ثم شغلت بالاتخلاع من حدود الشرع وملازمة خطوات الشيطان خامسا
فاقاضت منها خمرات الاذناس وعصارات الاوصال وصارت كانها شراب الحمام في
بوالي الحجام انتهى ابن السني وابو نعيم كلاهما في كتاب الطب النبوي عن انس بن مالك
ومنهما يتضح له ابو منصور والديلمي في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده ورواته
عن انس مجهول كما قاله بعض المحول وقال ابن حجر لا اصل له اذ لا اصل له في صحته
ولا حسن فمسلم والا فممنوع

اذا رجف نخلك واضطرب قلب المومن في سبيل الله اي عند قتال الكفار تحاتت
تساقطت خطاياه ذنوبه كما يتحات عذق النخلة بمهملة فمعجمتين كفلس النخلة

بحملها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريخ وهو المراد هنا وفي القاموس
هو الفتوو وفي الهامه ترغيب عظيم في الجهاد وانه لفضله على كثير من العبادات
طب وكذا في الاوسط حل كلاهما عن ابي عبد الله سلمان الفارسي رضي الله عنه رمز
المؤلف رحمه الله تعالى لحسنه وليس كما قال فقد اعله الحافظ الهيثمي رحمه الله
تعالى بان فيه عمر بن الحصين وهو ضعيف انتهى وقال الذهبي عمر ومتروك
وقد تفرد به عن عبد العزيز بن مسلم وفيه جهالة والله اعلم

اذا رددت على السائل اي الطالب منك عطاء ثلاثا من المرات متعددا عن عدم
اعطائه فلم يذهب لحاجة وعاد فلا باس اي لا كراهة وفي رواية فلا عليك ان تزبره
اي تزجره وتنهره بنحو لا بارك الله فيك لتعديه بما يخل له وتخطيه ما هو واجب عليه
من عدم الالحاح في المسئلة وظاهره لا ينهره قبل ذلك فعلى السائل ان يحمد الله ولا يلح في المسئلة
فان خالف استحق النهر وقيل ليس المراد بالسائل هنا المتحدي بل الطالب العلم اذا جاء لتفقهه
فلا تنهره وان كرر السوال اولا وثانيا فان اجبته واعاد السوال ثالثا فله لعلي تعنته فازجره
لتعديه الادب واقتحامه النهي الوارد في الخبر الاتي اذا قعد احدكم الى اخيه فليسال له
تفقها ولا يسال له تعنتا تنبيه استشعر بقوله لا باس اي لا كراهة ان الاولى عدم زبره
لعموم قوله تعالى واما السائل فلا تنهر ولهذا قال الحريري ٥

ولا تجرز في سوال ٥ فتزام في السوال خفف ٥

فط في الافراد عن اسمعيل الوراق عن الوليد بن الفضل عن عبد الرحمن بن حميد عن
ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه ثم قال الدارقطني تفرد به الوليد وهو
يروي المناكير التي لا شك انها موضوعة انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المؤلف
بان الديلمي رواه من طريق اخر طص عن ابي مريرة رضي الله تعالى عنه قال
الهيثمي رحمه الله تعالى فيه ضرار بن صرد وهو ضعيف وقال ابو حاتم صدوق ويكتب حديثه
ولا يحتج به

اذا ركب احدكم الدابة فليحملها اي فليسيرها او فليسر نها على ملاذه بفتح الميم
وخفة اللام وشدة المعجمة بضبط المؤلف جمع ملذة بفتح الميم وهي موضع اللذة اي
على ما تشتهي من نحو السرعة بحيث لا يضرها وفي رواية ملاذها اي ليحملها في السهولة
لا الحزونة واصل اللذ سرعة المشي والذهاب فان الله تعالى يحمل على القوي والضعيف
اي اعنه على الله وسير الدابة سيرا وسطا في سهولة ولا تعتسر بقوقتها فتركب العسف
والعنف في تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر الى ضعفها فتقعد مع القاعدين
وتترك الحج والجهاد اشفاقا من عدم طاقتها بل اعتمد على الله سبحانه فهو الحامل وهو
المعين قط في الافراد عن عمرو بن العاص باسناد ضعيف

اذا ركبتم هذه الدواب وفي نسخ البهائم العجم بفتح فسكون فانجوا عليها

اي اسرعوا والنجا بالمد والقصر السرعة اي اطلبوا النجا من مفاوزكم بسرعة
السير عليها سواء كان سيرجذب او لا اذا الطريق يطلب الاسراع الى قطعه حيث المرعى موجود
والقذرة صلة ثم فصل اخوال السير بقوله فاذا كانت سنة فانجوا بالتحريك اي جذبا
وعليكم بالدلجة بالضم والفتح اي الزموا سير الليل وادلج مخففا سار من اوله ومشددا
من اخره ومنهم من جعل الادلاج لليل كله والمراد منا بدليل قوله فانما يطوى لها
الله اي لا يطوى الارض للمسافر فيها حينئذ الا الله تعالى اكراما له حيث اي بهذا الادب
الشرعي فان قلت قد امر بالنجا على الدابة اولا امرا مطلقا فكيف خصه بعد
ذلك بما اذا كانت سنة قلت امرا ولا في شانها بامر واحد هو السرعة عليها هبة
في جذب وخصب وامرتا نيا فيما اذا كان جذبا بامرين السرعة والدلجة معا قال
الزمخشري ومن المجاز طوى الله عمره وطوى الله لك البعد وهو يطوى البلاد طب عن عبد الله
ابن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفا مفتوحة قال الهيثمي رحمه الله تعالى
رجاله ثقات

اذا ركبتم هذه الدواب فاعطوها حظها اي نصيبها من المنازل التي اعتيد
النزول فيها اي لاجوها فيها لتقوى على السير ولا تكونوا عليها اي على الدواب شياطين
اي لا تركبوها ركوب الشياطين ولا تستعملوها استعمالا الشياطين الذين لا يراعون الشفقة
على خلق الله وفيه حث على الرفق بالدواب والنهي عن مخالفة ما امر به الشرع والمنازل
جمع منزل وهو موضع النزول قط في الافراد عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ظاهر
صنيع المؤلف رحمه الله تعالى انه مخرجه الدارقطني خرجه واقره ولا كذلك بل تعقبه بان
خارجة ابن مصعب احد رواته ضعيف وقال الذهبي واه

اذا زار اي قصد احدكم اخاه في الدين للزيارة اكراما لرؤاخاهما والمودة وشوقا الى
لقائه فجلس عنده اي في محله والفا سببية او تعقيبية ونهما معنى الواو وعلى وجه
فلا يقومن حتى يستاذنه اي لا يقوم ليتصرف الا باذنه لانه امير عليه كما في الخبر المار
وليلا يفوت ما عساه شرع فيه من اكرامه بنحو ضيافة والامر للندب وهذا
من مكارم الاخلاق وحسن الاخاء والزيارة عرفا فصد المزور اكراما له وايناسا به
واداؤها بضعة عشر ان لا يقابل الباب عند الاستيذان وان يدقه برفق وادب ولا يتم
نفسه كان يقول انا او ان لا يحضر في وقت غيرة يتوكوفت الاستراحة مع الاهل والخلوة بهم
ويخفف الجلوس ويغض البصر ويظهر الرقة ويدعو بالاخلاص ويقبل اكرام المزور ويوسع
للمزيد في الامل ويطمعه في الحياة ولا يتكلم عنده بما يزعجه ويبشر اليه بالصبر ويحذره من الجزع
ويطلب منه الدعاء وما اعتيد من حلم مجلس الزيارة بقراءة الفاتحة فهو حسن قال
بعضهم لكن لم يرد بخصوصه خبر ولا المرور ورد في القرآن لسلف كانوا يتفرقون عن قراءة سورة
والعصر فر عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وينبغي من لا يعرف

اذا زار

اذا زار احدكم اخاه في النسب والدين فالقى المزور للزائر يعني فرش له شيئا
يجلس عليه يقيه من التراب ونحوه وقاه الله تعالى عذاب النار دعا او خبرا اي فكما
وقي اخاه ما يشينه من الاقذار في منزله الذي اكرمه بالمجيء اليه وقاه الله بالوقاية من النار
جزاء وفاقا والحرام جلس العمل فاعظم بخصلة لكونه سببا للوقاية من الجحيم لكن هذا
يجب تنزيله على انسان امتثل المامورات وتجنب المنهيات لكن فرط منه صغائر
فمنه هي التي تكون اكراما للزائر وقاية منها من النار اما من ارتكب الكبائر فهيهات هيهات
وكما يستحب للمزور اكرام الزائر بنحو بسط الفراش يندب للزائر قبول ذلك كما رواه البيهقي
وغيره عن علي مرفوعا الا ياتي الكرامة الاحمار صح بعضهم وقفه طب عن سلمان الفارسي رضي الله
عنه ورمز المؤلف رحمه الله تعالى لضعفه وذلك لان فيه سويد بن عبد العزيز متروك

اذا زار احدكم قوما والمراد زار بعض اخوانه متعددا او واحدا فلا يصل بهم
اي لا يؤمهم في منزلهم بغير اذنهم لان رب الدار اولى بالتقدم وليصل بهم رجل
منهم لان اصحاب المنزل احق بالامامة فان قدموه فلا باس والمراد بصاحب المنزل
مالك منفعته ولو نيابة فيه خبر من زار قوما فليؤمهم فحمله على الامام الاعظم حم ٣ عن
مالك بن الحويرث مصغر الحرث الليثي من اهل البصرة له وفادة قالت حسن صحيح

اذا زخرفتم مساجدكم حسنتموها معكم بالنقش والتزويق قال الراغب الزخرف
الزينة المزوقة ومنه قيل للذهب زخرف وفي الصحاح الزخرف الذهب ثم شبه
به كل مموه مزوق وحليتم زينتم مصاحفكم بالذهب والفضة جمع مصحف مثلث
الميم واصله الضم كما في الصحاح لانه ماخوذ من اصحفا اي جمعت فيه الصحف اي الكتب
فالدمار بفتح الدال المهملة مخففا الهلاك قال الزمخشري الدمار الهلاك
المستاصل عليكم دعاء او خبر فرخرفة المساجد منهي عنها لان ذلك يشغل القلب
ويلهي عن الخشوع والتدبر والحضور مع الله تعالى والذي عليه الشافعية انه تزويق
المسجد ولو الكعبة بذهب وفضة حرام مطلقا وبغيرهما مكروه ويحرم تماوقف
عليه وان تحلية المصحف بذهب يجوز للمراة لا للرجل وبالفضة يجوز مطلقا الحكيم
الترمذي وكذا ابن المبارك في الزهد عن ابي الدرداء باسناد ضعيف

اذا زلزلت اي سورتها تعدل تماثل وعدل الشيء بالكسر مثله من جنسه او
قدره وبالفتح ما يقوم مقامه من غير جنسه نصف القران وقل يا ايها الكافرون
اي سورتها تعدل ربع القران لان المقصود الاعظم بالذات من القران بيان المبدا
والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فعادلت
نصف ذكره القاضي ولان القران كله يشتمل على احكام الشهادتين والتوحيد
والنبوة واحوال النابين وذلك ربعة اقسام والكافرون مقصورة على التوحيد
فمن ربع لتضمنها البراءة من الشرك والتدين بدين الحق وهذا منوط التوحيد الصرف

وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن لان معاني القرآن آيلة الى ثلاثة علوم علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الاخلاق وتزكية النفوس والاخلاص يشتمل على القسم الاشرف منها الذي هو كالاصل للاخرين وهو علم التوحيد والتوحيد اثبات الهية المعبود وتقديسه ونفي ما سواه وقد صرحت الاخلاص بالاثبات والتقديس ولوحت الى نفي عبادة غيره والكافرون صرحت بالنفي ولوحت بالاثبات والتقديس وبين المرتبتين من التصريحين والتلويحين ما بين الثلث والربع قال الطوربشتي وبحسبك ان هذا المسلك بمبلغ علمنا يعتقدان شان ذلك على الحقيقة فانما يتلقى عن الرسول فانه الذي ينتهي اليه في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذي يجوز حوله على مقدار فهمنا وان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال انتهى واخذ بعضهم بظاهر الحديث فقال معناه ان ثواب قراءتها مضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن وربعه وثلثه لكن قراءة جميع القرآن له بكل حرف عشر حسنات وهذا بغير تضعيف • قال ابن حجر وقوله بغير تضعيف لا دلالة عليه وحديث مسلم يدل للاطلاق ت واستغربه ك هب عن ابن عباس رضي الله عنه قال ك صحيح وتعقبه الذهبي في التلخيص بان فيه يمان بن المغيرة ضعفوه وقد قال الترمذي لا يعرف الا من حديثه وفي المغني هو واه بمرة وفي الميزان منكر وقال المناوي ليس الامر كما زعمه الحاكم بل ضعيف وفي الفتح فيه يمان وهو ضعيف عندهم

اذا زنى العبد اي اخذ في الزنى خرج منه الايمان اي نوره او كماله فكان على رأسه كالظلة بضم الظاء وشد اللام السحابة فلا يزول عنه حكمه ولا يرتفع عنه اسمه ما دام فيه لان للايمان انوارا في القلب واثارا في الجوارح فيقل عند مفارقة المعاصي ويظلم عند التلبس بالذنوب والمؤمن لا يزني الا اذا استولى عليه شهوته بحيث يغلب ايمانه ويضمحل عنه اسمه ولا يزول عنه حكمه بل هو في كنف رعايته وظل عصمته والايمان مظل عليه وهي اول سحابة تظل على الارض فاذا فرغ منه زال الشبق المعار وعن الثبات على ما يامره ايمانه والموجب لذهوله ونسيانه عاد الايمان واخذ في القوة والازدياد كما قال ك فاذا اقلع اي نزع عن المعصية وتاب منها توبة صحيحة بشروطها ومنها ان يستحيل عليه العود لها على ما قيل لكنه غير بين بل القويم اعتقاده لما يترتب على اعلامه به من المفاسد رجع اليه الايمان اي نوره او كماله فالمسلوب اسم الايمان المطلق لا مطلق الايمان اذ لا يلزم من ثبوت جزء ما من الايمان ان يسمى مؤمنا كما انه يكون معه جزء من الفقه ولا يسمى فقيها فلذا يكون معه شيء من التقوى ولا يسمى متقيا فالحديث على ظاهره ولا مطمح لتاويله واما ما هنا من الحامل حمله على المستحل او انه خرج مخرج الزجر والتنفير او على الحيا او نزع اسم المدح فرخيصة ووصف الايمان بالتحول والخروج مجازا استعمل مبنيا على وجه الاستعارة والتشبيه ه في المشبه ك في الايمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ك صحيح واقره الذهبي وقال العراقي في امالية صحيح

اذا سالكم احدكم ربه الرزق اي اذا اراد سؤاله الرزق اي طلبه من الرازق فليسال ربه ان يعطيه الشيء الحلال اي القوت الجايز تناوله اي يبعده عن الحرام فانه يسمى رزقا عند الاشاعرة خلافا للمعتزلة فاذا اطلق سؤال الرزق شمله او المراد اذا طلب احد من الناس التصدق عليه فلا يطلب الا ممن يغلب على ظنه انه انما يعطيه من الحلال او المراد يسال سؤال الله فلا يلح في المسيلة ولا يكلف المسؤل ما لا يقدر عليه ولا يؤديه عد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه باسناد ضعيف

اذا سالكم احدكم ربه مسالة مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول اي طلب منه شيأ فتعرف بفتحتين ثم راء مشددة الاجابة اي تظلبها حتى عرف حصولها بان ظهرت له امارات الاجابة من نحو فتور هرة وبكاء اس فليقل ندبا شكرا لله عليها الحمد لله بنعمته اي بكرمه وفضله ومنته تتم تكمل الصالحات اي النعم الحسان ومن ابطا اي تاخر عنه فلم يسرع اليه ذلك اي تعرف الاجابة فليقل ندبا الحمد لله على كل حال اي كل كيفية من الكيفيات التي قدرها الله تعالى لخلقه احوالا المؤمن كلها خير وقضا الله له بالسراء والضراء رحمة ونعمة ولو انكشف له الغطا لفرح بالضراء اكثر من فرحه بالسراء وهو اعلم بما يصلح به عبده نبه بهذا الحديث على ان على العبد ان يحمد الله على السراء والضراء وعلى ان للصابرين حمدا يخصهم وهو قوله الحمد لله على كل حال وان للشاكرين حمدا يخصهم وهو الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وهكذا كان هديه وعادته يحمد حالا للسراء والضراء كما ذكروا التاسي به اولى من ان يبسط حمدا اخر فانه لا اعلى مما وصفه العالم الاكبر الاكمل الذي شهد له الحق تعالى بالعلم والكرم بختم النبوة وزعم الرسالة هو في الدعوات عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه والحاكم نحوه من حديث عايشة قال الحافظ العراقي رحمه الله تعالى واسناده ضعيف

اذا سالتم الله تعالى اي اردتم سؤاله فسلوه الفردوس لفظ سرياني او رومي او قبطي فانه سر الجنة بكسر السين وشد الراء افضل موضع فيها او السر جوف كل شيء ولبه وخالصه والمراد انه وسط الجنة واوسعها واعلاها او افضلها او الوسط ابعد عن الخلل والافات من الاطراف • قال ابن القيم والجنة مقببة اعلاها اوسعها وكلما علت اتسعت ومنه الحديث ورد بالفاظ اخر منها ما في الصحيحين اذا سالتم الله فسالوه الفردوس فانه وسط الجنة واعلى الجنة اي في الارتفاع وفوقه عرش الرحمن واستشكل بخبر احمد عن ابي هريرة مرفوعا اذا صليتم على فاسالوا الله لي الوسيلة اعلاها درجة في الجنة لا ينالها الا رجل واحد وارجو ان اكون انا هو وفي حديث الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فسالوا لي الوسيلة فقضيته ان الوسيلة اعلاها درجات الجنة وهي خاصة به فمحي اعلاها من الفردوس وجمع بان الفردوس اعلى الجنة وفيه درجات اعلاها الوسيلة ولا مانع من انقسام الدرجة الواحدة الى درجات بعضها اعلا من بعض ثم ان ما ذكر من الامر بسؤال الفردوس لا يعارضه خبر اذا سالتم الله فاسالوه الاعلا العفو والعافية لان المراد

ان سؤال الكل مطلوب لكن الاول اخروي والثاني عام طب ولذا البزار عن العرباض بن بكسر
العين المهملة وسكون الراء وبعده موحدة واخره معجمة بن سارية السلمي بخ صحابي
كوفي قال الهيثمي رحمه الله تعالى ورجاله وثقوا انتهى وبه يعرف ان رمز المولف
رحمه الله تعالى لحسنه تقصير وخفة الرمز لصحته وظاهر صنيع المولف رحمه الله تعالى
ان مدار الحديث بتمامه ولا كذلك بل بقسمه عند مخرجه الطبراني عليك بسر الوادي فانه
امرغه واعيسه انتهى بلفظه والحديث رواه البخاري بلفظ اذا سالتم الله فسالوه الفردوس
فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن والله تعالى اعلم حبنه
اذا سالتم الله تعالى جلب نعمة فسالوه ببطون قال الطيبي انما للدلالة ويجوز كونها للمصاحبة
كما مر اكفكم لا بظهورها فانه غير لائق بالادب ولذلك زاد الامر تاكيدا بتصريحه
بالنهي عن ضده فقال ولا تسالوه بظهورها وذلك لان عادة من طلب شيا من غيره ان يمد
بطن كفه اليه ليضع النائل فيها كما مر والاصل شرعية الدعا اظهار الانكسار بين يدي الجبار
والثناء عليه بمحامده والاعتراف بغاية الذلة والمسكنة وذلك انما يحصل لو لم يبد في كمال
اظهار الانكسار والافتقار من ضم الانامل العقلى ليبدو ذلك بهذا بطن الكف على سبيل
الضراعة اليه ليصير كالسائل المتكفف لان يملا كفه مما يسد حاجته ولا يا فيه خبر ان
المصطفى صلى الله عليه وسلم استسقى واشار بظهر كفه الى السما لان معناه رفعها رفعا
تاما حتى ظهر بياض ابطيه وصارت كفاه محاذيتين لراسه سلمنا ان يغمره برحمته وذلك
لمساس الحاجة الى الغيث عند الجدب وهو الذي يترك الغيث من بعد ما قنطوا اما لو دعي
بدفع نحو نقمة فبطونها كما في احيا ركثيرة د في الدعا عن مالك بن يسار السكوني بفتح المهملة
وضم الكاف وسكون الواو واخره نون نسبة الى السكون بطن من كندة ينسب اليها خلق كثير
منهم هذا وهو الغوني بمعجمة في الشاميين قال في المشارق ولا يعرف لغير هذا الحديث كما قال
ابن السكن لكنه ثقة لكن فيه ضمضم الحضرمي ضعفه ابو زرعة ووثقه غيره ه طب ك
في الدعا عن ابن عباس رواه اي الحاكم في روايته عنه وامسحوا بها وجوهكم اي في
غير القنوت فلا يمسح وجهه فيه كما في سنن البيهقي قال لانه لم يثبت فيه خبر ولا اثر ولا
قياس واما الصدر فلا يندب مسحه قطعا بل يمنع منه كراهة ذكره في الروضة وفيه
رد على ابن عبد السلام في قوله لا يمسح وجهه الا جاهل وقيل بي هفوة من عظيم وقد رمز
المولف رحمه الله تعالى لحسنه وانما يصح لان فيه من الطريق الاول من ذكر ومن طريق
الحاكم بسعيد بن هبيرة انهما ابن حبان وهذا رد الذهبي على الحاكم بتصحيحه ه
اذا سئل بالبنا للمفعول بضبط المولف احدكم المومن هو فلا يشك في ايمانه اي فلا
يقل انا مومن ان شا الله لانه ان كان للشك فهو كفر لاحالة او للتبرك والتاديب والاحالة
الامور على مشيئة تعالى او للشك في العاقبة والمال لا في الان والحال او للتبري عن تزكية
نفسه والاعجاب بحاله فالاولى ترك عند الجمهور ووضعه الحنفية لايهامه الشك في الثاني

قار

قال القتاراني والحوائه لا خلاف في المعنى لانه ان اريد بالايمان مجرد حصول
المعنى فهو حاصل حالا او ما يترتب عليه النجاة والثمرات فهو في مشيئة تعالى ولا
قطع بحصوله حالا طب عن عبد الله بن يزيد الانصاري الاوسي نزيل الخطمي كوفي شهد ه
الحديبية قال الهيثمي وفيه احمد بن بديل وثقه النسائي وضعفه ابو حاتم اي
فالحديث حسن ومن ثم رمز المولف رحمه الله تعالى لحسنه
اذا سافرتم اخص السفر لقضية السبب والحكم عام فليؤمكم ندبا والصارف عن الوجوب
الاجماع اقرؤكم يعني افقهكم والا فرامن الصحابة كان موالا فقه فالحجة فيه لابي حنيفة
واحمد في تقديم الاقرا على الافقه وان كان اصغركم سنا وفيه حث على الجماعة حتى للصبي
ولا يسقط طلبها بمشقة السفر وان الامامة افضل من الاذان وعليه الرافعي قيل وصححا ما
الصبي وهو في خبر المنع اذ الظاهر من الحديث ان المراد تقديم الاقرا على الاسن على ان نظر ف
الاحتمال يسقط الاستدلال واذا امكم بالتشديد اي كان احقكم بامامتكم فليؤمكم
اي فليؤموا حتما بالامر المامور تعالى في السفر على بقية الرفقة لان من زنضي لا مر الدين احق بامره
بالتقدم في امر الدنيا بالاولى فحصول ذلك ان الاقرا حق بالامارة على غيره وان كان اسن
البزار في مسنده عن ابي مريرة رضي الله تعالى عنه قال في المطامح حديث
حسن لا باس برواته قال الهيثمي في موضع اسناده حسن وفي اخر فيه
من لم اعرفه انتهى وقد رمز المولف رحمه الله تعالى لحسنه
اذا سافرتم في الخصب بكسر الخا المعجمة وسكون المهملة رمز كثرة النبت والعلف
فاعطوا الابل ونحوها من الخيل والبغال والحمير وخص الابل لانها غالب مراكب العرب
حظها نصيبها من الارض اي من نباتها بان تمكنوها من الرعي في بعض النهار روي انا
السير جعله حظا لارضا جهما اذا احسن رعيها سمنت وحسنت في عينه فتسن بها
ولم يحرها ذكره الزمخشري وفي رواية بدل حظها حقها قال القاضي حظها من الارض
رعيها فيها ساعة فساعة واذا سافرتم في السنة بفتح المهملة الجدب والقحط
وانعدام النبت او قلته فاسرعوا عليها السير لتصل المقصد بها نقية من فوتها
لفقد ما يقويها على السير قال القاضي معناه اذا كان الزمان زمان قحط فاسرعوا
السير عليها ولا تتوقفوا في الطريق لتبلغكم المنزل قبل ان تضعف وقد صرح بهذا
في رواية اخرى ومعنى اذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها واسرعوا عليها
السير ما دامت قوية باقية النقي ونحوه الخ واذا عرستم بالتشديد نزلتم بالليل
اي اخره لتنحو نوم واستراحته والتعريس نزول المسافر للاستراحة اخر الليل فاجتنبوا
الطريق اي اعدلوا واعرضوا عنها وانزلوا يمنة او يسرة فانها طرق الدواب
ومآوي الهوام اي محل تردادها بالليل لتاكلها فيها من الروثة وتلتقط ما يسقط
من المادة من نحو ما كول فينبغي التنزه عنها حذرا من اذاها تتبيه ما جرى عليه

فرين

المؤلف رحمه الله تعالى من سياقه لحديث هكذا مؤما وقع لبعضهم وقد سقط منه
شيء فاما ان يكون سقط في بعض الروايات واما من قلمه سهوا والذي عزاه النووي
في رياضه الى مسلم والمنذري الى مسلم وابي داود والترمذي والنسائي ما نصه اذا
سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حظها من الارض واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا
عليها السير وبادروا بها نقيها واذا عرستم في الطريق فاجتنبوا الطريق فانها طرق
الدواب ومأوى الهوام بالليل انتهى ٥ قال النووي قوله نقيها بكسر
النون وسكون القاف فمشاة تحت اي مخها ومعناه اسرعوا حتى تصلوا مقصدكم
قبل ان يذهب مخها من ضنك السير والتعب وفيه حث على الرفق بالدواب ورعايته
مصلحتها وحفظ المال وصيانته الروح والتحذير من المواضع التي هي مظنة الضرر
والاذى ويكره النزول بالطريق ايضا وخص الليل لانه اشد كراهة والهوام
جمع هامة ما له سم مقتل كحية وقد يطلق على ما لا يقتل كالحشرات على الاستعارة
بجامع الاذى م د ت عن ابي هريرة

اذا سبب الله تعالى اي اجرى واوصل السبب حبل يتوصل به الى الما فاستعير
لكل ما يتوصل به الى شيء لاحدكم رزقا من وجه اي جانب من الاوجه فلا يدعه اي لا يتركه
ويعدل لغيره حتى يتغير في رواية يتنكر له اي يتعسر عليه ويجد عليه موانع سماوية
وغير اجراهية فاذا صار كذلك فيتحول لغيره فان اسباب الرزق كثيرة فالواجب على
المتأدب باداب الله تعالى ترك الاعتراض على الحال فلا يريد خلاف ما يراد به ولا يختار
خلاف ما يختار له وربك يخلق ما يشاء ويختار ومن ثم قال اذا دنك التجريد مع اقامة
الله اياك في الاسباب من الشهوة الخفية واذا دنك الاسباب مع اقامة الله اياك
في التجريد احتاط على لمة العلية وسوابق الهمم لا تخرق سوار الاقدار احرح نفسك
من التدبير فما قام به غيرك عنك لا تقم به لنفسك وما ترك من الجهل شيا من اراد
ان يجدك في الوقت غير ما اظهره الله فيه ولا تطلب منه ان يخرجك من حال ليستعملك
فيما سواها فلو اراد لاستعملك من غير اخراج وقد خلقك لما شاء الما شاء فكن مع مراد الله
فيك لا مع مراد لنفسك فتوصل اليه فلا تركن الى شيء ولا تدبر شيا وان كان ولا بد من التدبير
فدبر ان لا تدبر وتوا قامك فيما فيه صلاحك لا فيما علمت انت حم ٥ من حمنة الزبير بن عبد
عن نافع عن عائشة رضي الله عنها قال نافع كنت اتجهز الى الشام ومصر فتجهزت الى العراق
فمشيت ام المؤمنين رضي الله عنها وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره
من حسنه والامر بخلافه فالزبير ٥ قال الذهبي لا يعرف وقال العراقي اسناده
فيه جهالة وقال السخاوي ضعيف

اذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة اي اذا امتحنه في الازل مرتبة متعالية في
الاخرة لم يبلها بعمله لقصوره عن ابلاغها اياها لضعف عمله وقلته وسموها ورفعتها

ابتلاه الله في جسده بالاسقام والالام وفي اهله بالفقد وعدم الاستقامة
وتلوهم عليه والواو فيه وفيما بعده بمعنى او في حق البعض وعلى ما بها في حق البعض ومال
بفقد او غيره واغنى في الاهل الموازنة للجسد وحذف من المال لقصوره مرتبة عنهما
لامكان تعويضه ثم صبره بشدة الموحدة بضبط المؤلف اي الهمه الصبر على ذلك
اي ما ابتلاه حتى بلغ بسبب ذلك المنزلة وفي رواية حتى يبلغه المنزلة قال
الطيبي حتى هنا يجوز ان تكون للغاية وان تكون بمعنى الى وفيه اشعار بان البلا خاصة في
نيل الثواب ليس للطاعة وان حلت مثلها ولذلك كانما يصيب الانبيا اشد البلا التي
سبقت له من الله عز وجل اي التي استوجبها بالقضا الازلي واستحقها بالحكم القديم
الالهي وبالحقيقة التعويل انما هو على ذلك السبق فمن سبق في علمه انه سعيد فهو سعيد
وعكسه بعكسه والخاتمة ناشئة عن السابقة رواه البيهقي والحاكم ان موسى صلى الله
عليه وسلم مر برجل في منعبد له ثم مر به بعد وقد مزقت السباع لحمه فراس
ملقى ويد ملقى وكبد ملقى فقال يا رب كان يطيعك فابتليته بهذا فاوحى الله اليه
انه سألني درجة لم يبلغها بعمله فابتليته لابلغه تلك الدرجة انتهى والقصد
بالحديث الاعلام بفضل البلا فانه مظنة لرفع درجات العبد وان قل عمله والا فقد
يعطي الله من شاء ما شاء من رفيع المنازل وان لم يعمل بالكلية بل بعد تذييب الطايع والتابة
العاصي ولا يسال عما يفعل وقد استدل بهذا في المهم وغيره على ان مجرد حصول المرض
او غيره مما يترتب عليه التكفير لا يكفي ان تتم اليه الصبر ورد بان هذا الحديث وما اشبهه
مما ذكرته الصبر الوارده بالتقييد اما ضعيفة فلا يحتج بها او مقيدة بثواب مخصوص
كما في هذا الحديث فاعتبار الصبر فيه انما هو لحصول ذلك الثواب الخاص د في روايه
ابن ابي اسامة وابن سعد في طبقاتهم ع وكذا البيهقي في الشعب عن محمد بن خالد اللمي
البصري عن ابيه خالد البصري قال الذهبي صدوق نقل عن جده عبد الرحمن بن خباب
السلمي الصحابي كذا في المكاشف وقد خفي على الصدر المناوي فقال لم اقف لجده على اسم ولا
هذا الحديث في نسخة سماعنا من ابي داود وذكره في الاطراف انتهى والى رده اشار المؤلف
بقوله في رواية ابن اسامة فانه ليس في سنن ابي داود ولا في جميع الروايات بل في رواية
ابن اسامة فقط ولم يطلع عليها فقصاه ثم ان المؤلف رحمه الله تعالى رمز لحسنه
وقال ابن حجر رحمه الله تعالى في الفتح رواه احمد وابو داود ورجاله
ثقات الا ان خالدا لم يرو عنه غير ابنه محمد وابوه اختلف في اسمه لكن ابهام
الصحابي لا يضر هذا كله في الفتح وقضيته تصحيح الحديث لكنه قال في التقريب
محمد مجهول وخالد صدوق يخطي فاقتضى كلامهم تضعيفه والاوجه ما جرى عليه
المؤلف من حسنه

اذا سبك اي شتمك رجل يعني انسان مما يعلم منك من النقايص والمعايب

معيرا لك بذلك قاصدا اذلالك فلا تنسبه انت بما تعلم منه من ذلك يعني اذا
شئت وغيرك بما فيك فلا تكافيه وتشتمه ولا تعيره بما فيه وعلله بقوله فيكون اجر
ذلك الستب لك بتركك لحقك وعدم انتصارك لنفسك وكف عن مقاتلته بما يستحقه
من اذاعة نقايصه ومواجهته بها واحتمال اذاه ووعده يكون وبالا له اي سوءا فيه في الدنيا
والاخرة عليه وما الله بغافل عما تعملون ولله در القائل

- لا تهتكن من مساوي الناس ما ستروا • فيهتك الله سترا عن مساويكا
- واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا • ولا تعب احدا منهم بما فيكا

ابن منيع في معجمه وكذا الديلمي عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه رمز المؤلف
رحمه الله تعالى لحسنه ومو كما قال او اعلا اذ ليس في رواته مجروح
اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب بالمد بوزن افعال جمع ارب بكسر
فسكون العضو وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجبهته بالرفع مما عطف عليه بدل
من سبعة بدل كل من كل وفيه ان اعضاء السجود سبعة فلا بد لوجود صورته الشرعية
في الوجود من وضع بعض الجبهة على مصلاه ويجب مع ذلك وضع بعض كفيه وركبتيه
وقدميه فلو لم يفعل لم تصح صلاته كما اقتضاه هذا الحديث وهو المفتى به عند
الشافعية والسجود في الاصل تذلل مع نظام وشرع اوضع الجبهة على قصد
العبادة حم م ع عن العباس بن عبد المطلب عبد بغير اضافة ابن حميد
مصغر بن نصر قيل اسمه عبد الحميد ثقة حافظ عن سعد بن ابي وقاص
اذا سجد العبد اي الانسان طهر بالتشديد اي نظف سجوده ما تحت جبهته
الى سبع ارضين بفتح الراء اي ازال عنها الادناس والعيوب على ما اقتضاه هذا
الحديث وظاهر من المشكلات والله اعلم بمراد رسوله وحمل الطهارة فيه على افاضة الرحمة
والبركة على ما وقع السجود عليه ينافيه ما ذكره في سبب الحديث عند مخرجه
الطبراني فذكر ابن عدي وغيره ان عايشة قالت كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلي في
الموضع الذي يبول فيه الحسن والحسين فقلت له الا نحضر لك مكانا من الحجرة انظف من
هذا فقال يا حميرا اما علمت ان العبد اذا سجد فذكره بتمامه وقولها انظف يدل على
ان المراد الطهارة اللغوية وهي النظافة فالمراد ان تلك البقعة وان كانت
مستقذرة فالشرف الحاصل لها بالسجود يجبر ذلك الاستقذار والله اعلم
بحقيقة الحال وفيه ان الارضين سبعة كالسموات طس وكذا ابن عدي والديلمي
والحكيم عن عايشة رضي الله تعالى عنها قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه
برديخ متهم بالوضع وقال ابن الجوزي موضوع وفي الميزان بريد متهم قال ابن حبان
يأتي عن الثقات بالموضوعات كأنه المعتمد لها ثم ساق له هذا الحديث وجزم بجمع
آخرون بوضعه

اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير اي لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير عليهما
حين يقعد وليضع يديه اي كفيه قبل ان يضع ركبتيه لانه احسن في الخضوع
والتحمي في الوقار وبه اخذ مالك وذهب الايمة الثلاثة الى عكسه تمسكا بفعل المصطفى
صلى الله عليه وسلم لما في حديث الترمذي عن وايل قال الخطابي وهو ثابت من حديث تقديم
اليدين وارفق بالمصلي واحسن شكلا قال ابن خزيمة ان حديث تقديم اليدين منسوخ
بحبر سعد كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل د عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه رمز المؤلف رحمه الله تعالى لصحته اعتزازا بقول بعضهم سنده
جيد وكانه لم يطلع على قول ابن القيم وقع فيه وهم من بعض الرواة واقوله يخالف اخره فانه
اذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك كما يبرك البعير اذ هو يضع ركبتيه اولا وزعم
ان ركبتي البعير في يديه لانه يعقل لغة ولا عرفا على ان الحديث معلول بحيي
ابن سلمة بن كهيل وهو كما قال النسائي متروك وابن حبان منكر جدا واعله
البخاري والترمذي والدارقطني بمحمد بن عبد الله بن حسن وغيره
اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه اي بباطنهما الارض فيضعهما والاولى كونهما مكشوفتين
على مصلاه عسى الله تعالى هي من المخلوق للترجي ومن الله واجبة فاتي بها هنا ترغيبا
للمصلي فيما ذكر ان يفك اي يخلص ويفصل ورايت في معجم الطبراني بدله يكف والكف انسب
عنه العمل بالضم الطوق من حديد يجعل في العنق واليدين يوم القيمة اي من فعل
ذلك يرجى ان يغفر الله له ما فرط منه من الذنوب الموجبة لجعل الغل في عنقه يوم القيمة
لانه لما اطلق يديه وبسطهما في سجوده جوزي باطلاقهما يوم المعاد جزاء وفاقا
والمباشرة الافضاء بالبشرة والكف التخليص والاطلاق والازالة ونبه بذلك على وجوب
وضع جزء من بطن الكف في السجود وكذا يجب وضع شيء من الجبهة والركبتين واصابع القدمين
لقوله في الحديث الاتي امرت ان اسجد على سبعة اعظم طس عن ابي هريرة رضي الله تعالى
عنه سكت عليه فاوهم انه اعلة فيه وليس كذلك فقد اعله جمع بعبيد بن محمد البخاري
قال ابن عدي له مناكير قال الهيثمي وهذا منها
اذا سجد احدكم فليعتدل اي فليتوسط بين الافراش والقبض في السجود بوضع
كفيه على الارض ورفع ذراعيه وجنبيه عنهما لانه اكمل واشد اعتناء بالصلاة
وفيه انه يندب ان يجافي بطنه ومرفقيه عن فخذيه وجنبيه لكن الخطاب للرجال
كما دل عليه تعبيره باحدكم اما المراة فتضم بعضها لبعض لان المطلوب لها الستر
ولا يفترش بالجزم على النهي اي المصلي ذراعيه بان يجعلهما كالفراش والبساط افتراش
الكلب لما فيه من ثبوت اسنتهما نتنا بالعبادة التي هي افضل العبادات فان فعل كان
مسيئا مرتكبا للنهي التنزيهي والكلب كل سبع عقور وغلب على هذا النابح وصرف
هذا عن الوجوب خبر ابي داود شكوا الى المصطفى صلى الله عليه وسلم مشقة السجود

اذا سجد

اذا انعرجوا قال استعينوا بالركب اي بوضع المرفقين على الركبتين كما فسره ابن
عجلان احد رواته وخبر ابن ابي شيبة ان ابن عمر كان يضع يديه الى جنبيه اذا سجد حم
ت ه وابن خزيمة في صحيحه والضياء في المختارة عن جابر قال
اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك بكسر الميم عن جنبيك وعن الارض لانه اشبه
بالتواضع وابعد من هيئة الكسالى وهذا مندوب للرجل كما تقرر تنبيه
عد وا من خصائص هذه الامة السجود على الجبهة وكانت من قبلهم يسجدون على حرف حم م عن
البراء بن عازب ○
اذا سرتك اي فرحتك واعجبتك واصل السرور لذة في القلب عند حصول نفع
او توقعه حسنتك اي عبادتك لكونك جازما بصدق الشارع فيما جاء به عن الله
من حصول الثواب عليها سميت حسنة لان لها بحسن حال فاعلها وهي سبب احسان
الله له واضافتها له من حيث الكسب وساءتك سيئتك اي احزنك ذنبك لكونك
قاطعا بصدق الشارع فيما توعد به من العقاب عليها سميت سيئة لان بها يسوء حال
فاعلها وهي سبب كل سوء وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فانت مؤمن اي فاذ
ذلك علامة ايمانك بل مؤمن حقيقة الايمان وليس الايمان الا تصديق الشارع فيما جاء به
وفي الحزن على السيئة اشعار بالندم الذي هو اعظم اركان التوبة فكانه قال اذا اتيت
بالطاعة المامور بها وكلما اذنبت ذنبا تبت منه كان ذلك علامة حسن الخاتمة ○
فانك تموت على الايمان رجحنا وقد اشار الى هما قرنه اولا قول الطيبي يعني اذا صدرت
منك طاعة وفرحت بها مستيقنا بانك تثاب عليها واذا اصابتك معصية وحزنت
عليها فذلك علامة الايمان حم حب طب ك هب والضياء عن ابي امامة رضي الله عنه
قال قيل يا رسول الله ما الايمان فذكره قال ك على شرطهما واقره الذهبي وقال
العراقي في امالية حديث صحيح وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان فيه يحيى
ابن ابي كثير مدلس وان كان من رجاله وروى احمد ايضا عن ابي موسى باسناد رجاله
ثقات لكن فيه انقطاع بلفظ من عمل حسنة فسرتها ومن عمل سيئة فساءته
فهو مؤمن ○
اذا سرتم في ارض خصبة بكسر الخا فاعطوا الدواب حظها من نبات الارض
وحظها الرعي منه واذا سرتم في ارض مجدبة بدال مهملة ولم تكن معكم والي الطريق
علف فاخذوا عليها اي فاسرعوا عليها السير ليبلغكم المنزل قبل ضعفها واذا عرستم
فلا تعرسوا على قارعة الطريق اعلاه واوسطها فانها ماوى كل دابة اي ميت
كل دابة من الحشرات ونحوها التي تاوي اليها ليلا البزار في مسنده عن انس قال
الهيثمي رجاله ثقات فرمز المؤلف لحسنه تقصير وحقه الرمز بصحته ت
اذا سرتم في الخصب بالكسر فامكنوا الدواب اي الابل ومنها كل مركوب من اسنانها

اي من اكلها بها ولا تجاوزوا المنازل التي اعتيد النزول فيها للاستراحة واذا سرتم
في الجدب اي القحط وقلة المطر فاسرعوا بالدلج بضم ففتح جمع دلجة فان الله
يطوي اي يطوقها الله بالليل كله او في السحر على ما مر واذا تغولت الغيلان فبادروا
بالاذان المعروف فان فيه كفاية لشرها واياكم والصلاة على جوار الطريق ○
بالتخفيف اي معظم الطريق والمبزار اي البول والغائط عليها اي فيها فانها ماوى
الحيات والسباع فربما يؤذونكم او تؤذوهما واياكم وقضاء الحاجة عليها اي
اي الطريق المسلوك فانها الملاعن جمع ملعنة كما مر حم ده ن ع وابن خزيمة والشاشي
والضياء عن جابر ○
اذا اسرف المملوك اي اي الفتن شيأ قل او كثر لك او لغيرك فبعه وفي رواية
لاخي يغنم اذا سرق العبد فبيعوه ولو للتعليل هنا كما في التواطع لكن قال الزركشي
الحق ان التعليل مستفاد مما بعد لو من الصيغة بنش بكسر الموحدة وفتح النون وشين
معجمة نصفا وقيمة او هو عشرون درهما كما انه سمي به لخفته وقلته من النشنشة وهي ○
والتحريك والخفة والحركة من واد واحد كذا ذكره الزمخشري جازما ورايت في المطامح انه
القربة البالية ولم يذكر فيه سواه ولم ار له فيه سلفا لكنه لم يذكره رجما بالغيب وايا
ما كان فهذا خرج مخرج التعليل او الترهيد في الفتن السارق فكانه قال لا تمسكه
عندك ولا تتركه في بيتك بل بعه ما تيسر وان كان ثمنها جدا فهذا دليل على ابعاد اهل
الفساد والمعاصي واحتقارهم وان السرقة عيب فاحش منقص للفهم واذا باعه
وجب ان يعترف بسرقته لكونها فتح العيوب فلا يحل له كتمه ويظهر ان مثل البيع كما
يزيل الملك عنه او يحصل به مفارقته كهبته وكتابته ووقفه وعتقه لكن قد
يتوقف في العتق من حيث انه يرفع الرق عنه بكرة اصراره للناس بالسرقة والظاهر
ان المراد بالسرقة هنا معناها اللغوي وكما يطلب بيع القن اذا سرق يطلب
بيعه اذا زنا لقوله في حديث مسلم اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلد لها
ولا يثرب عليها اي لا يدح ولا يعير ولا يكثر من اللوم ثم قال ثم ان زنت فبيعوها ولو بضفير
اي حبل مضفور فعيل بمعنى مفعول وفي رواية ولو بحبل من شعر فوصف الحبل
بكونه من شعر لانها اكثر حبالهم ومن هنا خارج مخرج التعليل والترهيد كما تقرر فيما
قبله فان قيل اذا كان مقصوده ابعاد السارق والزاني فانه يلزم البايع
الاخبار بعيبه فلا ينبغي لاحد شراؤه لانه مامور بابعاده اذ كل ذلك اضاعة
مال ولو بسبب كان اغرا على السرقة والزنا تمكينا له منهما فلم يبق الا بيعه ولعل
السبب الثاني يبالغ في حفظه بمنعه من ذلك وبالجملة فعند تبدل
الاملاك تختلف الاحوال والجمهور حملوا الامر ببيع السارق والزاني على الندب
والارشاد الاداود واهل الظاهر فقالوا بوجوبه تمسكا بظاهر الامر وصرف الجمهور

عن ظاهره عملا بالاصل الشرعي انه لا يجبر احد على اخراج ملكه لملك احد بغير الشفعة
فلو وجب لاجبر عليه ولم يجبر عليه فلم يجب واستنبط منه بعضهم جواز البيع بالعين
لانه بيع خطير بثمن يسير ورد بان العين مختلف فيه بيع جهالة من المنهوم واما
مع العلم بقدر المبيع والثمن وحالهما فلا وانما امر في حديث مسلم بعدم توبيخ
وتعييره لان الاكثار من ذلك يزيل الحياء والخشية وجرى على ذلك الفعل والاتي
العبد غالبا لا ينفعه لوم ولا صريح بل ربما كان اغرى وانما يظهر اثره في الحران ظهر
الا تري الى قوله
• واللوم للحر مقيم رادع • والعبد لا يردعه الا العصا •
ولانهما عقوبة زائدة على الحد المشروع ولا يدخل فيه نحو وعظ وتخويف بعقاب
الله وتهديد احتيج اليه لانه ليس بترتيب وافاد خبر مسلم ان للسيد ان يجلده وبه
قال الجمهور الا ابا حنيفة فقال لا يجلد الا الامام وقال الكافي يقطع في السرقة
ومنعه مالك مخافة ان يميل به • قال الراغب
اخذه في خفاء وصار شرعا عبارة عن اخذ شيء مخصوص من محل مخصوص وقد يخصوص واللؤلؤ
منا ارادة اللغوي حم خد د في السرقة وكذا ابن ماجة والنسائي عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه رمز المؤلف رحمه الله تعالى لحسنه ولعله لتقويته بتعدده طرقه وان
ففيه عمر بن ابي سلمة قال النسائي غير قوي وفي المنار سنده ضعيف •
اذا سقى الرجل امرأته الماء اي قاربا الواجب من احضار الماء اليها للشرب اجر
بالبنا للمفعول اي يثيبه الله تعالى عليه وان كان انما اتى بواجب ونبه بذكر الماء الذي
لا قيمة له غالبا او قيمته تافهة على حصول الثواب فيما فوقه بذلك من الطعام ٥
والكسوة والخدمة بالاولى والمقصود بالحديث بيان ان نفقة الزوجة وان كانت
لا زمة للخدمة فله بالقيام بها اجر اي ان قصد الامتثال • قال الراغب
والاجر والاجرة ما يعود من ثواب العمل دنيويا او اخرويا والاجر في الثواب الدنيوي
والاجر والاجرة يقال فيما كان عن عقد وما يجري مجراه ولا يقال الا في نفع لاقى
نحو اجرته على الله والاجر قد يقال فيما عن عقد وغيره وفي النافع والضار خ طب
من حديث خالد بن سعد بن يربوع عن العرباض بن سارية رمز لحسنه •
اذا سقطت في رواية وقعت لقمة احدكم عند ارادة اكلها قال ابن العربي
وذلك اما من مشاغبة الشيطان له فيها حتى لم يسم عليها او بسبب اخر ويرجح ٥
الاول قوله الاتي ولا يدعها للشيطان اذ هو انما يستحيل الطعام اذا لم يذكر اسم
الله عليه انتهى وهو صريح في انه اذا ذكر اسم الله عليه ثم سقطت لا يندب له اخذها
واكلها وقد يكون باطلا لمنافرته لاطلاق الحديث بلا موجب فليمط بلام الامر
اي يزل ما بها من الاذى من تراب ونحوه مما يعاف وان تنجست ظهرها ان امكن

والا اطعمها حيوانا وليأكلها او يطعمها غيره ولا يدعها اي يتركها نبذا
للشيطان بلبسه والجنس لما فيه من اضاعة نعمة الله واحتقارها والمانع من تناول
تلك اللقمة الكبر غالبا وذلك مما يحبه الشيطان للانسان ويرضاه للانسان ٥
ويدعوا اليه لانه يأخذها ويأكلها ولا بد وقوله سفطت اي من يده او من فمه بعد
وضعها فيه وذلك اكد لما فيه من استقذار الحاضرين • قال الولي العراقي
وينأكد ذلك بالمضغ لانها بعد رميها على هذه الحالة لا ينتفع بها لما ساء منها النفوس
منها ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها بفتح اوله يلحسها هو او يلعقه بضمه
اي يلحسها الغير من انسان لا يتقذر بها كزوجة وولده وخادمه او حيوان طاهر
فانه لا يدري في اي طعامه تكون البركة اي الخير الكثير والتغذية والقوة
على الطاعة المتوقيما بقي على الاصابع او الانا او في اللقمة الساقطة فان كان فيها
فتفوته بفوقها خير كثير وفيه حل التمندل بعد الطعام • قال
ابن العربي وقد كانوا يلعقون ويمصون ثم يغسلون وقد لا وكذا تفعل العرب
لا تغسل يدها حتى تمسح وحكمته ان الماء اذا ورد على اليد قبل مسحها ترك ما علها
من زهومة ودسم وربما اذا قذر واذا مسحها لم يبق الا اثر قليل يزيله الماء حم م ن ٥
عن جابر بن عبد الله وعن انس ايضا •
اذا استل الشديد احدكم ايها المؤمنون سيفا اي انتزعه من غمده ينظر اليه
اي لاجل ان ينظر اليه لشر او نحو تعهد ومثل السيف ما في معناه من خنجر وسكين
فاراد ان يتناوله اخاه المسلم لينظر اليه لا خر مثلا وذكر الاخ غالبي فالذمي ٥
كذلك فليغمده ندبا اي يدخله في قرابه قبل مناولته اياه والغمد بالكسر
جفر السيف واغماده اذ خاله فيه وذكر النظر تمثيل وتصوير فلو سلمه لا لعرض
فالحكم كذلك ثم يناوله بالجزم اياه ليأمن من اصابته بادية له وتباعد عن
صوره الاشارة به الى اخيه التي ورد النهي عنها لتبليغ عليها والمناولة الاعطا
حم طب ك عن ابي بكرة قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم يتعاطون
سيفا مسلولا فقال لعن الله من فعل هذا او ليس قد نهيت عنه ثم ذكره قال
ك صحيح واقره الذهبي • وقال الهيثمي فيه عند احمد والطبراني مبارك
ابن فضالة ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح • وقال ابن حجر في
الفتح بعد عزوه لهما اسناده جيد •
اذا سلم عليكم ايها المسلمون احد من اهل الكتاب اليهود والنصارى ولفظ
اهل الكتاب وان كانوا اعم بحسب المفهوم من التوراة والانجيل لكن خصه عرف
استعمال الشرع بهما لان غيرهما من اليهود والنصارى لم يوجد وازمان البعثة فقولوا
وجوبا في الرد عليهم وعليكم فقط روي بالواو وبدونها • قال القرطبي

وحذفها اوضح معنى واحسن واثباتها اصح رواية واشهر وقال الزركشي الرواية
الصحيحة عن مالك وابن عيينة بغير واو ومي اصوب وقال النووي اثباتها اجود
فمعناه بدوها عليكم ما تستحقونه ولها انلم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء علينا بالملال
فانه مناط السلامة في الدارين وان قصدوا التعريض بالدعاء علينا فمعناه ونقول
لكم عليكم ما ترتدون بها او تستحقونه او ونذعو اعليكم بما دعوتم به علينا ولا يكون
عليكم عطفا على عليكم في كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم علينا وانما اختار هذه
الصيغة لتكون ابعد من الانجاس واقرب الى الرفق المامور به • قال
النووي اتفقوا على الرد على اهل الكتاب بما ذكر اذا سلموا وقال غيره فيه انه لا يشرع
ابتدا الكافر بالسلام لانه بين حكم الجواب ولم يذكر حكم الابتدا وان هذا الرد خاص
بالكفار فلا يجري في الرد على مسلم لاشتمال الصيغة للرد على غيره وان قيل باجرائها
في اصل الرد وانما امتنع السلام على الكافر لانه لا سلامة له اذ هو مجزي في الدنيا
بالحرب والقتل والسبي وفي الاخرة بالعذاب الابدي حم وقد ه عن انس
اذا سلم الامام من الصلاة فردوا عليه ندبا بان تنووا بسلامكم الرد عند الالتفات
الى جهته فان كان عن يمين المبتدي نوى الرد عليه بالاولى او عن يساره فبالثانية
او خلفه فبالاولى او لي ه عن سمرة بفتح فضم ابن جندب لعطفا في الفزاري قال
مغلطاي في شرح ابن ماجة حديث ضعيف في سنده ضعيفان اسمعيل بن عياش
وابو بكر الهذلي •

اذا سلمت الجمعة اي سلم يوم منها من وقوع الامام فيه وقيل صلاتها من النفل من واجبا
ومكملا لنقاوا الاول اقرب سلمت الايام اي ايام الاسبوع من المواخذة واذا سلم رمضان
كذلك سلمن السنة كلها من المواخذة والكلف عن المنهيات واتيان الطاعات جميع
يوم الجمعة مكفر لما يقع في ذلك الاسبوع من المخالفات والامساك عن المحرمات
والاكباب على الطاعات متكفل بما يكون في تلك السنة من الذنوب وذلك لانه سبحانه
جعل لاهل كل ملة يوما يتفرغون فيه للعبادة ويتخلون عن الشغل الدنيوي فيوم
الجمعة يوم عبادة هذه الامة وهو في الايام كرمضان في الشهور وساعة الاجابة
فيه كليلة القدر في رمضان فلهذا من صح وسلم يوم جمعته سلمت له ايام اسبوعه كلها
ومن صح وسلم له ايام رمضان صحت له سائر سنته ومن صح وسلم له جمعة سلم له سائر عمره ه
فيوم الجمعة ميزان الاسبوع ورمضان ميزان العام والحج ميزان العمر ومن لم يسلم له يوم الجمعة
او رمضان فقد باء بعظيم الخسران ويظهر ان المراد تكفير الصغائر فقط قط في الافراد
عن ابي محمد بن صاعد عن ابراهيم الجوهري عن عبد العزيز بن ابان عن الثوري عن هشام
عن ابيه عن عائشة قال ابن الجوزي تفرد به عبد العزيز وهو كذلك فهو موضوع حل
عن عائشة وقال تفرد به ابراهيم الجوهري عن ابي خالد القرشي هب من طريق اخر ثم قال

في كلا الطريقين لا يصح وانما يعرف من حديث عبد العزيز عن سفيان وهو منكر
بمرة ومنوع عن الثوري باطل لا اصل له وما ورده ابن الجوزي في الموضوع تعقبه المؤلف
بورود ه من طرق ولا تخلو كلها عن كذاب او متهم بالوضع •

اذا سمع احدكم النداء اي الاذان للصبح ونحوه يريد الصوم والا فانا مبتدا على يده
خبره فلا يضعه نهي او نفي بمعناه حتى يقضي حاجته بان يشرب منه كفايته
ما لم يتحقق طلوع الفجر او يظنه ظنا يقرب منه وما ذكر من ان المراد اذان الصبح
هو ما جزم به الرافعي فقال اراد اذان بلال الاول بدليل ان بلالا لا يؤذن ليل فكلوا
واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم وقيل المراد المغرب فاذا سمعه الصايم والاناء
في يده فلا يضعه بل يفطر فورا محافظة على تعجيل الفطر وعليه قاله الطيبي دليل الخطاب
في احدكم يشعر بانه لا يفطر اذا لم يكن الاناء في يده ويأتي ان تعجيل الفطر مسنون مطلقا
لكن هذا مفهوم لقب فلا يعمل به حم د ك عن ابي هريرة قال ك على شرط مسلم
واقره الذهبي لكن قال في المنار مسكوك في رفعه •

اذا سمعت الرجل يعني الانسان يقول هلك الناس ودلت حاله على انه يقول
ذلك اعجابا بنفسه ورتبتها بعلم او عبادة ونحوها واستصغارا لشان الناس فاز راهم
لما هم عليه فهو اهلكهم بضم الكاف اشدهم هلاكا او احقهم بالهلاك او اوقعهم
اليه لذكره للناس وذكر عيوبهم وتكبره وبغضهما فعل ماض اي فهو جعلهم هالكين
لانهم هلكوا حقيقة فهو اهلكهم لكونه اقطعهم عن رحمة الله واياسهم عن غفرانه قال
النووي والمشهور الرفع ويؤيده رواية ابي يعيم فهو من اهلكهم • قال القرالي
انما قاله لان هذا القول يدل على انه مزدري لخلق الله معتز بالله امن من مكره غير
خايف من سطوته فهو حيث راى الناس هالكين ورأى نفسه ناجيا وهو الهالك
تحقيقا مهما راى في ذلك ويكفيه شر احتقار الغير والخلق يدركون النجاة بتعظيمهم
اياه والله فهم منقربون الى الله بالدنو منه وهو بتمقته الى الله بالتنزه والتباعد
منهم كانه يترفع عن مجالستهم فما اجدره بالهلاك انتهى اما لو قاله تفجعا واشفاقا
عليهم فليس محل الذم مالك حم خ د عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ولم يخرجه البخاري •

اذا سمعت جيرانك بكسر الجيم اي الصلحاء منهم يقولون قد احسنت فقد
احسنت اي كنت من المحسنين ستر الله ونجاوز عما عرف من المسيئ عليه تما الفرد
بعلم لان العفو من صفاته فاذا نجا وزعم يستحق العذاب في علمه وحكم بشهادة الشهود
كان ذلك منه مغفرة وفضلا وهو اهل التقوى واهل المغفرة واذا سمعتم يقولون
قد اسات فقد اسات اي كنت من المسيئين لانهم انما شهدوا بما ظهر من شيء علمه
وهو به عاص فاذا عذبه الله بخفي ما ظهر من عمله السيئ الموافق للشهادة ولا يجوز ان يعذبه

بما شهدوا عليه به ومنوعنده تعالى على عمل صالح كذا ذكره الكلاباذي ثم ان ما تقرر من ان لفظ الحديث ما ذكرناه وما وقفت عليه بخط المؤلف لكن سياقه عند ابي نعيم وابن مندة وابن عبد البر من هذا الوجه عن كلثوم اذا قال جبر انك انك قد احسنت فقد احسنت واذا قال جبر انك انك قد اسأت فقد اسأت حم ٥ طب عن ابن مسعود قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم كيف لي انا علم اذا احسنت واذا اسأت فذكره قال الهيثمي واسناده جيد ٥ عن كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة بن علقمة بن ناجية الخزاعي نسبة الى خزاعة قبيلة مشهورة قيل له وفادة والاصح لا بنه ذكره الذهبي كابي نعيم وقال ابن عبد البر لا يصح له صحبة وحديثه مرسل وقال ابن الاثير الصحيح ان الصحبة لابيه قال المناوي رجال ابن ماجة رجال الصحيحين لا شيخه محمد بن يحيى فلم يخرج له مسلم ورواه ايضا البزار قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح فتحسين المؤلف له فقط تقصير ٥

اذا سمعت النداء اي الاذان فاللام عهدية ويجوز ان يقدر ندا المؤذن فاجب داعي الله ومنو المؤذن لانه الداعي لعباده بقوله لحيعلتين والمراد ان يقول مثله ثم يجيء الى الجماعة ان لم يعذر فالمراد الاجابة بالقول وبالفعل والسعي محل القوة السابقة من الاذان طب عن كعب بن عجرة بفتح المهملة وسكون الجيم الانصاري المدني من بني سالم ابن عمرو وغيرهم سهد الحديبية ٥ قال الهيثمي فيه يزيد بن سنان ضعفه احمد وجمع وقال خ مقارب الحديث وقد رمز لحسنه ٥

اذا سمعت النداء فاجب ندبا وعليك اي والحال ان عليك في حال دعائك لسكينة الوقار واحضر حتى تبلغ مصلاك فاذا صليت اي وجدت فرجة تسعك وانت احق بها فتقدم اليها ولو بالتخطي لتفريط القوم بامامها والا بان لم تجد فيها فلا تضيق على اخيك المسلم يعني لا تزاحمه فتؤذيه بالتضييق عليه واذا خرمت اقرا ما تسمع يا ذنيك اي اقرا سرا بحيث تسمع نفسك ولا ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فانك بذلك تؤذي جارك اي المجاور لك في المصلى وصل صلاة مودع بان تترك القوم وحديثهم بقلبك وتنزعي بكل شغل دنيوي خلف ظهرك وتقبل على الله بخشوع وتدبر وتستحضر القدوم عليه ابو نصر السجزي في كتاب الابانة عن اصول الديانة وابن عساكر في تاريخه عن انس بن مالك ورواه عنه ايضا ابن لال الديلمي باللفظ المذكور ورمز لضعفه وذلك لان فيه الربيع بن صبيح قال الذهبي ضعيف لكن قال ابو حاتم صدوق ٥

اذا سمعتم النداء اي الاذان لانه ينادى به اليها فقولوا ندبا عند ذلك فهي وجوبا عند الحنفية ووافقهم ابن وهب المالكي قال في فتح القدير ظاهر الامر الوجوب اذ لا تظهر قرينة تصرفه عنه بل ديمومة استنكار تركه لانه يشبه عدم الالتفات اليه والتشاغل

عنه

عنه وقال الشافعية الصارف عن الوجوب الاجماع على عدم وجوب الاصل ومنو الاذان والاقامة واما الزاعم بان الصارف قوله في خبر الصحيحين ثم صلوا علي ثم سلوا لي الوسيلة ومنو امامة وبان فالاجابة مندوبة فرد بان دلالة الاقتران ضعيفة عند الجمهور ومثل ما يقول المؤذن لم يقل مثل ما قال ليشعر بانه يجب مع كل كلمة بان يقول سامعه عقب كل كلمة مثلها فان لم يجبه حتى فرغ سئل الندب ان قصر الفصل والمراد بالمماثلة المشابهة في مجرد القول لا صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتين لا الحيعلتين لما في خبر مسلم انما المستمع يقول في كل منهما لا حول ولا قوة الا بالله ولا التثويب لما في خبر انه يقول فيه صدقت وبررت وحكمة استثنا الحيعلة انها دعاء لا ذكر فلو قالها السامع لكان الناس كلهم دعاة فلا يبقى مجيب فحسن من السامع الحوقلة لان المؤذن لما دعا الناس الى الحضور اجابوا بانهم لا يقدرون عليه الا بعون الله وتاييده وحكمة استثنا التثويب انه في معنى الدعا للصلاة لا ذكر فحسن ان يجاب بصدقت وبررت وزعم ابن ابن دقيق العيد وفيه ان لفظ مثل يقتضي المساواة من كل وجه انتهى ولا يخالف قوله مرة اخرى لفظ مثل يقتضي المساواة من كل وجه الا من الوجه الذي يقتضي التغاير بين الحقيقتين بحيث يخرجهما عن الوحدة فان مفهوم الكلام الاول يصدق بها لوجه الذي اختلفت فيه الحقيقتان ذكره الولي العراقي مالك في الموطا حم ق عم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ٥

اذا سمعتم النداء الى الصلاة فقوموا الى الصلاة واسعوا اليها فانها عزمة من الله عز وجل اي امر الله الذي لا مرك ان تاتي به والعزم منو الجد في الامر ويحتمل ان المراد بالنداء منا الاقامة اي اذا سمعتم المؤذن يقول قد قامت الصلاة فقوموا حل عن عثمان بن عفان وفيه احمد بن يعقوب الترمذي اورده في اللسان عن ذيل الميزان ٥ وقال الدارقطني في الضعفا اعرفه ويشبه كونه ضعيفا والوليد ابن سلمة قال الذهبي كذبه رجيم وغيره ٥

اذا سمعتم الرعد اي الصوت الذي يسمع من السحاب قال القاضي كالمخشري من الارتعاد قال النفتازاني اي ان الرعد من الارتعاد كما ان البرق من البريق ولو قال من الرعدة كان انسب وقال الطيبي لم يرد ان اصله منه لان اصله منه الرعدة بل اراد ان فيه معنى الاضطراب والحركة فاذكروا الله اي تقولوا سبحان من يسبح الرعد بحمده او نحو ذلك من المانور او ما في معناه فانه اي الرعد يعني ما يتشاءم عنه من المخاوف لا يصيب بمعنى لا يضر ذاكرا الله تعالى فان ذكر حصن حصين مما يخاف ويحذر يجيب لا يبالي معه بسطوة مخلوق ومن اشرف انوار الذكر على قلبه هابة كل مخلوق

وخضع له ممهوك ولو اراد فود الجبال فضلا عن الرعد لانقاد له • قال القاضي كالزمخشري والمسهوران سببه اي الرعد اصطراب اجرام السحاب وانضكاكها اذا اخذتها الريح فتصوت عند ذلك وفي القاموس الرعد صوت السحاب او اسم ملك يسوقه طب عن ابن عباس قال ابن حجر فيه ضعف وقال الهيثمي فيه يحيى بن كثير ابو النضر وهو ضعيف •

اذا سمعتم الرعد فسبحوا اي قولوا سبحان الله وبحمده او نحو ذلك كما تقرر ويظهر انه لا يقوم مقامه التسبيح ونحوه كما لا يقوم غيره التكبير مقامه في الحديث وقوفا مع الوارد وللشارع اسرار يختص بعلمها ولا تكبروا اي لا تولوا اتيان التسبيح والحمد هنا لانه الانسب لرجاء المطر وحصول الغيث وفي خبر ما يفيد ان التسبيح انما يطلب حال عدم اشتداده فان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتد الرعد قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك • قال الراغب واصل التسبيح من السبح وهو سرعة الذهاب في الماء ثم استعير لجري النجوم في مراسيله عن عبد الله بن ابي جعفر البصري ابي بكر الفقيه مولى بني كنانة قيل اسم ابيه يسار بتحتية فمهملة تابعي ثقة ونقل عن احمد انه ليس به كان فقيها عابدا خرج له الجماعة •

اذا سمعتم صوات الديكة بكسر ففتح جمع ديك وجمع قليل لكثرة اذيالك وكثيرا على ديوك فسئلوا الله من فضله اي زيادة انعامه عليكم فانها رات اي الديكة ملكا بفتح اللام تكرمة افادة التعميم ويحتمل ان المراد الملك الذي في صورة ديك تحت العرش وبعده تنكير الملك وذلك ان للدعاء بمحضر الملائكة مزايا منها انها تؤمن على الدعاء وتستغفر للداعي وحضورها مظنة تنزلات الرحمة وفيض غيث النعمة ويستفاد منه طلب الدعاء عند حضور الصالحين • وقال سليمان عليه السلام الديك يقول اذكروا الله يا غافلين واذا سمعتم نهيق الحمير اي صوتها اذا النساي ونباح الكلب والمراد واحد مما ذكر فتعوذوا بالله من الشيطان باي صيغة كانت والاولى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانها اي الحمير والكلاب رات شيطانا وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان وعصيان الرحمن فناسب التعوذ لرفع ذلك وقال الطيبي لعل السر فيه ان الديك اقرب الحيوان صوتا الى الذاكرين الله لانها تحفظ غالبا اوقات الصلوات وانكر الاصوات صوت الحمير فهو اقربها صوتا الى من هو ابعد من رحمة الله وفيه ان الله خلق للديكة ادراكا تدرك به النفوس القدسية كما خلق للحمير والكلاب ادراكا تدرك به النفوس الشريرة الخبيثة ونزول الرحمة عند نزول الصالحين والغضب عند اهل المعاصي تنبيه اطلق هذا الامر بالتعوذ عند نهيق الحمير فاقتضى انه لا فرق في

طلبه

طلبه بين الليل والنهار وخصته في الحديث الآتي ذكره بالليل فاما ان يحمل المطلق على المقيد او يقال خص الليل لان انتشار الشياطين فيه اكثر فيكون نهيق الحمير فيه اكثر فلو وقع نهار اكان كذلك حم ق د ت عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا النسائي في يوم وليلة •

اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه اي اذا اخبركم مخبر بان جبلا من جبال الدنيا تحول وتنقل وزال عن محله الذي هو فيه الى محل اخر فصدقوه يعني لا تكذبوه فانه لا يخرج عن دائرة الامكان واذا سمعتم برجل انتقل للتعظيم اي جليل كامل في الرجولية فغيره اولى زال عن خلقه بضمتين او بضم فسكون طبعه وجبلته بان فعل خلاف ما يقتضيه وثبت عليه فلا تصدقوا به كذا في ا بتنبي وفي رواية احمد اي لا تعتقدوا صحة ذلك الخروج عن الامكان اذ هو خلاف ما تقتضيه جبلة الانسان ولذلك قال فانه يصير الى ما جبل بالبناء للمجهول اي طبع عليه يعني وان فرط منه على سبيل الندرة خلاف ما يقتضيه طبعه فما هو الا كطيف منام او برق لاح وما دام وتابى الطباع على الناقل وحاله المنطبع كالجرح يندمل على فساد فلا بد وان يبيت ولو بعد حين وكما ان لعضو المفلوج لا يطاوع صاحبه في تحريكه وان جاهده فمتى تحرك الى اليمين تحرك نحو الشمال فكذا المنطبع وان جاهد نفسه فان قواه تابى مطاوعته ومدار الخبر صريح في ان حسن الخلق لا يمكن اكتسابه لكنه منزل على تغيير القوة نفسها التي هي التجبية لا على اسقاطها قال الراغب الطبع اصله من طبع السيف ونحوه كالختم والصورة المخصوصة في الحديث وكذا الطبيعة والغريزة لما غرز عليه وكل ذلك اسم للقوة التي لا سبيل الى تغييرها والتجبية اسم لما يبنى عليه الانسان واكثر ما يستعمل ذلك كلمة فيما لا يمكن تغييره لكن الخلق تارة يقال للقوة الغريزة وهو المراد منا وتارة يجعل الخلق من الخلاقة اي الملاءمة وكانه اسم ما هو ان عليه الانسان من العادة وهو الذي يقال باكتسابه فجعل الخلق مرة للهيئة الموجودة في النفس التي يصدر عنها الفعل بلا فكر ومرة اسما للفعل الصادر عنه باسمه وعلى ذلك سما انواعا من نحو عفة وعدالة وشجاعة فان ذلك يقال للهيئة والفعل طبعا حم من حديث الزهري عن ابي الدرداء قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا كما يكون اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الطيبي وقوله ما يكون اي الذي يجري من الحوادث امر شي مقضي او شي يتجدد انفا ومن ثم قال فانه يصير الى اخره يعني الامر على ما قدر حتى العجز والكيس فاذا سمعتم ان الرجل الكيس يصيب بليدا او بالعكس وان العاجز يرجع قويا فلا تصدقوا به وضرب ذو الجبل مثلا تقريبا للافهام قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح الا ان الزهري لم يدرك ابا الدرداء وقال السخاوي حديث منقطع وبه يعرف ما في رمز المؤلف بصحته •

٢٢٩

اذا سمعتم من يتعرا بعزاء الجاهلية فاعضوه اي قولوا له اعضض بظر امك ولا تكنوا عن ذلك بما لا يستقبح فانه حقير بان يستهان به ويخاطب بما فيه فتح وهجيره زجر له عن فعله الشنيع ورد عالة عن قوله الفضيع حم ن حب طب والضياء المقدسي عن ابي ابن كعب وفي الباب غيره ايضا ٠

اذا سمعتم نباح الكلب بضم النون وكسرها صياحه ونهيق الحمر صوتها جمع حمار ٠ والنهاق بضم النون بالليل خصه لان انتشار الشياطين والجن فيه اكثر وكثرة فسادهم فيه اظهر فتعوذ بذلك اجدر وان كان لهما ركذلك في طلب التعوذ فتعوذوا بالله نذبا من الشيطان فانهن يرين من الجن والشياطين ما لا ترون انتم يا بني ادم فهم مخصوصون بذلك دونكم واقلوا الخروج من منازلكم اذا امددات بالتحريك اي سكنت ففي القاموس مد الماء كمنع سكن الرجل بكسر فسكون سكن الخلوف عن المشي بارجلهم في الطرق فان الله عز وجل يبث يفرق وينشر في ليله من خلقه ما يشاء من انس وجن وشياطين وهوام وغيرها فمن اكثر من الخروج حين ذاك لغير غرض شرعي او شك ان يحصل له اذى لحاقه الفتنة المشروع قال الطيبي قوله ما يشاء مفعول لقوله يبث وهو عام في كل ذي شر ومن خلقه بيان لما واحيفوا الابواب اغلقوها واذكروا اسم الله عليها فان الشيطان لا يفتح بابا اجيف اي اغلق وذكر اسم الله عليه يعني لم يؤذن لم في ذلك من قبل خالقهم وغطوا الجرار جمع جرة وهو اناء الماء المعروف واوكيوا بالقطع والوصل كما في القاموس وكذا ما بعث القرب جمع قربة وهو وعاء الماء واكفئوا الآنية جمع انا اي قلبوها ليلا يدب عليها شئ وتنجس حم حد د حب ك عن جابر قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي وقال البغوي حسن صحيح ٠

اذا سمعتم ايها المومنون الكاملون الايمان الذين استنضات قلوبهم من مشكاة النبوة ٥ الحديث عني تعرفه قلوبكم اي تقبله وتشهد بحسنه وتلين له اشعاركم جمع شعر وابشاركم جمع بشرة وترون اي تعلمون انه منكم قريب اي قريب الي فهما منكم واحكام ربكم والتابي قواعد علومكم المشرعة فانا اولاكم به احق به في القبول المودي الى العمل بمقتضاه لانه ما افيض على قلبي من المعارف وانوار اليقين اكثر من بقية الانبياء فضلا عنكم واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه اشعاركم وابشاركم وترون انه بعيد منكم فانا ابعدكم منه لما ذكر ولذلك جزم ائمتنا الشافعية بان كل حديث اوهم باطلا ولم يقبل التاويل فمكذوب عليه لعصمته لعصمته او تنقص منه من جهة راويه بما يزيل الوهم الحاصل بالتنقص منه وذلك ان الله تعالى بعث رسله الى خلقه لبيان الامور ومعرفة التدبير وكيف وكنه الامور عنده مكنون فافشا منه الى الرسل ما لا تحتمله عقول غيرهم ثم منهم الى العلماء على قدر طاقتهم ثم الى العامة على قدر حالهم فالعلم يجري منه وادم ثم من الوادي لهثم ثم منه جدول فساقية فلو

جري

٢٢٩

جرى الى ذلك الجدول لعرفه ولو ما الجرعلى الوادي لافسده فمن تكلم بشئ من الهذي فالرسول سابق عليه وان لم يتكلم بذلك اللفظ فقد اتى باصله مجملا فلهذا كان اولي فاذا كان الكلام غير منكر عند العلماء العاملين فهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم واذا كان منكرا عندهم فليس قوله وان روي عنه فلحظا اوهم من بعض الجهلة او وضع من بعض الزنادقة او الجهلة وذلك لانه اذا وقع ذكر الحق على القلب النقي نوره ونور اليقين فامتزجا واطمان القلب وقر فنعم المزج والا وقع عليه باطل لاقت ظلمته القلب المشرق بنور اليقين فتقر النور ولم يمتزج فاضطرب القلب وجاش فقر فان ما بين كلام النبوة وكلام غيرهم لا يخفى واضح عند العلماء بالله وباحكامه العاملين عليها واخرج ابنه سعد عن الربيع بن خيثم قال ان من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار تعرفه وان منه حديثا له ظلمة كظلمة الليل ينكره اما المحاط المكبت على شهوات الدنيا المحجوب عن الله بالظلمات والكدورات فاخفى من هذا المقام تنبيه افاد الخبر بعض المنسوب الى المصطفى من المقطوع بكذبه وعلى ذلك جرى صحبنا في الاصول قالوا وما تبين عنه من الحديث ولم يوجد عندنا هله من المقطوع بكذبه لقضا العادة بكذبنا قلت وقيل لا يقطع بكذبه لتجويز العقل صدق ناقله حم ع وكذا البزار عن ابي اسيد بضم الهمزة بضبط المولف كذا وقفت عليه في مسودته والصواب خلافه ففي اسد الغابة ابو اسيد بفتح الهمزة وقيل بضمها قال والفتح الصواب قاله ابو عمر انتهى وكان ينبغي للمولف تمييزه فانه في الصحيح متعدد منهم ابو اسيد بن ثابت الانصاري وابو اسيد ابن علي الانصاري وابو اسيد الساعدي البدري وهو المراد او ابي حميد سلك الراوي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى وزعم انه معلول خطا فاحش ٥ ورواه الحكيم عن ابي هريرة بلفظ اذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه قلته اولم اقله فصدقوا به فاني اقول ما يعرف ولا ينكر واذا حدثتم عني بحديث تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به فاني لا اقول ما ينكر ولا يعرف قال الحكيم فمن تكلم بشئ بعد الرسول من الحق فالرسول سابق له ذلك القول واذا لم يكن تكلم لانه جاء بالاصل والاصل مودعي الفرع فجاء بالاصل وتكلم من بعده بالفرع قال ومذهبي ان الكامل اما المحاط المكبت على الشهوات المحجوب عن الله فليس هو المعني بهذا لان صدره مظلم فكيف يعرف الحق فالحرج من كان ظاهر القلب عارفا بالله خوف معرفته الذي يزول بدغاية الجبال ٠

اذا سهتم بالطاعون فاعولوا قال في النهاية وهو المرض العام والوبا الذي يفسد له الهوى فتفسد به الامزجة بارض اي وقوعه بارض ببلد او محلة قال الطيبي الباء الاولى زايدة على نقيض سمعتم معنى اخبرتم وبارض حال فلا تدخلوا عليه اي يحرم عليكم ذلك لان الاقدام عليه تهور وجراءة على خطر وايقاع للنفس في معرض

التهلكة والعقل يمنعه والشرع ياباه • قال القاضي وفيه النهي عن استقبال البلاء المذكور واذا وقع وانتم بارض اي والحال انكم فيها فلا تخرجوا منها فرارا اي تقصدوا الفرار منه يعني يحرم عليكم ذلك لانه فرار من القدر ولا ينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختبار فيه وللتظهر مزية هذه الامة على من تقدمهم من الامم الفارين منه بما يكون من قوة توكلهم وثبات عزمهم كما اظهر الله مزيتهم بما اتاهم من فضله ورحمته التي لم يتولها من قبلهم فزعم ان النهي تعبدي قصور • قال التاج السبكي مذهبنا ومذهب الذي عليه الاكثر ان النهي عن الفرار للتحريم اما لو لم يقصد الفرار كان خرج لحاجة فصادف وقوعه فلا يحرم وكذا لو خرج لحاجة وله على ما بحثه بعض اصحابنا فيه تردد واستدل البخاري به على بطلان الحيل قالوا ومن دقة فقهه فانه اذا نهى عن الفرار من قدر الله اذا نزل رضي بحكم تكليف بالفرار من امره ودينه اذا نزل به حم ق عن عبد الرحمن بن عوف ز عن اسامة بن زيد وفي الحديث قصته عند الشيخين وغيرهما فلما عمر خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة واصحابه فاخبروه ان الوباء وقع بالشام فقال عمر لابن عباس ادع لي المهاجرين الاولين فدعاهم فاستشارهم فاخبروهم ان الوباء بالشام فاختلفوا فقال بعضهم خرجت لامر فلا نرى ان ترجع وقال بعضهم معك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى ان تقدمهم عليه قال ارتفعوا عني ثم دعا الانصار فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين فقال ارتفعوا ثم قال ادع لي من هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعاهم فلم يختلف عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس فنادى في الناس اني مصبح على ظهر فاصبحوا عليه فقال ابو عبيدة افرارا من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة وكان عمر يكره خلافه نعم نفر من قدر الله الى قدر الله ارايت لو هبطت وادي بعدوتين احداهما خصبة والاخرى جدبة اليس ان رعيت الخصبة رعيت بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيت بقدر الله قال فجاء ابن عوف وكان متغيبا فقال ان عندي من هذا علما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره •

اذا سمعتم بقوم في زاوية برك وفي اخرى بجليس قد خسف بهم اي غارت بهم الارض وذهبوا فيها ويحتمل انهم جيش السفياني ويحتمل غيره هم منا قريبا اي بالبيدا فقد اظلت الساعة اي اقبلت عليكم ودنت منكم كانها القت عليكم ظلها يقال اظلك فلان اذا دنا منك وكل شيء دانا منك فقد اظلك • قال الزمخشري ومن المجاز اظل الشهر والشغل اظلكم فلان قيل وفيه دليل للذاهبين الى وقوع الخسف في هذه الامة وتاول المنكرين بان المراد خسف القلوب بايات ظاهر الحديث وانه امكن من غيره حم ك في كتاب الكنى والالقاب طب عن بقيرة بضم الموحدة وفتح القاف بضبط المؤلف تصغير بقرة المهلالية امراة القعقاع قالت اتى الحي السنة في صفقة النساء فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ومنو يشير بيده اليسرى ويقول يا ايها الناس اذا سمعتم الى اخره وقد مر في الحنة ومنو كما قال اذغايته

ما فيه

ما فيه ابن اسحق ومنو ثقة لكنه مدلس قال الهيثمي وبقية رجاله احد اسناد احمد رجال الصحيح •

اذا سمعتم المؤذن اي اذانه بان فسر ثم اللفظ فلو راه على المنارة في الوقف او سمع صوتا وعلم انه يؤذن لكنه لم يسمع الفاظه لبعد او صمم لم تشرع الاجابة كما مر فقولوا ندبا مثل ما يقول اي شيئا في مجرد القول لا صفته كما مر ثم بعد فراغ الاجابة صلوا علي ندبا وصرف عن الوجوب الاجماع على عدمه خارج الصلوة والعطف على ما ليس بواجب على الصحيح ودليله الاقتران على مقابله فانه اي الشان من صلى علي صلاة اي مرة بقرينة المقام مع ما ورد مصرحا به صلى الله عليه بها اي بالصلاة عشرا لانها على المرة لانها من اعظم الحسنات ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروى احمد عن ابن عمر موقوفا من صلى عليه واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين ومدا في حكم الرفع ولعله اخبر اولا بالقليل ثم زيد فاخبر به ثم سلوا الله لي الوسيلة مر معناها لغة لكنه فسرها بقوله فانها منزلة في الجنة سميت به لانها تواصل الى الله اكثر من غيرها او لانها تقرب الى الله اكثر من غيرها فانها منزلة في الجنة سميت به لانها تواصل الى الله اكثر من غيرها او لانها تقرب الى الله اكثر من غيرها لا تنبغي اي لا يليق اعطاؤها الا لعبد اي عظيم كما يفيده التنكير منه ما يكون قريبا من الله لا تنبغي اي لا يليق اعطاؤها الا لعبد اي عظيم كما يفيده التنكير من عباد الله وارجو اي امل ان اكون انا هو اي ان ذاك العبد واذكره على طريق التواضع والجملة تاديا وتشريفا لانه اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام قال الطيبي قيل ان هو خبر كان وضع بدل اياه ويحتمل ان لا يكون انا للتاكيد بل مبتدا وهو خبر والجملة خبر اكون ويمكن ان هذا الضمير وضع موضع اسم الاشارة اي ان اكون انا ذلك العبد فمن سال الله لي الوسيلة اي طلبها لي حلت عليه الشفاعة اي وجبت وجوبا واقعا عليا او تاليا وتولت به سواكان صالحا ام طالحا فالشفاعة تكون لزيادة الثواب واسقاط العقاب ففيه حجة على المعتزلة حيث خصوصها بالصالح لزيادة الثواب وفي الاتحاف قوله حلت عليه الشفاعة اي غشيته وجللته وليس المراد انها كانت حراما عليه ثم حلت له حم م س عن ابن عمرو بن العاص •

اذا سميتم فعبدوا بالتشديد بضبط المؤلف اي اذا اردتم بسمية نحو ولدا و خادم فسموه بما فيه عبودية لله تعالى كعبد الله وعبد الرحمن لان التعليق الذي يؤيد العبد وربه انما هو العبودية المختصة والاسم مقتض لمسماه فيكون عبد الله وقد عبده بما في اسم الله من معنى الالهية التي يستحيل كونها لغيره الحسن بن سفيان النسوي الحافظ صاحب المسند والاربعين ثقة تفقه على ابي ثور وكان يفتي بمذهبه • قال ابن حجر كان عديم النظير وهذا الحديث رواه في مسنده عن ابي زهير وفيه شيخ مجهول والحاكم في كتاب الكنى ومسدد وابو نعيم وابن منده في الصحابة طب عن ابي زهير بن معاذ بن رباح الثقفي بفتح المثلثة والقاف نسبة الى ثقيف كرغيف قبيلة مشهورة واسم معاذ ويقال عمارة قال

الهيثمي وفيه ابو امية بن يعلى وهو ضعيف جدا انتهى وجزم شيخنا العراقي بضعفه وقال في الفتح في اسناده ضعف •

اذا سميتم فكبروا ندبا قال في الفردوس يعني قولوا **على الذبيحة** عند الذبح بسم الله والله اكبر ثلاثا وفيه طلب التسمية عند الذبح فيقول بسم الله ولا يزيد الرحمن الرحيم لعدم مناسبته للذبح والتسمية ومتى سنة مؤكدة عندنا فعي واوجبها غيره تمسكا بظاهر اية ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه قلنا المراد به ما ذبح للاصنام بدليل فانه رجس ثم انما ذكر من الامر بالتكبير مع التسمية خاص بالاضحية دون غيرها لان وقت الاضحية وقت التكبير بخلاف غيرها نص على ذلك الشافعي رضي الله تعالى عنه **طس عن انس** قال الهيثمي فيه عثمان القرشي وهو ضعيف ومحمد بن عمران وفيه مقال •

اذا سميتم الولد **محمدا فاكرموه** اي قدروه وعظموه **واوسعوا له في المجلس** عطف خاص على عام للاهتمام **ولا تقبحوا له وجها** اي لا تقولوا له قبح الله وجهك او لا تنسبوه الى القبح في شيء من اقواله وافعاله وكني بالوجه عن الذات **فا** خرج ابن عدي عن جابر مرفوعا ما اطعم طعام على مائدة ولا جلس عليها وفيها اسمي الا قدسوا كل يوم مرتين واخرج الطبراني وابن الجوزي عن علي مرفوعا ما اجتمع قوم قط في مشورة وفيهم رجل اسمه محمد لم يتطوعوا في مشورتهم الا لم يبارك لهم فيه **خط** في ترجمة محمد العلوي عن علي ورواه عنه ايضا الحاكم في تاريخه والديلمي

اذا شرب احدكم الماء كما يدل عليه قوله في حديث اذا شربتم الماء ويلحق به غيره من المايع

كلبن وعسل **فلا يتنفس** ندبا **في داخل الاناء** فيكره لانه يقذره ويغير ريحه **واذا اتى الخلا** اي المحل الذي تقضى فيه الحاجة **فلا يمس الرجل ذكره بيمينه** اي بيده اليمنى حال قضاء الحاجة ولا تمس المراة فرجها بيمينها فيكره ولو خلوا لان ذكرانا وفرجان تعلقت الكرامة بهما وان تحققت زيادة احدهما كما اقتضاه اطلاقه **ولا يستنج بيمينه** اي لا يستنجي بها فيكره عند الجمهور كما مر اما التمسح بها بان يجعلها مكان الحجر فيزيل بها النجاسة فحرام فان قلت ما المناسبة بين تعليم ادب الشرب وادب قضاء الحاجة قلت وجهه ان الانسان اذا شرب بالماء شربه فاحتاج الى مس الفرج حال خروجه فلما ذكر حكم المدخل ناسب ذكر حكم المخرج **خ ت عن ابي قتادة** ظاهره انه لم يروه من السنة غيرهما ولا كذلك فقد قال المناوي رواه الجماعة كلهم عن ابي قتادة والحرث ابن ربعي الانصاري •

اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء تام في كل اناء فانه يقذره فتعافه النفس ولانه من فعل البهائم فمن فعله تمثل بهم قال العراقي فالنهي محمول على الكراهة التحريم اتفاقا والمراد بان يتنفس في اثناء شربه عن الاناء من غير ان يرفع فمه عنه **فاذا اراد ان يعود** الى الشرب **فليبن الاناء** اي يزيله ويبعده عن فيه ثم يتنفس **ثم ليعد** بعد تنحيته **ان كان يريد** المزيد والا فيه خبر كان اذا شرب يتنفس ثلاثا لانه كان يتنفس خارج الاناء ٥ من رواية الحرث بن ابي ذباب عن عمه **عن ابي هريرة** رمز لحسنه **اذا شرب احدكم فليمص بدئا الماء مصا** مصدر مؤكد لما قبله اي ليأخذه في مهلة ويشربه شربا فيقا **ولا يعب عبا** اي لا يشرب بكثرة من غير تنفس قال الزمخشري ومن المستعار قوله لمن مر في كلامه فاكثر قد عبت عبا نية **فان الكباد** كهاب جمع الكبد وكسحاب الشدة والضيق والاول هو المراد ولا يصح ارادة الثاني الا بتكلف **من العب** بفتح المهملة قال ابن القيم المراد وجع الكبد يولمها وقد علم بالتجربة ان هجوم الماء دفعة واحدة على الكبد يولمها ويضعف حرارتها بخلاف وروده ٥ بالتدريج الا ترى ان صب البارد على الفذ ربما نفر ونضر وبالتدريج او من اناء النهل دفعة ان في اول الشرب يتصاعد البخار الدخاني الذي يحتبس في الكبد والقلب لورود الباردة عليه فاذا شرب دفعة واقر ورد الماء صعود البخار فيتصاعد ما ويذيبه فان فيحدث منه امراض ردية **ص وابن السني حل** في كتاب الطب النبوي **هب** كلهم **عن ابي حسين** مرسلا هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحرث المكي النوفلي نقة خرج له الجماعة •

اذا شربتم الماء فاشربوه مصا ولا تشربوه عبا فان العب يورث الكباد اي ينولد منه وجع الكبد لان مجمع العروق عند الكبد ومنه ينقسم الى العروق

واذا شربتم عبا في قمة واحدة صبا لا مقام لمختملة العرق ويتولد منه السدد فيصير
خاما فيقوى البلغم ويورث ذلك البلغم كسلا عن القيام باعباء العبادة ومن ثم
تحاسن حكمته والمص شرب في مهلة والعب تتابع الشرب من غير تنفس فر
عن علي وفيه محمد بن خلف قال المناوي فيه لين عن موسى المروزي قال الذهبي عن المدائني
متروك لكنه يتقوى بما قبله • قطني

اذا شربتم الماء فاشربوا مصا واذا استكتم فاستاكوا عرضا بفتح فسكون
اي في عرض الاسنان ظاهرا وباطنها فيكره طولا لانه يدمي اللثة ويفسد عمودا لاستاك
لكنه يجزي ولا يكره في اللسان لخبر فيه في ابي داود ولفقد العلة ذي مر اسبله
عن عطا بن ابي رباح بفتح الراء وخفة الموحدة واسم ابي رباح اسلم القرشي مولاهم
المكي ففيه ثقة مرسلا رمز لضعفه اغترارا بقول القطان فيه محمد بن خالد القر
لا تعرف وفاته ان الحافظ بن حجر رد على ابن القطان بان محمدا هذا وثقه ابن معين
وابن حبان والحديث ورد من طرق للبغوي والعقيلي والطبراني وابن عدي
وابن مندة وغيرهم باسانيد قال ابن عبد البر فيها اضطراب لكن اجتماعها احدث
قوة صيرته حسنا •

اذا شربتم اللبن اي غنم من شربه فتمضمضوا ارشادا او ندبا بالماء منه اي
من اثره وفضلته وعلل ذلك بقوله فان له دسما وقيس باللبن المضمضة من ذي
دسم بل اخذ من مضمضته عليه اللام من التسوية ندبا في غير ماله دسم ايهما
اذا كان يحلو منه شيء بين الاسنان وفي نواحي الفم وذكر بعض الاطباء ان بقايا
اللبن يضر باللثة والاسنان والمضمضة عند الاكل وشرب غير الحامض آيد بنية
وديوثيه منها سلامة الاسنان من الجفر ونحوه اذ بقايا المأكول يورثه وسلامة
الفم من النجر وغير ذلك والصارف للامر بالمضمضة منا عن الوجوب ما رواه ه
الشافعي عن ابن عباس انه شرب لبنا فمضمض ثم قال لولم اتمضمض منه ما باليت
وما رواه ابو داود باسناد حسن عن انس انه عليه الصلاة والسلام شرب لبنا
فلم يتمضمض ولم يتوضأ واغرب ابن شاهين فجعل حديث انس ناسخا لحديثنا
ولم يذكر من قال فيه بالوجوب حتى يحتاج لدعوى النسخ ه عن ام سلمة بفتح السين
واللام ومتى ام المومنين رمز لحسنه فاوهم انه غير صحيح ومتنه غير صحيح فقد قال
الحافظ مغلطاي في شرح ابن ماجه اسناده صحيح والحاكم في تقريره وبيان
خلل رجاله واحدا واحدا فانهم موثقون ورواه بمعناه مسلم من حديث ابن عباس
قال انه رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما
اذا شهدت احداكن العشاء اي ارادت حضور صلاتها مع الجماعة بنحو المسجد
وفي رواية لمسلم بدل العشاء المسجد فلا تمس طيبا من طيب النساء قبل الذهاب

للشهود ٤

للشهود ها او معه لانه سبب للامتثال بها بخلافه بعده في بيتها وفيه اشعار
بانهن لو حضرن العشا مع الجماعة وجواز شهودهن العشا مع الجماعة بشروط مرت
وتخصيص العشا ليس لاخراج غيرها بل لان تطيبهن انما يكون غالبا في اول الليل
قال ابن دقيق العيد ويلحق بالطيب ما في معناه لان سبب المنع ما فيه من تحريك ○
داعية الشهوة كحسن الملبس والحلي الذي يظهر اثره والهيئة الفاخرة فان قلت
فلم اقتصر في الحديث على الطيب قلت لانا لعثور ان الخروج ليلا والحلي
وثياب الزينة مستورة بظلمة وليس لها ريح يظهر فان فرض ظهوره كان كذلك ○
فان قلت لم ذكر الطيب قلت ليشمل كل نوع من الاطياب التي يظهر
ريحها فان ظهر لونه وخفي ريحه فهو كثوب الزينة فان فرض انه لا يرى لكونها متلفعة وهي
في ظلمة الليل احتمل ان لا يدخل في النهي حم مر ك عن زينب بنت معاوية وابي معاوية
ابن عثمن الثقفية امراة عبد الله بن مسعود صحابية قال الكلاباذي سمها راية
المعروفة بزينب •

اذا شهدت امة من الامم وهم اربعون فصاعدا اي فيما فوق ذلك اي شهدوا للميت
بالخير واثنوا عليه وليس المراد الشهادة عند قاض ولا الاتيان بلفظ اشهد بخصوصه
اجاز الله تعالى شهادتهم اي نفذها وامضاها وصيره من اهل الخير وحشره معهم ولا
يتجه ان يقال لم عنى شهدت حضرت من الشهود الحضور الصلاة عليه لانه لا يتم قوله
اجاز شهادتهم اذ يصير المعنى اجاز حضورهم قال النيسابوري وحكمة
الاربعين انه لم يجتمع اربعون الا والله فيهم عبد صالح ولا يأبى في ذلك رواية مائة
لاحتمال انه اوحي اليه بقبول شهادة مائة فاخبر به ثم بارتعين على انه لا يلزم من الاخبار
بقبول شهادة المائة منع قبول ما دونها بناء على ان مفهوم العدد غير حجة وهو راي
الجمهور تتمة روى ابن عساكر عن عمر وبن العلا المازني الاحنف في حضرته اقيلت
بنت الاوس معزا على راحلتها ومني عجوز فوقفت عليه وقالت من الموالي حضرته لوقت حاجة
قالوا لا احنف قالت لئن كنتم سبقتمونا الى الاستمتاع به في حياته لا تسبقونا الى
الثناء عليه بعد وفاته ثم قالت لله در لبيد حيث يرثي اخاه بمحضر من الصحابة
الذي ابتلانا بموته ومحقنا بفقده ان يوسع لك في قبرك ويغفر لك يوم حشرك
ثم قالت ايها الناس ان ولي الله في بلاده من شهوده على عباده وانا لقائلون حقا
ومثنون صدقا ومنوا هل حسن الثنا اما والذي رفع عمادك عند انقضا اجلك لقد
عشت مودودا حميدا ومت سعيدا فقيدا ولقد كنت عظيم الحلم فامل التسلم رفيع
العماد وارى الرزايا منيع الحريم سليم الاديم عظيم الرماد فريب البيت من الناد فرحمة
الله واياك طب والضيا المقدسي عزو الدابي الصليح اسم الوالد اسامة بن عمير
ومتوحش واسم ابي الصليح عامر قال الهيثمي وفيه صالح بن هلال مجهول على قاعدة ابي حاتم

اي دون غيره ففي تخصيله خلاف فالاوجه تخصيص الحديث ٠

اذا شهر المسلم على اخيه في النسب او الدين سلاحا اي انتضاه من غمده وهوى اليه ليقتله ظلما فلا تزال الملايكة تلعنه اي تدعو عليه بالطرد والابعاد عن الرحمة ان استحل ذلك والا فالمراد بلعنها اياه سبه وشتمه والدعاء عليه بالابعاد عن منازل الابرار حتى اي الى ان يسيمه بفتح المثناة تحت وكسر المعجمة اي يغمده والسيم من الاضداد يكون سلا ويكون اغمادا عنه ومذاهب في غير العادل مع الباغي وللامام لو حرب به قتالا للبغاة بشرطه وفي غيره فمع القابل فللمصول عليه الدفع عن نفسه بالاخف فالاخف وان افضى الى قتل الصائل هدرا والسلاح كل ما فيه حد او تغييب بالاخ المسلم بوذن بانه من له ذمة اوعمد او امان كيش كذلك وموغير مراد لكنه اخف البزار في مسنده عن ابي بكرة بسكون الكاف وقد تفتح قال الهيثمي فيه سويد بن ابراهيم ضعفه النسائي ووثقه ابو زرعة وفيه لين انتهى ومن ثم رمز المولف لحسنه ٠

اذا صلى احدكم فليصل صلاة مودع اي اذا شرع في الصلاة فليقبل على الله ⊙ بشراشره ويدع غيره لمناجاة ربه فسر صلاة المودع بقوله صلاة من لا يظن انه يرجع اليها ابدا اي لما فانه اذا استحضر ذلك كان باعثا على قطع العلائق والتلبس بالخشوع الذي هو روح الصلاة ومن ايقن بقدومه على عظيم شديد الانتقام ذي القدرة والكمال الجدير بان يمتثل امره غاية الادب والصلاة صلة العبد برتبه فمن تحقق بالصلة لمعت له لوائح التجلي فتخشع ويصلي صلاة مودع وقد شهد القران بفلاح الخاشعين قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون اي خائفون من الله منذ للون له ملازمون ابصارهم مساجدهم وعلامة ذلك ان لا يلتفت يمينا ولا شمالا ولا يجاوز بصره محل سجوده صلى بعضهم في جامع فسقطت ناحية منه فاجتمع الناس عليها ولم يشعر به فليقبل العبد على ربه ويستحضر بين يدي من هو واقف كان ممكنونا في محرابه ايها المصلي من انت ولمن انت وبين يدي من انت ومن تناجي ومن يسمع كلامك ومن ينظر اليك فرعن ام سلمة وفي اسناده ضعف لكن له شواهد وافتصاره على الديلمي يوذن بانه لم يخرجه احد من الستة وهو عجب فقد خرجه ابن ماجة من حديث ابي ايوب ورواه الحاكم والبيهقي ٠

اذا صلى احدكم غير صلاة الجنازة فليبدا بتحميد الله تعالى وفي رواية بتحميد ربه سبحانه وعطف عليه عطف عام على خاص قوله والثنا عليه اي مما يتضمن ذلك والحمد الثنا بالجميل على الجميل والتحميد حمد الله مرة بعد اخرى والثنا بالفتح والمد قيل ما يشعر بالتعظيم قال بعضهم والمراد بطلب الحامد ⊙ التشهد اي ابتدا التشهد بالتحيات ثم ليصل على النبي يريد انه يجعله خاتمة تشهده ثم ليدع ندبا بعد اي مما بعد ذكر مما شاء من دين او دنيا مما يجوز طلبه

واصل

واصل هذا ان المصطفى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته ولم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال عجل هذا ثم دعاه فقال اذا صلى احدكم الى اخره وفيه تعليم الجاهل وذم العجلة والاسراع في الصلاة ووجوب التشهد الاخير والقعود له والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كذا استدل به جمع منهم ابن خزيمة وابن حزم ومن ثم قطع به الشافعي مخالفا لابي حنيفة ومالك في قولهما بعدم الوجوب وراع ابن عبد البر وغيره في الاستدلال بان في سنده مقالا وبانه لو كان كذلك الامر للمصلي بالاعادة كما امر المسيء صلاته رد الاول بان اربعة من اعلام الحفاظ صححوه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقد ورد من طريق اخر خرجه الحاكم ٠ قال الحافظ ابن حجر باسناد قوي عن ابن مسعود قال يتشهد الرجل ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو لنفسه والثاني باحتمال ان يكون ذلك وقع عند فراغه ويكفي التمسك بالامر في دعوى الوجوب ٠ قال ابن حجر وهذا اقوى شيء يحتج به الشافعي على وجوب الصلاة في او دنيوي لقوله بما شاء دف حبك هو عن فضالة بفتح الفا ابن عبيد بن ناقد ابن قيس الانصاري قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله الى اخر ما مر فذكره قال صحيح على شرط مسلم واقره الذهبي وقال في حسن صحيح ٠

اذا صلى احدكم فرضا او نفلا اي اراد الصلاة فليصل ندبا الى سترة من نحو سارية او عصا ولو اداة في الريح فان فقد ما يقيمه بسط مصلي كسجادة فان لم يجد خط خطا طولا وخص من اطلاق السترة ما نهى عن استقباله من ادمي ونحوه ن وليدن من سترته بجيث لا يزيد ما بينه وبينها على ثلاثة اذرع وكذا بين الصفين لا يقطع بالرفع على الاستئناف والنصب بتقدير ليلائم حذف لام الجحود ان الناصبة والكسر لالتقا الساكنين ثم على انه جواب الامر ومتوليدن الشيطان اي المار سمي شيطانا لان فعله فعل الشيطان لانه يأتيه بما يشوش على المصلي او لان الحامل له عليه الشيطان وقيل الشيطان نفسه منوالمار والشيطان خفيفة على الجني ومجازا على الاشيء المار ومن تغفب ذلك لم يات بطايل عليه صلاته يعني ينقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه عليه فليس المراد ابطال الصلاة لانه فيه تحريم المرور بين يدي المصلي اذا جعل له سترة ومحله ان لم يقصد والا كان وقف بالطريق فلا حرمة بل واكراهة كما في الكفاية ولو صلى بلا سترة او تباعد عنها فلا حرمة لقصيره لكنه خلاف الاولى ومكروه وفيه تنبيه على عظم الصلاة واحترام المصلي لانه مناج لربه تنبيه ثبت في الصحيح ان المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يصلي الى الاسطوانة ووقع في صحيح مسلم انه كان يصلي وراء الصندوق وكانه كان للمصحف صندوق يوضع فيه قال ابن حجر والاسطوانة المذكورة حفت بعض مشايخنا انها المتوسطة في الروضة الكريمة

وانها تعرف باسطوانة المهاجرين قال وروي عن عايشة انها قالت لو عرف
الناس لاضطربوا عليها بالسهام وانها شرفت الى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها
حم د ك عن سمرة بن ابي حسنة بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله وقيل
عامر بن ساعدة الاوسي صحابي صغير قبض المصطفى ومتواتر عمان لكنه حفظ عنه قال ك
على شرطهما واقره الذهبي وقال ابن عبد البر اختلف في اسناده ومتنه حسن
اذا صلى احدكم ركعتي الفجر اي سنتها فليضطجع ندبا وقيل وجوبا على جنبه الايمن
اي يضع جنبه اليمين على الارض وحكمة الاضطجاع ان لا يتوهم ان الصبح ربما عتبه
وكونه على اليمين ان القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليها استغرق نوما لكونه ابلغ في الراحة
قال العراقي ولا تحصل اصل سنة الاضطجاع بكونه على اليسار بلا عذر ولو لم يكن فصل بكلام
او تحول واوجب ابن حزم هذه الضجعة وابطل الصلاة بتركها وانتصر له في المحلى ضخم
ومتى من تفرد اتى وعدها بعضهم بدعة وانكره ابن مسعوده وقال النخعي ضجعة الشيطان
وحملها المسلم على انه فعلها مرة او مرتين ليعلمها د ت حب عن ابي هريرة قال ت صحيح غريب وابن القيم
بان كل انما الصحيح عنه الفعل لا الامر وقال في الرياض بعد ذكره لابي داود
والترمذي اسانيده صحيحة وقال غيره اسناد ابي داود على شرط الشيخين
اذا صلى احدكم الجمعة فلا يصل ندبا بعدها شيا يعني لا يصلي سنتها البعدية
حتى يتكلم بشيء من كلام الادميين ويحمل الاطلاق او يخرج من محل الجمعة والمراد حتى
يفصل بينهما بكلام او يخرج من محل اقامتها لبيته فيندب حينئذ ان يصلي ركعتين
او اربعا فان حكمها في الرابتة كالظهر فيما قبلها وبعدها وكالجمعة غيرها من كل فرض ففي
ابي داود بسند قال ابن حجر منقطع عن المغيرة مرفوعا لا يصلي الامام في الموضع الذي
يصلي فيه حتى يتحول وروى ابن ابي شيبة باسناد قال ابن حجر حسن عن علي
من السنة ان لا يتطوع الامام حيث يجهر لئلا يظن انه منها وحكى ابن قدامة عن احمد انه كرهه
والمعنى فيه خشية التباس النفل بالفرض فارشد في الحديث الى طريق الامر من الالتباس
فان فيه ان اذا كان غير الجمعة صلاها فلم خصها قلت هذا خرج جوابا
لمن فعلها لرجل اراه يصلي عقب الجمعة فليس للتخصيص طب عن عصمة بكسر المهملة
الاولى وسكون الثانية ابن مالك الانصاري الخطمي قال الذهبي كابن الاثير وغلط
ابن منده في جعله خشميا رمز المؤلف لضعفه ووهم ان فيه كما قاله الهيثمي وغيره
الفضل بن المختار ضعيف جدا
اذا صلى احدكم اي اراد ان يصلي فليلبس نعليه اي فليصل بهما بدليل رواية
خ كان يصلي في نعليه ومتواتر محمول عند الجمهور على ما اذا لم تكن فيهما نجاسة قال
ابن دقيق العيد ومن امارات الرخص لا المستحبات وذهب بعض السلف الى ان النعل المتنجسة
تطهر بدلكهما في الارض وتصح الصلاة فيهما ومتواتر قول قديم للشافعي ومن يرى خلافه

اوله

او له بما ذكر او ليخلعهما اي يترعهما وليجعلهما بين رجليه اذا كانتا
طاهرتين او بعد دلكهما بالارض على القول به ولا يؤذي ناهية وانبات حرف
العلة امتالغة او الجازم مقدرا ومتواتر معنى النهي غيره بوضعهما امام غيره
او عن يمينه او عن يساره ومما ورد ان المصطفى صلى الله عليه وسلم وضع نعليه عن
يساره حمل على انه كان منفردا وفيه المنع من اذى الادمي وان قل الناذي ك
عن ابي هريرة وقال على شرط مسلم واقره الذهبي ورواه ايضا ابو داود
اذا صلى احدكم الجمعة فليصل ندبا بعدها اربعا ولا يناقضه رواية الركعتين
لان التعيين محمول ان على الاقل والاكمل كما يصرح به قول المحقق انها في ذلك
كالظهر وقوله في شرح مسلم كانت صلاته اربعا اكثر تعقبه العراقي بانه
لا دليل له ومذهب الشافعية انها كالظهر يسن قبلها اربعا وبعدها اربعا والمؤكد
من ذلك ركعتان قيل وركعتان بعدهما قال العراقي ولم ار للاتيان الثلاثة ندب
سنة قبلها حم م عن ابي هريرة
اذا صلى احدكم فاحدث فيها بمبطل خفي يلحق صاحبه بطهور ونحوه فليمسك
ندبا على انفه محدودا باظهره مومئا انه رعف ثم لينصرف فليتطهر ستر على نفسه
من الوقيعة فيه وليس ذلك من الكذب القبيح بل من التورية بما هو احسن ويؤخذ منه
انفه ولا يهام انه رعف وفيه دليل لمن قال بنقض الوضوء بالرعاف وذهب ك فيه
الى خلافه ولا دلالة اخرى ه عن عايشة رمز لحسنه وانما لم يصححه لان فيه عمر بن علي المقدمي
قال ابن عدي يخطئ ويخلط والذهبي بقته مدلس
اذا صلى احدكم مكتوبة في بيته اي في محل سكنه ولو نحو خلوة او مدرسة او
حانوت ثم دخل المسجد يعني محل اقامة جماعة والقوم يصلون المراد صلى منفردا
في اي موضع كان ولو مسجدا ثم وجد جماعة تقام في اي محل كان فليصل معهم واحدة
فان ذلك مندوب وتكون له نافلة وفرضه الاولى قال النووي ولا فضيلة في اعادة
صلاة في يوم مرتين لان معناه لا يجب في يوم مرتين قال ابو زرعة
وفضيلة الخبر لا فرق في الاعادة بين كونها مما تكره الصلاة بعدها بان تكون صبحا
او عصرا او لا ومؤكد ذلك انتهى وما ذكره فضيلة الخبر جاء مصرحا به في خبر ابي داود
وغيره عن يزيد بن الاسود قال شهدت مع النبي حجته فصليت معه الصبح فلما
قضى صلاته اذا برجلين لم يصليا معه فقال ما منعكما ان تصليا معنا قالا
صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجدا فصليا
معهم فانها لكما نافلة فهذا تصريح بعدم الفرق بين وقت الكراهة وغيره وذهب

الحنفية الى استثناء وقت الكراهة وقالوا مذا الخبر معارض بخبر النهي عن
النفل بعد الصبح والعصر ومنو مقدم لزيادة قوته ولان المانع مقدم او يحمل
على ما قيل النهي جمعا بين الادلة طب عن عبد الله بن بسر جش بفتح المهملة
وسكون الراو وكسر الجيم مد بني خليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة قال
الهيثمي فيه ابراهيم بن زكريا فان كان العجلي الواسطي فضعيف والا فلم اعرفه انتهى
وبه يعرف ما في رمز المولف لحسنه
اذا صلت المراة خمسها اي المكتوبات الخمسة وصامت شهرها غير ايام
الحيض ان كان وحفظت في رواية احصنت فرجها عن الجماع المحرم والسحاق
واطاعت زوجها في غير معصية دخلت لم يقل ندخل اشارة الى تحقق الدخول
الجنة اي اجتنبت مع ذلك بقية الكبائر او تابت توبة صحيحة او عفى عنها والمراد
مع السابقين الاولين والا فكل مسلم لابد من دخوله اما اولا فان دخل النار فان قلت
ما وجه اقتصارهم على الصوم والصلاة ولم يذكروا بقية الاركان الخمسة التي بني عليها الاسلام
قلت لغلبة تفريط النساء في الصلاة والصوم وغلبة الفساد فيهن
وعصيان الجليل فانا ناظر الحكم بالغالب وحثهما على مواظبة فعل ما مو لازم لها بكل حال
والحفظ الصون والحراسة والفرج يطلق على القبل والدبر لان كلا واحد منفرج اي منفتح
والكثر استعماله عرفا في القبل البزار في مسنده عن انس بالفظ المزبور قال
الهيثمي وفيه رواد بن الجراح وثقه احمد وجمع وضعفه اخرون وقال ابن معين وهم في
مذا الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح حم عن عبد الرحمن بن عوف لكنه قال بدل
دخلت الجنة قيل لها ادخلي من اي ابواب الجنة شئت قال الهيثمي فيه ابن لهيعة
وبقية رجاله رجال الصحيح وقال المنذري رواه احمد رواة الصحيح خلا ابن لهيعة
وحديثه حسن في المتابعات طب عن عبد الرحمن بن حسنة اخي شرحبيل
وحسنة امهما لكنه قال بدل واطاعت زوجها واطالت بعلها وحفظت فرجها
فلتدخل من اي ابواب الجنة شاءت قال الهيثمي وفيه ايضا ابن لهيعة وبقية رجاله
رجال الصحيح
اذا صلوا اي المومنون على جنازة فاثنوا عليها خيرا يقول الرب اجزت شهادتهم
فيما يعلمون اي اجزتها فيما علموا به من عمله وغفرت له ما لا يعلمون فان المومنين
شهداء الله في الارض كما ان الملائكة شهداء الله في السماء والصلاة على الميت
ترجع لفرقة وفرغ اهل الدعاء له والله لا يجيب من دعاه ولهذا شرع تقديم تلاوة القران
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الدعاء رجاء القبول لانه اذا تقبل القران والصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم اجاب الدعاء الميت كرما وفضلا فغفر له خ عن الربيع بضم الرا
وفتح الموحدة وشدة المثناة تحت كما في اسد الغابة وضبطه المولف في مسودته

هكذا

هكذا بنت معوذ بن عفرا الانصارية الصحابية رمز لحسنه وليس ذا منه
بحسن فان البخاري خرجه من حديث عيسى بن يزيد عن معاذ عن خالد بن كيسان عن
الربيع ثم قال خ خالد فيه نظر وفي اللسان ذكره العقيلي في الضعفاء وقال لا يحفظ
مذا الخبر عن الربيع وعيسى بن يزيد مو ابن دابنمة وك
اذا صليت اي فرغت في الصلاة فلا تبزقن بنون التوكيد وانت فيها بين يديك
وفي رواية امامك اي جهة القبلة ولا عن يمينك زاد في رواية فان عن يمينك ملكا
قال التوربشتي يحتمل ان يراد الملك الذي يحضر عند الصلاة للتاييد
والالهام والتامين لا نر ايرو الرا يركرم فوق الملازم كاتبين ويحتمل تخصيص
صاحب اليمين باكرامه تنبيها على ما بين الملكين من المرتبة وتميزا بين ملائكة الرحمة
والعذاب قيل ويحتمل ان كاتب السيات ينحى عنه حال الصلاة لكونه لا دخل له فيها ولكن
ابزق تلقاء بكسر الفوقية والمد شمالك اي جهته ان كان فارغا من ادمي محترم
يتاذى به منه والا بان لم يكن فارغا من ذلك فابزق تحت قدمك اليسرى واذا لكه اي
امر مسه بيدك او رجلك ليندفن في التراب والرمل ويغيب اثره وسوا فيما ذكر كله
من بالمسجد وغيره لان البصاق انما يحرم فيما ان بقي جرمه لا ان استهلك في نحو ما يهتم
واصاب جزاء من اجزائه دون موايه سوا من به وخارجه لان الملحظ التقذير ومو منتف
فيه وزعم حرمته في موايه وان لم يصب شيا من اجزائه غير معول عليه وما ذكر
من الاكتفا بالدلك جار على ما كانت المساجد عليه في عهد المصطفى صلى الله عليه
وسلم من كونها رملية او ترابية فان كان المسجد مبلطا او مرخما تعين اخراجه لان
دلكه فيه تقذير له وتقديره ولو بظاهر حرام حم ع حب ك عن طارق بالقاف ابن
عبد الله المحاربي البجلي
اذا صليت الصبح اي فرغت من صلاته فقل مذبا عقبهما قبل ان تكلم احدا من الناس
اللهم اجرني بكسر الجيم اي عذبني وانقذني من النار اي من عذابها او من دخولها
قال ذلك سبع مرات فانك ان قلتهن ومت من يومك ذلك كتب الله لك اي قدر او امر
الملائكة بالكتابة في اللوح او الصحف جوارا بضم الجيم وكسرها او الكسر افصح كما
في الصحاح اي اماننا من النار والمراد نار الاخرة واذا صليت المغرب اي فرغت
من صلاتها فقل قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم اجرني من النار سبع مرات
فانك ان قلت ذلك ومت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار اي من دخولها
الاتحلة القسم ويحتمل ان ذلك مقيد باجتناب الكبائر احذا من بضعة من اخر والجوار الانقاذ
والجار الذي يجير غيره اي يومنه والمستجير الذي يطلب الامان تنبيه
قال ابن حجر يوخذ من مجموع الادلة ان الصلاة امتا ان تكون مما يتطوع بعدها او لا فالاول
اختلف فيه هل يتشاغل قبل التطوع بالذكر الماثور كالمذكور في مذا الخبر ثم يتطوع

او عكسه ذهب الجمهور الى الاول والحنفية الى الثاني ويترجح تقديم الذكر المأثور لتقييده في الاخبار الصحيحة بدبر الصلاة وزعم بعض الحنابلة ان المراد بدبر ما قبل السلام وردت بعدة اخبار واما التي لا يتطوع بعدها فيشتغل الامام ومن معه بالذكر المأثور ولا يتعين له مكان بل ان شاؤا انصرفوا او مكثوا وذكروا وعلى الثاني ان كان للامام عادة ان يعظم فليقبل عليهم جميعا وان كان لا يريد على الذكر المأثور فمن يقبل عليهم او ينتقل فيجعل يمينه من قبل المأمومين ويساره من قبل القبلة ويدعو الثاني ومن على يمينه اكثر الشافعية حم د ن حب عن الحارث بن مسلم التميمي انه حدث عن ابيه به كذا هو عند النسائي لكن ابن ابي حاتم قال الحارث بن مسلم بن الحارث فمسلم هو الذي يروي عن النبي عنده قال ابو حاتم والحارث بن مسلم تابعي ولم يذكر لمسلم هذا اكثر من ان النبي بعثه في سرية واما ابنه فلا يعرف حاله انتهى وبه يعلم ما في رمز المؤلف لصحته .

اذا صليتم على الميت صلاة الجنازة فاخلصوا له الدعاء اي ادعوا له باخلاص وحضور قلب لان المقصود بهذه الصلاة انما هو الاستغفار والشفاعة للميت وانما يرجى قبولها عند توافر الاخلاص والابتهال ولهذا شرع في الصلاة عليه من التعاما لم يشرع مثله في الدعا للحي قال ابن القيم هذا يبطل قول من زعم ان الميت لا ينتفع بالدعاء ه هب عن ابي هريرة اعله المناوي بمحمد بن اسحاق وتبعه ابن حجر فقال فيه ابن اسحاق وقد عنعن لكن خرجه ابن حبان من طريق اخرى عنه مصرحا بالسماع .

اذا صليتم خلف ميتكم اي اردتم الصلاة خلفهم فاحسنوا ظهوركم بفتح الطا اي تظهيركم بان تاتوا به على اكمل حالة تاتي في فرض وشرط وسنة وادب فانما يرجع بالبنا للمفعول مخففا اي يستغلق ويصعب على القاري قراءته يسوءهم المصلى خلفه اي يفجعهم بان داخل بشيء من مطلوباته الشرعية لان شؤمه يعود على امامه والرحمة خاصة والبلاء عام والامر باحسان الظهور عام لكنه للمقتدي آكد وكذا الامام . قال الزمخشري ومن المجاز صعد المنبر فارج عليه اذا استغلى عليه الكلام فرعن حذيفة بن اليمان قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فقرا سورة الروم فارج عليه فلما قضى صلاته قال ذلك انتهى وفيه محمد بن الفرخان قال الخطيب غير ثقة وفي الميزان خبر كذب وعبد الله بن ميمون مجهول .

اذا صليتم اي اردتم فاتزروا اي البسوا الازار وارتدوا اي اشتملوا بالرداء والرداء بالمد ما يرتدي به مذكر قال ابن الانباري ولا يجوز تانيثه ولا تشبهوا بحذف احدى التاءين تحقيقا باليهود فانهم لا يأتزرون ولا يرتدون بل يشتملون الصما قال في المطامح اللباس المامور به في الصلاة له صفتان صفة اجزاء وصفة كمال فصفة الاجزاء كونه مستور العورة والصفة الكمالية كونه موترا مرتديا في احسن زي واكمل هيئة عد عن ابن عمر بن الخطاب وتعقبه عبد الحق بان فيه نضر بن حماد

متروك وانما هو موقوف على ابن عمر قال ابن القطان وانا لا اعرف له طريقا جيدا ذكره ابن المنذر .

اذا صليتم الفجر اي فرغتم من صلاة الصبح فلا تناموا عن طلب ارزاقكم فان هذه الامة قد بورك لها في بكورها واحق ما طلب العبد رزقه في الوقت الذي بورك له فيه لكنه لا يذهب الى طلبه الا بعد الشمس وقيد بيكت ذاكرا مستغفرا حتى تطلع كما كان يفعل المصطفى قال الحرالي والنوم ما وصل من النعاس الى القلب فغشاه في حق من ينام قلبه وما استغرق الحواس في حق من لا ينام قلبه طب عن ابن عباس

اذا صليتم فانهوا سبلكم وفي رواية ابن عدي لتسبل وهو بين مهملة وموحدة تحتية محركة اي ثيابكم المسبلة . قال الزمخشري سبل الازار ارساله والمراد يسبل ذيلها والفرس ذنبه ومن المجاز اسبل المطر ارسل دفعه ووقعت على الديار فاسبلت مني عيوني فان كل شيء اصاب الارض من سبلكم بان جاوز الكعبين فهو في النار اي فصاحبه في النار ويكون على صاحبه في النار فتلتهب فيه فيعذب به والمراد نار الاخرة ومن ثم اذا اقصد به الفخر والرياء خ طب هب عن ابن عباس قال الزين العراقي في فيه عيسى بن قرطاس قال النسائي متروك وابن معين غير ثقة وقال الهيثمي فيه عيسى بن قرطاس ضعيف جدا ونحوه في المطامح وفي الميزان عن النسائي متروك وعن العقيلي من غلاة الرفض فمر الحسن انما هو لاعتضاده .

اذا صليتم صلاة الفرض اي المكتوبات الخمس فقولوا اعقب كل صلاة اي في ادائها من غير فاصل او بحيث ينسب ليهما عرفا عشر مرات اي مثواليات ويحتمل اغتفار الفصل والسكوت اليسير س لا اله الا الله اداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر افراد لان معناه الالوهية مختصة في الله الواحد في مقابلة زاعم اشراك غيره معه وليس قصر قلب اذ لم ينفها عن الله من الكفرة احد وانما اشركوا معه وحده حال مؤكدة بمعنى منفردا في الالوهية لا شريك اي لا مشارك له له الملك ومنه على كل شيء قدير جملة مؤكدة لما قبلها اي هو فقال لكل ما يشا كما يشا يكتب له اي فقابل ذلك يقدر الله له او يامر الملك ان يكتب في اللوح او الصحف من الاجر كما ما اي كافتا اي كاجر من اعتق رقبة لما للكلمات المذكورة من مزيد المزية عنده تعالى وحسن القبول لدنه والرقبة اصلها اسم للعضو المخصوص ثم عبر بها عن الجملة وجعل في التعارف اسما للمملوك كما عبر بالراس وبالظهر عن المركوب فقيل فلان يربط كذا رأسا وكذا اظهرا وفيه رد على من زعم ان الدعا عقب الصلاة لا يشرع تمسكا باذ المصطفى صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم لا يثبت الا بقدر ما يقول اللهم انت السلام الخبر وجوابه ان المراد بالنفي المذكور نفي استمرار جالسا على هيئته قبل اللام الا بقدر ما يقول ذلك فقد ورد انه كان

اذا صلى اقبل على اصحابه فيحمل ما ورد من الدعا بعد الصلاة على انه كان يقوله بعد ان يقبل
وجهه على اصحابه فلا تدافع وقول ابن القيم الدعا بعد السلام مستقبلا لسفرا او اقواما
اما اذا اومأ موما لم يكن من هدي المصطفى اصلا ولا روي عنه باسناد صحيح ولا حسن
ولم يفعله ولا الخلفا بعده ولا ارشد اليه وغاية الادعية المتعلقة بالصلاة اما
فعلها او امر بها فيها وهو اللايق بالمصلي فانه يناجي ربه فاذا سلم انقطعت المناجاة
والقرب منه ردة جمع منهم ابن حجر بل زعم من النفي ممنوع بالملائكة فقد ثبت من
طرق صحيحة الامر بالاذكار دبر الصلاة وانكاره مكابرة الرافعي امام الدين عبد الكريم
في تاريخه تاريخ قزوين عن البرا بالتخفيف بن عازب ٠

اذا صمت يا اباذر من الشهر اي شهر كان ثلاثا اي اردت صوم ذلك تطوعا فصم
ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة اي صم الثالث عشر من الشهر وتاليه
الليلة فصم منها الرابع عشر وتاليه وتسمى هذه الثلاثة الايام البيض اي ايام
الليالي البيض لاضائتها بالقمر وصومهن من كل شهر مندوب وكما يسن صوم البيض يسن
صوم السود وهي ثلاثة من اخره حم ف ن رجب عن ابي ذر ولفظ الترمذي يا ابا
ذر اذا صمت الى اخره قال ت حسن ورمز المؤلف لصحته تبعا لابن حبان
اذا صمتم فرضا او نفلا فاستاكوا بالعداة اي الضحوة وهي اول النهار وهي
مؤنثة قال ابن الانباري ولم يسمع تذكيرها ولو حملت على اول النهار جاز التذكير
ولا تستاكوا بالعشي مؤول الزوال الى الغروب وقيل الى الصباح فانه اي الشان
ليس من صائم يبيس شفتاه بالعشي الا كان كذا فيما وقفت عليه من النسخ والذي
رايته بخط الحافظ العراقي وغيره كانتا نورا بين عينيه يوم القيمة يضيء له
فيسعى فيه او يكون سيمة وعلامة له يفرق بها في الموقف واخذه ابو اسامه
تحذيرا من السواك للصايم بالعصر خلاف ما عليه الناس فهو من تحديدها بالزوال
وردة ابو زرعة بانه ليس في الخبر ما يقتضيه بل مقتضيه التحذير بالزوال لانه مبدا
العشي وفي الملة سبعة مذاهب مبسوطة في المطولات فايك قال في
الانجيل اذا صمتم فلا تكونوا كالمرايين لانهم يعبسون وجوههم ويغيرونها ليظهروا
للناس صيامهم الحق اقول لكم لقد اخذوا اجرهم وانت اذا صمت ادهن راسك واغسل
وجهك ليلا يظهر للناس صيامك طب قط من حديث كيسان القصاب عن يزيد
ابن هلال عن خباب بفتح المعجمة وشدة الموحدة ابن الارث بفتح الهمزة وشدة
المثناة فوق تيمي النسب خزاعي الولا من السابقين الاولين غذب في الله كان ٥
المصطفى صلى الله عليه وسلم يا لفذ وبا نيه وقضيته ضيع المؤلف انه مولفه خرجه وسلمه
ولا كذلك بل تعقبه الدارقطني بان كيسان هو ابو عمر والقصاب غير قوي ويزيد
غير معروف انتهى وقال العراقي في شرح الترمذي حديث ضعيف جدا وفي

تخريج الهداية فيه كيسان القصاب ضعيف جدا وقال ابن حجر فيه
كيسان ضعيف عندهم ٠

اذا ضحى احدكم فليأكل من اضحيته ندبا لقوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس
الفقير والفهم قوله انه لا يندب له اكل كل لا يجوز فيجب التصدق بشيء منها ٥
فيملكه للفقراء المسلمين ولا يجوز تمليك الاغنياء ويجوز الاهداء اليهم والاحسن التصدق
بالكل الا لقمة او لقمتين يأكلهما فانه سنة لهذا الخبر وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم
يأكل من كبد اضحيته ويستحب اذا اكل واهدى وتصدق ان لا يزيد اكله على الثلث ولا تنقص
صدقته عنه مد اكله في التطوع اما الاضحية الواجبة بنحو نذر او بقوله جعلتها
اضحية فيحرم اكله منها او لو ضحى عن غيره باذنه كميت اوصى فليس له ولا لغنيه من
الاغنياء الاكل خم عن ابي هريرة قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ٠

اذا ضرب احدكم خادمه يعني مملوكه وكل مرله ولاية تاديبه فذكر الله
عطف على الشرط اي ذكره مستعيذا به او مستشفعا ذكره ابن العربي ولو قيل
المراد مطلق التلفظ بالاسم والانتهاء به الى الله فيما هو فيه لم يبعد وجواب
الشرط قوله فارفعوا ايديكم اي كفوا عن ضربه اي لا ان يكون في حد فانه لا بد
من اتمام عدد الا في تائب نائم او زاجر ولم يكن قد بلغ محله وذلك اجلال لمن
ذكر اسمه ومهابة لعظمته هذا سياق الحديث على ما في نسخ هذا الجامع والذي
رايته في اصول صحيحة معتمدة للترمذي اذا ضرب احدكم خادمه فاذكر
الله فليرفع عنه انتهى وقوله فليرفع هو مقتضى السياق وعلى ما في نسخ هذا
الكتاب انما قال ارفعوا اشارة الى انه عام يتناول كل ضارب قال
في العارضة واذا ضربه لحد او تاديب فليذكر ما ضربه عليه انلم يعرفه في كتاب
البر عن ابي سعيد الخدري وقال هرون العبدي ضعيف انتهى فافتصار
المؤلف على عزو الحديث لمخرجه وسكوته عما عقبه به من بيان القادح
غير صواب ٠

اذا ضرب احدكم خادمه او موليه او خليلته او نحو ولده وذكر الخادم في
بعض الروايات والعبد في بعضها ليس للتخصيص وانما خص لان سبب ذكره
ان انسانا ضرب خادمه واخر عبده على وجهه فالسبب خاص والحكم عام يشمل
الحاكم اذا ضرب حدا او تعزيرا لله او لادمي ونحو ولي وسيد وزوج فليتق
في رواية لمسلم فليجتنب ومتى مبتيته لمعنى الاتقا الوجه من كل مضروب
معصوم وجوبا لانه شين ومثله له للطافته ونشريفه على جميع الاعضا
الظاهرة لانه الاصل في خلقة الانسان وغيره من الاعضا خادم له لانه الجامع
للحواس التي بها يحصل الادراكات المشتركة بين الانواع المختلفة ولانه اول

الاعضاء والتشخص والمقابلة والتحدث والقصد وانه مدخل الروح ومخرجه
ومقر الجمال والحسن وبه قوام الحيوان كله ناطقه وصامته فلما كان بهذه المثابة
احترمه الشرع وامر بعدم التعرض له في عدة اخبار بضرب واهانة او تقبيح او
تشويه ومثل الوجه في عدم الضرب المقاتل لا الراس كما قاله بعض الشافعية
وجاء في رواية لمسلم تعليله بان الله خلق ادم على صورته اي على صورة المضروب
وقيل الضمير لله بدليل رواية الطبراني باسناد رجاله ثقات كما قال ابن حجر على
صورة الرحمن وفي رواية لابن ابي عاصم عن ابي هريرة مرفوعا من قاتل فليجتنب
الوجه فان صورة وجه الانسان على صورة وجه الرحمن فينتفي اجراء ذلك على ما تقرر
بين اهل السنة من امراره على ما جاء بغير اعتقاد تشبيه او تاويله على ما يليق
بالرحمن جل وعلا وفيه انه يحرم ضرب الوجه وما الحق به في الحد والتعزير والتاديب
والحق بالادمي كل حيوان محترم اما الحربيون فالضرب في وجوههم الخ للمقصود
وادرج اهل الجدود في الحدود عن ابي هريرة وظاهر صنيع المؤلف
انه ليس في احد الصحيحين ومثوذ مول عجيب فقد خرجه مسلم من حديث ابي هريرة
بهذا اللفظ بعينه قال ابن حجر ورواه ح بلفظ اخر
اذا ضن بشدة النون يضبط المؤلف الناس اي بخلوا بالدينار والدرهم
فلم ينفقوهما في وجوه البر فتبايعوا بالعينة بالكسر وهي ان يبيع بثمن لاجل ثم
يشتريه بانقل وقال اليمني هي ان يقول اشتر كذا بكذا وانا اشتريه
منك بكذا او تبعوا اذناب البقر كناية عن اشتغالهم بالزرع واهمالهم القيام
بوظايف العبادات وتركوا الجهاد في سبيل الله الا علا كلمة الله ادخل الله
تعالى ذا بالضم مواناوضعفا لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم اي حتى يرجعوا
عن ارتكاب هذه الخصال المذمومة وفي جعله اياهم من غير الدين وان كان
مرتكبها تارك للدين مزيد زجر وتهويل وتفريع لقائله وهذا من اقوى ادلة
من حرم بيع العينة خلافا لما عليه الشافعية من قولهم بالكراهة دون التحريم
والبطلان وظاهر صنيع المؤلف ان لفظ الحديث عند جميع من عزاه له ما ذكر
وليس كذلك بل لفظ رواية البيهقي في الشعب بلا ادخل الى اخره انزل الله عليهم
البلاء لا يرفعه حتى الى اخره وانا لهذا ذا حال الذل وانزال البلاء بوقوع الثلاثة
يودن بانهم لو فعلوا بعضها فقط لا يلحقهم الوعيد حم طب هب عن ابن عمر بن الخطاب
وفيه ابو بكر بن عياش مختلف فيه
اذا طبختم اللحم اي انضجتموه بمرق وفي المصباح عن بعضهم لا يسمى طبخا
الا اذا كان بمرق فاكثروا المرق بالتحريك فانه اي اكثاره اوسع وابلغ
بالجيران وفي نسخ للجيران وهي اوضح اي اكثر بلاغا في التوسعة عليهم وتعميمهم

فلم ينهر

فلم ينهض على الامر بالعرف للجيران منه كانه امر متعارف والامر فيه للندب عند
الجمهور وقيل للوجوب عند الظاهرية قال العلامي وفيه تنبيه لطيف على تسهيل
الامر على مريد الخير حيث لم يقل فاكثر لحمها او طعامها اذ لا يسهل ذلك على كثير وقال
الحافظ العراقي فيه ندب كما مر في الطعام بفضله التوسعة على الجيران والفقراء
وان المرق فيه قوة اللحم فانه ليستمتع باحد اللحمين فانه يخرج حاصيته اللحم فيه بالغليان
قال وفيه افضلية اللحم المطبوخ على المشوي لعموم الانتفاع به لاهل البيت والجيران
ولانه يحمل فيه المزيد ومنه افضل الطعام مر وفيه ندب الاحسان الى الجار وانه يندب
ان يعرف جاره من طعامه سواء فرد في رواية للترمذي ذكر الجار فاذا زاد الواحد
فينبغي ان يخص به اولا الاقرب وان زاد الجنس واكمل التعميم فمنه اولى والا فينبغي تقديم
الاخوج والاولى ش عن جابر فضيته صنيعه انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل
عنه وابعد النجعة ومثوذ مول فقد خرجه مسلم بلفظ اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها
وتعهد جيرانك ذكره في البر من حديث ابي هريرة رواه عنه ايضا باللفظ الواقع
منا احمد والبزار قال الهيثمي ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن معاوية ابو زرعة وثقه
والمؤلف رمز لحسنه
اذا طلب احدكم من اخيه في النسب والدين حاجة اي اراد طلبها منه سواء كانت
له او لغيره فلا يبداه في اول سؤاله له بالمدحة اي الثناء عليه بما فيه من الصفات
الجميلة فيقطع بنصبه جواب النهي ظهره قال في المطامح هذا اشارة
الى كراهة المدح لان الممدوح قد يغتر بذلك ويعجب به فيسقط من عين الله
انتهى ولا يخفى بعده من السياق والاقرب ان المراد انك ان بدأته بالمدح استحيا
منك فتحمل الضرورة واعطاك ما طلبت منحتما للمسئلة كانه مقطوع الظهر فيكون
المأخوذ حراما ولذلك صرح العراقي بان المأخوذ بالمحاباة حرام ويظهر ان المسؤول
لو كان من المتقين بحيث لا يغيره المدح ولا يستحي من الرد لكونه اولى من الاعطاء لا كره
ان يبيداه بالمدحة لامن الحمد وابن السني في كتاب فضل مكارم الاخلاق وغ ابن
مسعود وفيه محمد بن عيسى بن نجيح صنفه الدارقطني وقال الحاكم متروك عن يونس
ابن ابي اسحق ضعفه احمد ويحيى ورواه عنه ايضا البيهقي بزيادة ولفظه ان من
البيان سحرا فاذا طلب احدكم من اخيه حاجة فلا يبداه بالمدحة فيقطع ظهره
اذا طلع الفجر الصادق فلا صلاة الا ركعتي الفجر اي لا صلاة تندب
حينئذ الا ركعتين سنة الصبح لان سلطان الليل ادبر واقبل سلطان النهار
فيصلي سنة الصبح ثم صلاة الله وبعده تحرم صلاة لا سبب لها حتى تطلع الشمس كرمح
في راي العين ويظهر ان مراده بالصلاة قيام الليل فلو تذكر فاية يقدر عند

طلوع الفجر قدمها **طس عن ابي هريرة** رمز لحسنه وليس كما قال فقد اعله الهيثمي وغيره بان فيه اسمعيل بن قيس ومتوضعيف لكن قال في لسان الميزان المتن له شواهد من حديث ابن عمر اخرجه الترمذي واستغربه وحينئذ فمن اطلق ضعفه كالهيثمي اراد انه ضعيف لذاته ومن اطلق حسنه كالمؤلف اراد لغيره •

اذا طلعت وفي نسخة طلع **ارادة النجم الترب** اي ظهرت للناظرين عند طلوع الفجر وذلك في العشر الاوسط من ايار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها في الافق لانها تطلع كل يوم وليلة لكنها لا تظهر للابصار لقربها من الشمس في نيف وخمسين ليلة من السنة **امن الزرع من العاهة** اراد ان العاهة تنقطع والصلاح يبدو حالئذ غالبا فعند ذلك ينبغي ان تباع الحبوب والثمار وتدخر فالعبرة في الحقيقة ببدو الصلاح واشتداد الحب لا بظهورها وانما نبط به للغالب فان عاهة الحب والثمر توجد بارض الحجاز عنده **طس عن ابي هريرة** وفيه شعيب بن ايوب الصريفي اورده الذهبي في الضعفا وقال ابو داود اخاف الله في الرواية عنه والنعمان ابن ثابت الامام اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابن عدي عامة ما يرويه غلط ○ وتضعيف وزيادات وله احاديث صالحة •

اذا طنت بالتشديد اي صوتت من الطنين وهو صوت الاذن والطست ونحوه **اذن احدكم فليذكرني** بان يقول محمد رسول الله **وليصل علي** اي يقول صلى الله عليه وسلم قال الزيلعي فيه عدم الاكتفا بالذكر حتى يصلي عليه **وليقل ذكر الله من ذكرني بخير** وذلك لان الارواح ذات طهارة وتزاهة ولها سمع وبصر ما متصل ببصر العين ولها سطوع في الجو تجول وتحول ثم تصعد الى مقامها الذي منه بدئت فاذا اختلفت من شغل النفس اذ كرت من امر الله ما يجز عنه البشر فمها ولو اشعلها لرأيت العجايب لكنها تدنست بما تلبست وتوسخت بما تمصصت من ثياب اللذات وتكررت بما تشربت من كاسرجت الخطيات ورسول الله لما قيل له الى اين قال الى سدرة المنتهى فهو متسمر هناك يقول يا رب امتي امتي حتى ينفخ في الصور النفخة الثانية فطنين الاذن من قبيل الروح تجد بحقيقتها وظلمها انقهار سطوعها وسموقها الى المقام الذي فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم فاذا طنت الاذن فانما تطن لها حاجات من الخير فلذلك قال فليصل علي لانه ذكره عند الله في ذلك الوقت وطلب منه شيا استوجب به الصلاة فليصل عليه اذ الحقه فلذلك حكم بمشروعية الصلاة عليه عند طنين الاذن كما شرعت الصلاة عليه عند حذر الرجل الخبر ابن السني ان رجلا خدرت رجله عند ابن عباس فقال له اذكر احب الناس اليك فقال محمد فكانما نشط من عقال **الحكيم** الترمذي **وابن السني** في الطب **طب** وكذا في الاوسط والصغير **عق عد** وكذا الخرائطي في المكارم **عن ابي رافع** اسلم او ابراهيم او صالح مولى المصطفى قال الهيثمي ○

استاد

اسناد الطبراني في الكبير حسن انتهى وبه بطل قول من زعم ضعفه فضلا عن وضعه بل اقول المتن صحيح فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه بالفظ المذكور عن ابي رافع المشار اليه ومتوممن التزم تخريج الصحيح ولم يطلع عليه المؤلف ولم يستحضره وبه شنعوا على ابن الجوزي •

اذا ظلم اهل الذمة او من في حكمهم كمعاهد ومؤمن اي ظلمهم الامام او احد نوابه او جنده **كانت الدولة دولة العدو** اي كانت المكرة لاهل الكفر على اهل الايمان او كانت مدة ذلك الملك امد قصير والظلم لا يدوم وانما امر مر والعدل لا يدوم وان دام عمر قال الزمخشري ذلك الايام يكذاول اذا لله بني فلان من عدوهم جعل الكرة لهم عليهم وفي مثل يدال من النقاع كما يدال من الرجال **واذا كثر الزنا** بزاي ونون وفي نسخة الربا براء فموحدة والاول انسب بقوله **كثر السبا** بكسر المهملة وخفة الموحدة اي الاسر يعني سلط العدو على المسلمين فيكثر من السبي منهم **واذا كثر** اي وجد كثيرا **اللوطية** اي فعل قوم لوط الذين يأتون الذكور شهوة من دون النسا نسبة الى قوم لوط **رفع الله تعالى يده من الخلق** اي اعرض عن النسا ومنع منهم من يد رحمته والطافه فالمراد بالخلق الناس وانما عمم اعراضه لان الخطيئة اذا خفيت لا تضر الا فاعلها واذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة والخاصة كما في حديث الطبراني **ولا يبالي في اي واد هلكوا** اي لم يكترث لهم خطر لهم السلامة منها لان كلما اوجده الله في هذا العالم جعله صالحا للفعل خاص فلا يصلح لسواه وجعل الذكر للفاعلية والانثى للمفعولية وركب فيهما الشهوة للتناسل وبقا النوع فمن عكس فقد ابطل حكمة الله وعارضه في تدبيره فلا يبالي باهلاكه **طب عن جابر** قال الهيثمي فيه عبد الخالق بن يزيد بن وادع ضعيف وقال المنذري فيه عبد الخالق ضعيف ولم يترك •

اذا ظننتم فلا تحققوا بحذف احدى التاءين تخفيفا اي لا تجعلوا ما قام عندكم محققا في نفوسكم محكمين للظن ويجوز كونه بضم اوله وكسر الفاء اي اذا ظننتم باحد سوا فلا تحققوه في نفوسكم بقول ولا فعل لا بالقلب ولا بالجوارح اما ○ بالقلب فبتغيره الى النفرة والكراهة وفي الجوارح بعدم العمل بموجبه والشيطان يغر على قلب الانسان مساوي الناس باد ني تحيله ويلقي عليه ان هذا من فطنته وسرعة ذكائه وان المؤمن ينظر بنور الله ومتوعلى التحقيق ناظر بغرور الشيطان وظلمته نعم ان اخبره بعدل فظن صدقه عذر ان تكذيبه سو للظن به فلا ينبغي ان يحسن ظنه بواحد وسيئ باخر لكن يجب عما قد يكون بينهما من نحو عداوة وحسد مما تنظر في التهمة بسببه ذكره الغزالي قال وسو الظن حرام كسو القول ولا يجوز ان يحدث غيرك بمساوي انسان يجوز ان تحدث نفسك بذلك **واذا حسدتم فلا**

فلا تبغوا اي اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد احد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى
الحسد من البغي على المحسود واياكم بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب
من ذلك الداء العضال واذا نظيرتم فامضوا اي اذا خرجتم لنحو سفر فرايتم او سمعتم
ما فيه كراهة فلا ترجعوا عن مقصدكم فانه لا شئ اضر بالراي ولا افسد للتدبير
من اعتقاد الطيرة ومن ظن ان نعيق غراب او خوار بقرة يرد قضا او يدفع مقدورا
او يورث ضرا فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا الا انه قلما يخلو
انسان من الطيرة فاذا اصابكم ذلك فلا تعملوا للشيطان سبيلا على انفسكم
وعلى الله فتوكلوا اي اليه لا الى غيره فوضوا اموركم والتجئوا اليه ليدفع عنكم شر
ما تطيرتم به قال الكشاف والتوكل تفويض الرجل امره الى من يملك امره ويقدر
على نفعه وضره واذا اوزنتم شيأ لمن يشتري منكم مثلا فارجحوا بقطع اللام وكسر
الجيم ليلا يكون صفقتكم المطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون ويسترجحون
واذا كالوهم يخسرون تنبيه جرت العادة الالهية ان من نظر من شئ اصابه
غالبا ووقع للسلطان خشقدم انه بت زوجته خوند احمدية مات في رابع القعدة
سنة ست وسبعين وثمانمائة فجلس كاتب السر البرهان الديري اخو العلامة قاضي
القضاة السعد الديري بجانب جانبه الدواداري الكبير لاستطازه الجنازة فقال له
البرهان ما خرج ميت يوم السبت الا وتبعه اثنان فقال له الدواداري اتمها مريضة
فقال واكبر منها وعني بالسلطان فانفض المجلس فاخبر الدواداري السلطان بما قال
كاتب السر فلما صعد للخدمة على العادة قال له انت قلت كذا فاطرق فسل السيف
واراد ضرب عنقه فشفع فيه فعزله وصادره ففي رابع عشرين الشهر المذكور
مات السلطان ولد عمره نحو ثلاثين ثم في حادي عشر الحجة من السنة المذكورة ابتدا
بالسلطان مرض فتعلل مدة ثم مات وه عن جابر ورواه عنه ايضا الديلمي وهو ضعيف
لكن له شواهد

اذا ظهر الزنا بزايين ونون والربا بالراء والموحدة في قرية اي في اهل قرية
ونحوها كبلدة او محلة فقد احلوا بفتح الحاء وشد اللام من الحلول بانفسهم عذاب الله
اي نسبتوا في وقوعه بهم لحالتهم ما اقتضته حكمة الله من حفظ الانساب وعدم اختلاط
المياه وان الناس شركاء في التقدير والمطعوم لا اختصاص لاحد به الا بعقد او تفاضل
فيه طب ك عن ابن عباس قال الحاكم صحيح واقره الذهبي وقال الهيثمي بعد عزوه ه
للطبراني فيه هاشم بن مرزوق لم اجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات

اذا ظهرت الحنة اي برزت في المسكن اي في محل سكنى احدكم من بيت او غيره
فقولوا لها عد بارقيل وجوبا انما نسئلك بكسر الكاف خطابا للموئث بعهد نوح
وبعهد سليمان بن داود لا تؤذينا فان عاد مرة اخرى فاقتلوه قالوا لانها

انما تذهب

ان لم تذهب بالانذار علم انها ليست من العمار وانما ممن اسلم من الجن فلا حرمة لها فيجب ٥
قتلها وظاهره انه لا يجوز الهجوم على قتلها قبل الانذار وبه بعض الحواشي انه ذلك كان في
صدر الاسلام ثم نسخ بالامر مطلقا ٥ وفي لـ الماوردي وعياض الامر
بالانذار خاص بحيات المدينة ت عن عبد الرحمن عن ابي ليلى الفقيه الكوفي
قاضيها لا يعرف به وابو ليلى له صحبة واسمه يسار قال ت حسن غريب
رمز المؤلف لحسنه ٥

اذا ظهرت الفاحشة قال الكشاف هي الفعلة البالغة في القبح وقال القاضي
ما يفرط عنه الطبع السليم ويبغضه العقل المستقيم كانت الرجفة اي الزلزلة
او الاضطراب وتفرقا الكلمة وظهور الفتن واذا جار الحكام اي ظلموا رعاياهم والجابر
من يمتنع او يمنع من التزام ما امر به الشرع قل المطر الذي به صلاح الارض واذا قل
جاء القحط وجا وقع الضرر واذا غدر بضم الغين المعجمة باهل الذمة اي نقض
عهدهم او عوملوا من قبل الامام او نوابه بخلاف ما يوجبه عقد الجزية لهم
ظهر العدو اي كان ذلك سببا لظهور عدو الامام الاسلام وغلبته عليه او على
المسلمين لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان ف عن ابن عمر بن الخطاب وفيه يحيى
ابن يزيد النوفلي عن ابيه قال ابو حاتم منكر الحديث قال الذهبي وابوه مجهول عاصحفه
لكن له شواهد ٥

اذا ظهرت البدع المذمومة كالوقيعة في الصحابة والطعن في السلف
الصالح ولعن اخر هذه الامة اولها من كان عنده علم بفضل الصدر الاول وما للسلف
من المناقب الحميدة والمآثر الجميلة فلينشره اي يظهره بين الخاصة والعامة
ليعلم الجاهل فضل المتقدم ويتزجر عن قبيح قوله ويتبين للناس ما اظهروه من الدين
واصلوه من الاحكام التي استوجبوا به الاعظام ولهذا ية الاكرام فان كاتم العلم يومئذ
اي يوم ظهور البدع ولعن الاخر الاول كاتم ما انزل الله على محمد فيلجم يوم القيمة
بلجام من نار كما جاء في عدة اخبار قال تعالى والعلماء الطبا الذين فعليهم
ان يتكفل كل عالم منهم بقطر او محلة فيامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويعلمهم امر
دينهم ويميز البدعة من السنة وما يضرهم عما ينفعهم وما يشقيهم عما يسعدهم
ولا يصبر حتى يبتلى لمنه بل يبتدئ بالدعوة لنفسه لانهم ورثة الانبيا والانبيا
ما تركوا الناس على جهلهم بل كانوا ينادونهم في مجامعهم ويدورون عليهم فان مرضى
القلوب لا يعرفون مرضهم فمهما افرض عين على كافة العلما انتهى وقال في موضع اخر
من هذا الحديث فيما اذا كان العالم بينهم فسكت قال ولا يجوز له الخروج من بينهم حينئذ
ولا الغزو ٥ وحكى ان الاستاذ بن فورك قصد الانفراد للتعبد فبينما هو
ببعض الجبال سمع صوتا ينادي يا ابا بكر ان قد صرت من حجج الله على خلقه تركت عباد الله

فرجع وكان سبب صحبته للخلق قال وذكر لهما مون بن احمد ان لا ستاذا باسحق قال لعباد جعل لبنان يا اكلة الحشيش تركتم امة محمد في ايدي المبتدعة واشغلتهم ○
همنا باكل الحشيش قالوا انا لا نقوى على صحبة الناس وانما اعطاك الله قوة فلزم ذلك فصنف بعده كتابه الجامع للحلي والحقي ابن عساكر في تاريخه عن معاذ بن جبل ورواه عنه ايضا الديلمي بلفظ اذا ظهر البدع من امتي وشتم اصحابي فيظهر العالم علمه فان لم يفعل فعليه لعنة الله ●

اذا عاد احدكم مريضا اي زاره في مرضه والمراد المسلم المعصوم فليقل في دعائه له ندبا اللهم اشف عبدك ينكأ بفتح الهمزة المشاة تحت واخره همز ولا يهمز اي ليخرج ويولم من النكاية بالكسر القتل والاتخان ومعجمة ومعنى انه جواب الامر ويجوز رفعه بتقدير فانه لك عدوا من الكفار وقدمه على ما بعده لعموم نفعه او يمشي لك الى الصلاة وفي رواية الى الجنازة جمع النكاية وتشييع الجنازة لان الاول كدح في ترك العقاب على عدو الله والثاني سعي في انوال الرحمة وعيادة المريض المسلم سنة مؤكدة واوجبها الظاهرية ولو مرة في مرضه تمسكا بظاهر الامر في الاخبار لك عن ابن عمرو بن العاص ثم قال على شرط مسلم واقره الذهبي ●

اذا عاد احدكم مريضا فلا يأكل عنده شيئا اي يكره له ذلك فانه ان اكل عنده فهو حظه من عيادته اي لا ثواب له فيها اصلا او كاملا انما ثوابه بما اكل ويظهر ان في معنى الاكل ما اعتيد من اتحاف الزائر بشرب لشكر او الشراب او اللبن او القهوة فينبغي تجنب ذلك للعايد وبعده حينئذ اختصاص المنع بغير الاصل في عيادة فرعه فقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم انت ومالك لابيك فرع ابي امامة وفيه موسى بن وردان اورده الذهبي في الضعفا وقال ضعفه ابن معين ●

اذا عرف الغلام اسم المولود الى ان يبلغ يميزه من شماله اي ميز منه من ذه وعرفه ما يضره مما ينفعه فهو كناية عن التمييز بان يصير ياكل ويشرب ويستنجي وحده فمروه ايها الاولياء الاب فالجد فالام فالوصي بالصلاة اي بفعلها ولو قضا وبجميع شروطها الظاهرة ليتمرن عليها فيلفها اذا بلغ وظاهر الخبر انه لا يضربه حينئذ وذلك لان الضرب عقوبة فهو خبر لمن احتملها وهو بلوغه عشر سنين وفيه دليل لمن اكتفى بالتمييز وحده ولم يشترط معه سبع سنين كابن الفركاح لكن النووي شرط معه د هو عن رجل من الصحابة انه قال في المسالة لا يعرف هذا الرجل ولا المراة التي روت عنه وتعقب بانه جاء عند الطبراني وغيره انه عبد الله ابن حبيب الجهني وله صحبة رمز المولف لحسنه لكن فيه عند مخرجه ابي داود ○ هشام بن سعد قال في الكاشف عن ابي حاتم لا يحتج به وعن احمد لم يكن له بالحافظ

اذا عطس احدكم بفتح الطا فحمد الله واسمع من بقربه عادة حيث لا مانع وذلك

شكرا لله على نعمته بالعطاس لانه يجزان الراس الذي هو معدن الحس ومحل الفكر وبسلامته تسلم الاعضا فهو جدير بان يشكر عليه فشمتوه بشين معجمة من الشوامت وهي القوايم مذا هو الاشهر الذي عليه الاكثر وروي بمهملة من التسمت وهو قصد السنى وصفته اي ادعوا الله له بازيد شوامته اي قوايمه او سمته على حاله لان العطاس يحل مرابط البدن ويفصل معاقده فمعنى رحمك الله اعطاك رحمة ترجع بها الى حالك الاولى او يرجع بها كل عضو الى سمته والامر للندب عند الجمهور وقال ابن دقيق العيد ظاهر الخبر الوجوب ومال اليه وايده ابن القيم وعليه فقيل هو عيني وقيل كفاية واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه فيكره تزييها لان غير الذاكر لا يستحق الدعا وليس من لم عنده ذكر الحمد ليحمده قال النووي واخطا ابن العربي في قوله لا تفعله قال النووي واقل الحمد والتشميت ان يسمع صاحبه واخذ منه انه لو اتى بلفظ غير الحمد لا يشمت تنبيه اعتيد في بعض الاقطار انه اذا عطس كبير وحمد لا يشمت اعظاما له وقد صرح جمع بان من قال لمن شمت كبيرا يرحمك الله لا يقال له ذلك قاصدا انه غني عن الرحمة او اجل من ان يقال له ذلك كفر قال ابن صورة في المرشد وليكن التشميت بلفظ الخطاب لانه الوارد وقال في شرح الالمام المتاخرون اذا خاطبوا من يعظمونه قالوا يرحم الله سيدنا من غير خطاب ومنو خلاف ما دل عليه الامر في الحديث وبلغني عن بعض علمازمننا انه قيل له ذلك فقال قل يرحمك الله يا سيدنا كانه قصد الجمع بين لفظ الخطاب وما اعتادوه من التعظيم حم خد م عن ابي موسى الاشعري ورواه عنه ايضا الطبراني ●

اذا عطس احدكم اي هم بالعطاس فليضع ندبا كفيه او كفه الواحدة ان كان قطع او اشل على وجهه لانه لا يامن ان يبيد وامن فضلات دماغه ما يكرهه الراي فيتاذى برؤيته ومذا نوع من الادب بين الجلسا وليخفض ندبا صوته بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت به وبالتثاوب كما ياتي في خبر وفي خبر ان التثاوب الترفيع والعطس الشديد من الشيطان والحديث يفسر بعضه بعضا ك هب عن ابي هريرة قال ك صحيح واقره الذهبي ●

اذا عطس احدكم فليقل ندبا الحمد لله رب العالمين ولا اصل لما اعتيد من قراءة بقية الفاتحة ويكره العدول عن الحمد الى اشهد ان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد فهو مكروه كذا ذكره ابن حجر قال وقد روى ابن ابي شيبة ان ابن عمر سمع ○ ابنه عطس فقال اشر قال وما اشر ان الشيطان جعلها بين العطسة والحمد نعم روى النساي عن علي الحمد لله على كل حال واخذ به قوم واخبار جمع الجمع فيقول الحمد لله رب العالمين على كل حال وليقل له بالبنا للمفعول اي وليقل له سامعه

يرحمك الله دعاء او خبر على طريق البشارة وفي الادب المفرد عن الحبر باسناد قال
ابن حجر صحيح يقول عافانا الله وايا كم من النار يرحمكم الله وليقل هو اي العاطس
مكافاة لدعايه وتاليفا له يغفر الله لنا لفظ رواية الطبراني لي ولكم وفي رواية
للبخاري يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم واختير الجمع ورجح واعترض بان الدعا
بالهداية للمسلم تحصيل الحاصل ومنوع بانه ليس المراد بالدعا بالهداية
ما هو متلبس به من الايمان بل معرفة تفاصيل اجرايه والاعانة على اعماله وكل مؤمن يحتاج
ذلك في كل طرفة عين ومن ثم امره الله ان يسال الهداية في كل ركعة من الصلاة
اهدنا الصراط المستقيم طب ك هب عن ابن مسعود وفيه عند الطبراني
ابيض بن اباب وفيه خلف قال الحافظ العراقي ورواه عنه ايضا
النسايي في اليوم والليلة وقال حديث منكر حم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد
الاشجعي نسبة الى اشجع قال العراقي واختلف في اسناده ورواه البخاري بانم
من هذا ولفظه في الادب المفرد اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او
صاحبه يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم ٠

اذا عطس احدكم فقال الحمد لله قالت الملايكة اي الحفظة او من حضر
منهم او اعم رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملايكة
رحمك الله دعا واخبر على ما تقرر فيما قبله ومحصوله ان العبد اذا اتى بصيغة
الحمد الكاملة التي صدرها اشرف الكتب السماوية استحق ان يقابل بالاجابة بالرحمة
وان قصر بانقصاره على لفظ الحمد تممت له الملايكة ما فاته من المصرح بالربوبية
والملكية المستوجب لكل سبوحية وقدوسية ٠ واعلم ان الملايكة ٥
تشرع ما حصل للمومن من محاباة الله فانه يجتبي لعطاس فاذا ذكر العبد الله وحمده سترت
الملايكة واخرس الشيطان لوجوه منها دعا الملايكة والمومنين له بالرحمة ٥
والهداية واصلاح الحال خاتمة قال بعض العارفين قال بعض الزاهدة
لعاطس قال الحمد لله انهما كما قال الحمد لله رب العالمين فقال العاطس ومن العالم
حتى يذكر مع الله فقال له قله يا اخي فان المحدث ان اقرن بالقديم ثم لم يبق له اثر
وهذا مقام الوصلة وحاله ذلة اهل الفنا عن نفسهم اما لو فني عن فنايه لما قال
الحمد لله لانه اثبات للعبد ولو قال رب العالمين كان ارفع من المقام الذي
كان فيه فذلك مقام الوارثين طب وكذا في الاوسط عن ابن عباس قال
الهيثمي فيه عطاء بن السايب وقد اختلط انتهى وقول فيه ايضا ابو كريب قال
الذهبي مجهول ٠

اذا عطس احدكم فليشمته جليسه اي الجالس معه ولو اجنبيا فان زاد
العاطس على ثلاث من العطسات فهو مزكوم اي به داء الزكام ومثله مرض معروف

ولا يشمت بعد ثلاث اي لا يدعى له بالدعا المشروع للعاطس بل يدعى له بما يناسبه
من جنس دعاء المسلم للمسلم بنحو شفا وعافية فمن فهم النهي على مطلق الدعا فقد وهم
وهذا قال ابن القيم في قوله فهو مزكوم تنبيه على الدعا له بالعافية لان الزكمة علة
واشارة الى الحث على مداراك مدة العلة ولا يهملها فيعظم امرها وكلام المصطفى صلى الله
عليه وسلم كله حكمة ورحمة تتمة روى البخاري في الادب عن علي قال عند عطسته
سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس ولا الاذن ابدا قال
ابن حجر موقوف رجاله ثقات ومثله لا يقال من قبل الراي فله حكم الرفع واخرج ٥
الطبراني عن علي مرفوعا من بادر العاطس عوفي من وجع الحاضرة ولم يشك ضرسه ابدا
وسنده ضعيف د عن ابي هريرة رمز لحسنه لكن اعزاه المولف لابي داود فيما وقفت عليه
من النسخ وقد اعزاه في الاذكار لابن السني وقال فيه رجل لم اتحقق حاله وفي اسناده
صحيح واعزاه ابن حجر لابي يعلى وقال فيه سليمان الجزري ضعيف ولم يتعرض لابي داود ٥
لابي داود ٠

اذا عظمت بفتح المهملة وشد المعجمة امتي الدنيا اراد بالدنيا الدراهم والدنانير
كما يصرح به لفظ رواية ابن ابي الدنيا اذا عظمت امتي الدنيا رواه الديلمي وتعظيمهما
بالتهافت على تحصيلهما واد خارهما والفسنة بهما عن الانفاق في وجوه القرب نزعت
بالبنا للمفعول اي نزع الله منها هيبة الاسلام لان من شرط الاسلام تسليم التقرب
لله عبودية فمن عظم الدنيا اخذت بقلبه فسبقته فصار عبدها فلم يقدر على بذل ٥
النفس لله لانه عند دنياه فلا يملك نفسه فبيد لها واذا فسد الباطن ذهبت
الهيبة والبها لان الهيبة انما هي لمن هاب الله قال في الاختيار ولا يجتمع تعظيم
الدنيا وتعظيم الحق في قلب ابدا واذا تركت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
مع القدرة وغلبة ظن سلامة العاقبة حرمت بضم فكسر بركة الوحي يعني
فهم القراٰن وقد شرط الله الانابة في الفهم والتذكر انما يتذكر اولوا الالباب ذكره
الغزالي عن الفضيل وذلك لان في ترك الامر والنهي خذلان الحق وجمود الدين وفي
خذلان الحق ذهاب البصيرة وفي جفا الدين فقد النور فيحجب القلب فيحرم بركته
وحرمان بركته ان يقراه فلا يفهم اسراره ولا يذوق حلاوته ومتى من اعلم الناس بعلوم
العربية وابصرهم بغيره وقد عمي عن زواجره وقوارع وعده ووعيده وامثاله
واذا انسابت مني اي شتم بعضها بعضا سقطت من عين الله اي حط قدرها وحقر
امرها يقال لهذا الفعل مسقط للانسان من اعين الناس يوزن منزلة وذلك
لان التسابب بدو الكبر واحتقار الناس والحسد والبغي والتنافس في الدنيا
ومتى يسقط من عين الله ومن سقط من عينه خرج عن كلايه ورعايته ومن زالت عنه
رعايته ذهبت عصمته فلم في كل نابية وزلة حتى تودية الى الورطة الكبرى سلب

الدين والاتكاس على عقبيه ومن سقط من عثيه لم يبال في اي واد هلك واي شيطا
سباه مذاب في النساب فكيف بما فوقه الحكيم الترمذي عن ابي هريرة قال
العراقي ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف مفصلا من حديث الفضيل
اذا علم العالم فلم يعمل بعلمه كان كالمصباح من جهنم انه يضيء للناس ويحرق
نفسه بضم التحتية اوله من احرق يعني ان صلاح غيره في هلاكه كالدهن الذي يستصبح
به ومثله مثل بديع ضربه لمن لم يعمل بعلمه والا تري حسن والا لطف للقاصد من كلام النبوة
وبديع ايجاده قال الجنيد العلم ما مورا باستعماله فاذا لم تستعمله حالا
اهلكك مالا وقال في الدنيا طغيانان طغيان العلم وطغيان المال فالمنجي من طغيان
العلم العمل ومن طغيان المال الزهد وقال الراغب من اصاب علما فانتفع به ونفع
غيره من مستحقيه كان كالشمس تضيء لغيرها وهي مضيئة وكالمسك الذي يطيب
ومتوطيب ومن اشرف المنازل ثم بعده من استفاد علما فاستضر به فاما من افاد
علم غيره ولم ينتفع هو به فهو كالدفتر يفيد غيره الحكمة وهو عاد مها وكالمحراث يكسو
ولا يكتسي وكذا له المصباح تضيء للناس وهي تحترق ابن قانع عبد الباقي
في المعجم بمعجم الصحابة عن سلمك بن عمرو وقيل ابن هدبة الغطفاني بنسبة الى غطفان
اذا عمل احدكم عملا فليتقنه اي فليحكمه فانه اي الاتقان المفهوم من تيقن مما
اي الشيء الذي يسلي بضم اليا بضبط المؤلف من التسلية وهي تخفيف ما في النفس
من الحزن بنفس بزيادة الباء للتاكيد المصاب اي يزيل عنه بعض ما يجد من شدة
الحزن واصل السلو من التسلي يقال سليت عن كذا وسلوت عنه وتسليت اذا زال
عنك محبته والمصاب من اصابته مصيبة الموت واصل الحديث عند الطبراني وغيره
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم رأى في لحدي فرجة في اللبن فامر بها ان تسد
ثم ذكره فالمراد بالعمل ما تقتضيه الاحد واحكام السد ومتعلقات الدفن لكن الحد
وان ورد على سبب خاص فالعبرة بخصوص اللفظ لا بخصوص السبب ابن سعد في طبقاته
عن عطا الهلالي القاضي مرسلا موتا بتحتية كثير الارسال ويشهد له الحديث الاتي ان الله
يحب من العامل الي اخره
اذا عملت سيئة اي عملا من حقه اي يسوءك فاحدث بقطع الهمزة وكسر الدال
عندها توبة تجانسها بحيث يكون السر بالسر والعلانية بالعلانية اي
الباطن بالباطن والظاهر بالظاهر فاذا عصى ربه بسره تاب اليه بسره بالكتساب
ما يزيله واذا عصاه بجوارحه الظاهرة تاب اليه بها مع رعاية المقابلة
وتحقق المشاكلة هذا مو الانسب وليس المراد ان السر به لا يكفرها توبة جهرية
وعكسه كما وهم والسر ما كان في الخلا والعلانية ما كان في الملا والظاهر ما كان
بالاركان والباطن ما كان بالجنان فمن اخلص في توبته بحيث استوت سريرته

وعلانيته

وعلانيته تحمدت سيرته وطهرت حركته وهاب الله في كل مكان واستحيا منه
في كل زمان فمن صدق في ذلك فقد استفاد وارتفع الى اعلى مقام والا فتوبته
لقلقة لسان وافترا وبهتان تنبيه قال بعض العارفين اذا عملت
معصية بمحل فلا تبرح منه حتى تعمل طاعة فكما يشهد عليك يشهد لك ثم تحول منه
لغيره لئلا تتذكر المعصية فتستحليها فتريد ذنبا الى ذنبك وكذا الثوب الذي
عصيت فيه ولا تحلو راسك ولا تقص ظفرا وانت متظهر فان اجراك مسيلة عنك
كيف تركتك حم في كتاب الزهد الكبير عن عطا بن يسار بتحتية ومهملة الهلالي
مولى ميمونة ام المؤمنين صاحب مواعظ وعبادة قال العراقي
وفيه انقطاع
اذا عملت يا ابا ذر القابل يا رسول الله او ضني سيئة فاتبعها بقطع الهمزة حسنة
تمحها اي فانها تذهبها قال القاضي صغائر الذنوب مكفرات بما يتبعها من الحسنات
وكذا ما خفي من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله
اتبع الحسنة السيئة تمحها اما ما ظهر منها وتحقق عند الحاكم فلا يسقط الا بالتوبة
انتهى واقره الطيبي قال الغزالي والاولى اتباعها بحسنة من جنسها لكن تضادها قال
فيكفر سماع الملاهي بسماع القرآن ومجالس الذكر والقعود في المسجد جنبا بالاغتسال
فيه ومس المصحف بالكراسة وكره القراءة فيه وتقبيله وبالكتيب مصحفا ويقفه
وشرب الخمر بالتصدق بكل شراب حلال طيب وقس عليه والقصد سلوك طريق
المضادة فان المرض يعالج بضده فكل ظلمة ارتفعت الى القلب بمعصية لا يمحوها
الا نور يرتفع اليه بحسنة تضادها والمتضادات هي المتناسبات فان البياض
يزال بالسواد لا بالحمرة وظاهر صنيعه ان هذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل بقيته
عند احمد وغيره قال ابو ذر قلت يا رسول الله امن الحسنات لا اله الا الله قال هي
افضل الحسنات تنبيه قال القونوي الطاعات كلها مطهرات قاذرة
بطريق المحو المشار اليه بقوله ان الحسنات يذهبن السيئات وبقوله منا اذا عملت
سيئة الى اخره وتارة بطريق التبديل المشار اليه بآية الا من تاب وامن وعمل صالحا
فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات فالمحو المذكور عبارة عن حقيقة العفو
والتبديل عن مقام المغفرة وان تنبهت لذلك عرفت الفرق بين العفو والمغفرة
ثم اعلم ان لكل من المعاصي والطاعات خواصا تتعدى من ظاهر الانسان لباطنه
وبالعكس ثم منها ما يقبل الزوال بسرعة ومالا يقبله الا ببطو وكلفة ومنها
ما يستمر حكمه الى الموت ويزول في البرزخ ومنها ما لا يزول الا في المحشر ومنها
ما لا يزول الا بعد دخول النار وقد بينت الشريعة على كل ذلك حم عن ابي ذر رمز
لصحته ومو غير صواب فقد قال الهيثمي رجاله ثقات الا ان شمر ابن عطية حدث

به عن اشياخه عن ابي ذر ولم يسم احدا منهم ٠

اذا اعملت عشر سيئات فاعمل في مقابلها واحدة حسنة واحدة تحدرهن بضم المثناة فوق وضم الدال اي تنسفطهن بسرعة من الحدور ضد الصعود قال الزمخشري احدر القراءة اسرع فيها خطها عن حال التمطيط والعين تحدر الدمع بها لان السيئة سيئية واحدة والحسنة الواحدة بعشرة وفي اشعاره رمز الى رد قول البعض انما يكفر الذنب الذي ارتكبه القاضي عشرات مع صدق الشهوة لم يصر عشرة ويكسر شهوته خوفا منه تعالى ابن عساكر عن الاسود مرسلا مولعيسى اذا عملت بالبناء للمفعول الخطيئة المعصية في الارض كان من شهدها اي حضرها فكرهها بقلبه وفي رواية انكرها كمن غاب عنها في علم لحوق الاثم له والكلام فيمن عجز عن ازالتها بيده ولسانه ومن غاب عنها فرضيها لفظ رواية ابن حبان فاجتمعا كان كمن شهدها اي حضرها في المشاركة في الاثم وان بعدت المسافة بينهما لان الراضي بالمعصية في حكم العاصي والصورة الاولى فيهما اعظما الموجود حكم المعدوم والثانية عكسه قاله الراغب والسيئة والخطيئة متقاربان لكن الخطيئة اكثر ما تقال فيما لم يكن مقصودا اليه في نفسه بل يكون القصد سبب عند ذلك الفعل بخلاف السيئة د في الفتن عن العرس بضم فسكون ابن عميرة بفتح اوله الكندي قال ابن حجر قيل عميرة امه واسم ابيه قيس بن سعيد بن الارقم رمز لصحته ٠

اذا غربت الشمس في كل يوم فكفوا صبيانكم اي اطفالكم عن الانتشار في الدخول والخروج فانها ساعة يتشر فيها الشيطان لامه للجنس بدليل رواية الشياطين وليس فيه ذكر نهاية الكف وذكره في حديث اخر بقوله حتى تذهب فورة العشاء وانما امر بكفهم في ذلك الوقت لان الشمس سلطان قائم فلا تقاومها الارواح المارجية بل تمسك عن التصرف ما دام ظاهرا في العالم السفلي فاذا استترت عنه في مغيبه صارت الشياطين كانهم قد انطلقوا من حبس فتدفع دفعة رجل واحد فيهم فما صادفوه من الصبيان في تلك الحالة اصابوه فاذا ذهبت فورة العشاء تفرقوا وتبددوا فهذا سر المصطفى بذلك طب عن ابن عباس رمز لحسنه ٠

اذا غضب احدكم لشيء ما به فليسكت عن النطق بغير الذكر المشروع لان الغضب يصدر عنه من قبيح القول ما يوجب الندم عليه عند سكون سورة الغضب ولان الانتفاع ما دام موجودا فانما الغضب نتائج وتتزايد فاذا سكت اخذت في الهدوء والخمود فانضم الى السكوت الوضوء ان امكن فليس شيء يطفئ النار كالماء حم عن ابن عباس زاد في الاصل وحسن ٠

اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس عند ما فان ذهب عنه الغضب فذاك والا فان استلم فليضطجع على جنبه الذي تحته ان كان منتهى للاستقام والجالس دونه والمضطجع

دونهما

دونهما والفضل ان يبعد عن هيئة الوثوب والمسارعة للبطش ما امكن حسما لمادة المبادرة وحمل الطيبي الاضطجاع مثلا على التواضع والخفض لان الغضب منشاه الكبر والترفع صرف للفظ عن ظاهره بلا ضرورة قال ابن العربي والغضب يهيج الاعضاء اللسان واليد والسكوت والجوارح بالاستطالة ثانيا وداوه ك لاضطجاع ومدا اذا لم يكن لغضب لله والافهو من الدين وقوة النفس في الحق بالغضب قوتل الكفار واقيمت الحدود وذهبت الرحمة على اعداء الله من القلوب وذلك يوجب ان يكون القلب فاقدا والبدن عاملا بمقتضى الشرع وفي الحديث وما قابل ان الغضبان مكلف لانه كلفه بما يسكنه من القول والفعل ومداعين تكليفه بقطع الغضب وما نقل عن الفضيل وغيره انه ان كان سبب غضبه مباحا كالتسفر او طاعة كالصوم فغير مكلف بما يصدر عنه فمؤول حم د حب من رواية ابي الاسود عن ابي ذر قال كان ابو ذر يسقي على حوض فاغضبه رجل فقعد ثم اضطجع فقيل له فيه فقال قال رسول الله فذكره قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح ٠

اذا غضب الرجل يعني الانسان ولو انثى فقال اعوذ بالله زاد في رواية الطبراني من الشيطان الرجيم سكن غضبه لما ياتي في خبر ان الغضب من الشيطان اي من اغوائه ووسوسته والاستعاذة من اقوى سلاح المؤمن على دفع كيد اللعين ومكره واذا تامل معنى الاستعاذة ومتعلقها الى الله والاعتصام به وضم له التفكر فيما ورد في كظم الغيظ وثوابه واستحضر ان الله اعظم قدرا من قدرته على من غضب عليه سكن غضبه لا محالة عد عن ابي هريرة باسناد ضعيف وورد من عدة طرق للطبراني في الصغير والاوسط عن ابن مسعود رفعه بنحوه قال الهيثمي ورجاله ثقات وفي بعضهم اختلاف ٠

اذا افاق الافيا جمع في ومتى رجوع الظل الحاصل من حاجز بينك وبين الشمس عن المغرب الى المشرق فلا يكون الا بعد الزوال فالمعنى اذا رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب الى المشرق وهبت الارواح جمع ريح لان اصلها الواو ويجمع على ارياح قليلا وارياح كثيرا فاذكروا احوايكم اي اطلبوها من الله في تلك الساعة فانها ساعة الاوابين اي المكثرين الرجوع الى الله بالتوبة او المطيعين او المستخيرين يعني متى الوقت الذي يتوجه فيه الابرار الى الله او الوقت الذي يتضدون فيه الى اسعاف ذوي الحاجات واعانتهم بالشفاعة الى الله فمتى مظنة استجابة الدعا وقضاء الحوايج عب عن ابي سفيان مرسلا ابو سفيان في التابعين منعد فكان ينبغي تمييزه حل وكذا الديلمي عن عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة وبفتح الواو وبالف مقصورا علقمة بن خالد المدني الاسلمي لابيه واخيه صحبة ٠

اذا فتحت مصر ارض جامعة كليتها وجملة اقليمها انا ارض مترلة الارض كلها فلها

احاطة بوجه ما فلذلك اعظم شانها في القراءة اي في السنة وشان العالي فيها
من القراء ذكره الحرالي قال ابن زولاق ذكرت مصر في القرآن في ثمانية عشرين
موضعا قال المؤلف بل اكثر من ثلاثين وسردها **فاستوصوا بالقبط** كسبط اهل
مصر وقد تضم القاف في النسبة **خيرا** اي اطلبوا الوصية من انفسكم بانيان
اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي فيهم يقال اوصيته فاستوصى اي قبل
الوصية يعني اذا استولتم عليهم وتمكنتم منهم فاحسنوا اليهم وقابلوا بالعفو
عما ينكرون ولا يحملنكم سوء افعالهم وقبح افعالهم على الاساءة عليهم فالخطاب للولاة من
الامراء والقضاة ثم علله بقوله **فان لهم ذمة** ذماما وحرمة واما نا من جهته
ابراهيم فان امة منهم اريته منهم **ورحما** بفتح فكسر قرابة لان هاجر ام اسمعيل منهم وفي
رواية قرابته وصهرا فالذمة باعتبار ابراهيم والرحم باعتبار هاجر ذكره جمع وقال
الزركشي المتجه انه اراد بالذمة الحمد الذي خاطب به في الاسلام ايام عمر فان مصر فتحت
صلحا وهذا مما كوشف به من الغيب ومن معجزاته حيث اوقع الحال للاستقبال فتحت
على اسلم الاحوال في سنة عشرين من الهجرة ثم فيه معجزة اخرى هي اخباره بانه سيقع منهم
ما يوجب العقاب بخروج المصريين على عثمان اولا وقتلهم محمد بن ابي بكر ثانيا ومنوا الله
عليهما من قبل على الامام الحق ومع ذلك فنيلها اشعار بمحبته لاهل مصر وان فرط منهم
ما فرط ومن فضائلهم ان اكثر المجددين على راس كل قرن منهم **طب ك عن كعب بن مالك**
ابن ابي بن كعب الانصاري المسلمي الشاعر احد الثلاثة الذين تيب عليهم قال
الهيثمي رواه الطبراني باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح قال المؤلف كالزركشي
واصله في مسلم اي ولفظه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط فاستوصوا
باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما **اذا فتح** بالبنا للمفعول اي فتح الله **على العبد**
اي الانسان **الدعا** بان افيض على قلبه نورا تنشرح به صدره للدعا واقبل بسراسره
على النطق به **فليدع** ندبا مؤكدا **ربه** بما احب من مهماته الاخروية والدنيوية
فان الله يستجيب له اي يعطيه عين المسؤل والا فهو سبحانه اطلق الاستجابة
للداعي ولم يخص ذلك بوقت وقال ربكم ادعوني استجب لكم وانما اورد عليك الوارد
ليكون عليهم وارد متى اطلق لسانك بالطلب فاعلم انه يريد ان يعطيك وعند الفتح
يتوجه رحمة الله للعبد واذا توجهت لا يتعاظمها شيء لانها وسعت كل شيء وتخلف
الاجابة كثيرا التخلف بعض شروط الدعا او اركانه وفيه حث اكيد على الدعا وزد
على من راى ان تركه افضل لكنه من المقامات عند مم فلا اخذ لك لانكم فضلة وان
فضلتنا فعله فقد ابتلى بعض عظما الاولياء بالجذام وكان يعلم الاسم الاعظم فقيل
له ادع فقال ما كنت لاطلب الا قال المناوي امر اختبار لي تنبيه قال في الفتح
اذا فتح لك وجهة من التعرف فلا تبالي معها ان قل عملك فانما فتحها لك الا وهو

يريد

يريد ان يتعرف اليك الم يعلم ان التعرف موموردة عليك والاعمال انت ممدد بها
اليه وانما تفد به اليه تما موموردة عليك **ت عن ابن عمر** بن الخطاب **الحكيم** الترمذي
عن انس وفيه عبد الرحمن بن ابي مليكة قال في الكاشف ضعيف.

اذا فعلت في رواية عملت **امتي خمسة عشر خصلة** بالفتح حلة وخصها لانها امهات
الخطايا وعنها تتفرع القبايح **فقد حل بها البلا** اي نزل او وجب قيل وما هي قال **اذا**
كان المغنم كمقعد الغنيمة **دولا** بكسر ففتح جمع دولة بالضم والفتح اسم لكل ما يتداول
من المال يعني اذا كان الاغنيا واهل الشرف والمناصب يتداولون اموال الفيء ويستاثرون
بحقوق العجزة والفقرا ويمنعون الحق عن مستحقه فقرا وعليه كما هو صنيع اهل الجاهلية
وذوي العدوان **والامانة مغنما** اي غنيمة اي يذهبون بها فيغنمونها فيري
من في يده امانة ان الخيانة فيها غنيمة فيغنمها **والزكاة مغرما** اي يشق عليهم اداؤها
بحيث يعدون اخراجها غرامة يغرمونها ومصيبة يصابون بها **واطاع الرجل زوجته**
يعني خليلته فيما تريد ومر وان خالف الشرع **وعق امه** اي عصاها واذاها ونحوي الخبر
دال على ان المراد انه قدم رضى امراته على رضى امه فتغضب تلك لرضى هذه عند تباين
غرضيهما وخص الام مع كون عقوق الاب كذلك لان عقوقها اقبح لضعفها **وجفا**
اباه ابعده واقصاه واعرض عنه وقلاه وترك صلته واهمل مودته قال
الطيبي وقوله اذ في صديقه وجفا اباه كلاهما قرينة للقوله واطاع امراته وعقوامه
لكن المذموم في الاولى الجمع بينهما لان اذنا الصديق محمود بخلاف الثانية فان
الافراد والجمع بينهما مذمومان **وارتفعت الاصوات** اي علت اصوات الناس في
المساجد بالخصومات ونحوها كالبيع والشرا بالذكر والدعا **وكان زعيم القوم**
ارذلهم اي سيدهم او اميرهم يقال زعم على القوم يزعم زعامة بالضم اذا صار رئيسهم
واكرم الرجل بالبنا للمجهول اي اكرم الناس الانسان **مخافة شره** اي خشية من تعدي
شره اليهم وجنايته عليهم **وشربت الخمور** جمعها لاختلاف انواعها اذ كل مسكر خمر
يعني اكثر الناس من شربها او المراد تجاهروا به **ولبس الحرير** بالبنا للمفعول اي الرجال
الحرير الخالص او ما اكثر منه بلا ضرورة **واتخذت القينات** اي اتخذ الناس الاماء
المغنيات **والمعازف** بمهملة وزاي ملهوة اي الدفوف **ولعن هذه الامة اولها**
اي لعن اهل الزمن الاخر الصدر الاول لعن الصحابة والتابعين الذين مهدوا قواعد
الدين واصلوا الاصلامة واحكموا احكامه والمراد باللعن الطعن والذكر بالسوء
وعدم الاقتداء بهم في الاعمال والاعتقاد **فليرتقبوا** اي فلينتظر الناس **عند ذلك**
ريحا حمرا اي حدوث هبوب ريح حمرا او افردها لان المفردة للعذاب والجمع للرحمة
او خسفا اي ذهابا وغورا في الارض بحيث يقع لبعضهم ذلك وكذا يقال في قوله
او مسخا اي قلب الخلقة من صورة الى صورة وتمسك به الخطابي على ان الخسف والمسخ

قد يكونان في هذه الامة كما كانا في الامم الماضية وزعم ان مسخها انما يكون بالقلوب لا بالصور ولا دليل عليه قال ابن تيمية وانما يكون الخسف والمسخ اذا استحلوا هذه المحرمات بتاويل فاسد فانهم لو استحلوها مع اعتقاد ان الشارع حرمها كفروا ولم يكونوا من امته ولو كانوا معترفين بحرمتها لما عوقبوا بالمسخ كسائر من يفعل هذه المعاصي مع اعترافهم بانها معصية ت عن علي قال غريب تفرد به فرج ابن فضالة وهو متهم وقال العراقي او المنذري ضعيف وقال الدارقطني حديث باطل وقال الذهبي منكر وقال ابن الجوزي مقطوع واه لا يحل الاحتجاج به •

اذا قال الرجل يعني الانسان لاخيه اي في الاسلام الذي فعل معه معروفا جزاك الله خيرا اي قضى لك خيرا او اثابك عليه يعني اطلب من الله ان يفعل ذلك بك فقد ابلغ في الثنا اي بالغ فيه وبذل جهده في مكافاته عليه بذكره بالجميل وطلبه له من الله الاجر الجزيل فان ضم لذلك معروفا من جنس المفعول معه كان الحمل هنا ما يقتضيه هذا الخبر لكن ياتي في اخر ما يصرح به بان الاكتفاء بالدعاء انما هو عند العجز عن مكافاته بمثل ما فعل معه من المعروف ثم الدعاء المذكور انما هو للمسلم كما تقرر انما لو فعل ذمي بمسلم معروفا فيدعو له بتكثير المال والولد والصحة والعافية ابن منيع في معجمه ط في ترجمة ابن زرارة عن ابي هريرة وفيه عمر بن زرارة الطرسوسي شيخ معضل وموسى بن عبيدة الرتدي ضعفوه ورواه الطبراني في الصغير عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه موسى الرتدي ضعيف •

اذا قال الرجل لاخيه المسلم يا كافر فقد باء اي رجع بتلك المقالة احدهما او رجع بتلك الكلمة على ما مر بيانه صح خ عن ابي هريرة صح خ عن ابن عمر بن الخطاب

اذا قال العبد يا رب يا رب قال الله لبيك عبدي اي اجابة بعد اجابة واتى بلفظ التلبية لانها في حكم التثنية المطابق لقوله في الدعا يا رب بتكراره تتميز سل ما شئت تعط اي اعطيك اياه معجلا او موجلا او عوضك خيرا من المسؤول وفي رواية تعطه وذلك لان من اسباب الاجابة بل من اعظمها الالحاح عليه تعالى والترامي على فضله وكرمه وعظيم ربوبيته وهو الداعي في جواره يا رب يا الله باداة البعد مع كونه اقرب اليه من حبل الوريد لاحتقار النفس واستبعاد الها من مظان الزلفى ومنازل المقربين هضما لنفسه واقرارا على نفسها بالتقريط في جنب الله مع فرط التهالك على استجابة دعوته ذكره الزمخشري وقد احتج بهذا الحديث من ذهب الى ان الاسم الاعظم الرب ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي وكذا ابو الشيخ والديلمي عن ابي بسرة مرفوعا وموقوفا وايا ما كان ضعيف لان فيه يعقوب الزهري لا يعرف عن الحكم الاموي مضعف لكن يقويه خبر البزار اذا قال العبد يا رب اربعا قال الله لبيك عبدي سل تعط •

اذا قال

اذا قال الرجل يعني الانسان للمنافق الذي يخفي الكفر ويظهر الاسلام يا سيد بغير اضافة وفي رواية يا سيدي فقد اغضب ربه اي فعل ما يستحق به العقاب من ما لك امرهم المنعم عليه بالايجاد والتربية لانه ان كان سيده ومولاه فهو منافق فالرد دون حاله وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يكره استعمال اللفظ الشريف المصون في حق من ليس كذلك واستعمال اللفظ المهين المكروه فيمن ليس من اهله ومن اذن ذلك القبيل قال الطيبي ومولانا داخل في هذا الوعيد بل اشد وكذا قوله استاذي والكلام في حر قال ذلك عند امن الفتنة اما لو قاله عبد او امة لمالكهما او ما لكهما او قاله حر لخوف الفتنة لو لم تعله فلا يدخل في هذا الوعيد والغضب من الله ارادة الانتقام من المغضوب عليه وفي الحديث شار بانه لا يذم قوله ذلك للمؤمن ويدل له الخبر الاتي قوموا الى سيدكم ك هب عن بريدة نضعيف ببردة ومتوا بن الخطيب قال ك صحيح فرده الذهبي بان فيه عفتة الاصم ضعفوه انتهى وظاهر صنيعه ان كلا من ك وخ جيد رواه هكذا وليس كذلك بل لفظ رواية البيهقي بعد يا سيد فقد باء بغضب ربه •

اذا قالت المراة لزوجها او الامة لسيدها ما رايت منك خيرا قط اي فيما مضى من الزمان او ما مضى من كوني في عصمتك فقد حبط عملها اي فسد وهدر وبطل والمراد انكرت ما سبق من احسان الله لها الذي اجراه على يديه وبحمده فتجازى بابطال عملها اي بحرمان ثوابه الا ان تعود وتقر باحسانه وجاز ان يراد به الزجر والتنفير نعم ان كانت المقالة على حقيقتها فلا يلحقها هذا الوعيد والحبط اصله ان يكثر الدابة الاكل حتى ينتفخ بطنها ويفسد قال الزمخشري ومن المجاز حبط عمله استعير من حبط بطون الماشية اذا اكلت الخضر عد وابن عساكر في تاريخه عن عائشة وفيه يوسف التيمي قال ابو حيان لا يحل الاحتجاج به

اذا قام احدكم يصلي من الليل اي اذا اراد القيام للصلوة فيه كقوله تعالى اذا قرات القران فاستعذ عبر عن ارادة الفعل بالفعل المسبب عنها ايجازا قال الزجاج والقيام اسم لهذه الحركة المخصوصة من هذا المتحرك الذي قائما فتلك الهيئة هي التي سميت قياما بالنظر لحال وجودها وقام بالنظر لحال اتصالها وتقوم وقم بالنظر لتلوهم وقوعها فليستك اي يستعمل السواك فان احدكم اذا اقر اء في صلاته وضع ملك فاه على فيه يحتمل ان المراد به كاتب الحسنات ويحتمل غيره فلا يخرج من فيه اي القاري شيء من القرآن الا دخل فم الملك لان الملائكة لم يعطوا فضيلة التلاوة وكما في خبر اخر وانهم ليحرصون على استماع القراءة من البشر وفي اطلاق القراءة في الصلوة اشارة الى ان ذلك يكون في اية صلاة كانت فرضا او نفلا ليلا او نهارا فذكره

لنحو ذلك فلذا ندب سنا لتاكد الوتر حتى اختلف في وجوبه تنبيه قال
الطوبي القيام هيئة عارضة للانسان بحسب انتصابه وبحسب كون راسه مرفوق
ورجله من تحت ولو مع هذا الاعتبار لكان الانتكاس قياما حم مد عن ابي هريرة
اذا قام احدكم الى الصلاة اي دخل فيها بدليل قوله الاتي في الصلاة فليسكن
اطرافه اي يديه ورجليه يعني ايجرهما فلا يتميل كما تتميل اليهود اي لا يعوج يديه
يمينا وشمالا كما يفعلونه في صلاتهم وعند قراءتهم التوراة والميل بفتحتين الاعوجاج
فان تسكين الثاني في اصول الحكيم الصحيحة فان سكون الاطراف في الصلاة من
تمام الصلاة اي من تمام هيئاتها ومكملاتها قابل ان كثر التحرك كثلاث متوالية بطل عند
الشافعي ذلك لان الوقوف في الصلاة وقوف ذل وخشوع وقد اثنى الله على الخاشعين
فيها والخشوع البالغ الموجب للثواب خشوع القلب ومن لازمه خشوع الجوارح وقد
يصلي المصلي بجوارحه فليس بخاشع فخاشع القلب هو المطلوب وتميل اليهود غير ناشئ
عن خشوع قلوبهم بل سببه فيما قيل انه اوحي الى موسى ان هذه التوراة صارت في حجر
بني اسرائيل ولا تكاد تعظمها فلما ذهب لم تمسه الايدي فاثرت عليه اكثر مما فعلت
به فكانوا اذا قرأوها تلذذ بها وهاجت اللذة فيتمايل طربا على كلام ربه فاستعملها اليهود
بعده على خراب القلوب وخلاء الباطن فهذا هو المشار اليه النهي عنه في الحديث
وقيل اصله قول موسى يوم الوقاذة اناهدنا اليك فاخذوا هذا من قوله وجعلوا ايتهادون
اي يتمايلون في صلاتهم فاخبر المصطفى ان فعلهم ذلك غير صحيح وان كان الاصل صحيحا
الحكيم الترمذي عد حل وكذا ابن عساكر من حديث الهيثم بن خالد عن محمد بن المبارك
الصوري عن يحيى عن معاوية بن يحيى عن الحكم بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن اسماء بنت ابي بكر
عن امرومان عن ابي بكر الصديق قالت رايتني ابو بكر اتميل في صلاتي فزجرني زجرة كدت
انصرف منها ثم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره ومن لطائف
اسناده ان فيه ثلاثة صحابيون وصحابيته عن اثنتهما عن ابيهما ثم ان الهيثم بن خالد قال
في الميزان يروي الاباطيل ومعاوية هو اما الصدفي او الطرابلسي وكلاهما ضعيف
اذا قام الرجل اي الجالس لخوف او قراءة او اقراء علم شرعي من مجلسه زاد امام
الحرمين في النهاية وصحه واقره في الروضة في المسجد ثم رجع اليه فهو احق
به اي من غيره ان كان قام منه ليعود اليه لا لاجل غرض في لزوم ذلك المحل اياه
الناس قال النووي قال صحبنا مدة فيمن جلس محلا من نحو مسجد
او غيره لنحو صلاة ثم فارقه ليعود كارادة وضوء وشغل يسير فلا يبطل اختصاصه
به ولو ان يقيم من قعد فيه وعلى القاعد ان يطيعه وهل يجب وجهان اصحهما الوجوب
والثاني يستحب ومؤمد مذهب مالك قال اعني النووي وانما يكون احق في تلك الصلاة
فقط ومن الف مسجد محلا ليفتي فيه او يقرئ فله ان يقوم من قعد فيه وصلة من سبق

ع

اللّيل اولا لكون التهجد انما هو ليلا وهو يريد على صلاة النهار بالنسبة للكل فوجه
الكلام نحو الغالب والا فالنهار كذلك بدليل ما رواه محمد بن نصر عن الزهري
مرسلا اذا قام الرجل يتوضا ليلا او نهارا فاخمر الوضوء واستاك ثم قام يصلي
اطاف به الملك ودنى منه حتى يضع فاه على فيه فما يقرا الا في فيه واذا لم يستاك
اطاف به ولا يضع فاه على فيه ثم فضية الحديث ان تلقف الملك للقراءة انما يكون فيما
وقع في الصلاة بخلاف خارجها وقد توجه بان الصلاة مظنة الفيوض الرحمانية فلجتمع
شرف القراءة وشرف الصلاة يزيد دنوا الارواح القدسية وفيه ندب الاكثار من
القراءة سيما في الصلاة وبيان فضيلة قراءة القرآن والسواك وان كان الانسان
تفي الانسان قويم المزاج واعتنا الملاء الاعلى بذلك وحرصهم عليه ومنه ان للملك جوفا
فمهور د علي ابن عبد الهادي في قوله الملائكة حمالا اجواف لم هب ونام في فوايده والضيا
المقدسي عن جابر ورواه عنه ايضا ابو نعيم قال ابن قتيبة العيد روائه
ثقات ٭

اذا قام احدكم من الليل اي للتهجد في بعض الليل او للقراءة فيه فاستعجم بفتح
المثناة فوق استغلق القرآن بالرفع فاعل استغلق على لسانه اي ثقلت عليه القراءة
كالاعجمي لغلبة النعاس فلم يدر ما يقول اي صار لنعاسه لا يفهم ما ينطق به اولا
يدري لشدة نعاسه ما بعد اللفظ المتكرليا تي به اولا يقدر على النطق اصلا فليضطجع
للنوم ندبا ان خف النعاس بحيث يعقل المعقول ووجوبا ان غلبه بحيث افضى الى الاخلال
ببعض الواجبات ذكره العراقي وافاده التعارض وقول ولده الولي لا وجه له لان النعاس
اذا اشتد قطع الصلاة فلا يحتاج لقطع لا تجاه له كيف والمدرك في الوجوب
خوف ان تغير كلام الله او ياتي بما لا يجوز من تحريف او تغيير لمعنى او وضع بعض اركان
الصلاة في غير محله او فعله على غير صورة مرضية فاذا اشتد النعاس بحيث
غلب على ظنه الوقوع في ذلك فوجوب لقطع في محل القطع ثم فضية الخبر ان الكلام في
الفرض لا النفل لحل الخروج منه وعذرا لاضطجاع لا لعدم حصول المقصود بحصول
النوم قاعدا او مستلقيا لانه الهيئة المحمودة المعهودة وخص الليل والصلاة
لا لاخراج الغير بل لانه الغالب فيمنع الناعس من القراءة ولو نهارا وفي غير صلاة
حذر ا من تغيير النظم القراني وان كان في الصلاة قدر ما يكمن انه ما لم يتحقق قراءة الوا
لا صلاة حم م د ه عن ابي هريرة ،

اذا قام احدكم من الليل ليصلي فليفتتح ندبا صلاته بركعتين ليتنشط لما بعدهما
ويسن كونهما خفيفتين بان يقتصر فيهما على اقل الكمال ولا يستوفي الاكمل وحكمته كما قال
العراقي استجلال حل عقد الشيطان وقال غيره فيه دليل لندب هما ومما مقدمة
لصلاة الوتر ليدخل فيه بعد مريد يقظة كما سن تقديم السنة القبلية على الفرض

لنحو ذلك

الى محل من الشارع ومقاعد الاسواق لمعاملة وظاهر الحديث عدم اشتراط اذن الامام
حم خد م ده عن ابي هريرة حم عن وهب بن خذيفة الغفاري ويقال المزني
حجازي سكن المدينة ووهم في المطلب فمراه للبخاري وليس فيه ٥
اذا قام احدكم في الصلاة فلا يغمض فيها عينيه نذ بابل يديم النظر الى محل
سجوده فان غمضهما بغير عذر كره تنزيها لانه فعل اليهود نعم ان اقتضت المصلحة التغميض
كتوفر الخشوع وحضور القلب لم يكره كما عليه اكثر الناس فعتيد طب عد عن ابن عباس
وفيه مصعب المصيصي قال مخرجه ابن عدي يحدث عن الثقات بالمناكير ثم ساق
له هذا الخبر ٥
اذا قام احدكم الى الصلاة اي دخل فيها فان الرحمة تواجهه اي تتزلا به وتقبل عليه
فلا يمسح حال الصلاة ندبا الحصا ونحوه الذي يحل سجوده لان الشغل بذلك لعب
لا يليق بمن شملته الرحمة ولانه ينافي الخشوع والخضوع ويشغل المصلي عن مراقبة
الرحمة المواجهة له فيفوته حظ منها ومن ثم حكى النووي الاتفاق على كراهته لكن
نوزع بفعل مالك لنحو دفع ما يؤذي به بنحو نشو به محل السجود والا يكره قبل ٥
الصلاة وبعدها وقيل المراد مسح الحصا والتراب الذي تعلق بجبهته فان كثف منع
مباشرة الجبهة للمسجود وجبت ازالته ٥ قال الحافظ العراقي وتقييد
المسح بالحصا غالبي لكونه كان فرش مساجدهم وايضا مفهوم لقب فلا يدل على
تعليق الحكم به على نفسه عن غيره من كل ما يصلي عليه من نحو رمل وتراب وطين وقدم ٥
التعليل زيادة في تاكيد النهي وتنبيها على عظم ثواب ترك العبث في الصلاة واعلالها
للمصلي بعظم ما يواجهه فيها فكانه يقول لا ينبغي لعاقل تلقي تلك النعمة الخطيرة بهذه
الغفلة الحقيرة حم عم عن ابي ذر ٥
اذا قام العبد في صلاته ذر بضم المعجمة وراء مشددة فمهموز مبني للمفعول اي ذر
الله او الملك بامره ويصح بناؤه للفاعل بفتح الذال والفاعل معروف البر
بكسر الموحدة اي التقي الاحسان على راسه وتشره عليه ويستمر ذلك حتى يركع
فاذا ركع غلته بمثناة فوقية وما في نسخ من انه بتحتية بتصحيف رحمة الله اي تترك
عليه وعم تره ويستمر والساجد يسجد على قدمي الله تعالى استعارة تمثيلية ومن ثم ٥
اقبل الله عليه برحمته اقباله بقلبه على عظمته لتحصل المقابلة ومن ثمرات هذه
المقابلة انقياد النفس فان العبد اذا احظي بصر فواده جلال عظمة من يسجد
بين يديه خلص الى النفس منه الجلال والعظمة فاخشعت وذلت وذهلت
وخمد تلظي فارسها ونهوضها وحينئذ فليسأل الله تعالى ما شاء لقربه منه وليرغب فيما
احب مما يسوغ شرعا ويليق به عرفا وان عظم وجل فان الله سبحانه كريم جواد لا يتعاظمه
عليه شيء ولا ينقص خزائنه العطاء ومنه الغني المطلق فان تلك الرغبة ٥

الضراعة

الضراعة والمسالة كما في القاموس فما فائدة عطفها عليها قلت مؤمن
عطف الخاص على العام اذ الرغبة كما بينه الراغب الانساع في الشيء فاذا قيل رغب
فيه والى اقتضى الحرص على الشيء كانه قال فليطلب وليحرص على ذلك ص عن ابي عمارة
مرسلا واسمه قيس الكوفي مولى الانصار ويقال مولى بني تميم قال في الكاشف وفي
التقريب فيه لين ٥
اذا قام صاحب القرآن اي حافظه وكل شيء لازم شيئا فقد استصحبه يقرأ اي قاريا
وفي نسخة فقرأ بالليل والنهار اي تعهد تلاوته ليلا ونهارا فلم يغفل عنه ذكره
اي استمر ذاكرا اي حافظا له وان لم يقم به اي بتلاوته نسيه فانه شديد التفلت
كالابل المعقلة التي اذا انفلتت لا تكاد تلحق ونسيانه كثير كما ياتي وفيه ندب ادامة
تلاوة القرآن فقلاوته افضل الذكر العام بانه يختص بوقت او محل اما ما خص
بان ورد الشرع به فيه فهو افضل محمد بن نصر المسافي في كتاب الصلاة عن
ابن عمر بن الخطاب ٥
اذا قدم احدكم على اهله من سفر طال او قصر لكن الطويل اكد فليهد ندبا لاهله
مدية تما يجلب من ذلك القطر الذي سافر اليه والمراد باهله عياله ومن في نفقته
من زوجة وسرية وولد وخادم ويحتمل ان المراد اقاربه ويظهر ان يلحق بهم خواص اصدقائه
عملا بالعرف في ذلك ثم ابدل من الامد قوله فليطرفهم بضم اوله وسكون الفا اي
يتحفهم بشيء جديد لا ينفل لبلدهم للبيع بل للهدية فان لم يتيسر فليات لهم بشيء
ولو كان وفي رواية الدارقطني ولو كانت حجارة اي حجارة ليست بحسن منظرا او ينتفع
بها كالحجارة الرنادوا لا يقدم عليهم فارغا لكسر خاطرهم بتلطفهم بحوما يصحبه فالشبه
المحافظة على خير خواطرهم مهما امكن والطرفة بالضم ما يستطرف اي يستملح والخف
الرجل جا بطرفة قال الزمخشري ومنه من طرايف مالي ومنه طرفة للمستحدث
المعجب والطرفة بكذا التحفة ومن المجاز مر ذكره ثم الاطراف الاباء والاجداد هب من حديث
عتيق بن يعقوب عن يحيى بن عروة عن هشام عن ابيه عن عايشة وقال اعني البيهقي
تفرد به عتيق عن يحيى انتهى قال ابن الجوزي حديث لا يصح ٥
اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليقدم معه بهدية ندبا مؤكدا ولو كان
شيئا تافها حتى لو كان يلقى اي يطرح في نحو مخلاية بكسر الميم محجل من نحو حجارة
الرناد ولا يقدم منجما فيتاكد ذلك سيما الحاج ابن عساكر في تاريخه عن ابي
الدرداء واسناده ضعيف لكنه يقوى بما قبله ولذلك اورده عقبه ٥
اذا قرا ابن ادم السجدة اي ايتها فسجد للتلاوة اعتزل اي تباعد وكل
من عدل الى جانب فهو معتزل ومنه سميت الفرقة العدلية معتزلة الشيطان
ابليس قال عمد تبكي يقول حالا من فاعل اعتزل مترادفان او متداخلان

يا ويله في رواية لمسلم يا ويلتى وفي اخرى يا ويلي وفي اخرى يا ويلتا والعهدة للندبة والتفجع اي يا هلاكي ويا حربي احضر فهذا اوانك جعل الويل منادى لكثرة حزنه وهوله ما حصل له من الامر الفظيع امر ابن ادم بالسجود هذا استيناف جواب عمن سأل عن حاله فيسجد فله الجنة بطاعته وامرت بالسجود فعصيت فلي النار وفي رواية لمسلم بدله فعصيت فابيت وفيه بيان فضيلة السجدة ودليل على كفر ابليس قال الحنفية ووجوب سجدة التلاوة لان الحكيم اذا حكى عن غيره الحكيم كلاما ولم يتعقبه بالانكار كان دليل صحته وقال الشافعي سنة وتسميته هذا امرا من كلام ابليس وكون المصطفى صلى الله عليه وسلم حكاه ولم ينكره لاحدهم فقد حكى غيره من كلام الكفار ولم يبطله وتمويا ملي قال الطيبي ونداء الويل للتنبيه على ما فاته من الكرامة وحصول اللعن والطرد والخيبة في الدارين والحسد على ما حصل لادم من القرب والكرامة والفوز حم م ه عن ابي هريرة اذا قرا القاري القران فلحظ فيه بالهمز من اللحظ اصدق الصواب بان ابدل حرفا بحرف لفقد معلم او عجز او لحن فيه بان خرق او غير اعرابه واللحن ان تلحن بكلامك اي تميله الى نحو من الانحاء وقيل للمخطي الاحرابه يعدل بالكلام عن الصواب ذكره الكشاف او كان اعجميا لا يمكنه للكنته اي ينطق بالحروف مبنية كتبه الملك كما انزل اي قوم الملك الموكل بذلك ولا يرفع الاقراء ناعربيا غير ذي عوج قال الكشاف الاعجم الذي لا يفصح وفي لسانه عجمة واستجام والاعجمي مثله الا ان فيه لزيادة ياء النسبة زيادة تاكيد ولما كان من يتكلم بغير لسانهم لا يفهمون حديثا قالوا له اعجم واعجمي شبهوه بمن لم يفصح ولا يبين وقالوا الكلدي يصوت من البهايم والطير وغيرها انتهى وفيه ان القاري يكتب له ثواب قراءته وان اخطا او لحن لكن محله اذا لم يتعمد ولم يقصر في التعلم والا فلا يوجر بل يوزر فاله اخرج البيهقي في الشعب ان الاصمعي مر برجل يقول في دعائه يقول يا ذو الجلال فقال له ما اسمك قال ليث فقال

• يا حي ربه بالحن ليثا • لذاك اذ دعاه لا يجيب •

فر عن ابن عباس وفيه هشيم بن بشير قال الذهبي حافظ حجة يدلس عن ابي بشر مجهول •

اذا قرا الامام في الصلاة فانصتوا القراءة فيها المقتدون اي استمعوا لها بدليل حيث يلحقهم صوته بالقراءة فلا يسن لمقتد سمع قراءة امامه سورة بعد الفاتحة بل يكره اما لو لم يسمعه او سمع صوتا لا يفسر حرفه فيقرا سرا او لمامر الحديث انما جعل الامام في سرية او عكس اعتبر فعله وهو الاصح عندنا لسنية فقيد رد المذهب منهم ليفيد اعتبار المسروع ثم مذا الحديث مما استدل به الحنفية على عدم القراءة خلف الامام وعلى ما قرروناه لا دليل فيه م وابن ماجة عن ابي موسى الاشعري قال ابو داود وجميع حديث غير محفوظ وطعن فيه البخاري في جزء القراءة قال البيهقي واجماع هو الحفاظ على

تضعيفه

تضعيفه مقدم على تصحيح مسلم •

اذا قرا الرجل يعني الانسان ولو انثى القرآن اي تدبره وتفهمه وعرف حلاله وحرامه ومحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه وغير ذلك مما هو معلوم واخشى اي امتلا جوفه من خشوة الوسادة حشوا ومذا بنا على ان الرواية بسين معجمة فان كانت بمهملة فهو من حسا السويق والمراد حسوا ملازما منه وبهما متقاربان من احاديث رسول الله حفظا او معرفة معنى وكانت هنالك اي في ذلك الانسان وذكره مكان البعد اشارة لبعد منا له او على البعض غريزة بغين معجمة فراء فمهملة فزاي اي طبيعة عارفة بفقه الحديث وملكة يقتدر بها على استنباط الاحكام منها ومعرفة الخاص والعام والمطلق والمقيد والناسخ والمنسوخ والمبين وغير ذلك مما هو مشروط في الفقه كان خليفة من خلفا الانبيا لان العلما خلفاء الانبيا ووارثهم ومذا فيمن عمل فيما علم من ذلك كما مر ويأتي الرافعي امام الدين القزويني نسبة الى رافع او رافعان في تاريخه تاريخ قزوين عن ابي امامة الباهلي •

اذا قرب بضم اوله الى احدكم طعامه اي وضع بين يديه ليأكله وكذا ان قرب تقديمه وفي رجليه نعلان فليخلع نعليه ندبا قبل الاكل فانه ازوح للقدمين اي اكثر راحة لهما وهو اي ترك عمهما من السنة اي طريقة المصطفى صلى الله عليه وسلم ومذهبه فعليكم به والنزع القطع كما مر ع عن انس وفيه معاذ بن سعد قال الذهبي مجهول ود اود بن الزبرقان قال ابو داود متروك والبخاري مقارب •

اذا قصر بالتشديد العبد اي الانسان المكلف في العمل اي في عمل القيام بما عليه من الواجب ابتلاه الله تعالى بالهم ليكون ما يقاسيه منه جابرا للتقصير مكفرا لها ونحوه من ثم قال في الحكم من لم يقبل على الله بملاطفات الاحسان فيد اليه بسلاسل الامتحان ومتى ضعفت الاعمال ازدد فيها الحق من لم يات الى الله بعواطف الاهتمام سبق اليه بسلاسل الامتحان وروى الحكيم عن علي خلق الانسان يغلب الريح وبيقتها بيده ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم فاشدد خلق ربك لهم فهذا انسان يغلب الريح فاذا قصر في عمله وكله الله الى نفسه والذي يغلب الريح مؤمن يغلب هواه فلا يعمل الا لله ويؤثر اخرته على دنياه حم في كتاب الزهد الكبير عن الحكم مرسلا وفي الميزان معضل ثم انه مع اعضاله فيه بيان بن الحكم لا يعرف ذكره الديلمي وابو بكر ابن عياش وفيه كلام •

اذا قضى الله تعالى اي اراد وقدر في الازل لعبد من عباده ان يموت بارض وليس موفيها جعل له اليها حاجة زاد في رواية الحاكم فاذا بلغ اقصى اثره توفاه الله بها فتقول الارض يوم القيمة يا رب هذا ما استودعتني ك عن القرطبي قال علماؤنا هذا تنبيه للعبد على التيقظ للموت والاستعداد له بالطاعة والخروج من المظالم

وقضا الدين والوصية بماله وعليه في الحضر فضلا عن الخروج الى سفره فانه لا يدري
اين كتبت منية من البقاع واشد بعضهم

منيتا في خطا كتبت عليها ٭ ومن كتبت عليه خطا مشاها
وازراق لنا متفرقات ٭ ممن لم يانه هنا اتاها
ومن كتبت منيته بارض ٭ فليس يموت في ارض سواها

قال القاضي واصل القضا اتمام الشيء قولا كقوله تعالى وقضى ربك او فعلا
كقوله ففضاهن سبع سموات واطلق على تعلق الارادة الالهية بوجود الشيء من حيث
ان يوجبه ف في القدر ك في الايمان عن مطر بفتحتين ابن عكامس بضم الممملة
وخفة الكاف وكسر الميم فممملة الصحابي سكن الكوفة ت عن ابي عزه بفتح العين الممملة
وسكنة الزاي بضبط المؤلف واسمه يسار وقيل سنان من عمرو صحابي سكن البصرة
قال ت حسن غريب ولا يعرف لمطر غيره وظاهر صنيع المؤلف ان الحاكم لم يروه الا
من الطريق الاول وليس كذلك بل رواه مسلما معا وعبارته عن مطر ان رسول الله
قال اذا قضى الله لرجل موتا بارض جعل له بها حاجة وقال علي شرطهما وعن ابي عزة
قال رسولنا الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله قبض عبد بارض جعل له اليها حاجة
ثم قال رواته ثقات وابو عزة يسار له صحبة انتهى وبه يعرف ان الحديث
يعني اللفظ الذي ذكره المؤلف ليس للحاكم

اذا قضى احدكم اي اتم حجه اي او نحوه من كل سفر طاعة كغزو فليتعجل اي ○
فليسرع ندبا الرجوع الى اهله اي وطنه ان لم يكن له به اهل فانه اعظم لاجره لما
يدخله على اهله واصحابه من السرور بقدومه ولان اقامته بالوطن يسهل عليه
القيام بوظايف العبادات اكثر واذا كان هذا في الحج الذي هو احد دعايم الاسلام
واركانه فطلب ذلك في غيره من الاسفار المندوبة والمباحة اولى وعنه اخذ ابو حنيفة
كراهة المجاورة بمكة وخالفه صاحباه كان فيه وفيه ترجيح الاقامة على السفر غير
الواجب ك هق وكذا الدارقطني عن عايشة قال الذهبي في المهذب سنده قوي

اذا قضى احدكم الصلاة في مسجده يعني اداي الفرض في محل الجماعة وخص المسجد
لان الغالب اقامتها فيه فليجعل لبيته اي محل سكنه نصيبا اي قسما من صلاته
اي فليجعل الفرض في المسجد والنفل في بيته لتعود بركته على البيت واهله كما قال
فان الله جاعل في بيته من صلاته اي من اجلها وبسببها خيرا اي كثيرا عظيما كما يؤذن
به التنكير لعمارة البيت بذكر الله وطاعته وحضور الملايكة واشهادهم
وما يحصل لاهله من ثواب وبركة وفيه ان النفل بالبيت افضل منه بالمسجد ولو
في الحرم الا ما سن جماعة كركعتا الاحرام والطواف وسنة الجمعة القبلية ٭
فبالمسجد افضل عند الحنفية قال العراقي وفيه ايضا ان الصلاة جالبة للرزق

كما قال

كما قال تعالى وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسالك رزقا نحن نرزقك
قال ابن الكمال وفيه ان المكتوبة حقها ان تقضى بالمسجد حم ه عن جابر
ابن عبد الله قط في الافراد عن انس ورواه الترمذي في العلل عن جابر ثم قال الاصح
عن جابر عن ابي سعيد ٭

اذا فعد احدكم الى اخيه في الدين وان لم يكن من النسب ليسأله عن شيء من المسايل
الشرعية ونحوها فليسأله فقهها اي سؤال تفهم وتعلم للفقه ولا يسأله تعنتا
اي سؤال غير مستفيد بل ممتحن او ليدخل المستفتى عليه في تكليفه الجواب
عما لا ضرورة اليه او لا يتيسر له استحضار ذلك الوقت فان هذا بعد
القصد حرام شديد التحريم والعنت بالتحريك الفساد ودخول المشقة فر
عن علي وفيه المسيب بن شريك قال الذهبي تركوه ٭

اذا قلت لصاحبك اي جليسك سمي صاحبا لانه صاحبه في الخطاب والامام يخطب
جملة حالية مشعرة بان ابتداء الانصات من الشروع في الخطبة لا من خروج الامام
خلافا لابي حنيفة يوم الجمعة ظرف لقلت انصت اسكت واستمع فقد
لغوت من الغا يلغو اذا قاربا طلا اي تركتا لادب او تكلمت بما لا ينبغي او جبت
او ملت عن الصواب وعدلت عن اللايق لان الخطبة اقيمت مقام ركعتين فكما
لا ينبغي التكلم في المنوب فكذا النايب هذا في حق من امر بمعروف فكيف
بالتكلم ابتداء في لغو مثله ان تلغو بالحمار الذي يحمل الاسفار فالكلام تسمى عنه
تشبيها عند الشافعية وتحريما عند الثلاثة ٭ قال الكشاف واللغو فضول
الكلام وما لا طايل تحته ٭ وفي رواية لغيت قال الكرماني وظاهر القران يقتضيهما
اذ قال والغوا فيه ٭ وهو من لغا يلغى ولو كان يلغو قال اللغو بضم الغين ٭ وقد
اختلفت الروايات في الفاظ هذا الخبر ففي رواية قدم الانصات على الجمعة ٭ وفي
اخرى عكس ٭ وفي اخرى قدم الامام ٭ وفي اخرى المأموم ٭ قال ابن الاثير وكل
من هذه له فايدة فمن كانت عنايته باحد الاشيا الثلاثة قدمه في الذكر والكل
سواء فانه لا بد من ذكر الانصات والجمعة والامام وبذكرها تحصل الفرض
وانما قدم اصاب تنبيه احد الحنفية منه سنع تحية المسجد حال الخطبة
لان امر المنع من الامر المعروف وهو اعلام السنة فمنعها اولى وعارضهم الشافعية
بامر الداخل بالتحية في اخبار اخر مل في الموطا هم وعنده عن ابي هريرة
لكن قدم مسلم يوم الجمعة ولم يذكر ابو داود لصاحبك يوم الجمعة ٭

اذا قمت في صلاتك اي شرعت فيها فصل صلاة مودع اي اذا شرعت
فيها فاقبل على الله وحده وودع غيره لمناجاة ربك ولا تكلم بحذف احدى التاءين
تخفيفا بكلام يفسد ر بمشاة فوقية او له بضبط المؤلف منه اي لا تنطق بشيء

يوجب ان تطلب من غيرك دفع اللوم عنك سببه **واجمع** بقطع الهمزة وضم الميم مكسورة لانه من اجمع الذي هو متعلق بالمعاني دون الاعيان لان جمع فانه مشترك بينهما. قال في النهاية الاجماع احكام النية والعزيمة ○ **الاياس** بكسر الهمزة وخفة المثناة تحت **مما في ايدي الناس** اي عزم وصمم على قطع الامل مما في يد غيرك من جميع الخلق فانه يريح القلب والبدن واذا سألت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله قال الراغب واكثر ما يقال اجمع فيما يكون جمعا بتوصل اليه بالفكر نحو اجمعوا امركم وشركاكم والاياس القنوط وقطع الامل تنبيه يؤخذ من البيت ان كلا من ترك الكلام المحوج للعذر والاياس مما في ايدي الناس مأمور به لا بقيد القيام الى الصلاة **حم عن ابي ايوب** خالد بن زيد الانصاري رمز لصحته.

اذا كان يوم القيمة اتي بالموت كالكبش الاملح اي الابيض الذي يخالطه قليل سواد قال الزمخشري الملحة في الالوان بياض تشقه شعرات سود وهي من لون الملح **فيوقف بين الجنة والنار فيذبح** بينهما وفي رواية بين ماجة فيذبح على الصراط **وفي يعلى والبزار يذبح** كما تذبح الشاة والذباح جبريل او عيسى بن زكريا او غيرهما **وهم ينظرون** اي اهل الموقف وان لم يتقدم لهم ذكر من قبيل حتى توارت بالحجاب **فلو ان احدا مات فرحا مات اهل الجنة** لكن لم يعتد موت احد من شدة الفرح **ولو ان احدا مات حزنا مات اهل النار** لكن الحزن لا يميت اي غالبا فلا يموتون قال الغزالي هذا مثل ضرب ليوصل به الافهام حصول اليأس من الموت فقد جبلت القلوب على التأثر بالامثلة وثبوت المعاني فيها بواسطتها والرسل انما يكلمون الناس في الدنيا وهي بالاضافة الى الاخرة نوم والنائم انما يحتمل المثال فيوصلون المعاني الى افهامهم بالامثلة حكمة من الله ولطفا بعباده وتيسيرا لادراك ما يعجزون عن ادراكه دون ضرب المثل انتهى. وقال القرطبي بل يخلق الله كبشا شبه الموت ويتلقى في القلوب اليقين انه الموت ويجعل ليلا على الخلود في الدارين وحكمة جعله كالكبش ما جاء ان ملك الموت اتى ادم في صورة كبش وقد تقدم في حديث اربعة الافجاج انتهى وتبعه عليه جمع فقالوا الذبح حقيقي والذابح متولي الموت وكلهم يعرفونه لانه المتولي قبض ارواحهم وزج بان ملك الموت لو استمر حيا تنغص عيش اهل الجنة ونوزع بان الجنة لا حزن فيها قال القرطبي وفيه ان خلود اهل النار فيها الا الى غاية وقد زعم انهم يخرجون منها وتبقى خالية او تفنى ونزول الخارج عن مقتضى ما جاء به الرسول واجمع عليه اهل السنة انتهى قال ابن حجر وجمع بعض المتاخرين يعني ابن القيم فيه سبعة اقوال احدها هذا الذي نقل عليه الاجماع الثاني يعذبون الى ان تنقلب طينتهم فتصير نارية ○

فيتلذذون

فيتلذذون بها لموافقة طبعهم وهو قول من يسلب التذوق من الزنادقة الثالث يدخلها قوم ويخرجون ويخلفهم اخرون الرابع يخرجون وتستمر هي بحالها الخامس تفنى لانها حادثة وكل حادث يفنى وهو قول الجهمية السادس تفنى حركاتهم البتة وهو قول العلاف السابع يولد لها وتخرج اهلها منها حكاه عن بعض الصحابة اخرجه عبد ابن حميد في تفسيره عن عمر من قوله وهو منقطع ونصره بعض المتاخرين من جهة النظر وهو مذهب رديء اطنب السبكي في رده وقد مر رد ذلك بابسط من هذا **ت عن ابي سعيد** الخدري ○

اذا كان يوم القيمة اتي بصحف جمع صحيفة قال الزمخشري وهي قطعة من جلد او قرطاس يكتب فيه **مختمة** اي مطبوع عليها مما يمنع عن النظر الى ما فيها **تنصب بين يدي الله تعالى** اي تظهر ويقام ويقرأ ما فيها بين يديه **فيقول الله للملائكة اقبلوا هذا العمل** وهو عبارة عن الاعتداد به واثابة فاعله عليه **واقبلوا** هذا العمل وهو عبارة عن رده وعدم الاعتداد به **فتقول الملائكة وعزتك ما رأينا الا خيرا فيقول نعم ولكن كان عمل لغير** اي عملة العامل قاصدا به رياء او نحوه **ولا اقبل اليوم الا ما ابتغي به وجهي** بين به ان الرياء يحبط العمل ويخرجه عن كونه قربة مستوجبا للثواب بالوعد من الله لكن هذا في الرياء المحض فان تبعض فان بعض الحسنة يذهب بالحسنة عند كثير واعتبر اخرون غلبة الباعث واختار الامام والغزالي الاخذ بالاطلاق وانه متى تطرق منه شعبة الى العمل ارتفع القبول وشرح ذلك يطول **سمويه** بسكون الميم وزن علوية وهو اسمعيل بن عبد الله **عن انس** ابن مالك ○

اذا كان يوم القيمة نودي بن ابناء الستين من السنين وهو العمر الذي قال الله تعالى فيه في كتابه العزيز **او لم نعمركم** ما مفعول مطلق اي تعميرا **يتذكر فيه من تذكر** اي اراد ان يتذكر ومبدأ التذكر تمام العقل وهو البلوغ والستون نهاية زمان التذكر وما بعده هرم **طب هق عن ابن عباس** ○

اذا كان يوم القيمة عرف بالبناء للمفعول **الكافر بعمله** اي عرفه الملائكة بما عمله من الذنوب في الدنيا وعدد ذلك له **فجحد** اي انكر صدورها منه **وخاصم الملائكة فيقال له هؤلاء حفظتك** في دار الدنيا **يشهدون عليك** بما عملته **فيقول كذبوا فتقول** بمشاة فوقية اولا له بعض الملائكة او بمثناة تحتية اي الملك الموكل بذلك **اهلك وعشيرتك** اي معاشروك الذين يدينهم ويدك واحدة والعشيرة كما في الصحاح وغيره القبيلة والمعاشر المخالط **فيقول كذبوا فيقول احلفوا فيحلفون** اي فيشهد عليه اهله وجيرانه فيكذبهم فتقول لهم الملائكة او الملك احلفوا انه عمل ذلك فيحلفون انه فعله **ثم يصمتهم الله** اي يسكتهم والتصميت كما في الصحاح وغيره التسكيت **وتشهد عليهم السنتهم** شهادة حقيقية **فيدخلهم النار** اي يقضي عليهم بدخولهم خالدين فيها ابدا

ع له عن ابي سعيد الخدري .

اذا كان يوم القيمة نادى مناد اي ملك او غيرهم من خلق الله بامره من بطنان العرش
اي من باطنه الذي لا تدركه الابصار قاله في الصحاح بطنان الجنة وسطها وقال
الزمخشري يقولون هو في بطنان الشباب اي في وسطه وقال الراغب يقال لما تدركه
الحواس ظاهر ولما حضر عنها باطن يا اهل الجمع اي الخلائق الذين اجتمعوا في الموقف
قال في الصحاح الجمع اسم لجماعة الناس ويجمع على اجموع والموضع مجمع بفتح الميم الثانية
وكسرها وفي المصباح الجمع الجماعة تسمية بالمصدر والمجمع موضع الاجتماع نكسوا
رؤسكم اي اخفضوها وغضوا ابصاركم كفوها واحبسوها حتى تمر فاطمة الزهراء بنت
محمد خاتم الانبياء حبيب الرحمن على الصراط لتذهب الى الجنة فتمر مع سبعين الف
جارية من الحور العين كمر البرق في السرعة والمضيا ويظهر ان المراد بالسبعين
الفا التكثير لا خصوص العدد قياسا على نظائره وهذا فضل لها فخيم في ذلك الموقف
العظيم وفيه اشعار بانها افضل الناس مطلقا ابو بكر الشافعي في كتاب الغيلانيات
عن محمد بن يونس عن حسين بن حسن الاشقر عن قيس بن الربيع عن سعد بن طريف عن
الاصبغ بن نباتة عن ابي ايوب الانصاري قال المؤلف في مختصر الموضوعات محمد بن يونس
الكديمي وهو والثلاثة فوقه متروكون

اذا كان يوم القيمة ينادي مناد من بطنان العرش ايها الناس يجذ فخر فلانا
غضوا ابصاركم حتى يجوز فاطمة الى الجنة اي تسلك الصراط وتقطعه الى الجنة
قال في الصحاح جاز الموضع سلكه وسار فيه يجوز جوازا واجازه خلفه وقطعه
واجتاز سلك والباء في هذا وما قبله قوله سبحانه لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه
لجواز ان يقال باختلاف الاحوال في ذلك اليوم او ان المراد اظهار شرف خاتم الانبيا
على رؤس الاشهاد في ذلك الموقف باسماعهم ذلك وان كان لولي شغل شاغل عن النظر
ابو بكر الشافعي في الغيلانيات عن سمانة بنت حمدان الانبارية عن ابيها عن عمرو
ابن زياد الثوباني عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن ابي هريرة وفيه .

اذا كان يوم القيمة نادى مناد من بطنان العرش ليقم من على الله اجره فلا
يقوم الا من عفى عن ذنب اخيه اي في الدين وان لم يكن لامه وابيه والقصد بذلك
التنبيه على فضل العفو وعظيم منزلة العافين عن الناس وانه تعالى يتولى اثابتهم اكراما
لهم وفيه عدم وجوب العفو لانه تبرع انشي الله ورسوله عليه والتبرع فضل لا واجب
ذكره الغزالي قال وفيه رد على من قال عن السلف الاولى عدم العفو وقول سعيد
ابن المسيب لا احلل من ظلمني وابن سيرين لا احرمها عليه اي الغيبة فاحلها له ان الله حرمها
عليه وما كنت لاحلل ما حرم محمول على العفو قبل الوجوب فاذا عفى عن غيبته سقط
قبل وقوعها فلم المطالبة بها يوم القيمة خط عن ابن عباس .

اذا كان

اذا كان يوم القيمة نادى مناد الا ليقم خصماء الله جمع خصم ومؤنثه خصمة
اخصمه نعت به للمبالغة كالعدل والصوم ومم القدرية اي النافون للقدر الزاعمين
ان كل عبد خالق فعله والايرون الكفر والمعاصي بتقدير الله ومشيته وهم المعتزلة
فنسبوا الى القدر لان بدعتهم وضلالتهم من قبل ما قالوه في القدر من نفيه والاثبانه
وسموا الضلالية يزعمون ان القدرية هم الذين يثبتون القدر كما ان الجبرية منهم الذين
قالوا بالجبر قالوا لان الشيء انما ينسب للمثبت لا للنافي وضع بان قوله تعالى انا كل شيء
خلقناه بقدر وخبر القدرية مجوس هذه الامة نص في انهم المراد وبه يندفع
بالتاويل في هذا الحديث على في عنقهم فان المجوس قايلون بمبدإين مستقلين النور
والظلمة او يزدان واهرمن والمعتزلة كذلك لحمل الله والعبد سوا نسبة نفي قدرته
عز شانه عما يقدر عليه عبده وعكسه قال زيد بن اسلم والله ما قالت القدرية كما قالت
تعالى ولا كما قالت الملايكة ولا كما قال النبيون ولا كما قال اهل الجنة ولا كما قال اهل
النار ولا كما قال اخوهم ابليس ق ل تعالى وما تشاؤن الا ان يشا الله
وقالت الملايكة سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا وقال شعيب النبي وما يكون لنا ان نعود
فيها الا ان يشا الله وقال اهل الجنة وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله وقال
اهل النار ربنا غلبت علينا شقوتنا وقال اخوهم ابليس رب بما اغويتني والحوالة
لا الجبر ولا تفويض ولكن امرين امرين وخير الامور اوساطها فتقدير الله تعالى
لا يخرج العبد الى خير الاضطرار ولا يسلب عنه الاختيار خط عن عمر بن الخطاب
وفيه بقية بن الوليد وفيه كلام وحبيب بن عمر الانصاري قال الدارقطني متروك
وضعفه الذهبي .

اذا كانت الهبة لذي رحم محرم لم يرجع الواهب فيها اي اذا قبضها اياها
ومفهومه له الرجوع فيما وهبه لاجنبي وهو مذهب الحنفية ومذهب الشافعي
ان للاصل لا لغيره الرجوع فيما وهبه لفرعه لغيره فقط له هو عن سمرة بن جندب
ابن هلال الفزاري .

اذا كان هنا وفيما مر تامة فلا تحتاج الى الخبر والمعنى اذا وجد يوم الجمعة كان
اي صار على كل باب من ابواب المسجد لامس للجلوس او الاستغراق فالمراد جميع المساجد
وخصها لان العادة اقامة الجمعة في مسجد ملايكة التنكير للتكثير لمناسبة المصلين
اي جمع كثير من الملايكة وهي هنا غير الحفظة كما يفيده قوله الاتي طووا الصحف
فوظيفة هؤلاء كتابة من يحضر الجمعة اولا فاولا واستماع الذكر يكتبون الناس
اي اجور المجمعين على قدر منازلهم اي مراتبهم في المجي وهذا قال الاول فالاول
يأتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يجي بعده في الوقت الثاني سماه اولا
لانه سابق على من يجي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق وقال في شرح المصابيح

الاول فالاول نصب على الحال وجاءت معرفة ومنونة قليل • وقال الزركشي
الاول فالاول نصب على الحال اي مترتبين وجاء بهما معرفة على السدود فاذا جلس
الامام اي صعد المنبر وجلس عليه للخطبة طووا اي الملايكة الصحف صحف الفضايل
المتعلقة بالقاصد الى الجمعة لا غير ما من اعمالها فانه انما يكتب الحافظان وهي جمع
صحيفة الورق التي يكتب فيها وفي اسماع الملايكة للخطبة حث على استماعها لنا وهو
سنة وان كان سماعها واجبا وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب
من يجيء في ذلك الوقت ومثل المهجر اي وصلاة الاتي في اول ساعة ومثوا سم
فاعل من هجر بخفف اذا بكر واذا اتى الامر من اوله او من هجر منزله اذا اتركه اي وقت كان
وكيف ما كان ليس من الهاجرة التي هي شدة الحر كما زعمه المالكية كمثل بزيادة الكاف
او مثل الذي يهدي بضم اوله اي يتصدق ببدنة اي بدنة ذكرا او انثى
متقربا الى الله فالها للوحدة والتانيث قال الكشاف سميت به لعظم
بدنها ومني للابل خاصة وقال غيره للتبدن والبدانة السمن وفي رواية ابن جرير
عند عبد الرزاق فله من الاجر مثل الجزور وظاهره ان الثواب لو تجسد كان قدره
ثم كالذي يهدي بقرة ذكرا او انثى فالها للوحدة سميت به لانها تبقر الارض اي تشقها
وهذا خبر مبتدا محذوف تقديره ثم الثاني اي الاتي في الساعة الثانية كالذي ۞
يهدي بقرة وليس معطوفا على الخبر الاول ليلا يتعاقبا معا مع عدم اجتماعهما اجزا
عن واحد وهو ممتنع وكذا يقدر في الثلاثة الاتية واحتمال رتبة البقرة هنا
عن البدنة موافق لما في الاضحية من حيث الافضلية المناسبة لما هنا وتخالف
له من حيث اجزاء كل منهما عن سبعة ثم وقع بيان المعتبر مشاكلة الجنة في البدنة
مع كونها احب اموال العرب وانفسها عندهم وثم لكثرة اللحم وطيبيته وهو في
البدنة اكثر وفي البقرة اطيب فيعدلا فتستوي بينهما ثم كالذي يهدي الكبش فحل
الضان في اي سن كان وذا اربع اوذا انثى ووصفه في رواية بكونه اقرن لكماله
وحسن صورته وان قرنه ينتفع به وفي صحيح ابن خزيمة شاة بدل كبش وفي مخمولة
عليه ثم كالذي يهدي الدجاجة بتثليث الدال والفتح افصح وفي صحيح ابن خزيمة
طايرا بدل دجاجة وهو محمول عليها واستشكل التغيير بالهدي في دجاجة وبيضه
بانه لا يكون منهما واجيب بانه من باب المشاكلة اي من تسميته الشيء باسم
قرينه والمراد بالهدي هنا التصدق ثم كالذي يهدي البيضة بيضة دجاجة
كما هو المتبادر وفي النسائي بعد الكبش ثم بطة ثم دجاجة ثم بيضة وفي رواية
له بعد الكبش دجاجة ثم عصفور ثم بيضة واسنادهما صحيح وبذلك صح ۞
استيعاب الست ساعات التي هي نصف النهار وليس المراد بها الفلكية
كما في الروضة تبعا للنص ليلا يستوي اثنان ناتيان طرفي ساعة بل اوقات ترتب

فيما

فيها درجات السابقين على من يليهم في الفضيلة لكن في المجموع وشرح مسلم المراد
الفلكية لكن بدنة الاول اكمل من بدنة الاخير وبدنة المتوسط متوسطة وفي اعتنا
الملايكة بكتابة السابق دلالة على ندب التبكير اليها ومنوما عليه الايمة الثلاثة وذهب
مالك وبعض اصحابنا فعتبة كامام الحرمين الى فضيلتها تاخير الذهاب الى الزوال واشعر
قوله فاذا خرج الامام طويت الصحف انه مستثنى من ندب التبكير لدلالة ثم على انه لا يخرج
الا بعد انقضاء وقت التبكير فيسن له التاخير الى وقت الخطبة اتباعا للمصطفى وخلفا

ق ن ه عن ابي هريرة •

اذا كان جنح الليل بضم الجيم وكسرها اي اقبل ظلامه قال الطيبي جنح الليل طايفة منه
واراد به هنا الطايفة الاولى منه عند امتداد فحمة العشا فلقوا صبيانكم ضموهم
واستعوهم من الخروج ندبا فيه وفيما ياتي وقال الظاهر تيوجوبا فان للشياطين يعني
الجن وفي رواية الشيطان والامر للجنس تنتشر حينئذ اي حين فحمة العشا لانحركتهم
ليلا اكثر منها نهارا اذ الظلام اجمع للقوى الشيطانية وعند ابتدا انتشارهم يتعلقون
بما يمكنهم التعلق به تخيف على الاطفال من ايذائهم فاذا ذهبت ساعة من الليل وفي رواية
من العشا فخلوهم بحاء مهملة مضمومة منه في صحيح البخاري وفي رواية له ايضا بالجيم مفتوحة وحكي ضمها اي فلا تمنعوهم من الدخول والخروج واغلقوا قطع الهمزة الابواب
اي ردوا وا وفي رواية للبخاري بدله واغلق بابك بالافراد خطاب لمفرد والمراد انه
كل واحد فهو عام من حيث المعنى واذكروا اسم الله عليها فان الشيطان اي الجنس ۞
لا يفتح بابا مغلقا وقد ذكر اسم الله عليه ولا يناقضه ما ورد انه يخطر بين المرء وقلبه
وانه يجري من ابن ادم مجرى الدم فان هذه اطوار واحوال ولله ان يسلطها في اي صورة
شاء وليس لها التصرف بذاتها وقد يجعل الله هذه الاسباب قيودا لها وتصديق
من لا ينطق عن الهوى فيما جاء به واجب واوكوا قربكم شدوا افواهها بنحو خيط واذكروا
اسم الله على ذلك فانه السر الدافع للشيطان والربا والخسران والهوام والاولى ان يقال
ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السما وخمروا غطوا انيتكم جمع
قلة وجمع الكثرة اواني واذكروا اسم الله عليها فانه الستور العريض والحجاب المنيع
بين الشيطان والانسان ولو شاء ربك لكان الغطاء كافيا او ذكر اسم الله كافيا لكنه
قرب بينهما لتعلم كيفية فعل الاسباب في دارها وليتبين انها انما تفعل بذكر اسم الله و
لا بذاتها ولو ان تعرضوا بفتح اوله وضم الراء وكسرها والاول كما قاله العيني اصح والمذكور
بعد لو فاعل فعل مقدر اي ولو ثبت ان تعرضوا اي تضعوا عليه اي الاناء شيا اي
على اساه قال الطيبي جواب لو محذوف اي لو خمرتموها عرضا بشيء كعود
وذكرتم اسم الله كان كافيا والمقصود ان يجعل نحو عود على عرضه فان كان مستديرا لم يفم
فمأكله عرض وان كان مربعا فقد يكون له عرض وطول فيجعله عليه عرضا لا طولا ۞

والمراد ان لم يعطه فلا اقل من ذلك وان فقدت ما يعطيه فافعل المقدور ولو
ان تجعل عليه عودا بالعرض وقيل المعنى اجعلوا بين الشيطان وبين انيتكم حاجزا ولو
من علامة تدل على القصد اليه وان لم يستول على الستر عليه فانها كافية مع ذكر عاصم
بفضل الله وامره وقد عمل بعضهم بالسنة فاصبح وافى ملتفة على العود واطفئوا
مصابيحكم اذهبوا نورها ولا يكون مصباحا الا بالنور وبدونه فتيلة والمراد اذا لم
يضطروا اليه لنحو برد او مرض او تربية طفل او غير ذلك والامر في الكل للارشاد وجاء
في حديث تعليل الامر بالطفي بان الفويسقة تجر الفتيلة فتحرق البيت وقد كان المصطفى
صلى الله عليه وسلم اشفق على امته من الوالدة بولدها فلم يدع شفقة دينية ولا دنيوية
الا ارشد اليها ه قال النووي وفيه حمل من انواع الخير واداب الجماعة
جماعها نسمية الله في كل فعل وحركة وسكون لتحصل السلامة من افات الدارين وقال
القرطبي يضم هذا الحديث ان الله يقيه على ما يكون في هذه الاوقات من المضار من جهة
الشياطين والفاء الوقاية وقد ارشد الى ما ينفي به ذلك فليبادر الى فعل تلك
الامور ذاكرا الله ممتثلا امر نبيه شاكرا النعمة فمن فعل لم يضره من ذلك ضرر
بحول الله وقوته وفيه رد على من كره اغلق الابواب من الصوفية وقال الصوفية
يفتحون ولا يغلقون حم ق د ن عن جابر ،،

اذا كان يوم صوم احدكم فرضا او نفلا فلا يرفث مثلث الفا اي لا يتكلم بفحش
قال ابو زرعة ويطلق في غير هذا المحل على الجماع ومقدماته وعلى كره مع النساء
ومطلقا ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من قول او فعل فمتى اعتم تعاطيه
او لا يعمل بخلاف ما يقتضيه العلم او لا يقبل قول اهل الجهل والمراد انه ذلك في الصوم اكد
وان كان منهيا عنه في غيره ايضا فان امرؤ شاتمه اي شتمه امر متعرضا لمشاتمته
او قاتله اي دافعه ونازعه او اعنف متعرضا لمثل ذلك عنه فالمفاعلة حاصلة
في الجملة فليقل بلسانه اني صائم اي عن مكافأتك او عن فعل ما لا يرضاه من صوم
له يجتنب بسببه الصائم وجمعه بين اللسان والجنان اولى فيذكر نفسه باحضار
صيامه بقلبه ليكف نفسه وينطق بلسانه لتنكف عنه نفسه ه قال ابن
القيم ارشد الى تعديل قوى الشهوة والغضب وان على الصائم ان يحتمي من افساد ما
لصومه فمن افسد صومه وهذه بخط اجره مالك في الموطا ق د ه عن
ابي هريرة ،،

اذا كان آخر في رواية في آخر الزمان عند بجوم الكذابين وظهور المسيح عيسى وانتشار
الدجالين واختلفت الامور اجمعوا امقصوركم وامواالنفسكم اي موهي اهل البدع فعليكم
بدين اهل البادية والنساء الزموا اعتقادهم واجروا على منهاجهم من تلقي اهل
الايمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال باعمال الخير فان الخطر في العدول

عن ذلك

عن ذلك كثير ذكره الغزالي ومن لم يسلم اختلاف المذاهب وتضليل اهلها بعضهم
لبعض كان امره امنون ممن سلم منها وما وجائم لا تشخص به طلب التمييز بين الحق
والباطل ولهذا كان الامام الرازي فيما نقله الحافظ ابن حجر مع تبحره في الاصول يقول
من التحرم دين العجائز فهو الفائز وقال السمهودي في الذيل عن الهمداني سمعت ابا المعالي
يعني امام الحرمين يقول قرأت خمسين الفا في خمسين الفا خليت اهل الاسلام باسلامهم
فيها وعلومهم الظاهرة وركبت لجج الخضم وغصت في الذي نهى اهل الاسلام عنه كل
ذلك في طلب الحق ومرة بامر التقليد والان فقد رجعت عن العمل الى كلمة الحق بلطفه
واموت على دين العجائز وبختم عاقبة امري عند الرحيل على الحق وكلمة الاخلاص لا اله الا الله
قال ويل ابن الجويني حب في كتاب الضعفاء في ترجمة محمد بن عبد الرحمن السلماني من حدثه
فر من هذا الوجه عن ابن عمر قال ابن طاهر في الترجمة وابن السلماني له عن ابيه عن
ابن عمر شيخ يتهم بوضعها ولا يجوز الاحتجاج بها ولا ذكرها الا للتعجب انتهى وقال
الصغاني موضوع وقال المؤلف في الدرر سنده واه ه

اذا كان الجهاد على باب احدكم اي قريبا جدا ولو انه على بابه مبالغة فلا
يخرج اليه الا باذن ابويه اي اصليه الحران او باذن الحي منهما وان علا مع وجود
اقرب وكان فيه فيحرم عليه الخروج له بغير اذنه حيث كان مسلما وهذا حيث لم يتعين
الامر الى مصير الجهاد فرض عين والا فلا يتوقف على اذن احد عد عن ابن عمر في ترجمة
ابي عبيد المصري من حديثه وقال رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه والغرباء
لا يمتنعون من الاخذ عنه وقد انكروا عليه احاديث هذا منها انتهى لكنه ورد بلسان
صحيح رواه الطبراني في الصغير بلفظ اذا كان الغزو وعند ابا بالبيت فلا تذهب
الا باذن ابويك ه قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح عند يخ الطبراني اسامة
ابن زيد وهو ثقة ثبت كما مر في تاريخ مصر انتهى فاقتضاء المؤلف على الكرواية وعدوله
عن الصحيحة غير صواب ه

اذا كان لاحدكم شعر بفتح العين افصح فليكرمه بدهنه يصونه عن نحو وسخ وقذر
ويتعهده بالتنظيف فيفرق شعر الراس ويمشطه تارة او دهن او غيرهما يليينه ويسهل
تارة ويمد منقيضه ان زاد عدم ازالته وليسرح اللحية لكن انما يسن غبا كما ياتي وكره
تركها شعثة اظهارا للزهد او لقلة المبالات بنفسه وتنظيفها طاقة فوق
طاقة ولا باس بحلق الراس كما مر سيما ان شق تعهده د عن ابي هريرة رمز الصحته ولا
يوافق عليه ففيه سهيل بن ابي صالح قال في الكاشف عن ابيه معين ليس بحجة وعن
ابي حاتم لا يحتج به ووثقه ناس هب عن عايشة وفيه ابن اسحاق وهو عمارة بن
عزيبة وفيهما خلف ه

اذا كان احدكم في الشمس في رواية في القبي فقلص بفتحات اي ارتفع وزال

عنه الظل وصار ليبقى بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم اي فليتحول
الى الظل ندبا او ارشادا لان الجلوس بين الظل والشمس مضر بالبدن اذ الانسان
اذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حالي البدن من المؤثرين المتضادين
كما مر مبينين في نظايره من كتب الطب ذكره القاضي وقضيته انه لو كان في الشمس
فقلصت عنه وصار بعضه فيها وبعضه في الظل كان الحكم كذلك ثم لما خفي هذا
المعنى على النووي قال الحق الابلج التسليم للشارع فانه يعلم ما لا يعلم غيره قلت
هذا يأتي فيه خبر البيهقي عن ابي هريرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا في فناء
الكعبة بعضه في الظل وبعضه في الشمس قلت محل النهي المداومة
عليه واتخاذه عادة يحدث اثرا في البدن تارة يتولد منه الحذو والمذكور وربما وقوع
ذلك مرة على سبيل الاتفاق فغير ضار على انه ليس فيه انه رآه كذلك ولم يتحول فبهذا
التقدير انكشف انه لا اتجاه لما ابداه الذهبي كمتبوعه في معنى الحديث انه من قبيل
استعمال العذل في البدن كالنهي عن المشي في نعل واحد في الادب عن ابي هريرة
قال المناوي وتابعه مجهول وكذا ذكره المناوي فرمز المؤلف لحسنه
فيه ما فيه •

اذا كان للرجل على رجل حق اي دين فاخره الى اجله كان له صدقة اي صدقة واحدة
فاخره بعد اجله كان له بكل يوم صدقة يعني اذا كان لانسان على اخر دين ومؤجل فانظره به مدة كان له اجر صدقة واحدة فان اخر مطالبته بعد نوع يسار توقفا ليسار ه
الكامل قبله بكل يوم صدقة هذا مؤاخذة للملايم للقواعد واما ما يوهمه ظاهر الحديث
من ان الانسان اذا كان له على غيره دين مؤجل اصالة اثبت على الصبر به الى حلول اجله
فلعله مراد وحمل الاول على ان من عليه الحق رضي بمطالبته قبل محله فاخر مولا اتجاه له
قال القاضي والاجل يطلق للمدة ولمنتهاها ويقال لعمر الانسان وللوقت الذي يتوهم
طب عن عمران بن حصين الخزاعي كانت الملائكة تسلم عليه وفيه محمد بن عثمان بن ابي شيبة
ضعفه الدارقطني وكذبه ابن الجوزي ووثقه جرير وفيه ابن عباس ونقل عن المؤلف انه
رمز لضعفه •

اذا كان في اخر الزمان لا بد للناس فيها يعني في تلك المدة او تلك الازمان من
الدراهم والدنانير اي لا محيد لهم عنهما فيها لا بد من كذا اي لا محيد عنه ولا
يعرف استعماله الا مفردا بالنفي ووجه ذلك بقوله يقيم الرجل بها اي بالدراهم
والدنانير دينه ودنياه اي يكون بالمال قوامهما فمن احب المال لحب الدين فقد
صدق الله في ايمانه والمال في الاصل قوام العباد في امور دينهم فالحرث ونحوه من الفروض
لا يقوم الا به وعليه لحياة في الابدان كذلك وبه تتقى الاذاوند فع الشدائد قال
الماوردي وكان يقال الدراهم مراهم لا بهما تداوى كل جرح ويطيب بها كل صلح واخرج

الحليمي

الحليمي عن كعب اول من ضرب الدنانير والدراهم دراهم وقال لا تصلح المعيشة الا
بهما ومما احذي المسوخ التي قال الله تعالى وسخر لكم ما في السموات والارض وخص
اخر الزمان بالاضطرار اليهما لا لاخراج علم الاحتياج في الصدر الاول بل لغلبة الحيرة
واصطناع المعروف واعانة الملهوف فيكثر على ذي مكان ويخلي للعبادة بجهد من يهونه
ويقوم بكفايته واما في اخر الزمان فتقل الخيور وتكثر الشرور وتشح النفوس فيضطر
اليهما وقدم ذكر الدراهم لانهم اعم نداولا واشارة الى انه اذا دعت الحاجة
لهما يتبغي الاقتصار عليهما فائدة اخرج الخطيب عن علي انه قيل لم سمي الدرهم
درهما والدينار دينارا فقال اما الدرهم درهم واما الدينار فضرب المجوس فسمته
دينارا طب من حديث حبيب بن عبيد عن المقدام بن معدي كرب قال حبيب رأيت المقدام
في السوق وجارية له تبيع لبنا وهو جالس يقبض الدراهم فقيل له فيه فقال سمعت رسول الله
يقول فذكره هكذا ورد من طرق عدة طرق قال الهيثمي ومدار طرقها على ابي بكر بن
مريم وقد اختلط •

اذا كان اثنان زينا حيان اي يتجدثان سترا فلا تدخل انت وجوبا بينهما زاد في رواية
احمد الا باذنهما وعلله بخبر ابي يعلى بانه يؤذي المؤمن والله يكره اذى المؤمن ابن عساكر
في تاريخه عن ابن عمر وله شواهد •

اذا كان احدكم فقيرا اي لا مال له ولا كسب يقع موقعا من كفايته فليبدأ بنفسه
اي يقدمها بالانفاق عليها تماما اتاه الله كما مر فان كان فضل سكون الضاد اي شيء زائد
بأن فضل بعد كفايته زيادة فعلى عياله اي الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم فان كان
فضل فعلى ذي قرابته من اصوله وفروعه وذي رحمه يقدم الاقرب فالاقرب والاحوج
فالاحوج فان كان فضل فهمنا وهمنا كناية عن الانفاق في وجوه الخير المعتبر
عند في رواية باليمين والشمال قال النووي ان الابتداء في النفقة على هذا الترتيب
وان الحقوق اذا تزاحمت قدم الاكد فالاكد وان الافضل في صدقة التطوع تنويعها
في جهات البر بالمصلحة حم م د ن عن جابر

اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق اي لا تسقط البصاق قبل وجهه اي جهته
بل يساره او تحت قدمه لا عن يمينه للنهي عنه كما مر فان الله قبل وجهه اي فان قبلة
الله او عظمته او ثوابه او رضاه مقابل وجهه اذا صلى فلا يقابل هذه الجهة
بالبصاق سواء كان بمسجد او خارجه لانه يعد استخفافا بها وبهذا من المجاز البليغ
لاستحالة الجهة عليه سبحانه وخص الامام من بين الجهات الست شعارا بشرف
المقصد قال في المطامح وهذا تنبيه على وجوب الادب والتزام شرط الجلوس على بساط
الملوك فنبه على ان المصطفى واقف بين يدي مرتبه فحق عليه ان يلتزم الادب في قوله وفعله
وحركاته وخطراته قال ابن حجر وفيه ان بصاق المصلي للقبلة حرام ولو

في غير المسجد انتهى ولينظر هذا الحكم في مذهب معول به مالك ق ن عن ابن عمر
قال رأى النبي بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فذكره ٥
اذا كان يوم القيمة خصه بكونه يوم ظهور سوده كنت امام النبيين بكسر
الميم قاله القاضي كالنور يشتهي ولم يصب من فتحها ونصبه على الظرفية وذلك لانه
لما كان فضل الاولين والاخرين كان امامهم فهم به مقتدون وتحت لوائه داخلون
وخطيبهم بما فتح الله عليه من المحامد التي لم يحمد بها احد قبله فهو المتكلم بين الناس
اذا سكتوا عن الاعتذار فيتعذر لهم عند ربهم فيطلق اللسان بالثناء على الله بما
هو اهله ولم يؤذن لاحد في التكلم غيره وصاحب شفاعتهم اي الشفاعة العامة
بينهم او صاحب الشفاعة لهم ذكره الرافعي في تاريخ قزوين غير فخر اي لا قوله
تفاخر به وادعا للعظم بل اعتدادا بفضله وتحدثا بنعمته اذ المراد لا افتخر
بذلك بل فخري بمن اعطاني هذه الرتبة ومنحني هذه المنحة فهو اعلم بما خفي من حاله
على سوال قول يوسف اجعلني على خزائن وكان في اول الحديث تامة بمعنى وجد ويوم
القيمة بالرفع فاعلها وكان الثانية ناقصة والتاء اسمها وامام خبرها وغير فخر
منصوب على الحال حم ت ك ه عن ابي بن كعب قال ك صحيح واقره الذهبي ٥
اذا كان يوم القيمة نودي اي لامر الله منادي ينادي اين ابنا الستين اي ابنا
الستين كما يثنون في اي مكان وفائدة السؤال عنهم انهم بلغوا العمر الذي اعذر لهم
الله اي قام عليهم الحجة فيه لبيان اللوم الماخوذ من قوله وما نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر اي عمرنا عمرا ينتبه
فيه العاقل الذي شانه ان يتيقظ فيه وقد احسن الله الي عبده بلغه ستين ليتوب
من ذنبه ويقبل بالعمل الصالح على ربه ومنوعاية الامهال فعدم الاقبال حينئذ
اهمال له ومع ذلك لو تلبث ضعفها ثم اقبل على ربه قبله واعذر الحكام ثلاثة ايام
واعذار الحكام من الستين الى مثلها الحكيم الترمذي طب هب عن ابن
عباس قال الهيثمي فيه ابراهيم بن الفضل المخزومي وقال الذهبي
في المهذب متواه ٥
اذا كان يوم القيمة نادى منادٍ بامر تعالى لا يرفعن بنون التوكيد الثقيلة
احد من هذه الامة المحمدية كتابه اي كتاب حسناته قبل ابي بكر وعمر تنويها
بفضلهما على رؤس الاشهاد وتشهيرا بالنجامة بين العباد وتنزيها لهما عن
طول الوقوف وقد ثبت في الصحيح ان هذه الامة شافعة يوميذ في كل شي ومنه
رفع كتبهم فيلزم ان كتابهما متقدما في الرفع على جميع الامم غير الانبياء ابن عساكر
في تاريخه عن عبد الرحمن بن عوف قال في الاصل وفيه الفضل بن جبير الوراق عن
داود بن الزبرقان تركه ابو داود وقال الجوزقاني كذاب وقال البخاري منكر

اذا كان يوم القيمة دعا الله بعبد من عبيده يجوز ان يراد به واحد وان يراد
المتعدد فيقف بين يديه فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله من اي وجه
اكتسبه وفي اي شي انفقه نبه به على انه كما يجب على العبد رعاية حقوق الله في ماله
بالانفاق يلزمه رعاية حقوقه في بذل جاهه لاخوته المخلوق بالشفاعة وغيرها
فكما يسأله الله عن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه يسأله عن تقصيره في جاهه
وبخله به فاذا رأيناه عالما او صالحا يتردد للحكام لا يبادر بالانكار عليه بل نتامل
ان كان لمحض نفع العباد وكشف اضرعنهم مع الزهد واليأس في ما في ايديهم ٥
والتعزز عليهم بعز الايمان وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر فلا حرج لانه
من المحسنين وما على المحسنين من سبيل قاله الغزالي والجاه معناه ملك القلوب
بطلب محل فيها للتوصل الى الاستعانة للفرض وكل من لا يقدر على القيام بنفسه
في جميع حاجاته وافقر لمن يخدمه افتقر الى جاه في قلب خادمه اذ لو لم يكن له ٥
عنده قدر لم يقم بخدمته فقيام القدر في القلوب هو الجاه وهذا لا اول قريب
لكن يتمادى الى هاوية لا عمق لها ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه وانما المحل في
القلوب لجلب نفع او دفع ضر فالنفع يغني عنه المال والدفع يحتاج للجاه وقدر
الحاجة لا ينضبط والخائض في طلب الجاه سالك طريق الهلاك والاشتغال بالتدين
والتعبد يمهد له في القلوب ما يدفع به الاذى فلا رخصة في طلبه لاضر اوقه ٥
كضراوة الجمر بل اشد ولذلك يسأل الله عنه وقال في موضع اخر حقيقة الجاه تملك القلوب
فما لكها يتوسل بها الى المقاصد كالمال يتوسل به اليها بل المال احدها والجاه قوت
الارواح الطالبة للاستعلاء ومن ابتلي بحب الجاه جرة الى الرياء والنفاق ولا يقوم بحق
الجاه على الوجه الشرعي الا الافراد ولهذا كان مسؤلا عنه وعلاجه مركب من علم وعمل فالعلم
ان يتامل ان اخر امره الموت ويجعله نصب عينه والعمل ان يتخذ الفقر الا لضرورة
المعيشة وما ابعده كالقليل المال لا يحذر في طلبه فانه في الجاه سم ودرياق
فهو كالمال تمام في فوائده خط عن ابن عمر قال مخرجه الخطيب حديث غريب
جدا لا يروى الا بهذا الاسناد تفرد به احمد بن خليد ولا يثبت عن النبي بوجه من الوجوه
انتهى وقال ابن عدي حديث لا اصل له ورواه ايضا باللفظ المزبور عن ابن عمر
الطبراني في الصغير قال الهيثمي وفيه يوسف بن يونس الافطس ضعيف جدا
وحكم ابن الجوزي بوضعه ٥
اذا كان يوم القيمة بعث الله تعالى الى كل مؤمن ملكا معه كافر فيقول
الملك للمؤمن يا مؤمن هاك هذا الكافر فهذا فداؤك من النار اي فكاك منها
يعني لك مترل في النار لو كنت استحقيت دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر
صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالعرب في النار فداك

طب والحاكم في كتاب الكنى والالقاب عن ابي هريرة رمز الحسن ٭
اذا كان يوم القيمة اعطى الله تعالى كل رجل يعني انسان ولو انثى او خنثى
من هذه الامة امة الاجابة رجلا يعني انسانا من الكفار فيقال له هذا فداؤك
من النار فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار يكفره ويورث المؤمن مقعد الكافر
من الجنة بايمانه اذ كل مكلف له مقعد في الجنة ومقعد في النار ٭ قال
القرطبي فظاهر هذه الاحاديث الاطلاق وليست كذلك وانما هي في اناس مذنبين
تفضل الله تعالى عليهم بمغفرته فاعطى كل واحد منهم نكالا من النار كما يدل له
خبر مسلم يجي يوم القيمة اناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال يغفرها الله لهم
ويضعها على اليهود والنصارى م عن ابي موسى الاشعري ٭
اذا كان يوم القيمة نادى مناد اي من الملائكة ونكره للتعظيم وزاده تبجيلا
بقوله من وراء الحجاب اي بحيث لا يبصره اهل الموقف يا اهل الجمع اي يا اهل
الموقف الذي اجتمع فيه الاولون والاخرون غضوا ابصاركم تكسوها عن
فاطمة بنت محمد حتى تمر اي تذهب وتجوز فتمر من سبعين الف جارية
من الحور كمر البرق كما في خبر واهل الجمع هم اهل المحشر الذي يجتمع فيه الاولون
والاخرون والقصد بذلك اظهار شرفها ونشر فضلها بين الخلايق فلا ابالاة
فيه بكونها سافرة كما قد يتوهم من الامر بالغض ولا بنا فيه لكل امرء منهم يومئذ
شان يغنيه لان القصد اسماعهم شرفها وان كانوا في شاغل تمام في قوله
عن خيثمة بن سليمان عن ابرهيم بن عبد الله الكوفي عن العباس بن الوليد عن
خالد الواسطي عن بيان عن الشعبي عن ابي جحيفة عن علي قال ابن الجوزي
موضوع العباس كذبه الدارقطني ك عن ابي بكر بن عتاب وابي بكر بن ابي دارم
وابي العباس بن يعقوب عن ابرهيم العبسي عن العباس بن الوليد عن خالد الواسطي
ممن فوقه ممن ذكر عن علي صححه الحاكم وقال على شرط مسلم فقال الذهبي لا والله بل موضوع
والعباس راويه قال الدارقطني كذاب انتهى واورده في الميزان في ترجمته وقال
هذا من اباطيله ومصائبه وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المؤلف فلم ياتِ بشيء سوى
ان له شاهدا ٭
اذا كان يوم القيمة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فليطلب اجره ممن عمله وهذا
توبيخ وتهديد لمن عمل عملا لغير الله اي يا امر الله بعض ملائكته ان ينادي في الموقف بذلك او يجعلهم خلقا
ينادي بذلك لهم ذلك وان لم يقل حقيقة او يقوله رب العزة وتسمعه ملائكته فيتحدث ون
به او يلهمهم ذلك فيتحدثون به نفوسهم وفيه حجة لمن ذهب الى ان نحو الرياء يحبط العمل
وان قل ولا يعتبر عليه ابن سعد في طبقاته عن ابي سعيد بن ابي فضالة بفتح الفا
والمعجمة الخفيفة الانصاري قال في التقريب صحابي له حديث ورواه ايضا الترمذي في

التفسير

التفسير وابن ماجة في الزهد بلفظ اذا جمع الله الناس يوم القيمة ليوم لا ريب
نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله احدا فليطلب ثوابه من غير الله فان الله اغنى
الشركاء عن الشرك انتهى ٭
اذا كانت الفتنة اي الاختلاف والحروب واقعة بين طايفتين او اكثر من المسلمين
فاتخذ سيفا من خشب اي من شيء لا ينفع ولا يقطع فهو كناية عن العزلة
والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين ٭ قال الطبري هذا
في فتنة نهينا عن القتال فيها وامرنا بكف الايدي والهرب منها اذ لو كان الواجب
في كل اختلاف يكون بين طايفتين من المسلمين الهرب منه وكسر السيوف لما اقيم
حد ولا ابطل باطل ووجد اهل النفاق والشقاق سبيلا الى استحلال ما حرم من اموال
الناس وسفك دمائهم بان يخرب عليهم ويكابدينا عنهم ويقول هذه فتنة فلا تقاتل
فيها وفي ذلك مخالف لخبر خذوا على ايدي سفهائكم فيتعين ان محل الامر بالكف اذا كان
القتال على الدنيا او لاتباع هوى وعصبية ٭ ولهذا الترمذي عن اهبان بضم فسكون
ويقال وهبان بن صيفي الغفاري الصحابي روى حديثا واحدا وهو هذا وحسنه
الترمذي وتبعه المؤلف وسببه انه دخل عليه علي بالبصرة وسالته الاعانة فقال
لجارية له اخرجي سيفي فاذا هو خشب فقال ان ابن عمك عهد الي فقال فذكره وهو الذي
كلم الذيب وقيل غيره قال ابن حجر روى الطبراني ان اهبان لما احتضر اوصى ان يكفن في
ثوبين فكفن في ثلاثة فاصبحوا فوجدوا الثالث على السرير ٭
اذا كانت امراؤكم اي ولاة اموركم خياركم اي قومكم على الاستقامة ويجري طريق العدل
والبذل واغنياؤكم سمحاكم اي كرماكم واكثركم جودا وتوسعة على المحتاج ومساهلة
في المعاملة وعدم الالتفات الى التافهات واموركم اي شوركم شوري بينكم لا يستاثر
احد بشيء دونه ولا يستبد برأي فظهر الارض خير لكم من بطنها يعني الحياة خير لكم من الموت
لسهولة اقامة الاوامر واجتناب النواهي وفعل الخير فترداد حسناتكم واغنياؤكم
بخلاكم وامورهم واذا كانت امراؤكم شراركم مفوضة الى نسائكم فلا مصدرون الا
عن رايهن فبطن الارض خير لكم من ظهرها اي فالموت خير لكم من الحياة لان الاحوال
بالشريعة وانما اقامة نواميس العدد يخل بنظام العالم ويجب استنزاله بالمال بفرق
الكلمة وتشتت الاراء فيهيج الحروب والفتن وتملك الكفار على المسلمين وافشاء الاسرار
اليهم وذلك يجر الى فساد كثير فلا حرج في تمني الموت حينئذ ت عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مت فظهر الارض خير لكم ام بطنها
قالوا الله ورسوله اعلم فذكره قال ت غريب لا نعرفه الا من حديث صالح المري
وليس بالقوي يتابع عليها ٭
اذا كانت عند الرجل امراتان اي زوجتان او اكثر فلم يعدل بينهما او يتيمن في القسم

جاء اي جشر يوم الغيمة وشقة بكسرا وله نصفه او جانبه سافط اي ذاهب
او اسل ولفظ رواية الترمذي فيما وقفت عليه من النسخ مايل قال ابن العربي يعني ببركة
الميزان فترجح كفة الخسران على الخير الا ان يتداركك الله بلطفه انتهى وعلى ما مر المتبادر من
الحمل على الحقيقة لحكمة ان النساء لما كانت شقائق الرجال وكانت الزوجة نفس الرجل
ومسكنه ولباسه وعطل واحد من يتيمين جوزي بتعطيل نصفه وفيه ما فيه للزوم تعطيل
ربعه لواحد من اربع وثلاثة ارباعه لثلاثة فالاولى اظهر لهدم العدد يتيمين حرام
فيجب القسم للعدد ولو لنحو رتقا وقرنا وحائض ونفساء ومجنونة لا يخافها ومحرجة
وصغيرة لا تستمتع الا لناشزة اي خارجة عن طاعته بان تخرج بغير اذنه او تمنعه
التمتع بلا عذر او تغلق الباب دونه ولا يلزمه التسوية في الاستمتاع كالجماع ٥
لتعلقه بالميل الفهري ت د عن ابي هريرة بل رواه الاربعة جميعا قال عبد الحق
خبر ثابت ٥ قال ابن حجر لكن علته ان بهما ما تفرد به وان هشاما رواه عن قتادة
فقال كان يقال له كذا ذكره في تخريج الرافعي لكنه في تخريج الهداية قال رجاله ثقات
اذا كانوا اي المتصاحبون ثلاثة بنصبه خبر كان ورفعه على لغة اكلوني البراغيث
وكان تامة فلا يتناجى بالف مقصورة ثانيته خطا بصورة يا اي لا يتكلم سرا دون الثالث
الكلمة سرا اثنان دون الثالث لانه يوقع الرغب في قلبه وفيه مخالفة لما توجبه
الصحبة من الالفة والانس وعدم التنافر ومن ثم قيل اذا سارر في مجلس ٥
فانك في اهله منهم وتخصيص النهي بما كان في صدر الاسلام حين كان المنافقون
يتناجون دون المؤمنين وبهم اذ لو كان كذلك لم يكن للتقييد بالعدد معنى وتقييده
بالسفر والمواطن التي لا يامن فيها المرء على نفسه لا دليل عليه ومخالف للسياق
بلا موجب ولا حجة لزاعمه في مشاورة المصطفى فاطمة عند زواجه لان علة النهي
ايقاع الرغب والمصطفى لا يتهم احد على نفسه والنهي للتحريم عند الجمهور فيحرم تناجي
اثنين دون الثالث اي بغير اذنه الا لحاجة وقال في الرياض وفي معناه
ما لو تحدثا بلسان لا يفهمه مالك في الموطا ق عن ابن عمر ورواه عنه ايضا ابو
داود وقال قال ابو صالح قلت لابن عمر فالاربعة قال لا يضر ٥
اذا كانوا ثلاثة في سفر او غيره فليؤمهم احدهم اي يصلي بهم اماما واحقهم
بالامامة اقرؤهم اي افقههم لان الاقراء اذ ذاك كان هو الافقه بدليل تقديم
المصطفى لابي بكر مع نقصه على ان غيره اقرأ منه مذاما عليه لنا فمي واخذ الحنفية
بظاهره فقدموا الاقرأ على الافقه ثم ان هذا لا ينافي ان قال الجماعة اثنان لان ما هنا
في اقل الكمال حم م ن عن ابي سعيد الخدري ٥
اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم ندبا اقرؤهم لكتاب الله اي هو احقهم بالامامة فان كانوا
في القراءة سواء فاكبرهم سنا وفي رواية لمسلم فاقدمهم اسلاما ٥ قال

النووي

النووي معناه اذا استويا في الفقه والقراءة ورجح احدهما بتقديم اسلامه
او بكبر سنه قدم لانها فضيلة يرجح بها فان كانوا في السن سواء فاحسنهم وجها
اي صورة ويقدم عليه عند الثاني فتيا الاسبق فالاسبق هجرة فالاحسن ذكرا بين
الناس فالانظف بدنا ولباسا وصنعة فالاحسن صوتا وعند الاستواء في الكل يقرع
هو عن ابي زيد عمرو بن اخطب الانصاري وفيه عبد العزيز بن معاوية عمره
الحاكم لهذا الحديث وقال هو خبر منكر ورده في المهذب بان مسلما روى حديثا
لهذا السند انتهى وبه يعرف ان رمز المؤلف لضعفه غير صواب وان حكم ابن
الجوزي بوضعه قصور ٥
اذا كبر العبد اي قال الله اكبر في الصلاة او خارجها سترت اي ملائت تكبيرته
ما بين السما والارض يعني لو كان فضلها اوتوا بها يجسم لملا الجو وضاق به
الفضا وقوله من شيء بيان لما قال الطيبي وغيره هذا تمثيل وتقريب والكلام لا
يقدر بالمكاييل ولا تسعه الاوعية وانما المراد تكثير العدد حتى لو قدر ان تكون
تلك الكلمة جسما تملا الاماكن لبلغت من كبرها ما يملا الجو وفيه فضل التكبير والحث
على الاكثار منه خط عن ابي الدرداء وفيه اسحاق المطلبي قال الذهبي كذاب ٥
اذا كبر الامام اي فرغ من تكبيرة التحريم فكبروا ايها المأموم واذا ركع فاركعوا
عقبه واذا سجد فاسجدوا عقبه واذا رفع راسه من الركوع فارفعوا وان
صلى جالسا فصلوا جلوسا يعني اذا جلس للتشهد فاجلسوا والمتشهد مصل ومن هو
جالس والمراد اذا جلس الامام لعذر وافقه المقتدي ليلا يقوم على راسه ومن هو
قاعد كما يفعل الاعاجم بعضهم مع بعض ومذا مندوب او منسوخ كما ذكره البغوي
كالحميدي لان النبي اخر ما صلى قاعدا والناس خلفه قيام ورد ابن القيم على عدم
نسخه بما لا يجمع وقوله اجمعون هكذا هو في رواية للبخاري بالرفع على انه تاكيد
لضمير الفاعل في قوله صلوا وفي رواية له اجمعين بنصبه على الحال اي جلوسا مجتمعين
قال الدماميني او تاكيد لجلوسا وكلاهما لا يقول به البصريون لان الفاظ
التاكيد معارف اولي التاكيد لضمير مقدر ومنصوب واخذ منه منع قيام الخدم
على راس المخدوم عبودية له لان القيام على راس الامام اذا منع مع انه قيام لله فغيره
اولى طب عن ابي امامة ورواه الشيخان بلفظ انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا
عليه واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد
فاسجدوا واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين ٥
اذا كتب احدكم كتابا اي كتاب مراسلة او مبايعة او مناكحة او نحو ذلك
واحترز ان المراد ذلك وغيره حتى الكتب العلمية بعده تعليله بانه ابخ للقضاء
الحاجة فدل على ان المراد المراسلة ونحوها فليترب به اي فاليذر على المكتوب ما يستمد

ترابا او فليستفطه على التراب تذيا اشارة الى اعتماده على ربه في ايصاله لمقصده
او نحو ذلك وزعم ان المراد فليخاطب المكتوب اليه خطاب تواضع منافر للسياق
فانه ايح لحاجته اي اقرب لقضاء مطلوبه وفي رواية بدل هذه فان التراب مبارك
وقد نظم بعضهم معنى الحديث في قوله

- كتبت الكتاب وربته ٭ لعلي بتربيه انجح
- لقول النبي لاصحابه ٭ تربوا تفلحوا

وفيه رد على من كرهه من الكتاب حيث قال

- لا تسبنه بما تدر عليه ٭ فكفاه هبوه مذا الهواء
- فكان الذي تذر عليه ٭ جذرى بوجنة حسناء

قيل وحكمة التتريب ان التراب مطهر وخلق منه الانسان واليه يعود كما مر تربيه
ليتذكر ذلك ف في الاسنيذان من حديث حمزة عن ابي الزبير عن جابر وقال حديث
منكر وحمزة هو ابن عمر والنصيبي متروك انتهى فعزو المؤلف الحديث لمخرجه ٥
وحذفه ما تعقبه به من القادح غير صواب وقد جرى على سنن الصواب في الدرر
فقال عقب تخريجه منكر وافاد الزركشي ان احمد رواه وقال ايضا منكر قال المؤلف
ورواه الديلمي وابن عدي وابن عساكر بالفاظ متقاربة واسانيدها ضعيفة ٥
اذا كتب احدكم الى احد من الناس كتابا فليبدا فيه بنفسه اي بذكر نفسه
مقدما على اسم المكتوب له نحو من فلان الى فلان وان كان نبيا محتقرا او المكتوب
اليه فخما كبيرا فلا يجري على سنن العجم حيث يبدون باسما اكابرهم في المكاتبة
ويرون ان ذلك من الادب وانما الادب ما امر به الشارع نعم ان خاف وقوع محذور
محترم ان بدا بنفسه بدا بالمكتوب اليه بدليل ما رواه البخاري في الادب بسند
صحيح عن نافع كان لابن عمر حاجة الى معاوية فاراد ان يبدا بنفسه فلم يزل به حتى كتب
بسم الله الى معاوية وفيه ايضا عنه انه كتب الى عبد الملك يبايعه لعبد الملك امير
المؤمنين من ابن عمر سلام عليك طب عن النعمان بن بشير وفيه مجهول
وضعيف ٥

اذا كتب احدكم الى انسان اي اراد ان يكتب له فليبدا فيه بنفسه ثم بالمكتوب
اليه لانه من التواضع اذ العادة جرت بتقدم التابع على متبوعه في المشي فكذا في
الذكر واذا كتب اي اتم الكتابة فليترب كتابه فهو تتريبه انجح لحاجته اي ايسر
واجمل لقضائها طس عن ابي الدرداء وفيه سليمان بن مسلم الجبائي متروك ذكره
الهيثمي وقال التحاوي احاديث التتريب كلها ضعيفة ٥
اذا كتب احدكم بسم الله الرحمن الرحيم اي اراد كتابتها فليمد حروف الرحمن بان يبعد
بين الميم والنون ويحقق الميم اشارة الى انه ما بينهما محل الالف اللفظية وحذفها من

لحظ

الخط اتباعي ويحوف النون وينانق في ذلك فانه سبب للمغفرة كما في خبر تشوق رجل
٥ بسم الله الرحمن الرحيم فغفر له وفي خبر للديلمي عن انس رفعه اذا كتبتم كتابا
فجودوا بسم الله الرحمن الرحيم تقض لكم الحوايج وفيه رضي الله انتهى وفيه متروك
وهذا اشارة الى انها اصطلح عليه من مشق الخط في المكاتبات غير مستقبح في كتابة
شيء من الكتاب والسنة وكذا العلوم الشرعية فان القصد فيها معرفة صيغ
الالفاظ وكيفية مخارجها واظهار حروفها وضبطها بالشكل والاعجام ومن ثم
قالوا اعجام الخط يمنع من استعجامه وشكله يومن من استشكاله وقالوا رب علم
لم يعجم فصوله فاستعجم محصوله والكتاب اهملوا ذلك اشارة الى انهم لفرط اداله هم
بالصنعة وتقدمهم في الكتابة يكتفون بالاشارة ويقتصرون على التلويح ونحوه
عدم ذلك جواز في القرآن تنبيه قال ابن عربي هذه الحروف ليس لها
خاصية من حيث كونها حروفا بل من كونها اشكالا فلما كانت ذوات اشكال كانت الخاصة
للشكل فلهذا امر بتبيينها ومن ثم اختلف عملها باختلاف الاقلام لان الاشكال تختلف
فاما المرقبة فاذا وجدت اعيانها على اوضاعها صحبتها ارواحها وجلت فكانت خاصية
ذلك الحرف تشكله وتركيبه مع روحه وكذا ان كان الشكل مركبا من حرفين او اكثر كان
للشكل روح اخر ليس الروح الذي للحرف خط في الجامع بين اداب الراوي والسامع فر
عن انس قال الذهبي فيه كذاب ٥
اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم فبين السين فيه اي وضحها واظهر سنيها ٥
اجلالا لاسم الله واعظاما له وفي خبر رواه الخطيب عن انس جودوا السين من بسم الله
تقض لكم الحوايج خط في ترجمة ابي الراسبين الفضل بن سهل وابن عساكر في تاريخه
عن زيد بن ثابت بن الضحاك كاتب الوحي ٥
اذا كتبت اي اردت ان تكتب فضع قلمك على اذنك حال الكتابة اي اجعله بارزا
من امام بلى الصدغ فانه اذكر لك اي اعون لك على تذكر ما تكتب وهذا امر
ارشاد ابن عساكر في تاريخه عن انس قال كان معوية كاتب الوحي فكان اذا راى
من النبي غفلة وضع القلم في فيه فقال يا معوية اذا كتبت فضع الى اخره ٥
اذا كتبتم الحديث فاكتبوه باسناده لان في كتابته بدونه خطا للصحيح بالضعيف
بل والموضوع فيقع الزلل وينسب للرسول ما لم يقل فاذا كتب باسناده فقد برئ
الكاتب من عهدته كما قال فان يك الحديث حقا كنتم شركائي في الاجر لمن رواه من
الرجال وان يك باطلا كان وزره عليه اي على من تعمد فيه الكذب ولهذا قال
الشافعي الذي يطلب العلم بلا اسناد كحاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى وهو لا يدري
وقال الثوري الاسناد سلاح المومن فاذا لم يكن معك سلاح فبم تقاتل وقال
ابن المبارك طالب العلم بلا اسناد كراقي السطح بلا سلم وقد اكرم الله هذه الامة

بالاسناد وجعله من خصوصيات نامن بين العباد والمهم شدة البحث عن ذلك
حتى ان الواحد يكتب الحديث من ثلاثين وجها او اكثر وفي تاريخ ابن عساكر عن ابي
حاتم الرازي لم يكن في امة من الامم منذ خلق الله آدم امة يحفظون آثار نبيهم غير هذه
الامة قيل له ربما روى احدهم حديثا لا اصل له قال علماؤهم يعرفون الصحيح من غيره
فرواياتهم الحديث الواهي ليتبين لمن بعدهم ك في علوم الحديث وابو نعيم والديلمي
وابن عساكر عن علي رمز لضعفه وليس بضعيف فقط بل قال في الميزان
موضوع •

اذا كثرت ذنوب العبد فلم يكن له من العمل الصالح ما يكفرها لقلته وكثرتها ابتلاه
الله بالحزن بالتحريك وفي رواية بالهم قال الحافظ العراقي والاول
الصواب ليكفرها عنه به فالاخران والاكدار في هذه الدار رحمة من العزيز الغفار
ومن ثم قال الصوفية انما يحصل الهم والغم من جملتين التقصير في الطاعة والحرص
على الدنيا انتهى واما تحمل الحزن على الندم على المخالفة فغير صواب لان ذلك ليس ابتلاء
حم عن عائشة قال المنذري رواته ثقات الا ليث بن ابي سليم وقال العراقي
فيه ليث بن ابي سليم مختلف فيه وقال الهيثمي فيه ليث وهو مدلس وبقية رجاله ثقات
وقد رمز المؤلف لحسنه •

اذا كثرت ذنوبك اي واردت اتباعها بحسنات لها اثر بين وفعل فاعل في محوها
والمراد الصغائر فاستق الماء على الماء اي اسقي المستسقي ولو كنت بسبب نحو نهر
فذكره ليس بقيد بل لنفي توهم انه لو حازه بلا كلفة فلا اجر له في سقيه واولى من
ذلك ان يقال المراد مواساة المستقي وتابعه اي اسقي الماء على اثر سقي الماء بلا فاصل
باذ يكون متتابعا تتناثر متناثرة فوقية فنون ممثلة اي فانك ان فعلت ذلك
تتساقط ذنوبك كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف اي الشديد
وفيه ترغيب عظيم في فضل سقي الماء وفحامة شأنه والظاهر انه لا يتعين لذلك
مباشرته بنفسه بل يكفي كون الماء ملكا له وتسبيبه في تسبيله بنحو اجرة سيما ان
كانت المباشرة لا تليق به خط عن انس وفيه هبة الله بن موسى الموصلي قال في الميزان
لا يفرق وساق له هذا الخبر •

اذا كذب العبد كذبة بفتح الكاف والنصب في رواية منهيا عنها تباعد الملك
يحتمل ان له جنسية ويحتمل انها عهدية والمعهود الحافظ عنه ميلا ومنه لغة
منتهى مد البصر او موان ينظر اليه شخص ما رض مستوفيه فلا يدري اذكر ام انثى
ذاهبا ام آتيا وفي اصطلاح اهل الهيئة ثلاثة الاذراع وعند محدثيهم اربعة
الاذراع والخلف لفظي ان مراد الاولين ذراع العمل والثاني ذراع اليد ويظهر
ان المراد منا بالميل منا التكثير من نتن ما جاء به اي من اجل نتن ريح ما نطق به ذلك

الكاذب

الكاذب من الكذب وفي رواية ابن عدي من نتن ريحه فان قيل كيف يكون
الفعل رائحة قلنا يخلق الروائح بالاجسام وخلقها فيها عادة لا طبيعة فاذا شاء
الباري خلقها مقرونة بالاعراض فنسبت اليها نسبتها الى الاجسام قاله الطيبي
واذا تباعد الملك من نتن نحو بصل او ثوم فما ذي به وتباعده من الكذب او لما خذ
من الخبر ان الملائكة تدرك من الادمي رائحة خبيثة عند تلفظه بالمعصية وهل هذه
الريح حسية او معنوية احتمالان رجح بعضهم الاول ولا يقدح فيه عدم ادراكنا لها الان
لنا كما قال ابن عمر بيني وبينها باب يا ليت الا يمنعنا من ادراكه نتنه بل اكابر المؤمنين يدركونه
حينما الا ترى الى خبر احمد عن جابر كنا مع النبي فارتفعت ريح منتنة فقال اتدرون ما هذه
الريح هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين واخذ منه جمع صوفية انه يتعين على مريد
نحو صلاة او ذكر ان يطهر الظاهر والباطن ليلا يؤذي احدا من اهل الحضرة الالهية من انبيا
وملائكة واولياء ينتن ريحه المتولد من الذنوب سيما الفم اذا نطق بما لا يحل فاذا هل
الحضرة لرقة حجابهم وظهارة باطنهم يشمون رائحة المخالفات ولهذا قال مالك بن دينار
والله لو كان الناس يشمون روائح المعاصي كما اشمها ما استطاع احد ان يجالسني من نتن
ريحي وقد تطابق على فتح الكذب جميع الملل والنحل • قال الكشاف في قوله تعالى
ما شهدنا مهلك اهله وانا لصادقون هذا دليل قاطع ان الكذب قبيح عند الكفرة الذين
لا يعرفون الشرع ونواهيه ولا يخطر ببالهم الا ترى انهم قصدوا قتل نبي الله ولم يرضوا لانفسهم
بكونهم كاذبين حتى سووا للصدق في خبرهم حيلة تنبيه قال بعضهم العالم
كله مشحون بالملائكة واذيتهم واذية موا طنهم وهي مساجدهم التي يتعبدون فيها
محرمة علينا فليس في العالم موضع شبر الا وفيه جبهة ملك كما يأتي فالعالم كله مسجد
لهم فاذيتهم بالمعاصي وريح الذنوب واكرامهم بكف الاذى عنهم وترك الكذب وكشف
العورة والقبايح فالكف عن ذلك اكرام للملائكة الاعلى المجاورين للقلوب والارواح
والنفوس في عالم الملكوت والاجسام في عالم الملك يتخلصون بها عن الكذب من
في الزهد حل في ترجمة ابن ابي داود عن ابن عمر قال ذات جيد غريب تفرد به عبد
الرحيم بن هرون انتهى وعبد الرحيم قال الدارقطني متروك الحديث يكذب وذكر
له ابن عدي مناكير وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه تبعا للتوشيح الترمذي

عيش

اذا كره الانسان اليمين او استحياها فليستهما عليها اي اذا اراد كل من المتداعيين
في التحالف ونحوه ابتدا صاحبه قبله او عكسه اقرع بينهما فمن خرجت قرعته
بتقديم او تاخير قدم او اخر ندبا وهذا محله عند الشافعية اذا تساويا وكان تبادلا
عينا بعين والا بدئ بالبايع ومر في حكمه ندبا دعن ابي هريرة •

اذا كسفت الشمس او خسف القمر فصلوا للكسوف والخسوف كاحدث صلوة
صليتموها من المكتوبة فان كان ذلك بعد الصبح مثلا فصلوا ركعتين والظهر

فاربعا وهكذا ومذا لم ار من اخذ به من المجتهدين طب عن النعمان بن بشير ومذا الحديث ساقط من اكثر النسخ ومتو في خطه.

اذا كنتم في سفر طويل او قصير فاقلوا المكث الليث والانتظار في المنازل اي الاماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر لنحو استراحة والا فلا امر للمكث فيها بان يكون بقدر الحاجة فقط لانه في الطائر المكث فيها تطويلا للسفر الذي هو قطعة من العذاب وقد يقل الزاد او تعرض قطاع للقافلة واشار بقوله فاقلوا الى تعين النزول للاستراحة فعلى امير الجيش والحج ان يريحهم بالنزول فيها على الوجه المعتاد ولا يكلف العاجز ما لا يطيقه من العجلة ابو نعيم والديلمي عن ابن عباس وفيه الحسن بن علي الامواري قال الذهبي اتهم وكذبه ابن عساكر.

اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجا قال القرطبي الرواية المشهورة بالف مقصورة ثم استشكل في الخط ساقطة في اللفظ لالتقاء الساكنين فهو خبر بمعنى النهي وفي رواية لمسلم بغير الف وهي واضحة والتناجي التحادث سرا رجلان يعني اثنان كما في رواية دون الاخر بغير اذنه فيحرم فقد نظر انهما يريدان به بقبيح او انهما لم يشاركاه في الحديث احتقارا له وظاهر عموم النهي في كل زمن حضر او سفر وعليه الجمهور كما مر ثم بين غاية المنع وهو ان يجدا ثالثا لئلا يتحدث معه كما فعل ابن عمر كان يتحدث مع رجل فجاء اخر يريد ان يناجيه فلم يفعل حتى دعا رابعا فامره ان يتحدث مع الاخر وناجى الطالب للمناجات فقال حتى يختلطوا بالناس اي يضموا اليهم ويختلطوا ويتحدث بعضهم مع بعض ثم علل النهي بقوله فان ذلك اي التناجي مع انفراد واحد وفي رواية بدله من اجل ان ذلك يحزنه بضم المثناة تحت وكسر الزاي وبفتحها وضم الزاي اي يوقع في نفسه ما يحزن لاجله او بسببه لما تقرر من ان نظر الحديث عنه بما يؤديه وذلك كله ناشئ عن بقاياه وحظه فاذا كان معه غيره امن ذلك وعليه يستوي في ذلك كله الاعداد كما ذكره القرطبي فلا يتناجى اربعة دون واحد واثنين والف لوجود المعنى في حقه بل وجوده في الكثير اقوى وانما خص الثالث بالذكر لانه اقل عدد يتاتى فيه ذلك المعنى ذكره القرطبي قال ابن عربي ومثله ما لو تكلم معه بلسان لا يعرفه الثالث ومحل النهي في غير مهم ديني او دنيوي يترتب على اظهاره مفسدة حم ق ت ه عن ابن مسعود ورواه عنه ايضا ابو داود واعله اغفل له سهوا.

اذا لبستم اي اردتم لبس ثوب فابدؤا بميامنكم واذا توضاتم الوضوء الشرعي فابدؤا بميامنكم كذا في نسخ الكتاب ومتو الموجود في خطه وفي رواية بايامنكم قال التوربشتي والرواية الاولى هي المعتمد بها ولا فرق بين اللفظين من طريق العربية فان الايمن والميمنة خلاف الايسر والميسرة غير ان الحديث تفرد ابو داود باخراجه ولفظه بميامنكم انتهى ورده الطيبي بان الموجود في ابي داود في باب النعال وشرح

التبيين للنووي وشرح مسلم والمصابيح بايامنكم قال وقد اخرجه احمد بروايته عن ابي هريرة كذلك انتهى وذلك لان اللبس والتطهر من باب الاكرام واليمين به اولى كما مر غير مرة قال الطيبي وخصا بالذكر وكرر اداة الشرط ليؤذن باستقلالهما وانهما ٥ يستتبعان جميع ما يدخل في الباب اما التوضي فقد مر انه فتح لابواب الطاعات كلها فيذكر به يستغنى عنها كلها كما في قوله الطهور شطر الايمان واما اللباس فلانه من النعم الممتن بها في اية قد انزلنا عليكم لباسا اشعارا بان الستر باب عظيم في التقوى وكذلك لما عصى ادم ربه عاقبه بابداء السوأة وانزع اللباس عنه واستدل به المالكية على ان لبس الخاتم في اليسار اولى لانه من الافعال الخسيسة فالحديث يتناوله د حب عن ابي هريرة قال في الرياض حديث صحيح وتبعه المؤلف فرمز لصحته لكن قال الذهبي في المهذب غريب فرد وقال المناوي حسن.

اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه بان راه رؤيا يحزنه او خلط عليه فيه فلا يحدث به الناس بذا ليلا يستغله المعبر في تفسيره بما يريبه مما ويورثه غما مع ان ما من الشيطان اضغاث احلام لا اثر له ولا عبرة بتعبيره بل يفعل ما مر من الاستعاذة والتفل والتحول مه عن جابر قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رايت ان عنقي ضربت فاخذت ما سقط فقال المازري يحتمل ان المصطفى صلى الله عليه وسلم علم ان هذا المنام من الاضغاث بوحي او قرينة واما المعبرون فيقولون قطع الراس يدل على زوال النعمة وسلطانه واختلاف حواله وان يكون عبدا او مريضا او مديونا يدل على عتقه وشفائه ووفاء دينه.

اذا العز اخر هذه الامة اولها يعني السلف الصالح فمن كتم حينئذ حديثا بلغه عن الشارع بظن فيه المعتبر عند اهل الامر فقد كتم ما انزل الله عز وجل على محمد يوم القيمة بلجام من نار كما في اخباره عن جابر قال المنذري ضعيف.

اذا لقي احدكم اخاه في الدين فليسلم عليه من اللقاء ومتو كما قال الحرالي اجتماع بافتراق فان حالت بينهما شجرة او حائط لفظ ابي داود او جدار او حجر ثم لقيه فليسلم عليه ندبا وان تكرر عن قرب قال الطيبي فيرجح عن اللام وان تكرر عند كل تغير حال ولكل جاء وغاد وقال المناوي فضيلته الامر بالسلام عليه وان فرقت مفارقته ثانيا وثالثا واكثر وقيل بالرفع للضيفين بالبشر مؤنة والكتساب اخوة ٥ باهون عطية ده هب عن ابي هريرة وسكت عليه ابو داود ورمز المؤلف لحسنه.

اذا لقيت الحاج بعد تمام حجه فسلم عليه وصافحه اي ضع يدك في يده ومره اي اسله ان يدعوا بان يقول استغفر الله لي ولك والاولى كون ذلك قبل ان يدخل بيته اي محل سكنه فانه اذا دخله اشتغل غالبا في اللذات وتيل

السموات فانه مغفور له الصغاير والكبايرا الا التبعات اذا كان حجه مبرورا
كما قيله به في عدة اخبار فتلقي الحاج والسلام عليه وطلب الدعا منه مندوب
ولقا الاحباب تفاح الالباب واخبار تلك الديار اجلى من الاسمار وقدوم الحاج
يذكر بالقدوم على الله تعالى وظاهر الحديث ان طلب الاستغفار منه يوقت بما
قبل الدخول فان دخل فات لكن في الاحيا عن عمر ان ذلك يمتد بقية الحجة والمحرم
وصفر وعشرين من ربيع الاول انتهى وعليه فيتزل الحديث على الاولوية فالاولى طلب
ذلك منه حال دخوله فلعله يخلط او يلهو اتنبيه قال الامام الرازي الحكمة
في طلب السلام عند التلاقي ان تحية السلام طلبت عند مذاكرة لانها اوائل اسباب
الالفة والامنة التي تضمنها السلام هي اقصى الاماني فتنبسط النفس عند
الاطلاع عليها اي يسط ويتفاءل به احسن فال وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم
يحب الفال الحسن مع تضمن محبته اللام للتواضع وتجنب الكبر مع التانيس للوحشة
واستمالة القلب وسكون النفس للاتي بها فتفتح ابواب المودة وتتالف القلوب
تتمة قال العراقي الخروج المندوب لتلقي الغايب وتشييع المسافر من نحو
حاج وغاز لا يختص بحال ولا بمسافة بل هو بحسب العوايد واختصاص المتلقي والمشيع
بمن يتلقاه او يشيعه حم عن ابن عمر رمز حسنه وليس كما قال ففيه محمد بن عبد الرحمن
السلماني ضعفوه وممن جزم بضعف الحديث الحافظ الهيثمي
اذا لم يبارك للرجل يعني الانسان في ماله جعله في الماء والطين اي في البنيان
بهما وسبق ان مدار في غير ما فيه قرينة وفيما عدا ما لا بد منه هب عن ابي هريرة
وفيه عبد الاعلى بن ابي المساور تركه ابو داود
اذا مات الميت من باب المجاز باعتبار ما يؤول اذ الميت لا يموت بل الحي قال
الزمخشري في خبر فانه قد يمرض المريض وتضل الدابة سمي المشارف للمرض والضال
مريضا ومضالة تجوزا وعليه يسمى المشارف للموت ميتا تقول الملايكة الذين
يمشون مع الجنازة اي يقول بعضهم لبعض ما قدم من الاعمال الصالحة فيستغفر
له ام لا او هو يحب لا استفهام ايهما اكثر ما لزمه من العمل الصالح او غيره وتقول
الناس بعضهم لبعض ما خلف بشدة اللام من التركة الموروثة عنه فالفصل
به بيان ان اهتمام الملايكة انما هو لشان الاعمال والاهتمام الورثة بما تركه ليورث
عنه وفيه رد على بعض الفرقا الضالة الزاعمين ان الموت عدم محض وفناصرف
كذبوا والله بل هو انتقال من دار الى دار وتغير من حال الى حال هب عن ابي هريرة
وفيه يحيى بن سليمن الجعفي قال ليس بثقة وعبد الرحمن المحاربي لم ينكر
اذا مات الانسان وفي رواية ابن ادم انقطع عمله اي فايدة عمله وتجديد ثوابه
يعني لا يصل اليه فايدة شيء من عمله كصلاة وحج الا من ثلاث اي ثلاثة اشيا

فان

فان ثوابها لا ينقطع لكونها فعلا دايم الخير متصل النفع ولانه لما كان التسبب
في اكتسابها كان كذا ثوابها صدقة لفظ رواية مسلم الا من صدقة وتبع المولف
في اسقاطها المصابيح مع بيانها في مسلم والحميدي وجامع الاصول والمشارق
قال الطيبي وهو بدل من قوله الا من ثلاث وفايدة التكرير مزيد تقرير واعتنا
بشانها والاستثنا متصل بتقديره بقطع ثواب عمله من كل شيء كصلاة وزكاة وحج ولا
ينقطع ثواب عماله من هذه الثلاثة جارية اي دايمة متصلة كالوقوف المرصدة
فيدوم ثوابها مدة دوامها او علم ينتفع به كتعليم وتصنيف قال
التاج السبكي والتصنيف اقوى لطول بقايه على ما مات الزمان لكن شرط بعض شراح
مسلم لدخول التصنيف فيه اشتماله على فوايد زايدة على ما في الكتب المتقدمة قال
لم يشتمل الا على نقل ما فيها فهو خسر لكاغد فلا يدخل في ذلك وكذا التدريس فاذا لم يكن
في الدرس زيادة تستفاد من الشيخ من بيده على ما دونه الماضون لم يدخل فيه
وما احسن ما قيل

اذا لم يكن في مجلس الدرس نكتة ٭ بتقرير ايضاح المشكل صورة ٭
وغر وغريب النقل او حل مقفل ٭ او اشكالا بدته بنتيجة فكرة ٭
فدع سعيه وانظر لنفسك واجتهد ٭ واترك لمن ذا الترك بالفتح خلة ٭

قال المنذري وناسخ العلم النافع له اجر ما واجر من قراءه او كتبه او علم
به ما يبقى خطه وناسخ ما فيه اثم عليه ووزره ووزر من عمل به فابقى خطه او ولد صالح
اي مسلم يدعو اله لانه من اسبابه لوجوده وصلاحه وارشاده الى الهدى وفايدة
تقييده بالولد مع ان دعا غيره ينفعه تحريض الولد على الدعا للوالد وقيد بالصالح
لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق الاب من اثم ولده ثم ان لا يعارضه
من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها الى يوم القيمة وخبر
اربعة يجري عليهم اجورهم بعد الموت المرابط الى وخبر من مات يختم على عمله الا المرابط
لان السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى خبر المرابط ان ثواب عمله الذي
قدمه في حياته يتمو له الى يوم القيمة واما هذه الثلاثة فاعمال تجدد بعد
موته لانقطاع عنه لكونه سببا لها فانه تعالى يثيب المكلف بكل فعل يتوقف
وجوده توقفا ما بوجه ما على كسبه سواء فيه المباشرة والتسبب وما يتجدد حالا
فحالا من مثل هذا الوقف ويتصل بهذا المستخلص من نتايج فعل الواقف واستفادة
المتعلم من مآثر المتقدمين وتصانيفهم بتوسط ارشادهم وصالحات اعمال الولد
تبعا لوجوده الذي هو مسبب عن فعل الوالد كان ذلك ثوابا لاعقابهم غير
منقطع عنهم وبدا بالصدقة لان المال زينة الدنيا والنفوس متعلقة بحبه
فاثار الخروج عنه لله اتبه صدق فاعله وثنى بالعلم لاشتراكهما في عموم

منافعه وعموم مناقبه وختم بدعاء الولد تنبيها على ان شرف الاعمال المتقدمة لا تنكر
ولانها ارجح من الاعمال الحاضرة قال النووي وفيه دليل على صحة الوقف
وعظم ثوابه وبيان فضيلة العلم والحث على الاكثار منه والترغيب في تورثيه بنحو
تعليم وتصنيف وانه ينبغي ان يختار من العلوم الا انفع فالانفع وان الدعاء يصل ثوابه
الى الميت وكذا الصدقة ونحو اجماع وكذا هذا الدين حم خدم في الوصايا ه
سم عن ابي هريرة ه

اذا مات احدكم ايها المؤمنون الابرار والكافرون الفجار وفي عصاة المؤمنين
ترددة عرض عليه مقعده اي محل قعوده من الجنة او النار بان تعاد الروح الى بدنه
او الى بعض منه يدرك به حال العرض ولا مانع منه وشاهده النار يعرضون
عليها غدوا وعشيا وقبل العرض انما هو على الارواح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن
بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل
النار ان كان من اهل الجنة فمقعده من مقاعد اهل الجنة يعرض عليه وان كان من اهل النار
فمقعده من مقاعد اهل النار يعرض عليه فليس الجزاء والشرط متحدين معنى بل لفظا
والاضير فيه بل يدل على الفخامة ثم يقال له من قبل الله اي يامر الملك او من شاء
من خلقه يقوله له ذلك هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه اي الى ذلك المقعد
يوم القيمة اي الا نصل اليه الا بعد البعث ويحتمل رجوع الضمير الى الله كذا قرره
التوربشتي وقال الطيبي يجوز كون معناه فمن كان من اهل الجنة فبشر بما لا يكتنه
كنهه ولا يقدر قدره وان كان من اهل النار فبالعكس لان هذا المقول طليعة بناشيء
السعادة الكبرى ومقدمة بتاريخ الشقاوة لان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل الجزاء
على الفخامة قال وضمير اليه الى المقعد فالمعنى هذا مقعد يستقر فيه حتى يبعث
الى مثله من الجنة او النار كقوله تعالى هذا الذي رزقنا من قبل اي مثل الذي اتي
يرجع الى الله اي الى لقاء الله او الى المحشر اي هذا الان مقعدك الى يوم المحشر فتراني
عند ذلك كرامة او موانا ينشى عنه هذا المقعد وفيه اثبات عذاب القبر لان عرض
مقعده من النار عليه نوع عظيم من العذاب ق ت ه عن ابن عمر رض الخطاب ه

اذا مات صاحبكم اي المؤمن الذي كنتم تصاحبونه لقرابة او صهارة او جوار
او صداقة او نحوها فدعوه اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا ولما كان الترك
قد لا يستلزم ترك الوقعة قال ولا تقفوا له اي لا تكلموا في عرضه بسوء ولا تتكلموا
بعده بشيء من اخلاقه الذميمة فانه قد افضى الى ما قدم وغيبة الميت اقطع من غيبة
الحي لانه يرجى استحلاله بخلاف الميت وزعم ان المراد اتركوا محبته بعد موته ولا تعلقوا
قلوبكم به بان تجلسوا للمصيبة والبكاء عليه والتعزية بعيد من السياق وقد ورد
في عدة اخبار الكف عن ذكر مساوي الاموات مطلق فتخصيص الصاحب للاهتمام

وبيان انه بذلك احق تنبيه زعم بعض شراح المصابيح انه اراد بالصاحب
نفسه وعنى بقوله فدعوه انه لا يودى في عترته واهل بيته وان من تكلم فيهم بسوء
فكانه وقع فيه وفيه تكلف د عن عائشة رمز لصحته ومنوكما قال فقد قال العراقي
في اسناده جيد ه

اذا مات صاحب بدعة اي مذمومة بان لم يشهد لها اصل من اصول الشرع فقد
فتح في الاسلام فتح اي غلق باب الصور عن الناس سيما ان كان داعيه وفتح باب
النفع فهو استعاره وذلك لان موته راحة للعباد لافنائه لهم وللعباد والشجر والدواب
لان ظهور البدع سبب للقحط فاذا جاء مات الفتح للانام والانعام ومن ترك الاتباع
واثر الابتداع وعد ذلك من سمج جماعة الايمان واثر الاصرار على الطغيان وانهماك في غمرات
الضلال وجانب اهل الكمال فحقوق ان يكون موته فتح من الفتوحات ورحمة من الرحمات فلذلك
كان موته عند اهل الاسلام كفتح المدائن العظام والمبتدع يروم هدم قواعد الدين ن
وافساد عقائد المسلمين فضرره كضرر الكافر بل اشد لان هذا يبتر عداوته
ويعتاد لاهل الاسلام بخلاف الكافر والشد الامام جمال الاسلام ابو المظفر
السمعاني ه تمسك بحبل الله واتبع الهوى ه ولا تك بدعيا لعلك تفلح ه
ه ولذ بكتاب الله والسنن التي ه انت عن رسول الله تنجوا وتربح ه
ه ودع عنك اقوال الرجال وقولهم ه فقول رسول الله ازكى واسرح ه
ه اذا ما اعتقدت الدهر يا صاح هذه ه فانت على خير تبيت وتصبح ه

تنبيه المراد بالبدعة هنا اعتقاد مذهب الفدرية او الجبرية
او المرجية او المجسمة ونحوهم فان البدعة خمسة انواع محرمة وهي هذه
وواجبة ومتى نصب ادلة المتكلمين للرد على هؤلاء وتعلم النحو الذي به يفهم
به الكتاب والسنة ونحو ذلك ومندوبة كاحداث نحو رباط ومدرسة
وكل احسان لم يعهد في الصدر الاول ومكروهة كزخرفة مسجد وتزويق
مصحف ومباحة كالمصافحة عقب صبح وعصر وتوسع في لذيذ المآكل والمشارب
والملابس والمساكن ولبس الطيلسان وتوسيع الكمام ذكره النووي في تهذيبه
خط فر عن انس قال اخرجه الخطيب الا اسناد صحيح والمتن منكر ه

اذا مات ولد العبد اي الانسان ولو ابن قال الله تعالى للملائكة
الموكلين بقبض الارواح قبضتم ولد عبدي اي روحه فيقولون نعم فيقول
قبضتم ثمرة فؤاده اي نتيجته كالثمرة نتيجة الشجرة فيقولون نعم فيقول
ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع اي قال انا لله وانا اليه راجعون
قال الطيبي رجع السؤال الى تنبيه الملائكة على ما اراد الله من التفضل على عبده
الحامد لاجل نضيره على المصائب وعدم تشكيه بل اعداده اياها من النعم الموجبة

للشكر ثم استرجاعه وان نفسه ملك لله واليه المصير وقال اولا ولد عبدي اي
فرع شجرته ثم ترقى الى ثمرة فؤاده اي نقاوه وخلاصته فان خلاصة المرء الفؤاد والفؤاد
انما يفتدى به لمكان اللطيفة التي خلق لها الحقيق بمن فقد تلك النعمة قتلقاها بالحمد
ان يكون محمودا حتى المكان الذي يسكنه ولذلك قال فيقول الله تعالى لملائكته
اولمن شاء من خلقه ابنوا لعبدي بيتا في الجنة يسكنه في الاخرة وسموه بيت الحمد
اخذا من تسميته به ان الاسقام والمصائب لا تثاب عليها لانها ليست بفعل اختياري
بل على الصبر وتعوما عليه ابن عبد السلام وابن القيم قال لا فهو انما قال ذلك لبيت يحمد
واسترجاعه لا بمصيبته وانما ثواب المصيبة بكفر الخطايا لكن الاصح خلافه تنبيه
ظاهر ترتيب الامر ببنيا البيت على الحمد والاسترجاع معا انه لو اتى باحدهما دون الاخر
لا يبنى له شئ وعليه فكان القياس في وجه التسمية ان يقال سموه بيت الحمد
والاسترجاع لكن الاقرب ان الخصلة التي يستحق بها ذلك انما هي الحمد وذكر الاسترجاع
معه كالتتمة والردف بدليل افراده بالتسمية تتمة قال المؤلف
موت الاولاد فلذ الاكباد ومصابهم من اعظم مصاب وفراقهم يفزع القلوب
والاوصال والاعصاب يالها من صدع لا يشعب يوهي القوي ويفوى الوهي ويوهن
العظم ويعظم الوهن المذاق صعب لا يطاق يضيق عنه النطاق شديد على الاطلاق
لاجرم ان الله حث فيه على الصبر الجميل ووعد عليه بالاجر الجزيل وبنى له في الجنة
ذلك البناء الجليل ت وكذا الطيالسي والطبراني والديلمي عن ابي موسى الاشعري
قال ت حسن غريب ومتنه مستند المؤلف في رمزه لحسنه ورواه ايضا ابن حبان
والحمد والبيهقي وغيرهم

اذا مدح المؤمن ربه وجهه ربا الاسلام في قلبه اي زاد ايمانه لمعرفته نفسه
واذلاله لها فالمراد المؤمن الكامل الذي عرف نفسه وامن عليها من تكبر وتجب بل يكون
ذلك سببا لزيادته في العمل الصالح المؤدي لزيادة ايمانه ورسوخ اتقانه اما من ليس
بهذه الصفات والمدح عليه من اعظم الافات المفضية بالمرء الى الخلل الذي ورد
فيه خبر اياكم والمدح تتمة قال في الحكم المؤمن اذا مدح استحيا من الله
ان يثني عليه بوصف لا يشهده من نفسه واجمل الناس من ترك يقين ما عنده لظن
ما عند الناس والزهاد اذا مدحوا انبسطوا لشهود هم ذلك من المالك الحق طب
كر عن اسامة بن زيد قال العراقي في سنده ضعيف

اذا مدح الفاسق اي الخارج عن العدل والخير وحسن زيادة الخلق والحق لان
الفسق خروج عن محيط كالكمام للثمرة والحجر للفارة ذكره الحرالي غضب الرب
لانه امر بمجانبته وابعاده فمن مدحه فقد وصل ما امر الله بان يقطع وواد
من حاد الله معما في مدحه من تعزيز من لا يعرف حاله وتزكية من ليس لها باهل

والاشعار باستحسان فسقه واغرائه على ادامته وظاهر الحديث يشمل بما لو مدحه
بما فيه كسخاء وشجاعة ولعله غير مراد واهتز اي تحرك بذلك اي لغضب الله العرش
واهتزازه عن امر عظيم وداهيه دهيا وذلك لان فيه رضى بما فيه سخط الله وغضبه
بل يكاد يكون كفرا لانه ربما يفضي الى استحلال ما حرم الله وهذا مما الدا العضال الاكثر
العلماء والشعراء والقراء في زمننا واذا كان هذا حكم من مدح الفاسق فكيف بمن مدح
الظالم وركن اليه وقد قال تعالى ولا ترتكنوا الى الذين ظلموا قال
الزمخشري انتهى متناول للانخراط في سواهم والانقطاع اليهم ومصاحبتهم والرضى
باعمالهم والنسبة اليهم والتزيي بزيهم ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب
ذم الغيبة هب من حديث ابي بن خلف عن انس وابو خلف هذا قال الذهبي قال
يحيى كذاب وابو حاتم منكر الحديث وقال ابن حجر في الفتح في سنده ضعف عد عن
بريدة قال العراقي وسنده ضعيف وفي الميزان خبر منكر

اذا مررت من المرور ببلدة في حال سيرك ليس فيها سلطان اي حاكم واصل
السلطنة القوة ومنه السلاطة لحدة اللسان فلا يدخلها فانها مظنة البغي
والعدوان والتهارج ومن بغي عليه فيها لم يجد ناصرا واذا نهي عن مجرد الدخول
فالسكنى اولى وعلله بقوله انما السلطان اي الحاكم ظل الله اي يدفع به الاذى عن
الناس كما يدفع اذى الظل اذى الحر والسموم ورجمه في الارض اي يدفع به ويمنع كما
يدفع العدو بالرمح وقد استوعب بهاتين الكلمتين نوعي ما على الوالي لرعيته احدهما
الانتصار من المظالم لان الظل يلجأ اليه من الحر والشدة والثاني ارعاب العدو لتدفع
عن اذية الرعية فيأمنوا بكفه من الشر والعرب تكني بالرمح عن الدفع والمنع قاله
الماوردي وبال سلطان حراسة الدين والذب عنه ودفع الامة عنه وروى الطبراني
ان عمر بن العاص قال لابنه سلطان عادل خير من مطر وابل وسلطان غشوم خير
من فتنة تدوم وزلة الرجل عظم يجبر وزلة اللسان لا تبقي ولا تذر يا بني استراح من لا
عقل له فاسلمه مثلا انتهى وفي قوله في الارض اشارة الى ان الامام الاعظم لا يكون
في الارض كلها الا واحدا ولهذا قال في حديث اذا بلغ بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر
منهما هب عن انس وفيه الربيع بن صبيح قال الذهبي ضعفه ومن ثم الحق التحاوي على
الحديث الضعف

اذا مررتم باهل الشرة بكسر المعجمة وشد الراء اي باهل النشاط في الشر فسلموا
عليهم بذباب تطفى بمثناة فوق واو له بضبط المؤلف اي فانكم ان سلمتم عليهم تحدد شرتهم
وتايرتهم اي عدوانهم وفتنتهم والتايرة العداوة والشحناء كما في الصحاح مشتقة
من النار وسعي في اطفاء التايرة اي بتسكين الفتنة وذلك لان السلام امان فاذا
سلمت وردوا فبردهم حصل الامان منهم ولان السلام عليهم موذن بعدم احتقارهم

فيكون سببا لسكون شرتهم • قال لقمان يا بني اذا مررت بقوم فارمهم بسهام
الاسلام السلام لكن بذلك يبقى الحذر من مخالطتهم والتلطف في مجانبتهم قال الجنيد
دخلت على السري ومعويجوه بنفسه فجلست وبكيت فسقطت دموعي على خده ففتح عينيه
ونظر الي فقلت اوصني قال لا تصحب الاشرار ولا تشتغل عن الله بمجالسة الاخيار هب
عن انس قال شكى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقالوا ان المنافقين يلحظوننا
باعينهم ويلفظوننا بالسنتهم فذكره وفيه ابان بن ابي عياش قال في الكاشف قال احمد
متروك وفي الميزان عن شعبة لان يزني الرجل خير من ان يروى عنه •
اذا مررتم برياض الجنة جمع روضة وهي المعجب بالزهر سميت به لاستراضة
المشاة السائلة اليها فارتعوا اي ارعوا كيف شئتم وتوسعوا في اقتناص الفوائد
قالوا اي الصحابة اي بعضهم وما رياض الجنة اي ما المراد به قال حلق الذكر
بكسر ففتح جمع حلقة بفتح فسكون وهي جماعة من الناس يستديرون كالحلقة
الباب وغيره والتحلق بفعل منها وهي ان يتعمد ذلك قال الطيبي اراد بالذكر
التسبيح والتحميد ونحوه الخوض فيه بالرتع في الخصب وذلك لان فضل ما اعطاه الله
لعباده في الدنيا الذكر وافضل ما اعطاهم في العقبى النظر اليه فذكر الله في الدنيا
كالنظر اليه في الاخرة فالذاكر لربه بلسانه مع حضور قلبه مشاهد له بشدة ناظر
لربه فؤاده ما ثل بين يديه بيدنه فكانه في الجنة يرتع في رياض قال النووي
كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق اهله وقد نظاهرت على ذلك الادلة رحم
ت هب عن انس قال ت حسن غريب انتهى وتبعه المؤلف فرمز لحسنه
اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم قال
القرطبي اراد مجالس علم الحلال والحرام وقال الغزالي اراد مجالس علم الاخرة وهو العلم
بالله وبآياته وافعاله في خلقه وقد نصر فوا فيه بالتخصيص فمنهم من يشتغل
بالمناظرة مع الخصوم في المسائل فيقال هو العالم على الحقيقة وهو النحل في العلم
فكان سبب اسمه لكما لحلق كثير ثم انه فسر الرياض هنا بحلق العلم وفيما قبل بحلق الذكر وفيها •
يا تي سبحان الله الى اخره ولا منع من ارادة الكل وانما ذكر في كل حديث بعضا لانه خرج
جوابا عن سؤال معين فرأى ان الاولى بحال السائل حلق العلم او حلق الذكر طب عن
ابن عباس ه ك الهيثمي فيه رجل لم يسم •
اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما
الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي ونحوها
من الاذكار ونص عليها اهتماما بها لكونها الباقيات الصالحات وتنبيها بها
على غيرها من الاذكار قال الطيبي وتخصيص الحديث اذا مررتم بالمساجد قولوا هذا
القول فلما وضع رياض الجنة موضع المساجد بنا على ان العبادة فيها سبب للحصول

في رياض

في رياض الجنة رعيت المناسبة لفظا ومعنى فوضع الرتع موضع القول
لان هذا القول سبب لنيل الثواب الجزيل وسيلة الى الفوز والرتع مثلا
كما في قول اخوة يوسف نرتع ونلعب ومعوان يتسع في اكل الفواكه والمستلذات
والخروج الى التنزه في الارياف والمياه كعادة الناس اذا خرجوا الى الرياض
والبساتين ثم اتسع واستعمل في الفوز بالثواب الجزيل • وقال غيره
شبه حلق الذكر او العلم برياض الجنة لانه تعالى وصف اهلها بانهم يؤتون ما يشتهون
فكذا حلقها يوتيهم الله افضل ما يعطي السائلين ولانه سمي الجنة رحمة وقال
المصطفى في مجالس الذكر ما اجتمع قوم يذكرون الله الا غشيتهم الرحمة فكما ان مجالس الذكر
اماكن الرحمة كالجنة مواضع الرحمة ولان اهل الجنة تطيب حياتهم وقلوبهم بقرب الله
فاهل مجالس الذكر تطيب قلوبهم بذكر الله وقال بعض العارفين في الدنيا جنة
من في الدنيا كالجنة في الاخرة فمن دخلها دخل تلك الجنة يريد ان هذه المجالس لما
يدركون فيها من سرور القلب وفرحة بذكر الرب وابتهاجه وانشراحه ونوره •
حتى قال بعض من ذاق هاتيك اللذة لو علم الملوك بعض ما نحن فيه من النعيم لجالدونا
عليه بالسيوف وقال اخر انه ليمر بالقلب اوقات ان كان اهل الجنة في مثلها انهم
لفي عيش طيب وكما حث الشارع على حضور حلق الذكر نفر عن مجالس اللكذابين ومجالس
الخطابين بقوله والذين لا يشهدون الزور فلا ينبغي حضورها ولا قربها تنزها
عن مخالطة الشر واهله وصيانة لدينه عما يثلمه لان مساءة الباطل شركة فيه
ت في الدعوات عن ابي هريرة وقال غريب •
اذا مر احدكم في مسجدنا اي ها المسلمون فالمراد جميع مساجد الاسلام
لا مسجده عليه السلام او في سوقنا تنويع من الشارع لا شك من الراوي اي مسجد
المسلمين او سوقهم فاضاف الى الضمير ايذانا بالشرف ومعه نبل بفتح فسكون
سهام عربية ونبي مؤنثة فليمسك بضم اوله اي المار على نصالها جمع نصل
حديدة السهم وعداه بعلى للمبالغة بكفه متعلق بقوله يمسك لا يعقر
بمثناة تحتية في خط المؤلف بالرفع استيناف او الجزم جواب الامر اي ليلا
يخرج مسلما او غيره كذمي وحيوان محترم وانما خص المسلم اهتماما بشانه وقيل
اراد بالكف النهي اي لا يعقر بكفه نفسه عن امساكها اي لا يخرج بسبب تركه
امساك نصالها مسلما وليس المراد خصوص شيء من ذلك بل ان لا يصيب معصوما
باذى بوجه كما دل عليه التعليل وفي رواية للبخاري فليقبض بكفه ان يصيب
احدا من المسلمين منها شيء وفي رواية لمسلم ليلا يصيب بها احدا من المسلمين
وفيه تحريم قتال المسلم وقتله وتغليظ الامر فيه وحجة للقول بسد
الذرايع واشارة الى تعظيم قليل الدم وكثيره وتاكيد حرمة المسلم وجواز ادخال

المسجد السلاح في المسجد والمعنى فيه ما مر ومحل النهي عن ذلك اذا كان النصل
غير ممهود ولا يأتي في الحديث لعب الحبشة بالحراب في المسجد لان التحفظ في صورة
اللعب بالحراب سهل بخلاف مجرد المرور فقد يقع بغتة فلا يتحفظ منه ف د
هب عن ابي موسى الاشعري ٠

اذا مر رجال بقوم اي بجماعة فسلم رجل اهلا لابتدا السلام من الذين مروا
على الجلوس اي على من لقوهم والجلوس غالبي ورد من موه واحد اهل للرد اجزا
البادي عن موه المارين واجزا الراد عن موه الجالسين لانا بتدا السلام من الجماعة
سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية قال ابن بطال اتفقوا على ان المبتدي
لا يشترط تكرير السلام بعدد من سلم عليهم وانه لا يجب الرد على كل فرد قال
القاضي حسين ولا يجب رد السلام على من سلم عند قيامه من المجلس اذا كان سلم
حين دخل وخالفه المستظهري فقال السلام عند الانصراف سنة قال النووي
وهو الصواب حل عن ابي سعيد الخدري ثم قال غريب ٠

اذا مرض العبد المسلم اي عرض لبدنه ما اخرجه عن الاعتدال الخاص به فاوجب
الخلل في افعاله ويستعمل مجازا في الاعراض النفسانية التي تخل بكمالها كالجهل وسوء عقيدة وحسد
لانها امانعة من نيل الفضايل موقتة الى الموت والحياة الحقيقية الابدية والمراد هنا
الحقيقة اذا مرض المؤمن وكان يعمل عملا قبل مرضه ومنعه منه المرض ونيته لو المانع
اذا منه او سافر سفرا مباحا ومنعه السفر تمام وظيفه على نفسه من الطاعة ونيته المداومة
عليه وخصه بعضهم بما فوق مسافة العدوى واعترض كتب الله له اي قدر او امر الملك
ان يكتب في اللوح او الصحيفة من اجر مثل ما كان اي مثل ثواب الذي كان يعمل حال
كونه مقيما وحال كونه صحيحا لعذره في فوت ذلك النفل والعبد يجزى بنيته قال
ابن القيم تميمة ومنه قاعدة الشريعة ان من صمم على فعل وفعل مقدوره منه بمنزلة
الفاعل فيكتب له ثوابه ٠ قال البلقيني وغيره ومنه ما اذا اتفق له
ذلك ومن لم يقيده وبان لا يكون سفر معصية وان لا يكون المرض بفعله وقوله
مقيما صحيحا مومأ الى نسخ صححه من البخاري وشرح عليه شارحوه قالوا فهما حالان
مترادفان او متداخلتان ولف ونشر غير مرتب لان مقيما يقابل ومسافرا
وصحيحا يقابل اذا مرض وحمله ابن بطال على النفل فقط وتعقبه ابن المنير بانه يجري واسعا
بل يدخل فرض شانه ان يعمل وهو صحيح اذا عجز عنه بالمرض فالقاعدة في الفرض يكتب له
اجر قائم قال ابن حجر واعتراضه غير جيد لانهما لم يتواردا قال وفي الحديث رد
على قول المجموع اعذار الجمعة والجماعة تسقط الكراهة لا الاثم ولا تحصل الفضيلة
انتهى ويحمله بعضهم على من تعاطى التسبب كل يوم تنبيه اخذ من الحديث
ان الحايض والنفساء يثابان على ترك الصلاة في زمن الحيض قياسا على المريض

والمسافر

والمسافر ورد بالفرق بان المريض والمسافر كان يفعلها بنية الدوام مع اهليتيهما والحايض غير كذلك بل ينبغي تركها الصلاة وقت الحيض بل يحرم عليها نية الصلاة
زمن الحيض وان كانت لا تفعلها حم خ في الجهاد عن ابي موسى الاشعري ٠

اذا مرض العبد المؤمن ولو مرضا خفيفا كحمى يسيرة وقليل صداع على ما اقتضاه
اطلاقهم لكن استبعد العراقي تكفير ذلك لجميع الصغاير خرج من الذنوب كيوم
ولدته امه اي غفر له فصار كالمذنب عليه فهو كيوم ولادته في خلوه عن الاثام وذلك
لان المريض كان توسخ وتدنست طينته والرحمة مع ذلك تكتنفه فداواه الله وشفاه
مما سلط عليه كما تداوي الام ولدها وظاهر الخبر وما اشبهه ترتب التكفير على مجرد المرض
هنا انضم له صبر ام لا واشتراط القرطبي حصوله منع بانه لا دليل عليه واحتجاجه
بوقوع التقييد بالصبر في اخبار غيرها ضعيف لان ما صح منها مقيد بثواب مخصوص
فاعتبر فيها الصبر لحصوله ولم يجد حديثا صحيحا رتب فيه مطلق التكفير على مطلق
المرض مع اعتبار الصبر افاده الحافظ العراقي قال وقد اعتبرت الاحاديث في ذلك
فتحرر لي ما ذكرته طس وابو الشيخ بن حبان في الثواب عن انس قال العراقي
فيه ابراهيم بن الحكم متروك وقال الهيثمي حديث ضعيف جدا ٠

اذا مرض العبد المسلم يقال بالبنا للمفعول والفاعل الله بواسطة او بغيرها
لصاحب الشمال اي الملك الموكل بكتابة المعاصي ارفع عنه القلم فلا تكتب عليه
الصغاير او ارفعه ست ساعات كما في خبر اخر او ارفعه عنه تخفيفا وبقال
لصاحب اليمين كاتب الحسنات اكتب له ما دام مريضا احسن ما كان يعمل
من العمل الصالح فاني اعلم به اي اعلم بحاله وانه لو اسقم صحيحا لم يترك ما وظفه على
نفسه من الطاعة وانا قيدته بالمرض فلا تقصير منه قال الطيبي معنى كتابته
انه يقدر له من العمل ما كان يعمل صحيحا واطلاق التكفير في هذا الخبر وما قبله مقيد
بقوله الخبر الاتي ما اجتنب الكباير ابن عساكر في تاريخه عن مكحول فقيه مرسلا ارسل
عن ابي هريرة وغيره ٠

اذا مشت امتي المطيطا اي تبختروا في مشيهم عجبا واستكبارا والمطيطا
قال الزمخشري ممدودة ومقصورة بمعنى التمطي وهو التبختر ومد اليدين
واصل التمطي تمطط تفعل وهو المد وهي من المصدرات التي لم يستعمل لها مكبر ورد
الاحياء عن ابن الاعرابي المطيطا مشية فيها اختيال وقال القاضي المطيطا بضم
الميم وفتح الطا مقصورة وممدودة مشية فيها تبختر ومده بدين من مطه مده
وكذا التمطي وخدمها ابنا الملوك ابنا فارس والروم بدله لما قبله سلط
بالبنا للمفعول شرارها اي الامة على خيارها اي مكنهم الله منهم واغرائهم بهم ونكتة
حذف الفاعل الاتحفى وانما كان ذلك سببا للمشي المذكور لما فيه من التكبر والعجب

وما يترتب على استخدام ابنائهم من انتيانهم في ادبارهم قالوا وذا من دلائل
نبوته فانه اخبار عن غيب وقع فانهم لما فتحوا بلاد فارس والروم واخذوا اموالهم
واستخدموا اولادهم سلط عليهم قتلة عثمان فقتلوهم ثم سلط بنى امية على بنى هاشم
ففعلوا اما فعلوا تنبيه قال الميداني والعسكري لم نعرف الجاهلية
اللواط قبل الاسلام وانما حدث في صدره حين كثر الغزو وطالت غيبتهم عن نسائهم
وسبوا ابناء فارس والروم واستخدموهم وطالت خلوتهم بهم فراودوهم يجيزون عن النساء
في الجملة ففعلوهم انتهى وقول المؤلف وله من اتى الرجال قوم لوط اما في الاسلام فحين
كثر الغزو وطالت الغيبة وسبيت الذرية واستخدموهم وطالت الخلوة بهم واجروهم مجرى
النساء وطلبوا منهم فاطاعوا لشدة الانقياد قال واو ذلك كان بجراسان ووجود له
في جاهلية العرب والعجم ت في الفتن عن ابن عمر وقال غريب وفيه زيد بن الحباب
قال في الكاشف قديم وموسى بن عبيدة ضعفوه وعبد الله بن دينار غير قوي ورواه
الطبراني عن ابي هريرة لكنه قال سلط بعضهم على بعض قال
الهيثمي واسناده حسن
اذا ناداي المنادي اي اذن المؤذن للصلاة اية صلاة كانت فتحت ابواب السما
واستجيب الدعا ما دام المؤذن يؤذن فالفتح كناية عن رفع الحجب وازالة الموانع
وتلقي الدعا بالقبول والحديث تتمة وبني فمن نزل به كرب او شدة فليتحر
المنادي فاذا كبر كبر واذا تشهد تشهد واذا قال حي على الصلاة قال حي على الصلاة
واذا قال حي على الفلاح قال حي على الفلاح ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة
الصادقة الحق المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة التقوى احينا عليها وامتنا
عليها وابعثنا عليها واجعلنا من خيارها محيانا ومماتنا ثم يسال الله حاجته
ع ك عن ابي امامة زاد في الكبير وتقبل
اذا نزل الرجل بقوم ضيفا او مدعوا في وليمة فلا يصم الا باذنهم اي لا يشرع ندبا
في صوم نفل الا ان اذنوا له او علم صوم ذلك اليوم الذي شرع فيه الا ان اذنوا ففيه
انه يندب للضيف ان يفطر من النفل ولو مؤكدا اي ان شق على المضيف اما الفرض
ولو موسعا فيحرم الخروج منه عن عائشة رمز لضعفه وتوكد ذلك فقد قال
الهيثمي في اسناده مظلم
اذا نزل احدكم منزلا في سفر او غيره لكن قرينة ذكر الارتحال الاتي يشير
الى ان الكلام في السفر وعليه فيقاس به الحضر فقاله فيه اي نام نصف النهار
والقايلة وقت القيلولة وقد يطلق على القيلولة فلا يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين
اي يندب له ان يؤدعه بذلك لتشهد له البقعة وهكذا كان المصطفى صلى الله
عليه وسلم يفعل فكان لا يرتحل حتى يصلي ركعتين وظاهر الحديث ان ذلك خاص بالنزول

القيلولة

للقيلولة وليس مرادا بل اذا نزل منزلا في اي وقت كان واراد الرحيل
يؤدعه بركعتين عد عن ابي هريرة
اذا تركبكم يا بني عبد المطلب كرب اي امر ملم الصدر غيظا او الكرب الغم
الذي ياخذ بالنفس او جهد بفتح الجيم وتضم مشقة او بلا اي هم تحدث به النفس
فقولوا اذبا الله الله بفتح الهمزة وضمها هذه الجملة مبتدا والخبر قوله ربنا المحسن
الينا بصنوف الانعام لا شريك اي مشارك له في ربوبيته فان ذلك يرتله بشرط
الاخلاص وقوة الايقان وتمكن الايمان هب وكذا الطبراني في الكبير والاوسط
عن ابن عباس قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضادتي الباب ونحن في البيت
فقال يا بني عبد المطلب اذا نزلتم بكم الى اخره ومر لحسنه وليس كما قال الهيثمي صالح
ان عبد الله ابو يحيى ومتروك
اذا نزل احدكم منزلا مظنة للهوام او الحشرات ونحوها مما يوذي فليقل ندبا لدفع
شرها اعوذ اي اعتصم بكلمات الله اي صفاته القايمة بذاته التي بها ظهر الوجود بعد
العدم ومنها يقول للشيء كن فيكون وقيل اي العلم لانه اعم الصفات ذكرا بعضهم وقال
القاضي كلماته جميع ما انزله على انبيايه لان الجمع المضاف الى المعارف يقتضي العموم وقال
النووي يشمل الكلمة لغة تقع على اخر من الكلام اسما او فعلا او حرفا وعلى الالفاظ المنوطة
وعلى المعاني المجموعة والكلمات هنا محمولة على اسما الله الحسنى وكتبه المنزلة لان المستفاد
من الكلمات تاما يصح ويستقيم بان يكون مستلما موصوفا بقوله التامات اي
التي لا يعتريها نقص ولا خلل يتيسر لي عظمها وشرفها وخلوها عن كل نقص اذ لا شيء الا وهو
تابع لها معترف بها فالوجوه كلها ظاهرها وعيبها وجد ذكره القاضي وقال
النووي يشمل وصفها بالتمام لخلوها عن العوايق والعوارض فان الناس متفاوتون
في كلامهم والمميزة واسالبب القول فما منهم من احد الا وقد قرا خيرا في معناه او في معان
كثيرة ثم ان احدهم قلما سلم من معارضة وخطا او سهو وعجز عن المعنى المراد واعظم
النقايص المقترنة بها انها كلمات مخلوقة تكلم بها مخلوق مفتقر الى ادوات ومخارج
ومدد نقيصة لا ينفك عنها كلام مخلوق وكلمات الله منزهة عن هذه القوادح فهي
التي لا يتيسر بها نقص ولا يعتريها اختلال من شر ما خلق فاته اذا قال ذلك مع
قوة يقين وكمال اذعان لما اخبر به الشارع لا يضره شيء من الهوام او المخلوقات حتى
يرتحل عنه عن ذلك المنزل قال القرطبي خبر صحيح وقول صادق فاني مسند
سمعته عملت به فلم يضرني شيء قرنته ليلة فلدغتني عقرب وقال ابن عربي جربته
في نفسي لسعتني عقرب مرارا في وقت واحد وكنت استعذت بذلك فلم اجد المسا
لكن كان في حرامي بندقتان وكنت سمعتان البندق بالحاصية يدفع الم الملسوع
فلا ادري هل كان للبندق او للدعا او لهما لكن تورم رجلي وبقي الورم اياما بالالم

تنبيه قال بعض العارفين جرت عادة العامة اقامة امر ظاهر الدنيا
يقتصرون في دفع عادية ذوات السموم على الادوية والباذرهرات والدرياقات امر
فوقهم ممن يملك من امر الله ما لا يملكه مولاه فينوصل لدفع المؤذي باعداد ما هو ايسر من
ذلك فمتى عرض لاحدهم امر اجتلب خيره واستدفع ضره بما وراءه من الكلمات والتعويذات
فمهاية الملوك اعداد ترياق يدفع السم بعد وقوع العدوي ونهاية امر المتلطف في
حكمة الله اعداد طلسم يدفع وقوعه ولا انفع ولا ايسر من كلمات تحفظ لا تتوقف على
امساك تميمة يخاف ضياعها ولا على صياغة نقش وتصوير ولا على ارتقاب وقت وحكم
طالع عساه لا يتحقق تتمة في مختصر حياة الحيوان عن النوري كان سليمان له
بساط كان يقف عليه فمرت عقرب فاخذ ما وقبلها فسأله عن ذلك فذكر له الحديث م عن
خولة بخاء معجمة بنت حكيم السلمية الفاضلية زوجة الرجل الصالح
عثمان بن مظعون ٥
اذا نسي احدكم ان يذكر اسم الله على طعامه او جلسه كله فليقل بدأ الله اذا ذكر
وفي الثانية بسم الله اوله واخره فان الشيطان يقيء ما اكله كما في خبر واذا طلب
ذلك عند السهو فالعمد اولى اما بعد فراغه فلا يسن الاتيان بها على ما عليه جمع ٥
شافعية وذهب بعضهم الى انه يقوله مطلقا ع عن امراءة من الصحابة قالت اتى هم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بوطيئة فاخذ اعرابي بلقمة فلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه لو قال بسم الله لوسعكم ثم ذكره ٥ قال الهيثمي ورجاله
ثقات وبه يعرف ان المؤلف قصر حيث اقتصر على رمزه لحسنه ورواه الطبراني في
الاوسط بزيادة فايدة عزيزة والقطر ان يذكر الله في اول طعامه فليقل حين يذكر بسم الله
في اوله واخره وليقرا قل هو الله احد قال العراقي واسناده ضعيف ٥
اذا نصر اي اعان القوم الفوم والرجل فحذف المفعول للعلم به بسلاحهم وانفسهم
بان يبذلوها في مناصرتهم فالمستهم احق بنصرها فان ذلك اشق ومن رضي
بالاشد فمؤنة ما دونه ارضى ابن سعد في طبقاته عن ابن عون عن محمد مرسلا ٥
اذا نظر احدكم الى من فضل عليه بالبناء للمفعول والضمير المجرور عائد الى احد في المال
والخلق بفتح الخاء الصورة والمراد به ما يتعلق بالدنيا من مال وولد وزينة وغيرها
قال ابن حجر ورايت في نسخة معتمدة من الغريب للدارقطني الخلق بضم الخاء واللام فليبنظر
الى من هو اسفل منه اي منه وفيهما وفي رواية الى من تحته لانه اذا نظر الى من
فوقه استصغر ما عنده وحرص على المزيد فيدأوبه بالنظر لمن دونه ليرضى
فيشكر ويقل حرصه اذ الانسان حسود بطبعه فاذا اقاده طبعه للنظر الى الاعلى
حملته الغيرة على الكفران والتسخط فاذا ردت نفسه الى الدون حملت الغبطة على الرضى
والشكر ٥ الغزالي وللشيطان ابدا يصرف بصره الى من فوقه في الدنيا

فيقول

فيقول لم تقصر عن الطلب وذوو المال ينتعمون ويصرف نظره في الدين الى من
دونه فيقول لم تضيق على نفسك وتخاف الله وقلان اعلم منك ومولاه يخافه ٥
والناس كلهم مستغولون بالنعم فلم تميز عنهم بالشقاء فعلى المكلف مجاهدة اللعين وردّه
حم ق عن ابي هريرة ٥
اذا نظر الوالد الى ولده نظرة واحدة كان للولد المنظور عدل بكسر العين وفتحها
اي مثل عتق نسمة اي عتق ذي نسمة ومعنى النفس بمعنى اذا نظر الوالد لولده نظر رضي
عنه لفعله للمامور وتجنبه المنهي وبره لوالديه وتجافيه وتباعده عن عقوقهما
كان للولد من الثواب مثل ما لو اعتق رقبة لجمعه بين رضا مولاه واداخا السر وعلى ايديه
بما رانه اياه قايما بالطاعة بارا له حسب الاستطاعة وظاهر صنيعه ان مذا هو
الحديث بتمامه وكذلك بل بقيته قيل يا رسول الله وتظر بين وتلثماية نظرة ٥
قال الله اكبر من ذلك انتهى طب وكذا الاوسط والبيهقي في الشعب عن ابن عباس
قال ولا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا بهذا الاسناد قال الهيثمي واسناده
حسن وفيه ابراهيم بن اعين وثقه ابن حبان وضعفه غيره وقال شيخه العراقي في ابراهيم
ابن اعين ومولاه فلم اجد من ذكرا سمهم ٥
اذا نعس احدكم بفتح العين وغلط من اضمها ومو يصلي فرضا او نفلا فليرقد
وفي رواية فليم وفي اخرى فليضطجع والنعاس اول النوم والرقاد بالضم المسنط
من النوم ذكره الراغب حتى يذهب عنه النوم ومو عشى يقيل بهجوم على القلب
فيقطعه عن المعرفة بالاشياء والامر للندب لا للوجوب لان النعاس اذا اشتد
انقطعت الصلاة فلا يحتاج لوجوب قطع لحصوله بغير اختيار المصلي ذكره الولي
العراقي في مخالفا لابيه في تفصيله بين شدة النعاس وخفته فان احدكم اذا صلى
ومو ناعس اي في اوايل النوم لا يدري اي لا يدري ما يفعل فحذف المفعول للعلم به
ثم استانف قوله لعله يذهب يستغفر ربه فيما اي يقصد ان يستغفر لنفسه
كان يريد ان يقول اللهم اغفر لي فيسبق بالنصب جوابا لقوله لعله نفسه
اي يدعو عليها كان يقول اعفر بعين مهملة والعفر التراب فالمراد بالسب
قلب الدعا الا الستر اذ لا محال له هنا وعلل الامر بالرقاد هنا بما ذكر وقاك في
الخبر المار فلم يدر ما يقول والفذر المشترك بين العلتين خوف التغليط فيما
يقوله او يفعله والامر في القراءة اشد لعظم المفسدة في تغيير القراءان قال
الزين العراقي وانما اوخذ بما لم ينطق به او بدعائه على نفسه ومو ناعس لان من عرض
نفسه للوقوع فيه بعد النهي عنه فمو متعد وبفرط عدم امنه لعدم قصده فالقصد
من الصلاة اداوها كما مر وتحصيل الدعا لنفسه وبمواته يفوت المقصود واذا مر
بابطال الصلاة بعد الشروع فيها عند طرو النعاس فعدم الدخول فيها اولى

وقاله ولده د للحديث على ان من لا يعلم ما يقوله لا يدخل في الصلاة فمراده غلبة النوم
الى ذلك فهو منهي عن الدخول فيها وعن اتمامها بعد الشروع حتى يعلم ما يقوله انتهى
وعلم مما تقرر ان الفصد ان لا تودي الصلاة مع نشاغل عنها او حايل بينه وبين الاتمام
لها لكن لما كان النعاس اغلب وقوعا عبر به مالك في الموطا قدت عن عايشة
اذا نعس بفتحتين احدكم زاد في رواية الترمذي يوم الجمعة وهو في المسجد
او نحوه تما نقام فيه الجمعة فليتحول ندبا من مجلسه اي محل جلوسه ذلك الى غيره
يغني بتنقل منه الى غيره لان الحركة تذهب الفتور الموجب للنوم فان لم يكن في الصف محل
يتحول له قام وجلس ق ت ن في ام ولو ثبت مجلسه ويحفظ من النعاس لم اكرهه
والتحول الانتقال من موضع لاخر وهذا عام في جميع الايام وتخصيصه بيوم الجمعة
في خبر الترمذي انما هو لانها مكث للمبكر بل اجراه بعضهم في كل من قعد ينتظر
عبادة في اي محل واي يوم كان وفيه وما قبله حث على استقبال الصلاة بنشاط
وخشوع وفراغ قلب وتعقل لما يقرؤه او يدعو به والمحافظة على الاتيان بالاركان
والسنن والاداب ت عن ابن عمر قال ت حسن صحيح ورواه ك وقال
على شرط مسلم .

اذا نمتم اي اردتم النوم فاطفيوا اخمدوا واسكنوا المصباح السراج فان الفارة
بالضم وتركه تاخذ الفتيلة بجرها من السراج فتحرق بضم الفوقية وسكون المهملة
اهل البيت اي المحل الذي به السراج وعبر بالبيت لانه الغالب واغلقوا الابواب
فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واوكوا الاسقية اربطوا افواه القرب
وخمروا السراج غطوا الماء وغيره من المايعات ولو بعرض عود عليه كما مر قال ابن
دقيق العيد كالنووي وقضية العلة ان السراج لو لم تصل له الفارة لا يكره بقاؤه
وقد يجيء الاطفا لغرض . قال ابن حجر وكذا لو كان على منارة من نحو نحاس
املس لا يمكن الفارة صعوده لكن قد تتعلق به مفسدة اخرى غير جر الفتيلة كسقوط
شررة على بعض متاع البيت فان امن ذلك المانع لزوال العلة قال ابن دقيق العيد
ومنه الاوامر لا يحملها الاكثر على الوجوب ومذهب الظاهرية اولى بالالتزام به لانهم
لا يلتفتون الى المفهومات والمناسبات ومنه الاوامر تتنوع بحسب مقاصدها
فمنها ما يحمل على الندب ومنها ما يحمل على الارشاد
معا كغلق الباب لتعليله بان الشيطان لا يفتح بابا مغلوقا فانه الاحتراز من مخالطته
مندوب وان كان تحته مصالح دنيوية ولذا ربط السقا وتخمير الاناء ط ك
ولذا اخذ عن عبد الله بن سرجس قال ت جاءت فارة فجرت الفتيلة فاقتها بين
يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة فاحرقت مثل الدرهم فذكره قال الهيثمي رجاله
احمد والطبراني رجال الصحيح .

اذا نهق الحمار

اذا نهق الحمار اي علمتم تحقيقه بسماع او اخبار فتعوذوا اندبا بالله اعتصموا به
من الشيطان الرجيم فانه رأى شيطانا كما جاء تعليله في عدة اخبار مر بعضها
وفي مكارم الاخلاق للخرائطي عن الخبر انه كان يقوله عند تحقيقه بسم الله الرحمن الرحيم
اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم طب عن صهيب بضم المهملة وفتح الهاء
وسكون التحتية ابن سنان بالنون المنيري الرومي قال الهيثمي فيه اسحاق بن يحيى
ابن طلحة متروك .

اذا نودي بالصلاة اي اذن مؤذن باي صلاة كانت فتحت ابواب السما واستجيب
الدعا قال الحليمي معناه ان الله يستجيب للذين يسمعون النداء للصلاة فيأتونها
ويقيمونها كما امر وايه اذا دعوه ويسالون لتكون اجابته اياهم الى ما سلوه ثوابا
عاجلا لمسارعتهم لما امرتم به انتهى والدعا ايضا عند ختم مستجاب لخبر ابي
داود وغيره ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال قل كما يقولون
فاذا انتهيت فسل تعطه اطيالسي ابو داود وخ والضيا المقدسي عن انس وفيه
سهل بن زياد قال في اللسان كاصلة تكلم فيه ولم يترك .

اذا هممت بامر اي عزمت على فعل شيء لا تدري على وجه الصواب فيه فاستخر ربك
اطلب منه التوفيق والهداية الى صابة خير الامرين فيه ندبا بعد ان تتوب وتفرغ
قلبك من الشواغل الدنيوية والهواجس النفسانية واعد الاستخارة سبع مرات
ثم انظر اي ذلك تيسر وتامل الى الشيء الذي يسبق الى قلبك من فعل او ترك فان الخير
بكسر المعجمة فيه فلا تعد لعشرة الاستخارة طلب الخيرة بقال استخار الله العبد
فخار اي طلب منه الخير فاولاه والخيرة الحالة التي تحصل للمستخير واضاف الاستخارة
الى الرب دون غيره من الصفات اشارة الى انه المتعين لها الفاعل به ما يصلح ويقال
رب الامر اصلحه وساسه وقام بتدبيره ومن ثم لا يطلق معرفا الا على الله ت
المتكفل بمصلحة الموجودات باسرها قال النووي وفيه انه يفعل بعد الاستخارة
ما ينشرح له صدره لكنه لا يفعل ما ينشرح له صدره تما كان له مروي فيه قبل
الاستخارة والاكمل الاستخارة عقب صلاة ركعتين بينهما وتحصل اصل السنة
بمجرد الدعا ابن السني في عمل يوم وليلة فر عن انس وفيه ابراهيم بن البرا قال الذهبي
في الضعفا اتهموه بالوضع عن ابيه ومتو ضعيف وقال النووي في
الاذكار اسناده غريب فيه من لم اعرفهم وقال ابن حجر في الفتح بعد عزوه لابن السني
هذا الحديث لو ثبت كان هو المعتمد لكن اسناده واه جدا .

اذا وجد احدكم الما اي وجعا في عضو ظاهر او باطن فليضع يده ندبا والاولى
كونها اليمنى حيث يجد المه اي في المكان الذي يحس بالوجع فيه وليقل باللفظ
ندبا سبع مرات اي منوالية كما يفيده السياق اعوذ بقوة الله وقدرته على كل

ومنه مذا الالم من شرها اجد زاد في رواية مرت والحاذر وقيهما انه يرفع يده في كل
مرة ثم يعيدها فيحمل المطلق على المقيد وفي بعض الروايات ذكر التسمية مقدمة
على الاستعاذة وورد في حديث اخر ما يدل على انه يفعل مثل هذا بغيره ايضا حم
طب عن كعب بن مالك الانصاري السلمي احد الثلاثة الذين خلفوا شهد العقبة وكان
من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي فيه ابو معشر يحتج به
وقد وثق على ان جمعا كثيرا اضعفوه وتوثيقه ليس وتبيه رجاله ثقات انتهى ومن ثم
رمز لحسنه
اذا وجد احدكم لاخيه في الدين ونص عليه امتثالا بسائر الاخراج غيره فالذي
كذلك نصحا بالضم قال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح
ماخوذة من نصح الرجل اذا ثوبه اذا خاطه فشبه فعل الناصح بما يجتراه من صلاح
المنصوح بما يسده من خلل الثوب وقيل من نصح العسل صفاه من الخلط شبهوا تخليص
القول من الغش بتخليص العسل من الخلط عد عن ابي هريرة وفيه ابراهيم بن ابي يحيى
واه قال مخرجه ابن عدي وعامة احاديثه مناكير وفي اللسان عن ابن حبان هو الذي يقال
له ابن ابي يحيى ثابت تفرد باشياء انفرد حتى خرج عن حد الاحتجاج به وبه يعرف ذا المؤلف
لم يصب حيث عزى الحديث لمخرجه وحذف من كلامه بيان القارح
اذا وجد احدكم عقربا ومنويصلي فليقتلها بنعله اليسرى ولا تبطل صلاته به لانه
فعل واحد ومتى انما تبطل بثلاثة افعال منوالية كذا قرروه وظاهر ان الخطاب للمصلي
في نعليه ومثلهما الخفان فان صلى بغير نعل ولا خف فيحتمل ان يقال يلحق نعله بيده
اليسرى فيقتلها بضربة واحدة وذلك فعل لا ثلاثة وقضية الحديث انه لو قتلها بنعله
اليمنى لا يكون اتيا بالمامور به لعله غير مراد والظاهر حصول الامتثال بقتلها باليمنى
والنص على اليسرى للاولوية ولو لم يمكن قتلها الا بثلاث منوالية فهل يقتلها وان بطلت
الصلاة يحتمل ان يقال نعم نقديما لدرء مفسدتها على مصلحة الصلاة سيما ان تسع
الوقت ويحتمل الحاق الحية التي لم يمكن قتلها بضربة من غير لحوق ضرر بالعقرب بل اولى لان
قتلها اكد من قتل العقرب د ن ي م ه اسيله من حديث سليمن بن موسى عن رجل من
الصحابة من بني عدي ابن كعب زمز المؤلف لضعفه ومنوغفلة عن قول الحفاظ
ابن حجر رجاله ثقات لكنه منقطع
اذا وجدت القملة اي ونحوها كبرغوث في المسجد حال من الفاعل اي وجد نقا
فلفها في ثوبك في شيء من ملبوسك كثوبك حتى تخرج منه فالقها حينئذ
خارجه فان القاها فيه حرام وبهذا اخذ بعضهم وصرح به من الشافعية النووي
في جواهره لكن مفهوم قول النووي يحرم القاؤها فيه مقتول انه لا يحرم وفصل
بعض المالكية فقال يجوز القاء القملة لا البرغوث فان البرغوث ياكل التراب

بخلاف

بخلاف الحديث ستكفل برزقه تفضيلا له اذ لو كان كذلك لما خص بالمسجد اذ على ما
زعمه هذا المفصل يحرم طرحه في المسجد وغيره اما القاؤها في بيته فحرام
شديد التحريم وظاهر قوله في الخبر فلفها في ثوبك حتى تخرج انه لا يكلف
الخروج لالقائها خارجه فورا لطرحها او يقتلها ويلفها مقتولة حتى تخرج
لجواز قتلها فيه بشرط امن التلويث ص عن رجل من بني خطمة بفتح المعجمة وسكون
المهملة بطن من الانصار ورواه عنه ايضا الحارث بن ابي اسامة والديلمي
اذا وسد بالتشديد وفي رواية في البخاري القاعسي او سد بهمزة مضمومة
اوله وفي رواية له اذا اسند الامر اي فوض الحكم المتعلق بالدين كالخلافة
ومتعلقاتها من امارة وقضاء وافتاء وتدريس وغيره ذلك الى غير اهله اي الى
من ليس له باهل والمعنى اذا سوده وشرف من لا يستحق السيادة والشرف
او مومن الوسادة اي اذا وجدت وسادة الامر والنهي لغير مستحقها وكان شان
الامير عند هم اذا جلس ان يثنى تحته وسادة فالى بمعنى اللام وعبر بها ليدل
على تضمين معنى اسند فانتظر الساعة لانه قد جاء اشراطها والفا للتفريع
او جواب الشرط والتوسيد في الاصل ان يجعل للرجل وسادة ثم استعمل في تفويض
الامر واسناده الى غيره وانما دل على دنو الساعة لان فيه ايذانا الى اختلال الامر وهو من
الدين وضعف الاسلام وغلبة الجهل ورفع العلم وعجز اهل الحق عن القيام به ونصر
والساعة اشراط كثيرة كبار وصغار ومن ثم منها خ في العلم والرقاق وغيرهما
عن ابي هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث القوم جاء
اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعضهم
سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين السائل
عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال
كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة
اذا وضع السيف اي القاتلة في امتي امة الاجابة لم يرتفع عنها في رواية
عنهم الى يوم القيمة اي يتسلسل فيهم وان قل احيانا او كان في بعض الجهات
دون بعض وذلك اجابة لدعوته ان يجعل باسهم بينهم وان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم
قال ابن العربي وكانت هذه الامة معصومة منه مدة من صدر
زمانها مسدودا عنها باب الفتنة حتى فتحت بقتل امامنا عثمان فكان اول
وضع السيف ت في الفتن عن ثوبان بفتح المثلثة مولى المصطفى وقال
صحيح انتهى وتبعه المؤلف فرمز لصحته ورواه ابو داود وابن ماجة مطولا واحمد
والبزار قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح
اذا وضع الطعام بين ايديكم اي قرب اليكم لتاكلوه فاخلعوا نعالكم

ايا ثر عوا ما في ارجلكم مما وقيت به القدم كمداس ونا سومة ونحو ذلك
فانه اي النزع اروح اكثر راحة لا قدامكم فيه اشارة الى ان الامر ارشادي
لمصلحة تعود على القدم ويتردد النظر في الخف والظاهر انه لا يلحق به
الدارمي في مسنده عن انس ولشواهد كثيرة ٠
اذا وضع الطعام بين ايدي الاكلين فليبدأ ندبا بالاكل امير القوم لان التقدم
عليه ربما اورث فتنة وهو سوء ادب او صاحب الطعام اي فان لم يكن ثم امير
فليبدأ صاحب الطعام لانه المالك فلا يتقدم عليه غيره في ملكه او خير القوم
اي فان لم يحضر المالك او حضر ولم ياكل لعذر فالاولى ان يبدأ اكثرهم صلاحا
وعلما فان لم يكن فارأسهم ابن عساكر في تاريخه عن ابي ذر يس الخولاني
السيد الجليل العابد الزاهد ذي الكرامات والخوارق مرسلا ارسل عن عدة
من الصحابة ٠
اذا وضع الطعام فخذوا اي تناولوا للاكل ندبا من حافته اي من جانب القصعة
ودروا وسطه اي اتركوه فلا تاكلوا منه اولا فان البركة اي الخير الالهي والنمو
تنزل في وسطه ثم يسري قال الخطابي يحتمل اطلاق النهي ٥
واختصاصه بمن اكل مع غيره لان افضل الطعام ما طاب وجمد واذا فصله
بالاكل استأثر به ومن ترك ادب وسوء عشرة واخذ بفضيلة الاطلاق في
الاحياء فعد من اداب الاكل ان لا ياكل من ذروة القصعة ولا وسط الطعام مطلقا
ه عن ابن عباس رمز المؤلف لصحته ٠
اذا وضعت جنبك اي شقك على الفراش لتنام ليلا وكذا نهارا لكن الليل
اكد وقرأت فاتحة الكتاب اي سورة الفاتحة وقل هو الله احد اي سورة
امنت في نومتك تلك من كل شيء يؤذيك الا الموت فان اجل الله اذا اجاء لا يؤخر
وهذا اذا قرأتهما بحضور وجمع همة وصفاء قلب وقوة يقين بتصديق
الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يفعل ويقول والا فيهمات هيهات
البزار في مسنده عن انس قال الهيثمي فيه عساك بن عبيد وهو ضعيف ووثقه
ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح ٠
اذا وضعتم موتاكم اي اردتم وضعهم في القبور وفي رواية في قبورهم
فقولوا ندبا اي ليقل من يضجعه في لحده خالد الحاده ويحتمل ان غيره يقول
ذلك ايضا لخبر البزار اذا بلغت الجنازة القبر فجلس الناس فلا يجلس
ولكن قم على شفير قبره فاذا دلي في قبره فقل بسم الله ظاهره فقط فلا يزاد
الرحمن الرحيم ويحتمل ان المراد الاية بتمامها وهو الاقرب لكمال مناسبة ذكر
الرحمن في ذلك المقام وعلى ملته وفي رواية بدله وعلى سنة رسول الله

اقا ضعه

ايا ضعه ليكون اسم الله وسنة رسوله زاد الروعة يلقى لها الفتانين
ونقل النووي عن النص انه يندب بعد ذلك ان يقول لمن يدخله القبر اللهم
سلمه اليك الاشحام اهله وولده وقرابته واخوانه وفارق من يحب قربه
وخرج من سعة الدنيا الى ظلمة القبر وضيقه وترك ذلك وانت خير مسئول به الى
اخره قال في المطامح والتراحم على النفس والميت بدعة مكروهة وكان
الحسن اذا رأى من يرحمون عليه يقول اخوان الشياطين حم حب طب لك هق
عز ابن عمر قال لك على شرطهما وقد وثقه شعبة انتهى وصنيع المؤلف يشعر بانه
لم يخرجه احد من السنة والامر بخلافه فقد خرجه النسائي وقد مر عن مغلطاي
وغيره انه ليس لحديثي عمر وحديث فيها غيرهما الا لزيادة فايدة ثم هو حديث
معلول ٠ قال الحافظ ابن حجر اعلا بالوقف وتفرد برفعه همام عن قتادة
عن ابي الصديق عن ابن عمر ووقفه سعيد ومسلم فرجح الدارقطني وقفه وغيره
رفعه ٠
اذا وعد من الوعد قال الحليمي ومعنى العدة بالخير الرجل يعني الانسان اخاه في
الدين بان يفعل له شيئا يسوغ له شرعا ومن نيته ان يفي له قال الاسنوي في
هذا دليل على ان النية الصالحة يثاب الانسان عليها وان تخلف عنها المنوي
فلم يف له ولم يجئ لعذر منعه من المجيء للميعاد اي لم كان الوعد ليفي لمثله
عليه والواو بمعنى او اي وعده بوفاء شيء او بان يحضر بمكان فلا اثم عليه لعذره
ولفظ الترمذي فلا جناح عليه اما لو تخلف عن الوفا لغير عذر وفعليه سلام بل
التزم بعض الائمة تاثيمه لمفهوم هذا الحديث ولان الوفا بالوعد مامور به في جميع
الاديان حافظ عليه الرسل المتقدمون والسلف الصالحون واثنى الله تعالى على
خليله في التنزيل بقوله وابراهيم الذي وفا ومدح ابنه اسمعيل بقوله كان صادق
الوعد لكن ابو حنيفة وان فهم على ان الوفا به مستحب لا واجب ويؤول هذا الخبر
بشاذ نه لا يأثم حيث كان الوفا بالوعد لا رما له لذاته لا للوعد ومنعه عذر قال
في شرح الرعاية والوعد الذي هو محل الخلاف كما يدخل الشخص فيه بسبب موا عدته
في مضرة او كلفة وضررها لو تكلف طعاما وجلس ينتظر موعده له انتهى د في الادب
ت في الايمان عن زيد بن ارقم وقال غريب وليس سنده بالقوي قال الذهبي في
المهذب وفيه ابو النعمان مجهل كشيخه ابي الوقاص وقال المناوي اشتمل سنده على
مجهولين ٠
اذا وقع سقط الذباب بذال معجمة واحده ذبابة في شراب احدكم ما او غيره من
المايعات وفي رواية لابن ماجة اذا وقع في الطعام وفي اخرى اذا وقع في اناء
احدكم والاناء يكون فيه كل ما كول ومشروب فليغمسه وفي رواية فليقلبه زاد

الطرابي كله وفيه دفع توهم المجاز في الاكتفاء بخمس بعضه والامر ارشادي
لمقابلة الدا بالدوا ثم ليترعه وفي رواية للبخاري ليترعه بزيادة فوقية قبل
الراي وفي الطب ثم ليطرحه وفي البزار رجال ثقات انتهى بخمس بلا تا مع قول
بسم الله فان في احدى بكسر الهمزة وسكون الحا حنا حيه ونمو الايسر على ما قيل وانما
قال احدى لان الجناح يذكر ويؤنث لقولهم في جمعه اجنحة واجنح فاجنحة مع المذكر
واجنح جمع المؤنث دا اي قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لذعه وجي
بمنزلة سلاحه فاذا استقط في شيء تلقاه بها • قال الزركشي ودا مضبوط
اسمان وفي الاخرى بضم الهمزة قيل وهي اليمنى وفي رواية الاخرا للتذكير شفا
خفيفة فامر الشارع بمقابلة السمية بما في جناحه الاخر من الشفا ولا بعد في
حكمة الله ان يجعلهما جزئي حيوان واحد كالعقرب بان بها السم ويداوى منه بحمة
منها فلا ضرورة للعدول عن الحقيقة هنا وجعله مجازا كما وقع للبعض حيث جعله
من لطب الروحاني بمعنى اصلاح الاخلاق وتقويم الطباع باخراج فاسدها وتنقية
صالحها قال النووي شفي وجدنا لكون احد جناحي الذباب دوا والاخر دا فيهما
اقامه الله لنا من عجايب خلقه وبدايع فطرته شواهد ونظايرها منها النحلة يخرج
من بطنها شراب نافع وبثها من ابرتها السم الناقع والعقرب يفيح الدا بابرتها
ويندا وي مزدلك يجزم بها واما انفاده بالجناح الذي في هذه الناحية ما ورد في رواية
فانه تعالى الهم الحيوان بطبعه ما هو اعجب منه فلينظر المتعجب من ذلك الى النملة
كيف تسعى في جمع القوت وتصون الحب عن الندا وتجفف الحب اذا اثر فيه الندا
ثم تقطع الحب ليلا ينبت وتترك الكزبرة بحالها لانها لا تنبت وهي صحيحة فتبارك
الله وفيه ان الما القليل والمايع لا يتنجس بوقوع ما لا نفس له سايلة اذ عمسه
يقضي لموته فلو نجسه لم يامر به لكن شرط ان لا يغير ولا يطرح وبهذا اخذ الشافعي وقوله
بان المثل لا يوجب الموت فهو للمنع على العيافة وان سلم فالحاق كلما لا نفس له سايلة
به بالمثل اذ لا يتم وجوه ورد الاول بان المثل سبب للموت فلو نجس لم يامر به اذ مظنة
النجاسة كالنجاسة والثاني بان سبب عفوه عدم الدم المنفعل فيطرد في كل ما انتفى
به ح ه عن ابي هريرة •

اذا وقعت في ورطة اي بلية يعسر الخروج منها واصل الورطة الهلاك ثم استعمل
في شدة كل امر شاق اي اذا وقعت في شدة واردت الخلاص منها فقل عند ذلك
ندبا بسم الله الرحمن الرحيم استعين على التخلص من ذلك ولا حول ولا قوة
الا بالله قال الاكمل الحول الحركة اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل معناه
لا حول في دفع الشر ولا استطاعة في جلب خير الا بالله ويعبر اهل اللغة عن هذه
الكلمة بالحوقلة والحوقلة العلي الذي لا رتبة الا وهي محطة عن رتبته العظيم عظمة

يتقاصر

يتقاصر عنها الافهام لما غلب عليها من الاوهام • قال الحراني ونظم
الاسمين هكذا دالا على انه اريد بالعظم علو الرتبة وبعد الهمة عن ادراك العقول
فان الله تعالى يصرف بها ما يشاء من انواع البلا ان تلفظ بها بصدق وقوة ايقان
بما اخبر به الشارع من المضار والمنافع ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي الا اعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتهما قلت
بلى جعلني الله فداك •

اذا وهتم في الامر العظيم اي الصعب المهول فقولوا ندبا عند ذلك حسبنا الله
اي كافينا ونعم الوكيل الموكول اليه لان فيه رفضا للاسباب واستغنا بمسبتها ومن
اكتفى به لم يحتيبه بل يكشف همه ويزيل غمه ولو ان احدا التجا الى ملك من ملوك الدنيا
لهابه طالبه وكشف عنه اعظاما للملتجا اليه فكيف بمن يحتسب برب العالمين
ويكتفي به عن الخلق اجمعين ولا تدافع بين هذا وما قبله لان المصطفى صلى الله
عليه وسلم كان يختلف جوابه باختلاف السايلين والمخاطبين فيجيب كلا واحد
بما يناسبه ابن مردويه في تفسيره عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
بسند ضعيف •

اذا وقع في الرجل بالسا للمفعول والرجل غالبي اي شتم وعيب وانت في ملا
اي جماعة فيهم من وقع فيه وخص الوقوع في الملا لاهميته الراجحيته لا لاخراج غيره
فلو كان مع واحد فكذلك فكن للرجل ناصرا اي معينا موئيدا راد عليهم ما قالوه وللقوم
زاجرا لهم عما تعاطوا لوقيعة فيه وقم عنهم اي انصرف من المحل الذي تم فيه انهم يتهمونك
على ذلك المنكر فان المقر على الغيبة بمنزلة الفاعل وقد يترتب عليهم سخط فيصيبك قاله
الغزالي جوار حل عندك امانة فاحذر ان تضيفها الى خوضك في باطل او ذكر مساوي
الناس فانما جعلت لك لتسمع بها كلام الله ورسوله وحكمه فاذا اضفيت بها الى المكاره
صار ما كان لك عليك ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن انس •

اذا ولي بفتح فكسر وفي رواية اذا كفن احدكم اخاه في الدين اي تولى امر تجهيزه
وكل من تولى امر واحد فهو وليه كما في الصحاح فليحسن بالتشديد كفنه ضبطه
الاكثر بفتح الفا وفي الدبياج انه الاشهر وحكى عياض سكونها اي فعل التكفين
من استباع وعموم وتحسين وتنظير ونحوها وليس المراد المعاناة في ثمنه فانه مكروه
حم م عن جابر ت ه عن ابي قتادة •

اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه بان يختار له من الثياب انظفها واسبغها
قال الغزالي ويستثنى وما يوثره المبذرون من الثياب الرفيعة منهي
عنه باصل الشرع لاضاعة المال فانهم اي الموتى على حد حتى توارت بالحجاب يبعثون
من قبورهم في اكفانهم التي يدفنون عند موتهم فيها ولا ينافضه حشرهم

عراة لانهم يقومون من قبورهم بثيابهم ثم يجردون ويتراورون في القبور
في اكفانهم لا ينافيه قول الصديق الكفن انما هو للصديد لانه كذلك في رواية
لانفس الامر والاخبر لانقالوا في الكفن فانه يسلب سريعا لاختلاف احوال
الموتى فمنهم من يتحلل له الكسوة لعلو مقامه ومنهم من يبلغ ذلك فيستمر في
كفنه ويتر او رفيه في البرزخ وفيه رد على ابن الحاج حيث فتح قول الناس الموتى
يتفاخرون في قبورهم بالاكفان وحسنها وجعله من البدع الشنيعة سمويه
في فوائده عوخط في ترجمة سعيد العطار عن انس ظاهر صنيعه ان الخطيب
لم يخرجه من حديث انس وكذلك بل اخرجه من حديثه ومن حديث جابر في موضع ٥
واحد وحديث جابر قال في اللسان عن العقيلي اسناده صالح بخلاف حديث
انس فاقتصر على المقبول الحارث بن ابي اسامة عن روح عن زكريا عن ابي الزبير
عن جابر وروح قال الذهبي وغيره متروك واورده ابن الجوزي في الموضوع ٥
وقاز عم المؤلف على عادته ٠

اذبحوا لله اي اذبحوا الحيوان الذي يحل اكله ان شئتم واجعلوا الذبح لله في اي
شهر كان رجبا كان او غيره وبروا بفتح الموحدة وشدة الراي تعبدوا لله ٠
واطعموا بهمزة قطع اي الفقراء وغيرهم كان لرجل اذا بلغت ابله مائة نحر منها
بكرا لصنم يسمونه الفرع فنهى المصطفى صلى الله عليه وسلم عن الذبح للصنم وامر بالذبح
لله والصحيح عندنا فيما ندب الفرع والعتيرة ونهي ما يذبح في رجب وخبر لا فرع ولا
عتيرة اراد به نفي الوجوب او نفي ما يذبح للصنم اما نفرقة اللحم للفقراء فبر وصدقة في
اي وقت كان دن ٥ ك عن نبيشة بنون مضمومة ثم موحدة وشين معجمة مصغرا كما في
التقريب ولذلك ضبطه به المؤلف وهو ابن عبد الله الهذلي ويقال له نبيشة
الخير سماه بذلك النبي صلى الله عليه وسلم صحابي قليل الحديث قال قيل
يا رسول الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية فما تامرنا فذكره قال ك صحيح
فقال الذهبي مستدركا عليه بل له علة ٠

اذكروا الله بالقلب فكر وبا للسان ذكر بان تقول لا اله الا الله مع الاخلاص
والذكر ثلاث نفي واثبات واثبات بغير نفي واثبات بغير تعرض لنفي ولا
اثبات فالاول قوله لا اله الا الله والذكر به قوام كل جسد وهو الموافق لمزاج كل احد
الثاني ذكر اسمه الشريف الجامع وهو الله اسم جلالة محرف ليس احد
يطيق الذكر به والثالث ذكر الاشارة وهو هو فدوام ذكر لا اله الا الله سبب
لليقظة من الغفلة وذكر الله سبب للخروج عن اليقظة الى الذكر الى وجود
الحضور مع المذكور وذكر هو سبب للخروج عن سوى المذكور انتهى وقال
الفخر الرازي قال الاكثرون الاولى ان يكون الذكر في الابتداء قوله لا اله الا الله

وفي الانتهاء الاختصار وفضل بعضهم الاول مطلقا لان عالم مشحون بغير الله
فلا بد من كلمة النفي لتنفي الاغيار واذا اخلا القلب صلح مصير الى التوحيد ليجلس عليه سلطان
المعرفة وبعضهم الثاني مطلقا لانه حيث ذكر النفي قد لا يجد مهلة توصله الى الاثبات
فيبقى في النفي غير منتقل الى الاقرار فانه اي الذكر والله عون لك على ما تطلب
لانه مساعد لك على تحصيل مطلوبك لانه سبحانه وتعالى يحب ان يذكر ولو من فاسقا
فاذا ذكره ثم دعاه اعطاه ما تمناه ولهذا قال بعض الصوفية الاعراض عن الذكر
يشوش الرزق ويضيق المعيشة واخرج ابن عساكر ان ابا مسلم الخولاني كان كثير
الذكر فراءه رجل فقال مجنون صاحبكم هذا فسمعه فقال هذا ليس بمجنون يا ابن
اخي هذا داء والمجنون ابن عساكر في التاريخ عن عطا بن ابي مسلم مرسلا مولى الخاساة
مولى المهلب بن ابي صفرة ارسل عن مثل معاذ ٠

اذكروا الله ذكرا كثيرا جدا حتى يقول المنافقون انكم تراؤون بمشاة نونية
اي حتى يرميكم اهل النفاق بالرياء كما يرون من شدة محافظتكم عليه ومداومتكم
شديد على لزوم الذكر سرا وجهرا والا ترى احدا به واتما ما قيل ان السبكي قيل له معنى
تستريح قال اذا لم ار له ذاكرا فهذه وه انه لا يرى ذاكرا الا والغفلة مستولية
على قلبه فيقال لله در يذكر بهذا الذكر لغلبة المحبة على قلبه ومع ذلك فهو سبحانه
الذي تعرف له لصدق محبته فلا يعتد به فيها اذ يلزم ان راحتنا ان لا يرى لله ٥
مصليا ولا تاليا ولا ناطقا بالشهادتين ومعاذ الله ان يستريح لذلك قلب
هذا العارف والله لا يضيع اجر ذكر اللسان المجرد بل يثيب الذاكر وان غفل قلبه
لكن ثواب دون ثواب وهذا واشباهه اذا وقع من اولئك الجلة الاكابر اما يصدر عنهم
في حال السكر فلا يؤاخذون به كما نقل عن ابي يزيد البسطامي من نحو سبحاني وما في
الجبة الا الله ما النار لاشتد لهبها غلا واقول اجعلني لاهلها الفداء الجنة
لعبيد صبيان هبوا مولاهم ما مولاهم حتى نعدهم الى غير ذلك من سخطاتهم المعروفة
فيسلم لهم حالهم مقتدين لهم ونتبرا الى الله من كل من يتعمد مخالفة الكتاب والسنة
طب عن ابن عباس وفيه كما قال الهيثمي وغيره الحسن بن ابي جعفر الجعفي
ضعيف ٠

اذا ذكروا الله ذكر الخامل بخا ميما اي المنخفض بتر فيق الجلالة قيل اي قال
بعض الصحب وما الذكر الخامل قال الذكر الخفي بميمة لسلامته من محذوريا
وقد امر الله عباده ان يذكروه على جميع احوالهم وان كان ذكرهم اياه مراتب ٥
بعضها احب اليه من بعض قال الزمخشري وافضل الذكر ما كان بالليل باجتماع
القلب وهدوء الرجل والخلو بالرب ابن المبارك في كتاب الزهد عن ضمرة
ابن حبيب مرسلا هو الربيع بضم الراي الجمحي وثقه ابن معين وله شواهد

كثيرة يسيخي بعضها وعورض هذا بما قبله ونحوه من الاخبار الدالة على ندب
الجهر بالذكر صريحا والتزاما لحديث الحاكم عن شداد بن اوس قال انا لعند رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ قال ارفعوا ايديكم فقولوا لا اله الا الله ففعلنا فقال اللهم انك
بعثتني بهذه الكلمة وامرتني بها ووعدتني عليها الجنة وانك لا تخلف الميعاد ثم قال
ابشروا فان الله تعالى قد غفر لكم وخبر البيهقي عن ابن الارع قال اطلعت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ليلة فمر برجل في المسجد يرفع صوته بالذكر قلت يا رسول الله
عسى ان يكون منافقا رايا قال لا ولكنه اداه وخبره عن جابر ان رجلا كان يرفع صوته
بالذكر فقال رجل لو ان هذا خفض من صوته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانه اداه واجيب بان الاخفا افضل حيث خاف الرياء او تاذى به
مصل او نايم والجهر افضل في غير ذلك لان العمل فيه اكثر ولان فايدته تتعدى الى السامع
ولانه يوقظ قلب الذاكر ويجمع همته الى الفكر ويصرف سمعه اليه ويطرد النوم ○
ويزيد في النشاط واما قوله تعالى واذكر ربك في نفسك الاية فاجيب
عنه بان الاية مكية نزلت حين كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بالقرآن فيسمعه الكفار
فيسبوا القرآن ومن انزله فامر بالترك سدا للذريعة وقد زال ذلك وبان الاية
محمولة على الذكر حالة القراءة تعظيما للقرآن اذ ترفع عنده الاصوات وبان الامر في
الاية خاص بالنبي الكامل الاكمل والارواح القدسية واما غيره ممن هو محل الوساوس
والخواطر الردية فمامور بالجهر لان له تاثيرا في دفعها واما قوله تعالى ادعوا ربكم
تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين وذلك في الدعا لا في الذكر والدعا الافضل فيه ○
الاسرار لانه اقرب الى الاجابة ولهذا قال تعالى اذ نادى ربه نداء خفيا واما ما
نقل عن ابن مسعود من انه راى قوما يهللون برفع الصوت في المسجد فقال ما اراكم
الا مبتدعين وامر باخراجهم فغير ثابت وبفرض ثبوته يعارضه ما في كتاب
الزهد لاحمد عن شقيق بن ابي وايل قال ما كان عبد الله يترك الذين يزعمون ان عبد الله كان ينهى
عن الذكر ما جالسه مجلسا قط الا ذكر الله فيه واخرج احمد في الزهد عن ثابت البناني
ان اهل الذكر ليجلسون الى ذكر الله وان عليهم من الانام مثل الجبال وانهم ليقومون
من ذكر الله ما عليهم منها شيء ○

اذكروا محاسن كما بر موتاكم ايها المؤمنون وكفوا اصروا السنتكم وارفعوا
وجمتكم عن مساويهم فان سب المسلم غير المعلن بفسقه حرام شديد للغريم ○
والمساوي جمع مسوي بفتح الميم والواو وكل منهما اما مصدر ميمي نعت به جمع او
اسم مكان بمعنى الامر الذي فيه الحزن والسوا فاطلق على المنعوت به مجازا يعلى لا تذكروهم
الا بخير فذكر محاسنهم مندوب وذكر مساويهم حرام الا ضرورة او مصلحة لتحذير من
بدعة او ضلالة كما تشير اليه اخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم بان المسلمة التي

غلها مدعم تلهب عليه نارا فانه بيان لحكم الله والتحذير من الحلول قال
النووي قال اصحابنا واذا راى غاسل الميت ما يعجبه من حسن استنارة وجه وطيب ريح
سن له ان يحدث الناس به وان راى ما يكره كسواد وجه ونتن وتغير عضو
حرم ان يحدث به لهذا الحديث تنبيه قال الطيبي المامور والمنهي بهذا
الامر ان كان من الصالحين فكما ان ذكرهم محاسن الموتى يؤثر فذكرهم مساويهم
كذلك فانهم شهداء الله في الارض فعليه ان لا يسعى في ضرر الغير وان كان المامور والمنهي
غيرهم فاثر النفع والضرر راجع على الغاسل فعليه ان يجتنب عما يضر ويذكره ويتحرى
ما له نفع فيه ت ك هق وكذا الطبراني كلهم عن ابن عمر بن الخطاب وفيه عمران بن
انس المكي قال الترمذي عن البخاري عمران منكر الحديث ○

اذن لي بالبنا للمفعول والاذن له من الله ولولا الاذن لم يجز له التحديث فيه تنبيه
على ان من اطلعه الله على شيء من الاسرار لم افشاه بغير اذن عذب بالنار اذا حدث
اصحابا او امتي عن ملك بفتح اللام اي عن شانه واعظم خلقه من ملايكة الله تعالى
قيل هو اسرافيل اضيف اليه لمزيد التفخيم والتعظيم من حملة العرش اي من الذين يحملون عرش
الرحمن الذي هو اعظم المخلوقات المحيط بجميع العوالم او العرش السرير ما بين سبحة
اذنه الى عاتقه مسيرة سبع مايئة سنة وفي رواية سبعين عاما اي بالفرس
الجواد كما في خبر اخر فما ظنك بطوله وعظم جثته ○ قال الطيبي
والمراد بالتسبيحات منا التكبير لانه اليق بالكلام واذعى للمقام وهذا
محتمل لان يكون راه او ان يكون اوحي اليه به وقال اذن لي ليفيد ان علم الغيب مختص
به تعالى لكنه يطلع منه ما شاء على من شاء وليس على من اطلعه ان يحدث الا باذنه
وسبحة الاذن ما الان من اسفلها وهو معلق القرط والعاتق ما بين المنكب والعنق وهو
موضع الرداء ذكر وبوئت فان قلت الملايكة اجسام نورانية
والانوار لا توصف بالاذن والعاتق قلت لا مانع من تشكل النور على
هيئة الانسان وانما ضرب الاذن والعاتق مثلا لتقريبها للافهام تنبيه
قال الامام الرازي اتفق المسلمون على ان فوق السماوات عظيما هو العرش د في السنة
والضيا المقدسي في المختارة عن جابر وسكت عليه ابو داود ورواه عنه الطبراني
فيه ايضا عن انس بزيادة ولفظه اذن لي ان احدث عن ملك من حملة العرش رجلاه
في الارض السفلى وعلى قرن العرش وبين شحمة اذنه وعاتقه خفقان الطير سبع مايئة
سنة يقول ذلك الملك سبحانك حيث كنت وفيه عبد الله بن المنكدر وضعيف ورواه
ابو يعلى عن ابي بن مرة اذن لي ان احدث عن ملك قد مرقت رجلاه من الارض السابعة
والعرش على منكبيه وهو يقول سبحانك اين كنت واين تكون ○ قال الهيثمي رجاله
رجال الصحيح ○

اذيبوا اي اسيلوا وفي المصباح ذاب الشئ سال والذايب خلاف الجامد طعامكم
ايها الناس او الموجود من عشاكم وغدائكم بذكر الله اي بسبب الذكر عليه من نحو قراءة وتهليل
وتكبير والصلاة الشرعية يعني اذكروا الله وصلوا عقب الاكل ولا تناموا عليه
اي على الطعام قبل انهضامه مراعاة للمعدة فتقسوا اي فانكم ان نمتم عليه تقسوا وتقسو
منصوب بفتحة على الواو لانه جواب النهي ومن جعلها ضمير الجمع فانما يتخرج على لغة اكلوني
البراغيث قلوبكم اي تغلظ وتشتد وتكتسب ظلمة وحجبا فلا تنجع فيها بعد ذلك المواعظ
ولا تنزجر بالزواجر بل تصير كالحجر الصلب ومن ثم قيل

• وليس يزجركم ما توعظون به • والبهم يزجرها الراعي فتنزجر •
• ابعاد مرتجون الخلود وهل • تبقى فروع لاصل حين يعقر •
• لا ينفع الذكر قلبا قاسيا بلاه • والحبل في الحجر القاسي له اثر •

والطعام ظلمة والذكر نور فيزال بنور الذكر ظلمة الطعام قاله الغزالي وفيه انه يستحب
ان لا ينام على الشبع فيجمع بين غفلتين فيقسو قلبه ويتبلد على الفور ويقسو قلبه ولكن ليصل
او يجلس يذكر الله فانما قرب الى الشكر واقل ذلك ان يصلي اربع ركعات ويسبح مائة
تسبيحة عقب كل اكلة وكان الثوري اذا شبع ليلة احياها واذا شبع يوما واصله بالذكر
قال الحلبي والقسوة الشدة والتصلب والنجع طس عد وابن السني
في اليوم والليلة وابو نعيم في كتاب الطب النبوي هب عن عايشة ظاهر صنيع
المصنف انه لم يتكلم عليه والامر بخلافه بل تعقبه بقوله مداره على منكر نفرد به
يزيغ وكان ضعيفا انتهى وقال الهيثمي بعد عزوه للطبراني فيه يزيغ ومومسترك وقال
ابن محمود شارح ابي داود بعد ما عزاه لابن السني فيه يزيغ الحصاف متهم وقال العراقي
الحديث سنده ضعيف واورده ابن الجوزي في الموضوع وقال يزيغ متروك انتهى
ومن ثم تعقب لما ان الترك لا يوجب الحكم بالوضع واعلم ان للحديث طريقين الاولى عن
عبد الرحمن بن المبارك عن يزيغ عن هشام عن عروة عن عايشة والثانية عن ابي
الاشعث عن اضرم بن حوشب عن عبد الله السيباني عن هشام عن عروة عن عايشة
فاخرجه من الطريق الاول الطبراني في الاوسط وابن السني وابو نعيم والبيهقي ومن الطريق
الثاني ابن السني فاما يزيغ فمتروك بل قال بعضهم متهم واما اضرم ففي الميزان عن ابن
معين كذاب خبيث وعن ابن حبان كان يضع على الثقات وقال ابن عدي مومنكر
يزيغ فلعل اضرم سرقه منه ولهذا حكم ابن الجوزي بانه موضوع فقال موضوع يزيغ
متروك واضرم كذاب وتعقبه المؤلف بان العراقي اقتصر في تخريج الاحياء على تضعيف
وانت خبير بان هذا التعقب وهي من بيت العنكبوت وابان له عند الديلمي شاهدا
من حديث اضرم هذا عن علي مرفوعا اكل العشاء والنوم عليه قسوة في القلب هذا
حاصل ما تعقبه •

ازاف

ازاف في رواية الطبراني وغيره امتي يا امتي اي اكرم رافة اي شدة رحمة
ابو بكر لان شانه العطف والرحمة واللين والقيام برعاية تدبير الحق تعالى ومراقبة
صنعه فكان يدور مع الله في التدبير ويستعمل اللين مع الكبير والصغير والراقة
ارق الرحمة كذا ذكر اهل المعاني وقال الحلبي هي عطف العاطف على من يجد
عنده مسه وصلة فهي رحمة ذي الصلة بالراحم واشدهم ذكره نظرا للمعنى اي
اقواهم ضراعة واصلبهم شكيمة في دين الله عمر لغلبة سلطان الجلال على
قلبه فابو بكر مع المبتدا ومنوا الايمان وعمر مع ما يتلوه ومنو الشريعة لان حق الله
على عباده ان يوحدوه فاذا وحدوه فحقان يعبدوه بما امر ونهى ولذا قيل لابي
بكر صديق لانه صدق بالايمان بكمال الصدق وعمر فاروق لانه يفرق بين الحق والباطل
واسماؤه تدل على مراتبها بالقلوب وشان درجتها في الاخبار ومنوا ثرة
واصدقهم حيا من الله ومن الخلق عثمان بن عفان فكان يستحي حتى من خلا بيته وفي
خلوانه وشدة حيائه كان يستحي منه ملائكة الرحمن ويستحي في خبر ان الحياء من الايمان
فكانه قال اصدق الناس ايمانا عثمان وفي خبر الحياء لا ياتي الا بخير فكانه قال عثمان لا ياتي
منه الا الخير او لا ياتي الا بخير وافضلهم على اي اغزرهم بالقضاء باحكام الشرع قال
السمهودي ومعلوم ان العلم كما مومادته القضاء قال الزمخشري سافر
رجل مع صحب له فلم يرجع حين رجعوا فاتهموه اهله فرفعوهم الى شريح فسالهم
البينة على قتله فاقر فقولوا الى على فاخبروه بقول شريح فقال

• اورد ثا سعد وسعد مشتمل • ما هكذا يا سعد تورد الابل •

ثم قال ان اصل التشريع ثم تفرق بينهم وسالهم فاختلفوا ثم اقروا بقتله
فقتلهم به والخبر في هذا الباب مع غيره لا تكاد تخطئ قالوا وكما انه اقضى الصحب
في العلم الظاهر فهو افقههم بالعلم الباطن قال الحكيم الترمذي في قول المصطفى
صلى الله عليه وسلم لعلي البس الحلة التي جاءتك هي عندنا حلة التوحيد
قال الغالب على علي الفناء في علم التوحيد وبه كان يمتاز على عامة رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى هنا كلامه وافرضهم اي اكرمهم علما بمسايل قسمة المواريث ومنو
علم الفرايض زيد بن ثابت اي انه بصير كذلك ومن ثم كان الحبر بن عباس يتوسد عتبة
بابه ليا خذ عنه واقرؤهم اي اعلمهم بقراءة القران ابي بن كعب بالنسبة
لجماعة مخصوصين او وقت من الاوقات فان غيرهم كان اقرا منه او اكثرهم قراءة
او انه اتقنهم للقران او احفظهم له واعلمهم بالحلال والحرام اي بمعرفة ما
يحل ويحرم من الاحكام معاذ بن جبل الانصاري يعني انه سيصير كذلك بعد
انقراض عظم الصحابة والا كابر هم والا فابو بكر وعمر وعلي اعلم منه بالحلال
والحرام واعلم من زيد بن ثابت بالفرايض ذكره ابن عبد الهادي قال ولم يكن زيد

والربا مثو الفضل المقصود به رؤية الخلق فغفلة عن رؤية الحق وعمايه عنه
والعرض محل المدح والذم من الانسان واشد الشتم الهجا اي الوقيعة
في اعراض الناس بالشعر والرجز والراوية اي يروي الهجا ويتشده بزور ٥
ويصورونه فهو احدان ثمين بفتح الميم بلفظ التثنية او بكسرها بلفظ الجمع اي
حكم حكمهم في الاثم والذم وقد استفدنا من الخبران الهجو حرام اي اذا كان بمعصوم
ولو ميتا وان صدق او كان بتعريض كما صرح به الامام الرافعي وترد به الشهادة اما
غير معصوم كحربي ومرتد فلا وكذا مسلم متجاهر مشتهر بمعصية فيجوز هجوه
بما يتجاهر به فقط بقصد زجره قاله الحاشية ٠

٠ اصون عرضي عما اذنسه ٠ لا بارك الله بعد العرض في المال ٠

عب هب عن عمرو بن عثمان مرسلا الظاهر ضنيع المؤلف انه لا علة فيه غير الارسال
والامر بخلافه فقد قال الذهبي في المهذب انه منقطع ايضا وعمرو وهذا من التابعين
كبير الشان ٠

اربا الربا اي زيده الفاوا فتحه جزما تفضيل المرء اي زيادته على اخيه
في الاسلام بالشتم اي السب والذم قال الطيبي ادخل العرض في جنس المال على سبيل
المبالغة وجعل الربا نوعين متعارفا وغير متعارف ومنه استطالة الرجل
اللسان في عرض صاحبه باكثر مما يستحقه ثم فضل احد النوعين على الاخر والمباينة
العرض والمال للمناسبة وقال الخ الخ الى ذلك من الكبائر
واخرج البيهقي عن ابن مسعود انه جاءه رجل يشكو جارا له فقال انك سببت الناس
سبوك وان نلت منهم نالوا منك وان تركتهم تركوك وعن سليم بن زياد مكتوب
في التوراة من لم يسالم الناس لم يسلم ومن شتم الناس شتم ومن طلب الفضل من
غير اهله ندم وقال كسرى ليوزيره ما الكرم قال التغافل عن الزلل قال فما
اللوم قال الاستقصاء على الضعيف والتجاوز عن الشديد قال فما الحياء قال الكف
عن الخنا ابن ابي الدنيا واسمه يحيى في كتاب فضل الصمت عن ابي بحيح
مرسلا رواه بعناه مسندا للطبراني عن يوسف ابن عبد الله بن سلام بزيادة
بلفظ اربا الربا استطالة احدكم في عرض اخيه المسلم قال الهيثمي وفيه محمد
موسى الاملي عن عمرو بن يحيى ولم اعرفهما وبقية رجاله ثقات ورواه ايضا ابو
يعلى عن عائشة مرفوعا بلفظ اربا الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم ثم قرا
والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا قال الهيثمي ورجاله
رجال الصحيح ٠

اربع من الخصال اذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا اي لا باس عليك وقت
فوت الدنيا ان حصلت هذه الخصال صدق الحديث اي ضبط اللسان

على عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم مشهورا بالفرائض اكثر من غيره ولا اعلم انه تكلم فيما
على عهده ولا على عهد الصديق رضي الله عنه الا وان لكل امة امينا اي يامنون به
ويثقون به ولا يخافون غائلته وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة عامر
ابن الجراح اي هو اشد هم محافظة على الامانة وتباعدا عن مواقع الخيانة والمراد
والامين المامون ومنه مامون الغائلة اي ليس له غور ولا مكر ٠ وقال
ابن حجر الامين النقة الرضى ومنه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره
لكن السياق يشعر بانه مزية فيها لكن خص النبي صلى الله عليه وسلم
كل واحد من الكبار بفضيلة وصفها فاشعر بقدر زائد فيها على غيره انتهى
وانما قطع هذا الاخير عما قبله وعنونه بحرف التنبيه اشارة الى ان اولئك
لم يشاركوا في جميع المآثر الحميدة بل لكل واحد منهم مناقب اخر فكانه قال لا تظنوا
تفرد اولئك بجموم المناقب بل ثم من اختص بمزايا منها عظم الامانة كابي عبيدة
ع من طريق بن البيلماني عن ابيه عن ابن عمر بن الخطاب وابن البيلماني حاله معروف
لكن في الباب ايضا عن انس وجابر وغيرهما عند الترمذي وابن ماجة والحاكم
وغيرهم لكن قال في رواياتهم بدل ارأف ارحم وقال حسن صحيح وكذا على شرطهما
وتعقبهم ابن عبد الهادي في تذكرته بان في متنه نكارة وبان سيحه ضعفه
بل جرح وضعفه انتهى ٠ وقد قال ابن حجر في الفتح هذا الحديث اورده
الترمذي وابن حبان من طريق عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء مطولا واوله
ارحم واسناده ضعيف الا ان الحفاظ قالوا ان الصواب في اوله الارسال
والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري ٠

ارأكم بفتح الهمزة ستشرفون مساجدكم اي تتخذونها فيما يظهر ٥
شرافات بعدي اي بعد وفاتي كما شرفت اليهود كنايسها جمع كنيسة
وهي متعبدهم وتطلق على متعبد النصارى ايضا وهي معربة وكما شرفت
النصارى بيعها جمع بيعة بالكسر متعبدهم اي فانا انهاكم عن اتباعهم ولستم
بسامعيه بل انتم لابد فاعلوه مع كونه مذموما مكروها واخذ بذلك الفقهاء
فكرهوا نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له قال الحالي وقوي في هذه
الامة حال تينك الملتين لما انامهم الله من الكتاب والعلم والحكمة فاخلفوا فيهم
بالاعراض والامور الدنيا اعراض الدنيا وزينتها وخلوا لهم ما حرم الله توصلا
به الى اعراضهم في الاعتداء على من حسدوه من اهل التقوى فاستقر حالهم على
مثل حالهم حتى في مساجدهم انتهى وذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع ٥ عن ابن
عباس رض في الباب غيره ايضا ٠

اربا الربا اي زيده انما ستم الاعراض ما بفتح جمع عرض بالكسر اي سبها قاله المحالي

وحفظه عن الكذب والبهتان وحفظ الامانة بان يحفظ جوارحه وما انتمن عليه
فان الكذوب والخائن لا قدر لهما عند الله تعالى وحسن الخلق بالضم بان يكون
حسن العشرة مع خلق الله وعفة مطعم بفتح الميم والعين بان لا يطعم حراما ولا
ما قويت الشبهة فيه ولا يزيد على الكفاية حتى من الحلال ولا يكثر من الاكل كالملوك ٥
الامانة تشمل في جنسها فيراعي امانة الله في التكاليف وامانة الخلق في
الحفظ والاداء ثم ان ما ذكر من ان سياق الحديث ذلك هو ما في رواية احمد وغيره
لكن لفظ رواية البيهقي بدل وحسن الخ اخره وحسن خليقة وعفة طعمة
حم طب ك هب عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني
فيه ابن لهيعة وبقية رجاله رجال الصحيح طب عن ابن عمرو بن العاص قال
العراقي وفيه ايضا ابن لهيعة انتهى وقضية افراد المصنف للطبراني تحديث
ابن عمر وتفرده به عن الاولين جميعا والامر بخلافه بل رواه البيهقي في الشعب
عنه ايضا عقب الاول ثم قال هذا الاسناد اتم واصح انتهى فاقتضار المصنف
على عزو الاول اليه وحذفه من الثاني مع كونه قال انه الاصح من ضيق الخطن
عد وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس قال الهيثمي اسناد
احمد والطبراني حسن انتهى وقال المنذري رواه احمد وابن ابي الدنيا والطبراني
والبيهقي باسانيد حسنة وفيه عند البيهقي شعيب بن بيحى قال ابو حاتم ليس بمعروف
وقال الذهبي بل ثقة عن ابن لهيعة وفيه ضعف ٥
اربع في امتي من امر الجاهلية اي من افعالها يعني انها معاصي يأتونها
مع اعتقاد حرمتها والجاهلية ما قبل البعثة سموا به لفرط جهلهم لا تتركونهن
اي لا تتركهن امتي سيأتي تلك الخصال الاربع قال الطيبي قوله في امتي خبر لاربع
اي خصال اربع كائنة في امتي ومن امر الجاهلية ولا تتركون متعلق بمحذوف
في الجار والمجرور ومن الضمير المستتر في الخبر المتحول
اي الشرف بالاباء والتعاظم بعددهم وما تراثوم وقضايلهم وذلك جهل فلا فخر الا ٥
بالطاعة ولا عز الا بالله والاحساب جمع حسب وهو ما يعده المرء من الخصال
له او لابائه من نحو شجاعة وفصاحة والثاني الطعن في الانساب
اي الوقوع فيها بنحو ذم وعيب وبان يقدح في نسب انسان فيقول ليس هو من
ذرية فلان وذلك محرم لانه هجوم على الغيب ودخول فيما لا يعني والانساب
لا تعرف الا من اهلها قال ابن عربي وهذا امر من النفاسة في انه لا يريد ان يرى
احدا كاملا وذلك لنقصانه في نفسه ولا يزال الناس يتطاعنون في الانساب
ويتلاعنون في الاديان ويتباينون في الاخلاق فنسبة العليم الخلاق قال
ولا اعلم نسبا سلم من الطعن الا نسب المصطفى صلى الله عليه وسلم والثالث الاستسقا

بالنجوم

بالنجوم اي اعتقاد ان نزول المطر يظهور نجم كذا ومنه حرام لانه اشراك ظاهر اذ
لا فاعل الا الله بل متى اعتقد ان للنجم تاثيرا كفر ٥ قال الحرالي فالمتعلق
خوفهم ورجاؤهم بالاثار الفلكية منهم صابئية هذه الامة كما ان المتعلق خوفهم
ورجاؤهم بانفسهم وغيرهم من الخلق مجوس هذه الامة والرابع النياحة اي
رفع الصوت بالندب على الميت لانها سخط لقضاء الله ومعارضة لاحكامه
قال ابن العربي هذه من اخبار الغيب التي لا يعلمها الا الانبيا فانه اخبر بما يكون قبل
كونه فظهر حقا فالاربع محرمات ومع حرمتها لا يتركونها هذه الامة اي الكرام
مع العلم بحرمتها مر في الجنائز عن ابي مالك الاشعري واسمه الحرث ولم يخرجه
البخاري بلفظه ٥
اربع حق على الله اي يستحق عليه عونهم فضلا منه اي اعانتهم بالنصر والتاييد
والنجاح والتسديد لكرامتهم عليه الغازي من خرج بقصد قتال الكفار لتكون
كلمة الله هي العليا والمتزوج بقصد عفة فرجه وتكثير النسل ليباهي به
المصطفى صلى الله عليه وسلم الامم يوم القيمة او نحو ذلك والمكاتب الساعي
في اداء النجوم لسيده والحاج اي من خرج حاجا مبرورا وقد نظمهم المصنف
فقال

٥ حق على الله عون جمع ٥ وهو لهم في غد يجازي ٥
٥ مكاتب وناكح عفافا ٥ ومن له بيبة وغازي ٥
وذيل عليه القاضي من احيا ارضا ميتة فقال ٥
٥ وجامن للموات احيا ٥ فهو لهم حاسن يوازي ٥
حم عن ابي هريرة رمز المؤلف لحسنه ٥
اربع دعوات لا ترد بالبنا للمفعول اي لا يرد الله واحدة منها دعوة الحاج
ما دام في النسك حتى يرجع يعني يفرغ من اعماله ويصدر الى وداعوة الغازي
للكفار لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا هي السفلى حتى يصدر
الى اهله اي يرجع اليهم وغاية التغيير للتفنن وكرامة لتوالي الامثال واصل
الصدر الانصراف يقال صدر القوم واصدرتهم اذا صرفتهم وصدرت عن المحل
رجعت ودعوة المريض غير العاصي عرضه حتى يبرا من مرضه اي يسلم منه
ويرى كسلم وزنا ومعنى وعند اهل الحجاز يرى من المرض من باب قطع وفي الاساس
فلان يبارى من علته وتقول اي العرب حق على البارى من اعتلاله ان يودي شكر البارئ
على ابلائه ودعوة الاخ لاخيه في الاسلام وان كان حاضرا فيما يظهر بظهر
الغيب اي وهو لا يشعر به لانها ابلغ في الاخلاص ولانه سبحانه يعينه في دعائه كما
نطق به خبر ان الله في عون العبد واسرع موالا الدعوات اجابة او قبولا لم

دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب والغيب ما غاب عنك وخفي في القرائن الاربع بمعنى اي بحيث لم تره حتى بغيب الشمس ومداواة وهم ان دعاء هؤلاء لا يستجاب بعد ذلك لكن الاسباب مختلفة فيكون سبب الاجابة حينئذ امر اخر غير المذكور ولفظ الظهر مقحم ومحله نصب على الحال من المضاف اليه لان الدعوة مصدر اضيف الى الفاعل ذكره الطيبي فرعن ابن عباس وفيه عبد الرحيم بن زيد بن الحواري قال الذهبي قال البخاري تركوه ٥

اربع من الخصال ٥ قال الكرماني مبتدا بتقدير اربع خصال والا فهو نكرة معرفة والشرطية خبره ويحتمل كون الشرطية صفة واذا حدث الى اخره خبره وقال التفتازاني اي اربع مبتدا والجملة بعده صفته له قال والاحسن ان تجعل اربع خبرا مقدما او مبتدا لخبر وخصال مبتدا ومن خبره واذا مفسرا يي في الوجوه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا نفاق عمل لا نفاق ايمان ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة بفتح الخاء اي خلة من النفاق حتى يدعها اي يتركها قال الحافظ بن حجر النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في الايمان فهو نفاق الكفر والا فنفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتتفاوت مراتبه وقوله خالصا اي شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال لغلبتها عليه ومصيره مخلدا وعادة وبدنا له اذا حدث اي اخبر عن ماض كذب لتمهيد مقدمة في التقصير واذا وعد بايفا عهد الله اخلف اي لم يف واذا عاهد غدر اي نقض العهد واذا خاصم فجر ما ل في الخصومة عن الحق وقال الباطل قال البيضاوي ويحتمل ان يكون هذا مختصا بالتجار منهم من يتوب فلم يفضحهم ولان عدم التعيين اوقع في النصيحة واجلب للدعوة الى الايمان وابعد عن التنور والمخاصمة ويحتمل كونه عاما لينزجر الكل عن هذه الخصال على الكد وجه ايذانا بانها طلائع النفاق الذي هو اسمح القبايح فانه كفر موجب لاستمرار او خداع مع رب الارباب ومسبب الاسباب فعلم من ذلك انها منافية لحال المسلم فينبغي للمسلم ان لا يرتع حولها فان من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه ويحتمل ان المراد بالمنافق العرفي وهو من يخالف سره علنه مطلقا ويشهد له قوله من كان فيه خصلة منهن الى اخره لان الخصايل التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا ترتبط على هذا فان تقصر منهما خصلة تنقص الكمال الى هنا كلامه قال الطيبي والكذب افتحها لتعليله بتقاعدهم به في قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولم يقل بما كانوا يضعون من النفاق ايذانا بان الكذب قاعدة مذهبهم واسه فينبغي للمؤمن المصدق ٥

اجتنابه

اجتنابه لمنافاته لوصف الايمان انتهى ويليه الخلف في الوعد قال الطيبي والخلف في الوعد قبيح فاياك ان تعد بشيء الا وتفي به بل ينبغي ان يكون احسانك الى الناس رفعا لا بلا قول فان اضطررت الى الوعد فاحذر ان تخلف الا لعجز او ضرورة فان ذلك من امارات النفاق وخبايث الاخلاق والفجور لغة الميل والشق فهو هنا اما ميل عن القصد المستقيم او شق ستر الديانة ولا تناقض بين قوله منا اربع وانفا ية المنافق بثلاث اذ قد يكون لشيء واحد علامات كل منها يخصل بها صفة فتارة يذكر بعضها واخرى اكثرها واطوارها كلها قال النووي والقرطبي حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانهما توارد اعلى الكذب والخيانة واراد الاول لخلف الوعد والثاني الفجور في الخصومة حم ق س عن ابن عمرو بن العاصي وظاهر صنيع المؤلف انه لم يخرجه من الستة الا موطأ والامر بخلافه فقد رواه ابو داود والنسائي ايضا ٥

اربع من كن فيه حرمة الله في الاخرة على النار اي منعه الله من دخولها اذا فعل مع ذلك المامورات وجنب المنهيات وعصمه من الشيطان اي منعه منه ووقاه بلطفه من كيده والعصمة المنع يقال عصمه الطعام اي منعه والحفظ كما في الصحاح من ملك نفسه حين يرغب وحين يرهب اي حين يريد وليشتهي وحين يخاف ويكره لان لكل رغبة ورهبة وشهوة حرارة ٥ تتورث في النفس في الباطن كاضطرام النار حرصا على ان تدرك مرادها فاذا احمد تلك النار حرم الله عليه نار الاخرة ٥ قال المولى القارئ والرغبة في الشيء ارادة المقاربة للرضى من رغب في الشيء بالكسر وارتغب فيه مثله لا من رغبت عن الشيء اذا لم ترده وقال الراغب الرهبة مخافة مع تحرز واضطراب وحين يشتهي وحين يغضب لان الملك للقلب على النفس فمن ملك زمام قلبه مالكا لنفسه في هذه الاحايين الاربع فقد حرم على النار واختسا شيطانه ان لا تدنيا كلها في هذه الاربع فاذا ملك القلب النفس بقوة المعرفة والعلم بالله فقد وقى دنياه في يمينه وتلا شت ومن ملك نفسه قلبه بقوة الهوى فكل شعبة من شعب دنياه في عينه كالجبال فعظم عنده شانها وصارت الاخرة في قلبه كالحلم فاذا انتبه ندم فاذا كان القلب امير اعطى النفس من الشهوة قدر ما احله الشارع ومنعها ما سواه ليلا ينطاير شررها وتشعل نارها في العروق فتجاوز الحدود واربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته اي بثها عليه واحيا قلبه بحلمه في الدنيا وادخله جنته في الاخرى من اوى مسكينا اي اسكنه وكفاه المؤنة او تشبث له في ذلك والمراد منا ما يشمل الفقير لقول امامنا الشافعي اذا اجتمعا افترقا

في الدنيا ٥

وإذا افترقا اجمعهما ورحم الضعيف اي رقا له وعطف عليه واحسن اليه
ورفق بالمملوك اي مملوكه بقرينة ما بعده بان لم يحمله على دوام ما لا يطيقه ويطعمه
من طعامه ويلبسه من لباسه وانفق على الوالدين اي ابويه ولو عليا لانه لما
غلب عليه سلطان الرحمة في الدنيا فرحم مولاه الجوزي بشمول الرحمة في الاخرة
وشبوغها له والحاكم من حديث العمل الحكيم الترمذي في النوادر عن ابي هريرة
وفي اسناده ضعيف ٠

اربع من اعطيهن فقد اعطي خير الدنيا والاخرة لسان ذاكر لله تعالى فان الذاكر
جليس الله تعالى والذكر منشور الولاية فمن اعطيه فقد اعطي المنشور وذلك
اعظم الحيوة وقلب شاكر له تعالى لان الشكر يربط به القيد ويستجلب به المزيد
بنص ولئن شكرتم لازيدنكم ومنه الاعتراف بالنعمة والقيام بحق الخدمة
وانا ط الاول بالسان اشارة الى انه ايتر الفلاح وان لم يصحبه حضور وقد
شكا رجل الى بعض العارفين عدم حضور قلبه حال ذكره فقال له يا هذا
يكفيك انك استعملت جارحة من جوارحك في ذكره على ان دوام الذكر للساني
يتقلب قلبيا ٠ قال في الحكم لا تترك الذكر لعدم حضورك
مع الله فيما فان غفلتك عن وجود ذكره اشد من غفلتك في وجود ذكره فعسى
ان يرفعك من ذكر مع غفلة الى ذكر مع حضور ومن ذكر مع حضور ويقظة
الى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع غيبة عما سوى المذكور
وما ذلك على الله بعزيز وبدن على البلا بفتح الموحدة صابر فان الله اذا احب
عبدا ابتلاه كما مر في حديث ومن احبه الله فاز بخير الدارين وانا ط الثاني
بالقلب لان التفكر في مصنوعات الله والاية الباعثة على الاقرار بالنعمة والقيام
بالخدمة ومن جمع بين الذكر والفكر فقد فاز بالسعادة اوحى الله الى داود
عليه السلام تخلق باخلاقي ومن اخلاقي اني انا الصبور وزوجة لا تغيبه
خوفا اي تطلب خيانة ومنه بفتح الخا المعجمة وسكون الواو اي يؤمن الانسان
فلا يفضح وفي بعض النسخ خونا بجاء مهملة اي ثما ومنه تضحيف في نفسها
بان لا تمكن غيره من الزنا بها او من مقدماته ولا ماله بان تتصرف فيه بما
لا يرضيه ٠ قال القاضي المرأة الصالحة انفع من الذهب فان
الذهب لا ينفع الا بعد الذهاب ومتى ما دامت معك رفيقتك تنظر
اليها تسرك وتقضي عند الحاجة اليها وطرك وتشاورها فيما يعن لك فتحفظ
سرك وتستمد منها في حوائجك فتطيع امرك واذا غبت تحامي مالك
وترعى عيالك ولو لم يكن الا انها تحفظ بدرك وتربي ولدك لكفى به فضلا
طب وفي الاوسط ايضا هب من حديث خلق بن حبيب عن ابن عباس قال

الهيثمي

الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني في الكبير وفي الاوسط رجال الاوسط رجال
الصحيح انتهى ٠ وقال المنذري بعد عزوه لكبير والاوسط
اسناد احدهما جيد يعني الاوسط وبذلك يعرف ان امام المولف الطريق الصحيح
وايثاره الضعيف من سوء التصرف هذا وقد رمز لحسنه ٠

اربع من سنن المرسلين من الحق الى الخلق والمراد الرسل من بني ادم بقرينة ذكر
النكاح الحيا بحا مهملة فمثناة تحت المصنف وقيل بنون قال ابن العربي هو
اشبه بما قارنه من التعطر والسواك ٠ وقال البيضاوي روي الحنا بالنون
والحيا بمثناة والختان فالاول على تقدير مضاف كالاستعمال والخضاب
فان الختان نفسه لا يكون سنة وطريقة ومنواوق للتعطر والثاني يؤول بما يقتضيه
الحيا ويوجبه كالستر وتجنب الفواحش والرذايل فان الحيا نفسه امر جبلي
ليس بالكسب حتى يعد من السنن والثالث ظاهر الحيا بمهملة وتحتية والختان
بمعجمة فوقية مثناة والحنا بمهملة فنون مشددة ما يخضب به قال ومنه
الرواية غير صحيحة ولعلها تصحيف لانه يحرم على الرجل خضب يده ورجله واما
خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا فلم يصح اسناده للمرسلين وقال
ابن حجر الحيا قيل بتحتية مخففة وقد ثبت ان الحيا من الايمان وقيل بنون فعلى
الاول هي خصلة معنوية تتعلق بتحسين الخلق وعلى الثاني حسية تتعلق
بتحسين البدن وقال شيخه الزين العراقي بعد حكايته بتحتية او نون
وكلاهما غلط والصواب الختان فوقعت النون في الهامش فذهبت فاختلف
في لفظه ومنوا في منهما اذ الحيا خلق والحمام من الستن والاذكر المصطفى في خصال
الفطرة بخلاف الختان فان ابراهيم عليه الصلاة والسلام امر به واسم بعده
في الرسل وانباعهم حتى المسيح عليه السلام فانه اختتن انتهى وتقدمه لنحوه
ابن القيم فنقل في الهدي عن المرزباني ذهاب الختان وسقطت النون قال
ومكذا رواه المحاملي عن شيخه الترمذي والتعطر استعمال العطر وهو
الطيب فانه يزكي الفؤاد ويقوي القلب والجوارح وهم محتاجون الى ذلك
لثقل الوحي انا سنلقي عليك قولا ثقيلا والنكاح الوطي اذ النور يملا
قلوبهم فيفيض في العروق فيكون ريح الشهوة فتحدث القوة وشاهد ذلك
من الكتاب ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية
والسواك لان الفم طريق كتاب الله المنزل عليهم ومحل المناجاة الملك
فيتأكد في حقهم اكثر تتبيع مد الحديث طامر مشكل فان نوحا
اول الرسل كما ياتي في خبر ولم يختتن اذ اول من اختتن ابراهيم كما مر في الخبر
وعيسى لم يتزوج وكونه يتزوج بعد نزوله بفرض تسليمه ورواده غير دافع

للشبهة فانه انما يسئل محمودا عاملا باحكام هذه الملة ولا محلص من ذلك
الا بان يقال المراد المرسلين اكرمهم جسم ذهب كلهم من حديث مكحول
عن ابن السماك عن ابي ايوب الانصاري قال ذهب حسن غريب انتهى وتبعه
المصنف فرمز لحسنه وقال المناوي وغيره فيه ابو الشمال
مجهول الحال وقال ابن محمود شارح ابي داود في سنده ضعيف ومجهول وقال
ابن العربي في شرح الترمذي فيه الحجاج لين بحجة وعباد بن العوام
اربع من سعادة المرء اي من بركته ويمنه وعزه ان تكون زوجته صالحة
اي ديته جميلة اذ المراد الصلاح لما يراد منها دينا ودنيا واولاده ابرارا
اي يبرونه ويتقون الله وخلطاؤه اي اصحابه واهل حرفته الذين لا بد له
من مخالطتهم صالحين اي قائمين بحقوق خلقه وان يكون رزقه اي ما يرتزق
منه من حرفة او صناعة او تجارة في بلده اي محل اقامته وان لم يكن بلده بلدا
كان وغيره وخص البلد لان الغالب الاقامة فيه والمراد انه لا يحصل كذا الاسفار
الشاسعة واقتحام المفاوز النائية ومذه حالة فاضلة واعلم منها ان ياتيه
من حيث لا يحتسب كما مر في خبر ويقابل الرجل المرأة فيقال اربع من سعادة
المرأة ان يكون زوجها صالحا ومسكنا ابن عساكر في تاريخه فر عن
علي امير المؤمنين وفيه سهل بن عامر البجلي قال الذهبي في الضعفاء كذبه ابو
حاتم بن ابي الدنيا في كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم بن ابي زياد العطوي
الكوفي صدوق مات بالكوفة عن ابيه الحكم عن جده بن زياد المذكور ورمز
المصنف لضعفه

اربع في رواية اربعة من الشقاء اي من علاماته ضد السعادة جمود العين
قلة دمعها كناية عن قسوة القلب كذا قيل وعليه فالعطف في قوله وقسوة
القلب تفسيري والاوجه ان يقال انه اشارة الى ان قلة دمع العين انما
يكون من علامات الشقاء اذا كان ناشيا عن قسوة القلب وانه لا تلازم
بينهما وقسوته غلظه وشدته وصلابته في غير الله والحرص اي الرغبة في الدنيا
والانهماك في تحصيلها وطلب الازدياد منها والحرص يحتاجه الانسان لكن
بقدر معلوم فاذا تعدى الحد المحدود فقد افسد دينه فكان هذا الوجه
من علامات الشقاء وطول الامل بالتحريك رجاء الاكثار من الاقامة في الدنيا
وزيادة العناء وانا ط الحكم بطوله فيخرج اصله فانه لا بد منه في بقاء هذا
العالم اذ لو ارضعت ام ولدا ولا عرس غادر شجرا فهو رحمة من الله على عباده
كما ياتي في حديث قال الثوري فصر الامل الذي هو الزهد
ليس بلبس العباءة ولا باكل الخشن وقال الفضيل ما طال رجل الامل الا ساء

العمل وكتب ادم الى سفيان من عرف ما يطلب هان عليه ما يبذل ومن اطلق بصره
طال اسفه ومن اطلق امله ساء عمله ومن اطلق لسانه قل نفسه وقال
ابن الوردي من كانت الدنيا امله والخطايا عمله عظم بطشه قليل فهمه عالم بدنياه
جاهل باخرته فويل له فايه سكار جهل الى الحسن البصري فسوء قلبه
فقال عليك بمجالس الذكر والاحسان عم حل عن انس م عد حل من حديث الحسن
ابن عثمان عن ابي سعيد المازني عن الحجاج بن منهال عن صالح المري عن يزيد
الرقاشي عن انس ثم قال مخرجه ابو نعيم تفرد برفعه متصلا عن صالح الحجاج انتهى
قال الهيثمي وصالح المري ضعيف وفي الميزان هذا احد
منكرا نتهى والحسن بن عثمان قال الذهبي في الضعفاء كذبه ابن عدي ويزيد
الرقاشي متروك ورواه البزار من طريق فيها هاني المتوكل قال الهيثمي هو
ضعيف جدا ولذا حكم الجوزي بوضعه واقره عليه المولف في مختصر
الموضوعات

اربع لا يشبعن من اربع عين من نظر اي الى ما يستحسن ويستلذ بالطبع
وارض من مطر فكل مطر وقع عليها سرته وطلبت غيره وانثى من ذكر فانها فضلت
على الرجل في قوة شبقها باضعاف لكن الله القى عليها الحياء ولم يقل امراة
من رجل اشارة الى شمول الحيوان هذا احكم على النوع لا على كل فرد فرد فقد
يتخلف في بعضهن لكنه نادر جدا وعالم من علم فانه اذا ذاق اسرار وخاض
بحاره وفهم معناه وفقه مقراه صار عنده اعظم للذات واشرف الامنيات
فذاب ليله ونهاره يرعى وان وقف دهشة الانجم السيارة وعبر بحالم دون
انسان او رجل لان العلم صعب على المبتدي فلا يلتذ به ولا يرغب في الزيادة
منه عد حط كلاهما من طريق عباس بن الوليد الخلال عن عبد
القدوس عن هشام عن ابيه عن عايشة وقال ابن عدي حديث منكر وعباس
يروي العجايب وعبد السلام يروي الموضوعات وقال ابن طاهر
رواه عن هشام حسين بن علوان وكان يضع الحديث ولعل عبد السلام سرقه
منه انتهى وقال في الميزان الحسين بن علوان قال يحيى كذاب والدارقطني
متروك الحديث وابن حبان كان يضع الحديث على هشام وغيره وضعا لا يحل
وكتب حديثه الا على جهة التعجب ثم ساق له هذا الحديث وقال عقب قوله
ولا عالم من علم قلت وكذاب من كذب ورواه من هذا الوجه الطبراني فتعقبه
الهيثمي وقال عبد السلام لا يحتج به وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات

اربع من الركعات يصليهن الانسان قبل الظهر اي قبل صلاته او قبيل دخول
وقته ويؤيد الاول ما في رواية اخرى للترمذي بعد ان ترول الشمس قبل

الظهر وهو عند الزوال ليس فيهن تسليم اي ليس بين كل ركعتين منها فصل بسلام فالمعنى فيه كما قال البغوي التشهد قال الطيبي سمي التشهد بالتسليم لاشتماله عليه تفتح لهن ابواب السما كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول وقال بعضهم هذا الفتح نظير النزول الالهي المنزه عن الحركة والانتقال بعد نصف الليل اذ كل منهما وقت قرب ورحمة وتسمى هذه سنة الزوال وهي غير سنة الظهر نص عليه في الاحيا وقال بعضهم هذه الاربع ورد مستقل سببه انتصاف لنهار ورواه للشمد ت في كتاب الشمايل النبوية وابن خزيمة في الصلاة من صحيحه عن ابي ايوب الانصاري وفيه كما قال الجمع عبيدة بن معبد الضبي الكوفي في صنعفه ابو داود وقال يحيى القطان وغيره الحديث ضعيف وقال المنذري في موضع اخر في ابيه او داحتمال للتحسين والمؤلف رمز لصحته

اربع قبل الظهر كعدلهن اي كنظيرهن وزنا في الثواب بعد العشا واربع بعد العشا كعدلهن من ليلة القدر فتحي ان اربعا قبل الظهر يعدل اربعا في ليلة القدر من حيث مزيد الفضل اي في مطلقه ولا يلزم منه التساوي في القدر ومثله سنة الزوال كما تقرر والفضل الحث على فعلها والترغيب في ادامتها طب عن انس رمز المصنف لحسنه وليس ذا منه بحسن فقد اعله الهيثمي بان فيه يحيى بن عقبة عن ابي الفرات

اربع لا يعبين بالبنا للمفعول قال المؤلف وما نافيه الا يعجب بعين مهملة محركا اي لا توجد وتجتمع في انسان واحد الا على وجه عجيب عظيم يتعجب منه لعظم موقعه لكونها قل ان تجتمع الصمت اي السكوت عما لا ينبغي او ما لا يعني المتكلم ومواراة العيادة اي مبناة واساسها الاسلام الذي يكبت الناس على مناخرهم في النار والتواضع اي لين الجانب للخلق على اختلاف طبقاتهم وذكر الله اي لزومه والدوام عليه لانه علامة حب الله وقلة الشيء الذي ينفق منه على نفسه ومؤونته فان هذا لا يجامع السكوت والوقار ولزوم الذكر بل الغالب على حال المقل الشكوى للناس واظهار التضجر والتالم وشغل الفكرة بالعيش الضنك يمنع صرف الهمة الى الذكر فاجتماعها شيء عجيب لا يحصل الا بتوفيق الهي وامداد سماوي طب ك هب عن انس سكت المصنف عليه فاوهم انه لا علة فيه ومواغتر بقول الحاكم صحيح وغفل عن تشييع الذهبي في التلخيص والمنذري والحافظ العراقي في عليه بان فيه العوام بن حوشب قال ابن حبان وغيره يروي الموضوعات ثم ذكر له هذا الحديث انتهى واورده في الميزان في ترجمة العوام

تتمة

ويعجبني

وتعجب من اخراج الحاكم له وقال ابن عدي الاصل في هذا انه موقوف على ابن مسعود وقد رفعه بعض الضعفا عن ابي معاوية حميد بن الربيع وقال قال يحيى حميد كذاب انتهى ومن ثم اورده ابن الجوزي في الموضوع وقال العوام يروي الموضوعات عن الثقات وتعقبه المصنف فلم يات بطائل كعاداته

اربع لا يقبلن حال كونها في اربع يعني لا يباح من انفق منهن ولا يقبل عمله فيهن نفقة من خيانة او سرقة او غلول من غنيمة او مال يتيم فلا يقبل الانفاق من هؤلا الاربع في حج بان حجها لخانة او سرقة او غلة او غصبه من مال يتيم تحت حجر او غيره وفي عمرة هي فيهما حجة الاسلام وعمرة ام تطوعا وفي جهاد هيئة فرض عين او كفاية وفي صدقة مفروضة او مسنونة كوقف او غيره والفرق بين الخيانة والسارق ان الخائن هو الذي خان فيما ائتمن عليه وجعل تحت يده والسارق من اخذ خفية من موضع كان ممنوعا من توصله وكما لا تقبل الاربع في هذه الاربع لا تقبل في غيرها ايضا وانما خصها اهتماما بشانها لكونها امهات الفروض التي فيها الانفاق وذكر الولد فعا لتوهم ارادة الجمع ص عن مكحول مرسلا عد عن ابن عمر بن الخطاب رمز المصنف لحسنه وفي مسند كوثر بن حكيم قال الذهبي تركوه وضعفوه

اربع اي اربع جمل من القرآن انزلوا اي انزلهن الله بواسطة او بغيرها من كنز تحت العرش عرش الرحمن ام الكتاب وآية الكرسي وخواتيم البقرة والكوثر اي السورة التي ذكرفيها الكوثر وهي انا اعطيناك الكوثر والكنز النفايس المدفونة المذخرة فهو اشارة الى انها اذخر للنبيا فلم تنزل على من قبله قال الطيبي هذا من ادخال الشيء في جنس وجعل احد انواعه على التغليب فالكنز نوعان متعارف ومنه المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ وغير متعارف ومنه هذه الايات الجامعة للكثرة الالهية طب وابو الشيخ عبد الله بن جعفر والضيا المقدسي عن ابي امامة الباهلي قيل ان المصنف رمز لصحته وفيه عبد الرحمن بن الحسن اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم لا يحتج به والوليد بن جميل عن القاسم اورده الذهبي في الضعفا وقال قال ابو حاتم روى عن القاسم احاديث منكرة وقال في الكاشف ليته ابو دون غيره

اربع حق على الله ان لا يدخلهن الجنة ولا يذيقهم نعيمها مدمن خمر اي مداوم على شربها واكل الربا ويلحق به فيما يظهر موكله اخذ من تسويته بينهما في اللعن في الحديث السابق اكل الربا وموكله الى ان قال الملعونون ولم يقيده كما قيد ما بعده لان اكله لا يكون الا بغير حق

والمراد بالاكل التناول باي وجه كان **واكل مال اليتيم بغير حق والعاق**
لوالديه اي لاصليه المسلمين وان علينا وكذا العاق لاحدهما اي ان استحل
كلا منهم ذلك او المراد مع السابقين الاولين او حتى يلتهم بالنار وعلى ما عدا
الاول فهو وعيد والخلف فيه جائز لا مبرم بخلاف الوعد وخص الاربعة لاخطر
غيرها بل لغلبة وقوعها في الجاهلية **ك هب عب** من حديث ابراهيم
ابن خثيم بن عراك عن ابيه عن جده **عن ابي هريرة** قال ك صحيح فتعقبه الذهبي
بان ابراهيم قال س متروك والمنذري فقال صححه وفيه ابراهيم بن خثيم
متروك ٭

اربع افضل الكلام اي كلام الادميين **لا يضرك** في جيازة ثواب الاتيان بهن
بايهن بدأت وهن **سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر** اما كلام الله
فهو افضل من التسبيح والتهليل المطلق والاشتغال بالماثور في وقت او حال
مخصص افضل منه بالقرائن ٭ قال البغوي وهذا الحديث حجة
لمن ذهب الى ان من حلف لا يتكلم فسبح او هلل او كبر يحنث لانه كلام وذهب قوم
الى خلافه ٭ **عن سمرة** بضم الميم وقد تسكن تخفيفا ابن جندب رمز المصنف
لصحته ٭

اربعة دعوتهم مستجابة اي مرجوة القبول **الامام العادل** اي الحاكم
الذي لا يجور في احكامه والعدل القصد في الامور وموضد الجور **والرجل**
يعني الانسان **يدعو الاخيه** في الاسلام **بظهر الغيب** اي في غيبته ولفظ الظهر
مقحم كما سبق قريبا **ودعوة المظلوم** على ظالمه **ورجل** وصف طردي والمراد الناس
ولو انثى او خنثى او طفلا **يدعو الوالديه** يعني لاصليه وان عليا او احدهما
بالمغفرة والهداية ونحوهما وكلامه شامل للحيين والميتين وورد من يستجاب
دعاءه ايضا جماعة وذكر العدد لا ينفي الزائد **حل عن واثلة** بن الاسقع وفيه
مخلد بن جعفر جزم الذهبي بضعفه وفيه محمد بن حنيفة الواسطي قال في الميزان
قال في الضعفاء وقال ضعفه ابن عوف ٭

اربعة لا ينظر الله اليهم نظر رضى ومثوبة وحقيقة النظر تقليب الحدقة
والله تعالى منزه عنه فالنظر في حقه بمعنى الاحسان وعدمه هو المقت والخذلان
اليهم يوم القيمة اشار تعالى ان محل الرحمة والنعمة المستمرتين بخلاف رحمة
الدنيا وعذابها فانهما ينقطعان بتجرد الحوادث **عاق** لوالديه او احدهما **ومنان**
زاد في رواية الذي لا يعطي شيا الا منه **ومدمن خمر** اي معاقرها ملازم
على شربها **ومكذب بالقدر** بان اسند افعال العباد الى قدرهم
ولكون العقوق والمنة في كل منهما حق للادمي وحق لله قدمهما على ما بعدهما لانهما

ج

محض

محض حق الله وفيه ان الاربعة المذكورة من الكبائر لهذا الوليد **طب عد**
عن ابي امامة الباهلي ٭ قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين
في احدهما بشر بن نمير ومتروك وفي الاخر عمر بن يزيد وهو ضعيف
اربعة يبغضهم اي ممن يبغضهم **الله** اي يعذبهم ويجلهم وذا راهوان **البياع**
الحلاف بالتشديد صيغة مبالغة اي الذي يكثر الحلف على سلعته لقد اعطى
فيها اكثر من كذا **والفقير المختال** بالميم اي المتكبر المعجب بنفسه **والشيخ**
الزاني اي الرجل الذي قد اسن ومثله مضرعلى الوطي بغير عقد شرعي ومثله الشيخة
الزانية **والامام الجائر** اي الحاكم الظالم المايل عن الحق الى الباطل فقد جار في
حكمه يجور جورا وظلم وجار عن الطريق مال واتما ابغضهم لان الحلاف الكثير الحلف
انتهك ما عظم الله من اسمائه وجعله سببا وحيلة لدرك ما حقر من
الدنيا لعظمها في قلبه فبغضه ومقته ومذل في الحلف الصادق فما بالك بالكاذب
والفقير المختال اي المتكبر قد روي الله عنه اسبابا لكبر يحمايته له عن الدنيا
فابى لوم طبعه الا التكبر ولم يشكر نعمة الفقر فان المصطفى صلى الله عليه وسلم يقول
الفقر على المومن ازين من العذار الجيد على خد الفرس والشيخ الزاني عمر عمرا يجعل به
الانسان جاروا ستولت عليه اسباب الضعف وكلما جازره عن الزنا فابى سوء طبعه
الا التهافت في معصية ربه والامام الجائر انعم الله عليه بالسيادة والقدرة
فابى سوء شح طبعه الا الجور وكفر النعمة وتغييرها بالبغض في هذه الاربعة وبعدم
النظر في الاربعة قبلها يوذن بان هذه افتح من تلك فان البغض اشد الانزجار
الشخص قد لا ينظر الى الشيء ويعرض عنه احتقارا له وعدم مبالاة به ولا يبغضه
ذهب وكذا الخطيب في التاريخ **عن ابي هريرة** قال ك الحافظ
العراقي سنده جيد وقال الذهبي في الكبائر عقب عزوه للنسائي اسناده صحيح انتهى
ومن ثم رمز المؤلف لصحته ٭

اربعة اي اربعة اشخاص **تجري** بفتح اوله **عليهم اجورهم بعد الموت**
اي لا ينقطع ثواب اعمالهم بموتهم بل يستمر **من مات مرابطا في سبيل** اي انسان
مات حال كونه ملازما ثغر العدو يقصد الذب عن المسلمين **والثاني**
من علم علما اجرى له عمله ما عمل به اي وانسان علم علما شرعيا وعلم غيره
ثم مات فيجري عليه ثوابه مدة دوام العمل به من بعده **والثالث من** اي انسان
تصدق بصدقة جارية مستمرة من بعده كوقف **فاجرها يجري له ما وجدت**
اي فيجري له اجرها مدة بقاء العين المتصدق بها وزاد بيان الجزاء في مدين
لخفاء النفع فيها او ايما الى تفضيلهما على الاول والاخير **والرابع رجل** وصف
طردي والمراد انسان مات **ترك ولدا صالحا** اي فرعا مسلما هذا ذكرا

اوانثى او ولد ولد كذلك وان سفل فهم يدعوا له بالرحمة والمغفرة فان
دعاءه ارجى اجابة واسرع قبولا من دعاء الاجنبي ومرتبته لا تعارض بين قوله
هنا اربعة وقوله في الحديث المتقدم اذا مات ابن ادم انقطع عمله لان امر تلك
لان اعمال السلالة متحدة وعمل المرابط ينمو له وفرق بين ايجاد المعدوم
وتكثير الموجود حم طب وكذا البزار عن ابي امامة الباهلي رمز المصنف
لحسنه واعله الهيثمي وغيره بان فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم لكن قال المنذري
هو صحيح مفرقا من حديث غير واحد من الصحابة ٭
اربعة يؤتون اجرهم مرتين اي يضاعف الله لهم ثواب ما عملوا مرتين
ازواج جمع زوج والرجل زوج المراة ومتى زوجه ولم يقل زوجة جمع زوجة
لان الاولى هي اللغة العالية الكثيرة وبها جاء القراءة نحو اسكن انت وزوجك
الجنة وانما اقتصر الفقهاء في الاستعمال على اللغة القليلة ومتى التبس بها خوف ليسر
الذكر بالانثى اذ لو قيل تركة فيها زوج وابن لم يعلم اذكر ام انثى النبي صلى الله
عليه وسلم فلهن اجر على اداء حق الله واجر على القيام بحق منه رسوله ونقلهن ما يطرأ
من الشريعة مما لا يطلع عليه غيرهن وحفظه على الامة ومن ثم اتجه عدم
دخول غير المدخول له في ذلك نعم فيه شمول لمن مات قبله منهن ولمن
تاخرت وفاته والظاهر الحاق سراريه بهن ويشبه ان هذا اللفظ مما رواه ٥
الصحيح بالمعنى والا لقال زوجاتي ومن اسلم من اهل الكتاب يعني
الفرقة الناجية من النصارى اذ من كفر بعيسى من اهل الكتاب لا اجر له على
عمله كما يحي وذلك لايمانهم بالكتابين فلهم اجر على الايمان بالانجيل واجر على الايمان
بالفرقان ورجل كانت عنده امة يطاها او هي تخدمه فاعتقها
اي ازال عنها الرق لله تعالى ثم تزوجها وعبد مملوك قيد به للتمييز
بينه وبين الحر فانه ايضا عبد لله ادى حق الله تعالى وحق ساداته فله اجر
على اداء حق الله واجر على اداء حقوق اليه كما سبق موضحا ومن البين ان ذكر الاعجاب
للتصوير لا للتقييد فكانه خرج جوابا لسائل وقد يقال انما خصه
لانه اذا كان معجبا بها فعتقها صعب عسير على النفس لمصير مهرها بيدها
فلما قهر نفسه اعتقها رجاء للثواب دل على قوة ايمانه وكمال ايقانه فيجازى
باعظم الاجر وظاهر الحديث ان العامل قد يؤجر على عمل واحد مرتين ولا يدفع فيه
فانه وان كان عملا واحدا لكنه في الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله
وطاعة المخلوق فيؤجر على كل من العملين مرة لا مرتين وقد ورد ان جماعة
اخرى يؤتون مرتين والف فيه المصنف مؤلفا حافلا فلا جمع فيه نقيا
واربعين وذكر العدد لا ينفي الزايد اذ مفهومه غير حجة غير الاكثر طب عن

ابي امامة الباهلي رمز المؤلف لحسنه قال الهيثمي فيه علي بن يزيد الالهاني
وهو ضعيف وقد وثق ٭
اربعة من ركب الجنة اي نوالهم مدخرة في الجنة التي هي دار الثواب
وهو ثواب نفيس جدا اخفاء الصدقة اي عدم اعلانها والمبالغة في كتمانها
بحيث لا تعلم يمينه ما انفقت شماله كما بينه هكذا في خبر والحفاء بالابدا
والاعلان ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها والمراد صدقة النفل
وكتمان المصيبة اي عدم اشاعتها واذاعتها على جهة التضجر والشكوى
مما حل به من البلوى وصلة الرحم اي الاحسان الى القريب ومواساته مما يحتاجه
وقول الانسان لا حول اي لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بالله اي
باقداره وتوفيقه وقيل معنى لا حول لا حيلة ٭ وقال النووي هي كلمة
الاسترجاع وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيأ ولا حيلة له في دفع شر
ولا قوة له في جلب خير الا باراده تعالى قال ومعنى كونها من كنز الجنة ان
قولها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه في الجنة خط ع في ترجمة محمد
ابن القاسم الازدي عن علي امير المؤمنين واشار الى تفرده باسناده
اربعون مبتدا خصلة تمييز وللامام احمد اربعون خبثة بدل خصلة
اعلاهن اي اعظمهن ثوابا ومبتدا ثان خبره منحة بكسر فسكون وفي رواية
منيحة العنز بفتح فسكون انثى المعز والجملة خبر الاول والمنيحة العطية لفظا
ومعنى والمراد ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها وصوفها ونسلها يعيده
اذا كانت اعلا لسنة للحاجة اليها لا يعمل عمله لفظ رواية البخاري ما من عامل يعمل
بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها بميم اوله
بخط المصنف اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله تعالى
بها اي بسبب قبولها تفضلا الجنة فالدخول بالفضل لا بالعمل ونبه بالادنى على
الاعلى فمنحة البقرة والبدنة كذلك بل افضل ولم يفصل الاربعين بالتعيين
خوفا من اقتصار العاملين عليها وزهدهم في غيرها من ابواب الخير وتظليمها
بعضهم في الاحاديث فزادت على الاربعين منها السعي على ذي رحم قاطع واطعام
جائع وسقي ظمآن ونصر مظلوم ونوزع بان بعض هذه اعلا من المنحة وبانه رجم
بالغيب فالاحسن ان لا يعد لان حكمة الابهام ان لا يحتقر شيا من وجوه البر
وان قل كما ابهم ليلة القدر وساعة الاجابة يوم الجمعة خ د عن ابن عمرو
ابن العاص ورمز الحاكم فاستدركه ٭
اربعون رجلا امتي اي جماعة مستقلة لا تخلو من عبد صالح غالبا ولم يحاصر
اربعون رجلا في الدنيا لميتهم اي في صلاتهم عليه صلاة الجنازة الا وهبه الله

تعالى لهم وغفر له ذنوبه المتعلقة بالله تعالى كراما لهم وكيف مه موتا بالمغفرة لهم فان ذلك اول ما يكرم به الميت المؤمن من قبل ربه تعالى كما يجئ في غيرها لهم حديث وفيه انه يندب تحري كون المصليين على الجنازة لا ينقصون عن اربعين وبسن جعلهم ثلاثة صفوف فاكثر للخليلي في مشيخته عن ابن مسعود والخليلي نسبة الى جده الاعلى لامه ابو يعلى الخليلي بن عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن الخليل القزويني رمز المؤلف لضعفه

اربعون دارا من كل جهة من الجهات الاربع جاز فيه حجة لمذهب الشافعي انه لو اوصى لجيرانه صرف لاربعين دارا من كل جانب من الجوانب الاربعة ورد على ابي حنيفة في قوله الجار الملاصق فقط دي مراسيله عن ابن شهاب الزهري مرسلا قال ابو داود قلت له يعني الزهري وكيف اربعون دارا جار قال اربعون عن يمينه وعن يساره وخلفه وبين يديه قال الزركشي سنده صحيح وقال ابن حجر رجاله ثقات

ارجعن ايتها النسا اللاتي جلسن ينتظرن جنازة ليذهبن معها ماذورات ايتمامات والقياس موزورات لانه من الوزر ضد الاجر وانما قصد الازدواج لقوله غير ماجورات والمشاكلة بين الالفاظ من مظلومهم كما ذكره ابن يعيش والعسكري وغيرهما الا ترى الى ان وضحاها من قوله والشمس وضحاها اميل الى الازدواج ولو انفرد لم يعل لانه من ذوات الواو وفيه نهي للنساء عن اتباع الجنائز لكن الاصح عند الشافعية انه مكروه لهن تنزيها نعم ان اقترن به ما يقتضي التحريم حرم وعليه حمل الحديث وقول من قال كابي نصر المقدسي لا يجوز لهن اتباع الجنائز هن عن علي امير المؤمنين قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فراى نسوة ينتظرنها فقال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدفن قلن فذكره قال ابن الجوزي جيد الاسناد بخلاف طرق انس اي المشار اليه بقوله ع عن انس قال اتبع النبي صلى الله عليه وسلم جنازة فاذا بنسوة خلفها فظن انهن فذكره ضعفه المنذري وقال الهيثمي فيه الحارث بن نبهان قال الذهبي ضعيف وقال الدميري حديث ضعيف تفرد به ابن ماجة وفيه اسماعيل بن سليمان الازرق ضعفوه انتهى وبهذا التقرير انكشف ان رمز المصنف لصحته صحيح من حديث علي لا في حديث انس فحقه منتحا ورواه الخطيب من حديث ابي هريرة وزاد في اخره منتشات للاحيا موذيات للاموات

ارحامكم ايها قاربكم من الذكور والاناث ازعامكم اي صلوتم واستوصوا بهم واحذروا من التفريط في حقهم والتكرير للتاكيد قال في الاتحاف هذا اغرا

من

من المخاطب بلزوم ما يخدم اي صلوا ارحامكم اي اكرموها وفيه من المبالغة في طلب ذلك ما لا يخفى وينبغي ان يكون تحذيرا من القطيعة ويلوح به قوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام حب عن انس بن مالك

ارحم من في الارض اتى بصيغة العموم ليشمل جميع اصناف الخلايق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهيم والوحش والطير يرحمك من في السماء اختلف في المراد بمن في السماء فقيل هو الله اي ارحموا من في الارض شفقة يرحمكم الله تفضلا والتقدير يرحمكم امره نافذ في السما او من فيها ملكه وقدرته وسلطانه او الذي في العلو والجلال والرفعة لانه تعالى لا يحل في مكان فكيف يكون فيه محيطا فهو من قبيل رضاه من السوط بان يقول في جواب اين الله فاشار الى السما معتبرة عن الجلال والعظمة لا عن المكان وانما ينسب الى السما لانها اعظم واوسع من الارض او لعلوها وارتفاعها او لانها قبلة الدعا ومكان الارواح القدسية الطاهرة وقيل المراد منه الملايكة اي يحفظكم الملايكة من الاعدا والموذيات بامر الله ويستغفروا لكم ويطلبوا الرحمة من الكريم قال الطيبي ويمكن الجمع بان يقال يرحمك بامر الملايكة ان تحفظك قال تعالى له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من امر الله واخرج الروياني في مسنده عن ابن عمر برفعه ان العبد ليقف بين يدي الله تعالى فيطول وقوفه حتى يصيبه من ذلك كرب شديد فيقول يا رب ارحمني اليوم فيقول له وهل رحمت شيا من خلقي من اجلي فارحمك قال الحالمي والرحمة نحلة ما يولي المرحوم في ظاهره وباطنه اذ ناه كشف الضر وكف الاذى واعلاه الاختصاص برفع الحجاب وفيه ندب الى العطف على جميع انواع الحيوان وامتها واشرفها الادمي الكافر المعصوم والمسلم فيعطف عليهم بالمواساة والمعونة والموالفة فيوافق عموم رحمة الله للكل بالارفاق واذرار الارزاق وقال ومن يرحم يرحم ومن يصمت يسلم ومن يتمهل يغلب ومن يعجل يخطى ومن يحرص على الشر لا يسلم ومن يكره الشر يخصم وقال عيسى عليه الصلاة والسلام لا تنظروا في ذنوب الناس كانكم ارباب نظروا فيها كانكم عبيد انما الناس مبتلى ومعافا فارحموا اهل البلا واحمدوا الله على العافية وهذا دقيق ومعنى ان العارف المرصفي قال يجب على الفقير اذا تخلق بالرحمة على العالم ان لا يتعدى بالرحمة موطنها فيطلب ان يكون العالم كله سعيدا فانه تعالى يقول وتمت كلمة ربك لاملان جهنم من الجنة والناس اجمعين وقال ما يبدك القول الذي ورا الغزالي في اليوم فقيل له ما فعل الله بك فقال اوقفني بين يديه وقال بم جيتني فذكرت انواعا من الطاعات فقال لها قبلت منها شيا لكنك جلست تكتب فوقعت

ذ بابة على الفلم فتركتها تشرب من الحبر رحمة لها فكما رحمتها رحمك ذنبك
فقد غفرت لك انتهى والرحمة في حنان رقة ونحو تقتضي الاحسان ونحو ذلك تغير
يوجب للمتصف به الحدوث والله تنزه عن ذلك وعن نقيضه الذي هو القسوة
والغلظة فهو راجع في حقه الى ثمرة تلك الرقة وفائدتها وهو اللطف بالمبتلى
والضعف وكشف ضره والاحسان اليه ذكره القرطبي وغيره ٥ وقال
ابن عطاء الله من اطلع على اسرار العباد ولم يتخلق بالرحمة الالهية فاطلاعه فتنة
عليه وسبب لجلب البلاء اليه واليه اشار ابن الفارض بقوله ٥

٥ واياك والاعراض عن كل صورة ٥ مموهة او حالة مستحيلة ٥

فمن تخلق بالرحمة الالهية وهي العامة لجميع الخلق الطايع والعاصي بواسطة
شهادة فعل الله عذر الخلق ورحمهم لكونه لم يشهدهم فعلا بل شهد افعال
الحق تتصرف فيهم وتجري فيهم مجرى القدر وهم محجوبون عن ذلك بواسطة افعال
النفس وظلمتها فيرحمهم الله من غير اعراض عليه ويعذرهم من غير ان يقف مع شيء
من ذلك طب عن جرير البجلي قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح طب ك
من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس عن ابن مسعود رواه من
هذا الطريق البخاري في الادب المفرد واحمد وابو داود والترمذي وقال
حسن صحيح وصححه الحاكم واقره الذهبي ٥ وقال ابن حجر رواته
ثقات وافتقاه المصنف فرمز لصحته قال السخاوي وكما تضحيح الحاكم ٥
باعتبار ما له من المتابعات والشواهد والا فابو قابوس لم يرو عنه سوى
ابن دينار ولم يوثقه سوى ابن حبان على قاعدته في توثيق من لم يجرح ومن شواهد
ما عقبه به المصنف بقوله ٥

ارحموا ترحموا لان الرحمة من صفات الحق التي شمل بها عباده فلذا كانت اعلا
ما تتصف به البشر فندب اليها الشرع في كل شيء حتى في قتال الكفار والذبح
واقامة الحد وغير ذلك واغفروا يغفر لكم لانه سبحانه يحب اسماءه وصفاته
التي منها الرحمة والعفو ويحب من خلقه من تخلق بها ويل لاقماع القول
اي شدة هلكة لمن لا يعي اوامر الشارع ولم يتأب بادابه والاقماع بفتح الهمزة
جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم وتسكن الالف الذي يجعل في راس الظرف ليملأ
بالمايع شبه اسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقماع
التي لا تعي شيئا مما يفرغ فيها فكانه يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب في القمع كذلك
قاله الزمخشري من المجاز ويل لاقماع القول وهم الذين يستمعون ولا يعون
انتهى ويل للمصرين على الذنوب اي العازمين على المداومة عليها الذين يصرون
على ما فعلوا يقيمون عليه فلم يتوبوا ولم يستغفروا وهم يعلمون حال اي يصرون

في حال علمهم بان ما فعلوه معصية او يعلمون بان الاصرار اعظم من الذنب او يعلمون
بانه يعاقب على الذنب حم حد هب عن ابن عمر وبن العاص قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول على منبره ذلك قال الزين العراقي كالمنذري اسناده
جيد فقال الهيثمي رجاله احمد رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعبي وثقه
ابن حبان ورواه الطبراني كذلك انتهى والمصنف رمز لصحته وفيه ما ترى
ارضة القراءة الشيوف اي هي بمنزلة ارضها فليس الارتداء في حقهم
بمطلوب كما هو مطلوب لغيرهم لان الرداء يغطيهما والاليق المناسب اظهارها
واشهارها ازهابا للعدو وليئلا يكون بينه وبين السيف حائل اذا احتاج
اليه سله من غمده عب عن الحسن مرسلا وهو البصري ٥

ارضخي بمعجمة مكسورة اذا لم توصل وبراء امر الرضخ بمعجمتين العطاء اليسير والخطاب
لاسماء بنت ابي بكر اي انفقي بغير اجحاف ولا اسراف ما استطعت ما دمت قادرة
مستطيعة للاعطاء فما مصدرية ٥ قال الكرماني لكن الظاهر انها
موصولة او نكرة موصوفة اي الذي استطعتيه او شيئا استطعتيه ولا توعي
تمسكي المال في الوعاء او الا يحافظ الا منعة بالوعاء وجعلها فيه اي لا تمنعي فضل
المال عن الفقراء فيوعي الله عليك اي يمنع عليك فضله ويسد عليك باب المزيد
فاسناد الوعي الى الله مجاز عن الامساك او من باب المقابلة والمراد النهي عن منع
الصدقة خوف الفقر ومن علم ان الله تعالى يرزقه من حيث لا يحتسب خفف ان
يعطي ولا يحسب من عن اسماء بنت ابي بكر الصديق قالت قلت يا رسول الله ليس لي
شيء الا ما ادخل علي الزبير فهل علي جناح ان ارضخ منه فذكره ورواه عنها ايضا
البخاري بلفظ لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت ٥

ارضوا ايها المزنون مصدقيكم الساعاة ببذل الواجب وملاطفتهم وترك
مشاقتهم وسبب الحديث انه جاء ناس اي من الاعراب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا فقال ارضوا
مصدقيكم قالوا وان ظلمونا قال ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم ولا ريب ان المصطفى
صلى الله عليه وسلم لم يستعمل ظالما فالمعنى سيأتيكم عمالي يطلبون منكم الزكوة
والنفس مجبولة على حب المال فتبغضونهم وتزعمون انهم ظالمون وليس بذلك فقوله
وان ظلمتم مبني على هذا الزعم ويدل على ذلك لفظة ان الشرطية وهي تدل
على الفرض والتقدير لا على الحقيقة ٥ وقال المظهر لما علم الحكم جميع
الازمنة قال كيف ما يأخذون الزكاة لا تمنعونهم وان ظلموكم فان مخالفتهم
مخالفة السلطان لانهم مأمورون من جهته ومخالفة السلطان تؤدي الى الفتنة
وتوهم انها ردة بان العلة لو كانت هي المخاطبة جاز كتمان المال لكنه لم يجز لقوله

في حديث انكم من امثل الناس بقدر ما يعتدون قال لا اما سماعة غير نا فاغضا
بظا لمهم واجب وارضاؤه فيما يرومه بالجور حرام **حم م د ن عن جرير**
ابن عبد الله قال جاء ناس فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين
الى آخره ◦

ارفع ازارك الى انصاف الساقين يا من اسبله حتى وصل الى الارض **واتق الله**
اي خف عقابه على تعاطيك ما حرمه عليك من جر ازارك تيها وخيلاء وفيه كالذي
بعده حرمة انزال الرجل ازاره ونحوه عن الكعبين بقصد الخيلاء ويكره بدونه
كما مر وياتي والسنة جعله الى نصف الساقين **طب عن الشريد** بوزن الطويل
ابن سويد بضم المهملة وفتح الواو ومثناة تحتية الثقفي قال ابصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلا يجر ازاره فذكره والشريد اسمه مالك قتل قتيلا من قومه
فلحق بهكذا ثم وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلم وبايع بيعتنا الرضوان وسماه الشريد
ومدار الحديث رواه مسلم عن ابن عمر بن زيادة ونقص ولفظه مررت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي ازاري استرخاء فقال ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد
فزدت فما زلت اتحرى بعد فقال بعض القوم اين قال انصاف الساقين
وقد رمز المصنف لصحته ◦

ارفع ازارك اي شمر عن الاسبال **فانه** اي الرفع **انقى لثوبك** بالتوقي
من النقا اي نزهه عن القاذورات وروي بموحدة تحتية من البقا اي اكثر
بقاء ودوام له **واتقى** بمثناة فوقية **لربك** اي قرب لي سلوك التقوي
او اوفق للتقوي لبعده عن الكبر والخيلاء ثم انما تقرر في هذا الخبر وما قبله
من ان الرفع والازار حقيقة هو ما عليه المحدثون والفقهاء ◦ وقال
اهل الحقيقة رفع الثوب وتطهيره كناية عن طهارة النفس من الدنس والاغيار
قال الناذلي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر وهو يقول يا علي
طهر ثيابك من الدنس يحظك بها دانه في كل نفس قلت وما ثيابي يا رسول الله
قال قد خلع عليك خمس خلع خلعة المحبة وخلعة المعرفة وخلعة التوحيد
وخلعة الايمان وخلعة الاسلام فمن احب الله هان عليه كل شيء ومن عرفه
صغر لديه كل شيء فهمت حينئذ وثيابك فطهر **ن سعد** قال في الطبقات
حم هب عن الاسعث بفتح الهمزة وسكون المهملة وبالمثلثة **ابن سليم** المحاربي
بضم الميم **عن عمته عن عمها** رمز المصنف لصحته ◦

ارفع ايها الباني **البنيان الى السما** يعني الى جهة العلو والصعود ولم يرد
المظلمة كقولك الى الحبل طويل في السما تريد ارتفاعه وسموه ذكره الزمخشري
ثم ان ما تقرر من كون الحديث ارفع البنيان هو ما في خط المصنف لكن لفظ رواية

الطبراني

الطبراني فيما وقفت عليه من نسخ المعجم ارفع يديك الى السما **واسال الله الستعة**
اي اطلب منه ان يوسع عليك وزعم حجة الاسلام ان المراد بالسما الجنة وان
خبر بما فرته للتساوق وفيه المباح بكراهة ضيق المنزل ومن ثم قال حكيم
المنازل الضيقة العمى الاصغر لكن لا بيالغ في السعة بل يقتصر على ما لا بد
منه مما يليق به ويعيا له لخبر كل بناء وبال على صاحبه يوم القيمة الا ما لا بد
منه **طب عن سيف** الله بن سليمان **خالد بن الوليد** قال شكيت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضيق مسكني فذكره ◦ قال الهيثمي رواه
الطبراني باسنادين احدهما حسن انتهى وبه يعرف ان رمز المصنف لضعفه
غير سديد نعم قال العراقي في سنده لين وكان كلام في الطريق الثاني ◦

ارفعوا السنتكم عن المسلمين اي كفوها عن الوقيعة في اعراضهم والرفع في
الاجسام حقيقة في الحركة والانتقال وفي المعاني محمول على ما يقتضيه
المقام **واذا مات احدهم فقولوا فيه خيرا** يعني لا تذكروه الا بخير وكفوا
عن مساويه فان غيبة الميت اشد من غيبة الحي ثم اذا ترتب على ذكره سوء مصلحة
كالتحذير من بدعته جاز بل قد يجب كما مر **طب عن سهل بن سعد** الساعدي قال لما
قدم النبي صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه
وقال يا ايها الناس فذكره وما ذكر من انه عن سهل بن سعد هو ما رايته في
عدة نسخ من هذا الجامع فان لم تكن النسخ التي وقفت عليها محرفة من النساخ والا
فهو سهو من المؤلف وانما هو سهل بن مالك فان الطبراني وكذا الضياء في المختارة
انما اخرجاه من حديث سهل بن يوسف بن سهل بن مالك الخاخي كعيبر ما لك عن
ابيه عن جده وهكذا ذكره ابن عبد البر في ترجمة سهل بن مالك
ثم ضعفه وقال سهل وابوه مجهولان وتبعه على ذلك في اللسان وفي الصحابة
سهل بن مالك غيره ومن لطايف اسناده انه من رواية الاب عن الجد وبما تقرر
يعرف ما في رمز المصنف لحسنه ◦

ارقاكم ارقاكم بالنصب اي الزموا الوصية بهم والاحسان اليهم وكرره لمزيد
التاكيد **فاطعموهم مما تاكلون** اي من جنسه **والبسوهم** بقطع همزته
بهمزة اطعموهم وكسر الموحدة **مما تلبسون** كذلك فالواجب على السيد لرقيقه
الطعام ما يكفيه وكسوته وجنس ذلك من غالب القوت والادم لرقيق
البلد وكسوتهم لايقا بالسيد ويسحب ان يطعمه من عين ما ياكل ويكسوه
كذلك ولا يجب ويسن اجلاسه معه للاكل فان لم يفعل ندب ترويغ لقمة
كسيرة او لقمتين في دسم طعامه ودفعه اليه كما مر **وان جاؤا بذنب**
لا تريدون ان تغفروه كتقصير في خدمة او افتيات بين اهل المنزل ومعاشرة

اهل السوء فبيعوا عباد الله اي ازيلوا الملك عنهم بتخويف او كتابة او
منية او عتق ولا تعذبوهم بضرب او تهديد او تقريع قطيع بمرق الاعراض ويذهب
بماء الوجه ووضع الظاهر موضع المضمر فلم يقل فبيعوهم زيادة في الزجر عن التعذيب
وايماء الى ان السادة ليشتروا بما لكين لهم حقيقة وانما لهم بهم نوع اختصاص
والمالك الحقيقي لجميع العباد هو الله تعالى حم وابن سعد في الطبقات
وكذا الطبراني ولعله اعقل ذموا فان الوجه المخرج منه واحد عن زيد بن
الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ازقاكم الى
اخره قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني فيه عاصم بن عبيد الله
وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه وزيد هذا هو ابن الخطاب
اخو عمر قتل شهيدا يوم اليمامة ٭

ارقاؤكم اخوانكم اي هم اخواكم في الدين فاحسنوا اليهم بالقول والفعل
كما يحسن الاخ الى اخيه استعينوهم على ما غلبكم يعني استعينوا بهم فيما غلبكم
اي فيما لا يمكنكم مباشرته من الاعمال واعينوهم على ما غلبهم من الخدمة اللازمة
لهم ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام وما ذكر من ان الرواية غلبكم
وغلبهم بغين معجمة وموحدة تحتية فيهما هو ما في خط المؤلف وغيره فما
في نسخ من انه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا لكنه خلاف الرواية
حم خد عن رجل من الصحابة رمز المصنف لحسنه ٭

ارث خطاب للمؤنث اي لا حرج عليك في الرقى لشيء من العوارض كلدغ عقرب
باي نوع من الرقى التي اعتيدت في الجاهلية ما لم يكن شرك بالله اي ما لم تشتمل
الرقى على ما فيه شيء من انواع الكفر كالشرك او يؤدي الى ذلك فانها حينئذ
محظورة ممنوعة وكذا ان اشتملت على لفظ جملتا معناه ك وكذا الطبراني
عن الشفاء دايه النبي بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية من المهاجرات
الاول واسناده صحيح ٭

ارکبوا مذه الدواب سالمة اي خالصة عن الكدو الانتهاب
وابتدعوها سالمة ولفظ رواية الطبراني بدله ودعوها اي اتركوها وذروها
عنها اذا لم تحتاجوا الى ركوبها او هو افتعل من ودع بالضم ودا عنه ودعة
اي سكن وترفه وابتدع على القلب فهو مبتدع اي صاحب دعة او من ودع
اذا ترك يقال ابدع وابتدع على القلب والادغام والاظهر ذكره ابن الاثير
ولا تتخذوها كراسي وفي رواية مباركم لاحاديثكم في الطرق والاسواق
اي لا تجلسوا على ظهورها لتتحدث كل منكم مع صاحبه كجلوسكم على الكراسي
للتحدث والمنهي عنه الوقوف الطويل لغير حاجة فيحول حالها الى الفساد والوقوف

بعرفة

بعرفة ونحوه لك وعلل النهي عن ذلك بقوله فرب دابة مركوبة خير من راكبها
عند الله تعالى واكثر ذكرا لله منه فيه ان الدواب منها ما هو صالح
وانها تذكر الله وان من شيء الا يسبح بحمده وان بعضها افضل من بعض الادميين
ولا ينافيه ولقد كرمنا بني آدم فيه ان الجنس والفقير المعذب في الدنيا اذا اختير
له بالكفر اخس من الدابة فانه اشقى الاشقيا كما في الخبر حم باسانيد عديدة
ع طب ك عن معاذ بضم الميم ابن انس قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم على قوم وهم وقوف على دواب لهم ورواحل فذكره قال الهيثمي احد اسانيد احمد رجاله
رجال الثقات الصحيح غير سهل بن معاذ وثقه ابن حبان وفيه ضعف انتهى
وقال الذهبي في المهذب فيه سهل وفيه لين وفيه اشعار بطلب الذكر للراكب
وقد ذكر اهل الحقيقة انه يخفف الثقل عن الدابة فاذا خطر الذكر وداوم
على الذكر لم تحس الدابة بثقل اصلا وقد اخبر وابد لك عن تجربة بعضهم كلمتة الدابة
واخبرته بذلك ومدار مكرامات الاولياء التي لا ينكرها الا محروم ٭

اركعوا مذبها ثنتي الركعتين في بيوتكم اي صلوا بها في مباركم اي في
المسجد لا نصلا نهما في البيت ابعد عن الرياء بينهما بقوله السبحة بضم السين
وسكون الموحدة بعد المغرب اي النافلة بعد المغرب سميت النافلة سبحة
لاشتمالها على التسبيح واتفقوا على ندب ركعتين بعد المغرب ومنهما من الرواتب
المؤكدة واتفق الحنفية والشافعية على ندب جعلهما في البيت وصرح الحنفية بكراهة
فعلهما في المسجد قال في الفتح القدير وقوعهما سنة لا ينافي
كراهة فعلهما فيه وذهب بعض العلماء الى انه يقضي وحكي عن ابي يوسف انه لا اختصاص
لذلك بسنة المغرب بل جميع الرواتب يندب جعلها في البيت بدليل خبر
النسائي لاني افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة واما خصها
لانه رأى رجلا يصليها في المسجد ٭ عن رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة الانصاري الاوسي الذي صابر يوم احد سهم فنزعه وبقي نصله
الى الممات رمز المصنف لحسنه ٭

ارموا بالسهام ونحوه ندبا لتروضوا وتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو
ويصير لكم به خبرة وقوة واركبوا الخيل ونحوه مما يركب للجهاد لتروضوها
للقتال قال الطيبي عطفه بدل على المغايرة وان الرامي يكون راجلا او الراكب
راجلا واترموا بفتح الهمزة اي ارموا بالسهام وخبره احب الي من ان
تركبوا اي من ركوبكم نحو الخيل للطعن بالرمح فانه لا شيء انفع من الرمي ولا انكى
للعدو ولا اسرع ظفرا منه كما يعلم من مباشرة الحروب وخالط الخطوب وفي
افتى ابن الصلاح بان الرمي افضل من الضرب بالسيف كل شيء يلهو به الرجل باطل

هـ

وسلم

اهل السوء فبيعوا عباد الله اي ازيلوا الملك عنهم بخو بيع او كتابة او
مبتة او عتق ولا تعذبوهم بضرب او تهديد او تقريع قطيع بمرق الاعراض ويذهب
بماء الوجه ووضع الظاهر موضع المضمر فلم يقل فبيعوهم زيادة في الزجر عن التعذيب
واياما لان السادة ليسوا بما لكين لهم حقيقة وانما لهم بهم نوع اختصاص
والمالك الحقيقي لجميع العباد هو الله تعالى حم وابن سعد في الطبقات
وكذا الطبراني ولعله اعقل ذموا فان الوجه المخرج منه واحد عن زيد بن
الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ازقاكم الى
اخره قال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني فيه عاصم بن عبيد الله
وهو ضعيف انتهى وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه وزيد هذا هو ابن الخطاب
اخو عمر قتل شهيدا يوم اليمامة ٭

ازقاوكم اخوانكم اي هم اخوانكم في الدين فاحسنوا اليهم بالقول والفعل
كما يحسن الاخ الى اخيه استعينوهم على ما غلبكم يعني استعينوا بهم فيما غلبكم
اي فيما لا يمكنكم مباشرته من الاعمال واعينوهم على ما غلبهم من الخدمة اللازمة
لهم ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام وما ذكر من ان الرواية غلبكم
وغلبهم بغين معجمة وموحدة تحتية فيهما هو ما في خط المؤلف وغيره فما
في نسخ من انه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا لكنه خلاف الرواية
حم خد عن رجل من الصحابة رمز المصنف لحسنه ٭

ارقه خطاب للمؤنث اي لا حرج عليك في الرقى لشئ من العوارض كلدغ عقرب
باي نوع من الرقا التي اعتيدت في الجاهلية ما لم يكن شرك بالله اي ما لم تشتمل
الرقى على ما فيه شئ من انواع الكفر كالشرك او يؤدي الى ذلك فانها حينئذ
محظورة ممنوعة وكذا ان اشتملت على لفظ جملنا معناه ك وكذا الطبراني
عن الشفا داية النبي بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية من المهاجرات
الاول واسناده صحيح ٭

ازكموا مذه الدواب سالمة اي خالصة عن الكدو الاتعاب
وابتدعوها سالمة ولفظ رواية الطبراني بدله ودعوها اي اتركوها وزهموا
عنها اذا لم تحتاجوا الى ركوبها وهو افتعل من ودع بالفتح وداعة ودعة
اي سكن وترفق وابتدع على القلب فهو مبتدع اي صاحب دعة او من ودع
اذا ترك يقال ابدع وابتدع على القلب والادغام والاظهار ذكره ابن الاثير
ولا تتخذوها كراسي وفي رواية مباهر لاحاديثكم في الطرق والاسواق
اي لا تجلسوا على ظهورها ليتحدث كل منكم مع مصاحبه كجلوسكم على الكراسي
للتحدث والمنهي عنه الوقوف الطويل لغير حاجة فيحول حالا القتال والوقوف

بعرفة

بعرفة ونحو ذلك وعلل النهي عن ذلك بقوله فرب دابة مركوبة خير من راكبها
عند الله تعالى واكثر ذكرا لله منه فيه ان الدواب منها ما هو صالح
وانها تذكر الله وان من شئ الا يسبح بحمده وان بعضها افضل من بعض الادميين
ولا ينافيه ولقد كرمنا بني آدم في آية الجنس والفقير المعذب في الدنيا اذا حتم
له بالكفر اخس من الدابة فانه اشقى الاشقيا كما في الخبر حم بإسناد عديده
ع طب ك عن معاذ بضم الميم ابن انس قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم على قوم وهم وقوف على دوابهم ورواحل فذكره قال الهيثمي احد اسانيد احمد رجاله
رجال الصحيح غير سهل بن معاذ وثقه ابن حبان وفيه ضعف انتهى
وقال الذهبي في المهذب فيه سهل وفيه لين وفيه اشعار بطلب الذكر للراكب
وقد ذكر اهل الحقيقة انه يخفف الثقل عن الدابة فان اخلص الذاكر وداوم
على الذكر لم تحس الدابة بثقل اصلا وقد اخبر وابذلك عن تجربة بعضهم كلمته الدابة
واخبرته بذلك ومن اكرامات الاولياء التي لا ينكرها الا محروم ٭

اركعوا مذبا هاتين الركعتين في بيوتكم اي صلوا بهما في مساجدكم لا في
المسجد لا نصلا بهما في البيت ابعد عن الرياء بينهما بقوله السبحة بضم السين
وسكون الموحدة بعد المغرب اي النافلة بعد المغرب سميت النافلة سبحة
لاشتمالها على التسبيح واتفقوا على ندب ركعتين بعد المغرب ومنها من الرواتب
المؤكدة واتفق الحنفية والشافعية على ندب جعلهما في البيت وصرح الحنفية بكراهة
فعلهما في المسجد قال في الفتح القدير وقوعهما سنة لا ينافي
كراهة فعلهما فيه وذهب بعض العلماء الى انه يقضي وحكي عن ابي يوسف انه لا اختصاص
لذلك بسنة المغرب بل جميع الرواتب يندب جعلها في البيت بدليل خبر
النسائي الاتي افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وانما خصهما
لانه رأى رجلا يصليهما في المسجد ٭ عن رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة الانصاري الاوسي الذي صابه يوم احد سهم فقرعه وبقي نصله
الى الممات رمز المصنف لحسنه ٭

ارموا بالسهام ونحوها مذ بالترنا ضوا وتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو
ويصير لكم به خبرة وقوة واركبوا الخيل ونحوها مما يركب للجهاد لتروضوها
للقتال قال الطيبي عطفه يدل على المغايرة وان الرامي يكون راجلا والراكب
راميا وان ترموا بفتح الهمزة اي والرمي بالسهام وخبره احب الي من ان
تركبوا اي من ركوبكم نحو الخيل للطعن بالرمح فانه لا شئ انفع من الرمي والا الكي
للعدو والاسرع اظفارا منه كما يعلم من باب الحروب وخالط الخطوب ومنهم
افتى ابن الصلاح بان الرمي افضل من الضرب بالسيف كل شئ يلهو به الرجل باطل

وسلم

هـ

اي لا اعتبار به يقال للمشتغل عما لا يعود عليه منه نفع دنيوي او اخروي بطال
ومعوذ وبطالذ ذكره الراغب قال ابن العربي وابن دحيان حرام بل انه عار من الثواب
الا رمي الرجل بقوسه اي العربية ومني قوس النبل او الفارسية ومني قوس النشاب
او تأديبه فرسه اي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها
ما يحتاج مما يطلب في مثلها وفي معنى الفرس كل ما يقاتل عليه وملاعبته
امراته لما في مزاحه حليلته بالنزول للدرجات عقلها لطيب القلب
وحسن العشرة ولذا قال لقمان ينبغي للعاقل كونه كالصبي مع اهله ومثلها
مع ولد وخادم لكن لا ينبسط في الدعابة لحد يسقط هيبته بل يراعي الاعتدال
فانهن اي الخصال المذكورات من الحق اي من الامور المعتبرة في نظر الشرع اذا اه
فصد بالاولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة صار اللهو مطلوبا مندوبا فهو
من الحق الماموربه ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم من افكه الناس اذا خلا
باهله وسابق عائشة مرارا فسبقها وسبقته ومن ترك اي اهمل الرمي بلا
عذر بعد ما علمه بفتح العين وكسر اللام مخففة لا بفتحهما مشددة كما وهم بعض
بعد علم اياه بالتعلم ويجوز بناؤه للمفعول فقد كفر الذي علم اي ستره فيكره ترك
الرمي بعد علمه لان من تعلمه حصل اهلية الدفع عن دين الله وتكاية العدو وتاهل
بوظيفة الجهاد فتركه تفريط في القيام بما تعين عليه ٥ قال
الماوردي ومذا ان قصد بتعليمه الجهاد والا فهو مباح ما لم يقصد به محرما
انتهى والقول الذي يقتضيه التحقيق ان الرمي في نعم الفروسية وتعليم الفرس يجري
فيه الاحكام الخمسة فاصله مباح ثم قد يجب ان تعين ذلك طريقا للجهاد
الواجب عينا او كفاية وقد يندب بقصد العدو وعلى عدم تعينه وقد يكره
ان قصد به مجرد اللهو واللعب وقد يحرم ان قصد به نحو قطع الطريق او قال
اهل العدل وعلى حالة الندب والوجوب ينزل الحديث حم ت هب وكذا
رواه الطبراني والشافعي كلهم عن عقبة بن عامر ورمز المصنف بان الذي في
الترمذي انما هو عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي الحسين ولعل النسخة مختلفة
قال الديلمي وفي الباب ابن عمر وغيره ورمز المصنف لحسنه ٥
ارموا الجمرة في الحج بمثل حصى الخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين اي
بقصد لحصى الصغار الذي يخذف اي يرمي بها في القاموس وغيره الخذف
كالضرب رميك بحصاة او نواة او نحوهما باخذها بين سبابتيك فتخذف به
انتهى وفي المصباح خذف الحصاة ونحوها اخذها من باب ضرب رميتها بطرف
الابهام والسبابة ونحوهما يا خذ حصى الخذف بمعنى حصاة حصا الرمي والمراد الحصى
الصغار لكنه اطلق مجازا انتهى والمراد منها ما دون الانملة طولا وعرضا وسمو

بقدر

بقدر الباقلا فيكره تنزيها بدونه وفوقه لكنه يجزي وفيه رد على مالك
في قوله الاكبر من حصى الخذف احتجاجا وبئس تحجج ابن المنذر وتمامه رده
ايضا الخبر الصحيح بامثال هؤلاء اي حصى الخذف فارموا واياكم والغلو في
الدين حم وابن خزيمة في صحيحه والضياء المقدسي عن رجل من الصحابة
قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته
ارهفوا بفتح الميم وقاف العسكري بكسرها القبلة بالكسر اي نواحي الستر
التي تصلون اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة اذرع فاقل فالمراد بالقبلة
هنا الستر واصلها كل ما يستقبل فيندب ان يصلي الى سترة لا يتعدى
اكبر من ذلك والاولى الى الشاخص الجدار ولا يتعمد لربل يسامت احد جانبيه
فان فقد الشاخص فالى عصى يغرزها ومتاع موضوع ان تقاعسا ثلاثة اذرع ثم
يفرش مصلى ثم يخط خطا من قدميه طولا الى القبلة وحينئذ يحرم المرور بينه وبين
الستر فان صلى الى شئ تمام ويعد عنه فوق ثلاثة اذرع كره المرور ذكره
الشافعي البزار في مسنده هب وابن عساكر وكذا ابو يعلى والديلمي كلهم
عن عائشة وفيه بشير السري او ردة الذهبي في الضعفاء وقال تكلم فيه
من جهة تجهمه عن مصعب بن ثابت وقد ضعفوا حديثه ومن ثم رمز المصنف
لضعفه ٥
ازيت بالبناء للمفعول بضبط المصنف من الزوي العلمية لا البصرية لما يحكى
ونكتة حذف الفاعل منا التعظيم ما تلقى امتي من بعدي اي اطلعني الله بالوحي
او بالعرض التمثيلي على ما يتولد منها من نوائب ونوائب وحذف كيفية الاراءة ٥
لتذهب النفس كل مذهب ممكن والتقييد بالظرف لا مفهوم له فانه عرضت
عليه امته وما تلقاه في حياته وبعده وفاته لكن لما كان المقصود الاعلام
بوقوع الفتن والقتال بينهم بعده وانه مع ذلك شافع مشفع فيهم ذكر البعدية
وسفك بعضهم مصدر مضاف لفاعله اي ازالي ما وقع بينهم من الفتن والحروب
حتى اهراق بعضهم دما بعض اي قتل بعضهم بعضا وكان ذلك سابقا من الله
في الازل كما سبق في الامم قبلهم اي من ان كل نبي يعرض عليه امته او من
ان سفك بعضهم دما بعض سبق به قضاؤه كما وقع لمن قبلهم فسالت ان
يؤتيني بفتح الواو وشدة اللام او سكون الواو من الولاية شفاعة فيهم
يوم القيمة ليغفر لهم ما اوجبه عليهم مما ارهقهم وغرامهم من شدائد فتفضل
اي اعطاني ما سالته وتنكير شفاعة للتعظيم اي شفاعة عظيمة قال
بعض المحققين ومنه الرؤيا ليست بصريحة بل قلبية كشفية لان علم الانبياء
مستمر من علم الحق تقدس او كان علمه سبحانه لا يختلف بحسب اختلاف الشهب

الزمانية فكذا علم النبيين بل الزمان تابع لعلم الله وتعلقه بالماضي والمستقبل والحاضر من جهة الكشف واحد وانما يختلف بهذه الاختلافات العلم المحدث ولما كان علم المصطفى صلى الله عليه وسلم ومكاشفاته من ذلك القبيل اندرجت له الاكوان والمسافات والازمان والجهات في بعض الاوقات حتى رأى امته الحادثة بعده وما وقع منهم من الحروب والخطوب ورأى الجنة والنار ممثلتين رأى العين في عرض الحائط اشعار بقرب الامر وايأسا لمن قصر فهمه بعزوب ذلك علوم المكاشفات والتجليات ذكره في المطامح حم طس ك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن انس عزام حبيبة زوجة المصطفى صلى الله عليه وسلم بنت شيخ قريش وعظيمها ابي سفيان بن حرب لا موته رملة ماتت سنة اربع قال ك على شرطهما والعلة عندهما فيه ابا اليمان رواه مرة عن شعيب ومرة عن غيره ولا يضر ان يكون الحديث عند امام عن شيخين انتهى وقال الهيثمي رجال احمد والطبراني في رجال الصحيح انتهى فرمز المصنف لصحته منجه

ازرة المؤمن بالكسر الحالة وهيئة الايتزار كالجلسة يعني الحالة التي تقتضي منه في الايتزار وتحسن في نظر الشرع ان يكون الازار الى انصاف ساقيه فقط لقوله في عدة اخبار وازرار اسفل من ذلك ففي النار زاد في رواية الطبراني من حديث ابن معقل وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففي النار قال الطيبي وجمعهما يشعر بالتوسعة فاذا قصد الخيلاء ما زاد على ذلك حرم والحق بالقميص فمتى زاد فيه على المعتاد بقصد الخيلاء حرم • وقال الفاكهي فيه رد لما يفعله فقهاء العصر من تكثير العمائم وتوسيع الثياب والاكمام واطالتها وتربيعها ووصفها لتهتم حتى خرجوا الى مجاوزة الكعبين ونسوا مذهب الخبر ونحوه ومذاهب اكابر دليل على انهم لم يقصدوا بالعلم وجه الله تنبيه قوله الى انصاف ساقيه كقولهم قطعت رؤس الكبشين في اللباس عن ابي مرزوق والضيا المقدسي عن انس والنسائي ايضا وابو داود وابن ماجة كلهم من رواية العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال عبد الرحمن سألت ابا سعيد عن الازار فقال على الخبير سقطت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازرة المسلم الى نصف الساق ولا حرج او لا جناح فيما بينه وبين الكعبين فما كان اسفل الكعبين فهو في النار ومن جر ثوبه بطرا لم ينظر الله اليه هكذا ساقه عنهم جمع منهم النووي في الرياض والزين العراقي في شرح الترمذي وهو مخالف كما ترى لسياق المؤلف قال النووي واسناده صحيح وعن ابن عمر وقال سمعته اذناي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعاه قلبي •

ازهد

ازهد من الزهد بكسر اوله وقد يفتح ومتولغة الاعراض عن الشيء احتقارا وشرعا الاقتصار على قدر الضرورة مما تيقن حله وقيل ان لا يطلب المفقود حتى يفقد الموجود في الدنيا باستصغارها وتحقيرها واحتقار جميع شانها التحذير الله منها واحتقاره لها فانك ان فعلت ذلك يحبك الله لكونك اعرضت عما اعرض عنه ولم ينظر اليه منذ خلقه وفي الهامه انك انا احببتهما ابغضك محبتنه مع عدم محبتها ولانه سبحانه يحب من اطاعه ومحبته مع محبة الدنيا لا يجتمعان وذلك لان القلب بيت الرب فلا يحب ان يشرك في بيته غيره ومحبتها الممنوعة هي ايثارها بتحصيل الشهوات لا لفعل الخير والتقرب بها والمراد بمحبتنه غايتها من ارادة الثواب فهي صفة ذاتية او الاثابة فهي صفة فعلية وازهد فيما عند الناس منها يحبك الناس لان قلوبهم مجبولة مطبوعة على حبها ومن نازع انسانا في محبوبه كرهه وقلاه ومن لم يعارضه فيه احبه واصطفاه ولهذا قال الحسن لا يزال الرجل كريما على الناس حتى يطمع في دنياهم فيستخفوا به ويكرهوه حديث وقيل لبعض اهل البصرة من سيدكم قال الحسن ثم قال احتجنا لعلمه واستغنى عن دنيانا طب ك هب عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رجل يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله والناس فذكره حسنه الترمذي وتبعه النووي وصححه الحاكم واغتر به المصنف فرمز لصحته وكانه ما شعر بتشنيع الذهبي عليه بان فيه خالد بن عمرو ضاع ومحمد ابن كثير المصيصي ضعفه احمد وقال المنذري عقب عزوه لابن ماجه قد حسن بعض مشايخنا اسناده وفيه بعد لانه من رواية خالد القرشي وقد ترك واتهم قال لكن على هذا الحديث لامعة من انوار النبوة ولا يمتنع كون راويه ضعيفا ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله انتهى • قال السخاوي وفيه خلد هذا مجمع على تركه بل نسبوه الى الوضع قال ابن حبان ينفرد عن الثقات بالموضوعات وقال ابن عدي خالد وضع هذا الحديث وقال العقيلي لا اصل له انتهى ثم قضيته صنيع المصنف ايضا انه لم يقف خرجه وافرد والامر بخلافه بل عقبه بقوله خالد بن عمرو ضعيف •

ازهد الناس بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء اي اكثر الناس زهدا في العالم بعلم طريق الاخرة او بالعلوم الشرعية او العقلية اهله وجيرانه زاد في رواية لحتى يقال لفقهم وذلك سنة الله في الماضين وعادته في النبيين والعلماء ورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل معقد وعليه مزهود فيه وكل ممنوع منه مرغوب فيه قال الماوردي فاذا قرب منك العالم فلا تظلب ما بعد وربما ابعدت نفس الانسان الى من بعد عنه استهانة بمن قرب منه

وطلب ما صعب لختقارا لما سهل عليه وانتقل اليه لمن لم يجزه مللا لمن جزه
فلا يذل مطلوبا ولا يظفر بطائل وانشد بعضهم

- لا ترى عالما يجل بقوم ٭ فيحلوه غير دار الهوان
- هذه مكة المشبهة ببيت الله ٭ يسعى لحجها الثقلان

وروى البيهقي في المدخل ان كعبا قال لابي مسلم الخولاني كيف تجدقومك لك قال مكرمين مطيعين قال ما صدقتني التوراة اذ فيها ما كان رجل حكيم في قوم قط الا بغوا عليه وحسدوه وقال المصنف رايت في كراسة لابي حيان ان وحي الله في الانجيل الى عيسى لا يفقد الذي حرمته الا في بلده حل عن محمل ابن المظفر عن احمد بن عمير عن حسني بن عمرو بن الربيع عن ابيه عن اسمعيل بن اليسع عن محمد بن سوقه عن عبد الواحد الدمشقي عن ابي الدرداء قال عبد الواحد رايت ابا الدرداء قيل له ما بال الناس يرغبون فيما عندك من العلم واهل بيتك جلوس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذكره ومحمد بن المظفر اورده في الميزان وقال لا نعرفه الا ان الناجي قال كان يتشيع قال في اللسان كان ينسب الى الجزء الذي جمعه ابن المظفر في فضايل العباس فكان ما وعبد الواحد ضعفه الازدي عد عن موسى بن عيسى الحواز زمي عن عباد بن محمد بن صهيب عن يزيد ابن النضر الحاسبي عن المنذر بن زياد عن محمد بن المنذر عن جابر بن عبد الله قال ابن الجوزي موضوع المنذر كذاب ومن كلامهم زامر الحي لا يطرب وذكر كعب ان هذا في التوراة وقال قلنا يحفظ هذا من حديثك شيا قال ازهد الناس في عالم اهله وقال العارف المرتعش ابتلى الله هذه الطايفة بالخلق ليس فهم مقدارهم ويكمل انوارهم ويحقق الميراث ليؤدوا كما اودي من قبلهم فصبروا كما صبر من قبلهم ولو كان اطباق الخلق على تصديق العالم هو الكمال لكان الحق احق بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بل صدقه قوم هداهم الله بفضله وكذبه اخرون فحجبهم الحرمان الله بعدله فانقسم العباد في هذه الطايفة الى معتقد ومنتقد ومصدق ومكذب وانما يصدق بعلو همهم من اراد الحق الحاقه بهم وقليل ما هم لغلبة الجهل واستيلاء الغفلة وكراهة الخلق ان يكون لاحد عليهم شفوف او خصوصية او اختصاص بمنزلة او خصوصية والعامة اذا راوا انسانا ينسب الى علم او عرفان جاء من القفا راقبلوا عليه بالتعظيم والتكريم وكم من واحد بين اظهرهم لا يلقون اليه بالا وهو الذي يحمل اثقالهم ويدافع الاعيار عنهم فمامنوا الاكمار والوحش يدخل به البلد فيطيف الناس به معجبين لتخطيط جلده وحمرة بين اظهرهم تحمل اثقالهم لا يلتفتون

ازهد الناس في الانبيا اي والرسل ومسلم خلفا وهم العلما العاملون

واشرهم عليهم في ايصال الاذى والايلام بالبدا الاقربون منهم بنسب او مصاهرة او جوارا او مصاحبة او اشتراك في حرفة او نحو ذلك ولهذا نصر الله سبحانه وتعالى على تخصيصهم بالانذار بقوله وانذر عشيرتك الاقربين اي انذرهم وان لم يستمعوا قولك ولم يقبلوا نصحك لكونهم ازهد الناس فيك فانذلك ليس عذرا مسقطا للتبليغ عنك قال ابن عساكر وقلما كان كبير اي في عصر قط الا وله عدو من السفلة فلا آدم ابليس ولا ابراهيم نمرود ولا موسى فرعون ولا المصطفى صلى الله عليه وسلم ابو جهل قال المصنف وللحسن مروان بن الحكم ولابن عباس نافع بن الازرق وهكذا ابن عساكر في تاريخه عن ابي الدرداء وعزاه ابن الجوزي لجابر ثم حكم بوضعه وتعقبه المصنف بان لهذه طرق منها حديث ابي الدرداء هذا

ازهد الناس من لم يئس القبر اي موته ونزوله القبر وحدثه وحشته والبلا اي الفنا والاضمحلال وترك افضل زينة الحيوة الدنيا مع امكان تحليته بها واثر ما يبقى على ما يفنى اي اثر الاخرة وما يقرب منها من قول وعمل على الدنيا وما فيها قال بعض الحكما لو كانت الدنيا من ذهب فان والاخرة من خزف باق لاختار الباقي على الفاني وقال ترك فضل زينة ولم يقل ترك زينة توسعة في الامر واشارة الى ان القليل من ذلك مع عدم شغل القلب به لا يخرج عن الزهد ولم يعد غدا من ايامه لجعله الموت نصب عينه على توالي الانفاس وعد نفسه في الموتى لان التخلي عن زينة الدنيا والتحلي بقصر الامل يوجب محبة لقاء الله ومحبته لقائه توجب محبة الخروج من الدنيا وهذه نهاية الزهد فيها والاعراض عنها ثم اذا استراحه لمسمى الازهد في ترك زينة الدنيا يشمل الدنيا اذ هي اعلا اللذات واعظمها باتفاق العقلا وليس مرادا فتعين جعل الخبر من قبيل العام المخصوص او الذي اريد به الخصوص فمحبة الدنيا النكاح وابناه ليس خارجا قادحا في الازهد كيف ومن المعلوم من اعظم المحبوبات لخير البرية مع امره امته باكثار النتاج لاكثار التناسل وقد كان اكابر الصحب باعلا درجات الزهد ولم يتركوا الاكثار منهن مع ما هم عليه من ضيق العيش وقلة الرفاهية والجهاد بين الاصغر والاكبر فان قلت لم ينبه على استثنايه في هذا الخبر قلت اتكالا على ما ظهر واشتهر من انه بعث برفض الرهبانية التي هي شعار النصاري فاكتفى بذلك عن التنبيه عليه فتدبر هب عن الضحاك مرسلا قال قيل يا رسول الله من ازهد الناس فذكره رمز لضعفه

اسامة بالضم ابن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن مولاه وحبه وابن حبه احب الناس من الموالي او المراد من احب الناس الي فلا يعارضه

قل

والمتقدم

ان غيره افضل منه كما مر ويحيى وكان اسامة يدعى الحب بن الحب وقد عرف ذلك
له عمر وقام بالحق لاهله وذلك انه فرض لاسامة في العطا خمسة الاف
ولابنه عبد الله الفين فقال له فضلت علي اسامة وقد شهدت ما لم يشهد فقال
ان اسامة كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وابوه كان احب الى رسول الله
من ابيك فتفضل محبوب رسول الله على محبوبه وهكذا يجب ان يحب ما احب
ويبغض ما ابغض. قال القرطبي وقد قابل مروان هذا الواجب
بنقيضه وذلك انه مر باسامة وهو يصلي بباب بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له مروان انما ارذت ان نرى مكانك فقد رأينا مكانك فعل الله بك وفعل
وقالوا قبيحا فقال له اسامة اذيتني وانت فاحش متفحش وقد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يبغض الفاحش المتفحش فانظر ما بين الفعلين
وفتش ما بين الرجلين فلقد اذي بنو امية رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصحابه
وانا فيهم في محابه حم طب وكذا الطيالسي عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه
ايضا الحاكم وقال على شرط مسلم واقره الذهبي ومن ثم رمز المصنف رحمه
الله تعالى لصحته ::

اسباغ الوضو بالفتح اي الشرعي ☜ المكاره جمع مكرهة اي اتمامه وتكميله
وتعميم الاعضاء حال ما يكره استعمال الماء لخوف شدة برد والمكرهة بفتح الميم
الكره اي المشقة واعمال الاقدام بفتح اوله اي استعمالها في المشي بالتكرار
او لبعد الدار وهو افضل كما ياتي الى المساجد اي مواضع الجماعة وانتظار الصلاة
اي دخول وقتها للفعل بعد الصلاة اي الجلوس في المسجد لذلك او تعلق القلب
بالصلاة والاهتمام لها وتخصيص الباجي ذلك بانتظار العصر بعد الظهر والعشا
بعد المغرب لا دليل عليه يغسل الخطايا غسلا اي يجمعها فلا يبقى شيا من
الذنوب كما لا يبقى الغسل شيا من وسخ الثوب ودنسه كما ان الثوب يغسل بما حار
وخوصا بون لمزايلة الدنس فكذا السيات تغسل بالحسنات فالمحو كناية
عن الغفران او المراد محوها من صحف الملايكة التي يكون فيها المحو والاثبات
لا في ام الكتاب التي هي عند الله باقية على ما هي عليه فلا يزاد فيها ولا ينقص
منها ابدا تم قضيته ذلك توقفه على مجموع الخصال الثلاثة لكن في اخبار اخر
ما يدل على استقلال كل منها في ذلك والمراد الصغاير بدليل قوله في الحديث
الاتي ما اجتنب الكباير واخذ بعض اهل القرن السابع بالتعميم ردة مغلطاي
بانه يحمل بيّن وهو موافقة للمرجية وكيف يجوز حمله على العموم مع قوله سبحانه توبوا
الى الله توبة نصوحا وتوبوا الى الله جميعا في آي كثيرة فلو كانت اعمال البر مكفرة
للكباير لم يكن لامره بالتوبة معنى وكان كل من توضا وصلى نسمد له بالجنة وان

ارتكب

ارتكب كل كبيرة تنبيه قال بعض العارفين احذر من الالتذاذ
بالماء البارد زمن الحر فتستبيح الوضوء لالتذاذك به فيه فتحيل انك ممن اسبغ
عبادة وانت ما اسبغتها الا لالتذاذك به لما اعطاه الحال والزمن من شدة
الحر فاذا اسبغت في شدة البرد صار لك عادة فاستصحب تلك النية
في الحر ع كهب عن علي امير المومنين قال لك على شرطهما واقره الذهبي
وقال الزين العراقي في شرح الترمذي بعد ما عزاه كالذي قبله رواته ثقات
وقال المنذري بعد عزوه لابي يعلى والبزار اسناده صحيح
وقال الهيثمي رجال ابي يعلى رجال الصحيح وافول فيه من طريق البيهقي عبد
الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش بن ابي ربيعة قال احمد متروك الحديث
وقال ابو حاتم شنيع ::

اسباغ الوضو اي اكماله بايصال الماء فوق العرة الى تحت الحنك طولا ومن الاذن
عرضا مع المبالغة في الاستنشاق والمضمضة وايصال الماء الى فوق المرفق
والكعب مع كل من اصابع اليدين والرجلين والدلك والتثليث ذكره الطيبي
ثم قال فتامل في بلاغة هذا اللفظ الموجز شطر الايمان يعني جزؤه واستعمال
الشطر في مطلق الجزء تجوز اخفى من اخراج الوضوء الايمان عن معناه الشرعي
الذي جرى عليه الاكثر ولا ينافيه رواية احمد الطهور نصف الايمان لان النصف قد يطلق
ويراد به احد قسمي الشيء على وزان اذا مت كان الناس نصفان نعم مما يقرب ارادته
منا قول ابن الاثير الايمان يطهر خبث الباطن والوضوء يطهر الظاهر فكان نصفا
وترجيح النووي ان المراد بالايمان الصلاة ومما كان الله ليضيع ايمانكم الميل
في رده كما مغلطاي والحديث حجة على من يرى ان الوضوء لا يفتقر لنية والحمد
لله اي هذا اللفظ وحده او هذه الكلمة وحدها حلا فالراجح ان المراد الفاتحة
تملا بفوقية اي هذه الكلمة وقيل تطلق على الجمل المفيدة او بتحتية اي هذا
اللفظ كذا ذكره بعضهم لكن قال النووي ضبطناه بالفوقية وظاهره
انه الرواية الميزان اي ثواب النطق بذلك مع الاذعان لمدلوله يملا كفة
الحسنات التي هي كطباق السموات بل اوسع وذلك لاشتمال الحمد على التفويض
والافتقار اليه تعالى وفيه اثبات الميزان ذي كفتين ولسان ووزن الاعمال
هنا بعد ان يجسم او توزن الصحايف قيل ولكل انسان ميزان والاصح الاتحاد
والتسبيح والتكبير تعظيم الله بنحو الله اكبر تملا بالفوقية او بالتحتية
على ما تقرر السموات السبع والارض او قدر ثوابهما جسما لان العدد
اذا استجمع وكثر امتلا ميزان من الحسنات والميزان اوسع من السموات
والارض فما يملوه اكثر مما يملوها ويظهر ان المراد بذلك التعظيم ومزيد التكثير

لا التحديد بدليل قوله في رواية مسلم الآتية بدلها ما بين السما
والارض **والصلاة** الجامعة لمحاسنها ومكملاتها **نور** اي ذات نور او هي
منورة اذ هي سبب لاشراق نور المعارف ومكاشفات الحقائق ومانعة من المعاصي
ناهية عن الفحشاء والمنكر هادية للصواب وذا القائل نور مبالغة في التشبيه
والزكاة كذا بخط المؤلف ولفظ رواية مسلم الآتية الصدقة بدل الزكاة
اي الصدقة المفروضة بدليل هذه الرواية ولان الصدقة اذا اطلقت في
التنزيل مقترنة بالصلاة فالمراد بها الزكوة لكن يؤخذ من تعليلهم الآتي
اذكرها للتعميم لا للتقييد **برهان** حجة ودليل قوي على ايمان المتصدق ○
وصدق محبته لربه ورغبته في ثوابه فان النفس مجبولة على حب المال والشيطان
يعد الانسان الفقر ويزين له الشح والنفس تساعده فمخالفة النفس والشيطان
من اقوى البراهين على حب الرحمن ويطعمون الطعام على حبه وهنا تكلفات
بحبها التمع فاحذرها **والصبر** اي حبس النفس على مشاق الطاعة والنوائب
والمكاره **ضياء** اي لما يرد الصاحبه مستضيئا بنور الحق على سلوك سبيل الهداية
والتوفيق ليتحلى بضيا المعارف والتحقيق فيظفر بمطلوبه ويفوز بمرغوبه
وخص الصلاة بالنور والصبر بالضيا مع ان الضيا اعظم بشهادة موا الذي
جعل الشمس ضياء والقمر نورا الان الصبر داس جميع الاعمال ولولاه لم تكن
صلاة ولا غيرها والان الضوء فيه اختراق والنور يحصل اشراق والصبر شاق من
المذاق **والقرآن** اي اللفظ المنزل على محمد للاعجاز بالقصر صونا منه **حجة**
لك في تلك المواقف التي يسأل فيها عنه كالقبر والميزان وعقبات الصراط
ان عملت بما فيه من امتثال المأمور وتجنب المنهي **او عليك** في تلك المواطن ان
لم تعمل به وزعم ان المراد لك او عليك في المباحث الشرعية والقضايا الحكمية
مما يحتج السمع ولما كان هذا مظنة سؤال سائل يقول قد تبين من هذا التقرير
المرشد من الغي فما حال الناس بعد ذلك خم ذلك بجملة استينافية فقال
كل الناس يغدو اي كل منهم ببكر ساعيا في تحصيل اغراضه **فبايع نفسه**
من ربه ببذلها فيما يرضاه **فمعتقها** من اليم العذاب ومن الناس من يشري
نفسه انتهاما مرضاة الله **او** بايع نفسه من الشيطان ببذلها فيما يوذيها
فموبقها اي مهلكها بسبب ما اوقعها فيه من استحقاق العذاب وكشف
الحجاب والابعاد عن حضرات رب الارباب والفاني فبايع نفيضيلة
وفي فمعتقها سببية واعلم ان جميع ما مر تقريره موجا مثل ما ذكره النووي
ثم القاضي وقال الطيبي بعد ايراده لعل المعنى بالايمان منا شعبة كما في
حديث بضع وسبعون شعبة والطهور والحمد لله وسبحان الله والصلاة

والصدقة

والصدقة والصبر والقرآن اعظم شعبها التي تخصص وتخصيصها لبيان
فايدتها وفخامة شانها فبدا بالطهور وجعله شطر الايمان اي شعبة منه
وتقريره بوجوه احدها ان طهارة الظاهر امارة لطهارة الباطن اذ الظاهر
عنوان الباطن كما ان طهارة الظاهر ترفع الخبث والحدث فكذا طهارة الباطن
وفي التوبة تفتح باب السلوك للسايرين الى الله تعالى ولهذا جمعهما في قوله
تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين الثاني انه اشتمل على ذكر اداء الوفود
الى العظما بتحري بتطهير ظاهره من الدنس والاوصار ولبس الثياب النقية الفاخرة
فوافد ما لك الملوك ذو العزة والجبروت اولى ○ قال وخص الصلاة
بالنور والصبر بالضيا لان الضيا فرط الانارة والصبر بني عليه اركان الاسلام
وبه احكمت قواعد الايمان وختم ذلك باستعيب بقوله والقرآن حجة وسلك به
مسلكا غير مسلكهما لانه على كونه سلطانا قاهرا وحاكما فيصلا يفرق بين الخو
والباطل حجة الله في الخلق به السعادة والشقاوة ومدار الحديث اصل
من اصول الاسلام لاشتماله على مهمات قواعد الدين فكن له من المتدبرين **حم**
ن ه حب عن ابي مالك الاشعري الحارث او عبيد او عمرو او كعب واخرجه
مسلم بلفظ الطهور شطر الايمان الى اخره ○
استنكوا وتنظفوا اي نقوا ابدانكم وسلا بسنكم من الوسخ والدنس الحسي
والمعنوي **واوتروا** اي افعلوا ذلك وتر اثلاثا او خمسا او غير ذلك
فان الله عز وجل وتر اي فرد ليس من جهة العدد ولكن من حيث انه فرد
غير مزدوج بشئ كما انه واحد ليس من جهة العدد ولكن من جهة انه ليس كمثله
شئ **يحب الوتر** اي يرضاه ويتقبله ويثيب عليه قال القاضي الوتر نقيض
الشفع ومنه ما لا ينقسم بمتساويين وقد يتجوز به لما لا نظير له كالفرد ويصح
اطلاقه على الله بالمعنيين فان ما لا ينقسم لا ينقسم بمتساويين فيه ان السلوك
سنة قال ابو اسامة فاذا ثبت سنة فهو سبب من اسباب النظافة فمتى
احتيج اليه فعل سواء قل السبب المقتضى له او كثر فهو كغسل الثوب والاناء
والاعضاء للنظافة في غير العبادة وقد كان السؤال من اخلاق العرب وسما
قبل الاسلام على ما نطقت به اشعارهم ثم جاء الاسلام بتاكد طلبه ويزيد
تاكده في مواضع مبينة في الفروع **ش طب عن سلمى بن صرد** بمهملة مضمومة
وفتح الواو وبالمهملة الى مطرف الخزاعي الكوفي له صحبة ورواية نزل الكوفة اول
ما نزلها المسلمون وكان زاهدا متعبدا ذا قدر وشرف في قومه خرج اميرا
في اربعة الاف يطلبون دم الحسين فقتل قال الهيثمي فيه اسمعيل بن عمرو
البجلي ضعفه ابو حاتم والدارقطني وابن عدي ووثقه ابن حبان انتهى وبه يعرف

ما فيه من اللحم الا انه يريد بيانه حسن لغيره ٠

استتروا اي جميع صلاتكم اي صلوا الى سترة ندبا بجدار او عمود او سجادة فان فقد ذلك كفى الستر بغيره ولو كان بسهم او عصى معروزة ويشترط كون الساتر ارتفاعه ثلثي ذراع فاكثر وبينه وبين قدم المصلي ثلاثة اذرع فاقل بذراع الادمي كما مر واصلي الى سترة كذلك حرم المرور بينه يديه كما ياتي وعبر بفي دون اللام اشارة الى طلب الستر في جميع الصلاة حسن ك

هو عن الربيع ضد الخريف ابن سبرة بفتح المهملة وسكون الموحدة وبا لرا ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وبا لموحدة الجهني قال ك على شرط مسلم واقره الذهبي لكن سبرة صحابي والربيع تابعي فالحديث مرسل ان لم يكن صرح بابيه ٠

استتمام المعروف اي اتمام فعله والسين للتاكيد والمبالغة كاستجاب الطير والمعروف ما عرفه الشرع بالحسن افضل في رواية خير من ابتدائه بدون استتمام لان ابتداءه ناقص وتمامه مفروض فذكره ابن قتيبة ولعل مراده انه بعد الشروع متاكد بحيث يقرب من الوجوب ومن ثم مر انه لا يخلف الميعاد المعين ولا يمطل ولا يسوق ولا يتبعه بمن ولا اذى طس وكذا في الصغير عن جابر بن عبد الله قال الهيثمي فيه عبد الرحمن بن قيس الضبي متروك انتهى ورمز المصنف لضعفه ٠

استحلوا فروج النساء باطيب اموالكم اي استمتعوا بها حلالا بان يكون بعقد شرعي على صداق شرعي واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر الامكان فان ذلك يبعث على دوام العشرة والرغبة في صلاح النسل الذي بينهم ومتوجه فرج واصله كل فرجة بين شيئين واطلق على القبل والدبر لان كل واحد منفرج اي منفتح واكثر استعماله في العرف في القبل د في مراسيله عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة البصري نزيل مرو وقاضيها قال ك في الكاشف ثقة مقرئ مفوه وفي التقريب ثقة فصيح مرسلا ارسل عن عائشة وغيرها ٠

استحي من الله امر باجلال الله وتعظيمه وتنبيه على عجز الانسان وتقصيره استحياءك اي مثل استحيائك من رجلين جليلين كاملين في الرجولية من صالحي عشيرتك اي احذر من ان يراك حيث نهاك ويفقدك حيث امرك كما تستحي ان تفعل ما تعاب به بحضرة جمع من قومك فذكر الرجلين لانهما اقل الجمع والانسان يستحي من فعل القبيح بحضرة الجماعة اكثر وخص عشيرته اي قبيلته لان الحياء من المعارف اعظم وهذا مثل به تقريبا للافهام والمقصود

ان حق الحياء منه ان لا يذكر العبد معه غيره ولا يثني على احد سواه ولا يشكو اليه ويكون ابدا من بين يديه مائلا او بالحوله قائما وقائلا الا رمعظما ونهوي نظره اليه مشفق وفي اقباله عليه مطرقا اجلالا واحياء لانه يعلم سره ونجواه ومنه اقرب اليه من حبل الوريد قال الكشاف كغيره والحياء تغير وانكسار لخوف ما يعاب به قال ك ـــــــ في الكشف ولم يرد به التعريف فقد يكون الاحتشام ممن يستحي منه بل هو اكثر في النفوس الطاهرة لكنه لما كان امرا وجدانيا عسيا عن التعريف من حيث الهوية محتاجا الى التنبيه لدفع ما عسى يعترض له من التباس بغيره من الوجدانيات نبه عليه بانه الامر الذي يوجد في تلك الحالة واما لها وكذا الحكم في تعريف سائر الوجدانيات لعلم وادراك وغير مما قال القرطبي وقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم ياخذ نفسه بالحياء ويامر به ويحث عليه ومع ذلك فلا يمنعه الحياء من حق يقوله او امر ديني يفعله تمسكا بقوله في الحديث الاتي ان الله لا يستحي من الحق وهذا هو الغاية الحياء وكما له وحسنه واعتدال الرفاز من فرط عليه الحياء حتى منعه من الحق فقد ترك الحياء من الحالق واستحيى من الخلق ومن كان هكذا حرم نافع الحياء واتصف بالنفاق والرياء والحياء من الله هو الاصل والاساس فان الله احق ان يستحى منه فليحفظ هذا الاصل فانه نافع عد عن ابي امامة الباهلي واسناده ضعيف استحيوا من الله بترك القباح والسيات وفعل المحاسن والخيرات حق الحياء اي حياء ثابتا لازما بحسب ما يجب وقدر ما يجب في الوقت الذي يجب ثم علله بما يفيد تفاوت الناس في الاخلاق الفاضلة من الحياء وغيره فان الله الى اخره كانه يقول استحيوا منه جهدكم فانكم اذا استقريتم وسعكم في النادر بالحياء منه ولا يكلفكم الا ذلك فانه تعالى قسم بينكم اخلاقكم قبل ان يخلق الخلق بدهر من طويل كما قسم بينكم ارزاقكم اي قدر اخلاقا فالخلق فيما بينهم فيها يتخلقون كل على حسب ما قدر كما قدر الارزاق فاعطى كلا من عباده ما يليق به في الحكمة وكما قدر فيهم رحمة واحدة قسمها بينهم على التفاوت فيها يتراحمون خ عن ابن مسعود رمز المصنف لحسنه ورواه احمد في حديث طويل من حديث ابن مسعود ايضا قال الهيثمي ورجاله ثقات وفيهم ضعف ٠

استحيوا من الله حق الحياء بترك الشهوات والمهمات وتحمل المكاره على النفس حتى تضمر مدبوغة فعندها تظهر الاخلاق وتشرق انوار الاسما في صدور العبد ويفر وعلم بالله فيعيش حييا بالله ما عاش قال البيضاوي ليس حق الحياء من الله ما تحسبونه بل ان يحفظ نفسه بجميع جوارحه عما لا يرضاه من فعل وقول وقال سفيان زعيمة الحياء اخو التقوى ولا يخاف لعبد حتى

ليستحي وهل دخل اهل التقوى في التقوى لامر الحيا من استحيى من الله حق الحيا
فليحفظ الراس اي راسه وما وعا ما جمعه من الحواس الظاهرة والباطنة حتى
لا يستعملها الا فيما يحل وليحفظ البطن وما حوى اي وما جمعه الجوف بانصاله
به من القلب والفرج واليدين والرجلين فاذا هذه الاعضاء متصلة بالجوف
فلا يستعمل منها شيأ في معصية فان الله ناظر في الاخوال كلها الى العبد
لا يؤوازيه شيء وعبر في الاول بوعى وفي الثاني بحوى للتفنن قال الطيبي جعل
الراس وعاء وظرفا لكل ما لا ينبغي من رذايل الاخلاق كالفم والعين والاذن وما
يتصل بها وامر ان يصونها كانه قيل كف عنك لسانك فلا تنطق به الا خيرا وكعمي
انه شط الانسان قال ـــــ

لسانا فتى نصف ونصف فواده ٭ فلم يبق الا صورة اللحم والدم ٭

ولهذا سيجيء في خبر من صمت نجا ولم يصرح بذكر اللسان ليشمل ما يتعلق
بالفم من اكل الحرام والشبهات وكانه قيل اوسد سمعك ايضا عن الاصغاء الى
ما لا يعنيك من الاباطيل والشواغل واغضض عينيك عن المحرمات والشبهات
ولا تمدن عينيك الى ما متع به الكفار من زهرة الدنيا كيف لا ونور ايد
القلب الذي هو سلطان الجسد ومضغة ان صلحت صلح الجسد كله وان فسدت
فسد كله وهنا نكتة وهو عطف ما وعى على الراس فحفظ الراس مجمل عبارة
عن التنزه عن الشرك فلا يضع راسه لغير الله ساجدا ولا يرفعه
تكبرا على عباد الله وجعل البطن قطبا يدور على سرة الاعضاء من الكعب
والفرج واليدين والرجلين وفي عطف وما حوى على البطن اشارة الى حفظه
من الحرام والاحتراز من ان يملا من المباح وقد تضمن ذلك كله قوله وليذكر
الموت والبلا لان من ذكر ان عطا تضيرا ليه واعضاءه مهما تمتع هان عليه
ما فاته من اللذات العاجلة واهمل ما يلزمه من طلب الاجلة وعمل على اجلال
الله وتعظيمه وهذا معنى قوله ومن اراد الاخرة اي الفوز بنعيمها ترك
زينة الحياة الدنيا لان الاخرة خلقت لحظوظ الارواح وقرة الاعين والدنيا
خلقت لموافقة النفوس ومحاضرتنا اذا رضيت احدلهما اغضبت
الاخرى فمن اراد الاخرة وتشبث بالدنيا كان كمن اراد ان يدخل دار ملك
دعاه لضيافته وعلى عاتقه جيفة والملك بينه وبين الدار عليه طريقه
وبين يديه ممر وسلوكه فكيف يكون حياؤه منه مرتبا لاخرة مع تمسكه
بالدنيا فاذا كان هذا حال من اراد الاخرة فكيف بمن اراد من ليس كمثله شيء فمن
اراد الله فليمر فضر جميع ما سواه استحياء منه بحيث لا يراي الا اياه فمن فعل
ذلك فقد استحيى من الله حق الحيا قال الطيبي المشار اليه بقوله

ذلك

ذلك جميع ما مر فمن اهمل من ذلك شيأ لم يخرج عن عهدة الاستحيا وظهر من هذا
ان جبلة الانسان وخلقته من راسه الى قدمه ظاهره وباطنه معدن العيب
ومكان المجازي وانه تعالى هو العالم بها حق الحيا ان يستحي منه ويصونها عما
يعاب فيهما واصل ذلك فراسه ترك المركل ما لا يعنيه في الاسلام وشغله
بما يعنيه فيه فمن فعل ذلك اوتيه الاستحيا من الله تعالى والحيا من انت
اعلاها الاستحيا من الله تعالى ظاهرا وباطنا وهو مقام المراقبة الموصل
الى مقام المشاهدة ٭ قال ـــــ وفي المجموع عن الشيخ ابي حامد يستحب
لكل احد صحيح او مريض الاكثار من ذكر هذا الحديث بحيث تضب عيناه والمريض
اولى حرمت لك هب عن ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ذات
يوم لاصحابه استحيوا من الله قالوا انا نستحي من الله يا نبي الله والحمد لله قال
ليس ذلك ولكن من استحيى من الله حق الحيا الى اخره صححه المولف اغترارا بتصحيح
الحاكم وتقرير الذهبي له في التلخيص وليس مؤسسه بسديد مع تعقبه هو وغيره
كالمنذري المناوي له بان فيه ابان بن اسحق قال الازدي تركوه لكن وثقه العجلي
عن الصباح بن مرة قال في الميزان والصباح واه وقال المنذري رواه الترمذي
وقال غريب نعرفه من حديث ابان بن اسحق عن الصباح قال اعني المنذري وابان
فيه مقال والصباح مختلف فيه وتكلم فيه لرفعه هذا الحديث وقالوا الصواب
موقوف والترمذي قال لا يعرف الامر هذا الوجه ٭

استذكروا القران اي استحضروه في قلوبكم وعلى لسنتكم واطلبوا من انفسكم
المذاكرة والتيسير للمبالغة فلهو اشد تفصيا بفاء وصاد مهملة
وتحتية خفيفة اي تفلتا وتخلصا ٭ قال ـــــ الزمخشري تقول قضى الله
علي بالتفصي من هذا الامر وليتني اتفصى من فلان اي اتخلص منه وابائنه قال الزركشي
وانتصاب تفصيا على التمييز كقوله تعالى واحسن مقيلا من صدور الرجال
اي من قلوبهم التي في صدورهم من النعم اي الابل من عقلها اي اشد تفلتا من الابل
اذا انفلتت من العقال قال من شاء الابل طلب لتفلت منها اعلمها فمتى لم
يتعاهدها تفلت بل هو اشد من ذلك وفي النص القراني اشار الى ذلك
حيث قال انا سنلقي عليك قولا ثقيلا وقال ولقد يسرنا القراءان
للذكر فمن حافظ على تلاوته يسر له ومن اعرض عنه تفلت منه
وروي بفعلها والباقية بمعنى من والعقل جمع عقال كالكتاب وكتب يقال
عقلت البعير اعقله عقلا ومنوان تثنى وطيفر مع ذراعه فيشد ان بحبل
وذلك الحبل هو العقال قال التوربشتي ويجوز تخفيف الحرف الوسط في الجمع
مثل كتب وكتب قال والرواية فيه من غير تخفيف ونسيان القراء كبير ٭ وفيه

ندب ضرب الامثال لايضاح المقاصد **حم ق ت** عن ابن مسعود وفي الباب
عن ابن عمر وغيره **استشيروا** بكسر المعجمة **العاقل** اي الكامل العقل فانه للكمال
لا للحقيقة **ترشدوا** بفتح اوله وضم ثالثه كما ضبطه جمع اي اطلبوا منه ندبا
مؤكدا الارشاد الى اصابة الصواب يحصل لكم الاتصاف بالرشد والسداد لكن تخالف
الحال باختلاف الامر المطلوب فشاوروا في امور الدين وشاوروا الاخرة الذين عقلوا
عن الله امره ونهيه وعقلوا بالعقل النفوس عن موارد الهوى وكفوها بالخوف
عن مواردة والرمي الى الوقوف على سبل الهدى وفي امور الدنيا مرجرب الامور
ومارس المحبوب والمحذور ولا تعكس الا تري انه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة
مر بقوم يلقحون نخلا فقال لو لم تفعلوا لصلح فتركوا فخرج شيصا فقال
انتم اعلم بامر دنياكم رواه مسلم وروى احمد عن طلحة قال مررت مع قوم رسول الله
صلى الله عليه وسلم في نخل فرأى قوما يلقحون نخلا فقال ما تصنعون قالوا كنا
نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت ثمرته فقال انما
انا بشر مثلكم واذا الظن بخطئ ويصيب ولكن ما قلت لكم قال الله فلن اكذب
على الله انتهى وقد امر الله تعالى نبيه بالاستشارة مع كونه ارجح الناس عقلا
فقال تعالى وشاورهم في الامر واثنى تعالى على فاعليها في قوله وامرهم شورى
بينهم **ولا تعصوه** بفتح اوله **فتندموا** اي ان تخالفوه فيما يرشدكم اليه فتضجروا
على ما فعلتم نادمين والفاء لقوة ارتباط الطلب وتاكد طلب المنع من
المخالفة والتحذير منها واعظم به مرشح على استشارة اولي الالباب والاقتداء
بهم وفيه تنويه عظيم بشرف العقل قال بعض الحكماء من استعان
بذوي العقول فاز بكل مامول وقال بعضهم لا تصلح الامور الا برأي اولي
الالباب والارجح لا تدور الا على الاقطاب قال اليهقي قيل لرجل من بني عبس
ما اكثر صوابكم قال نحن الف رجل فينا حازم ونحن نطيعه فكاننا الف حازم
وقال علي كرم الله وجهه نعم الموازرة المشاورة وبئس الاستبداد
الاستبداد قال الماوردي فينبغي على العاقل ان يسترشد اخوان الصدق
الذين هم اصفى القلوب ومرايا المحاسن والعيوب على ما ينبهونه عليه
من مساويه التي صرف حسن الظن عنها فان لم يكن نظر او اساء كره او يجعل
ما ينبهونه عليه من مساويه التي صرف حسن الظن عنها فان لم يكن نظروا
واساء كره عوضا عن تصديق المدح فيه وقال بعض الحكماء ليس حكمة الامور
بالاستشارة ان صاحب الواقعة لا يتفك عن هوى يحجبه عن الرشد فيشتر
عاقلا كامل العقل حازم الرأي لا هوى واعتبر فيمن يستشار كمال العقل
ومن لازمه الدين فلا تقتربرأي من ليس كذلك وعلم منه انه لا يستشير امرأة

كيف

كيف وقد اخبر المصطفى صلى الله عليه وسلم بنقص عقلها وفي خبر شاوروهن
خالفوهن فان لم يجد من يستشيره شاوره وخالفها فقد روى العسكري عن عمر
رضي الله عنه خالفوا النساء فان في خلافهن البركة وفي افهام الحديث تحذير
عظيم من العمل برأي من لم تكمل رتبته في العقل وعدم التعويل على ما يقوله او يفعله
خط في كتاب **رواة مالك** بن انس وكذا القضاعي **عن ابي هريرة** وفيه
سلمان بن عيسى السجزي قال في الميزان هالك وقال الجوزقاني وابو حامد كذاب
وقال ابن عدي وضاع ثم ساق له احاديث منها وقال الذهبي عقب ايراده المتن هذا غير صحيح قال في اللسان واورده الدارقطني
من رواية محمد بن منصور البلخي عن سليمان وقال هذا منكر وسليمان متروك
وقال الحاكم الغالب على احاديثه المناكير والموضوعات واعاده في موضع اخر
وقال اورده الدارقطني في غرائب مالك وقال حديث منكر واورده في اللسان
في ترجمة عمر بن احمد وقال من مناكيره هذا الخبر وساقه ثم قال المتهم به عمر قال
ابن النجار في ترجمته انتهى لكن يكسبه بعض قوة ما رواه الحرث بن ابي اسامة والديلمي
بسند واه استشيروا ذوي العقول ترشدوا وبه يصير ضعيفا متماسكا ولا يرتقي
الى الحسن لما ان الضعيف وان كان لكذب او اتهام بوضع او نحوه سوء حفظ الراوي
وجهالته وقلة الشواهد والمتابعات فلا يرتقي الى الحسن لكن يصير به يحتج
يعمل به في الفضائل.

استرقوا بسكون الراء من الرقية وهي العوذة قال في القاموس قال الطيبي
ما يرقى به من الدعا لطلب الشفا **لها** اي اطلبوا لها من يرقيها والمراد بها
من في وجهها **سفعة** بفتح المهملة وسكون الفاء عين مهملة اي اثر سواد او غيره
او صفرة **فان بها النظرة** بسكون الظاء المعجمة ولفظ رواية بعض مخرجيه نظرة
بالتنكير اي بها اصابة عين من بعض شياطين الجن والانس قالوا عيون الجن هم
انفذ من اسنة الرماح والشياطين تقتل بيدها وعيونها كبني ادم كما
يحلل الحامض في اللبن فيفسده والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من
حيث الطبع يحصل للمنظور ضرر وفيه مسرة وعينة الرقيا فلا يعارضه النهي
عن الرقيا في عدة احاديث كقوله في الحديث الاتي الذين لا يسترقون ولا يكتوون
لان الرقية الماذون فيها هي ما كانت بما يفهم معناه ويجوز شرعا مع اعتقاد
انها لا تؤثر بذاتها بل بتقديره تعالى والمنهي عنها ما فقد فيها شرط من ذلك
ف عن ام سلمة واللفظ للبخاري ولفظ رواية مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الحارثة في بيت ام سلمة ورأى في وجهها سفعة فقال بها نظرة فاسترقوا
لها يعني بوجهها صفرة انتهت عبارة صحيح مسلم بنصه.

استشفوا اي اطلبوا الشفا من الامراض والمعنوية بما اي بقراءة او كتابة
الذي **حمد الله تعالى به نفسه** اي وصفها واثنى عليها به **قبل ان يحمده خلقه**
اي في الازل **واستشفوا بما مدح الله تعالى به نفسه** اي قبل ان يمدحه
خلقه فحذفه من الثاني لدلالة الاول عليه **الحمد لله وقل هو الله احد** اي سورة
الحمد وسورة الاخلاص بحمالها والحمد والمدح مترادفان على ما في الفائق لكن
الجمهور على ان الحمد انعت بالجميل وان لم يكن اختياريا وعلى القول بالترادف
فمغايرة التعبير للتفنن ولكراهة توالي الامثال وعلى الثاني فانما ذكر الحمد في الاول
لتضمن السورة الشاملة بالرحمانية والرحيمية والربوبية وغير ذلك
من الصفات القديمة وذكر المدح في الثاني لتضمن السورة الشاملة الصفات
الذاتية وهي غير مسبوقة بالاختيار والا لزم حدوثها كما مر وجوز زجمع من السلف
كتابة القرآن في اناء وغسله وشربه وصفتضر مذهب الشافعي كما في المجموع
الجواز والمراد انه لذلك مما يستشفى به فلا ينافي ما ورد من الاستشفاء بايات
اخر منه او المراد ان لها تاثيرا مزيدا وان كان لغيرها مما في ذلك اثر بين ايضا **فمن**
لم يشفه القرآن فلا شفاه الله دعا او خبر قال ابن المنير الرقية باسماء
الله هو الطب الروحاني واذا كان على لسان الابرار حصل الشفا باذن المختار ولما
عم هذا النوع فزع الناس اليه الطب الجسماني **ابن قانع** في معجم الصحابة
عن رجا الغنوي بفتح المعجمة والنون نسبة الى غنى بن اعصر واسمه منبه بن سعد
ابن قيس غيلان ينسب اليه خلق كثير وقد اشار الذهبي في تاريخ الصحابة الى
عدم صحة هذا الخبر فقال في ترجمة رجا هذا له صحبة نزل البصرة والحديث لا يصح
في فضل القرآن انتهى بيضه

استعينوا وفي رواية عاتبوا **الخيل** في جماعة الافراس لا واحد له وقيل
واحده خايل لانه يختال في مشيه وقوده واتبوها المركوب والحرب فانها **تغنب**
بالبناء للمفعول اي تقبل الغنا اي التاديب وهذا امر مشاهد والامر ارشادي
وتخصيصه الخيل ليس لاخراج غيرها من الحيوانات فان منها ما يقبل التاديب والتعليم
اكثر من الخيل كالقرد والنسناس وقد صح ان جمعارا وافرد اخيطا وافرون راوا
قردا يحرس الحوانيت بالاجرة والحكايات في مثل ذلك كثيرة بل ان الخيل اكثر ملازمة
للناس فتقر على ما تمس الحاجة بل الضرورة اليه **عد وابن عساكر** في تاريخه **عن**
ابي امامة باسناد ضعيف

استعدوا للموت اي تاهبوا للفاكيه بالتوبة المتوفرة الشروط وكرد المظالم
بان تبادروا الى ردها لاهلها وقضاء نحو صلاة وصوم واستحلال من نحو غيبة
وقذف **قبل نزول الموت** اي قبل ان تفجاك المنية وتهجم عليك هازم اللذات

المفوت

المفوت لذلك وطلب ذلك للصحيح فالمريض اولى والكدلانة اقرب الى الموت وحقيق
بالمسافر ان ياخذ اهبة الرحيل وخوارج السفر وما يصلح للمسافر لاقامة ○
وبيادر خوف الفجاءة ومن اجتدت على بصيرته زاد في الجد وحسن الزاد ومن زرع
خيرا حصد مسرة ومن زرع شرا حصد ندامة وحسرة ووضع الظاهر موضع المضمر
لتصدع القلوب بتكرار ايراد ذكره عليها وفي وجوه الاستعداد تغطية
السيئة بالحسنة كما ان الماشطة تستر ما شانه من العروس بالزينة للقدوم
عليها على وجهها كذا الموفق يستر ما شانه من الذنوب بالقربات لقد ومن على ربه
والامر للندب ومحله اذا لم يتيقن ان عليه شيئا من ذلك وانما تردد فيه فيندب
له حينئذ بذل الجهد في الاستعداد ورد ما يتوهمه باقيا عنده من المظالم وبراءة
ذمته عساه يكون بذمته من حقوق الله وحقوق لادميين اما مع تحقق ذلك فيجب
عليه ما ذكر فورا اجماعا ولو تحقق ان عليه شيا وتشي عينه بالورع كما قال المحاسبي
انه يعين كل ذنب ويندم عليه بخصوصه فان لم يفعل ذلك فهو غير مخاطب بالتوبة
لتعذرها لكنه يكفي الله تعالى بذلك الذنب وكذا لو نسي ذنبه ونسامح القاضي
الباقلاني فقال يقول ان كان لي ذنب لم اعلم فانا تائب الى الله منه **طب ك**
في الرقاق **عن طارق** بمهملة وقاف **المحاربي** بضم الميم الكوفي صحابي له حديثان
او ثلاثة قال ق ـــــ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا طارق استعد
لليل اخره قال الحاكم صحيح واقره الذهبي وشيخ مسنده المصنف في رمزه لصحته
لكن قال الهيثمي فيه عمرو الطرابلسي اسحق بن ناصح قال احمد كان من اكذب
الناس ؛؛

استعن بيمينك اي بالكتابة بيدك اليمنى وخصها لان الكتابة انما هي بها غالبا
وذلك بان تكتب ما تحتاج نسيانه اعانة لحفظك والحروف علائم تدل على
المعاني المرادة فانها كانت محفوظة اغنت عن الكتابة وان عرض شك او سهو
فالكتاب نعم المستودع ومن لطاف الله بعباده الكتابة حيث شرع لهم ما يعينهم
على اداء ما التمنوا عليه وارشدهم الى ما يزيل الريب ومنافع العصر الكتابة
لا يحيط بها الا الله تعالى فما دونت العلوم ولا قيدت الحكم ولا ضبطت
اخبار الاولين ومقالاتهم الا بها ولولاها ما استقام امر الدارين **ف**
في العلم من حديث الخليل بن مرة عن يحيى عن ابي صالح **عن ابي هريرة** قال
شكا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم سوء الحفظ فذكره قال الحاكم
الترمذي اسناده ليس بالقائم ثم نقل عن البخاري ان الخليل منكر الحديث
مع انه اختلف عليه انتهى ورواه عنه ابن عدي وفيه اسمعيل بن سيف وهو
ضعيف كما بينه الهيثمي وعد في الميزان هذا الخبر من المناكير لكن له شواهد

منها فيدوا العلم بالكتابة وفيه الامر بتعلم الكتابة لان ما توقف عليه المطلوب
مطلوب بل لو قيل بوجوبه كفاية لم يبعد بناء على ما ذهب اليه جمع من ان كتابة
العلم واجبة وقال جمع انها للنساء مكروهة ومن ثم قيل ما للنساء
والكتابة والعمالة والخطابة هذا لنا ولهن منا ان يبين على جنابه وظاهر
صنيع المؤلف ان هذا الحديث بتمامه والامر بخلافه بل سقط منه لفظة وهي
قوله على حفظك ،،

استعينوا على انجاح حوايجكم من جلب نفع ودفع ضر **بالكتمان** عن الخلق
اكتفاء بعلم الحق وصيانة للقلب عن مآسواه **فان كل ذي نعمة محسود** فكتم
النعمة عن الحاسد اشفاق عليه وعليك منه **الحكيم** الترمذي في النوادر
عن ابن مسعود ،،

استعيذوا اي تعوذوا اي اطلبوا الاعاذة **بالله من طمع** اي حرص شديد
يهدي اي يدني ويقرب او يجر **الى طبع** بفتح الطاء والموحدة اي يؤدي الى
دنس او شين **ومن طمع يهدي الى غير مطمع** اي الى تاميل ما يبعد حصوله
والتعلق به ،ق ل ،، في المصباح ومن كلامهم فلان طمع في غير مطمع اذا امل
ما يبعد حصوله **ومن طمع حيث لا مطمع** اي ومن طمع في شيء لا مطمع فيه بالكلية
لتعذره حسا او شرعا فاستعمل الهدي فيه على الاستعارة هكذا ذكره ه
الطيبي وهذه الثالثة اقرب مراتب الدناءة في الطمع وافحشها فانه حيث
من ضيع العموم في الاحوال والامكنة والازمنة قال يحيى بن كثير لا يجيئك
حكم امر حتى يغضب ولا امانة حتى يطمع قال القاضي والهداية الارشاد
الى الشيء والدلالة عليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الاذن فيه والانضال
اليه والطبع محركة العيب واصله الدنس ولو معنويا كالعيب والعار
واصله من ضيع العموم في الامكنة لكنه استعمل هنا فيها وفي كل حال وزمان
واصله الذي يعرض للسيف والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوقكم الى شين
في الدين وازروا بالمروءة واحذروا التهافت على جمع الحطام واجتنبوا الحرص
والتكالب على الدنيا **حم طب عن معاذ بن جبل** ضد السهل قال له مستقيم
الاسناد واقره الذهبي لكن قال الهيثمي ان في رواية احمد والطبراني عبد الله
ابن عامر الاسلمي وهو ضعيف ،،

استعيذوا بالله من شر جار المقام بالضم اي الاقامة فانه ضرره دائم
واذى ملازم لوجهه بقوله **فان جار المسافر اذا شاء ان يزايل** زايل
بالراي فيهما اي ان يفارق جاره ويتحول من جواره فارقه فيستريح منه وشمل
جار المقام الجليلة والخادم والصديق الملازم وفيه ايماء الى ان ينبغي تجنب

جار السوء والتباعد عنه بالانتقال عنه ان وجد لذلك سبيلا لمفارقة
الروحة وبيع الخادم وان المسافر اذا وجد من احد رفقه ما يذم شرعا فارقه
لك في الدعاء **عن ابي هريرة** وقال صحيح واقره الذهبي ،،

استعيذوا بالله من العين اي التحيوا اليه من شر العين التي هي افة
تضيق الانسان والحيوان من نظر العابرين اليه فتؤثر فيه فيمرض او يهلك بسببه
فان العين حق اي بقضاء الله وقدره لا بفعل العائن بل يحدث الله في المنظور
عنده يكون النظر سببها فيوجده الله بحسبانه عليه بالنظر وينبغي التعوذ منها
كما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين ومتواعيد كما بكلمات
الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة رواه البخاري ه **عن عائشة**
قال له على شرطهما واقره الذهبي ،،

استعيذوا بالله من الفقر والعيلة من اعال كثرت عياله والواو تحتمي
مع اي الفقر مع كثرة العيال فان ذلك هو البلاء الاعظم والموت الاحمر
ولما كان الفقر قد يلجئ الى اخذ مال الغير عدوانا ويجر الى التظالم عقبه بقوله
ومن ان نظلم انتم احدا من الناس **او نظلم** اي او يظلمكم احد يمنع الحق الواو
فالاول مبني للفاعل والثاني للمفعول وذلك لان الظالم هالك في الدارين
والمظلوم قد يستحط ويصبر فيضاعف فيهلك وقد كان من دعاء المصطفى صلى الله
عليه وسلم اذا خرج من بيته اللهم اني اعوذ بك ان اظلم او اظلم **طب عن عبادة**
ابن الصامت رمز المصنف لحسنه لكن فيه انقطاع فقد قال
الهيثمي فيه يحيى بن اسحق بن عبادة ولم يسمع من عبادة وبقية رجاله
رجال الصحيح ،،

استعينوا على انجاح الحوايج لفظ رواية الطبراني استعينوا على قضا
حوايجكم **بالكتمان** بالكسر اي كونوها كاتمين عن الناس واستعينوا
بالله على الظفر بها **على طلب الكتمان** بقوله **فان كل ذي نعمة محسود** يعني
الظفر بحوايجكم للناس حسد وكم فعار ضوكم في مرامكم وموضع الخبر الوارد
في التحدث بالنعمة ما بعد وقوعها ومن الحسد واخذ منه ان على العقلا
اذا ارادوا انشاء وزير في امر اخفاء التجاوفيه ويجتهدوا في طي سرهم
قال بعض الحكماء من كتم سره كان الخيار اليه ومن افشاه كان الخيار عليه
وكم من سر اراق دم صاحبه ومنع من بلوغ ما ربه ولو كتمه كان من سطواته
امنا ومن عواقبه سالما وبنجاح حوايجه فائزا ،، وقال بعضهم
سر ك من دمك فان تكلمت به فقد اراقته وقال ابو شروان من حصن سره فله
بحصنين خصلتان الظفر بحاجته والسلامة من السطوات وفي منثور

الفرقساني العطار عن احمد بن عبد الله عن عمه عن شعبة عن مزوان الاصفر
عن انس بن سيرة عن علي امير المؤمنين ه قال السخاوي ○
ويستانس لذلك بخبر الطبراني عن الحبران لاهل النعمة حسادا فاحذروهم انتهى
ولما ساق الحافظ العراقي لخبر المسروح جزم بضعفه واقتصر عليه ::
استعينوا ندبا بطعام السحر بالتحريك اي المأكول وقت السحر وهو السحور
على صيام النهار فانه يعين عليه كما هو محسوس وبالقيلولة النوم وسط
النهار عند الزوال وما قاربه من قبل او بعد على قيام الليل يعني الصلاة فيه
وهو التهجد وما في معناه من ذكر وقراءة فان النفس اذا اخذت حظها من نوم
النهار استقبلت السهر بنشاط وقوة انبساط فافاد ندب السحر والنوم وسط
النهار بقصد التقوي على الطاعة ه ك وكذا البزار طب هب كلهم من حديث
زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال زمعة وسلمة
ليسا بمتروكين وافرط الذهبي في التلخيص لكنه اورده زمعة في الضعفا
والمتروكين وقال ضعفه احمد وابو حاتم والدارقطني ونقل في الكاشف عن ابي
داود ضعف سلمة هذا ه وقال ابن حجر في سنده زمعة بن صالح
وفيه ضعف وقال السخاوي زمعة كان مع صدقه ضعيفا لخطايه ووهمه
ولذا لم يخرج له مسلم الا مقرونا بغيره وسلمة ضعيف مطلقا او في خصوص
ما يرويه عن زمعة انتهى ::
استعينوا على الرزق اي على اذراره وسعته وتيسيره بالصدقة
لان المال المحبوب عند الخلق ومن فقد نفسه بمفارقة محبوبه ايثارا لرضي
الكريم الوهاب الذي خزائن الرزق بيده فحري بان يفاض عليه منها غاية مطلوبه
وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فر عن عبد الله بن عمرو بن عوف بفتح الميمة
المزني بضم الميم وفتح الزاي صحابي موثوق فيه محمد بن الحسين السلمي الصوفي
قال الذهبي عن الخطيب عن القطان يضع الحديث ومحمد بن خالد المخرومي قال في
الميزان قال ابن الجوزي مجروح ::
استعينوا على النساء التي في مؤنتكم بزوجية او قرابة او ملك بالعري اي
استعينوا على تسترهن بالبيوت وعدم تطرق المقالة في حقهن بعدم
التوسعة عليهن في اللباس والاقتصار على ما يقيهن الحر والبرد على الوجه
اللايق وعلل ذلك بقوله فان احداهن اذا كثرت ثيابها اي زادت
على قدر الحاجة كعادة امثالها بالمعروف واحسنت زينتها اي ما تتزين
به اعجبها اي حسن في نفسها الخروج الى الشوارع والمجامع للمباهاة
بحسن زيها ولباسها فتري الرجال منها ذلك ويتشاغلن عنه من الفتن مالا

الحكم انفرد بتركه ولا تودعه حارما فيزول واجاها لا فيحول لكن من الاسرار
ما لا يستغني فيه عن مطالعة صديق ومشورة ناصح فينبغي له ان يأتمنه عليه
ويستودعه اياه فليس كل من كان على الاموال امينا على الاسرار امينا والعقد عن
الاموال ايسر من العقد عن اذاعة الاسرار ه قال الراغب واذاعة
السر من قلة الصبر وضيق الصدر ويوصف ضعفة الرجال والنساء والصبيان
والسبب في صعوبته كمال السر ان للانسان قوتين احدة ومعطية وكلتاهما
تتشوق الى الفعل المختص به ولولا ان الله وكل الحفظة بالظها رما عنده لما
اتاك بالاخبار ممن لم ترد وهو فصارف هذه القوة تتشوق الى فعلها الخاص
بها فعلى الانسان ان يمسكها ولا يطلقها الا حيث يجب اطلاقها عق عد طب
بل في مفاجيعهم الثلاثة حل هب عن محمد بن خزيمة عن سعيد بن سالم العطار عن
نور بن يزيد عن ابن معدان عن معاذ بن جبل اورده ابن الجوزي في الموضوع وقال
سعيد كذاب قال البخاري يذكر بوضع الحديث عد طب حل هب كلهم من طريق
العقيلي عن معاذ ايضا قال ابو نعيم غريب من حديث خالد تفرد به عنه نور حدث
به عمر بن يحيى البصري عن شعبة عن نور الشيباني واورده ابن الجوزي من هذه الطرق
ثم حكم بوضعه ولم يتعقبه المؤلف سوي بان العراقي اقتصر على تضعيفه ورواه
العسكري عن معاذ ايضا وزاد ولو ان امرأة كان قوم من قدح لكانله من الناس
غامرا وفيه سعيد المزبور وقال ابن بصري ضعيف وقال احمد
وابن طاهر كذاب قال في الميزان ومن منكراته هذا الخبر وقال ابن حبان سعيد
يضع الحديث وقال العقيلي لا يعرف الا بسعيد ولا يتابع عليه وقال الهيثمي
في كلامه على احاديث الطبراني فيه سعيد العطار كذبه احمد وبقية رجاله ○
ثقات الا ان خالد بن معدان لم يسمع من معاذ فهو منقطع الحرائطي في كتاب
اعتلال القلوب عن علي بن حرب عن حابس بن محمود عن ابن جريج عن عطا
عن عمر بن الخطاب وضعفوه حط عن ابراهيم بن مخلد عن اسمعيل بن علي الخطبي
عن الحسين بن عبيد الله الابراري عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن المأمون عن
الرشيد عن المهدي عن ابيه عن جده عن عطا عن ابن عباس قال ابن الجوزي هذا
من عمل الابراري وسئل احمد وابن معين عنه فقالا هو موضوع وقال ابن ابي
حاتم منكر لا يعرف قال الحافظ العراقي ورواه ايضا ابن ابي الدنيا عن معاذ
بسند ضعيف جدا بلفظ استعينوا على قضاء الحوايج بالكتمان واورده ابن الجوزي
في الموضوعات من حديث معاذ هذا وقال هذا فيه سعيد بن سلام والعطار
متروك وتابعه حسين بن علوان وضاع ومن حديث ابن عباس وقال فيه
الحسين الابراري يضع الخلعي في فوايده عن احمد بن محمد بن الحجاج عن محمد بن احمد

يخفى على اهل الفطن فباعراليهن تحسم هذه المفاسد والشرور التي
لايمكن تداركها بعد وقوعها واذا كان هذا في زمانه فما بالك به الان
وفي رواية لابن عدي ايضا عن انس مرفوعا اجمعوا النساء جوعا غير مضر
واعروهن عريا غير مبرح لانهن اذا اشبعن والكسين فليس شئ احب
اليهن من الخروج وليس شئ شرهن من الخروج واهن اذا اصابهن كاف
من العري والجوع فليس شئ احب اليهن من البيوت وليس شئ خير لهن من البيوت
انتهى وفيه متروك **عد** عن الحسن بن سفيان عن زكريا بن يحيى الحراز عن اسمعيل
ابن عياد الكوفي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة **عن انس** بن مالك اورده
ابن الجوزي في الموضوعات من حديث ابن عدي وحكم عليه بالوضع وقال اسمعيل
وزكريا متروكان وتعقبه المؤلف بان له شاهدا ورواه الطبراني في الاوسط
عن شيخه موسى بن زكريا قال الهيثمي وهو ضعيف ٠

استغنوا وفي نسخ استغنوا **بغنا الله** اي اسالوه من فضله ولا تسالوا غيره
فان خزائن الوجود بيده وازمتها اليه ولا معطي ولا منعم غيره ٠ قال ــــــ
بعض العارفين من لزم الباب اثبت في الخدم ومن اكثر الذنوب اكثر الندم ومن ٥
استغنى بالله امن العدم وفي تاريخ ابن عساكر عن ابي الرضي العابد العيش في
ثلاثة اشياء الاستغناء عن الناس العدو والصديق وصحبة البدن والامن من
الدين وزعم ان المراد من الحديث التزوج لخبر تزوجوا فانهن يأتين بالمال بعيد
عن ابي هريرة ورواه عنه ايضا الديلمي في الفردوس لكن بيض له لسنده
ثم ان ظاهر كلام المصنف ان ذا مو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل تمامه عشا ليلة
وغدا يوما ٠

استغنوا عن الناس اي تعففوا عن مسالتهم والمراد ان العبد يشعر
قلبه فقر العبد الى ربه وعجزهم وانهم تحت قهر قدرته موجدهم ويكف
همم نفسه عن التطلع اليهم والى ما في ايديهم وجوارحه عن الاقبال عليهم ويقنع
بما قسم له **ولو بشوص السواك** اي بغسالته او ما تفتت منه عند التسوك
بعني اقنعوا باد ني ما يسد الرمق حتى لو فرض ان يسده غسالة السواك او ما
تفتت منه فاقنعوا به والزموا انفسكم الاستغناء عنهم وكفها عن الطمع فيهم
والنظر الى ما في ايديهم وقيل المراد لا تطلبوا منهم غسل السواك مبالغة
قال ــــــ العسكري وقد روي بضم الشين وبفتحها **البزار** ه
الحافظ احمد في مسنده **طب هب عن ابن عباس** قال الحافظ العراقي بعد
ما عزاه للبزار والطبراني اسناده ضعيف صحح وقال تلميذه الحافظ
الهيثمي رجاله ثقات وقال السخاوي رجاله هذا للخبر ثقات وحينئذ

فرمز

فرمز المصنف لضعفه غير صواب ٠

استفت نفسك المطمئنة المرتوية نورا يفرق بين الحق والباطل والصدق
والكذب والخطاب لوابصة ومو منصوص بذلك وفي رواية قلبك اي حول
على ما فيه لان للنفس شعورا ما تحمد عاقبته او تذم **وان** غاية لمقدر دل عليه
ما قبله اي فالتزم العمل بما في نفسك ولو **افتاك المفتون** بخلافه لانهم
انما يطلعون على الظواهر ومو بضم الميم جمع مفتي وفي بعض الحواشي بالفتح من الفتنة
بمعنى الضلال لكن كل ما رايناه شرح الحديث انما ينشئ كلامه على معنى الضم وعليه
قال صحة الاسلام ولم يرة كل احد لفتوى نفسه وانما ذلك لوابصة في واقعة
خصته انتهى ٠ قال ــــــ البعض ويفرض العموم فالكلام فيمن شرح
الله صدره بنور اليقين فافتاه غير مجرد حدس او ميل من غير دليل شرعي فلا
لزمه اتباعه والم يشرح لم صدره انتهى وبما بحثه صرح صحة الاسلام لكن
بزيادة بيان واحسان فقال ما محصوله ليس للمجتهد والمقلد الا الحكم بما
يقع له او لمقلده ثم يقال للورع استفت قلبك وان افتوك اذ للاثم حرارة
في القلوب فانا وجه قابض ما دسلا في نفسه شيأ منه فليتق الله ولا
يترخص تعللا بالفتوى من علماء الظاهر فان لفتواهم قيودا ومطلقات
من الضرورات وفيها تحميات واقتحام شبهات والتوقي عنها من شيم ذوي
الدين وعادات السالكين لطريق الاخرة تتمة قال العارف سهل
التستري خرج العلما والزهاد والعباد من الدنيا وقلوبهم مقفلة ولم تفتح
الا قلوب الصديقين والشهدا ولولا ان ذا راى من له قلب بالنور الباطني
حاكم على علم الظاهر لما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم استفت قلبك
فكم من معان دقيقة من اسرار القراءة تخطر على قلب المتجرد للذكر والفكر تخلو
عنها زبر النفاسير ولا يطلع عليها افاضل المفسرين ولا محققوا الفقها المعتبرين
خ عن وابصة بكسر الموحدة وفتح المهملة بن معبد الاردي وقد سنة
تسع وكان بكاء وفيه رقة ورمز المصنف لحسنه ورواه ايضا الامام
احمد والدارمي في مسنديهما قال النووي في رياضه اسناده حسن وتبعه المو
فكان ينبغي له الابدا بعزوه لمن كعادته ورواه ايضا الطبراني قال الحافظ
العراقي وفيه عند العلا بن تعلبة مجهول ٠

استغفروا لضحاياكم اي استكرموها فضحوا بالكريمة السابقة الملحة الحسنة
المنظر والسير والفارهة الملحة والفتية ويقال مو يستغفره الافراس
يستكرمها كما في القاموس وفي مختار الصحاح عن الازهري لفاره من
الناس المليح الحسن ومن الدواب الجيد السير انتهى هذا مو المراد هنا واما

ما فسروا به الفاره من انه الحاذق بالشئ فلا يتاتي هنا نعم علل ذلك بقوله فانها مطاياكم جمع مطية وهي الناقة التي يركب مطاها اي ظهرها على الصراط اي فان المضحي يركبها ويمر بها على الصراط ويستمر عليها حتى توصله الى الجنة فاذا كانت سريعة مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة وحكمة جعلها مطايا في ذلك اليوم دون غيرها من الخيل وغيرها ان ذلك علامة في ذلك الموقف على ان ممتطاها قد امتثل امر الشارع الندبي بالتضحية وانه من الفائزين بالجزاء الموعود عليه وفيه ان الافضل في الاضحية كونها جيدة السير ولم ار من قال به من اصحابنا فر من طريق ابن المبارك عن يحيى بن عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة قال المصنف في الدرر ويحيى ضعيف وقال السخاوي يحيى ضعيف جدا ووقع في نهاية امام الحرمين ثم الوسيط عظموا اضحاياكم فانها على الصراط مطاياكم قال ابن الصلاح وهو غير معروف ولا ثابت وقال ابن الحربي ليس في فضل الاضحية حديث صحيح ..

استقيموا اي الزموا فضل الطاعات وترك المنهيات قال القاضي المراد بالاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المنهج المستقيم وذلك خطب جسيم لا يتصدى لاحصائه الا من استضاء قلبه بالانوار القدسية وتخلص من كدورات البشرية والظلمات الانسية الطبيعية وايده الله بتاييد من عنده واسلم شيطانه بيده وقليل ما هم انتهى وقال الطيبي الاستقامة التامة لا تكون الا لمن فاز بالقدح المعلى وقال المقام للنبي وهي رتبة الانبياء وليحسن بفتح المثناة تحت خلقك بضمتين للناس بان تلقاهم ببشر وطلاقة وجه وتتحمل اذاهم وتفعل لهم ما تحب ان يفعلوه معك وبين به ان الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته عقدا وقولا وفعلا واستقامة مع الخلق بحال لقيتهم بخلق حسن وبذلك تحصل الاستقامة الجامعة التي هي الدرجة القصوى التي بها كمال المعارف والاحوال وصفا القلوب في الاعمال وتنزيه العقايد عن سفاسف البدع والضلال قال المناوي الجيد ولا يطيقها الا محول الرجال لانها المخرج عن المالوفات ومفارقة الرسوم والعادات ومذا لمحمدية من جوامع الكلم واصول الاسلام طب ك هب عن ابن عمرو بن العاص قال قلت معاذ يا رسول الله اوصني فذكره قال الهيثمي فيه اي عند الطبراني عبد الله بن صالح ضعفه جماعة وابو السمط معبد بن سعيد مولى الهمري لم اعرفه ..

استقيموا اي الزموا المنهج المستقيم بالمحافظة على ايفاء حقوق الحق ورعاية حدوده والرضا بالقضاء ولن تحصوا ثواب الاستقامة وان تعدوا نعمة الله

لا تحصوها

لا تحصوها او لن تطيقوا ان تستقيموا حق الاستقامة لعسر ما او لن تطيقوا بقوتكم وحولكم وان بذلتم جهدكم بل بالله او استقيموا على الطريق الحسي وسددوا وقاربوا فانكم لن تطيقوا الاحتراز في الاعمال ولا بد للمخلوق من تقصير وملال وكان القصد به تنبيه الكلف على رؤية التقصير وتحريضه على الجد ليلا يتكل على عمله ولهذا قال القاضي احرموا بعد الامر بذلك انهم لا يقدرون على ابقاحقه والبلوغ الى غايته ليلا يغفلوا عنه فكانه يقول لا تتكلوا على ما تاتون به ولا تيأسوا من رحمة ربكم فيما تذرون عجزا وقصورا لا تقصيرا ه وقال الطيبي قوله ولن تحصوا اخبار واعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه كما اعترض ولن تفعلوا بين الشرط والجزا لما امرهم بالاستقامة وهي شاقة جدا ذكره بقوله ولن تحصوا رحمة وراقة منه على هذه الامة المرحومة كما قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم بعد ما قيل اتقوا الله حق تقاته اي واجب تقواه ثم نبه على ما تيسر لهم من ذلك ولا شق عليهم بقوله واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة اي ان لم تطيقوا ما امرتم به من الاستقامة حق عليكم ان تلزموا بعضها وهو الصلاة الجامعة عبادة من قراءة وتسبيح وتكبير وتهليل وامساك عن كلام الشر والمفطرات وهي معراج المؤمن ومقربته الى جناب الحضرة الاقدسية فالزموها واقيموا حدودها ساستيما مقدمتها التي هي شرطها الايمان فحافظوا عليها فانه لا يحافظ عليها الا مؤمن راسخ القدم في التقوى كما قال ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن كامل الايمان فالظاهري ظاهر والباطني طهارة من الشر عن الاغيار والمحافظة على المجاهدة التي يكون بها تارة غالبا وتارة مغلوبا اي لن تطيقوا الاستقامة في نظام سركم ولكن جاهدوا في تظهيره مرة بعد اخرى فانتم في الاستقامة بعد عجز البشرية وبين استطاعة ربانية فكونوا بين رعاية وامتثال وتقصير وكمال ومراقبة واغفال وبين جد وفتور وكما انكم بين حدث وظهور فبين ندب ادامة الوضوء وبه اخذ اصحابنا وانه يسن تجديده اذا اصلى به صلاة حم ه ك عن ثوبان وقال ك على شرطهما ولا علة له سوى سوى وهم بل قال الاشعري هق عن ثوبان قال المنذري اسناد ابن ماجة صحيح وقال الذهبي في المهذب خرجه ابن ماجة من حديث منصور عن سالم ومنصور لم يدرك ثوبان وقال الحافظ العراقي في امالية حديث حسن رواته ثقات الا ان في سنده انقطاعا بين سالم وثوبان كما قال ابن حبان هب طب عن ابن عمرو بن العاص قال مغلطاي اسناده لا باس به طب عن سلمة بن الاكوع قال الدميري ذكره الرافعي في مجلس العشرين من امالية

وقال ـــــ ما ملخصه انه حديث ثابت انتهى وقد جمع هذا الخبر
من جوامع الكلم وله طرق صحاح وبه استدل ابن الصلاح على صلاة الرغائب وتوزع في
سنيتها بما محله كتب الفروع ٥

استقيموا ولما ان تستقيم فان شان الاستقامة عظيم وخطبها جسيم ومن
ثم قال الخبر ما نزل على المصطفى صلى الله عليه وسلم اشق ولا اعظم منها فاستقم كما
امرت وفي خبر رواه ابن ابي حاتم انه لم يبق بعد نزولها ضاحكا ابدا وفي خبر الترمذي
ما يفيد ان اعظم ما يراعى استقامة بعد القلب من الجوارح اللسان فانه الترجمان
قال الحلبي وقد جمع لمن استقام المدائح الجمة لان نعم كلمة مبالغة تجمع المدح
كله وما كلمة مبهمة تجمع الممدوح فتطابقا في الابهام قال ابن الاثير اصله
نعم ما فادغم وشدد ثم نبه على ان اعظم اركان الاستقامة الصلاة بقوله **وخير اعمالكم
الصلاة** ولفظه في رواية **ولا يحافظ على الوضوء** باسباغه واتمامه واستيفاء
سننه واداب **الا مؤمن** كامل الايمان وفيه بيان شرف الصلاة وكونها اشرف
الطاعات والمحافظة على الوضوء من اقمته واتمامه واسباغه والاعتناء
باداب ٥ **عن ابي امامة** الباهلي رواه عنه ابن عساكر ايضا **طب عن عبادة**
ابن الصامت رمز المصنف لصحته فان اراد صحيح لغيره فقد يسلم والا
فليس فقد قال مغلطاي فيه اسحاق بن اسيد ومتروك ذكره ابن حبان في
الثقات فقد وضعفه بالخطا وقال ابن عدي مجهول اي حالا لا عينا
وقد عيب على مسلم اخراج حديثه والبخاري لم يخرج حديثه محتجا به بل تعليقا
وليس هو ممن يقوم به حجة وروايته عن ابي امامة منقطعة مع ضعفها انتهى
وقال الهيثمي في سند الطبراني محمد بن عباده عن ابيه ولم اجد من ترجمه ٥
استقيموا لقريش اي للائمة من قريش **ما استقاموا لكم** اي قوموا على
طاعتهم واثبتوا عليها ما داموا قائمين على الشريعة لم يبدلوا **فان لم يستقيموا
لكم** وفي رواية بدله لا حمد ايضا فان لم يفعلوا **فضعوا سيوفكم على عواتقكم**
مناهبين للقتال **ثم ابيدوا** اهلكوا **خضراءهم** اي سوادهم ودهماءهم
ذكره الزمخشري وقضيته صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه
بل تمامه عند مخرجيه كما في الفردوس وغيره فان لم تفعلوا فكلوا اكوارا نيئا شقيا
تاكلون من كد ايديكم انتهى قال ابن حجر قد نقض هذا الحديث الاذن
في القيام عليهم وقتالهم والايذان بخروج الامر عنهم وبه يقوي مفهوم حديث
الائمة من قريش ما اقاموا الدين انهم اذا لم يقيموه خرج الامر عنهم ويوخذ من
بقية الاحاديث ان خروجه عنهم انما يقع بعد اتباع ما هددوا به من الغدر
اولا وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير وقد وقع ذلك في صدر الدولة

العباسية

العباسية بتهديد بتسليط من يؤذيهم عليهم ووجد ذلك في غلبة عدوهم
عليهم بحيث صاروا محجورا عليهم ثم اشتد الامر فغلب عليهم الديلم فصاروا يقودهم
في كل شيء حتى لم يبق للخليفة الا الخطبة واقتسم المتغلبون الممالك في جميع
الاقاليم ثم ظهر عليهم طائفة بعدها طائفة حتى انتزع الامر منهم في جميع الاقطار
ولم يبق للخليفة الا مجرد الاسم في بعض الامصار الى هنا كلام الحافظ ٥ قال
الخطابي الخوارج يتاولونه على الخروج على الائمة ويحملون قوله ما استقاموا
لكم على العدل في السيرة وانما الاستقامة منا الاقامة على الاسلام انتهى ٥
حم عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر رجاله ثقات
الا انه فيه انقطاعا لان سالم بن ابي الجعد لم يسمع من ثوبان **طب عن النعمان
ابن بشير** رمز المصنف لحسنه ولعله لاعتضاده والا ففيه شعيب بن بيان الصفار
قال الجوزجاني يروي المناكير ذكره الهيثمي ٥
استكثروا من الناس اي المؤمنين لا سيما صلحاؤهم وزهادهم خصوصا
السمنة رؤسهم المخيرة الهمارم فمحصول الحديث طلب الدعاء من كل مؤمن
قال ـــــ القشيري مر معروف الكرخي بسقا يقول رحم الله
من يشرب فتقدم فشرب فقيل له الم تك صائما قال بلى ولكن رجوت دعاءه
من دعا الخير لك اي طلب منهم ان يدعوا لك كثيرا بالخير ومن الاولى ابتدائية
والثانية بيانية او تبعيضية **فان العبد لا يدري على لسان من يستجاب
له من الناس او يرحم** ورب اشعث اغبر ذي طمرين لو اقسم على الله لابر قسمه
في رواية **مالك** بن انس الامام المشهور **عن ابي هريرة** سكت عليه المؤلف
ورمز من زعم انه رمز لضعفه ٥
استكثروا من قول الباقيات عند الله لقائلها بمعنى انها محفوظة
عنده ليثاب عليها ولذلك وصفها بقوله **الصالحات** قيل وما هن قال
التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة الا بالله اي في
قول سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
وبهذا اخذ ابن عباس والجمهور فقالوا الباقيات الصالحات المذكورة
في قوله تعالى والباقيات الصالحات الاية هي هذه الكلمات والحديث
حجة على من ذهب الى انها غير ما من المفسرين **حم حب** وابو يعلى ك في
الدعاء والذكر **عن ابي سعيد** الخدري قال له صحيح واقره الذهبي وقال
الهيثمي اسناد احمد حسن ٥
استكثروا من النعال امر ارشاد والمراد الاكثار من اعدادها في السفر
فكلما وهت نعل وتخرقت وجد في رحله غيرها فليس المراد باستكثارها لبس

اكثر من نعل في حالة واحدة كما قد يظن ثم علل ذلك بقوله فان الرجل وصف طردي
وانما خصه لانه بكثرة المشي فيحتاج للنعل **لا يزال راكبا ما دام منتعلا**
لفظ رواية مسلم ما انتعل اي مؤسيه بالراكب مدة دوامه لابسا للنعل
في خفة المشقة وقلة النصب وسلامة رجله من نحو اذى وسوا د وفيه
اشارة الى ندب الاستعداد لاهب لسفر وخص الرجل لان السفر غالبا انما
يكون للرجال فان ساقوت انثى او خنثى تمشي كالرجل ٥ قال القرطبي
هذا كلام بليغ ولفظ فصيح لا ينسج على منواله ولا يوتى بمثاله ومنوا رشاد الى
المصلحة وتنبيه على المشقة فان الحافي المديم للحفا يلقى من الالم والمشقة
بالعثار وغيره ما يقطعه عن المشي ويمنعه من الوصول لمقصده والمنتعل
بمكنه ادامة المشي فيصل لمقصوده كالراكب فلذلك شبه به حم خ مر ن
عن جابر بن عبد الله قال سمعت المصطفى صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها
يقول فذكره **طب عن عمران بن حصين** قال الهيثمي فيه مجاعة بن الزبير
لا باس به في نفسه وضعفه الدارقطني وبقية رجاله ثقات **طس عن ابن**
عمرو بن العاص ٥ قال الهيثمي فيه اسمعيل بن مسلم
المكي وهو ضعيف ٥م

استكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها اي هذه الكلمة **تدفع**
عن قائلها **تسعة وتسعين بابا** اي وجها اذ كل باب وجه من وجوه ٥
الضر ادناها الهم او قال الهم هكذا هو على الشك عند مخرجه لحافظ
فيها علمها الشارع والظاهر ان المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد قياسا
على نظائره والضر بالضم الهزال وسوء الحال والفاقة والفقر وبالفتح مصدر
ضره يضره اذا فعل به مكروها **عق عن جابر** بن عبد الله قال شكونا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا وقال استكثروا الى
اخره وفيه يلمط بن عتاء عن ابن المنكدر لا يعرف قال الذهبي في الميزان والخبر منكر قال
في اللسان وخرجه ابو نعيم في الحلية عن ابيه عن ابي ناجية عن ابن ابي عمرة
والطبراني في الصغير وقال لا يلمط عندي ثقة انتهى وبه يعرف ان ياسار الحمصي
للعقيلي واقتصاره عليه غير صواب ٥م

استكثروا من الاخوان اي من مواخاة المسلمين الاخيار **فان لكل مؤمن**
شفاعة عند الله يجعل الله تعالى ذلك للمسلم اكراما لهم **يوم القيمة**
فكلما كثرت اخوانكم كثرت شفعاؤكم وذلك ارجا للفلاح واقرب للنجاح
وخرج بقولنا من الاخيار اخوان هذا الزمان فينبغي الاقلال منهم
قال ابن الرومي

عدوك من صديقك مستفاد ٥ فلا تستكثرن من الصحاب ٥
فان الداء اكثر ما تراه ٥ يكون من الطعام او الشراب ٥

وقيل الناس اخوان حلم واعدانم وقال العراقي سمعت ابن عيينة قال للثوري
اوصني قال اقلل من معرفة الناس قلت اليس في الخبر اكثر وا من معرفة الناس
فان لكل مؤمن شفاعة قال لا احسبك رايت قط ما تكره الا ممن تعرف
قلت اجل ثم ماذا فرايتني النوم فقلت اوصني قال اقلل من معرفة الناس
ما استطعت فان التخلص منهم شديد **ابن النجار** في تاريخه **عن انس** بن مالك
رمز المصنف لضعفه ٥م

استمتعوا من هي بمعنى ابا **هذا البيت** الكعبة غلب عليها كالنجم على الثريا
والمراد من الاستمتاع به اكثار الطواف والحج والاعتمار والاعتكاف
ودوام النظر اليه **فانه قد رمرتين** قال في الكشاف اول من بناه ٥
ابراهيم ثم بناه قوم من العرب من جرهم ثم هدم فبنته العمالقة ثم هدم
فبنته قريش انتهى ٥ وقال ابن حجر وغيره اختلف في عدد
بناء الكعبة التي تحصل لها بها بيت عشر مرات بنا الملائكة قبل خلق ادم
لما قالوا انجعل فيها من يفسد فيها ذكره مجاهد ثم ادم رواه البيهقي في
الدلائل ثم بنوه من بعده ثم نوح ثم ابراهيم وزعم ابن كثير انه اول من بناه وانكر
ما عداه وردتم العمالقة رواه الفاكهي عن علي **ويرفع في الثالثة** بهدم
ذي السويقتين له والمراد رفع بركته وقال في الاتحاف اقتضاه في الحديث
في الهدم على مرتين اراد به هدمها عند مجي الطوفان الى ان بناها ابراهيم
ومدتها في ايام قريش لما اجحف بها السيل وكان ذلك مع اعادة بنائها
في زمن المصطفى صلى الله عليه وسلم ولد من العمر خمس وثلاثون سنة والامر
بالاستمتاع به يشمل النظر اليه والطواف به والصلاة فيه **طب ك** وكذا
ابن لال والديلمي كلهم **عن ابن عمر** بن الخطاب قال له صحيح على شرطهما واقره الذهبي
وقال الهيثمي رجاله الطبراني ثقات ٥م

استنثروا بهمزة وصل امر من الثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو جذب
ماء الاستنشاق بريح الانف او نحوه ثم طرحه وقال المراتي هو اخراج الماء
والاذى من الانف بعد الاستنشاق وذكر ان الاول قول الخطابي والثاني
قول جمهور اهل اللغة والفقها والمحدثين **مرتين بالغتين** اي الى اعلا
درجات الاستنثار **او قيل** بمعنى الواو **وثلاثا** قيل لم يذكر في الثالثة ٥
المبالغة دلالة على ان المبالغة في الثنتين قايمة مقام الثالثة والمراد
ان ذلك يشرع في الوضوء كما بينه في حديث ابي داود الطيالسي وهو اذا توضا

امه ان يعطس حالا لتيقظ قال ابن كمال الاستهلال ان يكون من الولد ما يدل
على حياته من بكاء او تحريك عين او عضو انتهى فمراد الحديث انا لعطاس اظهر
العلامات التي يستدل بها على كمال حياته وانه خرج تاما وحياته مستقرة
فيجب غسله وتكفينه والصلاة عليه وازالة ما يشمل الصبي ما يشمل الصبية • قال
الراغب اول ما ينال عمر عند سقوطه لما يضغطه من مضيق خروجه ويصيبه
من الم الهوي فيتوجع والوجع يورث الغم والغم يجلبه على البكاء وذلك ان للصبي
كما يكون للحيوان غير الناطق من لذة والم وجوع وعطش ومنه اخذ ابن الرومي قوله

• لما تؤذن الدنيا لها من صروفها • بكون بكاء الطفل ساعة يولد •
• والا فما يبكيه منها فانه • لافسح مما كان فيه واارغد •

البزار عن ابن عمر رمز المصنف لحسنه وليس مسلم فقد قال الهيثمي
فيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني وهو ضعيف عندهم وتقدمه الاغلال له
به عبد الحق •

استودع الله اي استحفظه **دينك** خاطب به من جاء يودعه للسفر من الوداع بفتح
الواو وهو الاستحفاظ وذلك لان السفر محل الاستغاثة على الطاعات التي
يزيد الدين بزيادتها وينقص بنقصها وقوله استودع بقرينة السبب والسياق
خبرا لا امرا وان كان معناه صحيحا ويأتي في حديث في باب كان انه كان يقول ذلك وهو
واضع يده في يده فيأتي كذلك **وامانتك** اي اهلك ومن تخلفه بعدك منهم ومالك
الذي تودعه وتستحفظه اميتك وقدم الدين لان حفظه اتم **وخواتيم عملك**
اي عملك الصالح الذي جعلته اخر عملك في الاقامة فانه يسن للمسافر ان يختم
اقامته بعمل صالح كقربة وخروج عن المظالم وصلاة وصدقة وصلة رحم وقراءة
اية الكرسي وضحى واستبراءة ونحوه فيندب لكل من يودع احدا من المؤمنين
ان يقف على هذه الكلمات ويكررها باخلاص وتوجه تام فاذا اوصى المسافر
قال المقيم اللهم اطو له البعيد وهون عليه السفر كما يأتي **د ت عن ابن عمر**
ابن الخطاب انه كان يقول للرجل اذا اراد سفرا ادن مني حتى اودعك كما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يودعنا وقال الترمذي صحيح غريب وتبعه المصنف فرمز
لصحته ورواه عنه النسائي ايضا فما اوهمه تتبع المصنف من تفرد هذين
عن الستة غير سديد •

استودع الله الذي لا تضيع ودائعه اي الذي اذا استحفظ وديعة لا تضيع
فانه تعالى اذا استودع شيأ حفظه كما في الحديث الاتي عن لقمان قال الحكيم اصل
الوديعة التخلي عن الشيء وتركه لله واذا تخلى العبد عن الشيء وتركه لله واستحفظه
اياه فقد تبرأ من الحول والقوة ورفض الاسباب فحصل له الحفظ والعصمة ويندب

احدكم وانتشر فليفعل ذلك مرتين او ثلاثا قال ابن حجر واسناده حسن
لكن قوله في الحديث الماء اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاثا فان
الشيطان الى الخرم يقتضي عدم اختصاص الامر بالوضوء وعليه فالمراد الاستنثار
في الوضوء للتنظيف وللمستيقظ لطرد الشيطان ذكره ابن حجر وظاهر الامر
الوجوب فيلزم من قال بوجوب الاستنشاق كاحمد القول بوجوبه واستدل
الذاهبون للندب بقول المصطفى صلى الله عليه وسلم للاعرابي في خبر الترمذي
وغيره توضأ كما امرك الله فاحاله على الاية ولا ذكر الا استنشاق ولا انتثار
فيها ونوزع باحتمال ان يراد بالاعم مما مر اعم من اية الوضوء فقد امر الله تعالى
باتباع نبيه ولم يخل احد ممن وصف وضوءه انه ترك الاستنشاق بل ولا المضمضة
وبه رد على من لم يوجب المضمضة ايضا ذكره ابن حجر ويسن كونه بيده اليسرى
كما يوب عليه النسائي واخرجه مقيدا بها **حم ده ك عن ابن عباس** قال
في المنار فيه فارط بن شبيبة لا باس به وبقية رواته لا بأس بهم لغيرهم
فانهم ائمة •

استنجوا بالماء البارد فانه مصحة بفتح الميم والمهملة مع شدة الحا
المهملة **للبواسير** اي ذهاب لمرض البواسير وهو ورم تدفعه الطبيعة
الى كل محل في البدن يقبل الرطوبة كالمعدة والاليتين والدبر وتبدل سيئة
صادا والامر بخصوص البارد ارشاد وهو لمصلحة يعود نفعها على البدن
طس عن عائشة عب عن المسور بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو
وبالراء **ابزر فاغد** بكسر الواو وفتح الفا ابن ابي مالك **القرظي** تابعي مقبول
مات سنة ثمان وثلاثين ومايه فالحديث مرسل انتهى • قال
الهيثمي فيه عمار بن هرون وهو متروك انتهى وعمار هذا اورده الذهبي
في الضعفا وقال قال ابن عدي يسرق الحديث وفيه ايضا ابو الربيع
السمان وقد ضعفوه •

استنزلوا الرزق بالصدقة اي اطلبوا انزاله عليكم من خزاين الرزاق
بالتصدق على عياله المحتاجين فان الله يحب من احسن اليهم واذا احب
عبدا اجاب دعاءه واعطاه ما تمناه والخلق كلهم عيال الله واحبهم اليه انفعهم
لعياله **هب عن علي** امير المؤمنين **عد عن جبير بن مطعم** بضم الميم
وكسر العين المهملة **ابو الشيخ في الثواب عن ابي هريرة** وفيه سليمان بن عمرو
النخعي اكذب في ابو داود قال الذهبي في الضعفا كذاب مشهور وفي الميزان
عن يحيى قال اكذب الناس •

استهلال الصبي المولود **العطاس** اي علامة من حياة الولد عند خروجه من بطن

لكل من المتوادعين ان يقول للاخر ذلك وان يزيد المقيم زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث ما كنت ه عن ابي هريرة رمز المصنف لحسنه وفيه هشام بن عمار وقد سبق بيانه وابن لهيعة وقد ضعفوه لكنه متماسك وحديثه حسن وموسى بن وردان اورده الذهبي في الضعفاء وقال ضعفه ابن معين ••

استوصوا قال البيضاوي الاستيصاء قبول الوصية والمعنى اوصيكم ه بالاساري بضم الهمزة خيرا اي فعلوا بهم معروفا ولا تعذبوهم بشد الوثاق فوق الحاجة واطعموهم واسقوهم وهذا قاله في غزوة بدر لما سمع العباس يئين في وثاقه فلم ينم تلك الليلة ثم ذكر فقام رجل من الانصار فارخى من وثاقهم ونفس عنهم منه قال الطيبي ويحوز كونه من الخطاب العام اي يستوصي بعضكم من بعض في حقهن طب عن ابي عزيز بفتح العين وكسر الزاي ابن عمير اخي مصعب بن عمير قال كنت في الاساري يوم بدر فقال استوصوا الى اخره قال الهيثمي اسناده حسن ••

استوصوا قال الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهم بخير بالانصار خيرا زاد في رواية فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم واخذ منه ان الخلافة ليست فيهم والا اوصاهم ولم يوص بهم وقول ابن حجر لا دليل فيه اذ لا مانع من ذلك فيه تحامل لا يخفى قال القاضي والتوصية التقدم الى الغير بفعل فيه صلاح وقربة واصلها الوصلة يقال وصاه اذا وصله وفصاه اذا فصله كان الموصي يصل فعله بفعل الموصى انتهى حم عن انس بن مالك قال صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر اي في مرضه ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه ثم ذكر وفي طريق اخر احمد بسند صحيح عن مصعب بن الزبير عن عريف للانصار شيء فهم به فدخل عليه انس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره فالقى مصعب نفسه على سريره والزق خده بالبساط وقال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الراس والعين انتهى وفيه علي بن زيد بن جدعان ••

استوصوا بالعباس اي الفضل ذي المراي المجزل والقول الفصل خيرا فانه عمي وصنو بكسر فسكون اي فهو اب مجازا وشقيق والده عبد الله بن عبد المطلب الحمد ووصي عمه من بعده كان رئيسا في قريش قبل الاسلام اليه عمارة المسجد والسقاية اشار بذلك لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم من لقيه فلا يقتله فانه خرج مستكرها وفادي نفسه بعد ان قال ليس معي شيء فقال له المصطفى

صلى الله

صلى الله عليه وسلم واين المال الذي قلت لام الفضل حين خرجت اذا انت فاعطي به كذا فاسلم لكونه لم يطلع عليه احد وكتم اسلامه ليوم الفتح عد عن علي امير المؤمنين واسناده ضعيف لكن يعضده ما جاء عن ابن عباس بلفظ استوصوا بعمي العباس خيرا فانه بقية اباي وانما عم الرجل صنو ابيه رواه الطبراني وفيه كما قال الهيثمي عبد الله بن خراش ضعيف وبقية رجاله وثقوا ••

استوصوا بالنساء خيرا اي اطلبوا الوصية والنصيحة لهن من انفسكم او اطلبوا الوصية من غيركم لهن او قبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن ه واحسنوا عشرتهن والاول للطيبي والاخير للقاضي ه قال ابن حجر وهو اوجه والخير الموصي به لها ان يداريها ويلاطفها ويوفيها حقوقها المشار اليها بنحو خبر الحاكم وغيره حق المراة على الزوج ان يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجرها فان المراة خلقت اي اخرجت كما تخرج النحلة من النواة من ضلع بكسر ففتح او فسكون والصبر على عوجها قال القاضي والضلع بكسر فسكون واحد الاضلاع استعير للمعوج صورة او معنى وقيل اراد به ان اول النساء خلقت من ضلع فان حوى خرجت من ضلع ادم فقيل الايسر وقيل اليسرى كما تخرج النحلة من النواة ثم جعل محلها لحم فان ذهبت تقيمها كسرتها اي ان اردت منها تسوية اعوجاجها الذي في قوامها فهو ضرب مثل للطلاق وان تركتها اي لم تقمها لم يزل اعوج فلا مطمع في استقامتها البتة وان اعوج شيء في الضلع اعلاه ذكره تاكيدا لمعنى الكسر واشارة الى انها خلقت من اعوج اخر الضلع مبالغة في اثبات هذه الصفة لهن او ضربه مثلا لاعلا المراة لان اعلاها راسها وفيه لسانها ومنه الذي يحصل به الاذى واعاد الضمير مذكرا على تاويله بالعضو والا فالضلع مؤنثة وقول الزركشي تابعا غيره حقيقي فلذلك ذكر رده الدماميني بان معاملة المؤنث غير الحقيقي معاملة المذكر انما هو بالنسبة الى ظاهره اذا اسند اليه مثل طلوع الشمس واما مضمره فكالمؤنث الحقيقي في وجوب التانيث فاستوصوا ايها الرجال بالنساء خيرا ختم بما به بدا اشعارا بكمال طلب الوصية بهن وزاد التاكيد بالاظهار في محل الاضمار وفيه رمز الى ان التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه ولا يترك فيستمر اعوج فالمبالغة ممنوعة وتركها على العوج ممنوع وخير الامور اوساطها فائدة اخرج ابو بكر بن النجار ان ابراهيم الخليل شكا الى ربه سوء خلق سارة فاوحى اليه انما هن من ضلع فارفق بها اما ترى ان كون نصيبك من المعروف وقد نظم بعضهم في هذا المعنى فقال ••

• بني الضلع العوجا لست تقيمها • الا ان تقويم الضلوع انكسارها •
• يجمع منعفا واقذارا الى الفتى • اليس عجيبا ضعفها واقتدارها •

ومنذ الحديث قد عدم من الحكم والامثال ورواه النسائي ايضا

استووا اي اعدلوا في الصلاة بان تقوموا على سمت واحد لان تسوية الصفوف من شان الملائكة والا ان تقدم البعض منهما او غرصدوره الباقين وسوس خشوعهم كما اشار اليه بقوله **ولا تختلفوا** اي لا يتقدم بعضكم على بعض في الصفوف **فتختلف قلوبكم** وفي رواية صدوركم قال الطيبي وقوله فتختلف بالنصب عن قبيل لا تذن من الاسد فيا كلك وفيه ان القلب تابع للاعضاء فان اختلفت اختلف واذا اختلف فسد ففسدت الاعضاء لانه رئيسها **وليلني منكم** اي ليقرب مني وفي بل اذا قرب والولي القرب والدنو وقوله ليليني بكسر اللامين وياء مفتوحة بعد اللام وشدة النون وتحذف الياء وخفة النون رواية ذكرها النووي في عدة كتب وغيره وبه رد قول الطيبي ونحوه هذا اللفظ ان تحذف منه الياء لانه صيغة امر وقد ورد باثباتها وسكونها في سائر الكتب والظاهر انه غلط **اولوا الارحام** اي ذوا القربة والتبتت **والنهى** جمع نهية بالضم وهي العقل ذكره في المجموع وفي شرح مسلم النهى العقول واولوا الارحام العقلاء وقيل البالغون وفي الرياض اهل الحلم ثم اهل الفضل فعلى الاول يكون اللفظان بمعنى والاختلاف للفظ عطف احدهما على الاخر تاكيدا وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء وعلى الثالث البالغون **ثم الذين يلونهم** اي يقربون منهم في ذلك الوصف كالصبيان المراهقين ثم المميزين ثم الذين يلونهم كالخناثى ثم النسا فان نوع الذكر اشرف على الاطلاق وزاد في رواية بعد ما ذكر واياكم وهيشات الاسواق اي احذروا ان يكون حالكم وصفتكم كهيشات الاسواق اي مختلطاتها وجماعتها من الهيش للخلط وفيه انه يندب تقديم الرجال لفضلهم وشرفهم وليحفظوا اصلا ان سها فيخبرهم او يجعل احدهم خليفة ان احتيج اليه ثم الصبيان لانهم من جنسهم ثم الخناثى لاحتمال ذكورتهم وبهذا كله مستحب لا شرط فلو خالفوا صحت صلاتهم مع الكراهة **حم مر ن عن ابي مسعود** عقبة بن عمرو البدري الانصاري

استووا اندبا مؤكدا اي اعدلوا صفوفكم في الصلاة فانكم ان استويتم فيها **تستقم قلوبكم** لان القلب تابع للاعضاء استقامة واعوجاجا فاذا اختلفت اختلف **وتماسوا** اي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج اي خلل يسع واقفا **تراحموا** بحذف احدى التاءين للتخفيف اي فانكم اذا فعلتم ذلك يعطف بعضكم على بعض والامر للندب **طس حل عن ابي مسعود** البدري قال الديلمي

وفي الباب عن انس وعلي

اسد بمهملتين **الاعمال** اي من اكثرها صوابا فالسداد بفتح المهملة الصواب من القول والفعل واسد الرجل بالالف جاء بالسداد وذكر بعضهم ان الرواية عن علي اشدد بمعجمة ولعله تصحيف **ثلاثة** اي خصال ثلاثة **ذكر الله** باسم من اسمائه او صفة من صفاته وافضله لا اله الا الله كما ياتي في خبر علي **كل حال** اي قياما وقعودا وركوعا وسرا وعلانية وفي السراء والضراء وغير ذلك **والانصاف من نفسك** بما يجب له عليك **ومواساة الاخ في المال** اي اصلاح حال الاخ في الاسلام من مالك لا نفسك عند انتشاع الحال وكفاية مئونة فان مواساة الاخوان من اخلاق اهل الايمان ومنذا العدد لا مفهوم لابن المبارك في الزهد **وهناد** والحكيم الترمذي في النوادر **عن ابي جعفر مرسلا** والمواساة محبوبة مطلقا للقريب والبعيد لكنها للاقارب والاصدقا اكد وقدم الذكر لانه افضل الاعمال مطلقا كما قاله الغزالي ثم الانصاف من النفس الذي هو الانصاف بالعدل لامره به في القراٰن بقوله ان الله يامر بالعدل والاحسان والمواساة وقد تكون مندوبة وقد تكون واجبة كما في المضطر **حل عن علي** امير المؤمنين **موقوفا** عليه لا مرفوعا وفيه ابراهيم بن ناصح عده الذهبي في الضعفا. قال ابو نعيم متروك الحديث وعلى رمز لضعفه

اسرع الارض خرابا في رواية الارضين بالجمع **بيسر اما ثم يمناها** ما هو من الاقطار عن يسار الكعبة ثم ما موعن يمينها فاليسار الجنوب واليمين الشمال والمراد الخراب بيد وفي الاقطار الجنوبية اولا يجاف ثيل مصر ثم يتتابع الخراب وليستولي على البلاد الجنوبية ثم بيدا في الاقطار الشمالية بعد ذلك وفي خبر ضعيف ان مبدا ذلك كل خراب الكعبة **طس حل عن جرير** قال الهيثمي وفيه حفص بن عمر بن الصباح الرقي وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى وقال ابن الجوزي عن الدارقطني الصواب وقفه على جرير

اسرع الخير ثوابا اي اعجل انواع الطاعة اثابة من الله تعالى **البر** بالكسر الاتساع في الاحسان الى خلق الله تعالى من كل ادمي وحيوان محترم **وصلة الرحم** اي الاقارب وان بعدوا **واسرع الشر** اي الفساد والظلم **عقوبة البغي** وقطيعة الرحم لان فاعل ذلك لما اجترى باقتحام ما نطابقت على النهي عنه الكتب السماوية والاشارات الحكمية وقطع الوصل التي بها نظام العالم وصلاحه اسرع اليه الوبال في الدنيا مع ما ادخر له من العقاب في العقبى والمراد بالسرعة هنا انه تعالى يعجل ثواب ذلك وعقابه في الدنيا ولا يؤخره للاخرة بدليل الخبر المار واثنتان يعجل الله عقوبتهما في الدنيا وذكر منها البغي وقطيعة

الرحم وفي حديث اخر البغي واليمين الفاجرة وفي اخر البغي وعقوق الوالدين
قد له على عدم الانحصار في عدد وانما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يخاطب
كل انسان بما يليق بحاله وبما هو ملتبس به او يريد العزم عليه فلذلك اختلفت
الاجوبة ت ه وكذا ابو يعلى عن عائشة رمز المصنف لحسنه وليس كما قال
فقد ضعفه المنذري وغيره ٥

اسرع الدعاء اجابة دعوة الغائب لغائب اي في غيبة المدعو له ومن ورا معرفته
ومعرفة الناس وذلك لبعده عن الرياء والاغراض الفاسدة المنقصة للاجر
فتوافقه الملائكة او تؤمن وانه تعالى يؤمن بغيبته في دعائه لما ورد انه
تعالى في عون العبد ما دام في عون اخيه والمراد الغائب عن المجلس ولو بالبلد
بل بالغ البعض فجعل الحاضر فيه ومنو لا يسمع كالغائب خد في الصلاة وكذا
الترمذي خلا قالما يؤمه اقتصاره على ابي داود قال في الاذكار وقد ضعفه
الترمذي طب عن ابن عمرو بن العاصي رمز المصنف لحسنه وفيه ما فيه
فقد قال المنذري رواه ابو داود والترمذي كلاهما من رواية عبد الرحمن
ابن زياد بن انعم الافريقي ومنو ضعيف وقد قال العلامة
المناوي فيه عبد الرحمن بن زياد الافريقي ضعيف وقال الذهبي في الضعفا
ضعفه ابن معين والنسائي وقال احمد نحن لا نروي عنه شيأ ٥

اسرعوا اسراعا خفيفا بين المشي المعتاد والخبب الذي منو العدو لا ما
فوق ذلك يؤدي الى انقطاع الضعفا او مشقة الحامل او انتثار اكفان الميت
ونحو ذلك فيكره بالجنازة اي بحمل الميت في نعشه الى المصلى ثم الى القبر والامر
للندب اتفاقا والعبرة بمن شذ نعم ان خيف التغير لولا الاسراع وجب او التغير
بالاسراع وجب الثاني فان تك اي الجنازة المحمولة واصله تكون سكنت نونه للجازم
ثم حذف الواو لالتقا الساكنين ثم حذف النون تخفيفا لكثرة دورذلك في
الكلام فصارت تك صالحة بنصبه خبر كان فخير اي فهو خير او فلها خير او فثمة
خير تقدمونها اليه اي الى الخير باعتبار الثواب اي تقدمونها الى جزاء عملها
الصالح والاكرام الحاصل لها في القبر وفي رواية اليها قال ابن مالك
القياس اليه لكن المذكر يجوز تانيثه اذا اوّل بمؤنث كتاويل الخير بالرحمة او بالحسنى
او بالبشرى وان تك سوى ذلك اي غير صالحة فشر اي فهو شر او منو مبتدا
وصح الابتداء به مع كونه نكرة لاعتماده على صفة مقدرة اي شر عظيم وكذا يقال
فيما سبق وقوله تضعونه والضمير للميت اي شر تستريحون منه لبعده
من الرحمة فالحظ لكم في مصاحبته عن قرابكم اي اكتافكم قال الطيبي
الجنازة بالكسر الميت وبالفتح السرير جعل الجنازة عين الميت ووصفها باعمالها

الصلح

الصالحة ثم عبر عن الاعمال الصالحة بالخير وجعل الجنازة التي هي مكان الميت
مقدمة اليه ذلك الخير فكني بالجنازة عن العمل الصالح مبالغة في كمال هذا
المعنى كما في قوله ٥

ما درى نفسه ولا حاملوه ٥ ما على النفس من عقاب وجود ٥

ولما لاحظ في جانب العمل الصالح هذا قابل قرينتها بوضع الشر عن الرقاب ومعنى
الحديث ينظر الى قوله في الحديث الاخر مستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب
وفيه نزل صحبة اهل البطالة وغيرهم الصلحا وان حمل الجنازة مختص بالرجال لكونه
الذي فيه بضمير المذكر لكنه وان كان الحكم متفقا عليه غير حاسم فقد يدعي انه
خرج مخرج الغالب حم ق عم عن ابي هريرة

اسند السموات السبع اي بنيت والارضون السبع على قل هو الله احد
اي لم تخلق الا لتدل على توحيد الحق ومعرفة صفاته ومن ثم لا حد من البشر
اذ يتخذ على مثالها او ينسج على منوالها وقيل المراد ان التوحيد اصل لكل شيء في عالم
الغيب والشهادة لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا ولولا الوحدانية لما تكونت
السموات والارض على هذا الوجه المحكم المتقن ولكانت فاسدة كبنا بغير اساس
فائدة قال العماد بن كثير في البداية والنهاية حكى ابن حزم وابن الجوزي
وغير واحد الاجماع على ان السموات كوة مستديرة واستدل عليه بايات في ذلك يسجون
قال الحسن يدورون قال ابن عباس في فلكة مثل فلكة المغزل قالوا ويدل
على ذلك ان الشمس تغرب كل ليلة من المغرب ثم تطلع في اخرها المشرق قال
ابن ابي الصلت ٥

والشمس تبدو كل اخر ليلة ٥ حمر ايصبح لونها يتوقد ٥

وقال ابن حجر حكى الاجماع على ان السموات مستديرة جمع واقاموا ه
عليه الادلة ولا خالف في ذلك فرق يسيرة من اهل الجدل تنبيه زعم التاج
الفاكهي ان الارض افضل من السما لخلق الانبيا منها ودفنهم فيها قال النووي
والجمهور على ان السما افضل انتهى والذي مذهب الامام الرازي وايده بما منه انه
تعالى زينها بسبعة اشيا النجوم والشمس والقمر والعرش والكرسي
واللوح والقلم وسما ما سقفا محفوظا وسبعا طباقا وسبعا شدادا وذكر مبدأها
وغايته امرها واستقصى استقصا شديدا في كيفية حدوثها وبنائها وحفظها
فيه الدعا فالايدي ترفع اليها والوجوه تنصب اليها لعلوها وهي في محل القدسا
والطهارة والعصمة والعباد المكرمون ومنى مؤثرة والارض متاثرة والمؤثر
اشرف من القابل للتاثر ومن ثم تقدم ذكرها في اكثر الايات قال ولونها
اخضر فهو اوفق الالوان للبصر ومما يقويه كما قاله الاطبا ولذلك امر وا من به

وجمع العين ان ينظر الى الورقة الخضراء ومنى مستديرة والاستدارة افضل
الاشكال فايدة قال ابن عربي السموات ساكنة لا حركة فيها جعلها
الله تابعة مستقرة هي لها كالسقف للبيت ولهذا سماها السقف المرفوع اهـ انه
في كل سما فلك وذلك الفلك هو الذي يدور وله الحركة مع ثبوت السماء والكواكب
تسبح في افلاكها كالصورة كوكب فلك فعدد الافلاك بعدد الكواكب واجرام
السموات اجرام شفافة ومنى مسكن الملائكة والافلاك ولولا سباحات
الكواكب ما ظهر لها ولا تكونت هي في السموات كالطرق في الارض حدثت بحدوث
المواشي فيها ولولا المواشي ما ظهر طريق فهي ارض من حيث ذاتها طريق من حيث المواشي
فيها فكذا وجود الافلاك تظهر سباحات الكواكب تتمة قال ابن حجر
اخرج الديلمي عن ابن عباس ان افضل السموات التي فيها العرش وسيد الارضين التي
نحن فيها تمام في فوائده عن انس بن مالك وفيه موسى بن محمد التميمي الطبقاري
قال في الميزان كذبه ابو زرعة وابو حاتم وقال الدارقطني وغيره متروك ثم اورد
له اخبارا منها ومن ثم رمز لضعفه

اسعد الناس اي اخظاهم **بشفاعتي** من الشفع وهو ضم الشيء الى مثله كان
المشفوع له كان فردا فجعله الشفيع شفعا بضم نفسه اليه والشفاعة الضم
الى اخر معانيه والمراد اكثر ما يستعمل في انضمام الاعلى الى الادنى **يوم القيمة** يوم
الجزاء الاعظم **من قال لا اله الا الله** اي مع محمد رسول الله فحذف الجزء من كلمة الشهادة
شعارا بالمجموع عليها فاطراد الكلمة بتمامها كما تقول قرات الم ذلك الكتاب اي السورة
بتمامها والمراد من قال ذلك من انس وجن وملك ولا ينافيه التقييد بالناس
لانه مفهوم كتب ولا حجة فيه عند الجمهور **خالصا** عن شوب شرك او نفاق
فالمراد بالقول النفساني لا الكلامي فقط او ذكر تغليبا اذ الغالب ان من صدق
بالقلب قال باللسان **مخلصا من قلبه** او نفسه هكذا هو الثابت عند
البخاري وقوله مخلصا تاكيد لخالصا فالمراد الاخلاص المؤكد البالغ غايته
ويدل على ارادة تاكيده ذكر القلب اذ الاخلاص معدنه القلب ففائدته
التاكيد كما في فانه اثم قلبه في الكشاف لما كان
اثما مقترنا بالقلب اسند اليه لان اسناد الفعل الى الجارحة التي يعمل بها
ابلغ الا ترى اذا اردت التاكيد تقول ابصرته بعيني وسمعته باذني
وقوله من قلبه متعلق بمخلصا او بقال والاولى كما قاله الكرماني في الثاني
ثم ان تعلق بقال فالظرف لغو والا فمستقر اذ تقديره ناشيا عن قلبه قال
البيضاوي واسعد بمعنى سعيد اذ لا يسعد بشفاعته من ليس من اهل
التوحيد او المراد بمن قال من لا عمل له يستحق به الرحمة ويستوجب به الخلاص

من

من النار لان احتياجه للشفاعة اكثر وانتفاعه بها اوفر قال
الكرماني افعل بمعنى فعيل يعني سعيد الناس كقولهم الناقص والاشج اعدلا بني
مروان او هو بمعناه الحقيقي المشهور والتفضيل بحسب المراتب اي هو اسعد
ممن لم يكن في هذه الرتبة وقال ابن حجر اراد بالشفاعة بعض انواعها وهي اخراج
من بقلبه ذرة من ايمان اما العظمى فاسعد الناس بها السابقون الى الجنة
ومنهم من يدخل بغير حساب الذين يلونهم واشار باسعد الى اختلاف مراتبهم
في السبق فمعنى علي بابها لا بمعنى سعيد والاولى ان يقال لكل احد يحصل له سعادة
بسبب شفاعته لكن المؤمن المخلص اكثر سعادة بها فان المصطفى صلى الله عليه
وسلم يشفع في الخلق لاراحتهم من هول الموقف ويشفع في بعض الكفار بتخفيف
العذاب كابي طالب ويشفع في قوم من المؤمنين بالخروج من النار بعد دخولها
وفي بعضهم بعدم الدخول بعد استحقاقه وفي بعضهم بدخول الجنة بغير حساب
وفي بعضهم برفع الدرجات فاستبان الاشتراك في السعادة بالشفاعة
وان اسعد منها المؤمن المخلص خ في كتاب الايمان **عن ابي هريرة** قال قلت
يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال لقد ظننت ان لا
يسالني عن هذا الحديث احد اول منك اي اقدم منك لما رايت من حرصك على الحديث
ثم ذكره

اسعد الناس اي من اعظمهم سعادة **يوم القيمة** بعد الانبياء والخلفاء
الاربعة **العباس** كيف وهو اصل الفرع والشرف وراس الدين والحسب واقرب
واقرب الناس نسبا من المصطفى صلى الله عليه وسلم واستهم به رحما واوصلهم
به نسبا واذ فاتهم منه قرابة الاخذ له البيعة على اهل العقبة ليسلمها والثابت
معه بجيش ادولت المهاجرة والانصار الادبار **ابن عساكر** في تاريخه
عن ابن عمر بن الخطاب

اسفر بصلاة الصبح اي اخرها الى الاسفار اي الاضاءة **حتى يرى القوم**
مواقع نبلهم اي مواضع سهامهم اذا رموا بها فالبا للتغليس عند الحنفية
وجعلها الشافعية مما لا بسنة والمعنى ادخلوا في وقت الاضاءة ملتبسين
بصلاة الصبح بان تقول اسفر اذا دخل في بياض النهار كما يقال اصبح اذا دخل
في التصبح ذكره في المغرب وفيه تقرير اخرجه فيما بعده **الطيالسي** ابو
داود **عن رافع بن خديج** الحارثي شهد احدا ومات سنة اربع وسبعين
عن ست وثمانين سنة ورواه عنه الطبراني لكن قال ابو زرعة وهو من رواية
هشيم بن عبد الرحمن عن رافع بن خديج وقد ذكرهما ابن ابي حاتم ولم يذكر فيهما
جرحا ولا تعديلا والعلل المصنف اطلع على من عدلهما حيث رمز لحسنه

اسفروا بهمزة قطع مفتوحة وفاء مكسورة **بالفجر** اي بصلاته **فانه اعظم للاجر** اي اخروي الى تحقق طلوع الفجر الثاني واضاءته من سفر تبيره وانكشف او اسفروا بالخروج منها بان تطيلوا القراءة حتى تخرجوا منها مسفرين كذا قرره الشافعية مجيبين عن تمسك الحنفية به في ذهابهم الى ندب التاخير الى الاضاءة ◦ قال ابن حجر وفي التاويل نظر لقوله في حديث الطبراني بسند ضعيف نوروا بصلاة الصبح حتى يبصر القوم مواقع نبلهم من الاسفار لكن لا يعارضه حديث الشيخين ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فتنصرف النساء متلففات بمروطهن ما يعرفن من الغلس فاخذ الشافعية بذلك لصحته وقول الطحاوي حديث الاسفار ناسخ لحديث الغلس وتمسك فيه الحازمي وغيره بل الامر بالغلس لخبر لابي داود انه صلى الصبح فاسفر ثم كانت صلاته بعد ذلك بالغلس ثم فارق الدنيا لم يعد الى ان يسفر ورواته كلهم ثقات وخبر الاسفار مختلف في اسناده ومتنه كما في خلافيات البيهقي **ق** وجب **عن رافع** بن خديج واللفظ للترمذي وقال حسن صحيح ممن نقل عنه تحسينه فقط كالمصنف في الاصل لم يصب غير انك قد علمت توهيم البيهقي له وظاهر صنيع المصنف له انه لم يخرجه من السنة الا ذلك وهو ذهول فقد عزاه هو نفسه في الاحاديث المتواترة الى الاربعة جميعا وقد كان هذا الحديث متواتر وعزاه ابن حجر في الفتح الى الاربعة وقال صححه غير واحد ◦

اسلم بفتح الهمزة وكسر اللام **ثم قائل** قاله لرجل جاء منقادا بالحديد يريد قتاله كفارا ومنوكا فر فاسلم فقاتل فقتل فقال المصطفى صلى الله عليه وسلم عمل قليلا واجر كثيرا وسبحي تعليله في خبر اخر بانه لا يستعين بالمشركين **خ عن البراء** بن عازب ◦

اسلم بضبط ما قبله **وان كنت كارها** قاله لرجل جاءه وقال ابي احدني كارها للاسلام **حم ع والضياء** المقدسي **عن انس** بن مالك قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى رمز المصنف لصحته ◦

اسلم بفتح الهمزة واللام قبيلة من خزاعة ومن مبتدا والخبر قوله **سالمها الله** وفي رواية سلمها اي صالحهما من المسالمة ومني ترك الحرب او بمعنى سلمها **وغفار** بكسر المعجمة والتخفيف قبيلة من كنانة ومن مبتدا والخبر قوله **غفر الله لها** خبر اراد به الدعا او من خبر على بابه وخصهما بالدعا لان غفارا اسلموا قديما واسلم سالمه عليه الصلاة واللام اما بالتخفيف **والله ما انا قلته** اي انما قلت ما ذكر من مناقب هاتين القبيلتين **ولكن الله قاله**

وامرني بتبليغه اليكم فاعرفوا لهم حقهم وانزلوا الناس منازلهم **حم طب ك عن سلمة** بن الاكوع **ع عن ابي هريرة** وفيه انه ينبغي للداعي مما يشتق من الاسم كان يقال له احمد احمدك الله عافيتك ولعلي اعلالك الله ومن من جناس الاشتقاق المستعذب المستحسن عندهم ولا يختص بالتعابل ياتي مثله في الخير ومنه قوله تعالى واسلمنا مع سليمن وقال الهيثمي بعد ما عزاه لاحمد والطبراني في خاتمة وفيه عند منهما عمر بن راشد اليمامي وثقه العجلي وضعفه الجمهور وبقية رجاله رجال الصحيح ◦

اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب بضم الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة **اجابوا الله** بانقيادهم الى دين الاسلام اختيارا وتمامه عند مخرجه الطبراني فقال له ابي لزر ابن سندر الاتي يا ابا الاسود انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر تجيب فقال نعم ◦ قال ابن حجر ومنه قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني صعصعة وبني تميم وغيرهم من القبائل فلما جا الاسلام كانوا اسرع دخولا فيه من اولئك فانقلب الشرف اليهم بسبب ذلك واسلم بفتح الهمزة واللام قبيلة منسوبة الى اسلم بن افصى بفتح الهمزة وسكون الفا فمهملة مقصورا بن حارثة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرء القيس بن مازن ابن الازد بطن من قحطان ومنهم خلق كثير من الصحابة والتابعين ممن بعدهم من العلما والشعرا واما اسلم بن الحاف بن قضاعة واسلم بن القبانة واسلم بن بدول فالثلاثة بضم اللام والتيسوا مرادين هنا وغفار بكسر المعجمة وخفة الفا وهم بنو اعفا ر بن مليل بميم ولامين مصغرا ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناف ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية فنون ومن اسم امراة عمرو بن ادد بن طابخة بن الياس بن مضر ومني مزينة بنت كلب بن وبرة وجهينة بالتصغير هم بنو اجهينة بن زيد بن ليث قبيلة من قضاعة ينسب اليها خلق كثير من الصحب والتابعين وتجيب بضم التا وكسر الجيم فمثناة فموحدة ومنهم ولد عدي وسعد ابني اشرس بن تيبب بن السكن بطن من مذحج ومنهم خلق كثير ○ وقائمتهم بمصر منهم معاوية بن خديج والحاصل ان هذه الخمسة اسلم وغفار ومزينة وجهينة واشجع قبايل من مضر اما مزينة وغفار واشجع فاتفقا واما اسلم وجهينة فعلى الارجح وعصية بطن من بني سليم ينسبون الى عصية بمهملتين مصغرا ابن خفاف بضم المعجمة وفا بن مخفف ابن امرء القيس وانما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم فيهم ذلك لانهم عاهدوا فغدروا كما مر مذكورا في غزوة بير معونة وحكى ابن السني ان بني غفار كانوا يسرقون الحاج في الجاهلية

فدعالهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اسلموا ليمحو عنهم ذلك العار وهذه
فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبايل والمراد من امر منهم والشرف يحصل للشيء
اذا حصل لبعضه قيل خصوا بذلك لانهم بادروا الى الاسلام فلم يسبوا كما سبي
غيرهم ومنذا ان سلم يحمل على الغالب وفي هذا الحديث وما قبله من جناس الاشتقا
ما يدل على السماع لعند وبنه واشجاعه ومؤمن الانتقاقيات اللطيفة طب
عن عبد الرحمن بن سندر ابي الاسود الرومي بن روح زنباع الجذامي قال
الهيثمي اسناده حسن انتهى ومن ثم رمز المصنف لحسنه ؛

اسلمت اي دخلت في الاسلام على ما اسلفت اي مع ما او مستعليا على ما اسلفت
وفي رواية بدله على ما سلف لك وفي رواية للبخاري على ما سلف اي على وجدان
ثواب ما قدمته من خير اي على قبوله فتثاب عليه ويضاف لما تعمله في الاسلام
فضلا منه تعالى وان كان الكافر لا يصح عمله لفقد شرط النية او المعنى انك
ببركة فعل الخير هديت الى الاسلام لان المبادي عنوان الغايات او ان فعل
ذلك اورثك طباعا جميلة فانتفعت بتلك الطباع في الاسلام لما حصل
حصل لك من التدرب على فعل القرب فلم تحتج لمجاهدة جديدة بعد الاسلام
والفضل للمتقدم ومن اطلق عدم اثابة الكافر فكلامه مشكل على ما اذا لم يسلم بل قد يثاب
وان لم يسلم لكن في الدنيا خاصة لخبر مسلم ان الكافر يثاب في الدنيا بالرزق على ما
يفعله من حسنة حم ق عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارأيت
اشياء كنت اتحنث بها في الجاهلية من صدقة وعتاقة وصلة رحم فهل فيها
من اجر فذكره وبالوقوف على السبب يعرف ان الاظهر ان المعنى ان معناه
اسلمت ببركة ذلك الخير السابق ؛

اسلمت عند القيس قبيلة مشهورة عظيمة من قبايل العرب ومضر في قضاعة
ذكره القاضي طوعا اي دخولا في الاسلام غير مكرهين واسلم الناس اي اكثرهم
كرها اي مكرهين خوفا من السيف فبارك الله في عند القيس خبر بمعنى
الدعا او مؤول بما به وقد ظهر فلاحهم بعد ذلك وصلاحهم ببركة دعايه وفي خبر
للطبراني ايضا اسلمت الملايكة طوعا واسلمت الانصار طوعا واسلمت عند القيس
طوعا وفيه انه يصح اكراه الكافر على الاسلام وحمله في الحرجي لا الذمي طب عن
نافع العبدي قال قدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة قدم
وفد عند القيس ليايتين ركب من المشرق فلم يكرموا على الاسلام ثم ذكر فقدم وقدم
اربعون رجلا فاضافهم واكرمهم ومر لضعفه ؛

اسم الله الاعظم قيل الاعظم بمعنى العظيم وليس افعل للتعظيم لان كل اسم
من اسمايه عظيم وليس بعضها اعظم من بعض وقيل هو للتفضيل لان كل اسم فيه

اكثر تعظيما لله فهو اعظم فالله اعظم من الرب فانه لا شريك له في تسميته
به لا بالاضافة ولا دونها واما الرب فيضاف للمخلوق الذي اذا دعي به اجاب
بمعنى انه يعطي عين المسؤل بخلاف الدعا بغيره فانه وان كان لا يرد لكنه يرد باحدى ثلاث اعطا المسؤل في الدنيا او تاخيره للاخرة او التعويض بالاحسن
في ثلاث سور من القرآن في البقرة وآل عمران وطه قال
ابو امامة فالتمستها فوجدت في البقرة في اية الكرسي الله لا اله الا هو الحي
القيوم وفي آل عمران الله لا اله الا هو الحي القيوم وفي طه وعنت الوجوه للحي القيوم
كذا في الفردوس وقد اختلف في الاسم الاعظم على نحو اربعين قولا افردتها المص
وغيره بالتاليف قال ابن حجر وارجحها من حيث السند الله لا اله الا هو الاحد
الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وفي الحديث رد على ابي الخير
ابن سمعون في زعمه ان الاسم الاعظم سبعة وثلاثون حرفا من حروف المعجم
نقله عنه في الملل والنحل ك طب عن ابي امامة الباهلي وفيه هشام بن عمار
مختلف كما سبق ؛

اسم الله الاعظم في هاتين الايتين ومما والهكم اله واحد خطاب عام
اي المستحق منكم للعبادة واحد لا شريك له فحق ان يعبد ويسمى لها لا اله
الا هو تقرير للوحدانية الرحمن الرحيم كالحجة عليها فانه لما كان مولى النعم
كلها اصولها وفروعها وما سواه اما نعمة او منعم عليه لم يستحق العبادة احد
غيره وفاتحة سورة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي الحياة الحقيقية التي
لا موت معها القيوم الذي به قيام كل شيء وهو قايم على كل شيء قال ابن عربي وقد
جعل اهل الله هو من ذكر خصوص الخصوص لانها اعرف من اسم الله في اصل
الوضع لانها لا تدل الا على الذات المضمرة من غير اشتقاق وانما غلبوها على ساير المضمرات
والاشارات نحو انت وذا لكونها ضمير غيب فرأوا ان الحق لا يعلم فهو غيب
مطلق عن تعلق العلم بحقيقته فقالوا حقيقته هو ترجع الى هويته التي لا يعلمها
الا هو قال اعني ابن عربي والرحمن الرحيم اسم مركب كبعلبك
وقال رجحة الاسلام في الجواهر ومد الخبر يشهد بان الاسم الاعظم هو الحي
القيوم ونحته سر مكنون انتهى وقال ابن عربي الاسم الاعظم في اية الكرسي واول
اية من القرآن وجاء في خبر اخر ان اعظم اية في القرآن الله لا اله الا هو قال القاضي
وذلك لان شرف الايات بشرف مدلولاتها ورفعة قدرها واشتمالها على
الفوايد العظيمة والفوايد الجليلة مع تحسين النظم وتزيين البيان والفصاحة
ولا شك ان اعظم المدلولات ذات الله تعالى وصفاته واشرف العلوم واعلاها
قدرا وارفعها مثارا وابقاها ثمرا علوم الالهي الباحث عن ذاته تقدس

وصفاته السلبية والثبوتية وما يدل عليها من صنايعه وافعاله وان
رجوع الخلق اليه وحسابهم عليه والامر لحكمه ولا مانع من عذابه وهذه الاية
باعتبار معناها وما يستنبط من مفهومها ونحوها مما يشتمل على جملة ذلك مفصلا
او مجملا على طريقة التقرير والتحقيق لا على منهج الدعوى ومحض التقليد ومن
حيث ان اللفظ وقع في مجاز البلاغة وحسن النظم والترتيب موقعا يتحق
دونه بلاغة كل بليغ وتتشعشع في معارضته فصاحة كل فصيح وفي الاشتغال
بذلك خروج عن المقصود ممن اراده فليراجع كتب التفسير اتمتى وقال
الامام الرازي في لوامع البينات منهم من قال الاسم الاعظم الحي القيوم ويدل
عليه وجهان احدهما ان ابي بن كعب من المصطفى ان يعلمه الاسم الاعظم فقال موتى في
قوله تعالى لله لا اله الا هو الحي القيوم قالوا وليس ذلك في قولنا الله لا اله الا
هو لان هذه الكلمة موجودة في اية كثيرة فلما خص الاسم الاعظم بهاتين الاينين
علمنا انه الحي القيوم الثاني ان الحي يدل على كونه سبحانه عالما متكلما قادرا سميعا
بصيرا والقيوم يدل على انه قايم بذاته مقوم لغيره ومن هذين الاصلين تتشعب
جميع المسايل المعتبرة في علم التوحيد ففي هذين الاسمين من صفات العظمة
والكبرياء والالهية ما ليس في غيرهما وذلك يقتضي انهما اعظم الاسماء وقال
النابلسي في كفاية ذوي الالباب ان الحي القيوم دعا اهل النجاد اخافوا الغرق
وان بني اسرايل سالوا موسى اكليم عن الاسم الاعظم فاوحى الله اليه ان مريم ان يدعوني
باهيا شراهيا ومعناه الحي القيوم قال ... وكان عيسى عليه
الصلاة والسلام اذا اراد ان يحيي الموتى قال يا حي يا قيوم حم دف ه عن اسما
بفتح الهمزة بنت يزيد بن السكن ام سلمة الانصارية صحابية جليلة تاخرت
وفاتها حسنه الترمذي ورمز المصنف لصحته مع ان فيه كما قال المناوي
وغيره عبد الله بن ابي زياد القداح فيه لين وقال ابو داود احاديثه مناكير
وضعفه ابن معين ٥

اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب في هذه الاية من آل عمران هكذا موتى
متن حديث الطبراني عن الحبر قل اللهم مالك الملك اي الذي لا يملك منه احد
شيا غيره الاية بالنصب على اضمار اقرا قال ابن الهمام ومتوا لوجه الظاهر لتبادره
ويجوز رفعه بتقدير مبتدا او خبرا اي المتلو او متو على تقدير الى اخر الاية
اذ العادة عند الفصحا انه اذا كانت الاية او الحديث او البيت محفوظا معروفا
يذكر اوله ويقال الاية او الحديث او البيت اختصارا اي التي هي مستهلها
او مبدوها فعلى العاقل المتامل فيها اسلام الملك كله الذي منه شرف
الدنيا لله ولذلك لم يكن المصطفى صلى الله عليه وسلم يتظاهر بالملك ولا ياخذ

ماخذه

ماخذه ويتبعه خلفاؤه فلبسوا الخلقان والمرقعات واقتصروا على
شظف العيش قال ... الطيبي والفرق بين قوله اذا سيل به اعطى
وبين قوله اذا دعي به اجاب ان الثاني بلغ فان اجابة الدعاء ندل على شرف الداعي
وجاهته عند المجيب فيتضمن ايضا قضاء حاجته بخلاف السوال فقد
يكون مذموما ولذلك ذم السايل في كثير من الاحاديث ومدح المتعفف
على ان في الحديث دلالة على فضل الدعاء على السوال طس عن ابن عباس قال الهيثمي
فيه جسر فر وقد وثق وضعيف واقول فيه ايضا محمد بن زكريا الغلابي
اورده الذهبي في الضعفا ايضا وقال وثقه ابن معين وقال احمد ليس بقوي
والنسايي والدارقطني ضعيف وابو الجوزا قال خ فيه نظر انتهى فتعصيب الهيثمي
الجناية براس جسر وحده لا يرتضى ٥

اسم الله الذي اذا دعي به اجاب واذا سيل به اعطى دعوة يونس بن متى
ابن جرير الطبري الامام المجتهد عن سعد بن ابي وقاص ٥

اسماع الاصم اي اسماع الكلام للاصم صد عن المسمع اي يتاب عليه كما
يتاب على الصدقة خط في كتاب الجامع في اداب الشيخ والسامع عن سمرة
ابن سعد رمز المصنف لضعفه ٥

اسمح امتي جعفر اي من اكثرهم جودا واكرمهم نفسا جعفر بن ابي طالب ذو الجناحين
وكان يسمى بحر الجود فعوتب في ذلك فقال ان الله عودني بعادة وعودت
الناس عادة فاخشى ان قطعتها قطعت عني واخبارني في الجود عجيبة كيف وقد
جاد بنفسه في الله حتى قتل شهيدا يوم موتة والظاهر ان المراد من اسمح
فقد جاد الصديق بجميع ماله لله لكن جعفر زاد عليه بجوده بالحياة قال
الزمخشري اسمح من اسمحت قرونة اي نفسه اذا سهلت وانقادت وعرف
بعضهم السماح اخذا من كلام الغزالي بانه بذل ما لا يجب بذله تفضلا اي بلا توقع
مجازاة والمسامحة بانها ترك ما لا يجب تركه تنزيها اي بلا توقع مجازاة
لحط البايع بعض الثمن المحاملي في امالية وابن عساكر عن ابي هريرة
رمز لضعفه ولم يقف له الديلمي على سند فيتصوله ٥

اسمح امر من السماح لبسمح لك بالبنا للمفعول والفاعل الله اي عامل الخلق الذين
هم عيال الله وعبيده بالمسامحة والمساهلة يعاملك سيدهم بمثله
في الدنيا والاخرة وفي الانجيل ان غفرتم للناس خطاياهم غفر لكم ابوكم السماي
خطاياكم وان لم تغفروا للناس خطاياهم لم يغفر لكم وفيه لا تحبوا الحكم على
احد ليلا يحكم عليكم اغفروا يغفر لكم اعطوا تعطوا ٥ وقال ... بعض
الحكما احسن ان احببت ان يحسن اليك ومن قل وفاؤه كثر اعداؤه وهذا

من الاحسان المامور به في القرآن المتعلق بالمعاملات ومنوط على المساهلة
في المعاملة وحسن الانقياد ومنوط من سخاوة الطبع وحقارة الدنيا في القلب
فمن لم يجده من طبعه فيتخلق به فعسى ان يسمح له الحق بما قصر فيه من طاعته وعسر
عليه في الانقياد اليه في معاملته اذ اوقفه بين يديه لمحاسبته طب عن
ابن عباس رمز المصنف لحسنه وقال الحافظ العراقي رجاله ثقات وقال
نلميذه الهيثمي رواه احمد عن شيخه مهدي بن جعفر الرملي وقد وثقه غير واحد
وفيه كلام وبقية رجاله رجال الصحيح • وقال في موضع اخر
مهدي وثقه ابن معين وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه
الطبراني في الاوسط والصغير ورجالهما رجال الصحيح انتهى فاقتضار المصنف
على رمز لحسنه تقصير وايهام •

اسمحوا يسمح لكم اي يسمح الله لكم في الدنيا بالانعام وفي العقبى بعدم
المناقشة في الحساب وغير ذلك ولا يخفى كما لا يخفى على ذي لب فجمع بهذا اللفظ
الموجز المضبوط بضابط العقل الذي اقامه الحق حجة على الخلق ما لا به يكاد يحصى
من المصالح والمطالب لعاجلته وآجلته وما ذكر من ان الرواية يسمح لكم باللام مؤيدا
في نسخ لا تكاد تحصى ثم رايت المصنف كتب بخطه في نسخته من هذا الكتاب
بكم بيا موحدة وضبطها عب عن عطاء مرسلا عطاء التابعي المرسلين
جماعة فكاد ينبغي تعيينه •

اسمعوا اي استمعوا كلام من يجب طاعته من ولاة امركم وجوبا **واطيعوا**
امرتم فيما لا معصية فيه لانهم نواب الشرع فان قلت ذكر الامر
بالطاعة كاف فما فائدة الامر بالسمع معه قلت فائدة وجوب استماع
كلامه ليتمكن بالاصغاء اليه من طاعة امره على الوجه الاكمل ولذلك امر بالانصات
عند تلاوة القارئ في خطبة الجمعة ونهي عن رفع الصوت على صوت صاحب
الشرع ليفهم كلامه ويتدبر ما في طيه ويطاع امره جملة وتفصيلا **وان استعمل**
بالبناء للمجهول **عليكم عبد** اغرب بالرفع نائب الفاعل **حبشي** اي وان استعمل
الامام الاعظم اميرا لامارة خاصة او عامة ليس من شرطها الحرية او اراد العتيق
فسماه عبدا باعتبار ما كان والمراد اسمعوا او لو لحبشي سواء كان ذلك
الحبشي مفتوقا او مبتدعا كما اقتضاه تبويب البخاري عليه باب ما مثل المفتوق
والمبتدع ثم زاد في المبالغة في وصف العبد بقوله **كان راسه زبيبة**
براي مفتوحة حبة عنب سوداء حالا او صفة لعبد مشبها راسه بالزبيبة
في السواد والحقارة وقباحة الصورة او في الصغر يعني وان كان صغير
الجثة حتى كان راسه زبيبة وقد يضرب المثل بما لا يكاد يوجد تحقيرا لشان

الممثل

الممثل او المراد شعر راسه مقطفط اشارة الى بشاعة صورته واجمعوا على
عدم معصية تولية العبد الامانة لكن لو تغلب عبد بالشوكة وجبت
طاعته خوف الفتنة وفي رواية بدله كان الى اخره مجدع الاطراف اي مقطوع
الاعضاء والتشديد للتكثير ذكره ابن الاثير وهذا حث على السمع والطاعة للامام
ولو جائرا وذلك لما يترتب عليه من اجتماع الكلمة وعز الاسلام ورفع العدو
واقامة الحدود وغير ذلك وفيه التسوية في وجوب الطاعة بين ما يشق على
النفس وغيره وقد بين ذلك في رواية بقوله فيما احب وكره ووجوب الاستماع
لكل من نحب طاعته كالزوج والسيد والوالد واستدل به على ان الامام اذا امر
رعيته بالقيام ببعض الحرف والصنايع من زراعة وتجارة وعمل ان يتعين على من عينه
لذلك وينتقل من فرض الكفاية الى فرض العين عليه بتعيين الامام • قلت
جدنا الاعلى من جهة الام الزين العراقي حتى قاله بعض شيوخنا في الفلاحين المقررين
لزراعة البلدان انه امر شرعي بتقرير الامام ذلك عليهم نعم ان تعدى عليهم والزمهم
بما لم يلزمهم من ايجار الارض بغير رضاهم لم يجز لكن يكون كالعمال يعاملون ويستحقون
اجر المثل **حم خ** في الصلاة وفي الاحكام **م عن انس** بن مالك ورواه عن انس
ايضا البخاري بلفظ اسمع واطع ولو لحبشي كان راسه زبيبة وظاهر صنيع
المصنف ان هذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه والامر بخلافه فقد رواه
مسلم من حديث ام حصين •

اسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قال الطيبي اسوأ
مبتدأ والذي خبره على حذف مضاف اي سرقة الذي يسرق ويجوز ان تكون السرقة
جمع سارق كفاجر وفجرة انتهى قالوا وكيف يسرق منها يا رسول الله **قال لا يتم**
وفي رواية الذي لا يتم **ركوعها ولا سجودها** واعاد لا في السجود دفعا لتوهم
الاكتفاء بالطمانينة في احدهما **ولا خشوعها** الذي هو روح الصلاة بان لم يستحضر
عظمة الله قال الطيبي جعل جنس السرقة نوعين متعارفا وغير متعارف وهو ما
ينقص من الطمانينة والخشوع ثم جعل غير المتعارف اسوا من المتعارف ووجهه
كونه اسوا ان السارق اذا اوجد مال الغير قد ينتفع به في الدنيا او يتخلص صاحبه
او يجد فينجو من عذاب الاخرة بخلاف هذا فانه سرق حق نفسه من الثواب وابدل
منه العقاب في العشي قال الحلبي واكثر ما يفسد صلاة العامة تهاونهم
بعلم الطمانينة والعمل بها في اركان الصلاة واصلها سكون على عمل الركن مع ركوع
او سجود او جلوس زمانا ما واجماع من النفس على البقاء على تلك الحال ليؤدي فوق ذلك
المقدار من الزمان حال الداعين في احاد تلك الاحوال من الملائكة الصاعدين انتهى
وفيه ان الطمانينة في الركوع والسجود واجبة واجله في الفرض وكذا في النفل

عند الشافعي فعنده ركنا والخشوع واجب وبه قال الغزالي منهم فعنده شرطا
لكن المفتى به عندهم خلافه ه فكتنة صلى رجل صلاة ولم يتم اركانها وقال اللهم
زوجني الحور العين فقال له اعرابي بئس الخاطب انت اعظمت الخطبة واسأت
النقد حم ك وصحح اسناده عن ابي قتادة الانصاري ابو داود الطيالسي
حم ع عن ابي سعيد الخدري ه قال الهيثمي فيه علي بن زيد مختلف
في الاحتجاج به وبقية رجاله رجال الصحيح وقال الذهبي في الكبائر اسناده
صالح وقال المنذري رواه الطبراني في الثلاثة عن عبد الله بن معقل باسناد
جيد لكنه قال في اوله اسرق الناس ومذ الحديث اخرجه في الموطأ فكان ينبغي للمؤلف
ان يضمه لهوا في الغرر وجريا على عادته فان دابة ان الحديث اذا كان فيه ما لك بدا بعزوه
له مقدما على الشيخين ولفظه مالك عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترون في السارب والسارق والزاني
قالوه ذلك قبل ان ينزل فيهم قالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن
واشوا السرقة الذي يسرق من صلاته قالوا وكيف يسرق من صلاته قال لا يتم
الى اخره ه

اشد من رأيت بجبريل اسم سرياني معناه عبد الله دحية بفتح المهملة
وكسرها ابن خليفة بن فروة الكلبي بفتح فسكون صحابي جليل مشهور رأي اقرب
الناس شبها به اذا تصور في صورة انسان هو قال الزمخشري دحية رئيس الجند
وبه سمي دحية الكلبي وكان من دحاه يدحوه اذا بسطه ومهده فان الرئيس له
التمهيد والبسطة وقلب لواويا فيه نظير قليمها في قنية قال ابو حاتم عن الاصمعي
تفتح داله وتكسر ولعله من تغييرات الاعلام كالحجاج على الامالة الى هنا كلامه
وكان جبريل يأتيه على صورته بغير احتمه وهي خلاف صورته التي خلق عليها وهو اذ
ذاك جبريل ه قال تعالى تنزل به الروح الامين فالنازل بالوحي
جبريل والصورة صورة دحية فجبريل هو جبريل والصورة غيره وان كان الملك
فيها ذكره الكلاباذي واحتج به الحلولية والاتحادية على عمهم الفاسد من جهة
ان روحاني قد تلبس صورة الروحانية وظهر بمظهر البشرية فكان يظهر بصورة
دحية فيعلم النبي ملكا ويظنه الناس بشرا قالوا فاذا اقدر على ذلك وهو مخلوق
فالله اقدر على الظهور في صورة الوجود الكلي وبعضه واجيب بانه
جسم نوراني لطيف فقبلت ذاته التشكل والانخلاع من طور الى طور والله
منزه عن الجسمية ولوازمها وكونه يرى وكابرى واقرب من حبل الوريد وبين
المصلي وقبلته لا يدل لكونه ماهية اذ القرب والبينية امر معنوي لا حسي ابن
سعد واسمه يحيى في الطبقات عن ابن شهاب كذا هو بخط المصنف فما

في نسخ

في نسخ شهب لا اصل له ورمز الزمزي ه

اشد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك اي من تسمى بذلك
ودعي به وان لم يعتقده فانه لا ملك في الحقيقة الا الله وغيره ان تسمى ملكا
او ما لكا فانما هو بطريق التجوز وانما اشد غضبه عليه لمنازعته لله في
ربوبيته والوهيته فهو حقيق بان يمقته عليه فيهينه غاية الهوان ويذله
غاية الذل ويحطه تحت اقدام خلقه لحرارة وعدم حيائه في شيئهم
بهذا الاسم الذي لا ينبغي الا له فهو ملك الملوك وحده حاكم الحكام وحاكمه
فهو الذي يحكم عليهم كلهم لا غير وهو خاتمة لما امر الخليفة في
القرن الخامس ان يراد في القاب جلال الدولة شاهنشاه ملك الملوك
وخطب له بذلك افتى بعض الفقها بالمنع وتبعهم العوام ورموا الخطبا
بالاجر وافتى القاضي ابو الطيب الطبري والصيمري الحنفي بالجواز اذ معناه ملك
ملوك الارض وافتى الماوردي بالمنع وكان من خواص جلال الدولة فانقطع عنه
فطلبه الجلال فمضى اليه على وجل شديد فقال له اما تحقق انك لو حابيت احدا
لحابيتني وما حملك على ذلك الا الدين فزاد بذلك محله عنده ولم يعش جلال
الدولة بعد هذا الا اشهرا قليلة ثم قال القرطبي فما يجري
هذا المجري في المنع نعتهم انفسهم بالنعوت المقتضية للتزكية كزكي
الدين ومحيي الدين لكن لما كثرت قبائح المسمين بها ظهر تخلف هذه النعوت
عن اصلها فصارت لا تفيد شيئا من اصل موضوعاتها حم ق عن ابي هريرة
الحارث عن ابن عباس ه

اشد غضب الله على الزناة لتعرضهم لافساد الحكمة الالهية باختلاط
المياه والجهل بالانساب والزنا يفسد القلب ويفسد توحيده واحظى
الناس به اكثرهم شركا لان عشق الصورة المحرمة نوع تعبد لها بل هو اعلا
انواع التعبد ستيما اذا استولى على القلب وملك منه فيصير العاشق عابدا
للمعشوقة ساعيا في مرضاته موثرا اياه على حب الله والسعي في رضاه حتى
ينفق في مرضاته ما لا ينفعه في رضى ربه ويتجنب من سخطه ما لا يتجنبه من
سخط الله فلذلك كان بغيضا لله ولم يبح في ملة من الملل ابو سعد الجرباذقاني
بفتح الجيم وسكون الراء وفتحة الموحدة وبعد الالف ذال معجمة مفتوحة وقاف
مخففة واخره نون نسبة لبلدة بين جرجان واسترباذ او بين اصفهان والكرخ
في جزيه المسموعي وابو الشيخ بن حيان في غوالية اي الاحاديث التي وقفت
لها بعلو عن قرائه فر كلهم عن ابن بن مالك وفيه بقية وحاله مشهور عن
عباد بن كثير فان كان التلقي قد تركوه او الرملي فضعفوه كما سبق وعمر الفقير

في

عن انس ق ـــــ الذهبي في الضعفا مقل روي عن انس حديث الطير
ومن ثم رمز المصنف لضعفه ❊
اشتد غضب الله على امراة ادخلت على قوم ولدا ليس منهم يطلع على عوراتهم
ويسرهم في امورهم المراد انها حملت من زنا او نحوه فانت بولد
فنسبته الى صاحب الفراش فصار ولده في الظاهر يطلع على باطن
امره ويعوله ما دام حيا ويرثه اذا مات وانما اشتد غضبه عليها لان
مدة الحياة تنهتك فيها نحو دبفساد فراش الزوج وفساد النسب الذي
جعله الله بين الناس لتمام مصالحهم وعده من جملة نعمه عليهم فالزنا يفضي الى
اختلاط المياه واشتباه الانساب فمتى جد يرة بغضب رب الارباب
الارباب بتثنية ـــــ قال الامام الرازي يتصح وصفه تعالى بالغضب
وان غضبه يتزايد وجكمه فلا يكون غضبه على من كفر بخصلة واحدة كغضبه
على من كفر بخصال كثيرة البزار وكذا الطبراني في الاوسط فكان المصنف
ذهل عنه عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي وفيه ابراهيم بن يزيد وهو
ضعيف وانما الهم فرمز لحسنه ❊
اشتد غضب الله على من اي انسان اذاني في عترتي بوجه من وجوه الايذا
كسب او لعن او طعن في نسب وتعرض لنقصهم او جفا لبعضهم والعترة بكسر
العين وسكون الفوقية نسل الرجل واقاربه وارهطه وعشيرته الادنون
واخرج المحب الطبري في كتاب ذخاير العقبى من حديث علي بن موسى الرضى
عن علي كرم الله وجهه مرفوعا اشتد غضب الله وغضب رسوله وغضب
ملا يكته على من اراق دم نبتي او اذاه في عترته انتهى قال المحب وفيه دليل
على ان الميت يتاذى مما يتاذى منه الحي فر وكذا ابو نعيم عن ابي سعيد الخدري
وفيه ابو اسرائيل الملائي ه ق ـــــ الذهبي ضعفوه ومن
ثم رمز لضعفه ❊
اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرا غير الله فان ظلمه اقبح من ظلم من له
حمية او شوكة او ملجا من الخلق يعتمد عليه ويفزع في مهماته اليه فر من جهة
شريك عن ابي اسحق السبيعي عن الحارث الاعور عن علي امير المؤمنين قال
التجاوي والاعور وكذاب انتهى واقول فيه ايضا مشعر الهمداني قال في
الميزان لا اعرفه ❊
اشتد بي ازمة بفتح الهمزة وسكون الزاي وخفة الميم تنفرجي
يعني يا ازمة ومعنى شدة القحط اي بلغني النهاية في الشدة حتى تنفرجي فان
الشدة اذا انتهت انفرجت بشهادة الاستقرا فليس المراد حقيقة

امر الشدة بالاستداد بل طلب الفرج ازمع العسر يسرا وناداه اقامة للسبب
مقام المسبب وفيه نوع تسلية وتانيس بان الشدة المستامنة نوع من النعمة
لما يترتب عليها ومن كلام العرب الشدة اذا تناهت انفرجت وفيه مخاطبة من لا يعقل
تنزيلا لرتبة العاقل نحو يا ارض ابلعي ماءك وامامافي حاشية اسد الغابة
المخلط اي عن الذيل ان اصل هذا المثل ان امراة اسمها ازمة اخذها الطلق فقيل
لها ذلك فرد بانه ليس فيه وانه لا اصل له القضاعي وكذا العسكري في
الامثال فر كلهم من حديث امية بن خالد عن الحسن عن عبد الله بن ضمرة عن جده عن
علي امير المؤمنين قال في الميزان والحسين كذبه مالك وابو حاتم وتركه ابو حاتم
زرعة وقال ـــــ خ منكر الحديث ضعيف ثم ساق من مناكيره هذا
الحديث وفي اللسان عن التاريخ الاوسط للبخاري تركه علي واحمد وقال ابن
لهيعة اوس كان يتهم بالزندقة وقال النسائي لا يكتب حديثه وقال ابن الجارود
كذاب ومن ثم رمز لضعفه ❊
اشتدوا الرفيق امر ارشاد وشاركوهم في ارزاقهم بمحارجتهم وضرب
الخراج عليهم او اخذ امتعهم لغير كم بالاجرة ونحو ذلك والرفق عجز حكمي يقوم بالانسان
بسبب الكفر واياكم والزنج بفتح الزاي وتكسر اي احذروا شرارهم فانهم قصيرة
اعمارهم قليلة ارزاقهم وهم جيل من السودان مسكنهم تحت خط الاستوا
جنوبية ولا عمارة وراءهم قيل وتمتد بلادهم الى قرب الحبشة ويحضهم على نيل
مصر وانما كانوا كذلك لان الاسود انما هو لبطنه وفرجه كما في خبر سيجي وان
جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر ومنه الاوصاف تحق البركة من العمر
والرزق كما مر بيتين طب وكذا الاوسط عن ابن عباس قال الهيثمي فيه من لم اعرفه
ومن ثم رمز لضعفه ❊
اشد الناس اي من اشدهم عذابا للناس في الدنيا اي بغير حق اشد الناس
عذابا عند الله يوم القيمة فكما تدين تدان وفي الانجيل بالكيل الذي تكيل
يكال لك وقضيته ان لا يكون في النار احد يزيد عذابا عليه ويعارضه الاخبار
الاتية عقبه وآية ادخلوا آل فرعون اشد العذاب واجيب ـــــ بان
الناس الذين اضيف اليهم اشد لا يراد بهم كل نوع الناس بل من يشاركهم في ذلك المعنى
المتوعد عليه بالعذاب فرعون اشد الناس الزاعمين للالهية عذابا ومن
يقتدي به في ضلاله كفرا شد عذابا ممن يقتدي به في ضلالة بدعة والامام
الجائر الذي ولايته محيطة اشد عذابا من حاكم بلدة او قاضيها ومن صور صورة
يعبد كما كانت الجاهلية تفعل وكما يفعل النصارى اشد عذابا ممن صور لغير
ذلك كالزينة وهكذا ذكره القرطبي وغيره وقوله عند الله يحور كونه تلويحا

الى معنى الاستحقاق يعني انه اشد من يستحق العذاب عنده لكنه في محل
العفو ذكره بعض اكاملين حم هب عن خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي
سيف الله من كبار الصحابة واشرافهم اسلم بين الحديبية وكان اميرا على قتال
اهل الردة وغيرهم من الفتوح ك عن عياض بكسر العين المهملة وفتح المثناة
التحتية المخففة ابن غنم بفتح المعجمة وسكون النون بن هبير بن ابي شداد بن ربيعة
الفهري قريب ابي عبيدة وابن امرأته الذي افتتح الجزيرة وجاز درب الروم
غازيا وكان احد الامراء الخمسة يوم اليرموك وهشام بن حكيم بن حزام
الاسدي اسلم يوم الفتح ومات قبل ابيه قال الزامد وهم
ابن مندة حيث قال هو هشام بن حكيم المخزومي اه
اشد الناس يوم القيمة عذابا قد علم وجه التلفيق بينه وبين ما قبله
وما بعده وبين قوله ادخلوا آل فرعون اشد العذاب وجمع ايضا بانه ليس في
الاية ما يقتضي ان آل فرعون اشدهم يختص باشد العذاب بل هم في العذاب الاشد
مع غيرهم وبان المعنى من اشدهم والا فابليس اشد عذابا من ملوك ومن غيرهم
وكذا قابيل ومن قتل نبيا او قتل نبي ونحو ذلك امام جائر اي خليفة او سلطان
ومثله القاضي جابر لان الله ايتمنه على عباده واموالهم ليحفظها ويراقب امره في
صرفها في وجوهها ووضع كل شيء في محله فاذا تعدى في شيء من ذلك فهو خليق بان
يشتد الغضب عليه ويحاسب شديد الحساب ثم يعاقب اقطع العقاب قال
شراط بينوع فرح العالم الامام العادل وبينوع حزنهم الملك الجابر وقد افاد هذا
الوعيد ان جور الامام من الكبائر ع طس حل عن ابي سعيد الخدري رمز المصنف
لحسنه ولم يصححه لان فيه محمد بن حمادة قال الذهبي في الضعفاء كان يغلو في
التشيع وقال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني فيه عطية وهو ضعيف وقد
ورده بسند صحيح بانه من مسند احمد والبزار من حديث بن مسعود مرفوعا
اشد الناس عذابا يوم القيمة من قتل نبيا او قتله نبي وامام جائر قال رزين
الحفاظ العراقي في شرح الترمذي اسناده صحيح فلو اتى المؤلف هذه الرواية
كان اولى اه
اشد الناس عذابا يوم القيمة من يري بضم فكسر ويجوز فتح اوله الناس
مفعول على الاول وفاعل على الثاني اذ فيه خير او لا خير فيه في باطن الامر فلما تخلو
باخلاق الاخيار وتموه في الباطن من الفجار جوزي بتشديد العذاب عليه يوم القرار
ومرآة للمرائين اظهر العبادة ريا للناظرين وتصنعا للمخلوقين حيث يستعطف
به القلوب الناقصة ويخدع به العقول الواهية فيبتهج بالصلحاء وليس منهم
ويتيه لبس بالاخيار وهو ضدهم والاشدية في هذا الخبر وما قبله بمعنى من كما تقرر

ابو عبد الرحمن

ابو عبد الرحمن السلمي محمد بن الحسين الصوفي في الاربعين اي في الاحاديث
الاربعين التي جمعها للصوفية فر كلاهما عن ابن عمر بن الخطاب وفيه الربيع بن
بدر قال الذهبي قال الدارقطني وغيره متروك ومن ثم
رمز لضعفه اه
اشد الناس عذابا عند الله يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله اي يشبهون
عملهم التصوير بخلق الله من ذوات الارواح فمن صور الحيوان ليعبد او قصد
المضاهاة لخلقه تعالى واعتقد ذلك فهو اشد الناس عذابا بالكفر ومن لم يقصد
ذلك فهو فاسق فتصوير الحيوان كبيره ولو على ما يمتهن كوسائد وبساط ونقد وانا
وحائط ولا يحرم تصوير غير ذي روح ولا ذي روح لا ظل له كفرش واواني بجامات
ويستثنى من تحريم التصوير لعب البنات لهن فيجوز اذ ذاك فعتيد والملائكة لورود
النص حينئذ فيه وشذ بعضهم فمنعها واراى انها منسوخ بهذا الخبر ونحوه ونمنع
كما قال القرطبي ممنوع منه مطالب بتحقيق التعارض والتاريخ بتبينه
عد من خصائص الامة حرمة التصوير حم ق ن عن عائشة قالت دخل علي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه
هتكه وتلون وجهه ثم ذكره اه
اشد الناس عذابا يوم القيمة عالم لم ينفعه علمه لان عصيانه مع علم
ولذا كان المنافقون في الدرك الاسفل لكونهم جحدوا بعد العلم وكان اليهود
شرا من النصارى لكونهم انكروا بعد المعرفة قال عبد الحق ومفهوم الحديث
ان اعظمهم ثوابا عالم ينفعه علمه قال القرطبي فالعلم لا يهمل العالم بل يهلكه هلاك
الابد ويحييه حياة الابد فمن لم ينفعه علمه لا يجوز امنه راسا بل هو على خطر
خطر عظيم وطالبه طالب النعيم المؤبد او العذاب المسرمد لا ينفك عن الملك
او الهلك فهو كطلب الملك في الدنيا فانه لم تتفق له الاصابة لم يظفر في السلامة
انتهى وزعم بعض الصوفية انه انما كان اشد الناس عذابا لان جحده اياه مضاعف فوق
عذاب مفارقة الجسد بقطعه عن اللذات الحسية المالوفة وعدم وصوله
الى ما هو اكمل منها لعدم انفتاح عين بصيرته مع عذاب الحجاب عن مشاهدة
الحق تعالى فعذاب الحجاب انما يحصل للعلماء الذين تنعموا باللذة لقاء الله وفي الجملة
لم يتوجهوا الى تحصيل ذلك واتبعوا الشهوات الحسية المانعة لذلك واما
غيرهم فلا يعذب هذا العذاب الحجابي الذي هو اعظم من عذاب الجحيم لعدم
تصورهم له بالكلية وعدم فهمهم له راسا طص ع هب عن ابي هريرة
وضعفه المنذري قال ابن حجر غريب الاسناد والمتن
وجزم الزين العراقي بان سنده ضعيف انتهى وسببه ان فيه عثمان بن مقسم قال

الذهبي في الضعفا كذبه غير واحد واورد الحديث في الميزان في ترجمة عثمان
وقال عن الجوزقاني كذاب وعن غيره متروك وعن ابن عدي حديثه لا يتابع عليه
اسنادا ومتنا لكن للحديث اصل اصيل فقد روى الحاكم في مستدركه من حديث
ابن عباس مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيمة من قتل نبيا او قتله نبي
والمصورون وعالم لا ينتفع بعلمه فلو عزاه المؤلف اليه كان احسن ٠
اشد الناس بلا اي محنة ويطلق على المحنة لكن المراد منها هنا قرينة السياق
المحنة فان اصله الاختبار لكن لما كان اختبار الله لعباده تارة بالمحنة وتارة
بالمنحة اطلق عليهما **الانبيا** المراد بهم ما يشمل الرسل وذلك لتضاعف اجورهم
وتكامل فضايلهم وليظهر للناس صبرهم ورضاهم فيقتدي بهم وليلا يفتتن الناس
بلوام صحبتهم فيبعدوهم **ثم الامثل فالامثل** اي الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى
البلا في مقابلة النعم فمن كانت نعم الله عليه اكثر قبلاوه اشد ولهذا ضوعف
حتى الحر على العبد فهم معرضون للمحن والمصايب وطروق المنغصات والمتاعب
ولنبلوكم بشيء من الخوف والجوع ٠ وقال بعضهم جعل مقام المثل
على مقام النبوة ولم يفصل بين بلا الابدان وبلا الاعراض فشمل كل ما يتاذى به
الانسان قال الطيبي وثم للتراخي في الرتبة والفا للتعاقب على سبيل
التوالي من الاعلى الى اسفل وقوله **يبتلى الرجل** بيان للجملة الاولى والتعريف
في الامثل للجنس وفي الرجل للاستغراق في الاجناس المتوالية **على حسب**
دينه اي بقدر قوة ايمانه وشدة ايقانه وضعف ذلك **فان كان في دينه صلبا**
اي قويا **اشتد بلاوه** اي عظم للغاية **وان كان في دينه رقة** اي ضعف
ولين **ابتلي على قدر دينه** اي ببلاء هين لين والبلاء في مقابلة النعم
كما مر ومن ثم قيل لامهات المومنين يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة
مبينة يضعف لها العذاب اخرج ابن عساكر عن الحسن اذا الدودة كانت
تقع من جسد ايوب فيعيدها الى محلها ويقول كلي من رزق الله **فما يبرح**
البلا بالعبد اي الانسان **حتى يتركه يمشي على الارض وما عليه خطيئة**
كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها لانه كان محبوسا فاطلق وخلي سبيله
فهو يمشي وما عليه باس ومن ظن ان شدة البلا مع ان العبد فقد ذهب لبه وعمي
قلبه فقد ابتلي من الاكابر من لا يحصى الا تري الى ذبح نبي الله يحيى بن زكريا وقتل الخلفا
الثلاثة والحسين وابن الزبير وابن جبير وقد ضرب ابو حنيفة وحبس ومات
بالسجن وجرد مالك وضرب بالسياط وجذبت يده حتى انخلعت من كتفه
وضرب احمد حتى اغمي عليه وقطع من لحمه ومتوحي وامر بصلب سفين فاختفى
ومات البويطي مسجونا في قيوده ونفي البخاري من بلده الى غير رد لكما يطول

حم

حم خ ه وكذا النسائي **عن سعد** بن ابي وقاص وعزوه الى البخاري تبع فيه
حجة في ترتيب المزدوس قيل ولم يوجد فيه ٠
اشد الناس بلا في الدنيا نبي او صفي ولهذا قيل في حديث اخر اياك
كما يوعك الرجلان منكم وسترد لك كما قال الحريري ان من شان الطين الذي منه البشر
ومانوا لمنه انه لا يخلص من الشوايب ويصفو عن الكدر الا بعد معاناة شدة
الا ترى ان الذهب ما اصفاه ومتى لا يخلص عن غش ولا يخرج عن مخالطة الدنس
بالكلية الا بالامتحان بشدة النيران ٠ قال القرطبي احب الله
اذ يبتلي اصفياه تكملا لفضايلهم ورفعة لدرجاتهم عنده وليس ذلك نقصا
في حقهم ولا عذابا بل كما لدرفعة مع رضاهم بجميل ما يجري الله عليهم ٠ وقال
الجيلاني انما كان الحق يديم على اصفيايه البلايا والمحن ليكونوا دايما بقلوبهم
في حضرته لا يغفلون عنه لانه يحبهم ويحبونه فلا يختارون الرخا لان فيه
بعدا عن محبوبهم واما البلا فقيد للنفوس يمنعها من الميل لغير المطلوب فاذا
دامت ذابت الاسوية وانكسرت القلوب فوجدوا الله اقرب اليهم من حبل الوريد
كما قال تعالى في بعض الكتب الالهية انا عند المنكسرة قلوبهم من اجلي اي على
الكشف منهم والشهود والا فهو عند كل عبد انكسر قلبه او لم **يوح عن ازواج**
النبي صلى الله عليه وسلم اي عن بعضهن ورمز المصنف له ٠
اشد الناس بلا الانبيا قال لوائم من قال **ثم الصالحون** اي القايمون بما
عليهم من حقوق الحق والخلق قال لوائم من قال **ثم الامثل فالامثل** قال الراغب
الامثل يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير واماثل القوم كناية
عن خيارهم وقال الامثل افعل من المثل والجمع اماثل وهم الفضلا قال
ابن عطا الله خرجت زوجة القرشي من عنده وهو وحده فسمعت رجلا يكلم ثم
انقطع كلامه فدخلت عليه فقالت ما عندك احد والا سمعت كلاما عندك
قال الخضر اتاني بزيتونة من ارض بخد فقال كل هذه فنهما شفاؤك قلت اذهب
انت وزيتونك لا حاجة لي فيهما وكان به داء الجذام **تنبيه** قال ابن عربي
منا مسئلة بحث بيانها هي ان الله يحب انبياه واولياه والمحب لا يوم محبوبه
ولا احد اشد ما ولا بلا منهم فمن اين استحقوا هذا مع كونهم محبوبين قال
الله يحبهم ويحبونه والبلا لا يكون ابدا مع الدعوى فمن ادعى فعليه الدليل
على صدق دعواه فلو الدعوى ما وقع البلا ولما اجتبى الله من عباده من احب
رزقهم محبته من حيث لا يعلمون فوجدوا في نفوسهم حبه فادعوه فابتلاهم
من حيث كونهم محبين وانعم عليهم من حيث كونهم محبين فانعامه دليل على صدق
محبته فيهم وابتلاؤهم لما ادعوه من حبهم اياه فافهم ٠ قال الطيبي

وثم فيه للتراخي في الرتبة والفا للتعاقب على التوالي كما سبق واتما الحق
الصالحون بالانبيا لقربهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم وسره ان البلا
في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه عليه اشد ومن ثم
ضعف حمله الحر على العبد وفيه دليل على ان القوي يحمل على ما حمل والضعيف
يرفق به لكن كلما قويت المعرفة بالمبتلى هان البلا ومنهم من ينظر الى اهل البلا
فيهون عليه واعلامه من يرى ان هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض
وارفعه من تشغله المحبة عن طلب رفع البلا وانهى المراتب من يلتذ به
طب عزاء حذيفة بن اليمان فاطمأ واخولته رمز المصر لحسنه
اشد الناس بلا الانبيا قالوا ثم من يسر سوا لله قال ثم الصالحون لان عظم
البلا سلب المحبوب وحمل المكروه والمحبوبات مسكون اليها ومزاحمة شيا
شغل به والمكروه ممهرب منه ومن يهرب من شي اذ رحنه والامتلو زاحما الله
فيسلمهم محبوبهم في العاجل ليرفع درجتهم في الاجل لقد بلام التاكيد
كان احدهم يبتلى بالفقر الدنيوي الذي موقلة المال وعدم المرافق حتى
ما يجد الا العباة يجوبها بجيم وواو وموحدة اي يخرقها ويقطعها
وكل شي قطع وسطه فهو مجوب فيلبسها ومع ذلك يرى ذا من اعظم النعم
عليه علامته بان المال ظل زايل وعارية مسترجعة وليس في كثرته فضيلة
ولو كانت فيه فضيلة لخص الله به من اصطفاه لرسالته واجتباه لوحيه
وقد كان اكثر الانبيا مع ما خصهم به من كراماته وفضلهم على سايرخلقه فقرا لا يجدون
بلغة ولا يقدرون على شي حتى صاروا في الفقر مثلا قال البحتري

• فقر كفقر الانبيا وعزبة • وصبابة ليس البلا بواحد •

ويبتلى بالقمل فيا كل من بدنه حتى يقتله حقيقة او مبالغة عن شدة
الصبا ومزيد التحول والاذي واحدهم كان اشد فرحا بالبلا من احدكم
بالعطا لان المعرفة كلما قويت بالمبتلى هان عليه البلا وكلما نظر الى الاجر الناشي
عنه سهل فلا يبالون رفعته بل يحصل السرور في بعضهم حتى يتلذذ بالضرا
فوق تلذذ احدنا بالسرا ويعد عرضه مصيبة وفي تاريخ ابن عساكر ما سببه
سبب قطع العارف الى الخير الا قطع المعرفي انه عاهد الله ان لا يتناول
لشهوة نفسه شيا يشتهي فراى يوما كمام شجرة رمان فاعجبته فقطع غصنا
فذكر عهده فترك فراءه صاحب الشرطة فظنه لصا فقطعه فكان يقول
قطعت عضوا قطع مني عضوا ع ك عن ابي سعيد الخدري قال دخلت
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو محموم فوضعت يدي فوق القطيفة فوجدت
حرارة الحمى فقلت ما اشد حماك يا رسول الله فذكره قال ك على شرط مسلم

وافقه الذهبي

اشد الناس حسرة اي تلهفا يوم القيمة رجل امكنه طلب العلم
الشرعي فلم يطلبه لما يراه من عظيم افضاله على العلما العاملين ومزيد رفعه
لدرجاتهم ولان المصالح قسمان روحانية وجسمانية واشرف المصالح الروحانية
العلم الذي موغذا الروح كما لغذا البدن واشرف المصالح الجسمانية تعديل
المزاج وتسوية البنية فاذا انكشف له الغطا بالخروج من هذا العالم اشتد
ندامته وتضاعفت حسرته حيث اثر تعديل الفاني واهمل معاناة الباقي
قال الماوردي رحمه الله ممتنع من طلب العلم لتعذر الطاعة
وشغله بالاكتساب ولا يكون ذلك الا لذي بشره رغيب وشهوة مستعبدة
فينبغي ان يصرف للعلم خطا من زمانه فليس كل الزمن زمن اكتساب ولا بد للمكتسب
من اوقات راحة وايام عطلة ومن صرف كل نفسه الى الكسب حتى لم يترك
لها فراغا لغيره فهو من عبيد الدنيا واسر الحرص وربما منعه من العلم ما يظنه
من صعوبته وبعد غايته ويخافه من قلة ذهنه وبعد فطنته ومذا الظن اغتدار
ذوي النقص وحشية اولى بالمحال اذ الاخبار قبل الاختبار جهل والحشية قبل
الابتلا وارجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه لكونه من سمعه عمل به
ففاز بسببه وهلك من يعدم العمل به والحديث ناع على من امكنه التعلم
فتركه تقصيرا او اثما او من علم ولم يعمل او وعظ ولم يتعظ بسوصنيعه وحث
نفسه واذ فعله فعل الجاهل بالشرع او الاحمق الخالي عن العقل تنبيه
خرج بقوله امكنه طلب العلم ما اذا لم يمكنه لنحو بلادة خلقية فانه معذور
ولهذا قال لحكيم صقلك سيفا ليس له جوهر يستحي خطاوحملك المتعب
المشق على الرياضة غباوة قال ابو تمام •

السيف ما لم يكن منه مضاء له • من يستحم لم ينتفع بصقال •

ابن عساكر عن انس بن مالك وقال انه منكر

اشد الناس عليكم الروم وانما هلكتهم بالتحريك مع الساعة اي
مع قيامها ولذلك حذر منهم وامر متاركتهم في الحديث المار بقوله
اتركوا الترك ما تركوكم مذا اخبار عن غيب وقع لما يرى من ادال
الروم للعرب واستيلايهم على غالب الربع المعمور ومذا علم من اعلام نبوته
ومنو غلبة الروم على اقطار الارض شرقا وغربا ما بين مسلم وكافر والخطاب
للعرب خاصة او للجميع امتد الاجابة والاول اقرب حم عن المسور
ابن شداد بن عمرو القرشي الصحابي نزل الكوفة ثم مصر مات المصنف
حسنه

اشد امتي الي حبا تمييز لنسبة اشد **قوم يكونون بعدي يود احدهم**
بيان لشدة حبهم له على طريق الاستيناف **انه فقد اهله وماله وامر** رأى
حكاية لود ادهم مع افادة معنى التمني ومذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب
وقد وقع والكلام فيمن لم يتاهل الي رتبة الاجتماع به صلى الله عليه وسلم وقد
وقع لكثير من عظماء الصوفية انه ارتقى الي دوام مشاهدته ه قال
العارف المرسي والله لو حجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين
ما عددت نفسي من المسلمين وقال له رجل يا سيدي صاحبني فقد لقيت
عبادا وبلادا فلما خرج قال له ما الذي زاد بعبادا وبلاد قالوا يريد انك
صاحبت عبادا وسلكت بلادا اكتسبت بركاتها فاذا صاحبته حصل
له منك بركة فضحك الشيخ وقال والله ما صاحبت بهذه الديار الا رسول الله
صلى الله عليه وسلم **حم** من حديث رجل من بني اسد **عن ابي ذر** قال الهيثمي ولم
يسم التابعي وبقية رجاله احدي الطريقين رجال الصحيح انتهى وبه يعرف ما في
رمز المصنف لحسنه ه

اشد لمز النسا اي شدة الجهاد مكايدة عشرة النسا الذي لا
يستغني عنهن لانهن ضعيفات الابدان بذيات اللسان عظيمات الكيد
والفتن فاذا خاد عنهن الرجل والحرب خذعة وصبر على حيلهن وخفي مكرهن
كان اشد من ملاقاة الابطال ومقاساة قتال الرجال ان كيدهن عظيم ومذا
التقرير بنا على ان الرواية حرب بزاي معجمة وباء موحدة ومنوما وقع لكثيرين
ومنوا الذي في مسودة المصنف بخطه والذي رايته في عدة نسخ من تاريخ الخطيب
وجرى عليه ابن الجوزي وغيره بزاي معجمة ونون ه قال
ابن الجوزي يعني اشد الحزن حزن النسا انتهى وانت اذا تاملت السياق
ونظم الكلام وتناسبه تري ان هذا افقد ومذا كله بنا على ان النسا
بكسر النون وان المراد اناث بني ادم لكن رايت في اصل صحيح مقروء على عدة
من المحدثين من تاريخ بغداد انه بفتح النون وعليه فيكون المراد اشد الحزن
المتاخر ومنوما بعد الموت **وابعد اللقا** بكسر اللام **الموت** لان طول
الامل وغلبته على الجبلة الانسانية يبعد عنه لقا الموت وتمنيه طول
الحياة بل بنسيته ذكر الموت راسا في كثير من الاحيان **واشد منهما**
الحاجة الي الناس لما في السؤال من الهوان الي الذل واعظم منه رده بلا
اجابة فمنو البلا العظيم الذي لا يصبر عليه الا البهيم **خط** في ترجمة مكي ه
الزنجاني **عن انس** بن مالك وفيه عبد الله بن ضرار قال الذهبي وغيره قال
يحيى ليس بشي لا منو ولا ابوه ولا يكتب حديثهما ويزيد الرقاشي متروك

ومعلم

ومن ثم قال ابن الجوزي وغيره حديث لا يصح ه

اشدكم من غلب نفسه اي ملكها وقهرها وفي نسخة على نفسه والوجود للفظة
على في خط المؤلف **عند الغضب** بان لم يمكنها من العمل بغضبه بل يجاهد ما على ترك
تشفيه وذلك لصعب شديد في قوله فاذا تمرنت النفس عليه وتعودته
سهل **واحلمكم من عفا بعد القدرة** اي اتمكم عقلا وارجحكم اناة وتبلا
من عفا عمن جني عليه بعد ظفره به وتمكنه من معاقبته ومن الادوية النافعة
في ذلك تامل ما ورد في كظم الغيظ والحلم من الامات القرانية والاخبار ه
النبوية ومن ثم لما غضب عمر على من قال له ما نقضي بالحق والخير وجهله قيل
له يا امير المومنين الم تسمع الله يقول خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن
الجاهلين ومذا من الجاهلين فقال صدقت فكانما كان نارا فاطفيت **ابن ابي**
الدنيا ابو بكر القرشي **في ذم الغضب** وكذا الديلمي والشيرازي في الالقاب
عن علي امير المومنين مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يزفنون حجلا فقال ما
هذا قالوا حجلا اشتاقا قال افلا ادلكم قال الحافظ العراقي في المغني
سنده ضعيف وللبيهقي في الشعب لشطر الاول مرسلا بسند جيد ه

اشراف امتي حملة القراءن اي حفاظه العاملون له في صدور هم العاملون
تلاوته العاملون بمقتضاه والاكان في زمرة من قال تعالى في حقه كمثل
الحمار يحمل اسفارا **واصحاب الليل** اي الذين يحيونه بنوع او انواع من العبادة
كالصلاة والذكر والقراة والاستغفار والتضرع والابتهال والدعاء ان
هذه مناجاة لله تقدس وتعالى فلا شرف كهذا الشرف ه قال
الطيبي واضافة الاصحاب الى الليل لكثرة مباشرة القيام والصلاة فيه
كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على السلوك فيه تنبيه عد وامن خصائص
آل المصطفى اطلاق الاشراف عليهم والواحد شريف قال المؤلف في الخصائص ومنهم
بعني الاشراف ولد علي وعقيل وجعفر والعباس كذا مصطلح السلف وانما حدث
تخصيص الشريف بولد الحسن والحسين في مصر خاصة من عهد الخلفاء الفاطميين
انتهى **طب هب** وكذا الخطيب والديلمي كلهم **عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه سعد
ابن سعيد الجرجاني ضعيف انتهى واورده في اللسان كاصله في ترجمة سعد
هذا وقال قال لا يصح حديثه هذا ه

اشربوا بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء **اعينكم من الماء** يعني
اعطوها حظها منه بان توصلوا الماء الي جميع ظاهرها مع تعهد مؤخرها ومقدمها
عند الوضوء اي عند غسل الوجه فيه والمراد الاحتياط في غسلها لئلا يكون
بالموقد مص او نحوه فيمنع وصول الماء كما بينا لغير في ذلك حتى يدخل الماء في

باطنها فانه يورث العمى **وانتقضوا ايديكم** من ماء الوضوء **فانها** الايدي
بعثي هيئة تنقضها بعد غسلها **مراوح الشيطان** اي تشبه مراوحه التي يروح
بها على نفسه جمع مروحة ومني بالكسر كما في الصحاح ونحوه ما يروح بها تقول
روح عليه بالمروحة وتروح بنفسه وقعد بالمروحة ومنه مهبت الريح ومقصود
التشبيه استفتاح النفض في الوضوء والتنفير عن فعله والحث على تركه ومن ثم
ذهب الى كراهة النفض في الوضوء الغزالي امام الرافعي من ان فعله
ووجهه بانه كالتبري من العبادة لكن ثبت ان المصطفى صلى الله عليه وسلم
فعله وروى الشيخان عن ميمونة انها اتته بعد غسله بمنديل فرده
وجعل ينفض الماء بيده ولذلك صحح النووي في روضته ومجموعه انه
مباح فعله وتركه سواء وضعف الخبر المشروح لكن المفتى به ما في تحقيقه
ومنهاجه كاصله من ان تركه سنة وفعله خلافا لاولي **ع عد** من حديثا البجتري
ابن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة والبجتري ضعفه ابو حاتم وتركه غيره وقال ابن
عدي روى عن ابيه قدر عشرين حديثا عامتها مناكير هذا منها انتهى وفيه قال
العراقي في سنده ضعيف • وقال النووي كابن الصلاح لم نجد
له اصلا •

اشرف المجالس اي الجلسات التي يجلسها الانسان لفعل نحو عبادة ويحتمل ارادة
المجالس نفسها **ما استقبل به القبلة** اي الذي يستقبل الانسان فيه الكعبة
بان يصير وجهه ومقدم بدنه تجاهها فاستقبال القبلة مطلوب مطلوبا مكنه
في الصلاة واجب وخارجها مندوب قال الحليمي واذا ندب استقبالك
القبلة في كل مجلس فاستقبالها حالة الدعاء احق واكد قال الغزالي للجهات
اربع قد خص منها جهة القبلة بالتشريف فالعدل ان يستقبل في الذكر
والعبادة والعضو وان يحرف عنها حالة قضاء الحاجة وكشف العورة ○
اظهار الفضل ما ظهر فضله **طب عن ابن عباس** وسنده ضعيف •

اشرف الايمان اي من ارفع خصال الايمان وكذا يقال فيما بعده **ان يامنك**
الناس اي يامن منك الناس المعصومون على دمائهم واموالهم ونسائهم واعراضهم
فلا تتعرض لهم بمكروه يخالف الشرع وكل المسلم على المسلم حرام **واشرف الاسلام**
ان يسلم الناس من لسانك فلا تطلقه بما يضرهم **ويلك** فلا تتسلط
بما يؤذيهم **واشرف الهجرة ان تهجر السيات** اي تتركها فعلها لان ذلك هو
الجهاد الاكبر فاذا جاهد المكلف نفسه واذلها واكرهها على ترك ما ذكر
فيها وحملها عليه من اتيان المعاصي حتى انقادت ومرنها على ذلك حتى اطمانت
وصارت بعد ما كانت امارة مطمئنة تاركة باختيارها للسيات داعية

الى الخير ولوم الطاعات فقد حصل على رتبة هي اشرف من الهجرة الظاهرة التي هي الانتقال
من دار الكفر الى دار الاسلام **واشرف الجهاد ان تعقل فرسك** في سبيل
الله اي تعرضه بالمبالغة في القتال عليه لان يجرحه العدو وعدة جراحات
وتضرب قوائمه السيوف ففي الصحاح عقره جرحه وعقر الفرس بالسيف
فانعقر اي ضرب قوائمه فهو عقير وفي المصباح عقره جرحه وعقر البعير
بالسيف عقرا ضرب قوائمه به لا يطلق العقر في غير القوائم وربما قيل عقره
اذا نحره **طص** وكذا ابو نعيم والديلمي كلهم **عن ابن عمر** بن الخطاب وقال
الطبراني تفرد به مسبح عن انس **ورواه** ابن النجار في تاريخ بغداد عن ابن
عمر ايضا **وزاد** في روايته على ما ذكر **واشرف الزهد ان يسكن قلبك**
على ما سرقت اي لا يضطرب ولا يتحرك لطلب لزيادة لعلمه بان حصول ما فوق
ذلك من المحال **وان اشرف ما نسأل من الله عز وجل العافية في الدين**
والدنيا فان ذلك قد انتهت اليه الامانى وهذا الحديث صلا وزيادة
ضعيف وسببه ان فيه عند الطبراني ومن على قدمه صدقة من عبد الله
التميمي اورده الذهبي في الضعفا • وقال قال احمد والبخاري
ضعيف جدا عن الوضين بن عطا قال ابو حاتم تعرف وتنكر •

اشعر كلمة اي نظمه من الكلام من تسمية الشيء باسم جزئيه اتساعا
تكلمت بها العرب وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وفي رواية اخر
اصدق بيت قاله الشعر وفي اخرى اصدق بيت قالته الشعراء وفي اخرى
اشعر كلمة قالتها العرب **كلمة لبيد** بن ربيعة بن عامر الصحابي المشهور وكان
شريفا في الجاهلية والاسلام قالوا يا رسول الله وما كلمته قال **الا** كلمة
تنبيه تدل على تحقق ما بعدها ويقال حرف افتتاح غير مركب **كل**
المشهور انه لا يخلو استعماله عن الاضافة لفظا فان لم يكن اللفظ فهو مضاف
معنى ومن هنا مبتدا وخبره قوله الاتي باطل **شيء** اسم للموجود والباقي للمعدوم
شيء ما خلا يستثنى وينصب ويجر بها فان نصبت فهي فعل او جر
حرف لكن ان تقدمها ما المصدرية فناصبة كما هنا **الله** اي ما عدا
ذاته وصفاته الذاتية فالفعلية من رحمته وعذابه وغيرهما ومن هو
منصوف بحلال **باطل** اي فان وغير ثابت او خارج عن حد الانتفاع او ايل
الى البطلان وكان باطلا لكونه بين العدمين يشكل بصفات الباري
لان بقاءها معلوم من ذكر الذات لكونها غير قابلة للانفكاك وهذا
قريب من قوله سبحانه كل شيء هالك الا وجهه وانما كان اصدق لمطابقة العقل
والنقل على حقيقتها والشهادة بها قال الكشاف والشعر كلام مقفى

مَوْزُون يَدُل على مَعْنى اثنتى وقد قام الاجماع على حل قول الشعر اذا قل وخلا عن هجو وكذب واغراق فى مدح وتغزل فيما لا يحل ومن هذا البيت من قصيدة مدح بها النعمن اولها

الا تسالان المرء ماذا يحاول ٭ انحب فيقضى ام ضلال وباطل
ارى الناس لا يدرون ما قدرهم ٭ بلى كل ذى روح الى الله واسل
الا كل شىء ما خلا الله باطل ٭ وكل نعيم لا محالة زائل

وروى السلفى فى مشيخته البغدادية عن يعلى بن جراد قال انشد لبيد النبى صلى الله عليه وسلم قوله الا كل شىء ما خلا الله باطل فقال له صدقت فقال وكل نعيم لا محالة زائل فقال كذبت نعيم الاخرة لا يزول وبقيته الحديث عند مخرجه الترمذى وكاد امية بن ابى الصلت ان يسلم اى لكنه لم يوفق للاسلام مع قرب مشربه منه **ص عن ابى هريرة**

اشفع بهمزة وصل مكسورة فمعجمة ساكنة ففاء مفتوحة فعين مهملة ○ والامر للندب **الاذان** اى ايت بعظمه منتهى اذ التكبير فى اوله اربع والتهليل فى اخره فرد والشفع ضد الوتر يقال شفعت الشىء شفعا ضممته الى الفرد وشفعت الركعة جعلتها اثنتين والخطاب لبلال لكن الحكم عام **واوتر** بقطع الهمزة **الاقامة** بكسرها اى ايت بمعظم الفاظها مفردا اذ التكبير فى اولها اثنان ولفظ الاقامة فى اثنائها كذلك وكرر لفظها لانه المقصود فيها واما التكبير فتثنيته صورته وتوتره حكما ولذا ندب ان يقال اللفظان بنفس واحد وانما ثنى الاذان لانه لاعلام الغائبين وافردت لكونها للحاضرين وبهذا الحديث اخذ الشافعى كالجمهور وفيه رد لما ذهب اليه الحنفية من ان الاقامة مثنى كالاذان **حط عن انس** بن مالك **قط فى** كتاب **الافراد عن جابر** بن عبد الله رمز المصنف لحسنه وله شواهد كثيرة ٭

اشفعوا امر من الشفاعة وهى الطلب والسؤال بوسيلة او ذمام **توجروا** اى يثيبكم الله على شفاعتكم وانما تقبل والكلام فيما لا حد فيه لورود النهى عن الشفاعة فى الحدود ٭ قال القرطبى وقوله توجروا بالجزم جواب الامر المتضمن لمعنى الشرط وفيه الحث على الخير بالفعل وبالتسبب قال فى الاذكار يستحب الشفاعة لولاة الامور عند هم من ذوى الحقوق ما لم تكن فى حد او فى امر لا يجوز تركه كالشفاعة لولاة طفل او مجنون او وقف فى ترك بعض حق من له ولاية فهناك شفاعة محرمة **ابن عساكر** فى تاريخه **عن معاوية** بن ابى سفيان ورواه عنه ايضا الحرائطى وغيره واسناده ضعيف لكن يجبر قوله ٭

اشفعوا

اشفعوا اى ليشفع بعضكم فى بعض **توجروا** اى يثيبكم الله تعالى **ويقضى الله على لسان نبيه ما شاء** وفى رواية ما احب اى يظهر الله تعالى على لسان رسوله بوحى او الهام ما قدره فى علمه انه سيكون من اعطا او حرمان او يجرى الله على لسانه ما شاء من موجبات قضا الحاجة او عدمها فاذا عرض صاحب حاجة حاجته على فاشفعوا له يحصل لكم اجر الشفاعة اى ثوابها وان لم تقبل فان قضيت حاجة من شفعتم له فبتقدير الله وان لم تقض فبتقدير الله وهذا من مكارم اخلاق المصطفى صلى الله عليه وسلم لتصلوا جناح السائل وطالب الحاجة ومتخلق باخلاقه تعالى حيث يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم اشفع تشفع ولذا امر بالشفاعة عنده مع استغنائه عنها لان عنده شافع من نفسه وباعث من جوده فالشفاعة عند غيره ممن يحتاج الى تحريك داعية الخير اولى فيه حث على الشفاعة ورد لمن على عظيم ثوابها والامر للندب وربما يعرض له ما يصير الشفاعة واجبة **ق فى** الزكوة **م** كلهم **فى** الادب **عن ابى موسى** الاشعرى قال كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فذكره وفى رواية كان اذا جاءه السائل او طلبت اليه حاجة ذكره ولفظ رواية مسلم اشفعوا فلتوجروا وليقض الله الى لسان نبيه ما احب ٭

اشقى الاشقيا اى اشأم حالة عاقبة **من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الاخرة** لكونه مقلا فى الدنيا عادما للمال ومؤمنا مع ذلك كافرا او مصرا على الكبائر حتى لقى ربه ولم يعف عنه فلا مؤمن على لذة الدنيا حصل ولا منجى مما يوصله الى النعيم الترمذى فعل ولا ينافيه قوله فى الحديث الاتى الدنيا جنة المؤمن الكافر لان معناه كما ياتى انه بالنسبة بما عد له من العذاب فى الاخرة كانه فى الدنيا فى جنة والقصد التحذير ٭ قال بعض الصوفية اذا ابتلى عبد بالفقر ولم يمن الله عليه بالصبر وابتهل وتضرع فلم يكشف عنه فربما وقع فى السخط فانقطع عنه ايمانه باعتراضه على المقدور فمات ساخطا على تقديره عليه فيكون من اشد الناس عذابا فى الدارين **طس عن ابى سعيد** الخدرى قال الهيثمى رواه باسنادين فى احدهما خالد بن يزيد بن عبد الرحمن ابن ابى مالك وثقه ابو زرعة وضعفه الجمهور وبقية رجاله ثقات وفى الاخر احمد بن طاهر بن حرملة ومتوكذاب انتهى ومن العجب العجاب ان رمز لصحته لكن الحديث كله مضروب عليه فى مسودة المص ٭

اشقى الناس اى اشدهم عذابا لفظ رواية الطبرانى اشقى الناس ثلاثة **عاقر ناقة ثمود** اى قاتلها ومتولاه ابن سالف **وابن ادم** لصلبه وهو قابيل الذى قتله اخاه هابيل كان ادم اراد ان يزوج ليوذا التى ولدت

مع هابيل لقابيل فابا قابيل لكونه اقليما اجمل وزعم انه احق بها لانه اخوها حملته
في الجنة فولدته في الارض فقال ادم من قدم قربانه فقالوا له فقرب
فاكلت النار قربان هابيل فحسده اخوه فقتله فباء باثم عظيم بحيث انه ما سفك
اي اريق على الارض بعد ذلك من دم بالقتل ظلما الا لحقه منه اي من اثمه نصيب
ففي الكلام حذف وعلل ذلك بقوله لانه اول من سن القتل اي جعله طريقة
متبعة وسيرة مستنة ولم يقتل قبله احد احدا ومن سن سنة سيئة فعليه
وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة كما ان من سن سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها الى يوم القيمة هكذا جاء في عدة اخبار وفي خبر اخر ما من
نفس تقتل ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل منها لانه اول من سن القتل والسفك
والسبك والسنخ والسن والشن انواع من الصب كما ذكره الاخوان قال
الحافظ ابو الهيثمي سقط من الاصل الثالث والظاهر انه قاتل على كرم الله ○
وجهه كما ورد في خبر رواه الطبراني ايضا انتهى واقول يجوز
ان يكون طوى ذكره دلالة على شهرته بينهم ونحوه في الطي قول جرير ●
● كانت حنيفة اثلا ما قتلتهم ● من العبيد وثلث من مواليها ●
والمراد ان موالاة الثلاثة من الاشقى لكن قد يكون غيرهم اشقى كمن قتل نبيا
طب ك عن ابن عمرو بن العاصي قال الهيثمي وغيره فيه اسحاق ومتروك مدلس
وحكيم من جبير ومتروك ○
اشكر الناس لله تعالى اي من اكثرهم شكرا لله اشكرهم للناس
لانه سبحانه وتعالى جعل للنعم وسائط منهم واوجب شكرهم من جعله سببا
لافاضتها كالانبياء والاصول والعلماء فزيادة العبد في شكرهم زيادة في شكر
ربه اذ هو المنعم بالحقيقة فشكرهم شكره ونعم الله منها بغير واسطة كاصل
خلقته وضمها بواسطة وبما على ايدي الناس فتقييد بشكرهم ومكافاتهم فاذا
شكر الوسايط ففي الحقيقة قد شكر المنعم بايجاد اصل النعمة ثم يستخير ○
الوسايط فايك قال بعض العارفين لو علم الشيطان ان طريقا توصل
الى الله افضل من الشكر لوقف فيها الاتراه قال ثم لاتينهم من بين ايديهم
الى ولا تجد اكثرهم شاكرين ولم يقل ولا تجد اكثرهم صابرين او نحوهم حم طب
هب والضياء المقدسي عن الاشعث بن قيس بن معدي كرب ابي محمد
الكندي احد الاشراف لرؤيته ورواية وهو اول من مشى معه الرجال
وفيه محمد بن طلحة ○ قال الذهبي في الضعفاء مختلف فيه
وقال النسائي ليس بقوي وعبد الله بن شريك وفيه خلف طب هب
عن اسامة بن زيد وفيه عندهما ابن لهيعة اورده الذهبي في الضعفا

وقال

وقال ضعفه الدارقطني وغيره انتهى وبه اعل الهيثمي خبر الطبراني
عد عن ابن مسعود رمز المصنف لصحته ولعله من الصحيح لغيره ○
اشهد بالله واشهد لله لقد قال لي جبريل يا محمد ادمن الخمر
اي الملازم لها المداوم على شربها كعابد وثن اي ان استحل او لا فهو بمنزلة
جثة كصورة الادمي قال الغزالي قيل ان تلميذا للفضيل احتضر في مجلس
عنده راسه وقرايس فقال يا استاذ لا تقرا هذه فسكت ثم لقنه الشهادة فقال
لا اقولها لاني منها بري ومات فراه الفضيل في النوم ومشى يسحب الى النار
فقال باي شيء هذا وكنت اعلم تلامذتي فقال بثلاثة اشياء اولها النميمة
والثاني الحسد والثالث كان بي علة فوصف لي الطبيب قدحا من خمر في كل سنة
فكنت اشربه نعوذ بالله من سخطه الشيرازي في الالقاب والرافعي وابو نعيم
في مسلسلاته وكذا رواه عنه الرافعي وغيره وقال صحيح غريب من طرق
كثيرة بالفاظ متغايرة عن علي امير المؤمنين ○
اشهدوا بفتح الهمزة وكسرها بضبط المصنف هذا الحجر بفتحات اي الحجر
الاسود شهيدا لكم على خير اي عمل صالح تفعلونه عنده كتقبيل او استلام له
او دعا او ذكر عنده فان يوم القيمة شافع فيمن اشهده خيرا مشفع
اي مقبول الشفاعة فيه له لسان ناطق وشفتان يشهد لمن استلمه اي لمسه
اما بالقبلة او باليد قال ابن السكيت ممر قته العرب على
غير قياس فقالوا استلامت الحجر والاصل استلمت لانه من السلام وهي الحجارة وقال
ابن الاعرابي الاستلام اصله مهموز من الملامسة ومنهي الاجماع وحكي الجوهري
القولين فافاد الحديث ندب استلام الحجر وتاكده ومن ثم قال انا نعتية
يندب للطائف ان يستلم الحجر الاسود بيده في ابتداء الطواف ويقبله بلا
ظهور صوت ويضع جبهته عليه ويفعل كل امر ذلك في كل طوفة فان كثرت
الزحمة استلمه بيده ثم قبلها فان عجز وضع عليه نحو عود ثم قبل طرفه فان عجز اشار
اليه بيده او بشيء فهما ثم يقبل ذلك ولا يسن تقبيل غير من البيت ولا استلام
فان فعله فحسن غيرانا امرنا بالاتباع طب عن عائشة وقد اعله الهيثمي
وغيره بان فيه الوليد بن عتاد وهو مجهول وبقية رجاله ثقات انتهى فرمز المص
لحسنه لعله لاعتضاده ○
اشيدوا النكاح اي اعلنوه واشهروا امره ندبا وسببه ان هبار
ابن الاسود زوج بنته فكان عنده كبر وعزا بيل فسمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما هذا فقيل زوج هبار بنته فذكرهم ثم قال هذا النكاح
لا السفاح انتهى هذا الحديث سقط من قلم المصنف وقد ذكره في الكبير

طب عن السائب بالمهملة وبالتحتية والموحدة ابن يزيد من الزيادة بن سعيد بن ثمامة الكندي رمز المصنف لحسنه ٥

اشيدوا بفتح الهمزة وكسر المعجمة من الاشادة وهي رفع الصوت بالشيء النكاح واعلنوه اظهروه والنكاح في هذا الخبر وما قبله متعين للعقد ولا محال لجريان اصل الخلاف هنا في كونه حقيقة في العقد مجازا في الوطء او عكسه كذا قرروه ولك ان تقول لو تباعدما بين العقد والدخول كما هو عادة اكثر الناس ووقع الوليمة ليلته كما هو عادة الناس فالاشارة انما تقع للدخول وهذا نهي عن نكاح السر واختلف في كيفيته فقال الشافعي لا نكاح حضره رجلان عدلان وقال ابو حنيفة رجلان او رجل وامرأتان خرج عن نكاح السر اذا تواصوا بكتمانه فالاشارة والاعلان المأمور به عندهم هو الاشهاد وقال المالكية نكاح السر ان تواصوا مع الشهود على كتمانه وهو باطل فالاعلان عندهم فرض ولا يغني عنه الاشهاد والاقرب الى ظاهر الخبر ان المراد بالاشارة والاعلان اذاعته واشاعته بين الناس وان الامر للندب ٥

الحسن بن سفيان في جزئه طب عن هبار بن الاسود القرشي الاسدي اسلم في الفتح وحسن اسلامه وهو الذي خس راحلة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقطت ولم تزل عليلة وكان سبب قتادي بذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ست من يسبك فلقوا عنه قال البغوي هذا حديث لا اصل له وفيه علي بن قرين كذاب وتعقبه بعضهم بتعدد طرقه ٥

اصابتكم اي جاءتكم فتنة الضراء بالمد وهي الحالة التي تضر قال الطيبي الفتنة كالبلاء انما يستعملان فيما يدفع اليه الانسان من الشدة والرخاء وتمامه في الشدة اظهر معنى واكثر استعمالا فصبرتم عليها اي اخترتم بالفقر والشدة والعدم فصبرتم وان اخوف ما اخاف عليكم فتنة السراء بالمد اقبال الدنيا والسعة والراحة فانها اشد من فتنة الضراء والصبر عليها اشق لانه مقدور بالقدرة ومن العصمة ان لا تجد ولذلك حذر الله عباده من فتنة المال والاهل ومعنى الصبر عليها ان لا يركن اليها ويعلم ان ذلك مستودع عنده ولا يتمهل في التنعم ويرعى حق الحق فيها واعظم الفتن الافتتان بالنساء ومن ثم قصر التحذير في هذا المقام عليهن امتثالا به فقال من قبل بكسر ففتح النساء اي من جهتهن وذلك اذا نشورن الذهب اي لبس الاساور من ذهب ولبسن ريط الشام جمع ريطة برد مفتوحة كل ثوب ليس رقيق او كل ملاءة ليست بلفقين وعصب اليمن بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها اي يجمع

المتحن صح

وتشد ثم يصبغ وينسج فيأتي موشيا لبقاء ما عصب منه ابيض او هي برود مخططة ٢ كذا بخط المؤلف فما في نسخ من انه بتقديم الموحدة على العين تحريف العفي بكثرة السؤال للناس في اتخاذ الحلي والحلل وكلف الفقير ما لا يجد اي حملته على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر الى التساهل في الاكتساب وباتخاذ الحلال الى الحرام ثم يألفه بعد ذلك فيقع في المهالك حظ في ترجمة محمد بن قيس البغدادي عن معاذ بن جبل وفيه عبد الله بن محمد ابن اليسع الانطاكي قال الذهبي ضعفوه وتقويه بعضهم له بكلام لبعض الصحابة ذلل اذ لا يصلح لتقوية المرفوع الا مرفوع مثله ٥

اصب بصاد مهملة وموحدة وفي رواية بمعجمة وقاف بطعامك اي اقصد به اطعامه والصوب كالاصابة للقصد والارادة كما في الصحاح وغيره والطعام كل ما يساغ حتى الماء من يحب في الله فان اطعامه اكد من اطعام غيره فلا يعارض اطعام الطعام لكل احد من بر وفاجر وصديق وعدو ومن يبغضه ويبغضك لان بر النفس يطفئ حرارة الحقد والحسد وينفي مكامن الحقد ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان اي في كتاب زيارة الاخوان في الله عن الضحاك بن مزاحم الهلالي ابو القاسم او ابو محمد الخراساني صدوق كثير الارسال مرسلا ورواه عنه ايضا ابن المبارك لكن بلفظ اصب بطعامك من يحبه الله تعالى ٥

اصدق كلمة بفتح فكسر افصح من كسر فسكون اي قطعة من الكلام قال الزمخشري المراد بالكلمة الطائفة من الكلام المنتظم بعضها مع بعض فقال ابن حجر المراد بالكلمة القصيدة وقد اطلقها واراد البيت قالها الشاعر وفي رواية لمسلم شاعر وفي رواية للبخاري اصدق بيت ٥ قال ابن حجر اطلق البيت على بعضه مجازا فان الذي ذكره نصفه كلمة لبيد وفي نسخ قالها شاعر وهو خلاف ما في خط المصنف الا كل شيء ما خلا الله اي هالك مضمحل لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان ٥ ولا ريب ان هذه الكلمة اصدق ما تكلم به ناظم او ناثر فقد منها كلية مقطوع بصحتها وشمولها عقلا ونقلا ولم يخرج من كليتها شيء قطعا الا ما قام استثناؤه وهو الله وصفاته وعقابه وثوابه وفيه جواز الشعر والانشاد ما لم يخل بامر ديني او يزيل الوقار او يحصل منه اطراء او اكثار واما قول المصطفى صلى الله عليه وسلم للشاعر الذي عرض له بالهجو خذوا او اسلكوا الشيطان فلعلمه علم من حاله انه اتخذ الشعر حرفة فيفرط في المدح اذا اعطي وفي الذم اذا منع فيؤذي الناس في اموالهم واعراضهم قال الراغب

الشعر معروف ومنه استعير شعرت بكذا اي علمت علما في الرقة كما بابته الشعر وسمي الشاعر شاعرا لفطنته ودقته معرفته فالشعر في الاصل اسم للعلم الدقيق من قولهم ليت شعري وصار في التعارف اسما للموزون المقفى ق ه عن ابي هريرة زاد مسلم في احدى روايتيه عقيب قوله باطل وكاد امية ان يسلم الصلت ان يسلم ورواه عنه ايضا الترمذي ٠

اصحاب البدع بكسر ففتح جمع بدعة اي اهل الاهواء كلاب اهل اي انهم يتعاوون فيما عوا الكلاب او انهم احس اهلها واحقرهم كما ان الكلاب احس الحيوانات واحقرها فالمبتدعة اعظم جرما من الفساق واشد ضررا فتنة المبتدع في اصل الدين وفتنة المذنب في الشهوة والمبتدع قعد للناس على الصراط المستقيم يصد عنه والمذنب ليس كذلك والمبتدع قادح في اوصاف الرب وكماله والمذنب ليس كذلك والمبتدع مناقض لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم والعاصي ليس كذلك والمبتدع يقطع على الناس طريق الاخرة والعاصي يطيل السير بسبب ذنوبه والمراد باهل البدع منا الذين تكفرهم ببدعتهم ولا مانع من ارادة من لا يكفرها ايضا اذ ليس في الخبر الا انهم في النار على وجه الحسرة والوبال والهوان وسوء الحال وليس فيه تعرض لخلود ولا عدمه انشد جمال الائمة ابو المظفر السمعاني ٠ يا طالب العلم صارم كل بطال ٠ وكل غاو لي الامور امتثال ٠

٠ واعمل بعلمك سرا او علانية ٠ ينفعك يوما ما حالا من الحال ٠

٠ حدثما اتاك من الاخبار من اثر ٠ بشبهها بشبه او امثالا بامثال ٠

٠ ولا تمل قلبا مذ الى بدع ٠ تفتن اصحابها بالقيل والقال ٠

٠ الا فكن اثريا حائصا فهما ٠ تغنم حميدا ودع ارا اضلال ٠

ابو حاتم محمد بن عبد الواحد بن زكريا الخراعي في جزبه المشهور عن ابي امامة الباهلي ٠

اصدق الحديث ما عطس بالبنا للفاعل وليس المراد بالفاعل المحدث حسب بل الانسان وقصره عليه للادلة على علية ولا مجلى وجعله مبنيا للمفعول قيد ان نائبا الفاعل لا يكون ظرفا عنده لان العطسة تنفس الروح وتخبيته الى الله لانها من الملكوت فاذا تحرك العطس عند حديثه فهو شاهد على صدقه وحقيقته والمتبادر من كونه عنده مقارنته للنطق اذ الكلام لغة عطس غير المحدث فان كان هو فالمراد عروضه في اثنا النطق ويحتمل ان المراد بالعندية ما يشمل القبلية والبعدية مع الاتصال له طس وكذا ابو يعلى والحكيم الترمذي عن انس رمز المصنف لحسنه لكن قال في التلخيص البدر المنير اصله ليس فقال الهيثمي رواه يعني الطبراني عن شيخه جعفر بن محمد بن ماجد ولم اعرفه وعمارة ابن

زادان

زاذان وثقه ابو زرعة وجماعة وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات انتهى وفي فتاوى النووي ان له اصلا اصيلا ٠

اصدق الرؤيا الواقعة في المنام بالاسحار اي ما رواه في الاسحار لفضل الوقت بانتشار الرحمة فيه ولراحة القلب والبدن بالنوم وخروجهما عن تعب الخواطر وتواتر الشعوب والتصرفات ومتى كان القلب افرغ كان الوعي لما يلقى اليه اكثر لان الغالب حينئذ ان تكون الخواطر مجتمعة والدواعي والموانع مفاليس فلا تتضاعد منها الابخرة المشوشة ولانها وقت نزول الملائكة للصلاة المشهودة والاسحار جمع سحر وسمي بذلك للجزء ٠ وقال القونوي السحر زمانا واخر الليل واستئنافا اول النهار والليل مظهر للغيب والظلمة والنهار رمز للكشف والوضوح ومنتهى سفر المغيبات والمقدورات والغيبية في العلم الالهي ومن ثم قال علماء التعبير رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعات الرؤيا وقت السحر ولما كان زمان السحر مبتدا زمان استقبال كمال الانكشاف والتحقيق واليه اشار يوسف لصديقيه بقوله لابيه يا ابت اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رايتهم لي ساجدين وقوله يا ابت هذا تاويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا اي ما كملت حقيقة الرؤيا الا بظهور ما في الحس فان بهذا ظهر المقصود من تلك الصورة الممثلة وابعثت ثم انها انتهى وقال الحراني الاسحار جمع سحر واصل معناه التعلل عن الشيء بما يقارنه ويذهبه ويكون منه توجه ما فان قلت هذا يعارض خبر الحاكم في تاريخه والديلمي بسند ضعيف عن جابر اصدق الرؤيا ما كان نهارا لانه عز وجل خصني بالوحي نهارا قلت قد يقال الرؤيا النهارية اصدق من الرؤيا الليلية ما عدا وقت السحر جمعا بين الحديثين حم ت حب ك هب كلهم من حديث ذراع ابي السمح عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري قال ك صحيح واقره الذهبي في التلخيص ٠

اصدق الحديث كتاب الله اي الكلام او القرآن وجميع الكتب الالهية المنزلة ومن اصدق من الله حديثا واحسن الهدي بضم ففتح او بفتح فتكون السيرة والطريقة والتيمم هدي محمد صلى الله عليه وسلم هدي جميع الانبيا حسن وهديه احسن لانه اجتمع فيه ما تفرق فيهم من الكمالات وبعث لتتميم مكارم الاخلاق التي اتصفوا بها وشر الامور محدثاتها التي لم يشهد لها اصل من اصول الشرع حم عن ابن مسعود ٠

اصرف بكسر ممزة الوصل وبالفا وفي رواية بالطرق بالفاف بصرك اي اقلبه الى جهة اخرى اذا وقع على اجنبية او نحوها بلا قصد فان صرفته

ضمد

حالا لم تاثم وان استدمت اثمت قل للمومنين يغضوا من ابصارهم
والغض عن المحارم يوجب حلاوة الايمان ومن ترك شيا لله عوضه الله خيرا
خيرا منه ومن اطلق لحظاته دامت حسراته قال النظر يولد المحبة في القلب
ثم يقوي فيصير صبابة ثم يصلب ليد القلب بكليته ثم يقوى فيصير عشقا
غراما يلزم القلب كلزوم الغريم ثم يقوى فيصير عشقا ومو الحب المفرط ثم يقوي
فيصير شغفا ومو الحب الذي وصل الى شغاف القلب ودو اخله ثم يقوى
فيصير تيما والتيم التعبد فيصير المتيم عبدا الى من لا يصلح ان يكون مو عبدا
له فيقع القلب في الاسر فيصير اسيرا بعد ما كان اميرا ومسجونا بعد ان كان مطلقا
قيل وفيه انه لا يجب على المراة ستر وجهها في الطريق على الرجال غض البصر
الا لحاجة كشهادة مو تطبيب ومعاملة ولا ينافيه نقل الامام الاتفاق على منعهن
من الخروج سافرات لانه ليس لوجوب الستر بل للمصلحة العامة ورد بانه لا يلزم
من امرهن بصرف وجههن عدم وجوب الستر عليهن لاحتمال انهما كشفته لعذر حرم
وعن جرير قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة
ومو بضم ففتح ممدودا او بفتح فسكون مقصورا فذكره
اصرم بهمزة ومثل مكسورة وصاد مهملة وراء مكسورة الاحمق اي قطع
ودة ومو واضع الشيء في غير محله مع العلم بقبحه وفي رواية اصرم الاصرم
قال الطيبي ماخوذ من الصرم ومو القطع والامر للارشاد وقد
يندب وقد يجب وقال غيره ومو بفتح الراء مصدر صرم اذا قطع وبضمها اسم
للقطيعة تنبيه قال الراغب الجنون عارض يغمر العقل والحمق قلة
النتبة لطريق الحق وكلاهما يكون تارة خلقة وتارة عارضا وقد عظم الحمق مما لم يعظم
الجنون ونقل عن عيسى انه اتى باحمق ليداويه فقال ائتني مداواة الاحمق
ولم تعيني مداواة الاكمه والابرص والفرق بينه وبين الجنون ان المجنون
غرضه الذي يريده ويقصده فاسد ويكون سلوكه الى غرضه صوابا والاحمق
يكون غرضه الذي يريده صحيحا وسلوكه اليه خطا ويحصل الخبران الاحمق
ينبغي تجنبه وان تفر منه فرارك من الاسد لان الطباع سراقة وقد يسرق
طبعك منه ومن ثم قيل

• فارغب بنفسك لا تصادق احمقا • ان الصديق على الصديق مصدق •
• ولاذ بعادي عاقلا خير له • من ان يكون لصادق احمق •

وقال وهب الاحمق اذا اكل فضحه حمقه واذا سكت فضحه عيه واذا عمل افسد واذا ترك اضاع لا علم يعينه ولا علم غيره ينفعه
تود امه انها ثكلته وتود امراته انها عدمته ويتمنى جاره منه الوحدة ويأخذ

جليسه

جليسه منه الوحشة وقيل للفرزدق ومتوصبي ايستريح لك مائة الف
وانك احمق قال لا ليلا يجني على حمقي جناية فتذهب بمالي ويبقى حمقي علي وقال
الماوردي الاحمق ضال مضل ان اوتمن تكبر وان اوحش تكدر وان استنطق تخلف
وان ترك تكلف مجالسته مهلكة ومعاتبته محنة ومجاورته تعزر ومواناته
تضر ومفارقته غنم ومفارقته شفاء ينبني على غيره ومتوسط انه قد احسن
اليه فيطالبه بالشكر ويحسن اليه غيره فيظن انه قد اساء اليه فيرميه بالوزر
فمساويه لا تنقضي وعيوبه لا تنتهي ولا يقف النظر منها على غاية الا لوحت بها
وراء ما تمنوا دنى منها واردا واموراده ومن امثالهم الاحمق لا يجد لذة الحكمة
كما لا ينتفع بالورد صاحب الزكمة واعلم ان ضرر المسلم حرام اصالة
فلا يحل لمسلم ان يضار مسلما اي يترك مكالمته الا لسبب لوصف مذموم
فيه كالحمق والبدعة قال النووي في شرح مسلم يجوز هجر اهل
البدع والفساق ايما والنهي عن الهجران فوق ثلاثة ايام محله فيمن هجر لحظ نفسه
ومعاش الدنيا قال الحافظ ابن حجر وقد اجمعوا على جواز الهجر فوق ثلاث
لمن خاف من مكالمته ضررا في دينه او دنياه ورب هجر جميل خير من مخالطة مودية
وقال عمار مصارمة جميلة احب الي من مودة على غل هب من طريق محمد بن اسحاق
البلخي عن عمر بن قيس بن بشير عن بسير بفتح الموحدة اوله وزيادة ياء ومنو
ابن زيد الانصاري ذكره الحاكم وقال مسانيده عزيزة قال الهيثمي وفيه
الحاكم من لا تعرف او جماعة قوله عمر بن قيس كذا هو عمر وقوله بسير
بموحدة مفتوحة بعدها معجمة مكسورة وانما هو بضم المثنية بعدها مهملة
مصغرا وفي رفع الحديث وصوابه موقوف وفي جعله صحابيا وانما له ادراك
انتهى قال ابن حجر وبقي عليه انه وهم في قوله بشير بن زيد
وانما هو ابن عمرو في كونه انصاريا وانما هو عبدي وقيل كندي وفيه عمرو بن قيس
الكندي قال في الميزان عن ابن معين لا شيء ووثقه ابو حاتم
اصطفوا اي قوموا في صلاتكم صفوفا خلف الامام وليؤمكم ندبا مؤكدا
في الصلاة افضلكم بنحو فقه او قراءة او غير ذلك تمامه ومر تبسط في
الفروع فان الله عز وجل يصطفي اي يختار من الملائكة ومن الناس
قال المصنف ومن حصائص هذه الامة الصف في الصلاة كصفوف الملائكة
والركوع فيما ذكره جمع مفسرون تنبيه قال بعضهم حكمة الامر
بتسوية الصفوف ان المصلين دعوا الى حالة واحدة مع الحرص على الصلاة
فساوى في هذه الدعوى بين عباده فلتكن صفتهم فيها اذا اقبلوا الى
ما دعاهم اليه تسوية الصفوف لان الداعي هو الله دعا الجماعة الا ليباهيهم

من حيث انهم جماعة على السوا لا يختص واحد دون اخر فلا يناخر واحد عن الصف
ولا يتقدم شئ منه يؤدي الى اعوجاجه طب عن وائلة بن الاسقع قال الهيثمي
وغيره فيه ايوب بن مدرك وهو منسوب الى الكذب انتهى فكان ينبغي للمصنف
حذفه من الكتاب ٭

اصل كل داء البردة اي التخمة وهي بفتح الراء على الصواب خلافا لما عليه
المحدثون من السكون ذكره الدارقطني في كتاب التصحيف لكن صرح القاموس
بجوازه بل جعله اصلا حيث قال البردة وتحرك التخمة وقد لكلا انتهى وقد حرانه
الشهوة وتثقل الطعام على المعدة من برد ثبت وسكن كما يفيده قول ابن الاثير
كغيره سميت لانها تبرد المعدة فلا تستمري الطعام وقد لك بعضي تفسير بعض
الاطبا بانها ادخال الطعام على الطعام قبل هضم الاول فاذ بطوا الهضم اصلا
البرد الذي يبرد قوة المعدة وقال بعض سمرا الاطبا

٭ ثلاث تمرن مملكة الانام ٭ وداعية الصحيح الى السقام ٭
٭ دوام مداومة ودوام وطي ٭ وادخال الطعام على الطعام ٭

والقصد ذم الاكثار من الطعام قيل لوسيل اهل القبور ما سبب قصر اجالكم
فقالوا التخمة ذكره الزمخشري قال الراغب واصل الشبع قاعدة
التي تومئ مرتفعة لارتفع بارتفاعها سائره قط في الاكل من حديث محمد
ابن جابر عن تمام بن نجيح عن الحسن البصري عن انس بن مالك وظاهر صنيع المصنف
انه مخرجه الدارقطني خرجه ساكتا عليه والامر بخلافه بل تفقبه بتضعيفه
كما حكاه المصنف نفسه عنه في الدرر تبعا للزركشي وقال روي عن الحسن
من قوله ونحوا شبه بالصواب انتهى ٭ وقال ابن الجوزي قال ابن حبان
تمام منكر الحديث يروي اشيا موضوعة عن الثقات كانه يتعمد ما انتهى وقال
ابن عدي والعقيلي حديثه منكر وعامة ما يرويه لا يتابع عليه وفي الميزان
محمد هذا حلبي ولعل البلا منه ابن السني وابو نعيم وكذا المستغفري كلهم
في الطب النبوي عن علي امير المؤمنين وفيه اسحق بن نجيح الملطي كان يضع الحديث
وعن ابي سعيد الخدري وعن الزهري مرسلا رمز المصنف لضعفه بالجملة
قال بعضهم ولا يصح شئ من طرقه وقال ابن عدي باطل بهذا الاسناد
وجعله في الفايق من كلام ابن مسعود ٭

اصلح يا اباكاهل بين الناس اي ازل ما بينهم من الشحنا والتباغض
ولو انك تغتاب الكذب قال في الفردوس يريد ولو انك تقصد الكذب
يقال غبت فلانا عنيا اذا قصدته والمراد ان ذلك جايز بل مندوب
وليس من الكذب المنهي عنه بل قد يجب الكذب ولفظ رواية الطبراني اصلح

بين الناس ولو بكذا كذا كلم افهمها قلت ما عنى بها قال عنى الكذب انتهى
بلفظه طب عن ابي كاهل الاخمسي يقال اسمه قيس بن عابد وقيل عبد الله
ابن مالك صحابي راى المصطفى يخطب على ناقة قال وقع بين رجلين من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام حتى تصارما فقلت لاحدهما مالك
ولفلان سمعته يحسن عليك الثنا ويكثر لك من الدعا ولقيت الاخر فقلت
نحو مما زلت حتى اصطلحا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فذكره قال
الهيثمي فيه ابو داود الاعمى وهو كذاب انتهى فكان الاولى للمصنف حذفه
من الكتاب ٭

اصلحوا دنياكم اي اصلحوا معاشرتياكم بتعهد ما في ايديكم ○
بتنميته بحلال المكاسب لمعونته على دينكم ومكارم اخلاق الاسلام التي
فيها عمارة اخرتكم والخطاب للمقتصدين الذين لم يبلغوا ذروة التوكل
وهمهم علقة الاسباب ليبوؤا بها بسنتها والاستعانة بها على الاخرة
واعملوا صالحا لاخرتكم بجد واجتهاد واخلاص مع قصر امل كانكم تموتون
غدا كني به عن قرب لزمن جدا والمراد اجعلوا الموت نصب عيانكم
واعملوا على ذلك لما امرتم باصلاح المعاش حتى من تخلفهم به والتقصير
في الاعمال الاخروية فارد فه بما بين ان عليهم مع ذلك بذل الجهد في العمل
الاخروي وانه لا رخصة في تركه البتة فر عن انس بن مالك وفيه زاهر
ابن طاهر الشحامي ٭ قال في الميزان كانه يحال بالصواب
فترك الرواية عنه جمع وعبد الله بن محمد البغوي الحافظ تكلم فيه ابن عدي
ورد اويه عن انس مجهول ٭

اصنع المعروف قال البيضاوي هو ما عرف حسنه من الشارع الى
من هو اهله والى غير اهله اي افعله مع اهل المعروف ومع غيرهم
قال ابن الاثير الاصطناع اتخاذ الصنيع فان اصبت اهله اصبت اهله
قال ابن مالك قد يقصد بالخبر المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيحد بالمبتدا
لفظا وقد يفعل هذا بجواب الشرط نحو من قصدني فقد قصدني اي فقصد
من عرف بالنجاح والنجاد ذلك يؤذن بالمبالغة في تعظيم او تحقير وان لم
تصب اهله كنت انت اهله لانه تعالى يقول ويطعمون الطعام
على حبه مسكينا ويتيما واسيرا والاسير في دارنا الكافر فاتى على من
صنع معه معروفا بالطعام فكيف بمن اطعم موحدا ولهذا قال الخبر
لا يزهدنك في المعروف كفران من كفره فانه يشكر عليه من لم تصطنعه ○
تنبيه قال الراغب الفرق بين الصنع والفعل والعمل ان الصنع

انما يكون من الانسان دون الحيوان ولا يقال الا لما كان باجادة والصنع قد يكون
بلا فكر لشرف فاعله والفعل قد يكون بلا فكر لنقص فاعله والعمل لا يكون الا بفكر
لتوسط فاعله والصنع اخص الثلاثة والفعل اعمها والعمل اوسطها وكل صنع
عمل والعكس وكل عمل فعل والعكس وبهذا لا يعارضه ما مر من ان المعروف انما
ينبغي ان يفعل مع اهل الحفاظ وان الله اذا اراد بعبد خيرا جعل معروفه
فيهم لان ما هنا لا عند وجود الاهل وغير الاهل فيعد لعن الاهل لغيرهم
وما هنا فيما اذا لم يوجد الا غير اهل او هو محتاج • قال بعض
الشراح هذا الحديث ابلغ حث على استدامة صنايع المعروف حتى يصير
طبعا لا يميز بين اهله وهو من يعترف فيجازي ويشكر وبين من لا
يعترف فلا يجازي ولا يثني فانه اكمل في المكارم واجزل في الثواب تتمة
قال بعضهم وقع لوالي بخارى وكان ظالما طاغيا انه راى كلبا اجرب في يوم
برد برد شديد فامر بعض خدمه بحمله لبيته وجعله بمحل حار واطعمه وسقاه
فقيل له في يوم من كنت كلبا فوهبتاك لكلب فاصبح فمات فكان له مستهد
عظيم لشفقته على كلب واين المسلم من الكلب فافعل خيرا واوالي فيمن لم يكن اهلا
لروالطلب الفضايل لاعيانها وارفض الرذايل لاعيانها واجعل الخلق تبعا
ولا تقف مع ذممهم ولا احدهم لكن قدم الاولى فالاولى ان اردت ان تكون من الحكما
المتادبين باداب الله خط في رواة مالك بن انس عن ابي عمر بن الخطاب
ابن النجار في تاريخه عن علي امير المومنين قال الحافظ العراقي في المغني
وذكره الدارقطني ايضا في العلل وهو ضعيف انتهى وذلك لان فيه بشر بن
ابن يزيد الازدي • قال في اللسان عن ذيل الميزان له عن مالك مناكير
ثم ساق منها هذا الخبر ثم عقبه بقوله قال الدارقطني اسناده ضعيف ورجاله
مجهولون واورده في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن بشر هذا من حديثه
عن ابيه عن مالك عن نافع عن ابن عمر وقال اسناده مظلم وخبر باطل اطلق الدارقطني
على راويه الضعف والجهالة ••

اصنعوا لال جعفر بن ابي طالب الذي جاء نعيه طعاما يشبعهم
يومهم وليلتهم فانه قد اتاهم ما يشغلهم عن صنع الطعام لانفسهم في ذلك
اليوم لذهولهم عن حالهم بحزنهم على ميتهم وهذا قاله لنسايه لما قتل جعفر
بمونة وجاء الخبر فصحت سلمى بنت عميس زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم
شعيرا مع ادمنة بزيت وجعلت عليه فلما اتم ارسلوه اليهم قال ابن الاثير
اراد اصحاب الميت لجزاء الميت واقاربه الا ما عاد صنع ذلك
فيجلفون عليهم في الاكل ولا يندب فعل ذلك لاهله الا قرين انه شرع

في

في السرور لا الشرور فهو بدعة قبيحة كما قاله النووي وغيره قال في المطامح
وجرت العادة بالمكافاة فيرد ربما وقع التحاكم فيه بين الاجلاف • قال
ابن الحاج وينبغي لاهل الميت التصدق بالفاضل او اهداءه تنبيه قال
القرطبي الاجماع الى اهل الميت وصنعهم الطعام والميت عندهم كل ذلك
من فعل اهل الجاهلية قال وكذا كل ما يصنعه اهل الميت في
اليوم السابع ويجتمع له الناس يريدون به القربة للميت والترحم عليه
وهذا لم يكن فيما تقدم ولا ينبغي للمسلم ان يقتدي باهل الكفر وينهى كل انسان
اهله عن الحضور لمثل هذا وما يشبهه من لطم الخدود وشق الجيوب واستماع
النوح وذلك الطعام الذي يصنعه اهل الميت كما ذكر فيجتمع عليه الرجال
والنساء من فعل قوم لاخلاق لهم • قال وقال احمد هو من فعل
الجاهلية قيل له البس قال لا • وقال صلى الله عليه وسلم اصنعوا الال جعفر طعاما
الى اخره قال لم يكونوا اتخذوا وانما اتخذ لهم فهذا كله واجب على الرجل ان يمنع
اهله منه فمن اباحه لاهله فقد عصى الله واعانهم على الاثم والعدوان الى هنا
كلامه قال ابن العربي وانما يسن ذلك في يوم الموت فقط قال وهذا الحديث
اصل في المشاركات عند الحاجة وقد كان عند العرب مشاركات وهو اصلان
في باب الاطعمة باختلاف اسباب واحوال حم د ت ه ك وكذا الطيالسي
والبيهقي وابن منيع والطبراني والديلمي وغيرهم كلهم عن عبد الله بن جعفر
قال لما جاء نعي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال له صحيح
وقال ت حسن فقال عبد الحق كذا قالت ولم يبين لم لا يصح وذلك لان فيه
خالد بن سارة لا يعرف حاله انتهى وفي الميزان اسناده غريب ومتنه فضيح
الحاكم ثم السهيلي مستقد ••

اصنعوا ما بدا لكم في جماع النساء من عزل او غيره فما قضى الله تعالى
بكونه فهو كائن لا محالة عزلتم ام لا فعل العزل وعدمه سواء وليس من كل الما
اي المني يكون الولد المراق في الرحم يكون الولد وبهذا قاله لما قالوا يا رسول الله
انا نابي السبا ويحب احدنا ان يصيب منها ويحب ما يحب في العزل فذكره وفيه جواز العزل
لكنه في الحرة مكروه تنزيها الا باذنها عند الثاني كما ياتي وذهب ابن
حزم الى تحريم العزل مطلقا تمسكا بقوله في خبر ذلك الوأد الخفي ورد بانه
لا يلزم من تسميته وادا على طريق التشبيه كونه حراما وبانه مخصوص
بالعزل عن المرضع لاضرار الحبل بالولد بالتجربة حم عن ابي سعيد الخدري
قال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فذكره رمز المصنف لحسنه
وهو كذلك واعلا ••

اضربوهن اي اضربوا جوازا نساءكم اللاتي تخافون نشوزهن **واضربوا** **الاشرار كم** اما الاخيار فيرعون اللائق سلوك سبيل العفو والحلم والصبر عليهن ومما يتمهن بالتي هي احسن واستحلاب خواطرهن بالاحسان بقدر الامكان وفيه جواز ضرب المرأة المنشور اي اذا ظن افادته **ابن سعد** في طبقاته **عن القاسم بن محمد** بن ابي بكر الصديق المدني احد الائمة الاعلام **مرسلا** ازسل عن ابي هريرة وغيره وسبب هذا الحديث ان رجالا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لهم في ضربهن فطاف تلك الليلة سبعين نساء كثير يذكرن ما لقي نساء المسلمين فنهى عن ضربهن فقال الرجال يا رسول الله زاد النساء على الرجال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضربوهن ولا يضرب اليا خرهم وقضيته نضرف المصنف انه لم ير هذا الحديث مسندا والا لما عدل لرواية ارساله وهو عجيب فقد خرجه البزار عن عائشة مرفوعا وغايته ما يعتذر به للمؤلف ان رواية الارسال اصح وبفرض تسليمه فهذا لا يجدي نفعا لانه كان الاولى ذكرهما معا ٥

اضمنوا لي ستا خصال اي التزموا بالمحافظة على فعل ست خصال **اضمن** بالجزم جواب الامر **لكم الجنة** اي التزم لكم في مقابلة ذلك دخولها مع السابقين الاولين او من غير تعذيب وليس المراد بالضمان معناه الشرعي بل اللغوي وعبر عنه بذلك تحقيقا لحصول الوعد ان حوفظ على المامور به قالوا وما هي يا رسول الله **لا تظلموا** بحذف احدى التاءين تخفيفا اي لا يظلم بعضكم بعضا **عند قسمة مواريثكم** بل اقسموها على ما امر الله واعطوا كل ذي حق حقه من فرض او تعصيب ما وجب لئلا يحرم ما ذ بعض الورثة او تفتيضه مما يستحقه حرام شديد التحريم حتى على المورث **وانصفوا الناس من انفسكم** بان تفعلوا معهم ما تحبون او يفعلوه معكم **ولا تجيئوا** بضم المثناة فوق وسكون الجيم **عند قتال عدوكم** اي لا تنهزموا بل قفوا الا ذبار بل احملوا عليهم واصدقوا اللقاء واثبتوا حيث كانوا مثليكم او اقل والجيش بالضم ضعف القلب عما يجب ان يقوى فيه ذكره الراغب وغيره **ولا تغلوا** بفتح المثناة فوق وضم الغين المعجمة **غنائمكم** اي لا تخونوا فيها فان الغلول كبيرة ٥ **وانصفوا** لفظ جامعه الكبير واسعوا **ظالمكم من مظلومكم** اي خذوا للمظلوم حقه ممن ظلمه بالعدل والقسط فانما لذلك مع القدرة عليهم من قبيل ترك الامر بالمعروف وانما النهي عن المنكر والخطاب للحكام او عام ويد خل فيه دخولا اوليا ومقصود الحديث ان الانسان اذا حافظ

على هذه الخصال مع القيام بالفروض العينية يتكفل له المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم القيمة بادخاله الجنة مع الاولين او بغير عذاب **طب عن ابي امامة** الباهلي قال الهيثمي فيه العلاء بن سليمان الرقي وهو ضعيف وقال ابن عدي منكر الحديث انتهى والعلاء رواه عن خليد بن دعلج وضعفه ابن معين فهو من قبيل الحسن لغيره ٥

اضمنوا لي ستا من الخصال من انفسكم بان تداوموا على فعلها **اضمن لكم الجنة** اي دخولها **اصدقوا اذا حدثتم** اي لا تكذبوا في شيء من حديثكم الا ان ترتب على الكذب مصلحة ارجح من مصلحة الصدق في امر مخصوص لحفظ معصوم **واوفوا اذا وعدتم** فان الوفا بالعهود والوعود محثوث عليه في الكتب السماوية والنصوص القرآنية **وادوا اذا ائتمنتم** ان الله يامركم ان تودوا الامانات الى اهلها قال البيهقي ودخل فيه ما يقلد المؤمن بلا امانة من العبادات والاحكام وما عليه من رعاية حق نفسه وزوجه واصله وفرعه واخيه المسلم من نصحه وحق مملوكه او ما لكه او موليه فاذا الامانة في كل ذلك واجب **واحفظوا** ايها الرجال والنساء **فروجكم** عن فعل الحرام لنشايه تعالى علي فاعليه بقوله والحافظين فروجهم والحافظات **وغضوا ابصاركم** كفوها عما لا يجوز النظر اليه **وكفوا ايديكم** امنعوها من تعاطي ما لا يجوز تعاطيه شرعا فلا تضربوا بها من لا يسوغ ضربه ولا تاولوا بها ما كولا او مشروبا او حراما ونحو ذلك فمن فعل ذلك فقد حصل على رتبة الاستقامة المامور بها في القرآن وتخلق باخلاق اهل الايمان وهذه الست غير الستة الاولى فهو اما خاطب بتلك من لا يعلمها ويعلم هذه وبذلك من لا يعلمها ويعلم تلك او انه تقرر من المخاطبين عدم الصدق والوفا بالعهد والخيانة والرياء والنظر لما لا يحل وبسط اليد بالعدوان فنهاهم ومثل ذا يقال فيما قبله واخرج البيهقي عن الفضيل قال اصل الايمان عندنا وفرعه ودا خله وخارجه بعد الشهادة بالتوحيد وللنبي صلى الله عليه وسلم بالبلاغ وادا الفرايض صدق الحديث وحفظ الامانة وترك الخيانة والوفا بالعهد وصلة الرحم والنصح للمسلمين قال سمعته وتعلمته من اهل الفقه ولولم اجد ما قلته **حم حب ك هب** من حديث المطلب **عن عبادة بن الصامت** قال الهيثمي بعد عزوه لاحمد والطبراني الا ان المطلب لم يسمع من عبادة وقال المنذري بعد عزوه لاحمد والحاكم وانه صححه المطلب لم يسمع من عبادة وقال الذهبي في اختصاره للبيهقي اسناده صالح وقال العلائي في اماليه سنده جيد وله طرق هذه امثلها وفي كل منها اشارة الى انه لم يرق الحر

الهمزة مع الطا

اطب بفتح الهمزة وكسر الطا امر من اطاله **الكلام** اي تكلم بكلام طيب يعني قل لا اله الا الله خالصا او حافظ على قول الباقيات الصالحات او خاطب الناس بالملاينة والملاطفة وتجنب الغلظة والفظاظة وخالق الناس بخلق حسن وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصلح بين الناس وعلم الجاهل وارشد الضال وقل الحق وان كان مرا وانصح ونحو ذلك **وافش السلام** انشره بين من تعرف ومن لا تعرف من المسلمين الذين يندب عليهم السلام شرعا **وصل** بكسر الصاد امر من الصلة **الارحام** اي احسن اليهم اقاربك بالقول والفعل **وصل بالليل والناس نيام** اي بتجد حال نيام غالبا لناس **ثم** اذا فعلت ذلك **ادخل الجنة بسلام** اي مع سلامة من الافات وامن من المخوفات والمراد ان فعل المذكورات من الاسباب الموصلة الى الجنة وهذا قاله قبل دخول المدينة **طب حل عن ابي هريرة** وفيه عند ابي نعيم عبد الله بن عبد الجبار قال في اللسان عن العقيلي شيخ مجهول

اطب السما بفتح الهمزة وشدة الطا صاحت وانت وصوتت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين فيها منهم من الاطيط ومنو صوت الرحل والابل من حمل اثقالها والدلجلس **ويحقها** وفي رواية وحق لها **ان تئط** بفتح المثناة فوق وكسر الهمزة وشدة الطا اي صوتت وحق لها ان تصوت لان كثرة ما فيها من الملائكة قد اثقلها حتى اطت قال ابن الاثير ومثله مما ايذان بكثرة الملائكة كثرة لا يسعها عقل البشر وان لم يكن ثم اطيط وانما هو تقريب اريد به تقريب عظمة الله تعالى قال ابن حجر وقوله تئط بفتح اوله وكسر الهمزة والاطيط صوت البعير المثقل **والذي** اي والله الذي **نفس محمد بيده** اي بقدرته وارادته ونصرفه **ما فيها موضع شبر** ولا اقل منه بدليل رواية ما فيها موضع اربع اصابع **الا فيه جبهة ملك ساجد يسبح الله ويحمده** اي يقول حال سجوده سبحان الله وبحمده فهذا هو الذكر المأثور للملائكة فيه والذكر المأثور للبشر سبحان ربي الاعلى ومثله على طريق الاستعارة بالكناية شبه السما بذي صوت من الابل المقتوبة فاطلق المشبه ومنو السما بذي صوت من الابل وارادة المشبه به ومنو الابل ثم ذكر شيا من لوازم الابل والاقتاب ومنو الصوت المعتبر عنه بقوله اطت السما بتنقل الذهن منه روي ابن عساكر ان في السما ملائكة قيام لا يجلسون ابدا وسجود لا يرفعون ابدا وركوع لا يقومون ابدا يقولون ربنا ما عبدناك حق عبادتك انتهى وقال ابن الزملكاني

وقد دل

وقد دل هذا الخبر ونحوه على ان الملائكة اكثر المخلوقات عددا واصنافهم كثيرة وقد ورد في القرآن ما يوضحه ومعرفة قدرها وتفصيل اصنافهم موكول اليه سبحانه وتعالى وما يعلم جنود ربك الا هو وقيل ان المكلفين اربعة اصناف الانسان والملك والجن والشياطين وبنو آدم عشر الجن والجن عشر حيوان البحر والطير والكل عشر ملائكة السما الدنيا وكلهم عشر ملائكة السما الثانية وهكذا الى ملائكة السما الكرسي ثم العرش وفي كتاب لزاهر وغيره عن الاوزاعي وغيره ان في مناجاة موسى قال يا رب من عبدك قبل آدم قال الملائكة قال يا رب كم هم قال اثنى عشر الف سبط قال كم السبط قال مثل الجن والانس والطير والبهايم اثنى عشر الف مرة وفي رواية كم عدد كل سبط قال عدد التراب وفي تذكرة الامام الرازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرج الى السما راى ملائكة في محل عال مشرف وراى بعضهم يمشي نحاه بعض فسأل جبريل اين يذهبون فقال والذي بعثك بالحق لا ادري الا اني ارى هكذا منذ خلقت ولا ارى واحدا منهم قد رآه قبل ذلك ● وفي الفتوحات لا يزال الخلق يخلق من انفاس العالم ملائكة ما داموا متنفسين والاخبار والآثار الدالة على اكثريتهم لا تكاد تحصى **ابن مردويه** في التفسير **عن ابن** عباس رضي الله عنهما **احمد** والترمذي وابن ماجة والحاكم عن ابي ذر مرفوعا بلفظ اطت السما وحق لها ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع الا وعليه ملك واضع جبهته وفي رواية الترمذي ساجد لله تعالى وهذا الحديث حسن او صحيح ●

اطلع كل امير ولو جائرا فيما لا اثم فيه **وجوبا وصل خلف كل امام** ولو فاسقا ومن ثم كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج ● قال الشافعي وكفى به فاسقا **ولا يسبن** بفتح الفوقية وضم المهملة وفتح الموحدة ونون التوكيد اي لا تشتمن **احدا من اصحابي** لما لهم من الفضايل وحسن الشمايل التي منها نصرة الاسلام والذب عن الدين ولما وقع بينهم من الحروب محامل **طب** من حديث مكحول **عن معاذ ابن جبل** قال الهيثمي ومكحول لم يسمع من معاذ فهو منقطع ورواه اليمني بالفظ المرفوع من حديث شعيل بن عياش عن حميد اللخمي عن مكحول عن معاذ قال الذهبي هذا منقطع ●

اطعموا الطعام للبر والفاجر **واطيبوا الكلام** لما فانه سبحانه وتعالى اطعم الكفار واصطنع المعروف للبر والفاجر وامر بذلك وكان الحسين بن واصل يقاتل العدو ويؤمه اجمع فاذا جن الليل بسط الطعام ولم يمنع من يتناوله

من الكفار فقيل له فيه فقال ان سئلت عنه قلت منك اخذت وبامرك
ايمرت اطعمت من اطعمت وقالت من امرت وقيل المراد باطعام الطعام
السماح بالمال وبطيب الكلام لا اله الا الله ولا قوة الا بالله طب وكذا الضيا
في المختارة عن الحسن بن علي قال الهيثمي فيه القاسم بن محمد الدالاني
ومثوضعيف ٠٠
اطعموا الطعام وافشوا السلام اي اعلنوه بين المسلمين تورثوا الجنان
اي فعلكم ذلك واداءكم لها يورثكم دخول الجنان مع السابقين برحمة الرحمن
طب عن عبد الله بن الحرث صحابي شهد فتح مصر ومات سنة ست وثمانين
رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي رواه الطبراني باسنادين احدهما
رجاله ثقات ٠٠
اطعموا طعامكم الاتقيا لان التقي يستعين به على التقوى فتكونوا شركا
له في طاعته بالاعانة عليها وتعاونوا على البر والتقوى لكن ليس المراد
حرمان غير التقي بل ان يكون القصد به للمتقين اصالة فلا يقصد بها فاجر
يتقوى به على الفجور فيكون اعانة على معصية او ان المراد اذا لم يتسع حاله
للتعميم فيقدم الاتقيا واولوا معروفكم المؤمنين يعني خالطوا الذين
حسنت اخلاقهم واحوالهم في معاملة ربكم باداء فرضه واتقانواهيه
وتحمل المشقة في القيام بانفاقهم وفعل صنوف المعروف معهم واولئك
الصالحون الذين قال الله تعالى عنهم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا
مع الصادقين ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتاب الاخوان
اي فضل زيارة الاخوان ع والديلمي عن ابي سعيد الخدري رواه عنه
ايضا المبارك في البر والصلة قال ابن طاهر غريب وفيه مجاهيل ٠٠
اطفال المؤمنين اي اولادهم وذراريهم الذين لم يبلغوا الحلم في جبل في
الجنة اي ازواجهم فيه يكفلهم اي يحضنهم ويقوم بمصالحهم ابراهيم
الخليل وزوجته سارة فنعم الوالدين الكافلين هما وهنيا مريئا لولد
فارق ابويه وامسى عندهما وسارة بسين مهملة وراء مشددة لانها كانت
لبراعة جمالها تسر كل من راها وقيل انها اعطيت سدس الحسن ونبي بنت
عمه وقيل بنت خيه وكان جايزا في شرعه حتى يردوا الى اباهم يوم
القيمة اي ويرد ولد الزنا الى امه واسند الكفالة لهما والرد الى ابراهيم
خاصة لان المخاطب بمسئلة الرجال وله اباء في ما ذكرهنا من كفالة ابراهيم
لهم ما في خبر اخر من كفالة جبريل وميكائيل وغيرهما لهم لان طايفة منهم
في كفالة ابراهيم وطايفة في كفالة غيره فلا تنافي كما بينته الفرطبي

وغيره

وغيره قال في الافصاح وغيره اما مقر الروح وما ادراك
ما مقر الروح المختلف بحسب المصاحب فمتنوع على قدر المراتب فارواح
في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وتاوي الى قناديل
من ذهب في ظل العرش اذا باتت وارواح في قنة خضر اسند ستين وعلى
بارق نفر باب الجنة العلية وارواح الاطفال عصافير من عصافير الجنة
ترعى وتسرح وارواح في السما الدنيا ايضا وارواح في السماء التابعة
في دار يقال لها البيضا وارواح في كفالة ابراهيم وارواح في كفالة
جبريل وارواح في كفالة اسرافيل وارواح في خزانة رماييل وارواح في
سبب ممدود بين السماء والارض وارواح في برزخ من الارض تذهب
حيث شاءت وارواح في بير زمزم ولكل روح اتصال بمعنوي بدنها
وتعلق قوي بجسدها بحيث يصح ان يسلم عليها وتفهم ما يقع من الخطاب
لديها وتردة السلام كالشمس المنيرة فانها في السماء واشعتها في الارض
اسمعي وحينيذ فالمراد بالاطفال في هذا الحديث بعضهم وفيه ان اطفال
المؤمنين في الجنة وقد حكى جمع عليه الاجماع ومراده كما قال النووي
اجماع من يعتد به واما خبر مسلم عن عايشة لو فاصبر من الانصار قلت طوبى
له عصفور من عصافير الجنة فقال المصطفى وما يدريك ان الله خلق الجنة وخلق
لها اهلا الحديث فاجيب بانه انما نهاها عن التسارع الى القطع
بغير دليل او انه قبل علم بانهم في الجنة وفيه ان الجنة موجودة الان ونقل ما عليه
اهل الحق وانها ذات جبال وابار فيحمل خبرانها فيحمل ان المراد ان معظمها
كذلك حم ك والبيهقي في كتاب البعث عن ابي هريرة قال الحاكم
صحيح ٠٠
اطفال المشركين اي اولاد الكفار الصغار خدم اهل الجنة يعني
يدخلونها فيجعلون خدما لمن فيها وبهذا اخذ الجمهور قال النووي وهو
الصحيح المختار كمن لم تبلغه الدعوة واولى واما خبر الله اعلم بما كانوا عاملين
فلا تصريح فيه بانهم ليسوا في الجنة وخبر احمد عن عايشة سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال في النار فضعيف وقيل بالوقف
وقيل تحت المشيئة وقيل من علم الله كفره لو عاش في النار وخلد فيها
وقيل يصيرون ترابا وقيل غير ذلك والمعول على الاول طس عن انس وسكت
عليه ورواه في الكبير عن سمرة ص عن سلمان الفارسي موقوفا عليه
ورواه البخاري في تاريخه اوسط عن سمرة مرفوعا فاتما قال المصنف لم
واقتضاه على ما ذكر من ضيق الخطي

اطفئوا المصابيح من بيوتكم اذا رقدتم اي نمتم ليلا بخبر الويسقة الفتيلة فتحرق البيت واغلقوا الابواب ابواب بيوتكم واوكئوا الاسقية اربطوا افواه القرب وخمروا الطعام والشراب اي سدوه وغطوه ولو بعود تعرضه عليه مع ذكر الله فانه السر الدافع وقد سبق تقرير ذلك مبينا خ عن جابر بن عبد الله في عدة مواضع

اطلبوا ممن بيده الضر والنفع والاعطاء والمنع والصحة والسقم والغنى اي السلامة في الدين والبدن والمال والاهل لغيرك من الناس الحصول موفرا فانه بالبناء للمفعول في نفسك فانك كما تدين تدان وبالكيل الذي كلت يكال لك فان طلبت لغيرك السلامة في دينه جوزيت بمثله او في بدنه او اهله او ماله جوزيت بمثله وسئل ملك موكل بذلك يقول وكل بمثل ذلك كما ياتي وقيل سبب تسميته ابي اسحق الشيرازي بيزه الفقها بالي المطلق انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال له علمني كلمات انجو بها غدا فقال يا شيخ اطلب السلامة في غيرك تجدها في نفسك واثر في الحديث التغيير بالرزق دون الاعطاء وغيره اشارة الى ان العافية اعظم المواهب بعد الايمان وانما الي تحقيق الاعطاء اذ اصحب الطلب خلاص سيما اذا كان بظهر الغيب الاصبهاني في الترغيب عن ابن عمر وبن العاصي

اطلبوا همزة وصل مضمومة ارشاد الحوايج اي حوايجكم الي ذوي الرحمة من امتي اي الي الرقيقة قلوبهم السهلة عريكتهم اللينة شكيمتهم وجواب الامر قوله ترزقوا وتنجحوا بفتح المثناة فوق وسكون النون وفتح الجيم اي تصيبوا حوايجكم وتبلغوا مقاصدكم ثم علل ذلك بقوله فان الله تعالي يقول في الحديث القدسي رحمتي في ذوي الرحمة من عبادي اي اسكنت المزيد منها فيهم ومن لان قلبه وترطب بالرحمة فهو اهل للاحسان والنعمة ولا تطلبوا نهي ارشاد عند القاسية قلوبهم اي الغليظة اكبادهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا وقاسي القلب لا يستحي من الرقة بل موحرج الصدر حاد في الطبع فان الله تعالي يقول ان سخطي فيهم اي كراهتي وشدة غضبي فيهم اي جعلته فيهم لان الرحمة تتخطى الي الاحسان الي الغير وكل من رحمته رق قلبك له فاحسنت اليه ومن لم يعط حظا من الرحمة غلظ قلبه وصار قطا كابرق لاحد بل والنفس فالشديد يشتد على نفسه ويعسر ويضيق فهو من نفسه في تعب والخلق منه في نصب مكدوح الروح مظلم الصدر عابس الوجه مسكر الخلق ذاهب بنفسه تيها وعظمة سمين الكلام عظيم النفاق قليل الذكر لله وللدار الاخرة فهو اهل ان يسخط عليه ويعاضبه ليعاقبه تنبيه

اخذ بعضهم

اخذ بعضهم من هذا الوعيد ان قوة القلب من الكبائر وحمل على ما اذا حملت صاحبها على نحو منع اطعام المضطر ع ق من طريق محمد بن ايوب بن الضريس عن جندل بن والق عن ابي مالك الواسطي عن عبد الرحمن السدي عن داود ابن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال العقيلي وعبد الرحمن مجهول لا يتابع على حديثه وهذا ورد لا يعرف وخبره باطل طس عن ابي سعيد الخدري قال في اللسان واظن محمد بن مروان يكنى ابا عبد الرحمن فوقع في رواية العقيلي عن ابي عبد الرحمن وسقط من عنده ابي فبقي عبد الرحمن على ان محمد بن مروان لم ينفرد به بل فيه متابع وشاهد من حديث علي في المستدرك وغيره انتهي واشار بذلك الي الرد علي ابن الجوزي في ايراده في الموضوعات

اطلبوا الخير بهمزة وصل مضمومة عند حسان الوجوه وفي رواية للخطيب صباح الوجوه اي الطلقة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب غالبا وقيل قل صورة حسنة تتبعها نفس رديئة وطلاقة الوجه عنوان ما في النفس وليس في الارض فتح الا ووجهه احسن ما فيه وانشد بعضهم

دليل علي معروف فرحسن وجهه ... يورك هذا هاديا من دليل

وقيل اراد حسن الوجه عند طلب الحاجة بدليل قوله انه قيل للخير كم من رجل قبيح الوجه قضيا للحوايج قال انما يعني حسن الوجه عند طلب الحاجة اي بشاشته عند سؤاله وحسن الاعتذار عند نواله ويشهد له خبر الخطيب عن جابر مرفوعا اطلبوا حوايجكم عند حسان الوجوه من ان قضيا ما قضاها بوجه طليق وان ردها ردها بوجه طليق فرب حسن الوجه ذميم عند طلب الحاجة انتهي ولا يعارضه ما سبق من ان حسن التمت والوجه يدل علي حياء صاحبه ومروءته لانه غالبي وغيره نادر كما يشير اليه لفظ رب وقيل عبر بالوجه عن الجملة وعن اشرف القوم واشرفهم يقال فلان وجه القوم وعينهم قال تعالي لكل شيء هالك الا وجهه وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

يدل علي معروف فرحسن وجهه ... وما زال حسن الوجه احدي الشواهد

ع عن ابراهيم بن معن عن عبد الرحمن بن ابي بكر الملكي عن امرأة جبرة عن ابيها عن عائشة واورده ابن الجوزي عنه من طريقه ثم قال موضوع والملكي متروك وتعقبه المؤلف بانه ممن كتب حديثه وبانه لم ينفرد به وابن ابي الدنيا في كتاب فضل قضا الحوايج اي في كتاب المؤلف في ثواب قضا حوايج الناس عن مجاهد بن موسى عن معن بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن ابراهيم بن ابي النضر ع عن داود بن رشيد عن اسمعيل بن عياش عن جبرة بنت محمد بن ثابت بن سباع

عن امتها عن عائشة قال الحافظ الزين العراقي وجزة وامتها
وابوها لا اعرف حالهم طب عن عائشة قال الهيثمي وفيمن لم اعرفهم طب عن
ابن عباس بلفظ اطلبوا الخير الى حسان الوجوه قال الهيثمي فيه عند الطبراني عبد الله
ابن خراش بن حوشب وثقه ابن حبان وقال ربما اخطا وضعفه غيره وبقية رجاله
ثقات عد عن ابن عمر بن الخطاب قال ابن عبد الهادي في تذكرته بخطه قال
احمد بن محمد بن عبد الرحمن بن مجبر راوية عن نافع عن ابن عمر ثقة ومتن الحديث
كذب انتهى بلفظه ابن عساكر عن انس بن مالك طس عن جابر قال الهيثمي
وفيه عمر بن صهبان ومتروك تمام في فوائده فط في رواة مالك
ابن انس الامام عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه طلحة بن عمرو ومتروك
تمام في فوائده عن ابي بكرة قال الحافظ العراقي وطرقها كلها ضعيفة وبه
يعرف ان المصنف كما انه لم يصب في قوله في اللآلي هذا الحديث في تعقبي
حسن صحيح لم يصب ابن الجوزي حيث حكم بوضعه ولا ابن القيم كشيخه ابن تيمية
حيث قالا هذا الحديث باطل لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بل
ذاك تفريط وهذا افراط والقول العدل ما افاده شيخنا الحافظ
العراقي ٭
اطلبوا الخير امر بمعنى الخبر كقوله تعالى فعلوا الخير وقوله في حوائج
عباده اولئك يسارعون في الخيرات والخير هنا جميع انواع البر دهركم
كله اي مدة حياتكم جميعا لان الانسان لا يعلم بحاجته في اي محل ولا في اي
وقت تحصل ولهذا قالوا دهركم كله وفي المصباح يطلق الدهر على الابد والزمان
قل او كثر لكنه في القليل مجاز على الاتساع وتعرضوا اي تصدوا او من التعرض
وهو الميل الى الشيء من احد جوانبه لنفحات رحمة الله اي اسلكوا طرقها حتى
تصير عادة وطبيعة وسجية وتعاطوا اسبابها وهو فعل الاوامر وتجنب
المناهي وعدم الانهماك في اللذات والاسترسال في الشهوات رجاء ان يهب من
رياح رحمته نفحة تسعدكم او المعنى اطلبوا الخير معترضين لنفحات رحمة
ربكم بطلبكم منه ٭ قال الصوفية التعرض للنفحات الترقب
لورودها بدوام اليقظة والانتباه من سنة الغفلة حتى اذا مرت
تزلت بفنا القلوب وفي الصحاح نفح الطيب فاح ونفحت الريح هبت ونفحة
من عذاب قطعة وفي المصباح نفحه بالمال اعطاه والنفحة العطية وقيل
مبتدأ شيء قليل من كثير فان لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده
المؤمنين فدوموا على الطلب فعسى ان تصادفوا نفحة من تلك النفحات فتكونوا
من اهل السعادات ومقصود الحديث ان لله فيوضا وهو اهب تنبهوا لها

من

من فتحات ابواب خزائن المنن في بعض الاوقات فتهبت نورتها ومقدماتها
كالانموذج لما وراءها من مدد الرحمة فمن تعرض لها مع الطهارة الظاهرة
والباطنة بجمع همة وحضور قلب حصل له منها في دفعة واحدة ما يزيد
على مدة النعم الدارة في الازمنة الطويلة على طول الاعمار فان خزائن الثواب
بمقدار على طريق الجزاء وخزائن المنن النفحة منها تفرق فما يعطى على الجزاء لمقدار
ووقت معلوم ووقت النفحة غير معلوم بل منهم في الازمنة والساعات
وانما غيب علم ذلك ليداوم على الطلب بالتسول المتداول كما في ليلة القدر
وساعة الجمعة فقصد ان يكونوا مستعرضين له في كل وقت قياما وقعودا
وعلى جنوبهم وفي وقت التصرف في اشغال الدنيا فانه اذا دام اوشك
ان يوافق الوقت الذي يفتح فيه فيظفر بالغنى الاكبر ويسعد بسعادة
الابد وسلوا الله وفي رواية واسئلوا الله تعالى اي اطلبوا منه ان يستر
اي يخفي عن خلقه عوراتكم جمع عورة وهي ما يستحي منه اذا ظهر والعوار بالفتح
العيب وقد يضم وان يؤمن بضم التحتية وفتح الهمزة والتشديد روعاتكم
اي فزعاتكم ٭ قال الراغب الروع اصابة الروع واستعمل فيما
ألفي فيه من الفزع يقال راعته وروعته وريع فلان وناقته روعا فزعته
والاروع الذي يروع بحسنه كانه يقرع قال يروعك ان تلقاه في وسط محفل
ولقد ابدع المصطفى واملح حيث اتى بجناس الاشتقاق بين عوراتكم
وروعاتكم ابن ابي الدنيا في كتاب الفرج بعد الشدة والحكيم الترمذي
في النوادر هب حل والقضاعي كلهم عن انس بن مالك وفيه حرملة بن يحيى
التجيبي قال ابو حاتم لا يحتج به واورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين
هب عن ابي هريرة رمز المصنف لضعفه وقول البغدادي حسن صحيح
غير صحيح ٭
اطلبوا الرزق في خبايا الارض جمع خبيئة كخطية وخطايا اي المستولي
الحرث لتحوزوا زرعه وغرسه فان الارض تخرج ما فيها محبيا من النبات الذي به قوام
الحيوان وقيل اراد استخراج الجواهر والمعادن من الارض وانما ارشد لطلب
الرزق منها لانه اقرب الاسباب الى التوكل وابعدها من الحول والقوة فان الزارع
اذا كرب الارض ونقاها وقام عليها ودفن فيها الحب نثر امر من حوله وقوته ونفد
حيلته فلا يرى لنفسه حيلة في انبات وخروجه بل ينظر الى الفضل
والقدرة ويرجو ربه دون غيره في ارسال السماء ودفع الآفة مما لا حيلة
للمخلوق فيه ولا يقدر عليه الا الذي يخرج الحي من الميت السموات والارض ومن شعر
ابن شهاب الزهري ٭

• تتبع خبايا الارض وادع مليكها • لعلك يوما ان تجاب وترزقا •

ع طب في الاوسط هب عن عائشة قال الهيثمي فيه هشام بن عبد الله بن عكرمة المخزومي ضعفه ابن حبان ونمى وقال النسائي ذاحديث منكر وقال ابن الجوزي قال ابن طاهر حديث لا اصل له وانما هو من كلام عروة بل اشار مخرجه البيهقي الى ضعفه بقوله عقبه هذا ان صح فانما اراد الحرث واثارة الارض للزرع انتهى وفي الميزان عن ابن حبان لا يحتج الاحتجاج بخبره اذا انفرد ثم ساق له هذا الخبر •

اطلبوا العلم الاتي بيانه ولو بالصين اي ولو كان انما يمكن تحصيله بالرحلة الى مكان بعيد جدا كمدينة الصين فان لم يصبر على مشقة التعلم بقي عمره في تعمايه الجهالة ومن صبر عليها الا عمره الى عز الدنيا والاخرة وقال علي كرم الله وجهه العلم خير من المال وقال وهب يتشعب من العلم الشرف وان كان صاحبه دنيا والقرب ان كان قصيا والغنى ان كان فقيرا والنبل وان كان حقيرا قال الرضي قد تدخل الواو على المدلول على جوابها بما تقدم ولا تدخل الا اذا كان ضد الشرط المذكور او ولي ذلك المقدم الذي هو كالعرض عن الجزاء من ذلك الشرط قال وكذا قوله اطلبوا العلم ولو بالصين والظاهر ان لو واو الداخلة على كلمة الشرط في مثله اعتراضية وتعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظيا على طريق الالتفات كقوله • فانت طلاق والطلاق اليه •

وقوله • ترى كل من فيها وحاشاك فانيا • وقد يجيء بعد تمام الكلام كقوله عليه الصلاة واللام انا سيد ولد ادم ولا فخر فان طلب العلم فريضة على كل مسلم مكلف ومنوا العلم الذي يعذر المكلف في الجهل به كمعرفة الصانع وما يجب له ويستحيل عليه ومعرفة رسله وكيفية الفروض العينية والمراد بالمعرفة الاعتقاد الجازم لا على طريق المتكلمين من احكام الحجو الاستعداد لدفع الشبه فانه فرض كفاية وكذا القيام بعلوم الشرع من تفسير وحديث وفقه واصول وعلوم العربية فتعلم ذلك كله على كل مسلم مكلف حر ذكر غير بليد فرض كفاية وتعلم الزايد مندوب كتعلم العامي المتوافل للعبادة • هب عن انس بن مالك ثم قال اعني البيهقي متنه مشهور واسناده ضعيف وقد روي من اوجه كلها ضعيفة انتهى كلامه وابن عبد البر في كتاب فضل العلم ع عن جعفر بن محمد الزعفراني عن احمد بن سنيح الرازي عن حماد بن خالد الخياط عن طريق بن سلمان الهنائي عن عائشة عن انس

عد عن محمد بن حسن بن قتيبة عن عباس بن اسماعيل عن الحسن بن عطية الكوفي عن ابي عائكة عن انس قال ابن حبان باطل لا اصل له والحسن ضعيف وابو عائكة منكر الحديث وفي الميزان ابو عائكة عن انس مختلف في اسمه مجمع على ضعفه من طريق البيهقي

هذا

هذا المذكور عن انس بن مالك • قال السخاوي وغيره وهو ضعيف من الوجهين بل قال ابن حبان باطل لا اصل له وحكم ابن الجوزي بوضعه ونوزع بقول المزي له طرق ربما يصل مجموعها الى الحسن وبقول الذهبي في تلخيص الواهيات روي من عدة طرق واهية وبعضها صالح •

اطلبوا العلم ولو بالصين اي فيهما مبالغة في البعد فان طلب العلم فريضة على كل مسلم ثم بين ما في طلبه من الفضل ومزيد الشرف بقوله ان الملايكة تضع اجنحتها جمع جناح لطالب العلم تبسطها له وتقرشها تحت قدميه اذ تتواضع له تعظيما لحقه او تنزل عنده وتترك الطيران او تغيبه وتيسر له السعي في طلب العلم او تظله لاجله ولا مانع من اجتماعها رضى بما يطلب اي رضى له بسبب العلم الذي يطلبه او رضي بالعلم الذي هو طالبه وفيه كالذي قبله ندب الرحلة في طلب العلم او طلب العلم ولو في تهمة اخرج الرهاوي والطبراني وغيرهما عن زكريا الساجي قال كنا نمشي في بعض ازقة البصرة لبعض المحدثين فاسرعنا فقال ارفعوا ارجلكم عن اجنحة الملايكة لا تكسروها • كالمستهزي فما زال من محله حتى خفت رجلاه وسقط • قال الراوي هكذا كرأيت عين ان رواته اعلام ابن عبد البر في كتاب العلم عن احمد ابن عبد الله عن مسلمة بن القسم عن يعقوب بن اسحق الغسفلاني عن عبيد الله بن محمد الفريابي عن ابن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك قال في الميزان يعقوب كذاب انتهى وقال النيسابوري وابن الجوزي ثم الذهبي لم يصح فيه اسناد •

اطلبوا العلم يوم الاثنين لفظ رواية ابي الشيخ والديلمي فيما وقفت عليه من نسخة مصححة بخط الحافظ بن حجر في كل يوم اثنين فكان المصنف ذهل عنه او تبع بعض النسخ السقيمة فانه ميسر لطالبه اي يتيسر له اسباب تحصيله بدفع الموانع ومهيات الاسباب اذ طلبه فيه ورد ذلك لانه اليوم الذي ولد فيه المصطفى صلى الله عليه وسلم وجاء الوحي فيه ويشاركه في ندب الطلب فيه الخميس لحديث ابن عدي عن جابر اطلبوا العلم كل اثنين وخميس فانه ميسر لمن طلبه وينبغي طلبه في اوائلهما لخبر يأتي ابو الشيخ في الثواب فر وكذا ابن عساكر عن انس وفيه معير عن عبد الرحمن اوزدة الذهبي في الضعفا وقال قال ابن معين ليس بشيء ووثقه طايفة اطلبوا الخوايج بعزة الانفس فان الامور تجري اي تمر بالمقادير يعني لا تذلوا انفسكم في الجد في الطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا بعزة نفس وعدم تذلل للمسئول فان ما قدر سيكون ومما لم يقدر لم يكن فلا فايدة في الاتعاب الا اذابة الجسم وكثرة الهم تمام في فوايده وابن عساكر

في تاريخه عن عبد الله بن بسر بضم الموحدة وسكون المهملة المازني له ولابويه صحبة ذار مم المصطفى صلى الله عليه وسلم واكل عندهم ودعا لهم رمز لضعفه ٥

اطلبوا الفضل اي الزيادة من الاحسان والتوسعة عليكم عند وفي نسخة اليّ وهي بمعنى من الرحماء من امتي امة الاجابة تعيشوا بالجزم جواب الامر في اكنافهم جمع كنف بفتحتين وهو الجانب فان فيهم رحمتي كذا وجدته في النسخ المتداولة والظاهر انه سقط قبله من الحديث فان الله يقول او نحو ذلك ثم رايت الحافظ الذهبي وغيره ساق الحديث من هذا الوجه من حديث ابي سعيد مصرحا بكونه قدسيا فقال اوله يقول الله اطلبوا الي الخ ما هنا وقال من عبادي بدل لهم امتي وهكذا ساقه ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه المؤلف في مختصرها فقال يقول الله عز وجل اطلبوا الي الخ والمعنى اذا احتجتم الي فضل غيركم من مال او جاه او معونة فاطلبوه عند رحماء هذه الامة وهم اهل الدين والشرف وطهارة العنصر فان من توفر حظه من ذلك عظمت شفقته فرحم السائل وبذل له فضل ما عنده طلبا للثواب من غير من ولا اذى ولا مطل بل يستر ويعفف واعضا فيعيش في ظله مع سلامة الدين والعرض ولا يستر فقيرهم ولا تطلبوا الفضل من القاسية قلوبهم اي الغليظة قلوبهم فانهم ينتظرون سخطي فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية وانما قست بالتباعد من الله من اجل نقض الميثاق وفي خبر سيجيء لا يدخل الجنة الا رحيم قالوا كلنا رحيم قال ليس رحمة احدكم خويصته يعني اهله لكن حتى يرحم العامة فرحمة الخويصة هي رحمة العطف من الرحمة المنسوة منه بين الخلق ورحمتك للعامة من رحمة المعرفة بالله تعالى وقيل الحكيم لما صارت الملوك افسى قلوبا قال انباعدت منها الفكرة وتمكنت منها الشهوة فاسودت وصلبت الخرائطي في كتاب مكارم الاخلاق عن محمد بن ايوب بن الضريس عن جندل بن والق عن مالك الواسطي عن عبد الرحمن السدي عن اوس بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال في اللسان ورواه الطبراني في الاوسط من طريق محمد بن مروان السدي عن داود كذا رواه ابن حبان في الضعفاء من هذا الوجه قال العقيلي عبد الرحمن السدي مجهول لا يتابع على حديثه ولا يعرف من وجه يصح وفي الميزان عبد الرحمن السدي عن اوس عن ابي هند لا يعرف وانى يجيء بامثال هذا الخبر وقال خرجه العقيلي قال في اللسان ولفظ العقيلي عبد الرحمن السدي مجهول لا يتابع ولا يعرف حديثه من وجه يصح انتهى وقال الحافظ العراقي بعد ما عزاه ٥ للطبراني وفيه محمد بن مروان السدي ضعيف جدا وقال تلميذه الهيثمي

متروك

متروك انتهى ورواه الحاكم من حديث علي وقال صحيح قال العراقي وليس كما قال واورده ابن الجوزي في الموضوعات ٥

اطلبوا المعروف اي الاحسان قال الحرالي المعروف ما اقره الشرع وقبله العقل وافقه كرم الطبع وقال ابن الاثير النصفة وحسن الصحبة مع الناس مر وفي نسخة اليه وهي بمعنى من رحماء امتي تعيشوا في اكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم يعني الامر بالطرد والابعاد عن منازل اهل الرشاد قال ابن تيمية والمراد منا اليهود بقرينة تصريحهم بان المراد منهم في اية ولا تكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم وقسوة القلب من ثمرات المعاصي وقد وصف الله اليهود بها في غير موضع منها ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة الاية فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية ثم قال اعني ابن تيمية وان قوما ممن ينتسب الى علم ودين قد اخذوا من هذه الصفات بنصيب نعوذ بالله مما يكرهه الله ورسوله يا علي ان الله خلق المعروف ومن اكمل ما عرفه الشرع بالحسن وقبل ما يعرفه كل ذي عقل ولا ينكره اهل النقل ثم غلب على اصطناع الخير وخلق لها اهلا فحببه اليهم وحببهم اليه فما لروحه اليهم طلابه بالتشديد كما وجد الماء في الارض الجدبة بفتح الجيم وسكون المهملة اي المنقطعة الغيث من الجدب ومن المحل وزنا ومعنى لتحيي به ويحيى به اهلها ان اهل المعروف في الدنيا هم اهل المعروف في الاخرة يعني من بذل للناس معروفه في الاخرة او المراد من بذل جاهه لاهل الجرائم فشفع فيهم شفعه الله في اهل التوحيد في الاخرة ومفهوم الحديث ان اهل الشر في الدنيا هم اهل الشر في الاخرة فائدة في مستدرك الحاكم بسند عن ابي جعفر من وجد في قلبه قسوة فليكتب ليس والقراءان الحكيم في جامع بن عمران بن بشر بن ك في الرقاق عن علي امير المؤمنين قال ك صحيح ورده الذهبي بان فيه الاصبغ بن نباتة واه جدا وجمان بن علي ضعفوه انتهى ٥

الطلع بهمزة وصل مكسورة بصيغة الامر في القبور اي اشرف عليها وانظر اليها وتامل ما صار اليه اهلها من ذهاب الاموال وفقد الاهل والاكل والدود والتراب والانقطاع عن الاهل والاحباب والمصير الى روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار قال ابن الكمال اصل بعد تاتي الطلع بعلى لما فيه من معنى الاشراف كما في الصحاح وعداه منا بفي باعتبار تضمنه معنى النظر والتامل والقبر الدفن يقال قبرت الميت اقبره بضم او كسر قبرا فستوا قبره امرت بان يقبر والمراد هنا محل الدفن وقد شاع استعماله فيه والمقابر جمع ٥

مقبرة ولم يات في القرآن الا في الهاكم **واعتبروا** انظر **بالنشور** اي نظر وتامل في قيام الموتى من قبورهم للعرض والحساب والاعتبار من العبرة بمعنى النظر في حال الاموات فامروا بالنظر في القبور على وجه يترتب عليه الاعتبار المذكور وتتبعه العبرة في احوال النشور ليقل امل الناظر ويصدق زهده وفي الصحاح نشر الميت ينشر نشورا عاش بعد الموت وصار يوم النشور وفي الاساس ان من المجاز اصله نشر بمعنى بسط ارسد المصطفى الى انه من اعظم اذونه قسوة القلب زيارة القبور وتامل حال المقبور وما بعده من البعث والنشور الباعث على ذكر ما مر اللذات وكذا مس مدة المحتضرين وتغسيل الموتى والصلاة على الجنائز فان في ذلك موعظة بليغة كما ياتي في خبر **هب** وكذا الديلمي **عن انس** قال شكى رجل الى المصطفى قسوة قلبه فذكره وظاهر صنيع المصنف انه لم يخرجوه اقره والامر بخلافه بل قال عقبه هذا متن منكر فحذف ذلك من كلامه غير صواب واورده في الميزان في ترجمة محمد بن يونس الكديمي من مناكيره ٥ وقال **هو** احد المتروكين واتهمه ابن عدي وابن حبان بالوضع ٥

اطلعت بهمزة وصل فطاء مفتوحة مشددة فلام مفتوحة اي تاملت ليلة الاسراء في النوم او بالوحي او بالكشف لعين الرأس او لعين القلب لاني صلاة الكسوف كما قيل **في الجنة** اي عليها **فرايت اكثر اهلها الفقراء** اي فقراء المؤمنين ضمن الطلعت معنى تاملت ورايت معنى علمت ولذا عداه الى مفعولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي كفاه مفعول واحد ذكره الطيبي ومما من اقوى حجج من فضل الفقر على الغنى والذاهبون لما قبله اجابوا بان الفقر ليس هو الذي ادخل الجنة بل الصلاح **واطلعت في النار** اي عليها والمراد نار جهنم **فرايت اكثر اهلها النساء** لان كفران العطاء وترك الشكر عند البلاء وغلبة الهوى والميل الى حرف الدنيا والاعراض عن مفاخر الاخرة فيهن اغلب لضعف عقلهن وسرعة انخداعهن وعوز من هذا بان في وقت كون النساء في النار اما بعده خروجهن بالشفاعة والرحمة حتى لا يبقى فيها احد ممن قال لا اله الا الله فالنساء في الجنة اكثر وحينئذ يكون لكل واحد زوجتان من نساء الدنيا وسبعون من الحور العين ذكره القرطبي وغيره ولفظ احمد الاغنياء والنساء وعوز ايضا بخبر ابن بكرة اكثر اهل الجنة واجيب بان المراد بكونهن اكثر اهل النار نفس الدنيا وبكونهن اكثر اهل الجنة نساء الاخرة وفيه حث على التقلل من الدنيا وتحريض النساء على التقوى والمحافظة من الدين على السبب الاقوى وان الجنة والنار مخلوقتان الان خلافا لبعض

المعتزلة **حم م** في الدعوات **ت** في صفة جهنم **عن انس** بن مالك **خ** في صفة الجنة وغير **م ت** وكذا النسائي في عشرة النساء والرقائق فما اوهم صنيع المؤلف من ان الترمذي تفرد باخراجه من بين الستة غير صواب **عن عمران بن حصين** بفتح الحاء وفتح الصاد المهملتين الخزاعي كانت تسلم عليه الملائكة ورواه احمد عن ابن عمر وبالفظ المذكور لكنه ابدل النساء بالاغنياء قال العراقي وكالمنذري وسنده جيد ٥

اطوعكم لله اي اكثركم طاعة اي انقيادا لامره من طاع يطوع ويطيع انقادا اي افضلكم بدين او علم **الذي يبدأ صاحبه بالسلام** اي هو الاحق بان يبدأ صاحبه بالسلام عند التلاقي فاذا تلاقيا وكان كل ندب ان يبدأ به الافضل منهما اذا كانا متماثلين اما لو كان احدهما اورد احدهما فهو الذي يبدأ فاضلا او مفضولا اصغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا كما ذكره النووي ٥ قال الماوردي ومن مشى في الشارع المطروق كالسوق فلا يسلم الا على البعض لانه ان سلم على من لقيه تشاغل به عن المهم الخارج لاجله وخرج به عن العرف **طب عن ابي الدرداء** قال قلنا يا رسول الله انا لنلتقي فايتنا يبدأ بالسلام فذكره قال الهيثمي وفيه من لم اعرفهم انتهى ٥

اطول الناس اعناقا بفتح الهمزة جمع عنق بالضم اي من اكثرهم رجاء وتشوفا الى رحمة الله تعالى لان المتشوف الى الشيء يتطاول بعنقه الى التطلع والناس يوم القيامة في الكرب **يوم القيمة المؤذنون** للصلوات فهم يتطلعون ان يؤذن لهم في دخول الجنة او المراد اكثرهم اعمالا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وروي بكسرتين اي اكثرهم اسراعا الى الجنة والعنق بفتحتين السير بسرعة واما ما نقله البيهقي عن الظاهري ان معناه ان المرء يعطش في الموقف فتطول عنقه والمؤذن لا يعطش فعنقه قائم فلا سياق يعضده ولا دليل يؤيده ثم انه لا يلزم من تميز المؤذنين بهذا النعت ان لا يكون غيرهم ارفع درجة منهم لان اخر نعم اخذ منه النووي انه افضل من الامامة وانما لم يؤذن المصطفى صلى الله عليه وسلم لشغله بامر الرسالة على انه ورد انه اذن مرة في السفر كما في المجموع وغيره **حم عن انس** قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته رحمه الله تعالى ٥

اطووا ارشادا **ثيابكم** اي لقوها اذا نزعتموها لارادة نحو نوم او مهنة ولا تتركوها منشورة فانكم اذا طويتموها **ترجع اليها ارواحها** يعني تبقى فيها فوقها فالارواح جمع روح شبهها بالحيوانات ذوات الارواح على الاستعارة وليست هي جمع ريح كما وهم **فان الشيطان** اي ابليس او المراد

المعتزلة

الخنثى اذا وجد ثوبا مطويا لم يلبسه اي لم يسلط على لبسه بل يمنع منه من قبل خالقه او اقترن طيه بالتسمية واذا وجده منشورا لبسه فيسرع اليه البلا وتذهب منه البركة ويورث من لبسه بعده ذلك الغفلة عن ذكر الله والفتور عن العبادة والمراد بالثياب هنا ما يلبس من نحو قميص وجبة واذار وسراويل ودراوخف ويوخذ من العلة ان العمامة كذلك فيحلها اذا اراد نحو النوم ثم يكوره اذا اراد الخروج واما ما لا يمكن طيه كفلنسوة وفعل فيكفي في حرمان الشيطان منه التسمية المقارنة للوضع طس عن جابر بن عبد الله وقال لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا بهذا الاسناد انتهى قال الهيثمي وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو وضاع وقال السخاوي اسناده واه واما خبر الطوا ثيابكم بالليل لا تلبسها الجن فتنوسخ فلم اره وفي كلام بعضهم انها تقول اطوني ليلا اجملكم نهارا ٥

الطيب الطيب اي افضله واشرفه المسك بكسر الميم فمثلث اخر انواعه وسيدها قال ابن القيم والخطاء من قدم عليه العنبر كيف ومنو طيب الجنة والكثبان التي هي مقاعد الصديقين فيها منه لا من العنبر والذي عن قايله انه لا يتغير على مر الزمان كالذهب وهذه خصيصة واحدة لا تقاوم ما في المسك من الخواص وقال المصنف طيب الطيب المسك والعنبر والزعفران والمسك من بينهم مزيد خصوصية وله عليهم الفضل والمزية حيث جاء ذكره في التنزيل وذلك غاية التشريف والتبجيل قال الله تعالى يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ومن منافعه انه يطيب العرق ويسخن العروق الاعضا ويسمع الارياح الغليظة المتولدة في الامعا ويقوي القلب ويسجم اصحاب المرة السوداوفيه من التوحش تفريح ومن السدد تفتيح ويصلح الاكل ويذهب بحديث النفس ويقوي الاعضا الظاهرة والباطنة سريا ويعين على الباه وينفع من بارد الصداع ويقوي الدماغ وينفع من جميع علله الباردة ويبطل عمل السموم وغير ذلك تنبيه المشهور ان عز ال المسك كالطيبي لكن لونه اسود وله نابان لطيفان ابيضان في قحة الاسفل والمسك دم يجتمع في سرته في وقت معلوم من السنة فاذا اجتمع ورم الموضع فمرض الغزال الى ان تسقط منه وفي مسكل الوسيط لابن الصلاح ان الناس فحذ في جوفه كالا تحذ في جوف الجذى يلقيها كما تلقي الدجاجة البيضة وجمع بانها تلقيها من سرتها فتتعلق بها الى ان تحك قال النووي واجمعوا على طهارة المسك وجواز بيعه ونقل عن الشيعة فيه مذهب باطل ٥ وقال الزمخشري قال الحافظ سالت بعض العطارين من اصحابنا المعتزلة عن

المسك

المسك فقال لولا ان المصطفى تطيب به ما تطيبت به فاما الزباد فليس يقرب ثيابي فقلت قد يتضمخ الجذى من خنزيرة ولا يحرم لبسه لان اللبن استحال لحما وخرج من تلك الطبيعة وتلك الصورة وذلك الاسم فالمسك غير الدم والحل غير الحمر والجوهر لا يحرم لعينه وانما يحرم للاعراض والعلل فالسقط منه عند تذكرك الدم فليس منه حم م د ن عن ابي سعيد الخدري ورواه عنه الطيالسي وغيره ٥

اطيب الكسب اي افضل طرق الاكتساب قال ابن الاثير الكسب استعمل في طلب الرزق والمعيشة عمل الرجل بيده في صناعة او زراعة او نحو ذلك من الحرف الجايزة غير الدنية التي لا تليق به وذكر اليد بعد العمل من قبيل قولهم رايت بعيني واخذت بيدي والمقصود منه تحقيق العمل وتقريره والتكسب بالعمل سنة الانبيا كان داود يعمل الزرد فيبيعه لقوته وكان ذكريا نجارا

وكل بيع مبرور اي مقبول عند الله بان يكون صوابا به وفي الشرع بان لا يكون فاسدا ولا غش فيه ولا خيانة لما فيه من ايصال النفع الى الناس بتسهيل ما يحتاجونه ونبه بالبيع على بقية العقود المقصود بها التجارة واعلم ان اصول المكاسب ثلاثة زراعة وصناعة وتجارة والحديث يقتضي تساوي الصناعة باليد والتجارة وفضل ابو حنيفة التجارة ومثل الماوردي الى ان الزراعة افضل الكل والاصح كما اختاره النووي ان العمل باليد افضل قال فان كان زراعا بيده فهو اطيب مطلقا لجمعه بين هذه الفضيلة وفضيلة الزراعة حم طب وكذا في الاوسط ك وكذا البزار عن رافع بن خديج قيل يا رسول الله اي الكسب اطيب فذكره قال الهيثمي فيه المسعودي وهو ثقة لكنه اختلط في اخر عمره وبقية رجال احمد رجال الصحيح انتهى وقال ابن حجر رجاله لابأس بهم طب وكذا في الاوسط عن ابن عمر بن الخطاب قال الهيثمي ورجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز المصنف لصحته ٥

اطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله اي ما يكسبه من غنيمة وفي سلب قتيل ونحو ذلك ان ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله ونيل درجة الشهادة لا شي اطيب منه فهو افضل من البيع وغيره تمامه لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته الاترى الى قوله جعل رزقي تحت ظل رمحي فافضل الكسب مطلقا سهم الغازي لما ذكر ثم ما حصل بالاحتراف من عمل اليد لانه كسب كثير من الانبيا الشيرازي في الالقاب عن ابن عباس

اطيب اللحم المأكول اي لذة واحسنه كذا اجري عليه جمع وجعله بعضهم من الطيب بمعنى الطاهر لحم الظهر هو على حذف من والتفضيل فيه نسبي او اصلي

اذ لحم الذراع اطيب منه لانه اخف على المعدة واسرع انهضاما وانفع ومن ثم
كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحبه ويقدمه على غيره بل ذم من البغض
اي تقديم كل مقدم فقال لحم الرقبة اقدم فالذراع لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم
في حديث الرقبة هادية الشاة واقربها الى الخير وابعدها عن الاذى فالعضد
فالظهر لكن الاصح تفضيل الذراع حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر قال ك
صحيح واقره الذهبي ٥

اطيب الشراب اي افضله واحسنه الحلو البارد فانه موافق للمعدة ملايم
للبدن لذيذ للشارب ولهذا كان احب الاشربة اليه عليه الصلاة والسلام
كما يحبى ومن ثم سيد الاشربة كما في خبر انه الطف للحرارة واذفع للعلة وابعث
للشكر ق عن ابن القيم اذا جمع المال الحلاوة والبرد كان انفع
للبدن واحفظ للصحة واكثر تغذية وتنقيدا للطعام الى الاعضاء والفاتر
ينفخ ويفعل ضد ذلك ت عن الزهري مرسلا حم عن ابن عباس ٥
قال الهيثمي رجال احمد رجال الصحيح الا ان تابعيه لم يسم ٥

اطيعوني ما كنت في رواية ما دمت بين اظهركم اي مدة كوني بينكم
حيا فاني لا امر ولا انهى الا بما امر الله ونهى عنه لان تعوتي انما هي لطاعة الله
فطاعتي طاعة الله ومن خصائصه ان فرض طاعته على العالم فرضا مطلقا
لا شرط فيه ولا استثناء وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
وبين بقوله ما دمت اي كنت بين اظهركم المبادرة الى امتثال امره ونهيه
من غير نظر فيه ولا عرضه على الكتاب لانه لا ينطق عن الهوى يخاطب كل قوم وشخص
بما يليق بالحال والمكان والزمان واما بعده فينبغي عند التعارض ونحوه على
الصحيح ويراجع الكتاب وينظر في الترجيح كما اشار اليه بقوله وعليكم
بكتاب الله اي الزموه ثم بين وجه لزومه على طريق الاستئناف البياني بقوله
احلوا حلاله وحرموا حرامه يعني ما احله فاعلموه جازمين بحله
وما حرمه دعوه ولا تقربوه فكانه يقول ما دمت بين اظهركم فعليكم
باتباع ما اقول وافعل فان الكتاب على ترك وانا اعلم الخلوبه واما
بعدي فالزموا الكتاب فما اذن في فعله فخذوا به وما نهى عنه
فانتهوا وعلم من التقرير المار ان لفظ الظهر مقحم للتاكيد تنبيه
قال العارف بن عربي قد صح عندنا بالتواتر ان محمدا رسول الله حقا وانه
جاء من عند الله بما يدل على صدقه ومنه القرآن المعجز وانه ما استطاع احد
معارضته فثبت العلم بانه النبا الحق والقول الفصل والامر لزمته
وعقلية واذا حكما بامر فلا شك انه يجب العمل بمضمونه فلزمنا ان نلتزم

احكامه

احكامه ونحل حلاله ونحرم حرامه ومنه بمنزلة الدليل العقلي في الدلالة
فلا يحتاج مع ثبوت هذا الاصل لما لد طب عن عوف بفتح المهملة اوله
واخره قال ابن مالك الاشجعي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنه
مرعوب او قال مرعول فذكره قال الهيثمي رجاله موثقون وقال المنذري
رواته ثقات ٥

اظهروا النكاح اي اعلنوا عقده واضربوا عليه بالدفوف واخفوا الخطبة
بكسر الخاء استروها ندبا ومنه الخطاب في عرض التزوج وقال الحلبي هي
هيئة الحال فيما بين الخاطب والمخطوبة الذي النطق بها هو الخطبة بالضم
والحق بعضهم بطلب اعلان النكاح اعلان الختان ونوزع والاوجه حمل الاظهار
على اختيار الذكور والاخفاء على ختان الانثى وسياتي لذلك مزيد توضيح فر
عن ام سلمة وفيه من لا يعرف لكن له شواهد تجبره ٥

اعبدوا الناس من هذه الامة اي اكرمهم عبادة اكثرهم تلاوة للقرآن لانه افضل
الذكر العام والعبادة الطاعة مع خضوع وتذلل لله وحده وقيل لغلبة الخضوع
وعرفا فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه فر عن ابي هريرة
وفيه ضعف ٥

اعبدوا الناس اكرمهم تلاوة للقرآن وافضل العبادة الدعاء اي الطلب
من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار بين يديه والمراد ان كلا منهما
من الافضل فلا يلزم منه ان الدعاء افضل من القراءة هذا والاوجه حمل الدعاء
على الصلاة فهي افضل العبادات مطلقا بعد الايمان وهي مشتملة على الدعاء
والقرآن المرهبي بضم الميم وبموحدة نور الهدى حسين بن علي في كتاب
فضل العلم له عن يحيى بن كثير مرسلا هو ابو نصر اليماني مولى طي احد
الاعلام والعلماء العباد وارداف المؤلف المسند بهذا المرسل اشارة ٥
الى تقويته به ٥

اعبدوا الله بميم وصل مضموم منه الله اي اطيعوه فيما امر ونهى والعبادة
الطاعة كما تقرر ولما كان احد مسمى الكفار يتوهم بصورة عبادة لكن
يشركون معه غيره تعالى عقب شرك العبادة بنفي الشرك منزحا وان
كان ذلك العبادة الصحيحة فقال لا تشركوا به شيئا حال من ضمير اعبدوا
اي اعبدوه غير مشرك به شيئا صنما ولا غيره او شيئا من الاشراك جليا او خفيا
واعم ذلك البراءة من الشرك العظيم بان لا يتخذ مع الله الها اخر لان الشرك
في الالهية لا ينضم معه المعاملة بالعبادة واخص منه الاخلاص بالبراءة
من الشرك الخفي بان لا يرى لله شريكا في شيء من اسمائه الظاهرة لان الشرك

في سائر اسمائه الطاهرة لا يصح معه القبول ذكره الحرالي **واقم الصلاة**
المكتوبة واذ الزكوة المفروضة اي مستحقيها قيد الزكاة به
مع انها لا تكون الا مفروضة حثا عليها لان المال محبوب والطبيعة تسخ به
اولا ان الزكوة تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرض افضل من التقرب بالنفل
وحج البيت واعتمر اي ات بالحج والعمرة المفروضتين ومنوه مرة في العمر
ان استطعت اليهما سبيلا ومن تطوع خيرا فهو خير له **وصم** كل سنة **رمضان**
حيث لا عذر وانظر اي تامل وتدبر فهو من الراي لا الرؤية **ما يحب للناس**
ان ياتوه اليك اي يعاملوك به **فافعله بهم** اي عاملهم به **وما تكرهه**
ان ياتوه اليك فدعهم اي اتركهم **منه** اي من فعله بهم فانك ان فعلت
ذلك استقام لك الحال ونظروا اليك بعين الكمال والاجلال واستجلبت
ودهم وامنت شرهم والامر في الخمسة الاول للفرضية وفي الاخيرة للندب
في المندوب والوجوب في الواجب والقصد به الحث على مكارم الاخلاق والمحافظة
على معالي الامور والتحذير من سفسافها واذانيها والخطاب واذا وقع لواحد
لكن المراد به كل مكلف ممن في زمنه ومن بعده **طب عن ابي المنتفق**
العنبري صحابي روى عنه ابنه رمز المصنف لحسنه

اعبد الله مقصوده كما قاله الحرالي حمل الخلق على صدق التذلل ومواتر
التطهير من رجسهم ليعود بذلك وصل ما انقطع وكشف ما انحجب ولما اظهم
حرف الزجر من زجر عبادة اله اخرا ثبت لهم حرف الامر التقريبي حيث قال
ولا تشرك به شيا اي لا تشرك معه في التذلل له شيا اي شيء كان ومذ اول
ما اقام الله من بناء الدين وجمع بينهما لان الكفار كانوا يعبدون ربه في الصورة
ويعبدون معه اوثانا يزعمون انها شركاؤه **واعمل لله كانك تراه** رؤية
معنوية يعني كن عالما متيقظا لا ساهيا وغافلا وكن مجدا في العبودية
مخلصا في النية اخذا اهبة الحذر فان من علم ان له حافظا رقيبا شاهدا لحركاته
وسكناته فلا يسئ الادب طرفة عين والمحنة حاظر ومذ من جوامع الكلم
وقال منا اعمل لله وقال في حديث الصحيحين اعبد الله
لان العمل اعم فيشمل **واعدد نفسك في الموتى** وترحل عن الدنيا حتى تنزل
بالاخرة وتخلفهما حتى تبقى من اهلها وانك جيت الى هذه الدار كغريب
ياخذ منها حاجته ويعود الى الوطن الذي هو القبر وقد قال علي كرم
وجهه انا الدنيا قد ترحلت مدبرة والاخرة ترحلت مقبلة ولكل منهما
بنون فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل ولا حساب
وغدا حساب ولا عمل انتهى فكانك بالموت وقد سقاك كاسه على غفلة

فحرر

فصرت من عسكر الموتى فنزل نفسك منزلة من قضى نحبه واترك الحرص
واغتنم العمل وقصر الامل ومن تصور في نفسه انه لا يعيش غدا لا يهتم لدنيا ولا
يسعى لكفايته فيصير حرا من رق الحرص والطمع والذل لاهل الدنيا قال
ابن الجوزي اذا رايت قبرا فتوهم قبرك وعد نفسك في الحياة ربحا **واذكر**
الله تعالى عند كل حجر وكل شجر اي عند مروزك على كل شيء من ذلك فالمراد
اذكره على كل حاله في الهارقون ومن علامات صحة
القلب ان لا يفتر عن ذكر ربه ولا يسام من جد مسه ولا يانس بغيره ولما كان
ذلك كله يرجع الى الامر بالتقوى والاستقامة وكمالهما ذلك لا يكون الا لمن
اتصف بالعصمة وحفظ عن كل وصمة واما غيره فلا بد له من سقطة او منقوصة
ارشد الى تدارك ما عساه يكون من الذنوب بقوله **واذا عملت سيئة**
فاعمل بجنبها حسنة تمحها لان الحسنات يذهبن السيئات **السر بالسر**
والعلانية بالعلانية اي ان عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية
وان عملت سيئة علانية فقابلها بحسنة علانية مذاموا لانسب وليس
المراد ان الخطيئة السرية لا تكفر توبة جهرية وعكسه كما ظن وقيل اراد بتوبة
السر الكفارة التي تكون للصغيرة بالعمل الصالح والقسم الثاني بالتوبة
كما سبق هو ضحاك **طب هب** من حديث ابي سلمة **عن معاذ** بن جبل قال اردت
سفرا فقلت يا رسول الله اوصني فذكره قال المنذري
رواه الطبراني باسناد جيد لان فيه انقطاعا بين ابي سلمة ومعاذ وقال
الحافظ العراقي رجاله ثقات وفيه انقطاع انتهى وقال تلميذه الهيثمي
ابو سلمة لم يدرك معاذا ورجاله ثقات وقد رمز المصنف لحسنه
اعبد الله وحده حال كونك **كانك تراه** فان العبد اذا علم ان الله
مطلع على عباده ناظر وسره وعلنه فيما اجتهد في اخلاصها واتقانها
على اكمل ما امكنه وليس في هذا ونحوه ما يدل على جواز رؤيته تعالى في الدنيا
كما وهم **وعد نفسك في الموتى** اي اقطع اطماعك من الدنيا واهلها
واحمد ذكرك واخف شانك كما ان الموتى قد انقطعت اطماعهم من الدنيا
واهلها واشهد مشاهد الفقهاء وعد نفسك ضيفا في بيتك وروحك
عارية في بدنك خاشع القلب متواضع النفس يرى من اكبر تنظر الى الليل
والنهار فتعلم انهما في هدم عمرك ومن عقد قلبه على ذلك استراح من الهموم
وانزاحت عنه الغموم **واياك ودعوات المظلوم** اي احذرها
واجتنب ما يؤدي اليها وفي رواية دعوة المظلوم بالافراد **فانهن**
مجابات بلا شك لما مر انها ليس بينها وبين الله حجاب وانها

تقعد الى السما كانها شرارة وعليك بصلاة الغداة اي الصبح وصلاة
العشا فاشهد بما اي اخبر بحما عنهما ود او مر عليهما فلو تعلمون جمع بعد
الافراد اشارة الى ان الخطاب وان وقع لمفرد معين فالقصد التعميم
ما فيهما من مزيد الفضل ومضاعفة الاجر وكثرة الثواب وفيه تنفير الشيطا
وتحقير اهل النفاق والطغيان لا يتيمومما اي اتيتم محل حما عنهما ولو كان ن
اتيا كم له انما موحبوا اي زحفا على الاست او على الايدى والارجل يعني لحبتم
الى محل الجماعة لفعلهما معهم ولو بغاية المشقة والجهد والكلفة فكني بالزحف
عن ذلك ووجه تخصيصهما بذلك ما فيهما من المشقة كما مر طب عن رجل
من النخع عن ابي الدرداء قال ـــــــ الرجل سمعت ابا الدرداء
حين حضرته الوفاة يقول احدثكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكره وضعفه المنذري وقال الهيثمي الرجل الذي من النخع لم
اعرفه ولم اجد من ذكره والمصنف رمز لحسنه وفيه ما تري ٥
اعبد الله كانك تراه ومحال ان تراه وتشهد معه سواه وهذا يسمى
مقام المشاهدة والمراقبة ومتوان لا يلتفت العابد في عبادته بظاهره
الى ما يلهيه عن مقصوده ولا يشغل باطنه بما يشغله عن مشاهدة معبوده
فان لم يحصل له هذا المقام هبط الى مقام المراقبة المشار اليه بقوله
فان لم تكن تراه فانه يراك اي انك بمراي من ربك لا يخفاه شيء من امرك
ومن علم ان معبوده مشاهد لعبادته تحتم عليه تزيين ظاهره بالخشوع وباطنه
بالاخلاص والحضور فانه يعلم خاينة الاعين وما تخفي الصدور وفيه حث على كمال
الاخلاص ولزوم المراقبة قيل راود رجل امراة فقالت الا تستحي
فقال لا يرانا الا الكواكب قالت فاين انت من مكوكبها وقال العارف بن عربي
لولم يبصرك ويسمعك لجهل كثيرا منك ونسبته الجهل اليه محال فلا سبيل
الى نفي هاتين الصفتين عنه بحال واحسب نفسك مع الموتى اي عد
نفسك من اهل القبور وكن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل واتق دعوة
المظلوم اي دعوات اذ هو مفرد مضاف فانها مستجابة ولو بعد حين
كما سبق حل عن زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري صحابي مشهور اول
مشاهده الخندق رمز المص لحسنه ٥
اعبد الله ولا تشرك به شيا وزل بضم الزاي وسكون اللام من الزوال
وهو الذهاب مع القرآن اينما زال اي اذا رحل معه اينما ارتحل فاحل حلاله
وحرم حرامه وراع احكامه ودرسه اينما دارفانه المنزل لامراض لشبه
المفسدة للعلم والتصور والادراك كقيل برد النحل الباطلة والمذاهب

الفاسدة على احسن الوجوه واقربها الى العقول وافصحها وانجحها وانفع
الاغذية غذا الايمان وانفع الادوية دوا القرآن واقبل الحق اي قولا ن
وفعلا ممن جاء به من صغير او كبير اي من سن او حديث السن
او جليل القدر او وضيع فالمراد الصغر والكبر حسا ومعنى وان كان
بغيضا لك بعيدا منك بعدا حسيا او معنويا وارد الباطل بشرط
سلامة العاقبة ممن جاء به من صغير او كبير وان كان حبيبا لك قريبا
منك حسا او معنى نسبا او غيره والخطاب وان كان ورد جوابا لسوال
طالب للتعليم لكن المراد به العموم وفيه وجوب الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وان الوجوب لا يسقط لكون الاتي بالباطل حبيبا او قريبا كالاصل
والفرع والشيخ والسيد والحاكم والقاضي بشرط ابن عساكر
في التاريخ عن ابن مسعود قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم علمني
كلمات جوامع نوافع فذكره ورواه عنه الديلمي ايضا باللفظ المذكور وفيه
عند القدس عن حبيب الدمشقي قال ـــــــ الذهبي في الضعفا
تركوه ٥
اعبدوا الرحمن اي فردوه بالعبادة فانه المنعم بجلايل النعم ودقايقها
اصولها وفروعها فخص الاسم الرحمن للتنبيه على ذلك ولما سبق له قوله
واطعموا بضم قطع الطعام للخاص والعام البر والفاجر وافشوا بضمهن
وصل مفتوحة السلام اظهروه وعموا به المومنين والمختصوا به المعارف
احيا للسنة ونشرا للامان بين الامة وقصدا الى التحابب والتوادد واستكما
للاخوان لان كلمة اذا صدرت اخلصت القلوب لها واعينت على النفوذ الى
الاقبال عليها ومتى اول كلمة نقاوض فيها ادم مع الملايكة تدخلوا
بالجزم جواب الامر الجنة بسلام اي اذا فعلتم ذلك وتممتم عليه وشملتكم الرحمة
يقال لكم سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين امنين لا خوف عليكم ولا انتم تحزنون
قال ـــــــ الزين العراقي فيه ان هذه الاعمال موصلة الى الجنة
ومتوقف لقوله تعالى تلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون ولا يشكل بخبر
لن يدخل احدكم الجنة بعمله الحديث لما قال ابن عباس انهم يدخلونها بالرحمة
ويقتسمون المنازل بالاعمال الصالحة فعليه تكون وراثتهم للمنازل بهذه
الاعمال الصالحة بفضل الله تعالى فهو الموفق لها والمجازي عليها فضلا
منه لا وجوبا كما تقوله المعتزلة خاتمة قال المحققون للعبادة
درجات ثلاث الاولى ان يفعل الله طلبا للثواب ومرتبة من العقاب
ومتى نازلة جدا لان معبوده بالحقيقة ذلك الثواب الثانية ان يعبد الله

لتتشرف بعبادته والنسبة اليه ومني اعلاكلهما غير خالصة اذ القصد بالذات غير الله والثالثة ان تعبده لكونه الهاوانت عبده ومنه اعلاها ف وقال حسن صحيح عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني اذا رايتك طابت نفسي وقرت عيني فانبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من ماء قلت انبئني بشيء اذا فعلته دخلت الجنة فذكره ٠

اعتبروا ارشاد الارض باسمائها اي تدبروها من قولهم عبرت الكتاب اذا تدبرته فاذا وجدتم اسم بقعة من البقاع مكروها فاستدلوا به على ان تلك البقعة مكروهة فاعدلوا عنها ان امكن او غيروا اسمها فان معاني الاسماء مرتبطة بها اما محمودة منها حتى كانها منها اشتقت ولذلك لما مر المصطفى صلى الله عليه وسلم بمسيرة بن جبلين فقال ما اسمهما فقيل فاضح وفاضح فعدل عنهما ولما نزل الحجر رضي الله عنهم بكر بلا سال عن اسمها فقيل كربلا فقال كرب وبلا فكان ما كان ولما وقفت حليمة السعدية على عبد المطلب قال من اين انت قالت من بني سعد قال ما اسمك قالت حليمة قال بخ بخ سعد وحلم خصلتان فيهما عز الدنيا والدين ولينس هذا من الطيرة المنهي عنها ولما نزل الاشعث بن الجماجم وتزل الحجاج بدير قرة قال استقر الامر بيدي ونجح امره والله لاقتلنه وتطير في اسماء الادميين ما في الموطا عن عمر رضي الله عنه انه قال لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال اين مسكنك قال بحرة النار قال باي بها قال بذات لظى قال ادرك اهلك فقد احترقوا فكان كذلك واعتبروا الصاحب بالصاحب فان الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ايتلف وما تناكر منها اختلف والتعارف هو التشاكل المعنوي الموجب لاتحاد الذوق الذي به يدرك ذوق صاحبه فذلك علة الايتلاف كما ان التناكر ضده ولذلك قيل ٠

• ولا يصحب الانسان الا نظيره • وان لم يكونوا من قبيل ولا بلد •

وقيل انظر من تصاحب فعن نواة طرحت مع حصاة الا اشبهتها ولهذا قال الامام الغزالي تبعا لبعض الحكماء لا يتفق انسانان في عشرة الا وبين احدهما وصف من الاوصاف التي الطبع وراي بعضهم عرابا مع حمامة فاستبعد المناسبة بينهما ثم تامل فوجد هما اعرجين فاذا اردت ان تعرف من غابت عنك خلاله بموت او غيبة او عدم عشرة امتحن اخلاق صاحبه وجليسه يدلك ذلك على كماله او نقصه كما يدل الدخان على النار ولهذا قيل ٠

• واذا اردت ترى فضيلة صاحب • فانظر بعين البحث من ندمائه •
• فالمرء مطوي على علاته • طي الكتاب وختمه عنوانه •

واذا صاحب الرجل غيره شكله لم تذم صحبته عد عن ابن مسعود عند الله مرفوعا هب عنه موقوفا قال بعضهم طرقه كلها ضعيفة لكن له شواهد كخبر الطبراني اعتبروا الناس باخوانهم ٠

اعتدلوا في السجود اي كونوا فيه متوسطين واوقعوه على الهيئة المامور بها من وضع انعلكم فيه على الارض ورفع مرافقكم عنها وعن اجنابكم ورفع بطونكم عن افخاذكم لانه اشبه بالتواضع وابلغ في تمكين الجبهة ٥ بالارض ولا يبسط احدكم بالجزم على النهي او المصلي ذراعيه اي لا يبسطهما فينبسط انبساط الكلب يعني لا يفرشهما على الارض في الصلاة فانه مكروه لاشعاره بالتهاون وقلة الاعتناء بالصلاة ومن ذلك التقرير علم ان المراد بالاعتدال هنا ايقاع السجود على وفق الامر وجوبا وندبا كما تقرر لا الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع فانه استواء الظهر والعنق والوجه هنا وارتفاع الاسافل على الاعالي في تمكين الجبهة مكشوفة بالارض والتحامل عليها مع الطمانينة فاذا حصل ذلك صحت صلاته وان بسط ذراعيه ولم يجاف مرفقيه لكنه مكروه لهذا النهي والكلام من حيث التقريق في الذكر اما الانثى فيسن لها الضم لانه استر لها كما مر وقوله ينبسط بمثناة تحت فموحدة مضموما وقع في المؤلف تبعا للعمدة وغيرها وفي رواية ينبسط بزيادة مثناة فوقية بعد الموحدة وفيه ايما الى النهي عن التشبه بالحيوانات المحسية في الاخلاق والصفات وهيئة القعود ونحو ذلك حم ق ٤ ٩ عن انس بن مالك ٠

اعتق فعل ماض ام ابراهيم مارية القبطية سريته وهي بالنصب مفعول اعتق ولدها ابراهيم اي اثبت لها حرمة الحرية واطلق الولد لعدم الالتباس فانها لم تلد غيره واجمعوا على ان ولد الرجل من امته ينعقد حرا وما كان فيه من خلاف بين الصدر الاول فقد انقرض فاذا اخبل الرجل الحر ولو كافرا او محجورا عليه بسفه او فلس امته ولو محرما له بنسب او رضاع او مصاهرة او من يملك بعضها ومنه موسر فوضعت ولدا او بعضه وان لم تضع بائنا او وضعت مضغة ظهر خلقها او لو للنساء عتقت بموته من راس المال وان قتلته او اجلها في مرض موته عتقت عند الشافعي قط هق عن ابن عباس قال ذكرت ام ابراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال الذهبي في المهذب فيه حسين بن عبد الله ضعفوه وقال ابن حجر فيه حسين ضعيف جدا وقال في محل اخر سنده ضعيف لكن له طرق عند قاسم بن اصبغ سندها جيد انتهى فلو عد الم

لتلك الطريق كان اجود ۞

اعتقوا بفتح الممزة عنه اي عمر وجبت عليه كفارة القتل رقبة اي عبدا او امة موصوفة بصفات الاجزاء في الكفارة يعتق الله بكسر القاف في الالتقاء الساكنين فانه مجزوم جواب الامر بكل عضو منه عضوا من النار اي استحق خوطها ازاد في رواية النسمدي حتى الفرج بالفرج ذكر في الكفارة وكذا ابن حبان والطبراني عن واثلة بن الاسقع قال اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا اوجب بالقتل اي استحقه به فذكره انتهى قال ـــــ صحيح على شرطهما واقره الذهبي وفيه وجوب العتق في كفارة القتل فان عدم رقبة مؤمنة كاملة مجزية او ۞ احتاجها للخدمة لزمه صوم شهرين متتابعين فان عجز عن الصيام او عرتتابعه ترتبت الكفارة في ذمته وفيه ان الرقبة لابد من كونها مؤمنة لان الكفارة منقذة من النار فلا تحصل الا منقذة من النار واشار بقوله حتى الفرج بالفرج الى غفران الكبائر المتعلقة باعضائها كلها ومنه اخذ انه ينبغي ان يكون العبد المعتق غير خصي ۞

اعتكاف عشر من الايام اي لبثها نية في مسجد في رمضان لحديث عمرتين اي يعدل ثواب حجتين وعمرتين غير مقبروضتين ولذلك اعتكف المصطفى العشر الاوسط ثم الاخير وواظبه حتى مات والاوجه حمل العشر هذا على الاخير فانه اذا اعتكفه صخر يا ليلة القدر وقام ليالية كلها كان قد قام ليلة القدر التي العمل فيها خير من العمل في الف شهر وذلك اكثر ثوابا من ثواب حجتين وعمرتين بلا ريب وفيه جواز ذكر رمضان بغير شهر طب عن الحسين بن علي بن ابي طالب رمز المصنف لضعفه ومثله كما قال فقد قال الهيثمي فيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشي وهو ۞ متروك انتهى ۞

اعتموا بفتح الممزة وكسر المثناة فوق بهذه الصلاة صلاة العشا والباء للتعدية اي ادخلوها في العتمة وهي ما بعد غيوبة الشفق او للمصاحبة اي ادخلوا في العتمة ملتبسين بها ۞ قال البيضاوي اعتم الرجل دخل في العتمة وهي ظلمة الليل اي صلوها بعد ما دخلت الظلمة وتحققتم سقوط الشفق ولا تستعجلوا فيها فتوقعوه قبل وقتها وعليه فلا يدل على افضلية التاخير ويحتمل انه من العتم الذي هو الابطاء يقال اعتم الرجل اذا اخر انتهى فانكم قد فضلتم بالبنا للمفعول بها على سائر الامم ولم تصلها امة قبلكم والمناسبة بين تاخيره واختصاصها بالمجوز

لجعل الثاني علة للاول انهم اذا اخروها منتظرين خروج النبي كانوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصلي وفيه ان تاخيرها افضل والبدء منه جمع منا فقالوا تاخيرها الى ثلث الليل افضل لكن المفتى به خلافه لادلة اخري قال المؤلف وفي خبر احمد والطبراني ما يدل على نسخ التاخير بالتعجيل قال المصنف وقوله فصلتم بها الى اخره يبطل نقل الاسنوي عن شرح مسند الشافعي للرافعي انها العشا ليتوضؤا وقد اخرج الطحاوي عن عبيد الله بن محمد ابن عايشة ان اول من صلى العشا الاخرة نبينا انتهى وموذل فاحش اما اولا فلان الرافعي لم ينقل ذلك من عنده بل اورده فيه حديثا وبفرض انه لم يرد به خبر فما الذي يسعه بقول جبريل حين صلى به الخمس هذا وقت الانبيا من قبلك فهل يسعه ان يقول اثر خبر الطحاوي وهذا الضعيف الذي صرح بعض الايمة بعدم ثبوته يبطل خبر الصحيحين ايضا على انه قد روى ابن سعد في اسمعيل هذا البيت الما زان ابراهيم واسمعيل بنا منى فصلتيا بهما الظهر والعصر والمغرب والعشا والصبح واما ثانيا فان تغييره بقوله يبطل نقل الاسنوي ركيك بل موسقيم فاسد فانما يبطل على زعم منقوله لا نقله فانه ما نقله الاسنوي عن شرح المسند موجود فيه وجلالة الامام الرافعي وورعه محللة اشهر من ان تذكر فالادب معه متحتم على كل من انتسب الى هذا الشافعي واما ثالثا فلان ظاهر حاله انه يزعم ان هذا من عنده يا انه وثبات الافكار اليه لم يسبق اليها ولم يعرج احد عليها ومتو فضور او تقصير فقد تقدم للكلام فيه العلامة المروي وجمع وصار والى التوفيق بما حاصله ان المصطفى صلى الله عليه وسلم اول من صلاها موخرا لها الى ثلث الليل ونحوه واما الرسل فكانوا يصلونها عند اولها معقبا لشفقه ويدل لذلك بل يصرح به قوله في اثر الطحاوي في نفس العشا الاخرة وبان الرسل كانت تصليها نافلة لهم ولم تكتب على امتهم وممن صرح بذلك القاضي البيضاوي في شرح المصابيح فقال التوفيق بين قوله لم تصلها امة قبلكم وقوله في حديث جبريل هذا وقت الانبيا من قبلك ان يقال ان صلاة العشا كانت تصليها الرسل نافلة لهم ولم تكتب على امتهم كما تهجد فانه وجب على الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يجب عليها او يجعل هذا اشارة الى وقت الاسفار فانه قد اشترك فيه جميع الانبيا الماضية والامم الدارجة بخلاف سايرالاوقات الى هنا كلامه د في الصلاة وكذا البيهقي واحمد والطبراني عن معاذ بن جبل قال بقبا النبي اي ننتظره القيمة فاخر حتى ظن الظان انه ليس بخارج والقائل منا يقول لصل فانا كذلك حتى خرج فقالوا له كما قالوا فذكره ۞

340 240

رمز المصنف لحسنه ٭

اعقوا بكسر الهمزة وشد الميم البسوا العمائم تذبا تزدادوا حلما بكسر فسكون اي كبر حلمكم وينسع صدركم لان تحسين الهيئة يبعث على الوقار والاحتشام وعدم الخفة والطيش والسفه وفي حديث انه يستر اذا اعتم ان يرخي لها عذبة بين كتفيه طب عن اسامة بن عمير مضعف ابن عامر المذحجي صحابي كوفي طب من حديث محمد بن صالح بن الوليد عن بلال بن يسر عن عمران بن تمام عن ابي حمزة عن ابن عباس ك في اللباس من حديث عبيد الله بن ابي حميد عن ابي المليح عن ابن عباس وقال ك صحيح ورده الذهبي بان عبيد الله هذا تركه احمد وغيره انتهى وقال الهيثمي عقب عزوه للطبراني عن ابن عباس فيه عمران بن تمام ضعفه ابو حاتم وبقية رجاله ثقات واورده ابن الجوزي في الموضوعات انتهى وتعقبه المصنف فلم يات بطايل وبالجملة فطرقه كلها ضعيفة اما طريقا الطبراني فقد علمت قول الهيثمي فيهما واما حديث الحاكم فقال الترمذي في العلل سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال لعبيد الله بن ابي حميد ضعيف ذاهب الحديث لا اروي عنه شيئا انتهى واما وضعه فممنوع ٭

اعتموا تزدادوا حلما والعمائم تيجان العرب اي العمائم لهم بمنزلة التيجان للملوك لانهم اكثر ما يكونون في البوادي مكشوفة رؤسهم او بالقلانس والعمائم فيهم قليلة وفيه كالذي قبله تذب لبس العمائم وتيا للصلاة ولا يعارضه قوله في الحديث المار ايتوا المساجد حسرا ومعصبين لان القصد به الحث على اتيان المساجد للصلاة كيف كان وانه لا عذر في التخلف عنها بفقد العمامة وان كان التعمم عند امكانه افضل كما مر وينبغي ضبط طولها وعرضها بما يليق بلابسها عادة في زمانه ومكانه فان زاد على ذلك كره وتقييد كيفيتها بعادة امثالها ايضا ولذا للتحرمت مروءة فقير يلبس عمامة سوتي وعكسه وخوصها مكروه بل حرام على من تحمل شهادته لان فيه ابطالا لحق الغير ولو طرقت عادة محل بعدمها اصلا لم تحرم به المروءة على الاصح خلافا لبعضهم والافضل في لونها البياض وصحة لبس المصطفى صلى الله عليه وسلم لعمامة سوداء ونزول الملائكة يوم بدر بها وقايع محتملة فلا بيان في عموم الاخبار بالامر بلبس البياض عد هب كلاهما من حديث اسمعيل بن عمر ابي المنذر عن يونس بن ابي اسحق عن عبيد الله بن ابي حميد عن ابي المليح عن اسامة بن عمير ثم قال اعني البيهقي لم يحدث به الا اسمعيل ابن عمر وعن يونس بن ابي اسحق انتهى واسمعيل هذا ضعفوه ويونس اورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال لا تقة قال ابو حاتم لا يحتج

كذ

بحديثه وقال ابن حراش في حديثه لين وقال ابن حزم ضعفه يحيى القطان واحمد بن حنبل جدا انتهى ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه ولم يتعقبه المؤلف الا بان له شاهدا واصله قول ابن حجر في الفتح خرجه الطبراني والترمذي في العلل المفرد وضعفه عن البخاري وقد صححه الحاكم فلم يصب ٭ قلت وله شاهد عند البزار عن ابن عباس ضعيف ايضا انتهى ٭

اعتموا بكسر المثناة فوق وخفة الميم اي صلوا العشاء في العتمة يقال اعتم الرجل اذا دخل في العتمة كما يقال اصبح اذا دخل في الصباح والعتمة ظلمة الليل وقال الخليل العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق اي صلوه بعد ما دخلتم في الظلمة وتحقق كم سقوط الشفق واستحجلوا فيها فتوقعوه قبل وقتها وعلى هذا لم يدل على ان التاخير فيه افضل ويحتمل ان يقال انه من العتم الذي هو الابطا يقال اعتم الرجل قراءه اذا اخره ذكره كله القاضي البيضاوي وانما امروا اعتموا اي البسوا العمايم ويؤيده السبب الاتي وفيه ان التعمم من خصايص هذه الامة وفيه الامر بمخالفة من قبلنا من الامم فيما لم يرد في شرعنا تقريره خالفوا الامم قبلكم فانهم وان كانوا يصلون العشا لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل يقاربون صعيب الشفق وهذا تمام ما قاله الجلال كما لا يخفى على اهل الكمال هب عن خالد بن معدان بفتح الميم وسكون المهملة وفتح النون الكلاعي بفتح الكاف تابعي جليل مرسلا قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بثياب من الصدقة فقسمها بين اصحابه ثم ذكره ٭

اعجز الناس اي من اعجزهم رياء وانما منع بصيرة من عجز عن الدعا اي الطلب من الله تعالى لا سيما عند الشدايد لتركه ما امره الله به وتعرضه لغضبه باتمام له ما لا مستقر عليه فيه ٭

٭ الله يغضب ان تركت سؤاله ٭ وبني ادم حين يسال يغضب ٭

وفيه رد على من زعم ان الاولى عدم الدعا وابخل الناس اي استحقهم للفضل اشحهم بالبذل من بخل بالسلام على من لقيه من المومنين ممن يعرفه ومن لا يعرفه فانه خفيف المؤنة عظيم المثوبة فلا يهمله الا من بخل بالقربات وشح بالمثوبات وتهاون بحكم اسم الشريعة اطلق عليه اسم البخل لكونه منع ما امر به الشارع من بذل السلام وجعله ابخل لكون بخله بالما مع ذو روح في الجملة لانه محبوب للنفوس عديل للروح بحسب الطبع والغريزة ففي بذله قهر للنفس واما السلام فليس فيه بذل ما له فمخالف الامر في بذله لمن لقيه قد يبخل بمجرد النطق فمنهم ابخل من كل بخيل طس

بحديثه

عن ابي هريرة قال الطبراني لا يروى الا بهذا الاسناد قال المنذري
وبهذا اسناد جيد قوي • وقال الهيثمي رجاله رجال
الصحيح غير مسور وهو ابن المزربان وهو ثقة انتهى وبه يعرف ان رمز المص
لحسنه تقصير وحقه الرمز بالصحة •

اعدلوا بين اولادكم في النحل اي سووا بينهم في العطايا والمواهب
والنحل بضم النون وسكون المهملة العطية بغير عوض مصدر نحلته من العطية
انحله كما في الصحاح والاسم النحلة بتثليث النون كما مخبرون ان يعدلوا
بينكم في البر لكم بالكسر الاحسان واللطف بضم فسكون الرفق بكم فان
انتظام المعاش والمعاد انما يدور مع العدل والتفاضل بينهم يجر الى
الشحناء والتباغض ومحبة بعضهم لمر وبعض بغضهم اياه ويسأل عن ذلك
العقوق ومنع الحقوق حب وكذا ابن حبان عن النعمان بن بشير واسناده
حسن انتهى •

اعدي عدوك يعني من اشد اعدائك عداوة لك والعدو يكون للواحد
والجمع المذكر والمؤنث وقد يثنى ويجمع ويؤنث زوجتك التي تضاجعك
في الفراش وما ملكت يمينك من الارقاء انهم يوقعونك في الاثم والعقوبة
والعداوة اعظم من ذلك ولذلك حذر الله منهم بقوله ان من ازواجكم الاية
وليس المراد من هذه العداوة ما بينهم كثيرا من انها عداوة البغضاء بل هي
عداوة المحبة الصادرة عن المحبة والجهاد وتعلم العلم واكتساب المال
من غير حله والانفاق في اللذات والشهوات واكثر ما يقوتهم من الكمالات
الدينية فبسببهم ولا يعارضه ما مر من الامر بالاحسان اليهم والحث
على الوصية بهم واخباره صلى الله عليه وسلم انه يحب فاطمة والحسنين لان المراد
ان يحسن اليهم ويتلطف بهم ويعاملهم بحسن الخلق ويحبهم ويجتنب سوء مع ذلك
من ايقاعهم اياه فيما لا يسوغ شرعا والعداوة من الحليلة والولد للرجل
اعظم واكثر وقوعا لنقص عقل المرأة والصغير وعدم التفاتهم الى ما يجني
في الاخرة وقطع نظرهم على تحصيل اللذات والمشتهيات وقد يحمل الرجل
زوجته او ولده على تحصيل المال من غير حله او الانفاق في شهوات النفوس
فيكون عدوا لهما وقد يشتد شغف المرأة بالرجل فتكسب المال من غير
حله لترضيه به وذلك كله نادر فلم ينظر اليه تنبيه قال العراقي
لا نعلم ولدك واهلك فضلا عن غيرهم مقدارا مالك فانهم ان راوه قليلا
هنت عليهم وان راوه كثيرا لم تبلغ قط رضاهم وادفعهم من غير عنف ولو لم
من غير ضعف ولا تمار لهم فيسقطوا وقارك فر عن ابي مالك الاشعري

الصحابي

الصحابي المشهور •

اعذر الله الى امرئ اي سلب عذر ذلك الانسان فلم يبق له عذرا
يعتذر به كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما امرت به فالممزة
للسلب او بالغ في العذر اليه عن تعذيبه حيث اخر اجله يعني اطاله
حتى بلغ ستين سنة لانها قريبة المعترك ومنوط الانابة والرجوع
وترقب المنية ومظنة انقضاء الاجل فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار
ولزوم الطاعة والاقبال على الاخرة بكليته ثم هذا مجاز من القول فان العذر
لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبد وحقيقة المعنى فيه ان الله
لم يترك له شيأ في الاعتذار يتمسك ومنه اصل الاعذار من الحاكم الى
المحكوم عليه وقيل لحكيم اي شيء اشد قال دنو اجل وسوء عمل قال
الفسيري كان ببغداد فقيه يقرئ ثنين وعشرين علما فخرج يوما قاصدا
مدرسته فسمع قائلا يقول

• اذا العمر ولى من شعبان وانت • فواصل شربك الليل بالنهار •
• ولا تشرب بقداح صغار • فقد ضاق الزمان عن الصغار •

فخرج هاربا على وجهه حتى اتى مكة فمات بها خ في الرقاق عن ابي هريرة وفي
الباب عن غيره ايضا •

اعربوا بفتح همزة الوصل وسكون المهملة وكسر الراء اغرب بهمزة مكسورة
فموحدة القرآن اي تعرفوا ما فيه من بدائع العربية وهو قائمها واسرارها
وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة لان القراءة مع اللحن ليست
قراءة ولا ثواب فيها والتمسوا اطلبوا وفي رواية للبيهقي وابتغوا
بدل التمسوا غرائبه اي معنى الفاظه التي يحتاج البحث عنها في اللغة
او فرائضه وحدوده وقصصه وامثاله ففيه علم الاولين والاخرين قال
الغزالي ولا يعرف الامر طاك في تدبر كلماته فكره وصفا له فهمه حتى تستهم
له كل كلمة منه بانه كلام جبار قاهر مالك قادر وانه خارج عن حد
استطاعة البشر واكثر اسرار القرآن مخباة في طي القصص والاخبار
فكر حريصا على استنباطها لتنكشف لك تما فيه من العجايب انتهى وفيه
انه يجب ان يتعلم من النحو ما يفهم به القرآن والسنة لتوقف ما ذكر عليه
شر كذب عن ابي هريرة قال كذا صحيح عند جماعة فرده الذهبي فقال
مجمع على ضعفه وتبعه العراقي فقال اسناده ضعيف وقال
الهيثمي فيه متروك وقال المناوي فيه ضعيفان •

اعربوا الكلام اي تعلموا اعرابه قيل والمراد به منا ما يقابل اللحن

لكيلا تعتروا القراءن اي لاجل ان تنطقوا به سليما من غير لحن
وروي المرهبي انه عمر مر بقوم يرمون رشقا فاخطاوا فقال ما اسوا رميكم
فقالوا نحن متعلمين فقال لخطئكم اشد على من سوء رميكم ومنذا المحدث
وما قبله لا يعارض الحديث المار اذا قراء القاري فاخطا اولحن الي
اخره لانه فيمن عجز او فقد معلما كما مر ابن الانباري ابو بكر في كتاب
الوقف والابتدا والمرهبي في كتابه فضل العلم كلاهما عن ابي جعفر
مفصلا هو ابو جعفر الانصاري المدني قال رايت ابا بكر وراسه وليته
كانهما احمر القضا ..

اعرضوا بفتح الهمزة وكسر الراء من العرض حدثني على كتاب الله اي قابلوا
ما في حديثي من المامورات والمنهيات وجميع الاحكام وجوبا او ندبا على احكام
القراءن فان وافقه فهو دليل على انه مني اي ناش عني وانا قلته اي فهو
دليل على اني قلته اي اذا لم يكن ذلك الخبر نسخا للكتاب ومنذا لاينبغي تحا لا
لمن له منصب الاجتهاد في الاحكام طب عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال في الاصل وضعف ..

اعرضوا على رقاكم جمع رقية بالضم ومنى العوذة والمراد ما كان يرقى به
في الجاهلية استاذنوه في فعله فقال اعرضوها علي اي لاني العالم الاكبر
المتلقى عن معلم العلما ومفهم الحكما فلما عرضوا عليه قال لا باس بالرقى اي مجي
جايزة ما لم يكن فيه اي فيما ترقى به شرك اي شي يوجب اعتقاده الكفر او
شي من كلام اهل الشرك الذي لا يوافق الاصول الاسلامية وان ذلك محرم ومنى
ثم منعوا الرقي بالعبراني والسرياني ونحو ذلك ثما جمل معناه
خوف الوقوع في ذلك ق ابن حجر وقد اجمعوا على
جواز الرقي بشروط ثلاثة ان يكون بكلام الله تعالى او اسمايه او صفاته
وان يكون بالعربي او ما يعرف معناه وان يعتقد ان الرقية لا تؤثر
بذاتها بل بتقدير الله تعالى وفيه ان على المفتي ان يسال المفتى عما ابهمه
في السوال قبل الجواب مر عن عوف بن مالك قال كنا نرقي
في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فذكره وهذا استدركه
الحاكم فوهم ..

اعرضوا بهمزة مقطوعة مفتوحة وراء مكسورة من الاعراض
يقال اعرضت عنه اضربت وليت اي ولوا عن الناس اي لا تتبعوا
اخوالهم ولا تبحثوا عن عوراتهم الم تر استفهام انكاري اي الم تعلم
انك ان ابتغيت بهمزة وصل فمثناة فوق ساكنة فمثناة فوق فمعجمة كذا بخط

المولف

المولف في الصغير وجعله في الكبير ابتغت بوقفة فموحدة فمهملة من الابتاع
والمعنى واحد والعلم ما زوايان الريبة بكسر الراء وسكون المثناة التحتية
في الناس اي التهمة فيهم لتعلمها وتظهرها افسدتهم اي اوقعتهم في الفساد
او كدت تفسدهم اي قاربت تفسدهم لوقوع بعضهم في بعض بنحو
غيبة او لحصول تهمة لا اصل لها او هتك عرض ذوي الهيات المامور بما قالت
عثرا تهم وقد يترتب على التفتيش من المفاسد ما يربو على تلك المفسدة التي
يراد ازالتها والحاصل ان الشارع ناظر الى الستر مهما امكن والخطا
لولاة الامور ومن في معناهم بدليل الخبر الاتي ان الامير اذا ابتغى في الناس
الحديث قال الحرالي والاغراض ضرب لشي الى العرض التي هي الناحية طب عن معوية
عن ابي سفين الاموي عن مسلمة الفتح مات سنة ستين عن ثمان وسبعين سنة
واسناده حسن ورواه عنه ايضا ابو داود باسناد صحيح بلفظ انك اذا ابتغيت
عورات المسلمين افسدتهم او كدت ان تفسدهم . قال النووي
حديث صحيح ..

اعزوا بهمزة مفتوحة من عرف الشي اذا تحققه وعلمه اي تعرفوا ايتها الناس
ندبا انسابكم جمع نسب وهو القرابة اي تعرفوها واحفظوا عنها وتعلموها
تصلوا ارحامكم اي لتصلوا ارحامكم او لان ذلك يبعث على صلة ارحامكم
بالاحسان وبذل الود ونحو ذلك من صنوف البر فانه اي ان لا قرب
بضم القاف بالرحم اذا قطعت وان كانت قريبة في نفس الامر ولا بعد
بها اذا وصلت وان كانت بعيدة في نفس الامر فالقطع يوجب النكران
والاحسان يوجب العرفان قال البلقيني امر بمعرفة الانسا
وانما تعرف بتظافر الاخبار ولا يمكن في اكثرها العيان الطيالسي ابو داود
ك في البر والصلة من حديث بن عمرو الاموي عن ابن عباس قال
ابن عمرو كنت عند ابن عباس فمت اليه رجل برحم بعيدة فقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكره قال ك على شرط خ قال الذهبي لكنه لم يخرج لاني
داود الطيالسي كذا في التلخيص وقال في المهذب اسناده جيد ..

اعروا بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الراء النسا اي جردوهن من
ثياب الزينة والخيلا والتفاخر والتباهي ومن الحلي كذلك واقصروا
على ما يقيمهن الحر والبرد فانكم ان فعلتم ذلك يلزمن الحجال اي يقعدن
ببيوتهن ومنه مهملة فجيم كتاب وكتب جمع حجلة بيت كالقبة يستر
بالثياب لذا زار زارا كبارز يعني ان فعلتم ذلك بهن لا يخرجن انفسهن
فيطلبن البروز بل يحتزن عليه كالملك في داخل البيوت واما ان وجدت

الشباب الفاخرة والخيل الحسن فيجيئهن انفسهن ويطلبن متبرجات
بزينة لتراهن الرجال في الطرقات والنساء فيضعفون من لا رد واجهن
ويترتب على ذلك من المفاسد ما هو محسوس بل كثير اما يجر الى الزنا وفيه
حث على منع النساء من الخروج الا لعذر وعلى عدم اكثار الزينة لهن والمبالغة
في ستر هن وفي رواية بدل الحجال الحجاب بالباء والمعنى متقارب
طب عن بكر بن سهل الدمياطي عن شعيب بن يحيى عن ايوب عن عمرو بن الحرث
عن مجمع بن كعب **عن مسلمة بن مخلد** بفتح اللام الانصاري الرزقي سكن مصر
وليها مدة واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال شعيب غير معروف
وقال ابو اسيم لا اصل لهذا الحديث انتهى وتبعه على ذلك
المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتا عليه غير متعقب له ولعله لم
يقف على تعقب الحافظ ابن حجر له بان ابن عساكر خرجه من وجه اخر في
امالية وحسنه قال وبكر بن سهل وان ضعفه جمع لكنه لم ينفرد به كما ادعاه
ابن الجوزي فالحديث الى الحسن اقرب وايا ما كان فلا اتجاه لحكم ابن الجوزي
عليه بالوضع ..

اعز بفتح فكسر **امر الله** اي عظم طاعة الله وشدد في امتثال امره
واجتناب نهيه واقم حدود الله في الكبير والصغير ولا تخش في الله
لومة لايم بل تحلى بالاخلاص **يعزك الله** بضم اوله يقويك ويشدك ○
ويكسوك جلالة تصير بها مهابا في القلوب مبجلا في العيون **فر عن ابي**
امامة وفيه محمد بن الحسن السلمي الصوفي سئل عن الخطيب انه وضاع والمامون
ابن احمد قال الذهبي كذاب ..

اعزل بفتح فسكون وكسر وفي رواية لمسلم اخر الاذى بالمعجمة **عن طريق**
المسلمين اي ازله عن طريقهم ما يؤذيهم كشوك وحجر فان تنحيته ذلك من شعب
الايمان كما في عدة اخبار صحاح وحسان والامر للندب وقد يجب ونبه
بذلك على طلب ازالة كل مؤذ من حيوان وانسان وفيه تنبيه على فضل
فضل ما ينفع المسلمين او يزيل ضررهم وان كان يسيرا حقيرا ويظهر ان المراد
الطريق المسلوك لا المهجور واذا مر فيه على ندى وخرج بطريق المسلمين
طريق اهل الحرب ونحوهم فلا يندب عزل الاذى عنها بل يندب وضعه فيها
ويظهر انه يلحق بهم طريق القطاع وان كانوا مسلمين حيث اختصت بهم
وقد يشمل الاذى قطاع الطريق والظلمة لكن ذلك ليس الا للامام ○
والحكام **م** في البر **عن ابي هريرة** قال قلت يا رسول الله علمني شيئا انتفع
به فذكره ولم يخرجه البخاري ..

اعزل

اعزل ايها المجامع **عنها** عن امتك بان تنزع عند الانزال فتنزله خارج
الفرج دفعا لحصول الولد المانع للبيع قال الحلبي والغزالي
في الاصل طلب الانفراد عما من شانه الاشتراك **ان شئت** اي لا تحتمل ولدك
لا بفعلك **فانه سيأتيها ما قدر لها** فان قدر لها حمل حصل وان عزلت
او عدمه لم يقع وانما تعزل والضمير للسان وفيه مؤكدات ان وضمير
الشان وسين الاستقبال ومذهبك افعى حل الغزل عن الامة لا الزوجة
الا باذنها لما فيه من تفويت لذتها ومذاقاته لمن قال لي جارية هي خادم منتاي
وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فذكره واختلف في علة النهي عن العزل فقيل
لتفويت حق المرأة وقيل لمعاناة الغدر قال ابن حجر والثاني هو الذي
يقتضيه معظم الاخبار الواردة في ذلك ○ وقال **ام** الحرمين
موضع المنع ان ينزع بقصد الانزال خارج الفرج خوف الملوق وهتك فقد
ذلك لم يمنع فلو نزع لا بقصده فانتقل انزاله خارج الفرج لم يتعلق به كراهة
مر في النكاح **عن جابر** بن عبد الله ولم يخرجه البخاري ..

اعزلوا او لا تعزلوا يعني لا فائدة في العزل ولا في تركه اذ **ما كتب الله تعالى**
اي قدر **من نسمة** اي نفس **هي كائنة** في علم الله **الى يوم القيمة الا وهي كائنة**
في الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لعدمه لانه ان كان قدر الله خلقها سيخلقكم
الماء من حيث لا تشعرون فلا ينفعكم العزل ولا خلاف بين اهل السنة ان الامور
تجري على قضاء وقدر وعلم سابق وكتاب متقدم وان كان علقها بالاسباب
فلاحظ للاسباب فيها لكنها علامات على وجود ما قدر اما انه يتسبب
اليه تاثير او عمل فلا المقصود الحديث السكون تحت جريان المقادير والثقة
بصنع الله فيما يريه **طب عن صرمة** بكسر فسكون **العدوي** بعين
مهملة مضمومة ثم دال معجمة صحابي جليل قال **غزا** رسول
صلى الله عليه وسلم بنا فاصبنا كرايم العرب فرغبنا في البيع وقد
اشتدت علينا العزوبة فاردنا ان نستمتع ونعزل فقال بعضنا لبعض
ما ينبغي لنا ان نصنع ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا
حتى نسأله فسألناه فذكره قال الهيثمي فيه عبد الحميد بن سليمان وهو
ضعيف وظاهر تخصيصه الطبراني بالغزوة انه لا يوجد مخرج لاحد من السنة والا
لما بادروه اليه مع ان امامهم الفذ البخاري خرج نحوه في عدة مواضع
كالتوحيد والقدر والمحرمات ومسلم وابو داود في النكاح والنسائي في
العتق عن ابي سعيد قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل
فقال ما عليكم ان تفعلوا اما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة

الله

انتهى والقانون انه اذا كان في الصحيحين او احدهما ما ينفي بعض حديث فالسكوت
عنه والاقتصار على عزوه لغيرهم غير لائق بإمامه ۞
اعط بفتح اوله من اعطى في رواية لابي العالية اعطوا كل سورة من القراءن
حظها نصيبها من الركوع والسجود يحتمل ان المراد اذا قراتم سورة فصلوا
عقبها صلاة قبل الشروع في اخرى ويحتمل ان المراد اوفوا القراءة حقها
من الخشوع والخضوع اللذين مما فيهما بمنزلة الركوع والسجود في الصلاة واذا
مررتم بآية بخدة فاسجدوا زاد من حديث ابي العالية عن بعض الصحابة وسكت
عليه عبد الحق مصححا له ۞ قال ابن القطان وهو كما ذكر
ورغم صغفر بالمهملة ۞
اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا يا رسول الله وما حظها منها قال
النظر في المصحف يعني قراءة القراءن نظرا في المصحف فقراءته في المصحف
افضل من قراءته من حفظه وبهذا اخذ اكثر السلف قال النووي وهكذا
قال اصحابنا وليس على اطلاقه بل ان كان القاري من حفظه يحصل له من التدبر
والتفكر وجمع القلب والبصر اكثر من الحاصل من المصحف فالقراءة من الحفظ افضل
فان استويا فمن المصحف فضل قال ومذاهر الحديث والتفكر فيه اي
تدبر آيات القراءن وتامل معانيه والتفكر كما في القاموس وغيره اعم من النظر
في الشيء والاعتبار عند عجائبه من اوامره وزواجره ومواعظه واحكامه
وقصصه ووجوه بلاغاته وبدائع رموزه واشاراته وعطف الاعتبار على التفكر
لانه نتيجته والعجائب جمع عجيبة والتعجب حيرة تعرض للانسان لقصوره
عن معرفة سبب الشيء او عن معرفة كيفية تاثيره واعلم ان الناس
يتفاوتون في التدبر بحسب المعرفة والتفهم بالله والعارفون
بالله يسلم الخطاء الاقل من ذلك وتتفاوت التجليات والنترات على
اسطحة قلوبهم حال تدبرهم بحسب مقاماتهم فالمتدبر مترصد الافكار السليمة
فيشرب كل احد منه بحسب مشربه وهو منتهى الخشوع والخير كله حتى ان النحوي
ياخذ منه ادلته والمتكلم ۞ وقال ابن غزي استنبط بضعا
وسبعين الف علم الحكيم الترمذي في النوادر وهب عن ابي سعيد
الخدري وظاهر صنيع المؤلف انه بينهما في خرجه واقره والامر بخلافه بل قال
سنده ضعيف ۞
اعطوا السائل الذي يسال التصدق عليه بصدقة غير مقدرة ومنه وان لفظ
رواية الموطا ولو جاء على فرس يعني لا ترقوه وان جاء على حالة تدل
على غناه كان كان على فرس فانه لو لم تدعه الحاجة الى السؤال لما بذل

ق

وجهه وزعم انه اذا لم يرد ذلك وان جاء على فرس بطلب علفه وطعامه
وكيل متعسف ۞ قال الحلبي ولو في مثل هذا السيا
تجي متهمة على ما قبلها جاء على سبيل الاستقصاء وما بعدها جاء تنصيصا
على الحالة التي يظن انها لا تندرج فيما قبلها فلو نه جاء على فرس يودن بغناه
فلا يليق ان يعطى فنص عليه دفعا للتوهم ۞ وقال ابو حيان هذه الواو لعطف
حال على حال محذوفة تضمنها السابق والمعنى اعطوه كائنا من كان ولا تخيل
هذه الحالة الا متهمة على ما كان يتوهم انه ليس هذا مرادا تحت عموم الحال المحذوفة
فاذ رجح بخفته الا ترى انه لا يحسن اعطوا السائل ولو كان فقيرا انتهى ومقصود
الحديث الحث على اعطاء السائل وان جل ولو ما قل لكن اذا وجده ولم يعارضه
ما هو اهم والا فلا ضير في رده كما يفيده قوله في الحديث المار اذا ردت
على السائل الى الخ وقال في المطامح قد تدخل لو في التعظيم كما هنا فيما يدل
قال في العنوان قال بعض الاعيان الزمني احمد بن طولون صدقة فقلت ربما مدت
الي اليد المطوقة بذهب والسوار والمعصم والكم الناعم فامنع منها الطبقة
قالوا المستورون الذين يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف احذر ان تردّ
يدا مدت واعط من استنطاك وكل يتصدق كل اسبوع بثلاثة الاف دينار
عد في الكامل عن ابي هريرة فضيه صنيع المؤلف ان ابن عدي خرجه وسكت
عليه والامر بخلافه فانه اورده في ترجمة عمر بن يزيد الازدي من حدثه وقال
منكر الحديث وتبعه في الميزان ۞ قال السخاوي سنده ضعيف
ورواه في المطامر سلا عن زيد بن اسلم قال ابن عبد البر لا اعلم في ارساله
خلافا عن مالك وقد روي من حديث الحسين بن علي مرفوعا واسناده
غير قوي ۞
اعطوا ندبا مؤكدا المساجد حقها قال بعض الصحب وما حقها يا رسول الله
قال ركعتان تحية المسجد اذا دخله قبل ان تجلس فيه فان جلست
عمدا فاتت لتقصيرك مع عدم الحاجة الى الجلوس ويحصل له بفرض او نفل
وان لم تنو وهذا في غير المسجد الحرام فتحية الطواف وقابل الجمع بالجمع
في قوله اعطوا المساجد وافرد تجلس لانه خاطب به فردا وهو السائل الذي
سال ما حقها وفي بعض الروايات تجلسوا على الارض ش عن ابي قتادة
الانصاري واسمه الحارث او عمرو او النعمان السلمي بفتحتين ورواه عنه
ايضا ابو يعلى والديلمي ورمز المصنف لصحته ۞
اعطوا الاجير اجره اي كراء عمله قبل ان يجف عرقه اي ينشف لان اجره
عما لزجسده وقد عجل منفعته فاذا عجلها استحق التعجيل ومن شان الباعثة

اذا سلموا قضوا الثمن عند التسليم فهو احوط واولى اذ كان ثمن ممتنعة ٥
لان ثمن سلعته فيحرم مطله والتسويف به مع القدرة فالامر باعطائه
قبل جفاف عرقه انما هو كناية عن وجوب المبادرة عقب فراغ العمل اذا
طلب وانلم يعرق او عرض وجف وفيه مشروعية الاجارة والعرق بفتح
المهملة والراء الرطوبة تنزح من مسام البدن ٥ في الاحكام عن ابن عمر بن
الخطاب وفيه عبد الرحمن بن زيد ضعفوه ٥ وقال ابن طاهر احد
الضعفاء ع عن ابي هريرة قال الهيثمي وفيه عبد الله بن جعفر المدني وهو
ضعيف وقال الذهبي ضعيف بمرة طس عن جابر قال الهيثمي وفيه شريك
ابن نطامي ومحمد بن زياد الراوي عنه ضعيفان الحكيم الترمذي عن انس
ابن مالك وهو عند الحكيم من رواية محمد بن زياد الكلبي عن بشر بن الحسين عن
الزبير بن عدي عند ذكر ذلك ابن حجر قال واخطأ من عزاه للبخاري انتهى وقال
الذهبي هذا حديث منكر واقول محمد بن زياد الكلبي اورده الذهبي في الضعفا
وقال قال يحيى لا شيء وفي الميزان اخباري ليس بذاك وفي اللسان ذكره ابن حبان
في الثقات وقال يخطيء ويهم وبشر بن الحسين اورده الذهبي في الضعفا
وقال قال الدارقطني متروك وفي اللسان كامله عن ابن
عدي عامة حديثه غير محفوظ وقال ابو حاتم يكذب على الزبير انتهى وبالجملة
فطرقه كلها لا تخلو من ضعيف ومتروك لكن مجموعها يصير حسنا ٥
اعطيت بالبناء للمفعول اي ملكت اقتدارا قطعا على ايجاز اللفظ
مع سعة المعنى بنظم لطيف لا تعقيد فيه يعثر الفكر في طلبه ولا التواء يجاز
الذهن في فهمه فما من لفظة يسبق فهمها الى الذهن الا ومعناها اسبق

البيه وقيل اراد القراءة وقيل اراد ان الامور الكثيرة التي كانت كتبت في
الامور المتقدمة جمعت له في الامر الواحد او الامرين واختصر اوجز لي الكلام
خير ما يتكلم به كثير المعاني قليل الالفاظ وقوله اختصارا مصدر
مؤكد لما قبله فهو الجامع لما تفرق قبله في الرسل من الكمال المخصوص بما لم
يعطه احد منهم من المزايا والافضال فمهما اختص به عليهم الفصاحة والبلاغة
ع عن ابن عمر بن الخطاب ورواه عنه ايضا البيهقي في الشعب والدارقطني
عن ابن عباس ٥
اعطيت سورة البقرة اي الاحوائيها كما يشير اليه بل يحتمل قوله الى وخواتيم
سورة البقرة الى اخره وفيه رد لقول من انكره ان يقال له سورة البقرة بل السورة
التي تذكر فيها البقرة من الذكر الاول اي عوضا من الذكر الاول قال الكلاباذي
في جزء من الصحف لعشرة والكتب لثلاثة ولم يطلع عليه من اكثر التردد
والاضطراب واذا جاء نهر الله بطل نهر معقل اي فالبقرة جامعة لما في تلك
الصحف والكتب من العلوم منضمنة لما فيهما من المعارف واعطيت سورة
طه وسور الطواسين والحواميم من الواح الكليم موسى بن عمران اي عوضا منها
كما تقرر فهي متضمنة لما فيهما من الاحكام والمواعظ وغيرها ٥ قال
ابن حجر وخص موسى لان كتابه اوسع من الانجيل حكما وغيره واعطيت فاتحة
الكتاب وخواتيم سورة البقرة وهي من قوله امن الرسول الى الخر ما من تحت
العرش اي عرش الرحمن تقدس والمفصل سمي مفصلا لان سورة فصار كل
سورة كفصل من الكلام قيل طوال المفصل سورة عم واوساطه الى الضحى وقوله
نافلة اي زيادة راجع للفاتحة والخواتيم والمفصل اي فما تضمنته من الاحكام
والاسرار وغيرها زيادة على ما تضمنته الكتب المنزلة على الانبيا قبله ولم يتزل
مثلهن على احد من الانبيا وليس عايد للمفصل وحده لما ياتي من التصريح بان
اعطا الفاتحة وخواتيم البقرة من خصايصه وجرم به كثيرون واما قوله
في الحديث الاتي وفضلت بالمفصل فلا ينافي انه فضل بغيره ايضا وفيه
ان من القراء من اثر تخصه على من قبله وفي بعض الاثار ان اول التوراة اول الانعام
واخرها اخر هود وان بعض القراء افضل من بعض ٥ قال بعضهم
القراء ان جامع لبنا الاولين والاخرين فعلم الامم الماضية علم خاص وعلم هذه
الامة علم عام وعلم اهل الكتاب قليل وما اوتيتم من العلم الا قليلا قل لو كان البحر
وما اوتوا من علم هذه الامة كثير ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا كذا في
فضايل القراء من حديث عبيد الله بن ابي حميد عن ابي الملیح عن معقل بفتح
الميم وسكون المهملة وبالقاف ابن يسار ضد اليمين المزني بضم اوله وفتح

الزاي احظم بايع تحت الشجرة قال صحيح وتعقبه الذهبي بان عبيد الله قال احمد
تركوا حديثه ❊
اعطيت اية الكرسي من تحت العرش اي من كنز تحت العرش كما جاء مصرحا به
هكذا في رواية وبقية الحديث ولم يوجدا بعد فيما انتهى ومن ثم قال المؤلف
من حصائصه انه اعطى من كنز العرش ولم يعط منه احد وخص بالبسملة والفاتحة
واية الكرسي وخواتيم سورة البقرة والسبع الطوال والمفصل ﺥ وابن الضريس
بضم الضاد المعجمة وشد الراء عن الحسن البصري مرسلا فضيلة صنيع المؤلف
انه لم يره مسندا او موجبا فذكره واه الديلمي مسلسلا بقوله ما تركتها
منذ سمعتها من حديث ابي امامة عن علي كرم الله وجهه قال ابو امامة
سمعت عليا يقول ما اراني رجلا ادرك عقله في الاسلام بيت
حتى يقرا هذه الاية لا اله الا هو الحي القيوم الى هو العلي العظيم فلو تعلمون ما هي
او ما فيهما لما تركتموها على حال ان رسول صلى الله عليه وسلم قال اعطيت التي
اخرها قال علي رضي الله عنه فما بت ليلة قط منذ سمعتها من رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى قرأها قال ابو امامة فما تركتها منذ سمعتها من علي ثم
سلسلها الباقون ❊
اعطيت ما لم نكره موصوفة في محل المفعول الثاني يعط بالضم احد من الانبيا
قبلي ظاهره اذكار واحد منهم ذكر لم يكن لاحد قبله نصرت بالرعب اي بخوف العدو
مني بعني بسببه وهو الذي قطع قلوب اعدائه واخمد شوكتهم وبدد جموعهم
وزاد في رواية مسيرة شهر وفي اخرى شهرين واعطيت مفاتيح جمع مفتاح
بكسر اوله اسم للالة التي يفتح بها وهو في الاصل كما يتوسل به الى استخراج
المغلقات التي يتعذر الوصول اليها كما ذكره ابن الاثير خزائن الارض
استعارة لوعد الله له بفتح البلاد ومني جمع خزانة ما يخزن فيه والاموال
مخزونة عند اهل البلاد قبل فتحها او المراد خزائن العالم باسره
ليخرج لهم بقدر ما يستحقون فكلما ظهر في ذا العالم فانما يعطيه الذي
بيده المفتاح باذنه تعالى وكما اختص سبحانه بمفاتيح علم الغيب
الكلي فلا يعلمها الا هو اختص حبيبه باعطاء مفاتيح خزائن المواهب فلا يخرج
منها شيء الا على يده وسميت احمد فلم يسم به احد قبله حماية من الله ليلا
يدخل لبس على ضعيف القلب او شك في كونه هو الموعوت باحمد في الكتب
السابقة وجعل لي التراب طهورا اي مطهرا عند تعذر الماء حسا
او شرعا قال ابن حجر وذا يضعف القول بان التيمم خاص
بالتراب اذ لو جاز بغيره لما اقتصر عليه وجعلت امتي خير الامم بنص

كنتم

كنتم خير امة اخرجت للناس وشرفها منه من شرف وليس المراد حصر خصائصه
في الخمسة المذكورة بدليل خبر مسلم فضلنا على الانبيا بست وفي رواية
بسبع وفي اخرى اكثر ولا تعارض لاحتمال ان اطلع او لا على بعض ما خص به على الباقي
او ان الامر كان معروفا للمخاطب على ان مفهوم العدد غير حجة على الاصح ❊
واستدل به القرطبي على انا لتيمم يرفع الحدث لتسويته بين التراب والماء في
قوله طهورا او مؤمن باتية المبالغة ومؤول لما لك ومشهور مذهبه انه
مبيح كمذهب الشافعي لارفع تنبيه قال الحكيم الترمذي انما
جعل تراب الارض طهورا لهذه الامة لانها لما احتسبت بمولد نبيها انبسطت
وتمددت وتطاولت وازهرت وابنعت وافتخرت على السما وساير الخلق
بانه مني خلق وعلى ظهري تانيه كرامة الله وعلى بقاعي يسجد يحمدنه وفي بطني مدفنه
فلما جرت ردا لخير معها بذلك جعل ترابها طهورا لامتنه فالتيمم هدية من الله
لهذه الامة خاصة لتدوم لها الطهارة في جميع الاحوال والازمان حم عن
علي امير المؤمنين رمز المصنف لصحته وهو غير صواب كيف وقد اعله الهيثمي
وغيره بان عبد الله بن محمد بن عقيل بيني الحفظ وان كان صدوقا والحديث
حسن لا صحيح ❊
اعطيت فواتح الكلام اي البلاغة والفصاحة والتوصل الى غوامض المعاني
وبدايع الحكم ومحاسن العبارات التي اعلقت على غيره وفي رواية مفاتيح الكلم
قال الكرماني اي لفظ قليل يفيد معنى كثيرا وهذا معنى البلاغة
وشبه في الخبر المازاد القليل بمفاتيح الخزائن التي بها الوصول الى المخزونات
المكاثرة وجوامعه التي جمعها الله فيه فكان كلامه جامعا كالقرآن في كونه
جامعا لخلقه وخواتمه اي خواتم الكلام يعني حسن الوقف ورعاية الفواصل
فكان يبدا الكلام باعذب لفظ واجزله وافصحه واوضحه ويختمه بما يشوق
السامع اليه الاقبال على اسماع مثله والحرص عليه ش ع طب عن ابي موسى
الاشعري ورواه عنه الديلمي ورمز المصنف لحسنه ❊
اعطيت مكان التوراة اي بدلا مما فيها وكذا يقال فيما بعده ومني فوعلة
لوصفه من الوري ومنه قدح الزناد من الزند استثقل اجتماع الواوين
فقلبت او تما تاه قال الحرالي فمعنى توراة تمامي نورا عقبت
ظلام ما ورد عليه من كفر من دعي اليها من القراءة وكان فيها مدى وفور
التسبع الطوال بكسر الطا جمع طويلة واما بضمها فمذكر كطول طوال
وقال ابن الاثير جمع طولى مثل الكبار في الكبرى ومعنى النبا يلومه الاله
واللام او الاضافة واولها البقرة واخرها براءة بجعل الانفال مع براءة

واحدة وقيل غير ذلك **واعطيت مكان الزبور المئين** بفتح الميم وكسر الهمزة
فمئناة بخت ساكنة اي السور التي اولها ما يلي الكهف لزيادة كلمتها
على مائة او التي فيها القصص وغيره ذلك **واعطيت مكان الانجيل المثاني** من التجل
وضع على زيادة افعيل المزيد معنى ما وضعت له هذه الصيغة وزيادة يا بها
مبالغة في المعنى واصل التجل استخراج خلاصة الشيء ومنه قيل للولد تجل
ابيه كان الانجيل استخلص خلاصة نور التوراة فاظهر باطن ما شرع في التوراة
ظاهرا فان التوراة كتاب احاطة الامر الظاهر الذي يحيط بالاعمال واصلاح
امر الدنيا وحصول الفوز من عاقبة يوم الاخرى فهو جامع احاطة الظواهر
والانجيل احاطة لامر الباطن يحيط بالاحوال النفسانية التي بها يتبع
الاخرة مع الاعراض عن اصلاح الدنيا بل مع مذمتها والفرقان هو الكتاب الجامع
المحيط بالظاهر والباطن **المثاني** ذي السور التي اليها مائة او اقل او ما عدا
السبع الطوال المفصل سمي مثاني لانها ثنت السبع او لكونها فصرت عن المئين
وزادت على المفصل او لان المئين جعلت مبادي والتي تليها مثاني ثم المفصل
وقيل غير ذلك **وفضلت بالمفصل** بضم الميم وفتح الفاء ومهملة مشددة ويسمى
المحكم والحرف سور الناسخ اتفاقا واول الحجرات او الجاثية او القتال
او ق او الصافات او الصف اقوال رجح النووي وتبعه
القاموس الاول ولطوال واوسط وقصار مفصلة في الفروع وغيرها
طب هب وكذا احمد وكان المصنف ذهل عنه والا لقدمه في العزو
اليه على عادته **عن واثلة** بكسر المثلثة ابن الاسقع قال الهيثمي وفيه عمران
القطان وثقه ابن حبان وضعفه النسائي وغيره انتهى واقول فيه ايضا
عمرو بن مرزوق اورده الذهبي في الضعفا وقال كان يحيى بن سعيد
لا يرضاه فتعقبه الهيثمي لجنايته براس عمران وحده خلافا لانصاف
اعطيت هذه الايات من اخر سورة البقرة اولها امن الرسول **من كنز**
تحت العرش وقال الحافظ العراقي في معناه انها اذخرت له
وكنزت له فلم يؤتها احد قبله وكثير من آي القرآن مدخر في الكتب السابقة
باللفظ والمعنى ومنه لم يؤتها احد وان كان فيه ايضا ما لم يؤت غيره لكن
في هذه خصوصية لهذه الامة ومعنى وضع الاصر الذي على من قبل فلذا قال
لم يعطها نبي قبلي وقال في المطامح الله اعلم ما هذا الكنز ويجوز كونه
كنز البيتين فهو كنز مخبوء تحت العرش اخرج سبحانه منه ثمانية مثاقيل
من نور البيتين فاعطى منها رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة وزيد خير
خصوصية للرسالة فلذلك وزن ايمانه بايمان الخلق فرجح الى منا كلامه ومنه

غريب

غريب **حم طب** وكذا الاوسط **هب عن حذيفة** بن اليمان **حم عن ابي ذر** قال
الحافظ الهيثمي رجاله اخمد رجال الصحيح انتهى
اعطيت ثلاث خصالا جمع خصلة وسمي تعريفها والا فيه خبر **اعطيت**
خمسا الاتي واخرستا والتبديل بعض الخصال ببعض في الروايات لاحتمال انه
اعطي الاقل فاخبر به ثم زيد فاخبر به وهكذا او انه اعطي اولا الاكثر
فاخبره ثم اخبر ببعضه بناء على المسموع ومن اذكر الاعداد لا يدل على الحصر
اعطيت صلاة في الصفوف كما نصت الملائكة بعضهم لبعض وقبلهم
الى الصحة **واعطيت السلام وهو تحية اهل الجنة** اي يحيى بعضهم بعضا
به تحيتهم فيما سلام وكانت الامم السابقة اذا لقي بعض بعضا اتى له بذل
السلام وفيه مؤنة فاعطيت تحية اهل الجنة فيا لها من منة **واعطيت امين**
اي ختم الداعي قراءته او دعاءه بلفظ امين **ولم يعطها احد ممن كان قبلكم** اي لم يعط
هذه الخصلة الثالثة كما يدل له قوله **الا ان يكون الله تعالى اعطاها** نبيه
هرون ثم بين وجهه بقوله **فان موسى** اخاه **كان يدعو** الله تعالى **ويؤمن**
على دعائه اخوه **هرون** كما دل عليه لفظ التنزيل حيث قال تعالى قد اجيبت
دعوتكما وقال في مبدا الاية وقال موسى ربنا فذلك
على ان موسى هو الداعي وهرون يؤمن وسماه داعيا لانه لتامينه عليه
مشارك له في الدعا فالخصلتان الاوليان من خصوصيات هذه الامة
مطلقا والثالثة من خصوصياتها على غير هذين الاخوين **الحارث** بن ابي اسامة
في مسنده **وابن مردويه** في تفسيره **عن انس** بن مالك
اعطيت خمسا اي من الخصال قال في تبوك احرغزوا **لم يعطهن** الفعلان
مبنيان للمفعول والفاعل الله **احد من الانبيا** اي لم يجتمع لاحد منهم او كل
واحد لم تكن لاحد منهم **قبلي** ففي من الخصائص وليست خصائصه منحصرة في
الخمس بل هي تزيد على ثلاثمائة كما بينته الا بمة والتخصيص بالعدد لا ينفي
الزيادة ولا مانع من كونه اطلع اولا على البعض ثم على البقية كما مر
فان قيل اذا تم ايتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت
ان ثبت ذلك والاحمل على انه اخبار عن زيادة مستقبلا عبر عنه بالماضي
تحقيقا لوقوعه **نصرت** اي اعنت **بالرعب** بسكون العين وضمها الفزع
او الخوف مما يتوقع نزوله زاد احمد يقذف في قلوب اعدائي **مسيرة**
شهر اي نصرني الله بالقاء الخوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر
بيني وبينهم من تاثير نواحي المدينة وجعل الغاية شهرا اشارة
الى انه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه اكثر من شهر اذ ذاك

عند ربها وكان الامم المتقدمة
يصلون لمسجد بن وحيثما

فلا ينافي ان ملك امته يزيد على ذلك بكثير ومذا خصوصية له ولو بلا عسكر
ولا يشكل بخوف الجن وغيرهم من سليمان لان المراد على الوجه المخصوص الذي كان عليه
المصطفى صلى الله عليه وسلم من عدم العلم بالتسخير بل بمجرد الشجاعة والاقدام
وسليمان علم كل احدا نهما قوم لتسخير وفي اختصاص امته بذلك احتمالان رجح
بعضهم منهما انهم قد زرقوا منه حظا وافرا لكن ذكر ابن جماعة انه رجحا في رواية
انهم مثله واعلم انه ليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب
بل هو وما ينشاعنه من الظفر بالعدو كما ذكروه **وجعلت لي الارض** زاد
احمد والمتى اي ما لم يمنع مانع **مسجدا** اي محل سجود ولو بغير مسجد فلا يختص
بمحل بخلاف الامم السابقة فان الصلاة لا تصح منهم الا في مواضع مخصوصة
من نحو بيعة او كنيسة فاينجت الصلاة لنا باي محل كان ثم خص منه نحو حمام ومقبرة
ومحل نجس على اختلاف المذاهب فيهما وكراهة **وطهورا** اي مطهرا وان كان بمعنى
الطاهر في قوله وسقاهم ربهم شرابا طهورا اذ لا تطهر في الجنة فالخصوصية
هنا في التطهر لا في الطاهرية والمراد تراب الارض كما جاء في رواية بلفظ
وتربتها طهورا وفي اخرى تربتها لنا طهورا بفتح الطا فالتراب مطهر وان لم
يرفع وتقديم المسند على شرطه لفظا لا يستلزم تقدمه حكما والواو لا تقتضي
ترتيبا وفسر المسجد بقوله **فايما** اي مبتدا فيه معنى الشرط وما زايدة للتاكيد
رجل بالجر بالاضافة **من امتي** بيان لرجل وفايدته بشارتهم بهذا الحكم التيسيري
اذ ركنته الصلاة اي في محل من الارض اتته صلاة كانت قال
الزركشي وجملة اذ ركنته في محل خفض صفة لرجل وجواب الشرط قوله **فليصل**
بوضوء او يتمم ذكره لك لدفع توهم انه خاص به وقدم النص الذي هو الظفر
بالاعداء امعنية اذ به قيام الدين وشي بجعل الارض له لان الصلاة وشرطها
اعظم المهمات الدينية وفي قوله فايما رجل الى اخره ايما الى رد قول المهلب في
شرح البخاري المخصوص بنا جعل الارض طهورا واما كونها مسجدا فلم يات في
اثر بها سمعت منهم وقد كان عيسى عليه السلام يسيح في الارض ويصلي حيث
ادركته الصلاة **واحلت لي الغنايم** جمع غنيمة بمعنى مغنومة والمراد به
مناما اخذ من اكفار مقهورين وغيرهم فيعم النفي اذ كلا منهما اذا انفرد عم الاخر
والمراد باحلالها له انه جعل له التصرف فيها كما شاء وقسمتها كما اراد
قل الانفال لله والرسول او المراد اختصاصه بها مؤامته دون الانبيا
فان منهم من لم يؤذن بالجهاد فلم يكن له غنايم ومنهم الماذون الممنوع
منها فتحي نار فتحرقه الا الذرية ورجح الثانية قوله **ولم تحل** يجوز بناؤه
للفاعل وللمفعول **لاحد** من الامم السابقة وفايدة التقييد بقوله **قبلي**

التنبيه على

التنبيه على المخصص عليه من الانبيا وانه افضلهم حيث خص بما لم يخصوا ○
واعطيت الشفاعة العامة والخاصة الخاصتان به فاللام للعهد اذ عهد
اختصاص والا فللجنس والمراد المختصة به ● قال النووي
له شفاعات خمس الشفاعة العظمى للفصل ● وفي جماعة يدخلون الجنة
بغير حساب ● وفي ناس يدخلون استحقوا النار فلا يدخلونها ● وفي ناس
دخلوا النار فيخرجون منها ● وفي رفع ناس في الجنة والمختص به من ذلك
الاولى والثانية ويجوز الثالثة والخامسة **وكان النبي يبعث الى قومه** بعثة
خاصة بهم فكان اذا بعث في عصر واحد نبي واحد دعا الى شريعته قومه فقط
ولا ينسخ بها شريعة غيره او بيان دعا كل منهما الى شريعته فقط ولا ينسخ
بها شريعة الاخر ● وقال بعض المحققين اللام منا للاستغراق
بدليل رواية وكان كل نبي فاندفع ما جوزه الامام من ان ذكور والخاصة مجموع
الخمسة فلا يلزم اختصاص عموم البعثة لان قوله وكل نبي صريح في الاختصاص
واستشكل بادم فانه بعث لجميع بنيه وكذا نوح بعث لخروجه من السفينة واجيب
باجوبة اوضحها ان المراد البعثة الى الاصناف والاقوام واهل المحل المختلفة
وادم ونوح ليسا كذلك لان بني ادم لم يكن ثم غيرهم ونوح لم يكن عند الارسال
الا قومه فالبعثة خاصة بهم وعامة في الصورة لضرورة الانحصار في الموجود
حتى لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا الهم **وبعثت الى الناس** اي ارسلت
اليهم ارسالة **عامة** فهو نعت لمصدر محذوف او منه حال اي الناس اي
معممين لهما او من ضمير الفاعل اي بعثت معممًا للناس وفي رواية لمسلم
بدل عامة كافة ● قال الكرماني اي جميعا ومنه تما يلومه النصب
على الحالية والمراد ناس زمنه فمن بعدهم الى يوم القيمة وقول
السبكي من اولهم الى يوم القيمة اخرهم قال محقق غريب لم يوافقه من
يعتد به ولم يذكر الجن لانهم اصل او مقصود بالذات او المستازع
فيه او اكثر اعتنا او الناس يشمل الثقلين بل هو خبر وارسلت الى الخلق يفيد
ارساله للملايكة كما عليه السبكي وختم بالبعث العام كلامه في الخصايص
ينتحقق لامته الجمع بين خبري الدارين وفيه ان المصطفى صلى الله عليه وسلم
افضل الانبيا والرسل لما ذكر من ان كل نبي ارسل الى قوم مخصوصين وهو الى الكل
وذلك لان الرسل انما بعثوا لارشاد الخلق الى الحق واخراجهم من الظلمات
الى النور ومن عبادة الاصنام الى عبادة الملك العلام وكل من كان في هذا
الامر اكثر تاثيرا كان افضل فكان للمصطفى فيه القدح المعلى اذ لم يختص بقوم
دون قوم وزمان دون زمان بل ديمة انتشر في المشارق والمغارب

قة

وتفضل في كل مكان استمر امتداده على وجه كل زمان زاده الله شرفا على شرف
وعز على عز مادر شارق ولمع بارق قلت الفضل بحذافيره سابقا ولاحقا
ق في الصلاة وغيره م ن في الطهارة عن جابر بن عبد الله قال
المصنف والحديث متواتر ٠

اعطيت سبعين الفا من امتي امة الاجابة يدخلون الجنة بغير حساب
اي ولا عقاب ووجوههم اي والحال ان ضياء وجوههم كالقمر ليلة البدر
اي كضيائه ليلة كماله ومتى ليلة اربعة عشر قلوبهم على قلب رجل واحد اي
متوافقة متطابقة في الصفا والجلاء فاستزدت ربي عز وجل اي طلبت
منه ان يدخل من امتي بغير حساب زيادة على السبعين فزادني مع كل واحد
من السبعين الفا سبعين الفا قال المظهر يحتمل ان يراد به خصوص العدد
وان يراد به الكثرة ودحضه بعضهم ٠ قال ابن عبد البر
ومنهم من خصا يضعه ولم يثبت ذلك لغيره من الانبياء حم وكذا ابو يعلى كلاهما
عن ابي بكر الصديق قال الهيثمي وفيهما المسعودي وقد اختلط وتابعيه لم يسم
وبقية رجاله رجال الصحيح ٠

اعطيت امتي امة الاجابة شيئا كرامة للتعظيم لم يعطه احد من الامم السابقة
وذلك ان يقولوا اي يعني يقول المصاب عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون
ومذا صريح في ان الاسترجاع من خصائص هذه الامة وفيه انه يسترجع لمن اصيب
بميت او في نفسه او اهله او ماله ان يقول ذلك وزاد الفقهاء اخذا من حديث
اخر اللهم اجرني في مصيبتي واخلف على خيرا منها طب وابن مردويه في تفسيره
عن ابن عباس قال الهيثمي فيه خالد بن محمد الطحان وهو
ضعيف انتهى لكن يعضده ما رواه ابن جرير والبيهقي في الشعب وغيرهما
عن سعيد بن جبير لقد اعطيت هذه الامة عند المصيبة شيئا لم يعطها الانبياء
قبلهم ولو اعطيها الانبياء لاعطيها يعقوب اذ يقول يا اسفا على يوسف
انا لله وانا اليه راجعون ٠

اعطيت قريش الفضيلة المعروفة ومزوجه تسميتها بذلك ما لم يعط
الناس اي القبائل غيرهم قالوا وما ذاك يا رسول الله قال اعطوا
ما امطرت السما اي النبات الذي ينبت على المطر وما جرت به الانهار
وما سالت به السيول يحتمل ان المراد ان الله خفف عنهم التعب والنصب
في معايشهم فلم يجعل رزقهم يسقى بمؤنة كالسواني بل يسقيها المطر والانهار
والسيول من غير كلفة ويحتمل ان المراد ان الشارع اقطعهم ذلك في بلادهم
وفي الحديث ايما لي الخلافة فيهم لتميزهم على غيرهم بما اعطوا الحسن بن سفيان

في جزيه وابو نعيم في المعرفة اي في كتاب معرفة الصحابة من حديث
ابي الزاهرية عن حلبس بحاء مهملة مفتوحة ولام ساكنة وموحدة مفتوحة
وسين مهملة وزن جعفر وقيل مؤنسا تحتية مصغرا صحابي قال
ابو نعيم يعد في الحمصيين هذا مرادنا وهم ايضا حلبس بن زيد
الصبي صحابي ٠

اعطى بالبنا للمجهول يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم الخليل شطر
الحسن اي حظا عظيما من حسن اهل الدنيا ولفظ رواية الحاكم اعطي يوسف
وامة شطر الحسن ٠ قال في الميزان مستدلا بالحديث يعني
سارة انتهى فلا ادري امر من تتمة الحديث او من تفسير الراوي ثم ان قلت
هذا يخالف ما في خبر الحاكم ان الله قسم له من الجمال الثلثين وقسم بين
عباده الثلث وكان يشبه ادم يوم خلقه الله فلما عصى ادم نزع منه النور
والبهاء والحسن وهب له الثلث من الجمال مع التوبة فاعطى الله يوسف
الثلثين انتهى قلت لا منافاة لان الشطر قد يطلق ويراد
به الجزء من الشيء لا النصف وكم له من نظير ويتامل حديث الحاكم المذكور يعلم
اندفاع قول ابن الميتر والزركشي في حديث اعطي يوسف شطر الحسن يتبادر
الى افهام بعض الناس ان الناس يشتركون في السطر الثاني وليس
كذلك بل المراد انه اعطي شطر الحسن الذي اوتيه بنيا فانه بلغ النهاية ويوسف
بلغ شطرها ش حم ع ك عن انس قال ك على شرطهما واقره الذهبي
وقال الهيثمي رجال ابي يعلى رجال الصحيح وظاهر صنيع
المصنف انه لم يوجد مخرجا لاحد الشيخين والا لما عدل لغيره والامر بخلافه
فقد رواه مسلم في قصة الاسراء لفظه فاذا انا بيوسف واذا هو قد اعطي
شطر الحسن ومن ثم عزى حديث الترجمة بنصه جمع لمسلم منهم السخاوي ثم
رايت المصنف نفسه قال في الدرر انه في الصحيح انتهى حديث
الاسراء ٠

اعظم الايام اي من اعظمها عند الله يوم النحر لانه يوم الحج الاكبر
وفيه معظم اعمال النسك ثم يوم القر بفتح القاف وشد الراء اي يوم
النحر لانهم يقرون فيه اي يقيمون وبمنى يستحمون مما تعبوا في الايام
الثلاثة ذكره الزمخشري وقال البغوي سمي به لان اهل الموسم
يوم النروية وعرفة والنحر في تعب من الحج فكانوا لعدم النحر قروا انتهى
وفضلها لذاتها او لما يخصها من وظائف العبادات والجمهور على ان يوم
عرفة افضل ثم النحر فمعنى قوله افضل اي من افضل كما يقال فلان اعقل الناس

واعلمهم لغي من اعقلهم واعلمهم **حم د ك** في الاضاحي **عن عبد الله بن قرط** بضم القاف الازدي الثمامي بضم المثلثة وخفة الميم كان اسمه شيطانا فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله شهد اليرموك وغيره واستعمله معوية على حمص قال ك صحيح واقره الذهبي ◦

اعظم الخطايا رواية ابن عدي ان اعظم **الخطايا** اي الذنوب لصادرة عن عمد يقال خطا اذا اذنب متعمدا ذكره الزمخشري **اللسان الكذوب** اي الكثير الكذب لان اللسان اكثر الاعضاء عملا وما من معصية الا وله فيها مجال فمن اطلقه مرخى العنان يتطلق بما شاء من البهتان سلك به في ميدان الخطايا والطغيان وما ينجي من شره الا ان يقيد بلجام الشرع **بن لال** ابو بكر في حديث طويل حاتم **عم** الديلمي **عن ابن مسعود** وفيه الحسن بن عمارة قال الذهبي في الضعفا متروك باتفاق **عد** عن يعقوب بن اسحق عن احمد بن الفرج عن ايوب بن سويد عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن طاوس **عن ابن عباس** قال كان من خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ثم قال ابن عدي ولا اعلم يرويه عن الثوري غير ايوب ورواه ايضا عن محمد بن احمد لوزا فعن موسى ابن سهل النسائي عن ايوب بن سويد عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس ثم قال ابن عدي وهذا انما يرويه ايوب بهذا الاسناد انتهى ◦

اعظم العبادة اجرا اي اكثرها ثوابا **اخفاها** بان يخفف القعود عند المريض فتطويل القعود عنده خلاف الاولى لانه قد يتضرر به لاحتياجه الى تعهد اهله له ويحتمل ان المراد بتخفيفها كونها غبا لا كل يوم فعلم ان العيادة بالمشاة التحتية كما ضبط بعضهم لا بالموحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه ذلك في هذا الحديث نفسه بقوله والتعزية مرة هكذا هو بهذا اللفظ عند مخرجه البزار ومثله للبيهقي في الشعب وكان المصنف اغفله ذهولا فالعيادة بالمشاة والتعزية بالخوان فلذلك قرن بينهما واما العيادة بالموحدة فلا مناسبة بينها وبين التعزية فمن جرى عليه فقد صحف وحرف جهلا او غباوة **البزار** من حديث ابن ابي فديك **عن علي** امير المؤمنين ثم قال اعني البزار واحسب ابن ابي فديك لم يسمع من علي انتهى وقد اشار المصنف لضعفه فاما ان يكون لانقطاعه او لكونه مع الانقطاع فيه علة اخرى ◦

اعظم الغلول بضم المعجمة اي الخيانة وكل من خان شيئا في خفا فقد غل يغل غلولا كما في الصحاح ونبهوه فتفسير البعض له منا بانه الخيانة في العينة غفله عن تامل الحديث **عند الله يوم القيمة** خصه لانه يوم وقوع الجزا

وكشف

وكشف العطا **ذراع** او دونه كما يفيده خبر من غصب قيد شبر من ارض **من الارض** اي اتم غصب من الارض كما بينه **تخدون الرجلين** جارين اي متجاورين **في الارض** او في الدار او نحوها **فيقتطع احدهما من حظ صاحبه** اي من حق جاره المسلم ومثله الذمي اي فيما يستحقه بملك او وقف او غيرهما **ذراعا مسلا فاذا اقتطعه منه طوقه** بالبنا للمجهول اي يخسف به الارض فصير البقعة المغصوب منها في عنقه كالطوق **من سبع ارضين** يعني يعاقب بالخسف فيصيرها اقتطعه وما تحته من كل ارض من السبع طوقا لازما ويعظم عنقه حتى يسع ذلك ويكلف ان يجعل لذلك طوقا ولا يستطيع فيعذب بها كما في خبر من كذب في منامه كلف ان يعقد شعيرة والتطويق يطوق الاثم والمراد ان الظلم المذكور لازم له لزوم الطوق للعنق من قبيل الرمشاه طابره في عنقه **يوم القيمة** زاد في رواية في الكبير ولا يعلم قعرها الا الذي خلقها ومدا وعيدا شديدا يفيد ان الغصب كبيرة بل يكفر مستحله لكونه مجمعا عليه معلوما من الدين ◦ بالضرورة وفيه امكان غصب الارض وانه من الكبائر وان غصبها اعظم من غصب غيرها اذا لم ير فيه مثل هذا الوعيد وان من ملك ارضا ملك سفلها الى منتهى الارضين وله منع غيره من حفر بئر او سرداب تحتها وان من ملك ظاهر الارض ملك باطنها بما فيه من حجر ومدر ومعدن وغيرها وله ان يتركه في الحفر ما شاء ما لم يضر بنيا جاره وان الارضين السبع متراكمة لم يفتق بعضها من بعض اذ لو فتقت لاكتفى في حق الغاصب بتطويق التي غصبها ◦ لا بقصلها عما تحتها وان الارضين السبع طباق كالسموات وغير ذلك **حم طب** وكذا ابن ابي شيبة **عن ابي مالك الاشجعي** التابعي ◦ قال ابن حجر سقط الصحابي او نحو الاشعري فليحرر كذا راينه بخطه ثم قال اسناده حسن انتهى والظاهر من احتمالية الاول فان احمد خرجه عن ابي مالك الاشعري ثم خرجه بالاسناد نفسه عن ابي مالك الاشجعي فلعله اسقط الصحابي سهوا قال الهيثمي واسناده حسن وذكر المولف ان حديث تطويق الارض المغصوبة رواه الشيخان وغيرهما عن عائشة وغيرها متواتر وليس مراده هذا الحديث كما وهم بدليل انه لما سرد من رواه من الصحابة لم يذكر الاشجعي ◦

اعظم الظلم ذراع اي ظلم غصب ذراع **من الارض** او نحوها **ينتقصه المرء من حق اخيه** في الاسلام وان لم يكن من النسب وذكر الاخ للغالب والذمي كذلك وشمل الحق ملك الرقبة وملك المنفعة **ليست حصاة اخذها**

منه الا طوقا يوم القيمة على ما تقرر وذكر الذراع والحصاة ليتنبه على ان ما فوق ذلك ابلغ في الاثم وافظع في الجرم والعقوبة والقصد بذكر الحصاة ونحوها مزيد الزجر والتنفير عن الغصب ولو لشيء قليل جدا وانه من الكبائر طب حل عن ابن مسعود رمز المصنف لحسنه ٭

اعظم لفظ رواية الشيخين فيما وقفت عليه ان اعظم الناس اجرا اي ثوابا ومنصوب على التمييز في الصلاة ابعدهم بالرفع خبر اعظم الناس اليها ممشى بفتح فسكون تمييز اي ابعدهم مسافة الى المسجد لكثرة الخطا فيه المتضمنة للمشقة فابعدهم اي ابعدهم ثم ابعدهم فالفاء منا بمعنى ثم واما قول الكرماني للاستمرار كالامثل فالامثل فمنعه العيني بانه لم يذكر احد من النحاة انها تجيء لهما واستثنى من فضيلة بعد الدار عن المسجد الامام ومن يعطل القريب لغيبته ولا يعارض هذا الحديث خبر فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد لان هذا راجع لتعيين البقعة والاول للفعل والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام ولو في اخر الوقت اعظم اجرا من الذي يصليها في وقت الاختيار وحده او مع الامام بغير انتظار ثم ينام فكما ان بعد المكان مؤثر في زيادة الاجر فكذا طول الزمن للمشقة وفائته ثم بنيام الاشارة الى الاستراحة المقابلة للمشقة التي في ضمن الانتظار ذكره جمع ٭ وقال الطيبي في قوله ثم ينام جعل عدم انتظاره نوما فيكون المنتظر وان نام يقظانا لانه مترقب للوقت كمرابط منتهم فرضة المجاهدة وهذا بتضييع تلك الاوقات كالنائم فهو كاجير ادى ما عليه من العمل ثم مضى لسبيله ق في الصلاة عن ابي موسى الاشعري ٭ عن ابي هريرة قال ابو موسى اراد بنو سلمة ان ينتقلوا قرب المسجد فذكره ٭

اعظم الناس ثمنا اي خطرا وقيمة وقدرا وقوة المومن اي الكامل اذ هو الذي يهتم بامر دنياه اي بتحصيل ما يقوم بمونته ومونة ممونه وبامر اخرته من القيام بالطاعات وتجنب الحرام والشبهات فاذا راعى دنياه اضر باخرته وان راعى اخرته اضر بامر دنياه اذ هما ضرتان فامتهامه بامور الدنيوية بحيث لا يخل بشيء من المطلوبات الاخروية ضعف عسير الا على من سهله الله عليه ولا يعارضه الاخبار الواردة بذم الدنيا ولعنها وان الدراهم والدنانير مهلكة لان الكلام هنا في الاهتمام لما لا بد منه في مونة نفسه من يعوله وذلك محبوب بل واجب فهو في الحقيقة من امر الاخرة وان كان من الدنيا صورة ٭ عن انس وفيه يزيد الرقاشي ٭ قال في الميزان عن النسائي

وغيره

وغيره مسندا له وعن شعبة لان يزني احب الي من ان احدث عنه انتهى ورواه بالفظ المرفوع انس ايضا البخاري في الضعفا وكذا ذكره المصنف ذكره للتقوية وبه يصير حسنا لغيره ٭

اعظم الناس حقا على المراة زوجها حتى لو كان به قرحة فلحستها ما قامت بحقه ولو امر احدا ان يسجد لاحد لامرت بالسجود له فيجب ان لا تخونه في نفسها وما له وان لا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب وان لا تخرج الا باذنه ولو لجنازة ابويها واعظم الناس حقا على الرجل يعني الانسان ولو انثى فذكر الرجل وصف طردي امه فحقها في الاكدرية فوق الاب لما قاسته من المتاعب والشدائد في الحمل والولادة والحضانة ولانها اشفق وارأف من الاب فهي بمزيد البر احق بتبيه قال بلى قال الحوا ركنت في بني اسرائيل فاذا رجل ما شيء فاهمت امه الحضر فقلت بحق الحق من انت قال الخضر قلت ما تقول في مالك بن انس قال امام الائمة قلت فما فعل فيما قال من الاوتاد قلت فاحمد قال صديق قلت فبشر قال لم يخلف بعده مثله قلت باي وسيلة رايتك قال بيرك لا مك وفيه انه يلزم الرجل عند ضيق النفقة نفقة ام على ابيه ك عن عائشة وقال صحيح واقره الذهبي ورواه عنهما ايضا البزار وغيره ٭

اعظم النساء بركة على زوجها ايسرهن وفي رواية اقلهن مؤونة قال العامري اراد المراة اقتنعت بالقليل من الحلال عن الشهوات وزينة الحياة الدنيا فخفت عنه كلفتها ولم يلتجئ بسببها الى ما فيه حرمة او شبهة فيستريح قلبه بدنه من التعب والتكلف فتعظم البركة لذلك وفي رواية بدله ممهورا وفي اخرى صداقا واقلهن بركة من هي بضد ذلك وذلك لانه داع الى الرفق والله سبحانه وتعالى يحب الرفق في الامر كله ن قال عروة اول شوم المراة كثرة صداقها وفي خبر للديلمي تياسروا في الصداق فان الرجل ليعطي المراة حتى يبقى ذلك في نفسه عليها حسيكة فايما رجل زوج احدا من عمر حمد الله ثم قال ان لا تغالوا في صدقات النساء فانه لا يبلغني عن احد انه ساقها اكثر من شيء ساقه نبي الله او سيق اليه الا جعلت ذلك فضل في بيت المال فعرضت له امراة فقالت يا امير المومنين كتاب الله احق ان يتبع او قولك قال كتاب الله قالت قال تعالى واتيتم احداهن قنطارا فلا تاخذوا منه شيئا فقال عمر كل احد افقه من عمر ثم رجع للمنبر فقال كنت نهيتكم ان لا تغالوا في صدقات النساء فليفعل الرجل في ماله ما احب فرجع عمر عن اجتهاده الى ما قامت عليه

في القرآن قوله تعالى قل يا عبادي افهم بالاضافة تخصيص المؤمنين
كما مر وعرف التنزيل الذين اسرفوا اي جاوزوا الحد على انفسهم بالانهماك
في المعاصي لا تقنطوا اتياس سوا من رحمة الله مغفرته اولا وتفضله
ثانيا ان الله يغفر الذنوب جميعا يستر بعفوه ولو بلا توبة اذا
شاء الا الشرك ان الله لا يغفر ان يشرك به وما تقدم من ان الاولى اعدل والثانية
اخوف والثالثة ارجى مما مر في هذا الخبر واخذ به جمع من السلف والخلف
وذهب اخرون الى ان الاعدل والاخوف والارجى ايات اخر وتمسكوا بموقوف
وآثار اخر وفي الاتقان في ارجى اية في القرآن بضعة عشر قولا وليس
في كل ذلك ما يقاوم الحديث المسرور على ضعفه فهو احسن شيء في هذا
الباب ولذلك اثره في الكتاب وفيه حجة للقول بتفضيل بعض القرآن
على بعض ومنع منه الاشعري والباقلاني وجماعة محتجين بان تفضيل بعضه
على بعض يقتضي نقص المفضول ولا نقص في كلام الله واجازه قوم وقالوا مرجع
الى عظم اجر قاري ذلك توسط ابن عبد السلام فقال كلام الله في الله افضل من
كلامه في غيره قلت هو الله احد افضل من تبت وعليه بنى الغزالي كتابه المسمى
بجواهر القرآن الشيرازي في الالقاب وابن مردويه في تفسيره والهروي
في فضائله اي فضائل القرآن كلهم عن ابن مسعود مرفوعا رمز المصنف
لضعفه ٥

اعظم الناس فرية بالكسر اي فرية اثنان احدهما شاعر يهجو امرأ
مهجو القبيلة المسلم باسرها اي كلها لا انسان واحد منهم كما هو مقتضيه
لان القبيلة لا تخلو من عبد صالح فهاجى الكل قد تورط في الكذب على التحقيق
فلذلك قال اعظم فرية والثاني رجل انتفى من ابيه ذكر الرجل وصف طردي
والمراد الولد ولو انثى واراد بالاب من له ولادة وان علا ويظهر ان مثله الام
اذ لا فارق ويؤخذ منه ان ذلك كبيرة وبه صرحوا اما من هجا واحدا مثلا من
قبيلة فانه ليس اعظم الناس فرية وان كان مفتريا ايضا اذ يحرم هجو المسلم
ولو تغريضا وصدقا اما الكافر فيجوز هجوه وكذا مسلم مبتدع ومتظاهر
بفسقه ذكره اصحابنا ثم ان ما ذكر من سبا والحديث مؤمنا رايته في نسخ
الكتاب والذي وقفت عليه في سنن ابن ماجة اعظم الناس فرية رجلان هجا
رجلا هجا القبيلة باسرها ورجل انتفى من ابيه وزنى امه اي جعلها زانية
ابن ابي الدنيا ابو بكر القرشي في كتابه الذي صنفه في ذم الغضب عن
عائشة وفيه عمرو بن مرة ق ـــــ في الكاشف ثقة تكلم
الازجا ورواه عنها ايضا البيهقي في الشعب والديلمي بل رواه البخاري

للحجة حم ك في الصداق هب وكذا البزار عن عائشة قال ك صحيح
على شرط مسلم واقره الذهبي وقال الزين العراقي اسناده
جيد انتهى وقال الهيثمي فيه ابن لهيعة ويقال اسمه عيسى بن ميمون وهو
متروك انتهى والمؤلف رمز لصحته فليحرر ٥
اعظم اية في القرآن اي اكثرها ثوابا كما اشار اليه بعضهم بقوله
اراد بالعظم عظم القدر وبالثواب المترتب على قرائتها وان كان غيرها اطول
اية الكرسي لما اشتملت عليه من اسما الذات والصفات والافعال ونفي
النقص واثبات الكمال ووقف به من اراد لذا التوحيد على اتم وجه في احكم
نظام وابدع اسلوب وفضل العلم والذكر يتبع المعلوم والمذكور وقد
احتوت على الصفات ضريحا وضمنا وكررت فيها الاسما الشريفة ظاهرة
ومضمرة سبع عشرة مرة ولم يتضمن هذا المجموع اية غيرها وهي خمسون
كلمة على عدد الصلوات المامور بها اولا في حضرة العرش والكرسي فكانها
مرات في لوح قارئها الى ذلك المحل الاسمى الذي تعرج اليه الملائكة والروح
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ولعل هذا سر ما ثبت انه لا يقرب من قرأها
عند النوم شيطان لانه مكان في حضرة الرحمن عار عن وسوسة الشيطان ٥
واعدل اية في القرآن قوله تعالى ان الله يامر مستقبل يعني الدوام بالعدل
بالتوسط في الاعتقاد كالتوحيد لا التعطيل والتشريك وفي العمل كالتعبد
لا البطالة والترهب وفي الخلق كالجود لا البخل والتبذير والاحسان اليه ٥
الخلق او المراد الامر بالعدل في الفعل والاحسان في القول او مما الانصاف
والتفضل او التوحيد والعفو او العدل اسوا السر والعلانية والاحسان
كون السر احسن ولابن عبد السلام كتاب سماه الشجرة رد فيه جميع الاحكام الشرعية
الى هذه الاية واجراه في سائر الابواب الفقهية واخوف اية في القرآن
قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة اي زنة ذرة اصغر نملة ارهبا قيل كل
ما يرى ذرة تزن حبة خيرا يره اي جزاه او في كتابه يسره او يسوءه او عند
المعاينة او يعرفه او يعرف المؤمن عقاب شره بالبلايا والكافر
ثواب خيره بالعطايا التي وجدها في الدنيا ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
بشرط عدم الاحباط والمغفرة ٥ ق ـــــ الصديق رضي الله عنه
للنبي صلى الله عليه وسلم انجزا يا رسول الله ما عملت من خير وشر قال
ما رأيت مما تكره فهو مثاقيل ذر الخير حتى تعطوه يوم القيمة وجاء مضعفة
ابن ماجة جد الفرزدق للنبي صلى الله عليه وسلم فقرأ هذه الاية فقال
حسبي حسبي ونفي احكم اية في القرآن وتسمى الجامعة الفاذة وارجى اية

في القرآن

في الادب المفرد ولعل المؤلف لم يستحضره ٠ قال ابن حجر في الفتح بعد ما عزاه للبخاري في الادب المفرد ولابن ماجة وسنده حسن **اعف الناس قتلة** بكسر القاف **اهل الايمان** اي انهم ارحم الناس بخلق الله واشدهم مخرا عن التمثيل والتشويه بالمقتول واطالة تعذيبه اجلالا لما لهم وامتثالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله اذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة بخلاف اهل الكفر وبعض اهل الفسوق ممن لم تذق قلوبهم حلاوة الايمان واتصفوا من مسماة بلقلقة اللسان واشربوا القسوة حتى ابعدوا عن الرحمن وابعد القلوب من الله القلب القاسي ومن لا يرحم لا يرحم والقتلة بالكسر هيئة القتل ومذاقه شديد سديد في المثلة وتشويه الخلقة **ده عن ابن مسعود** ورجاله ثقات ٠

اعقلها اي شد وكبل ناقتك مع ذراعها بحبل **وتوكل** اي اعتمد على الله قاله لمن قال يا رسول الله اعقل ناقتي واتوكل او اطلقها واتوكل وذلك لان عقلها لا ينافي التوكل الذي هو الاعتماد على الله وقطع النظر عن الاسباب مع تعاطيها وفيه بيان فضل الاحتياط والاخذ بالحزم **ت عن انس** واستغربه ثم حكي عن الفلاس انه منكر وقال يحيى القطان حديث منكر قال غيره فيه المعين بن ابي فروة السلولي مجهول فهو معلول فعزو المصنف الحديث لمخرجيه وسكوته عما عقبه به من القدح في سنده من سوء التصرف لكن قال الزركشي انما انكره القطان من حديث انس وقد اخرجه ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن امية الضمري ٠ قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم ارسل ناقتي واتوكل قال اعقلها وتوكل واسناده صحيح وقال الزين العراقي رواه ابن خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن امية الضمري باسناد جيد بلفظ قيدها وتوكل وبه يتقوى ٠٠

اعلم الناس اي اكثرهم علما **من اي عالم** يجمع **علم الناس الى علمه** اي يجرض على تعلم ما عندهم مضافا الى ما عنده **وكل صاحب علم** نكرة لمزيد التعميم **غربان** بغين معجمة مفتوحة وراء ساكنة فموحدة اي جاثع يعني متلهف متعطش منهمك على استفادة ما عند غيره مما ليس عنده والمراد انه لشدة حبه في العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال طالبا تحصيله للفوائد وضبطه للشوارد **تنبيه** قال الغزالي قال ابو يزيد ليس العالم الذي يحفظ من كتاب فاذا نسي ما حفظ صار جاهلا انما العالم الذي ياخذ علمه من ربه اي وقت شاء لا يحفظ ولا يدرس وهذا هو العالم الرباني واليه الاشارة بآية وقد اتيناه من لدنا علما اذ كل علم من لدن لكن بعضها بواسطة تعليم الخلق فلا يسمى ذلك علما لدنيا بل العلم اللدني الذي ينفتح

في ستر

في ستر العالم من غير سبب ما لوف من خارج انتهى **ع عن جابر** قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اعلم فذكره قال الهيثمي فيه مسعدة بن اليسع وهو ضعيف جدا ٠

اعلم انك خطاب لكل من يتاتى توجيه الكلام اليه او المعين وهو ثوبان والمراد العموم وانما صدر بالامر مؤكدا بانجاعا لما التشمير الى الاكثار من السجود الرافع للدرجات **لا تسجد لله سجدة** اي في صلاة او مفترة لسجدة تلاوة او شكر **الا رفع الله لك بها درجة** اي منزلة عالية المقدار **وحط عنك بها خطيئة** يعني فاكثر من الصلاة لترفع درجاتك وتمحى عنك سياءاتك ٠ قال الجنيد ليس من طلب الله بيذل المجهود لمن طلبه من طريق الجود ولهذا قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لمن سالة ان يشفع له وان يكون معه في الجنة اعني على نفسك بكثرة السجود واخرج البيهقي عن ابي الدرداء لولا ثلاث لاحببت ان لا اتقي في الدنيا وهن وجمي للسجود لخالقي في الليل والنهار وظمأ الهواجر ومقاعدة اقوام ينتقون الكلام كما تنتقى الفاكهة **حم ع طب عن ابي امامة** رمز المصنف لصحته وهو كما قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح ٠

اعلم بصيغة الامر اي اعرف قال في الصحاح علمت الشيء اعلمه علما عرفته فظاهر ان العلم هو المعرفة لكن فرق بان المعرفة ادراك الجزئيات والعلم ادراك الكليات ولذلك لا يقال الله عارف كما يقال عالم **يا ابا مسعود** لفظ رواية مسلم ولابي داود بحذف حرف النداء **ان لله** وفي رواية ابي نعيم والله ان الله **اقدر عليك منك على هذا الغلام** الذي تضربه اي اقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه لكنه يحلم اذا غضب وانت لا تقدر على الحلم اذا غضبت **عن ابي مسعود** عقبة بن عامر البدري قال بينا اضرب غلاما لي فسمعت صوتا خلفي اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى فقال اما لو لم تفعل للفحتك النار وفي رواية كنت اضرب غلاما لي بالسوط فسمعت صوتا من خلفي اعلم ابا مسعود فلم افهم الصوت من الغضب فلما دنى مني فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو يقول اعلم الخ فقلت لا اضرب مملوكا بعده ابدا وفي رواية فسقط الصوت هيبة له ٠ قال النووي رواه مسلم بهذه الروايات **تنبيه** قد اختلف الناس في حد العلم على اقاويل لا تكاد تخص وذلك مشهور معروف ومنها الفاظ نظر الفها مراد فه للعلم ينبغي بيانها الاول السرور وهو اول مراتب العلم

وصوله

الى القوة العاقلة فهو ادراك من غير ثبات الثاني الادراك وهو لغة الوصول واللحوق بالشيء وملاقاته ويسمى وصول العقل الى المعقول ارادة الثالث التصور وهو حصول صورة الشيء في العقل الرابع الحفظ وهو تاكد ذلك واستحكامه واد بصير بحيث لو زال تمكنت القوة من استرجاعه الخامس التذكر وهو محاولة القوة لاسترجاع ما زال من المعلومات السادس الذكر وهو فايدة التذكر السابع الفهم وهو يتعلق بلفظ المخاطب غالبا الثامن الفقه وقال الامام الرازي هو العلم بغرض المخاطب ولهذا قال تعالى في الكفار لا يكادون يفقهون اي يفهمون على الغرض من المخاطب التاسع الدراية وهي المعرفة التي تحصل بعد روية وتقديم مقدمات العاشر اليقين وهو ان يعلم الشيء ولا يتاتى خلافه الحادي عشر الذهن وهو قوة النفس واستعدادها لاكتساب العلوم والتي ليست بحاصلة الثاني عشر الفكر وهو الانتقال من التصديقات المحضة الثالث عشر الحدس وهو الذي يتميز به بين عمل الفكر وهو استعداد النفس لوجود المتوسط بين الطرفين المصير للنسبة المجهولة معلومة لان كل مجهول لا يعلم الا بواسطة مقدمتين معلومتين تنتج المطلوب الرابع عشر الذكاء وهو قوة الحدس وبلوغ الغاية الخامس عشر الفطنة وهو التنبه للشيء الذي فصد تعريفه السادس عشر الكيس وهو استنباط الانفع والاولى السابع عشر الرأي وهو استحضار المقدمات والجالة الخاطر فيها وفيما يعارضها وطلب سننها جمعا على الوجه المصيب وهو دالة الفكر عن ابي مسعود عقبة ابن عامر البدري قال بينا اضرب غلاما لي فسمعت صوتا خلفي اعلم ابا مسعود فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى اما لو لم تفعل للفحتك النار

اعلم يا بلال بن الحارث قال ما اعلم يا رسول الله قال اعلم انه اي ان من احيى سنة اي علمها وعمل بها ونشرها بين الناس وحث على متابعتها وحذر من مخالفتها والسنة ما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم من الاحكام فقد تكون فرضا كزكاة الفطر وقد تكون غير ذلك وجماعته وقال الامشيري في الظاهر يقتضي سننتي بصيغة الجمع لكن الرواية بالافراد وقال الطيبي هو جلس شايع في افراده واحيى استعير للعمل بها وقوله قد اميتت بعدي اي تركت وهجرت استعارة اخرى كاثر صحيح للاستعارة الاولى كان له من الاجر مثل اجور من اي كل انسان هو من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيا لما كانت الجهة التي استوجب بها المسبب الاجر والجزاء غير

التي

التي استوجب بها المباشر لم ينقص اجر من اجره ومن ابتدع بدعة ضلالة الز
قال الامشيري روي بالاضافة ويصح نصبه نعتا ومنعوتا
وفيه اشارة الى ان بعض البدع غير ضلالة لا يرضاها الله ورسوله صفة
شارحة لما قبلها كان عليه مثل اثام من عمل بها من الناس لا ينتقص من اوزار
جمع وزر وهو الاثم الناس شيا قال البيضاوي افعال العباد وان كانت
غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذاتها لكنه تعالى اجرى عادته
بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات باسبابها وفعل ما له
تاثير في صدوره بوجه ت وكذا ابن ماجة عن عمرو بن عوف الانصاري
البدري حسنه الترمذي ورده المنذري بان فيه كثير بن عبد الله بن عمرو
وهو متروك واه لكن للحديث شواهد كثيرة ترفعه الى درجة
الحسن

اعلموا انه ليس منكم من احد الا ماله وارثه احب اليه من ماله
قال بعض المخاطبين وكيف ذلك يا رسول الله قال مالك ما قدمت
اي امامك فتنة في وجوه القرب فصارا مامك تجازى عليه بعد موتك في
الاخرة وما لوارثك ما اخرت اي ما خلفته بعدك فالذي تخلفه بعدك
انما هو لوارثك ولهذا قال بعض العارفين قدموا بعضا ليكون لكم ولا تخلفوا
كلا ليكون عليكم قال الماوردي وروي عن عائشة
قالت ذبحنا شاة فتصدقنا بها فقلت يا رسول الله ما بقي منها الا كتفها
قال كلها بقي الا كتفها فالحازم من عمد الى ما زاد عن كفايته فيرى انتهاز الفرصة
فيها فيضعها بحيث تكون له ذخرا معدا وغنما مستجدا ومن يتخذ المال
لولده ونحوهم من ورثته اشفاقا عليه من كد الطلب وسوء المنقلب استحق اللوم
من وجوه منها سوء الظن بخالقه في انه لا يرزقهم الا من جهته والثقة
ببقاء ذلك على ولده مع عذر الزمان ومحنه ومنها ما حرم من منافع ماله
وسلبه من وفور حاله وقد قيل انما مالك لك او لوارثك او للحائحة
فلا تكن لها شقي الثلاثة ومنها ما لحقه من شقا جمعه ونالة من عناكده
حتى صار ساعيا لغيره وما وجاهدا لمذمومه ومن ثم قالوا وارث مغبوط
بمسرته ميت دواه ومحزون من سقم موشفاوه ومنها ما يؤاخذ به من وزره
واثامه ويحاسب عليه من شقايه واجرامه كما حكي ان هشام بن عبد الملك
لما ثقل بكى عليه ولده فقال اجاد لكم هشام بالدنيا وجدتم له بالبكاء
وترك لكم ما كسب وتركتم عليه ما اكتسب فعلم من هذا التقرير ان الحديث
مسوق لذم من قتر على نفسه وعياله وشح بالمال ان ينفق منه في وجوه

القرب وادخره لورثته اتمامن وسع على عياله وتصدق فضلا بالمعروف
ثم فضل بعد ذلك شئ فادخره لعياله فلا يدخل في الذم بدليل خبر
لان تذر ورثتك اغنياء خير الى اخره وقضيته ان من مات وخلف دنيا لوارثه
فلم يقبضه ثم مات الكل كان المطالب به في الاخرة الوارث لكن صرح
ايمتنا بان المطالب فيها صاحبه اولا ز عن ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله اعلموا الى
اخره ومتوفي الصحيحين بنحوه ٥
اعلنوا النكاح اي اظهروه اظهارا للسرور وفرقا بينه وبين غيره
من الماذب ومن اتى عن نكاح السر وقد اختلف في كيفيته فقال
الشافعي كل نكاح حضره رجلان عدلان وقال ابو حنيفة رجلان او
رجل وامرأتان خرج عن نكاح السر وان تواصوا بكتمانه وذهبوا الى ان
الاعلان المامور به الاشهاد ٥ وقال المالكية نكاح السر ان يتواصوا
مع الشهود على كتمانه ومتوبا طل فالاعلان عندهم فرض ولا يغني عنه الاشهاد
والاقرب الى ظاهر الخبر ان المراد بالاعلان اذاعته واشاعته بين الناس
والامر للندب واخذ منه ابن قتيبة وغيره انه لا باس باظهار الملاعب في
المادب وساق سنده عن الحسن انه لما حتن ابنه ارسل عكرمة فدعا الملاعبين
واعطاهم ز رامم حم ح ب ط ب حل ك من حديث عامر بن عبد الله عن عبد الله
ابن الزبير بضم الزاي وفتح الموحدة ابن العوام بفتح المهملة وشد الواو ٥
الصحابي ابن العصابي امير المومنين اول مولود في الاسلام للمهاجرين بالمدينة
واول سمي دخل جوف ربين المصطفى صلى الله عليه وكان الطلبة لاحنيكه لما وكان ذلك اما
فواما عظيم المجاهدة بويع بالخلافة بمكة فحصره الحجاج وقتل مظلوما وروي
عنه هكذا البيهقي وقال تفرد به عامر مذا انتهى ٥ قال الذهبي
ولم يضعف ولا موني رجال الكتب الستة انتهى قال الهيثمي رجاله احمد ثقات
ومن ثم رمز المصنف لصحته ٥
اعلنوا مذا النكاح اشيعوا عقده واذيعوه مذبا ولا تكتموه وليس المراد
منه الوطي بدليل تعقيبه بقوله واجعلوه في المساجد مبالغة في
اظهاره واشتهاره فانه اعظم محافل اهل الخير والفضل واضربوا عليه
بالدفوف جمع دف بالضم ويفتح ما يضرب به الحادث سرور فان قلت
المتجد يصان عن ضرب الدفوف فيه فكيف امر به قلت ليس المراد
انه يضرب به فيه بل خارجه والمامور بجعله فيه مجرد العقد فحسب
وقد افاد الخبر حل ضرب الدفوف في العرس ومثله كل حادث سرور ٥

ومذاهب

ومذهب شافعية ان الضرب به مباح مطلقا ولو بجلاجل وقد وقع الضرب
بحضرة شارع الملة ومبين الحل من الحرمة واقره ٥ قال
ابن حجر واستدل بقوله واضربوا على ان ذلك لا يختص بالنساء لكنه ضعيف
والاحاديث لقويته فيها الاذن في ذلك للنساء فلا يلحق بهن الرجال لعموم
النهي عن التشبيه بهن انتهى وما ذكره تقدم رده الحليمي فحض حمله ٥
بالنساء وقد اطال السبكي في رده فلا فرق بين ضربه من امراة او رجل
على الاصح الذي اقتضاه قول الحديث اضربوا في النكاح من حديث عيسى
ابن ميمون عن القسم عن عايشة قال اعني الترمذي وعيسى هذا ضعيف
جدا وقال ابن حجر في الفتح سنده ضعيف ٥ وقال في تخريج الهداية
ضعيف لكن توبع عند ابن ماجة ٥
اعلنوا امتي اتم الدعوة لامة الاجابة كما متوبين ولكل مقام مقال ما بين السبع
من السنين الى التسعين اي ما بين السنين والتسعين وانما عبر بالى التي للانتهاء
ولم يقل والتسعين الذي هو حق التعبير ليبين انها لا تدخل الا على متعدد لان
التقدير ما بين السنين وفوقها الى التسعين فالى غاية الفوقية لدلالة الكلام
عليه ٥ وقال بعضهم معناه اخر عمر امتي ابتداوه اذا
بلغ ستين وانتهاوه سبعون وافلهم من يجوز ذلك قال الطيبي مذا
محمول على الغالب بدليل شهادة الحال فان منهم من لم يبلغ ستين ومذا
من رحمة الله بهذه الامة ورفقه بهم اخرهم في الاصلاب حتى اخرجهم الى الارحام
بعد فساد الدنيا ثم قصر اعمارهم ليلا يلبثوا بالدنيا الا قليلا فات
القرون السالفة كانت اعمارهم وابدانهم وازراقهم اضعاف ذلك
كان احدهم يعمر الف سنة وطوله ثمانون ذراعا واكثر واقل وحبة القمح كقلوة
البقرة والرمانة يحملها عشرة فكانوا بينا ولوه الدنيا بمثل تلك الاجساد
في تلك الاعمار فبطروا واستكبروا واعرضوا عن الله فصب عليهم سوط عذاب
فلم يزل الخلق ينقصون خلقا وزرقا واجلا الى ان صارت مذه الامة اخر
الامم ياخذون ازرقا قليلة بابدان ضعيفة من مدة قصيرة كيلا يبطروا
فذلك رحمتهم ٥ قال بعض الحكما الانسان اربعة سن الطفولية ثم الشباب
ثم الكهولة ثم الشيوخة ومنتهى اخر الانسان وغالب ما تكون ما بين
السبعين والتسعين فحينئذ يظهر بالنقص ضعف القوة والانحطاط
فينبغي له الاقبال على الاخرة لاستحالة رجوعه للحالة الاولى من القوة ٥
والنشاط ف عن ابي هريرة وقال حسن غريب لا يعرف الا من هذا
الوجه ٥ قال ابن حجر ومتوعجب منه فقد رواه في الزهد ايضا

من طريق اخرى عن ابي هريرة واليه اشار المصنف بقوله ع عن انس قال
الهيثمي وفيه عند عبد الاعلى شيخ هشيم وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه
ابن حبان وكذا بسند الترمذي الاول ومتنه ٠ وقال في
الفتح سنده حسن ٠
اعمل لوجه واحد يكفك من الكفاية والفاعل المعمول له المدلول
عليه بالفعل الوجوه كلها اي اعمل لله تعالى وحده خالصا لوجهه يكفك
جميع مهماتك في حياتك وبعد مماتك قال الغزالي اعمل لاجل من اذا عملت
لاجله ووحدته بقصدك وطلبت رضاه بعملك احبك واكرمك
واغناك عن الكل ولا تشرك بعبادته عبدا حقيرا مميتا لا يغني عنك شيئا عد
فر عن انس وفيه ابو عبد الرحمن السلمي سبق انه وضاع للصوفية ومحمد بن احمد
ابن هرون ٠ قال الذهبي في الضعفا متهم بالوضع وتابع
ابن هرون ابو مرمر قال في الميزان كذبه ابن معين وتركه ابو حاتم وضعفه
احمد انتهى وبه يعرف ان سنده هالك بالمرة فكان ينبغي للمصنف حذفه ٠
اعمل عمل من يرى وفي نسخ امرء يظن ان لن يموت ابدا واحذر حذرا امرء يخشى
ان يموت غدا اي قريبا جدا ولم يرد حقيقة الغد والمراد تقديم
امر الاخرة واعمالها حذرا الموت بالفوت على عمل الدنيا وتاخير امر الدنيا
كرامة الاستغناء بها عن عمل الاخرة واما فهمه البعض من ان المراد اعمل
لدنياك كانك تعيش ابدا واعمل لاخرتك كانك تموت غدا ويكون المراد الحث
على عمارة الدنيا لينتفع بها من يجي بعدك والحث على عمل الاخرة فغير مرضي كما ان الغالب
على اوامر الشارع ونواهيه الندب الى الزهد في الدنيا والتقلل من متعلقاتها
والوعيد على المباح وغيره وانما مراده ان الانسان اذا علم انه يعيش ابدا قل حرصه
وعلم ان ما يريده لن يفوته بتحصيله بترك الحرص عليه والمبادرة اليه فانه
يقول ان فاتني اليوم ادركته غدا فاني اعيش ابدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اعمل عمل من يظن انه يخلد فلا يحرص على العمل فيكون حثا على التقليل بطريق انيق
ولفظ رشيق ويكون امره بعمل الاخرة على ظاهره فيجمع بالامرين حالة واحدة
وهو الزهد والتقلل لكن بلفظين مختلفين افاده بعض المحققين لكن
يعضد الاول خبر ان قامت الساعة وفي يد احدكم فسيلة فليغرسها
وفيه تنبيه على ان من حق المؤمن ان لا يذهب عنه ولا يزال عن بال ان عليه
من الله عينا كالئة ورقيبا مهيمنا واجلا قريبا حتى يكون في اوقات
خلوته من ربه اهيب واحسن احتشاما واوفر تحفظا وتصونا منه
مع الملا هق عن ابن عمرو بن العاص ورواه عنه الديلمي ايضا ورمز المص

لضعفه

لضعفه وذلك لان فيه مجهولا وضعيفا ٠
اعملوا بظاهر ما امرتم ولا تتكلوا على ما كتب لكم من خير وشر فكل اي كل
من خلق ميسر اي مهيا ومصروف لما خلق له اي لامر خلق ذلك المرء له فلا
يقدر البتة على عمل غيره فذوا السعادة ميسر لعمل اهلها وذوا الشقاوة
ميسر لعمل اهلها بحكم القدر الجاري عليه واذا غلبت مادة الخبث واستحكمت
في انسان فانما يتيسر له عمل الخبث فكان مظهرا للافعال الخبيثة التي هي عنوان
الشقاوة وحكم عكسه عكس حكمه تنبيه قال الغزالي يتبين بهذا الخبر
ان الخلق مجاري قدر الله ومحال افعاله وان كانوا هم ايضا من افعاله لكن بعض
افعاله محل للبعض وقوله اعملوا وان جرى على لسان الرسول فهو فعل من افعاله
تعالى وهو سبب لعلم الخلق بان العلم نافع وعلمهم فعل من افعال الله وهو
سبب لحركة الاعضاء وهي ايضا من افعاله تعالى لكن بعض افعاله مسبب للبعض
اي الاول شرط للثاني كخلق الحياة شرط لخلق العلم والعلم الارادة بمعنى انه
لا يستعد لقبول العلم الا ذو حياة ولا للارادة الا ذو علم فيكون بعض افعاله
سببا للبعض لا موجدا للغير وبهذا القول لمن الله سبب لوجود الاعتقاد ٥
والاعتقاد سبب للخوف والخوف لترك الشهوات والتجافي عن دار
الغرور وهو سبب للوصول الى جوار الرحمن وهو مستتبع الاسباب ومرتبها
فمن سبق له في الازل السعادة يتيسر له الاسباب التي تقوده بسلاسلها
الى الجنة ومن لا يبعد عن سماع كلام الله ورسوله والعلما فاذا لم يسمع لم يعلم
واذا لم يعلم لم يخف واذا لم يخف لم يترك الركون الى الدنيا واذا لم يتركه
صار من حزب الشيطان وان جهنم لموعدهم اجمعين طب عن ابن عباس
وعن عمران بن حصين قال قال رجل يا رسول الله اعلم
فيما جرت به المقادير وجف به القلم او شيا نستانفه فقال بل فيما جرت
به المقادير وجف به القلم قال ففيم العمل قال اعملوا الى اخره قال الهيثمي
رجاله ثقات انتهى ومن رمز المصنف لصحته وظاهر صنيعه للطرابلسي
والقضاعي عليه انه لا يوجد مخرجا لاحد من السنة والامر بخلافه فقد
رواه الشيخان من حديث علي قال كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا
المصطفى صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه محضرة فنكس
وجعل ينكت بمحضرته ثم قال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار او
مقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابك فقال اعملوا فكل
ميسر لما خلق له ٠ قال الطيبي قوله مقعده اي محل قعوده
وكني عن كونه من اهل الجنة او النار باستتاره فيهما والواو للمتوسطة

بينهما لا يمكن ان يجرى على ظاهره فانما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان
ان يكون لكل احد مقعد من النار او مقعد من الجنة وان ورد في حديث اخر
هذا المعنى لان التفصيل الاتى يابى حمله على ذلك فيجب ان تكون الواو بمعنى او
قال ـــ وقوله افلا اتكل اى فلا اعتمد على ما كتب لنا في
الازل وترك العمل يعني اذا استوى القضاء لكل واحد منا بجنة او نار فاى فايدة
في السعى فانه لا يرد القضاء والقدر فاجاب ـــ بقوله اعملوا وهو
من الاسلوب الحكيم سمعهم عن الاتكال وترك العمل وامرهم بامتثال ما يجب
على العبد من امتثال امر ربه وعبوديته عاجلا وتفويض الامر اليه اجلا يعني انتم
عبيد ولا بد لكم من العبودية فعليكم بما امرتم واياكم والتصرف في الامور الالهية لانه
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فلا تشتغلوا بالعبادة وتركها سببا
مستقلا لدخول الجنة والنازل هي الامارات وعلاماتها ولا بد في الايجاب
من لطف الله او خذلانه ٥

اعملوا فكل ميسر لما يهدى له من القول الذي قضاه الله تعالى وقدره
في الازل وهو قوله تعالى فريق في الجنة وفريق في السعير فالعمل بحسب
ما سبق في الازل هو التقدير كما دل عليه خبر القبضتين وقد سبق ان التوفيق
خلق قدرة الطاعة في العبد والخذلان ضده والله كلفنا الخلق هديا واضلالا
اظهارا لكلمته الجامعة الشاملة لمتقابلات الازدواج التي منتهاها
قسمه اياى الدارين دار نور حماني من اسمه الغفور الحكيم ودار نار انتقامي
من اسمه الجبار المنتقم ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون طب عن عمران بن
الحصين رمز المصنف لضعفه ٥

اعملي يا ام سلمة ولا تتكلي اى لا تتركي العمل وتعتمدي على ما في الذكر اعملي ولا
تعتمدي على العمل فلا يقبل اعملي صالحا بجد واجتهاد لله وحده خالصا
من شوب رياء او اشراك فانك لا تحتاجين مع ذلك الى شفاعتي بدليل تعليله
بقوله فان شفاعتي لهما لكبير من امتي اى اهل الكبائر المصرين عليها ٥
المغرطين في الاعمال من امتي الاجابة وفي رواية للاهبين من امتي قالوا حقيقة
الانسان لا تقتضي لذاتها سعادة ولا ضدها بل هي بامور خارجية بافتضا
الحكمة الربانية فتلك الامور معروضاتها حاصلة في القضاء الجاري
فما يقع من الافراد تفضيل لذلك خير اكان او شرا ولا يمكن مخالفة التفضيل
للاجمال تتمة قال في الحكم احالتك الاعمال على وجود الفراغ
من رعونات النفوس لا تطلب منه ان يخرجك من حالة ليستعملك فيما سواها
فلو اراد ذلك لاستعملك من غير اخراج ما ازدف همة سؤالك ان تقف

الاوناديها

الاوناديها موانف الحقيقة الذي تطلبه امامك عد وكذا الطبراني عن
ام سلمة واسمها هند اورده ابن عدي في ترجمة عمرو بن محرم وقال لم يتابع
منها هذا الخبر واخرجه الطبراني من هذا الوجه بهذا اللفظ فقال الهيثمي
فيه عمرو بن محرم وهو ضعيف وبه يعرف ان عمرو المصنف الحديث لابن عدي
وحذف ما عقب به من بيان حاله من سوء التصرف وتيامل ما تقرر يعرف
انه جعل حديث الطبراني في حديث شاهد الحديث ابن عدي فقد اخطا لان
الطريق واحد والمتن واحد ٥

اعينوا نديا اولادكم على البر اى على بركم بالاحسان اليهم وعدم التضييق
عليهم والتسوية بينهم في العطية من شاء استخرج الحقوق من ولده اى بقاءه
عنده بان يفعل به من معاملته باللطف والانصاف والاكرام ٥
ما يوجب عوده للطاعة ومن استعطفه بالانعام ما يحمله على عدم المخالفة
طس عن ابي هريرة قال ـــ الهيثمي فيه من لم اعرفهم
انتهى ٥

اغبط لفظ رواية الترمذي ان اغبط الناس اسم تفضيل مبني للمفعول
اى احقهم عندي بان يغبط اى يتمنى مثل حاله ونص على العندية تاكيدا لاستحقاق
ذلك وجزما غبطتي من هذا حاله مومن لفظ رواية الترمذي لمومن
بزيادة اللام اى موصوف بانه خفيف الحاذ بحاء مهملة وذال معجمة
مخففة اى خفيف الظهر من العيال والمال بان يكون قليلهما والغبطة
تمني ان يكون لك مثل ما له ويدوم عليه ما هو فيه ٥ قال ـــ
الزركشي في اللالي واصل الحاذ بقية المتن وهو ما يقع عليه اللبد
من متن الفرس ضرب به المصطفى المثل لقلة ماله وعياله انتهى ذو حظ من
صلاة اى ذو نصيب وافر منها من مزيد النوافل والتهجد وكان رزقه
كفافا اى كافا عن الحاجة يعني بقدر حاجته لا ينقص ولا يزيد بل يكفيه
على وجه التقنع والتقشف لا التبسط والتوسع كما يفيده قوله وقصر عليه
اى حبس نفسه على القناعة به غير ناظر الى توسع ابناء الدنيا في المطا
والملابس ونحوها حتى يلقى الله اى الى ان يموت فيلقاه واحسن
عبادة ربه بان اتى بها بكمال الواجبات والمندوبات ونص على الصلاة
مع دخولها فيها اهتماما بها لكونها افضلها وخصها بالذكر اشارة الى انه
اذا احسنها احسن البر بالقبول والتربية الاتي الى قوله في الحديث
الاتي ان الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه ويربيها كما يربي احدكم
مهره حتى ان اللقمة لتصير مثل احد وكان غامصا بغين وضاد معجمتين

عم

اي حاملا حافيا لا يعرف كل احد ورؤي بصاد مهملة ومثو فاعل يحتى مفعول
اي يحتقر في الناس **عجلت منيته** اي كان قصر روحه سهلا الان من كثر
ماله وعياله شق عليه الموت لالتفاته الى ما خلف وطموحه الى طيب
العيش ولذة الدنيا والمنية الموت سمي منية لانه مقدر بوقت مخصوص **وقل**
تراثه بمثناة فوقية مضمومة مثلثة من راث يريث اي ميراثه **وقلت**
في رواية فقلت **بواكيه** لقلة عياله ومثوانه عليهم ومثو جمع باكية
ومنه حديث اللهم غبطا لا هبطا اي اسالك منزلة يغبط عليها لا ما يهبط
فمن قلت بواكيه وشكرت مساعيه وانطق الله الالسنة بالثناء
فحليق بان يغبط وانما كان قليل العيال والمال لا غبطة من غيره لان الاولاد من اعدي
اعداء الانسان وكثرة المال تحمله على الطغيان فان فرض عدمه فذلك صارله
بطول وقوفه للحساب عليه حتى يسبقه الفقير الى الجنة بخمس مائة عام وان
فرض وجوده عيالا تحمل الرجل على فعل ممنوع شرعا وقد كفاه غيره مؤنتهم لكن
ما يعرض من حادث سرور او شرور يشغله الالتفات له عن التفرغ
لعبادة ربه وفيه حث على الحفاء وعدم الشهرة. قال في
الحكم ادفن وجودك في ارض الخمول فما نبت مما لم يدفن لا يتم نتاجه وقيل
لاعرابي من انعم الناس عيشا قال انا قيل فما بال الخليفة قال
وما العيش الا في المحمول مع الغنا. وعافية تغدو بها وتروح
والخمول لو لجب في ابتدا السلوك عند الصوفية محبوب في غيره ويختلف
باختلاف المقامات فمحمول المريد عزلته عن الناس وخروجه عن اوصاف
النفسانية بحيث لم يتولّ ملكا ولا ملكا ولا علما ولا عملا ولا جاها ولا وجاهة
ولا قولا ولا فعلا وعلى اساس هذا الخمول تبنى قلعة التحصن من جند عدو
النفس الشيطانية وخمول السالك اخفاء افعاله الحسنة المتقرب بها
الى الحق باظهار ما يناقضها حرصا على الرياء والخلاص الى مقام الصدق
بالاخلاص وهذا التستر محمود عند ذوي الحقيقة معظم بين اهل الطريقة
حتى قالوا الخمول نعمة وكل الناس تاباه والظهور نعمة تتمناه والظهور
يقطع الظهور وفيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى **حم ت** في الزهد
كه وكذا ابو نعيم **عن ابي امامة** قال
في اللالي بعد عزوه للترمذي اسناده ضعيف وقال الصدر المناوي
فيه علي بن يزيد وهو ضعيف ه

اعتبوا بفتح الهمزة وكسر المعجمة وضم الموحدة المشددة **في العيادة**
بمثناة تحتية اي في عيادة المريض قال الزركشي الاعتياد ان تعود ه

يوما وتتركه يوما اي فلا تلازموا المريض كل يوم لما يجلب من الثقل ومنه
خبر زرعبا تزد دحبا **وارتبعوا** اي اوارتبعوا ومثو بقطع الهمزة مفتوحة
وسكون الهملة وكسر الموحدة اي عودوه يوما بعد يوم الزيارة وعودوه في
الرابع اصله من الربع في اوراد الابل ومثو ان ترد يوما وتترك يومين ه
لانه يستغني ثم تورد في الرابع مذا اذا كان صحيح العقل والا فلا يعاد وفي غير
مستهلك ومن يأنس به او يشق عليه انقطاعه اتمامثو فيلا لامر لفقد العلة
ومثو الثقل وفيه انه تسن العيادة وكونها غبا او اربعا بلا اطالة ان
كان المريض مسلما وكذا ذمي لقرابة او جوار او رجا اسلام والا جاز وتحصل
اصل سنة العيادة بمرة والاكمل في كل ثالث او رابع وما ذكر في سياق
الخبر مثو ما في نسخ الكتاب لكن رواه البيهقي في الشعب وغيره من حديث
جابر ايضا بلفظ اعتبوا في العيادة وارتبعوا العيادة وخير العيادة احفها
الا ان يكون معلولا فلا يعاد والتعزية مرة انتهى بنصه ع وكذا ابن ابي
الدنيا والخطيب **عن جابر** قال الحافظ العراقي
اسناده ضعيف ه

اغتسلوا يوم الجمعة بنيتها **ولو كان الماء كاسا** اي مل كاس منه
يباع **بدينار** يعني حافظوا على الغسل يوما ولو عز الماء فلم يمكن تحصيله
للاغتسال الا بثمن غال جدا لكون مل كاس منه انما يباع بدينار لان
ذلك يكثر ما بين الجمعتين ومن ثم لذ كاسا بكانت فقد صحف كما بينته عند
الحق وجعل في رواية الدرهم مكان الدينار ه قال
الطيبي وهذه الواو للمبالغة وقال ابو حيان لعطف حال على حال محذوفة
يتضمنها الحال المنتقلة تقديره اغتسلوا على كل حال وفيه ندب
الغسل للجمعة فيكره تركه ووقته من الفجر عندنا فمعي وتقريبه من فاتر
افضل **عد** عن ابراهيم بن مرزوق عن حفص بن عمر ابي اسمعيل الايلي عن عبيد الله
ابن المثنى عن عمته النضر وموسى عن ايهما **عن انس** ثم قال مخرجه عدي
احاديث حفص عن انس كلها امامنكرة المتن او السند ومثو الى الضعف
اقرب وفي الميزان عن ابي حاتم كان يكذب اتهم بسرقة لبعض احاديث هذا منها
ومثله في اللسان **ش عن ابي هريرة** لكن موقوفا على انس ومثو شاهد للاول
وبه رده المعلمي على ابن الجوزي جعله الحديث موضوعا ه
اغتسلوا يوم الجمعة بنيتها **فانه** اي اتيانه **من اغتسل يوم الجمعة**
اي ولو مع نحو جنابة **فله كفارة ما بين الجمعة الى الجمعة** اي من اتاها
التي صلى فيها الجمعة الى مثلها من الجمعة الاخرى ومذا يحتمل كونه جزا الشرط

وكونه دعا وزيادة على ذلك ثلاثة ايام من التي بعده هكذا
جاء مصرحا به في رواية وذلك لتكون الحسنة بعشر امثالها قال
بعض الكاملين وفيه منة فتنة لان ظاهر حال المسلم الصحيح المقيم حضوره
الى الجمعة فلم يفضل له ثلاثة ايام لاستغراق الجمعة له اذ لا فائدة الا اذا حصل
الفضل من ايام نحو سفر او مرض انتهى وجاء في رواية لمسلم وابن ماجة زيادة
ما لم تغش الكبائر قالوا ذلك التقييد بعدم غشيانها على انا الذي يكفر
هو الصغائر فتحمل المطلقات كلها على هذا القيد وذلك لان معنى ما لم
تغش الكبائر اي فانها اذا غشيت لا تكفر وليس المراد ان تكفير الصغائر شرطه
اجتناب الكبائر اذ اجتنابها بمجرده يكفر الصغائر كما تطوت به القراءات
ولا يلزم منه انه لا يكفرها الا اجتناب الكبائر ومن الصغائر له يرجى
ان يكفر عنه بقدر ذلك من الكبائر والا اعطي من الثواب بقدره وموجبات
في جميع نظائره **طب عن ابي امامة** قال الهيثمي
فيه سويد بن عبد العزيز ضعفه ابن احمد وابن معين وغيرهما ٥
اغتنموا خمسا قبل خمس اي افعل خمسة اشياء قبل حصول خمسة
اشياء **حياتك قبل موتك** يعني اغتنم في حياتك ما تلقى نفعه بعد
موتك فان من مات انقطع عمله وفاته امله وحق ندمه ونوالي همه
فافترض منك لك **وصحتك قبل سقمك** اي اغتنم العمل حال الصحة فقد
يعرض مانع كمرض فتقدم المعاد بغير زاد **وفراغك قبل شغلك**
اي اغتنم فراغك في هذه الدار قبل شغلك باموال القيمة التي اوتيت
منازلها الغير فاغتنم فرصة الامكان لعلك تسلم من العذاب والهوان
وشبابك قبل هرمك اي اغتنم الطاعة حال قدرتك قبل هجوم عجز الكبر
عليك فتندم على ما فرطت في جنب الله **وغناك قبل فقرك** اي اغتنم التصدق
بفضول مالك قبل عروض حاجة تفقرك فتصير فقيرا في الدنيا والاخرة ٥
فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا عدموها ولهذا جاء في خبر سيحي نعمتان
مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ **تنبيه** قال بعضهم
الاسلام الدنيا منزل من منازل السائرين الى الله تعالى والبدن مركب
ومن ذهل عن تدبير المنزل والمركب لم يتم سفره وما لم ينتظم امر المعاش
في الدنيا لا يتم امر التبتل والانقطاع الى الله الذي هو السلوك
في الرفاق **هب عن ابن عباس** قال ك على شرطهما واقره الذهبي في التلخيص
واغتر به المصنف فرمز لصحته ومن ثم عجب فعنه جعفر بن برقان اورده
الذهبي بنفسه في الضعفاء والمتروكين وقال قال احمد يخطئ في

حديث

حديث الزهري وقال ابن خزيمة لا يحتج به **حم** في الزهد قال
الزين العراقي باسناد حسن **حل هب عن عمر بن ميمون**
ابن مهران الجزري سبط سعيد بن جبير تابعي ثقة فاضل **مرسلا** قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه اغتنم الى اخره وظاهر
صنيع المصنف انه لم يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه لقول مغلطاي
وغيره لا يجوز الحديثي خرج حديث في احد ما لعزوه الا الزيادة فانه
فيه او بيانا ما فيه وليس كذلك فقد خرجه النسائي في المواعظ عن عمر
وهذا باللفظ المزبور ٥
اغتنموا الدعا اي اجتهدوا في تحصيله وفي رواية فانه **عند الرقة**
بكسر الراء وشدة القاف اي عند لين القلب وخشوعه وفتور رقة
البدن بمشاهدة عظمة الله او خوفا من عذابه او حياء من كرمه او غير ذلك
مما تخدث الرقة وموصد القسوة التي هي علامة البعد عن الرب قويل
للقاسية قلوبهم من ذكر الله **فانها رحمة** فان تلك الحالة ساعة رحمة
فاذا دعا العبد فيها كان راجيا للاجابة والدعا عند الرقة يصدر عن القلب
حالة رغبة ورهبة فتسرع الاجابة ٥ قال تعالى
يدعوننا رغبا ورهبا اي عن قلب راغب راهب خاشع وكانوا لنا خاشعين
فر وكذا القضاعي **عن ابي** بن كعب وفيه عمر بن احمد ابو حفص بن شاهين
قال الذهبي قال الدارقطني يخطئ ويتفرد وشابه ابن سوار قال في الكاشف
مرجي صدوق وقال ابو حاتم لا يحتج به ٥
اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى اي في نفسه او ماله او اهله فانه دعاه
اقرب للقبول وارجى للاجابة لكسر قلبه وقربه من ربه لانه تعالى اذا
احب عبدا ابتلاه وفي ضمنه حث على التصدق عليه والاحسان اليه
فانه سبب الى دعائه والكلام في غير المبتلى العاصي بلائه **ابو الشيخ**
في كتاب الثواب **عن ابي الدرداء** وفيه الحسين بن الفرج قال
الذهبي قال ابن معين كذاب يسرق الحديث وفرات بن سليم ضعيف
جدا ٥
اغد اي اذهب وتوجه والمراد كن **عالما** معلما للعلم الشرعي والحرص
على نشر العلم ونفع الكل الناس به وتقول كيف يعلم انه ليس المراد حقيقة
الذهاب كما هو هم **او متعلما** للعلم الشرعي ولو بان ترحل لمن يعلمه وان
بعد محله وجوبا للواجب وندبا للمندوب فقد رحل الكليم عليه السلام
للخضر لمزيد علم لا يجب لانه كتب له في الالواح موعظة وتفصيلا لكل

شيء او مستهما له او محبا لواحد من هؤلاء ولا تكن الخامسة فتهلك قال
عطاء قال لي مسعر رد نتا خامسة لم نكن عندنا والخامسة
ان تبغض العلم واهله فتكون من الهالكين وقال ابن عبد البر معناه
العلما وبغضهم ومن لم يجتمع فقد بغضهم او قارب وفيه الهلاك وقال
الماوردي من اعتقد ان العلم شيء وان تركه زين وان الجهل آفة لا محالة
والعلم اذا رام مكدبا كان ضلالا مستحكما ورشاده مستبعدا وكان موح
الخامس الهالك ومن هذا حاله فليس له في العدل نفع ولا في الاستصلاح
مطمع ومن ثم قيل لبرد جمهر ما لكم لا تعانبون الجهال قال انا لا نكلف العمى
ان يبصروا ولا الصم ان يسمعوا الى منا كلامه وقد وقع لنا مذا الحديث عاليا
اخبرنا الشيخ الوالد تاج العارفين عن الشيخ الصالح معاذ عن قاضي
القضاة شيخ الاسلام يحيى المناوي عن الحافظ الكبير شيخ الاسلام ولي الدين
العراقي عن ابي الفرج عبد الرحمن بن احمد الغزي عن علي بن اسمعيل بن قريش عن اسمعيل
ابن عزول عن فاطمة بنت سعد الخير عن ابي القسم الطبراني عن محمد بن الحسين
الانماطي عن عبيد بن حماد الحلبي عن عطاء بن مسلم عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة عن ابيه يرفعه وفيه بيان شرف العلم وفضل اهله والحث
على تعلمه وتعليمه البزار في مسنده طس عن ابي بكرة بفتح الموحدة
وسكون الكاف وبفتحها ايضا نفيع بضم النون وفتح الفا وظاهر تخصيص الاوسط
بالعرفان الطبراني لم يخرجه الا فيه والامر بخلافه فقد اخرجه في معاجيمه الثلاثة
قال الهيثمي رجاله موثقون وتبعه السخاوي وهو
غير مسلم فقد قال الحافظ ابو زرعة العراقي في المجلس الثالث والاربعين
بعد المئتين ما نصه في املائه هذا حديث فيه ضعف ولم يخرجه احد من اصحاب
الكتب الستة وعطاء بن مسلم وهو الخفاف مختلف فيه وقال ابو عبيد عن
ابي داود انه ضعيف وقال غيره ليس بشيء اه
اغدوا اذهبوا وقت الغداة ومعنى اول النهار فليس معنى الغد ومعناه
فيما قبله كما ظن في طلب العلم اي في طلب تحصيله بكرة النهار اي
اي اوله فاني سالت ربي ان يبارك لامتي اماتة الاخانة في بكورها
اي فيما تفعله في اول النهار اني سالته فاعطاني ذلك وفي القاموس
الغدوة بالضم البكرة او ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس ويجعل
ربي ذلك اي حصول البركة يوم الخميس اي يجعل مزيدا لبركتي
البكور في يوم الخميس فالبكور مبارك وهو في يوم الخميس اكثر بركة
وفيه انه يندب ان يكون الجلوس لتعلم العلم اول النهار وانه يندب الشروع

في تعلم

في تعلم يوم الخميس والاثنين خلاف ما عليه العرف العام الآن يوم
الاحد لكونه اول الاسبوع والاربعا لكونه يوم النور وكان بعض من جمع
بين العلم والولاية يوصي بالتاليف يوم الاثنين والخميس والبركة
تهوف الخير الالهي في الشيء ومعناه مناحصول الفهم وسهولة التحصيل
ومصير ما يتعلم في اول النهار سيما يوم الخميس نافعا طس عن عايشة
قال الهيثمي فيه ايوب بن سويد وهو ضعيف اغدوا في طلب العلم فان الغدو بركة ونجاح قال الحجة الامام
المراد بالعلم في هذه الاخبار كلها العلم النافع المعرف للصانع والدال
على طريق الاخرة فهو الذي نفعه عظيم واجره عميم او حي الله الى اوده
تعلم العلم النافع قال ان تعرف جلالي وعظمتي وكبريائي وكمالي قدر ني
على كل شيء فهذا الذي يقربك الي وقال علي كرم الله
وجهه ما يسرني لو مت طفلا وادخلت الجنة ولم اكبر فاعرف ربي فان
اعلم الناس بالله اشدهم خشية واكثرهم عبادة واحسنهم في الله
نصيحة فمن طلب العلم ليصرف به الوجوه اليه ويجالس به الامراء وينافس
ويتصيد الحطام فتجارته بايرة وصفقته خاسرة خط عن عايشة رمز المصنف
لضعفه وهو كما قال ففيه ضعفا
اغزوا امر من الغزو وهو الجهاد فرويه بفتح القاف وسكون الزاي
وكسر الواو وسكون التحتية مدينة عظيمة مشهورة خرج منها جماعة من
العلماء في كل فن فانه اي الغزو او ذلك البلد المسمى بهذا الاسم من اعلا
ابواب الجنة قال الرافعي يحتمل رد الكناية الى الغزو
ويحتمل رد ها الى فرويز والتذكير على تقدير الصرف الى البلد والموضع
يقتضي ان تلك البقعة مباركة مقدسة وانها تصير في الاخرة من
اشرف بقاع الجنة واما على جعل الضمير للغزو فالمراد ان غزو اهل ذلك
البلد فاضل جدا يربوا على فضل غزو غيرهم من البلدان بحيث يوصل الى
استحقاق الدخول من اعلا ابواب الجنة وقد وقع غزو وفتح في زمن
الصحابة وما ذكر من ان الرواية فانه هو الثابت الموجود في خط المولف فما في
نسخ من ابدالها بانها فلا اصل له ابن ابي حاتم والخليلي معا
في كتاب فضائل فرويز عن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
ابن سليمان الكوفي عن رجل من التابعين مرسلا خط في فضائل
فرويز عن بشر بن سليمن عن ابي السري عن رجل نسي ابو السري اسمه
واسند عن ابي زرعة الرازي عبيد الله بن عبد الكريم الحافظ قال

ليس في قرويين اصح من هذا اي ليس في الاخبار الواردة في فضل
قرويين خبر اصح سندا ولا يلزم من هذا كونه صحيحا لا حسنا
اغسلوا ايديكم عند ارادة الشرب وان كانت طاهرة ثم اشربوا فيها
ندبا فليس مر انا اطيب من اليد وفي رواية بدله فانها انظف اتيتم فيندب
فعل ذلك ولو مع وجود الاناء ولا نظر لاستكراه المترفين المتكبرين
لذلك وما استطابه الشارع فهو الطيب ومذا الفعل ما توارث عن الانبيا
في الزمن الاول فقد روي ان عيسى كان له اناء يشرب فيه فراى رجلا يشرب
بيديه فما زال يشرب كذلك حتى مات ه هب عن ابن عمر بن الخطاب
قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تكرعوا اي لا تتناولوا الماء بافواهكم كالبهايم ولكن اغسلوا ايديكم فذكره
قال الحافظ ابن حجر اسناده ضعيف ولا يأتي في النهي
عن الكرع هنا ما في البخاري ان المصطفى صلى الله عليه وسلم دخل على انصاري
ومعه يحول الماء في حايطه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات
الليلة في شنة والا كرعنا الحديث لان النهي عن الكرع للتنزيه والفعل
لبيان الجواز او قصته الانصاري قبل النهي او النهي في حال الضرورة والفعل
فيها انتهى ه
اغسلوا ثيابكم اي اذيلوا اوساخها وخذوا من شعركم اي ازيلوا شعث
الابط والعانة وما طال من نحو شارب ولحية بقص او غيره واستاكوا
بما يزيل الفلح في كل حاد الابعد الزوال للصايم وتزينوا بالادهان
وتحسين الهيئة ولبس ما لا خونة فيه ولا يخل بالمروة وتنظفوا بازالة
الروايح الكريهة واستعملوا الطيب وقت ذلك عند الحاجة ومؤمرة
في كل اسبوع غالبا ويكره تاخيره عن اربعين يوما ثم علل ذلك بقوله فان
بني اسرايل لم يكونوا يفعلون ذلك بل يهملون انفسهم شعثا غبرا
دنسة ثيابهم وسخة ابدانهم فزنت نساؤهم اي استقذرتهم فرهدن فرغبوا
ورغبوا في الناس على ضد ذلك من الطهارة والنزاهة والتزين وما لت
اليهم نفوسهن وطمحت شهواتهن فساروا على الحنا فكان الزنا وعلم
منه انه يسن للرجل ان ينظف ثيابه وبدنه ويدهن غبا ويكتحل
وترا ويقلم اظفاره ويلتقط شعر انفه ان طاقر ويحلق عانته وينتف
شعر ابطه ويفصد من اي شارب ما يبين به طرف الشفة بيانا ظاهرا والمراة
كالرجل وتاكد للمتزوجة وما اقتضاه ظاهر الخبر من ان الندب
في الرجل خاص بالمتزوج غير مراد ابن عساكر في ترجمة عبد الرحيم

التيمي

التيمي عن علي امير المؤمنين ه قال المؤلف في الاصل
وفيه عبد الرحمن بن ميمون القداح ذاهب الحديث انتهى والامر ان
بالتنظيف شواهد والمنكر قوله فان الى اخره ه
اعفر امر من العفر وهو ستر الذنب اي اعف عمن لك عليه ولاية وقد صدر
منه شيا يوجب التاديب ولم يكن حدا فان عافيت فعاقب بقدر
الذنب اي ان لم تعف وكنت معاقبا ولا بد فلا تجاوز قدر الجرم ولا تتعدي
حدود الشرع ولا تضرب ضربا مبرحا وان لم يعد الامر واتق الوجه فلا
تجعله محلا للمعاقبة بضرب ولا غيره لانه تشويه له فيحرم ضرب الوجه
في ادمي وحيوان محترم كما مر وصدر بالعفو اشارة الى الحث عليه وان
الحر هو الذي يعود ما اليه لما هو مركوز في جبلة الانسان من حب
الانتقام والتكبر على جميع الانام ه قال بعض العارفين
ما من نفس الا ومنبي مضمر ما اظهره فرعون من قوله انا ربكم الاعلى لكن فرعون
وجد محالا فاظهر حين استخف قومه وما من احد الا ومتوهم في ذلك مع خلص
واتباعه ومن ثم وبخت الشريعة من غيظه عند تقصيرهم في حقه لا يضمر
الاعز اظهارا للكبر وما زعمه الوهابية في رد الكبريا طب وابو نعيم
في الحلية اي كنانة معرفة الصحابة عن جر بفتح الجيم وسكون الراي
ومهملة وتوابن قيس بن حصن بن اخي عيينة بن حصن احد الوفد الذين قدموا
على النبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك وكان من جلساء عمر قال قلت
يا رسول الله ان اهلي عصوني فيم اعافيهم قال تعفوا ثلاثا فان عافيت الرابعة
كذا في رواية الطبراني وسبب تحديثه جريه ان عم عيينة دخل على عمر
فقال له ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب
عمر حتى هم ان يوقع به فقال الجر يا امير المؤمنين ان الله قال لنبيه خذ العفو
وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين ثم ذكر هذا الخبر ه
اعنى الناس اي اكثرهم عنى حملة القران اي حفظة القران عن ظهر قلب
العاملون بما فيه الواقفون عند حدوده ورسومه الامرون بما امر به
الناهون عما نهى عنه ثم هذا العنى يحتمل عنى النفر يعني انهم يرون ان
ما منحوه من تبيين حفظوه لهذا العنى الحقيقي وان العنى بالمال في حق ذلك
لاعبرة به لانه غاد ورايح ويحتمل ان حفظه والعمل به يجلب الغنى بالمال ابن
عساكر في تاريخه عن انس ه
اعنى الناس حفظة القران والمراد بهم من جعله الله تعالى في
جوفه اي سهل له حفظه على ظهر قلب مع العمل به كما تقرر قال ابو اسحاق الدمشقي

كنت امشي بالبادية وحدي فاذا اعييت رفعت صوتي بالقرآن فتحمل
عني المؤنة حتى قطعت مراحل كثيرة ابن عساكر في تاريخه ايضا عن ابي
ذر الغفاري رحمه الله تعالى ۞

وكان الفراغ من نسخ هذا الجزء المبارك من المساوي
الكبير يوم الاثنين المبارك خامس شهر
رجب الخير سنة ١١٢٤ الف ومايه
اربعة وعشرين من الهجرة النبوية
على صاحبها افضل الصلاة
والسلام على يد افقر العباد
واحوجهم الى الله
محمد ابو بكر
غفر الله
له ولامه
ولمشايخه
ولجميع المسلمين